# فتح القريب المجيب

على

## الترغيب والترهيب

للإمام المنذري (ت ٦٥٦ هـ)


لأبي محمد حسن بن علي بن سليمان البدر الفيومي القاهري

(٨٠٤-٨٧٠ هـ)

قدم له:

فضيلة الشيخ / عبد الله بن محمد الغنيمان

رئيس قسم الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية

بالمدينة المنورة (سابقاً)

دراسة وتحقيقاً وتخريجاً

أ.د. محمد إسحاق محمد آل إبراهيم

أستاذ السنة وعلومها

بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض


المجلد الثالث عشر

بسم الله الرحمن الرحيم

# فتح القريب المجيب

على

# الترغيب والترهيب

ح محمد إسحاق محمد إبراهيم، ١٤٣٩هـ
*فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر*
الفيومي، حسن بن علي
فتح القريب المجيب على الترغيب والترهيب./ حسين بن علي الفيومي؛
محمد إسحاق محمد إبراهيم.- الرياض، ١٤٣٩هـ
١٥مج ٧٥٢ص؛ ١٧×٢٤سم
ردمك: ٢-٦٧٩٧-٠٢-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)
٨-٦٨١٠-٠٢-٦٠٣-٩٧٨ (ج١٣)
١- الحديث ـ جوامع الفنون أ. إبراهيم، محمد إسحاق محمد (محقق)
ب. العنوان
ديوي ٢٣٧,٣ ١٤٣٩/٥٦٦١

رقم الإيداع: ٥٦٦١/ ١٤٣٩
ردمك: ٢-٦٧٩٧-٠٢-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)
٨-٦٨١٠-٠٢-٦٠٣-٩٧٨ (ج١٣)



## الطبعة الأولى

## ١٤٣٩هـ/٢٠١٨م

*يطلب الكتاب من المحقق على عنوان:*
المملكة العربية السعودية - الرياض
ص. ب: ٦٠٦٩١ – الرمز البريدي: ١١٥٥٥
تلفاكس: ٤٤٥٠٠١٢ ١١ ٩٦٦+
الجوال: ٥٩٨٨٤٨٨٥٥-٩٦٦+
البريد الإلكتروني: aal_ibrahim@yahoo.com
أو
مكتبة دار السلام – الرياض
هاتف: ٤٠٣٣٩٦٢ ١١ ٩٦٦+

## فصل في عيش السلف

**٤٩٣٤- عن أبي هريرة رَضِوَاللَّهُعَنْهُ قال: ما شبع آل محمد ﷺ من طعام ثلاثة أيام تباعا حتى قبض.** (١)

**٤٩٣٥- وفي رواية قال أبو حازم: رأيت أبا هريرة يشير بأصبعه مرارا يقول: والذي نفس أبي هريرة بيده ما شبع نبي الله ﷺ ثلاثة أيام تباعا من خبز حنطة حتى فارق الدنيا. رواه البخاري** (٢) **ومسلم** (٣).

**قوله:** «**عن أبي هريرة**» تقدمت ترجمته. **قوله:** «**ما شبع آل محمد من طعام ثلاثة أيام تباعا حتى قبض**» الحديث، آل محمد هو زوجاته وأهل بيته [ونفى الشبع لا يثبت الجوع، والتوسط هو الاختيار](٤)، والمراد بالطعام الحنطة وهو البرّ فإن البرّ كان بالمدينة قليلا وكان الغالب عليهم الشعير والتمر، فكان ﷺ يؤثر قوت أهل بلده ويكره أن يخص نفسه بما لا سبيل للمسلمين إليه، وهذا هو الأشبه بأخلاقه ﷺ. قوله: «**وفي رواية، قال أبو حازم: رأيت أبا هريرة يشيرر بإصبعه مرارا، والذي نفس أبي هريرة بيده ما شبع نبي الله ثلاثة**

---

(١) صحيح البخاري (٥٣٧٤).

(٢) صحيح البخاري (٥٣٧٤).

(٣) صحيح مسلم (٣٢) (٢٩٧٦).

(٤) حصل تأخير لهذه العبارة في النسخة الهندية، وأدرجت بعد قوله: (ويكره أن يخص نفسه بما لا سبيل للمسلمين إليه، وهذا هو الأشبه بأخلاقه ﷺ).

**أيام تباعا من خبز حنطة حتى قبض»** أبو حازم اسمه سلمة بن دينار الأعرج المدني، مولى الأسود بن سفيان المخزومي القاص. من عباد أهل المدينة، وثقاتهم، والمشهورين من تابعيهم.

روى عن: سهل بن سعد، وابن المسيب، وعطاء بن أبي رباح.

روى عنه: مالك، والثوري، وابن عيينة، وحماد بن زيد.

مات سنة ثلاث وثلاثين، وقيل: خمس وثلاثين ومائة، وقيل: سنة أربعين ومائة.

**٤٩٣٦- وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ يبيت الليالي المتتابعة وأهله طاويا لا يجدون عشاء، وإنما كان أكثر خبزهم الشعير. رواه الترمذي [(١)] وقال: حديث حسن صحيح.**

**قوله:** «**وعن ابن عباس**» تقدمت ترجمته، قوله: «**كان رسول الله ﷺ يبيت**

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٣٦٠) وفي الشمائل (١٣٧)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وأخرجه ابن سعد (١/ ٤٠٠)، وأحمد (١/ ٢٥٥ و ٣٧٣-٣٧٤)، وفي الزهد (ص٣٨)، وعبد بن حميد (٥٩٢) وابن ماجه (٣٣٤٧)، والبزار (٤٨٠٥) وابن حبان في المجروحين (٣/ ٨٧)، والطبراني في الكبير (١١٩٠٠)، وابن عدي في الكامل (٨/ ٤٢٩)، وأبو نعيم في الحلية (٣/ ٣٤٢)، والبيهقي في الشعب (٩٩٣٤)، والبغوي في شرح السنة (٤٠٧٧)، وفي الشمائل (٤٣٨)، والشجري في أماليه (٢/ ٢٠٧) وقال ابن حبان: هلال بن خباب كان ممن اختلط في آخر عمره فكان يحدث بالشيء على التوهم، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد، وأمّا فيما وافق الثقات فإن احتج به محتج أرجو أن لا يجرح في فعله ذلكوقال أبو نعيم: غريب من حديث عكرمة لم يروه عنه فيما أعلم إلا هلالوحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٩٥)، والصحيحة (٢١١٩)، وصحيح الترغيب والترهيب (٣٢٦٤).

**الليالي المتتابعة هو وأهله طاويا»** الحديث، المراد بالأهل الزوجات، وتقدم، وقوله: «**طاويا**» المراد بذلك أنهم لا يجدون شيئا يأكلونه، وفيه أن تأخير الوقت ورداءة النوع لا ينافي الكفاف الممدوح.

**٤٩٣٧- وعن عائشة ﵂ قالت: ما شبع آل محمد من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله ﷺ. رواه البخاري[(١)] ومسلم[(٢)].**

**٤٩٣٨- وفي رواية لمسلم[(٣)] قالت: لقد مات رسول الله ﷺ، وما شبع من خبز وزيت في يوم واحد مرتين.**

**٤٩٣٩- وفي رواية للترمذي[(٤)] قال مسروق: دخلت على عائشة، فدعت لي بطعام، فقالت: ما أشبع، فأشاء أن أبكي إلا بكيت. قلت: لم؟ قالت: أذكر الحال التي فارق عليها رسول الله ﷺ الدنيا، والله ما شبع من خبز ولحم مرتين في يوم.**

**٤٩٤٠- وفي رواية للبيهقي[(٥)] قالت: ما شبع رسول الله ﷺ ثلاثة أيام متوالية، ولو شئنا لشبعنا، ولكنه كان يؤثر على نفسه.**

---

(١) صحيح البخاري (٥٤١٦).

(٢) صحيح مسلم (٢٢) (٢٩٧٠).

(٣) صحيح مسلم (٢٩) (٢٩٧٠).

(٤) سنن الترمذي (٢٣٥٦)، وقال:هذا حديث حسن. وقال الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (١٨٩٨):منكر.

(٥) البيهقي في شعب الإيمان (١٣٩٦)، وقال العراقي في المغني عن حمل الأسفار (ص: ٩٦٥) وإسناده معضل.

قوله: «**وعن عائشة**» تقدم الكلام على مناقبها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. [**قوله**: «**وفي رواية الترمذي قال مسروق: دخلت على عائشة**» الحديث، مسروق هو أبو عائشة بن الأجدع بالجيم والمهملتين الهمداني التابعي الكوفي، قيل: ما ولدت همدانية مثل مسروق، وسمي به [لأنه] سرق في صغره ثم وجدوه، فغلب عليه ذلك، وقال له عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ما اسمك؟ قال: فقلت: مسروق بن الأجدع، فقال سمعت النبي ﷺ يقول[(١)]: الأجدع شيطان، أنت مسروق بن عبد الرحمن، فأثبت اسمه في الديوان بابن عبد الرحمن، والأجدع كان أفرس فارس باليمن وهو ابن أخت عمرو بن معدي كرب، مات مسروق سنة اثنين أو ثلاث وستين، قاله **الكرماني**[(٢)]، قوله ولكنه كان يؤثر على نفسه. الإيثار على النفس هو أن تقدم الناس على نفسك في مصالحهم. مثل أن تطعمهم وتجوع. وتكسوهم وتعرى، وتسقيهم وتظمأ، بحيث لا يؤدي ذلك إلى ارتكاب إتلاف لا يجوز في الدين. ومثل أن تؤثرهم بمالك وتقعد كلا

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢١١)، وأبو داود (٤٩٥٧)،و ابن ماجه (٣٧٣١)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٩٠٢)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٣١١)، والبزار في المسند (٣١٩)،، وقال ابن كثير في مسند الفاروق (١/ ٥٤٠) مجالد بن سعيد. وقد تكلموا فيه، ولكنه أخرج له مسلم في المتابعات. وقد رواه علي ابن المديني، عن أبي النضر به، وقال: هذا الحديث صالح الإسناد وليس بالصافي، وهو حديث كوفي، لا نحفظه إلا من هذا الوجه، وأبو عقيل: ضعفه أبو أسامة. انتهى كلامه رحمه الله. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٢٧١)، وضعيف أبي داود (١٠٥٥).

(٢) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (١/ ١٥٠).

مضطرا، مستشرفا للناس أو سائلا. وكذلك إيثارهم بكل ما يحرمه على المؤثر دينه. فإنه سفه وعجز. يذم المؤثر به عند الله وعند الناس.

**٤٩٤١- وَعَن أنس بن مَالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ إِن فَاطِمَة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ناولت النَّبِي ﷺ كسرة من خبز شعير فَقَالَ لَهَا هَذَا أول طَعَام أكله أَبوك مُنْذُ ثَلَاثَة أَيَّام رَوَاهُ أَحْمد وَالطَّبَرَانِيّ وَزَاد فَقَالَ مَا هَذِه فَقَالَت قرص خبزته فَلم تطب نَفسِي حَتَّى أَتَيْتُك بِهَذِهِ الكسرة فَقَالَ فَذكره رواتهما ثِقَات**[1].

**٤٩٤٢- وَعَن أبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ أُتِي رَسُول الله ﷺ بِطَعَام سخن فَأكل فَلَمَّا فرغ قَالَ الْحَمد لله مَا دخل بَطْني طَعَام سخن مُنْذُ كَذَا وَكَذَا رَوَاهُ ابْن مَاجَه بِإِسْنَاد حسن وَالْبَيْهَقِيّ بِإِسْنَاد صَحِيح**[2].

**٤٩٤٣- وَرُوِيَ عَن ابْن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ خرجنَا مَعَ رَسُول الله ﷺ حَتَّى دخل بعض حيطان الْأَنْصَار فَجعل يلتقط من التَّمْر وَيَأْكُل فَقَالَ لي يَا ابْن عمر مَا لَك لَا تَأْكُل قلت لَا أشتهيه يَا رَسُول الله قَالَ وَلَكِنِّي أشتهيه وَهَذِه صبح رَابِعَة مُنْذُ لم أذق طَعَاما وَلَو شِئْت لَدَعَوْت رَبِّي عز وَجل فَأَعْطَانِي مثل ملك**

---

(١) أخرجه أحمد ٣/ ٢١٣ (١٣٢٢٣) والزهد (٢١٠)، وابن أبى الدنيا في الجوع (١٥)، والعقيلى في الضعفاء (٣/ ٣٢٤)، وابن الأعرابى (١٩٧٥)، والطبرانى في الكبير (١/ ٢٥٨ رقم ٧٥٠)، وأبو الشيخ في أخلاق النبى (٨٣٢). قال الهيثمى في المجمع ١٠/ ٣١٢: رواه أحمد، والطبراني، وزاد: فقال: ما هذه؟ فقالت: قرص خبزته فلم تطب نفسي حتى أتيتك بهذه الكسرة. ورجالهما ثقات. وضعفه الألبانى في الضعيفة (٤٨٧٣) وضعيف الترغيب (١٨٩٩).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٤١٥٠)، والبيهقى في الكبرى (٧/ ٤٥٧ رقم ١٤٦٣٠). وضعفه الألبانى في الضعيفة (٥٥٥٥)، وضعيف الترغيب (١٩٠٠).

كسْرَى وَقَيْصَر فَكيف بك يَا ابْن عمر إِذا بقيت فِي قوم يخبئون رزق سنتهمْ ويضعف الْيَقِين فوَالله مَا برحنا حَتَّى نزلت ﴿وكأين من دَابَّة لَا تحمل رزقها الله يرزقها وَإِيَّاكُم وَهُوَ السَّمِيع الْعَلِيم﴾ [العنكبوت:٦٠]، فَقَالَ رَسُول الله ﷺ إِن الله لم يَأْمُرنِي بكنز الدُّنْيَا وَلَا بِاتِّبَاع الشَّهَوَات فَمن كنز دنيا يُرِيد بهَا حَيَاة بَاقِيَة فَإِن الْحَيَاة بيد الله عز وَجل أَلا وَإِنِّي لَا أكنزدِينَارا وَلَا درهما وَلَا أخبأ رزقا لغد رَوَاهُ أَبُو الشَّيْخ ابْن حيّان فِي كتاب الثَّوَاب(١).

٤٩٤٤- وَعَن أبي أُمَامَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَن النَّبِي ﷺ قَالَ عرض عَليّ رَبِّي ليجعل لي بطحاء مَكَّة ذَهَبا قلت لَا يَا رب وَلَكِن أشْبع يَوْمًا وأجوع يَوْمًا وَقَالَ ثَلَاثًا أَو نَحْو هَذَا فَإِذا جعت تضرعت إِلَيْك وذكرتك وَإِذا شبعت شكرتك وحمدتك رَوَاهُ التِّرْمِذِيّ من طَرِيق عبيد الله بن زحر عَن عَليّ بن يزِيد عَن الْقَاسِم عَنهُ وَقَالَ حَدِيث حسن(٢).

٤٩٤٥- وعن عبد الرحمن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: خرج رسول الله ﷺ من الدنيا، ولم يشبع هو ولا أهله من خبز الشعير. رواه البزار(٣) بإسناد حسن.

---

(١) أخرجه عبد بن حميد (٨١٦)، وابن أبى الدنيا في الجوع (٣٠٧)، وأبو الشيخ في أخلاق النبى (٨٧٩). وذكره القرطبي في التفسير (٧/ ٥٠٧٥)، ثم قال: هذا ضعيف. وضعفه الألبانى في الضعيفة (٤٨٧٤) وضعيف الترغيب (١٩٠١).

(٢) أخرجه أحمد ٥/ ٢٥٤(٢٢١٩٠)، والترمذى (٢٣٤٧). وضعفه الألبانى في ضعيف الترغيب (١٨٦٥) و(١٩٠٢) المشكاة ٥١٩٠ / التحقيق الثاني.

(٣) مسند البزار = البحر الزخار (١٠٦١)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٣١٢): رواه البزار، وإسناده حسن. وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣٢٦٦).

قوله: «**وعن عبد الرحمن بن عوف**» تقدم][1]. قوله: «**خرج رسول الله ﷺ ولم يشبع هو ولا أهله من خبز الشعير**» فإن ذلك لم يكن منه في كل أحواله ولا لضيق وكيف يكون ذلك [١٩١/أ] وقد كان الله تعالى أفاء عليه قبل وفاته بلاد العرب كلها، ونقل إليه الخراج من بعض بلاد العجم كاملة والبحرين وهجر ولكن كان بعضه للإثيار نوائب حقوق الله تعالى وبعضه كراهة منه للشبع وكثرة الأكل فإنه كان يكرهه ويؤدب أصحابه به كما قال في الحديث عن أبي جحيفة[2] أكثر الناس شبعا في الدنيا أطولهم جوعا يوم

---

(١) حصل تأخير لهذه الفقرة في النسخة الهندية، وأدرجت بعد قوله: (وقال الفضل خصلتان تفسدان القلب: كثرة الأكل وكثرة الكلام).

(٢) أخرجه البزار = البحر الزخار (٤٢٣٦) وخيثمة الأطرابلسي في جزء من حديثه (٤٥)، ومن طريقه: تمام في الفوائد (٦٤٣) وأخرجه ابن أبي الدنيا في الجوع (١٩)، وابن جرير في تهذيب الآثار/ مسند علي (٢/ ٧١٦-٧١٧ رقم ١٠٣٥/ مسند عمر بن الخطاب)، والطبراني في الأوسط (٨٩٢٩)، وابن عدي في الكامل (٧/ ٧٥)، والبيهقي في الشعب (٥٢٥٦)، وابن عبد البر في الاستيعاب (٧٨٨) الطبراني في المعجم الكبير (٢٢/ ١٣٢/ ٣٥١) والأوسط (٣٧٤٦) والحاكم (٤/ ١٢١) البيهقي في الشعب (٥٢٥٥) وابن أبي الدنيا في الجوع (١٩) أبو نعيم في حلية الأولياء (٧/ ٢٥٦والبيهقي في الآداب (٧٠٠) و الشعب (٥٢٥٦) وابن بشكوال في الغوامض (٣١٥) أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (مسند عمر ٢/ ٧١٦-٧١٧) وقال الحاكم: صحيح الإسنادورده الذهبي بقوله: قلت: فهد قال ابن المديني: كذاب، وعمر هالك، وقال ابن أبي حاتم في علل الحديث (١٨٦١): وسمعت أبي وذكر حديثا كان في كتاب عمرو بن مرزوق- ولم يحدث به- عن مالك بن مغول، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه؛ قال: تجشأت عند النبي (ص) فقال: أطولكم شبعا في الدنيا أطولكم جوعا في الآخرة.

=

القيامة، فلما سمع منه أبو جحيفة ذلك لم يأكل ملء بطنه حتى فارق الدنيا، كان إذا تغدى لا يتعشى وإذا تعشى لا يتغدى. وكذلك حديث جابر[١] أن عمر لقيه ومعه حمال يحمل له لحما فسأله عن ذلك فقال اشتهينا اللحم فاشتريته للصبيان والنساء، فقال له عمر لا يشتهي أحدكم شيئا إلا اشتراه، أين تذهب عنكم هذه الآية، ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُم بِهَا﴾[٢]، وقال ابن عمر:[٣] ما شبعت منذ أربعة أشهر وأنا واجدٌ للطعام ولكني عهدت قوما يشبعون مرة ويجوعون مرة. وقال الفضيل[٤] خصلتان تفسدان القلب: كثرة الأكل وكثرة الكلام.

---

= فسمعت أبي يقول: هذا حديث باطل، ولم يبلغني أن عمرو بن مرزوق حدث به قط. قال مهنا: سألت أحمد ويحيى عن هذا الحديث فذكره من رواية علي بن الأقمر، عن أبي جحيفة؟ فقالا: ليس بصحيح، كما في المنتخب من العلل لابن قدامة (ص٤٧). وقال أحمد: كان عمرو بن مرزوق يحدث به، عن مالك بن مغول، عن علي بن الأقمر، عن أبي جحيفة، ثم تركه بعد. وقال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٢/ ٤٧٩): ... وحديث أبي جحيفة، وفي أسانيدها كلها مقال.قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٣٢٣): وعن أبي جحيفة، قال: أكلت ثريدا رواه البزار بإسنادين، ورجال أحدهما ثقات. قال الهيثمي في المجمع (٥/ ٣١): رواه الطبراني في الأوسط ، والكبير بأسانيد، وفي أحد أسانيد الكبير محمد بن خالد الكوفي، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٤٣) صحيح الترغيب والترهيب (٢١٣٦).

(١) أبو داود الزهد (ص ٦٦) تهذيب الاثار مسند عمر بن الخطاب (١٠٣٨).

(٢) سورة الأحقاف، الآية: ٢٠.

(٣) الورع لابن حنبل (١/ ١٠٠) الزهد لابن حنبل (١/ ١٨٩، و الزهد لأبي داود (١/ ٣٣٦).

(٤) طبقات الصوفية (١/ ٢٦).

**٤٩٤٦- وروي عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ حتى دخل بعض حيطان الأنصار، فجعل يلتقط من التمر ويأكل، فقال لي: يا ابن عمر مالك لا تأكل؟ قلت: لا أشتهيه يا رسول الله. قال: ولكني أشتهيه، وهذه صبح رابعة منذ لم أذق طعاما، ولو شئت لدعوت ربي عز وجل، فأعطاني مثل ملك كسرى وقيصر، فكيف بك يا ابن عمر إذا بقيت في قوم يخبئون رزق سنتهم، ويضعف اليقين، فوالله ما برحنا حتى نزلت: [وكأين من دابة لا تحمل رزقها الله يرزقها وإياكم وهو السميع العليم ]. فقال رسول الله ﷺ: إن الله لم يأمرني بكنز الدنيا، ولا باتباع الشهوات، فمن كنز دنيا يريد بها حياة باقية، فإن الحياة بيد الله عز وجل، ألا وإني لا أكنز دينارا، ولا درهما، ولا أخبأ رزقا لغد. رواه الشيخ ابن حبان في كتاب الثواب(١).**

**قوله: «وروي عن ابن عمر»** تقدمت ترجمته مرارا.

---

(١) أخرجه أبو الشيخ ابن حيان في أخلاق النبي ﷺ (ص ٣٠٣-٣٠٤)، وقال البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٧/ ٤٦١): رواه عبد بن حميد وأبو الشيخ بن حيان في كتاب الثواب بسند فيه راو لم يسم. والحديث؛ أخرجه عبد بن حميد المنتخب من مسند (٨١٤)، وابن أبي الدنيا في الجوع (٣٠٧)، وابن أبي حاتم، في تفسيره (٩/ ٣٠٧٨) وقال ابن الجوزي الموضوعات (٢/ ٢٨٢) روى ابن عمر أن النبي ﷺ قال: كيف بك يا ابن عمر إذا غبرت في قوم يحبون رزق سنتهم .قال أبو عبد الرحمن النسائي: هذا حديث موضوع. وقال العراقي في المغني عن حمل الأسفار (ص: ١٥٣٢): أخرجه ابن مردويه في التفسير والبيهقي في الزهد من رواية رجل لم يسم عن ابن عمر، قال البيهقي: هذا إسناد مجهول، والجراح بن منهال ضعيف. وقال الألباني في السلسلة الضعيفة (٤٨٧٤)، وضعيف الترغيب والترهيب (١٩٠١): ضعيف جدا.

قوله في الحديث: «**خرجنا مع رسول الله ﷺ حتى دخل بعض حيطان الأنصار**» الحديث، الحيطان جمع حائط وهو البستان إذا كان عليه سياج دائر، والأنصار هم الذين نصروا رسول الله ﷺ حين هاجر إلى المدينة رضي الله عنهم أجمعين. قوله ﷺ: «**ولو شئت لدعوت ربي فأعطاني مثل ملك كسرى وقيصر**» الحديث، وكسرى بكسر الكاف وفتحها اسم لمن ملك الفرس والنسب إليه كسروى وكسرواني وأرضه العراق وكل من ملك الفرس لقب بكسرى وكل من ملك الروم لقب بقيصر وكل من ملك الحبشة لقب بالنجاشي والنجاشي بخفة الجيم وأما الياء فقد جاء تخفيفها وتشديدها، وكل من ملك مصر لقب بالعزيز وكل من ملك القبط لقب بفرعون وكل من ملك حمير لقب بتُبَّع وكل من ملك الترك لقب بخاقان. اهـ.

قوله: «**وقيصر**»، قيصر غير منصرف للعجمة، [وهو] لقب على كل من ملك الروم كما تقدم، وكان اسمه هرقل كما دل عليه الحديث، وأرضه الشام، اهـ. واسم قيصر مشتق في لغتهم من القطع لأن أحشاء أمه قطعت حتى أخرج منها، وذلك أنها ماتت حين اشتدّ بها الطلق قبل أن تلد فبقي الولد يضطرب في جوفها، فشقّوا جوفها وأخرجوه، وكان شجاعا جبارا مقداما في الحروب. قاله ذو النسبين في كتابه **العلم المشهور** وهو كتاب نفيس.

**فائدة:** كسرى المذكور في الحديث هو جد الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، وهو الذي أرسل إليه رسول الله ﷺ رسوله بكتابه فأخذ الكتاب ومزَّقه فبلغ ذلك إلى النبي ﷺ فقال مزق الله ملكه فلم يأت على ملكه شهر حتى أهلكه الله،

[و]وَلِيَت بعده ابنته فأخبر النبي ﷺ فقال: لن يفلح قوم ولَّوا أمرهم امرأة.[(١)] وقال لأصحابه: [إنكم][(٢)] ستفتحون بلاد كسرى ففتحوا بلاده ومزق الله ملكه وأمواله وذخائره وملّك الله المسلمين بلاده إلى يومنا [١٩١/ ب] هذا وكان كسرى بعد تمزيق الكتاب [في تلك الليلة] رآى في النوم قائلا يقول له سلم ما في يديك لصاحب الهرواة، فأصبح مرعوبا من شدة الخوف وهول المنام، فأصبح استدعى المعبرين ليعبّروا الرؤيا فقالوا له صاحب الهراوة هو النبي المبعوث في آخر الزمان هذا الذي أرسل إليك كتابه فهاله ذلك وعظم عنده الأمر فلم يتمّ له شهر حتى أهلكه الله. وكان لكسرى قيل خمسون ألف فرس واثنا عشر ألف زوجة وقيل ثلاثة آلاف زوجة، و كان يدعى في زمانه ملك الملوك، وكانت ملوك الأرض تحمل إليه الخراج والعمالات عمالات البلاد، وكان قيصر من جملة من يحمل إليه الخراج والمقوقس صاحب مصر كان يحمل الخراج إلى صاحب قيصر وقيصر يبعث ذلك [إليه] سمعا وطاعة له، فأهلك الله كسرى وقيصر، وقد قال عليه الصلاة والسلام[(٣)]: إذا [أهلك] الله كسرى فلا كسرى بعده، وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده، والذي نفسي بيده لتُنفقَّن كنوزهما في سبيل الله. وبعث رسول الله ﷺ كتبه إلى جماعة من ملوك الأرض يدعوهم إلى الإسلام فلم يجب منهم أحد سوى

(١) صحيح البخاري (٤٤٢٥ – ٧٠٩٩).

(٢) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٣) صحيح البخاري (٣١٢٠)، وصحيح مسلم (٧٥) (٢٩١٨).

النجاشي والنجاشي اسمه بالعربية عطية ذكر ذلك السهيلي وغيره، وهو الذي زوّج النبي ﷺ أم حبيبة بنت أبي سفيان وأصدقها النجاشي أربع مائة دينار، وكان أبو سفيان إذ ذاك كافرا فبلغه تزوجيها من النبي ﷺ فقال ذاك الفحل الذي لا يجدع أنفه، وكسرى هذا قتله بنوه، وأنشد بعضهم:

**وكسرى إذ تقسّمه بنوه بأسياف كما انقسم اللحام**
**تمخضت المنون له [بريب] أتى ولكل حافلة تمام اهـ**

ذكره جمال الدين البساطي في شرح البردة، وهو شرح نفيس فيه فوائد جمّة.

**٤٩٤٧- وعن أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: عرض علي ربي ليجعل لي بطحاء مكة ذهبا. قلت: لا يا رب، ولكن أشبع يوما، وأجوع يوما، وقال ثلاثا، أو نحو هذا، فإذا جعت تضرعت إليك وذكرتك، وإذا شبعت شكرتك وحمدتك. رواه الترمذي[1] من طريق عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن**

(١) أخرجه الترمذي (٢٣٤٧) وقال الترمذي: هذا حديث حسن، والقاسم هو ابن عبد الرحمن شامي ثقة، وعلي بن يزيد ضعيف الحديث وأخرجه ابن المبارك في الزهد (زوائد نعيم بن حماد ص ٥٤)، وابن سعد (١/ ٣٨١)، وأحمد (٥/ ٢٥٤)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي (٨٤٣) (٨٤٤)، والروياني (١٢٢٢)، والطبراني في المعجم الكبير (٨/ ٢٠٧/ ٧٨٣٥)، وأبو نعيم في الحلية (٨/ ١٣٣)، والبيهقي، في شعب الإيمان (١٣٩٤ و٩٩٢٥)، والبغوي (٤٠٤٤)، وفي الشمائل (٤٢٧)، والشجري في أماليه (٢/ ٢٠٨)، وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب (٨٨٩) وقال ابن القطان في الوهم والإيهام (٣/ ٦٠٦ – ٦٠٧): الحديث ضعيف لأنه من رواية يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة وضعفه الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب =

القاسم عنه، وقال: حديث حسن.

**قوله**: «**وعن أبي أمامة**» تقدم الكلام على مناقبه، قوله: ﷺ: عرض عليّ ربي ليجعل لي بطحاء مكة ذهبا، تقدم هذا الحديث قريبًا. وبطحاء مكة موضع مشهور بمكة.

**فائدة**: فإن قال قائل ما الحكمة في اختيار الله تعالى الفقر لنبيه ﷺ واختياره الفقر لنفسه؟ فالجواب عنه من وجوه:

أحدها: أنه لو كان غنيا لقصده قوم طمعا في الدنيا فاختار الله الفقر له حتى أن كل من قصده علم الخلائق أنه قصده طلبا للعُقبى.

الثاني: ما قيل أن الله عز وجل اختار الفقر له نظرا لقلوب الفقراء حتى يتسلى الفقير بفقره كما يتسلى الغني بماله.

الثالث: أن المال لا يخلو من أحد أمرين حرام أو حلال فحرامه عذاب وحلاله حساب وقد نزهه الله تعالى عن الحرام والعذاب ولو كان حلالا لكان مشتغلا بالحساب يوم القيامة ولم [يتفرغ] إلى شفاعة أمته فأفقره الله تعالى في الدنيا ليكون فارغا في القيامة إلى شفاعة أمته ﷺ.

الرابع: ما قيل إن فقره دليل على هوان الدنيا على الله عز وعلا وهو ما قال ﷺ: لو كانت الدنيا تزن عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا منها شربة ماء.(١)

---

=
(١٩٠٢)، و(ضعيف- المشكاة ٥١٩٠ /التحقيق الثاني)، وقال في ضعيف الجامع الصغير (٣٧٠٤): ضعيف جداً.

(١) أخرجه ابن ماجه (٤١١٠)، والترمذي (٢٣٢٠) وقال: حديث صحيح غريب، وأخرجه
=

الخامس: فيه دليل على تفضيل [١٩٢/ أ] الفقر على الغنا إذا كان الفقر حال أفضل الخلائق وهو النبي ﷺ فعلم بذلك أن الفقر أفضل والله أعلم. اهـ.

**٤٩٤٨- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه مر بقوم بين أيديهم شاة مصلية فدعوه، فأبى أن يأكل، وقال: خرج رسول الله ﷺ من الدنيا، ولم يشبع من خبز الشعير. رواه البخاري(١) والترمذي(٢). [مصلية]: أي مشوية.**

**٤٩٤٩- وَرُوِيَ عَن سهل بن سعد رضي الله عنه قَالَ مَا شبع رَسُول الله ﷺ فِي يَوْم شبعتين حَتَّى فَارق الدُّنْيَا رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ(٣).**

**٤٩٥٠- وَرُوِيَ أَيْضًا عَن عمرَان بن حُصَيْن رضي الله عنه قَالَ: وَالله مَا شبع رَسُول الله ﷺ من غداء وعشاء حَتَّى لَقِي الله عز وَجل(٤).**

---

= العقيلي في الضعفاء (٣/ ٤٦)، والروياني (١٠٥٩)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٣٢٠) وصححه، والطبراني في الكبير (١٢/ ٣٤٨ / ٥٨٤٠)، وأبو نعيم في الحلية (٣/ ٢٥٣)، والبيهقي، في شعب الإيمان (٩٩٨١ و٩٩٨٢)، والبغوي (٤٠٢٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٩٢)، والصحيحة (٩٤٣)، وصحيح الترغيب والترهيب (٣٢٤٠).

(١) صحيح البخاري (٥٤١٤).

(٢) لعله وهم، انظر: صحيح الترغيب والترهيب (٣٢٦٧).

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/ ٤٠٧)، والطبرانى في الكبير (٦/ ١٦٠ رقم ٥٨٤٨). قال الهيثمى في المجمع ١٠/ ٣١٣: رواه الطبراني، وفيه عبد الحميد بن سليمان، وهو ضعيف. وصححه الألبانى في صحيح الترغيب (٣٢٦٨).

(٤) أخرجه البزار (٣٦٠٦)، والطبرانى في الكبير (١٨/ ١٣٩ رقم ٣٩١). قال الهيثمى في المجمع ١٠/ ٣١٣: رواه الطبراني، وفيه عمرو بن عبيد، وهو متروك. وضعفه الألبانى جدا في ضعيف الترغيب (١٩٠٣).

قوله: «**وعن أبي هريرة**» تقدمت ترجمته. قوله ﷺ: «**أنّه مرّ بقوم بين أيديهم شاة مصليّة فدعوه فأبى أن يأكل**» الحديث، مصلية هو بفتح الميم وإسكان الصاد المهملة وكسر اللام وتشديد الياء المثناة تحت، [اهـ.][١] أي مشوية، قاله الحافظ. وقال في النهاية[٢]: [يقال][٣] صليت اللحم بالتخفيف أي شويته، فهو مصلي فأما إذا أحرقته وألقيته في النار قلتَ صلّيتَه بالتشديد وأصليته وصليت العصي بالنار أيضا إذا لينتها وقوّمتها وفيه من المسهلات الاتباع والاقتداء وفيه روائح ﴿وَلَا يَرْغَبُواْ بِأَنفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِۦ﴾[٤] الآية.

**فائدة: في سنن أبي داود**[٥] وغيرها أن النبي ﷺ أهدت له يهودية بخيبر شاة مصلية سمتها فأكل منها وأكل رهط من أصحابه فمات بشر بن الوراء[٦] بن معرور فأرسل إلى اليهودية فقال ما حملك على صنعت؟ فقالت: قلت: إن كان نبيا فلن يضره وإن لم يكن نبيًّا استرحنا منه. فأمر بها رسول الله ﷺ

(١) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٥٠).

(٣) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٤) سورة التوبة، الآية: ١٢٠.

(٥) أخرجه أبو داود (٤٥١٠)، والدارمي (٦٩) والبيهقي (٨/ ٤٦) وفي الدلائل (٤/ ٢٦٢)، وقال الخطابي في معالم السنن (٤/ ٦): حديث جابر ليس بذاك المتصل لأنَّ الزهري لم يسمع من جابر شيئـًا). قال علي بن المديني: سمعت سفيان يقول: كأن عمرو بن دينار أكبر من الزهري، سمع من جابر، والزهري لم يسمع منه. المراسيل لابن أبي حاتم (٦٩٥). وضعفه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود (٤٥١٠).

(٦) هكذا هذه العبارة في الأصل وفي النسخة الهندية، ولعله سبق قلم، والصواب: (البراء).

فقتلت، كذا رواه وهو مرسل فإن الزهري لم يسمع من جابر شيئا والمحفوظ أنه ﷺ قيل له ألا تقتلها فقال لا كذا رواه البخاري ومسلم[(١)] وجمع البيهقي بينهما بأنه لم يقتلها في الابتداء فلما مات بشر أمر بقتلها وهي زينب بنت الحارث بن سلام. وقال ابن إسحاق إنها أخت مرحب اليهودي، وروى معمر بن راشد عن الزهري أنها أسلمت، اهـ.[(٢)] وحديث سهل بن سعد وحديث عمران بن حصين اللذين بعده تقدم معناهما.

**٤٩٥١- وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: ما كان يبقى على مائدة رسول الله ﷺ من خبز الشعير قليل ولا كثير. رواه الطبراني[(٣)] بإسناد حسن.**

**٤٩٥٢- وفي رواية له: ما رفعت مائدة رسول الله ﷺ من بين يدي رسول الله ﷺ وعليها فضلة من طعام قط. رواه ابن أبي الدنيا[(٤)] إلا أنه قال: وما رفع بين يديه كسرة فضلا حتى قبض.**

قوله: «**وعن عائشة**» تقدم الكلام عليها. قوله: «**ما كان يبقى على مائدة رسول الله ﷺ من خبز الشعير لا قليل ولا كثير**» وفي رواية: «**ما رفعت مائدة**

(١) أخرجه البخاري (٢٦١٧)، ومسلم (٢١٩٠).

(٢) النجم الوهاج في شرح المنهاج (٨/ ٣٣٥)، وحياة الحيوان الكبرى (٢/ ٦٠).

(٣) المعجم الأوسط (١٥٦٧)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٣١٣): رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده حسن. وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣٢٦٩).

(٤) البزار كما في كشف الأستار (٣٦٦٨)، والطبرانى في المعجم الأوسط (٨٩١)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٣١٣): وروى البزار بعضه. وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣٢٦٩).

**رسول الله ﷺ»** الحديث، المائدة قيل هي الخِوان الذي يؤكل عليه، وقيل لا يقال لها مائدة إلا إذا كان عليها طعام. وقال أبو حاتم: هو اسم الطعام نفسه، وقاله ابن [قتيبة[1]]، وفي حديث آخر: ما أكل على خوان قط، فالمراد بالمائدة هنا السّفر وأشباهها مما يوضع عليه الطعام ويصان عن الأرض من سفرة ومنديل [وشبههما] ولا يقال للخوان مائدة إلا إذا كان عليه طعام [لا خوان الخشبة المعد لذلك، قاله **عياض**[2] رحمه الله تبارك وتعالى].

**٤٩٥٣- وللترمذي وَحسنه من حَدِيث أبي أُمَامَة قَالَ مَا كَانَ يفضل عَن أهل بَيت النَّبِي ﷺ خبز الشّعير**[3].

**٤٩٥٤- وعن كعب بن عجرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: أتيت النبي ﷺ فرأيته متغيرا فقلت: بأبي أنت، مالي أراك متغيرا؟ قال: ما دخل جوفي ما يدخل جوف ذات كبد منذ ثلاث. قال: فذهبت فإذا يهودي يسقي إبلا له، فسقيت له على كل دلو بتمرة، فجمعت تمرا، فأتيت به النبي ﷺ فقال: من أين لك يا كعب؟ فأخبرته، فقال النبي ﷺ: أتحبني يا كعب؟ قلت: بأبي أنت نعم. قال: إن الفقر أسرع إلى من يحبني من السيل إلى معادنه، وإنه سيصيبك بلاء، فأعد له تجفافا. قال: ففقده النبي ﷺ فقال: ما فعل كعب؟ قالوا: مريض، فخرج**

---

(١) مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/ ٣٩١).

(٢) مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/ ٢٤٨).

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/ ٤٠١)، وأحمد ٥/ ٢٦٧(٢٢٢٩٦)، والترمذى (٢٣٥٩) وفي الشمائل (١٤٤). قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه. وصححه الألبانى في صحيح الترغيب (٣٢٧٠).

**يمشي حتى دخل عليه، فقال له: أبشر يا كعب، فقالت أمه: هنيئا لك الجنة يا كعب، فقال النبي ﷺ: من هذه المتألية على الله عز وجل؟ قلت: هي أمي يا رسول الله. قال: ما يدريك يا أم كعب لعل كعبا قال ما لا ينفعه، ومنع ما لا يغنيه. رواه الطبراني[١]، ولا يحضرني إسناده إلا أن شيخنا الحافظ أبا الحسن رحمه الله كان يقول: إسناده جيد.**

قوله: «**وعن كعب بن عجرة**» تقدم الكلام عليه. قوله: «**وإنه سيصيبك بلاء فأعدّ له تجفافا**» الحديث. التجفاف بكسر التاء المثناة فوق وإسكان الجيم وبالفاء المكررة ما جلل به الفرس من سلاح وآلة تقيه الجراح وفرس مجفف عليه تجفاف والجمع التجافيف والتاء فيه زائدة وإنما ذكرناه هاهنا حملا على لفظه، اهـ. قاله ابن الأثير[٢].

وقال النووي في **الرياض**[٣] بعد معنى ما ذكر: وقد يلبسه الإنسان اهـ، والتجفاف يقال له بالفارسية بُركشتُوان. وقال بعض العلماء: التجفاف في قوله: فأعدّ له تجفافا أي آلة تدفع بها عن دينك ضرره من الصبر والقناعة والرضا أي فارفض الدنيا وازهد فيها واصبر على الفقر والتقلل وكفى بالتجفاف عن الصبر لأنه يستر الفقر كما يستر التجفاف البدن. قوله: «من

(١) أخرجه الطبرانى في الأوسط (٧١٥٧)، وابن أبي الدنيا في الصمت (١١٠)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٣١٤): رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده جيد. وقال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣٢٧١): حسن.
(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ١٨٢).
(٣) رياض الصالحين (ص: ١٧٨).

**هذه المتألّية على الله»** تقدم الكلام على ذلك قريبًا.

**٤٩٥٥- وعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: لم يأكل النبي ﷺ على خوان حتى مات، ولم يأكل خبزًا مرققًا حتى مات. وفي رواية: ولا رأى شاة سميطًا بعينه قط. رواه البخاري**(١).

قوله: «**وعن أنس**» تقدم الكلام عليه. قوله: «**لم يأكل النبي صلى الله [١٩٢/ب] عليه وسلم على خوان حتى مات**» الحديث، [والخوان هو بكسر الخاء وضمها لغتان، الكسر أفصح والجمع أخونة وخون](٢). قال الجوهري(٣): الخوان الذي يُؤكل عليه معرب. وقال في **النهاية**(٤): الخوان الذي يوضع عليه الطعام عند الأكل [والأكل] عليه لم يزل من آداب المتكبرين وصنع الجبارين لئلا يفتقروا إلى التَّطأطئ عند الأكل، [وقوله: «**لم يأكل النبي ﷺ على خوان حتى مات**» الحديث،] وليس المراد بهذا الخوان ما نفاه في الحديث المشهور في قوله: ما أكل رسول الله ﷺ على خوان قط، بل شيء نحو من السّفرة، اهـ. وفي حديث آخر: ما أكل رسول الله ﷺ على خوان ولا في سُكُرّجة ولا خبز له مرقق، قيل لقتادة على ما تأكلون؟ قال:

---

(١) صحيح البخاري (٥٤٢١).

(٢) حصل تقديم لهذه العبارة في النسخة الهندية، وأدرجت قبل قوله: (وليس المراد بهذا الخوان ما نفاه في الحديث المشهور...).

(٣) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٥/ ٢١١٠).

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٣٠).

على السفر. رواه البخاري في الأطعمة[١] والترمذي[٢] وابن ماجه من حديث قتادة عن أنس بن مالك.

قوله: «**على السفر**»، والسفر جمع سفرة والسفرة الطعام الذي يتخذه المسافر، وأكثر ما عمل في جلد مستدير فنقل اسم الطعام إلى الجلد وسمي به كما سميت المزادة راوية والسكرجة بضم الأحرف الثلاثة الأول، الثلاثة مع تشديد الراء، هكذا ضبطه الحفاظ. وقال ابن مكي: صوابه بفتح الراء وهي قصاع صغار يؤكل فيها وليست بعربية لأن الأكل منها علامة [على][٣] البخل وفيها كبير وصغير، فالكبيرة محمل قدر ست أواق والصغيرة قدر ثلاثة أواق، ومعنى ذلك أن العجم كانت تستعملها في الكوامخ وما أشبهها من الجوارشات على الموائد حول الأطعمة للتّشهي والهضم، فأخبر أن النبي ﷺ لم يأكل على هذه الصفة قط.

**تتمة**: قال في **الإحياء**[٤] من آداب الأكل أن يوضع الطعام على الأرض في سفرة فهو أقرب إلى فعل رسول الله ﷺ من رفعه على المائدة. كان رسول الله ﷺ إذا أُتي بطعام وضعه على الأرض[٥] وهو أقرب إلى التواضع، فإن لم

---

(١) صحيح البخاري (٥٣٨٦-٥٤١٥ - ٦٤٥٠).

(٢) سنن الترمذي (٢٣٦٣)، وقال:هذا حديث حسن صحيح غريب، وأخرجه ابن ماجه (٣٢٩٢).

(٣) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٤) إحياء علوم الدين (٢/ ٣).

(٥) قال العراقي في المغني عن حمل الأسفار (ص: ٤٣٣): أخرجه أحمد في كتاب الزهد من =

يضعه الآكل على الأرض اقتدى بالنبي ﷺ وضعه على السفرة فإنه تذكر السفر ويتذكر من السفر سفر الآخرة وحاجته فيه إلى زاد التقوى، وقيل أربعة أحدِثت بعد النبي ﷺ: الموائد والمناخل والأشنان والشبع، اهـ. [قوله في الحديث: «**ولم يأكل خبزا مرققا حتى مات**»][(١)] قال في **النهاية**[(٢)]: الرقاق والمرقق من الخبز هي الأرغفة الواسعة الرقيقة، ويقال لها الرقاق، يقال رقيق ورقاق كطويل وطوال. انتهى.

**لطيفة**: ورد في الحديث: من أكل وتحتم دخل الجنة، [والتحتم] أكل الحتامة وهي فتات الخبز الساقط على الخوان، اهـ. قاله في **النهاية**[(٣)].

**فائدة**: روى أصحاب الكتب الستة [(٤)]عن عائشة أن النبي ﷺ كان يحب الحلواء ويشرب العسل. قال العلماء: المراد بالحلواء هنا كل حلو وذكر العسل بعدها تنبيها على شرفه ومزيته وهو من باب ذكر الخاص بعد العام والحلواء بالمد وفيه جواز أكل لذيذ الأطعمة والطيبات من الرزق، وأن ذلك

---

= رواية الحسن مرسلا ورواه البزار من حديث أبي هريرة نحوه وفيه جماعة وثقه أحمد وضعفه الدارقطني.

(١) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٢٥٢).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٣٣٨).

(٤) صحيح البخاري (٥٤٣١-٥٥٩٩-٦٩٧٢)، وصحيح مسلم (٢٢١) (١٤٧٤)، وابن ماجه (٣٣٢٣)، وأبو داود (٣٧١٥)، والترمذي (١٨٣١)، والنسائي في السنن الكبرى (٧٥١٩).

لا ينافي الزهد والمراقبة، لا سيما إذا حصل اتفاقا، وفي تاريخ أصبهان[١] في ترجمة أحمد بن الحسن عن ابن عمر [١٩٣/ أ] أن النبي ﷺ قال: أوّل نعمة ترفع من الأرض العسل؛ وفي أحاديث الحجاج بن يوسف أنه كتب إلى عامله بفارس ابعث لي من عسل خلار من النحل الأبكار ومن الدّستَسْقار الذي لم تمسّه النار، يريد بالأبكار أفراخ النحل لأن عسلها أطيب وأصفى، [والخلار] موضع بفارس، والدستسقار كلمة فارسية معناها ما عصرته الأيدي، اهـ.

قوله: «**ولا رآى شاة سميطا بعينه قط**» الحديث، أي مشوية، فعيل بمعنى مفعول الشاة الواحدة من الغنم تقع على الذكر والأنثى من الضأن والمعز وأصلها شاهة لأن تصغيرها شويهة والجمع شياه، وقوله سميطا وأصل السمط أن تنزع صوف الشاة المذبوحة بالماء الحار وإنما يفعل بها ذلك في الغالب لتشوى، قاله في **النهاية**[٢]. وكذا الجوهري وابن [مندة].

قال ابن بطال[٣]: في البخاري عن عمرو بن أمية الضمري أنه رآى النبي ﷺ يجتزّ من كتف شاة يأكل منها ودُعِي إلى الصلاة فطرح السكين وصلى فلم يتوضأ فكيف يجمع هذا مع قول أنس أن النبي ﷺ ما رآى شاة سميطا

---

(١) تاريخ أصبهان (١/ ١٥٢)، وابن عدي في الكامل (٨/ ١٤٢)، وقال: وعلي بن عروة هذا كما قال يَحيى بن مَعين: ليس حديثه بشَيءٍ، وهو ضعيف عن كل من روى عنه، وله غير ما ذكرت من الحديث. حياة الحيوان الكبرى (٢/ ٤٧٢) تنزيه الشريعة (٢/ ٢٣٩).

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٤٠٠).

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٩/ ٤٨٧).

بعينه قط، [وحديث] أم سلمة(١).

أنها قربت النبي ﷺ جنبا مشويا فأكل منه ثم قام إلى الصلاة وما توضأ؛ قال الترمذي حديث صحيح غريب ثم أجاب بأن قول أنس يحتمل تأويلين أحدهما أن يكون النبي ﷺ لم يتفق له قط أن [سمط] له شاة بكمالها لأنه قد احتز من الكتف مرة ومن الجنب أخرى وذلك لحم غير مسموط لا محالة، والثاني أن أنسا قال لا أعلم ولم يقطع بأن النبي ﷺ لم يأكل لحما مشويا فأخبر بما علم وأخبر عمرو بن أمية وأم سلمة وغيرهما أنهم رأوه ﷺ يحتز من الكتف والجنب المشوي، وكل واحد أخبر بما علم وليس قول أنس برافع لقول من علم لأن من علم حجة على قول من لم يعلم لأنه زاد [عليه] فوجب قبول الزيادة والمسموطة المشوية بجلدها، قاله في الديباجة، يقال سمطت الجدي أسمطه سمطا إذا نظفته من الشعر بالماء الحار لتشويه فهو

(١) أخرجه الترمذي (١٨٢٩)، وفي الشمائل (١٥٥)، النسائي (١/ ٩٠)، وفي الكبرى (١٨٨)، وابن المنذر في الأوسط (١/ ٢٢٤)، وأبو يعلى (٦٩٨٥)، والطحاوي في شرح المعاني (١/ ٦٥)، والبيهقي (١/ ١٥٤)، والبغوي في شرح السنة (٢٨٤٦)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه وقال ابن عبد البر في التمهيد (٣/ ٣٢٩): حديث صحيح، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه وقال ابن عبد البر: حديث صحيح، وقال العراقي في المغني عن حمل الأسفار (ص: ٨٤٢): الترمذي وصححه، وقال ابن حجر في فتح الباري (٩/ ٥٥٢): أخرجه الترمذي وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي (٤/ ٣٢٩)، وصحيح مختصر الشمائل (١٣٨).

سميط ومسموط لأن فيه تنعما.

**فائدة:** سمط الغنم والماعز وذلك بدعة لأن النبي ﷺ لم ير بعينه شاة سميطا قط كما ذكر في الحديث السّابق، وهو مباح لو سُمط على الوجه الشرعي لكنهم يذبحون الشاة فيخرج الدم المسفوح وتتخبط فيه الذبيحة ثم يلقونها بنجاستها في الدست فيتنجس الماء بتخلل الدم فيه، ثم يخرجون الذبيحة وهي متنجسة فيضعونها في ماء طاهر فإن كان دون القلتين تنجس بها وبأيديهم فيصير الماء نجسا ثم يخرجونه ويبيعونه ويطبخ في الأسواق من غير نكير في ذلك مع أنه لو غسل بعد السمط بماء طاهر لكان في حله وطهارته خلاف، فذهب كثير من العلماء [إلى][1] أنه لا يطهر بالغسل؛ وقال الرافعي وغيره في ذلك وجهين أحدهما يغسل ثم يعصر كالبساط، والثاني يشترط بماء طهور وقطع به القاضي حسين والمتولي واختار الشاشي [الاكتفاء] بالغسل وهو المنصوص فكيف وهو يباع من غير تطهير ويطبخ [١٩٣/ ب] كذلك عند الشرايحي وعند كثير من الناس، وكثير من الناس لا يغسل اللحم السليخ قبل طبخه سيما من قصد شيّه أو دقّه فإنّه لا يبلّه البتة فيصير نجسا لا يجوز أكله ويتنجس ما يوضع فيه من القدر والأوعية، ومن صلى عقيب أكله قبل أن يغسل فمه منه [فسدت صلاته وإذا بلع ريقه وهو صائم، قبل أن يغسل فمه منه فسد صومه لابتلاع] ريقه المتنجس إلى غير ذلك من المفاسد التي لا تخفى فيجب على القادر إنكار ذلك ومنع من

(١) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

يسمط على هذا الوجه والله أعلم، ذكره [ابن النحاس][١] في [كتاب] التنبيه في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[٢] وهو كتاب نفيس فيه فوائد جمّة والله أعلم.

**فائدة** تتعلق بالحديث: قال ابن بطال[٣]: أكل المرقق مباح ولم يجتنب النبي ﷺ أكله إلا زهدا في الدنيا وتركا للتنعم وإيثارا لما عند الله تعالى كما ترك كثيرا مما كان مباحا له وكذلك الأكل على الخوان مباح أيضا وليس نفي أنس أن النبي ﷺ [يأكل][٤] لم يأكل على خوان ولا أكل شاة مسموطة يرد قول من روى عن النبي ﷺ أنه أكل على خوان وأنه أكل [شواء] وإنما أخبر كل بما علم وهذا ابن عباس يقول[٥] في الضب أنه أكل على مائدة رسول الله ﷺ فأثبت له مائدة وقد أنزل الله تعالى على قوم عيسى بن مريم المائدة حين سألوه إياها والمرقق والشاة المسموطة داخل في قول الله عز وجل: ﴿قُلۡ مَنۡ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخۡرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزۡقِۚ﴾[٦]، فجميع الطيبات حلال أكلها إلا أن يتركها تارك زهدا وتواضعا وشحا على طيباته في

---

(١) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٢) تنبيه الغافلين (ص ٤٤٩-٤٥٠).

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٩/ ٤٦٩).

(٤) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٥) صحيح البخاري (٢٥٧٥ صحيح مسلم (٤٦) (١٩٤٧).

(٦) سورة الأعراف، الآية: ٣٢.

الآخرة أن ينتقصها في الدنيا كما فعل النبي ﷺ وذلك مباح له[١]، اهـ. والله أعلم. قاله في الديباجة.

**٤٩٥٦- وعن الحسن رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يواسي الناس بنفسه حتى جعل يرقع إزاره بالأدم، وما جمع بين غداء وعشاء ثلاثة أيام ولاء حتى لحق بالله عز وجل. رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الجوع[٢] مرسلًا.**

**قوله:** «**وعن الحسن**» هو البصري. قوله: «**كان رسول الله ﷺ يواسي الناس بنفسه حتى جعل يرقع إزاره بالأدم**» الحديث، المواساة للناس هو معاونة الأصدقاء والمستحقين ومشاركتهم في الأموال والأقوات والإزار هو الذي تستر به العورة ويجوز عقده ليستمسك على عورته ويثبت عليها والأدم هو الجلد.

**٤٩٥٧- وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: ما رأى رسول الله ﷺ النقي من حين ابتعثه الله تعالى حتى قبضه الله، فقيل: هل كان لكم في عهد رسول الله ﷺ منخل ؟ قال: ما رأى رسول الله ﷺ منخلا من حين ابتعثه الله تعالى حتى قبضه الله، فقيل: فكيف كنتم تأكلون الشعير غير منخول؟ قال: كنا نطحنه وننفخه، فيطير ما طار، وما بقي ثريناه. رواه البخاري[٣].**

---

(١) التوضيح (٢٦/ ١٢٥).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٦٢٧٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (١٩٠٤).

(٣) صحيح البخاري (٥٤١٣).

**[النقي]: هو الخبز الأبيض الحواري. [ثريناه] بثاء مثلثة مفتوحة وراء مشددة بعدها ياء مثناة تحت ثم نون: أي بللناه وعجناه.**

**قوله: «وعن سهل بن سعد»** تقدم الكلام على مناقبه. قوله: «**ما رآى رسول الله ﷺ النقي من حين ابتعثه الله تعالى حتى قبضه**» الحديث، [قوله:] النقي هو الخبز الأبيض الحوارى، قاله الحافظ، والحوارى الذي نُخل مرة بعد أخرى قاله في **النهاية**(١).

والحُوارى بالضم وتشديد الواو والراء مفتوحة ما حور من الطعام أي ابيّض وهذا دقيق حواري وحورته [واحوَرَّ أي ابيض، قاله الجوهري(٢)](٣).

وحديث أبي هريرة(٤): خرج رسول الله ﷺ من الدنيا وما شبع من خبز الشعير، الحديث، وما في معناه. قال ابن بطال: قال الطبري(٥): إن قال قائل ما وجه هذه الأخبار ومعانيها وقد علمنا صحة الخبر عن النبي ﷺ أنه كان يدفع مما أفاء الله عليه من بني النضير قوته وقوت عياله قوت سنة ثم يجعل ما فضل في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله وأنه قسم بين أربعة أنفس [زهاء]

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٤٥٨).

(٢) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٢/ ٦٤٠).

(٣) حصل تأخير لهذه الفقرة في النسخة الهندية، وأدرجت بعد قوله: (فغير مستنكر عليهم ضيق يحتاجون معه إلى الاستلاف وإلى طي الأيام اهـ، قاله في الديباجة).

(٤) سبق.

(٥) تهذيب الاثار مسند عمر بن الخطاب (٢/ ٧١٢-٧١٣).

ألف بعير [من نصيبه][١] [مما] أفاء الله عليه من أموال هوازن وأنه ساق في حجة الوداع مائة بدنة فنحرها وأطعمها المساكين وأنه كان يأمر للأعرابي بالقطيع من الغنم وهذا شيء يكثر [١٩٤/ أ] تعداده من عطاياه التي لا يذكر مثلها [عن من] تقدم قبله من ملوك الأمم [السالفة] مع أنه كان بين أرباب الأموال الجسام كأبي بكر وعمر وعثمان مع [بذلهم] مهَجَهم [وأولادهم وأموالهم] وخروج أحدهم من ماله تقربا إلى الله تعالى فكيف بإنفاقها على رسول الله ﷺ وبه إليها الحاجة [العظمى].

فالجواب: أن كل هذه الأخبار صحاح ولا شيء منها يدفع غيره [ولا يعارضه][٢]، فأما حديث سعد[٣] وهو قوله لقد رأيتني سابع سبعة مع النبي ﷺ ما لنا طعام إلا ورق الحبلة أو الحبلة حتى يضع أحدنا كما تضع الشاة، الحديث، كما سيأتي أيضا في الأحاديث بمعناه فإن ذلك في الحين بعد الحين [لأن] من كان له منهم مال كانت تستغرق نوائب [الحقوق] ماله وكذلك مواساة الضيفان [ووفود] العرب إذا قدموا عليهم وكيف لا يكون كذلك فقد أمر النبي ﷺ بالصدقة فجاء أبو بكر بجميع ماله وعمر بنصف ماله وعثمان جهّز جيش العسرة بألف بعير إلى غير ذلك فإنما كان تعرض له الحاجة في بعض الأحوال؛ وبان بهذا خطأ قول القائل كيف يجوز أن يرهن النبي ﷺ

---

(١) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٢) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٣) صحيح مسلم (١٥) (٢٩٦٧).

درعه عند يهودي بوسق الشعير وفي الصحابة من أهل الغنا والسعة من لا يُجهل موضعه أم كيف يجوز أنه كان يطوي الأيام ذوات العدد خميصا وأصحابه يَهَبون أموالهم لمن دونه من أصحابه و[من] كان كذلك هو وأصحابه فغير مستنكر عليهم ضيق يحتاجون معه إلى الاستلاف وإلى طي الأيام اهـ، قاله في الديباجة.

قوله: «**وما رآى رسول الله ﷺ منخلا من حين ابتعثه الله تعالى حتى قبضه**» الحديث، وبعث رسول الله ﷺ رسولا إلى الناس كافة وهو ابن أربعين سنة وقيل أربعين سنة ويوم وإقامته بمكة بعد النبوءة ثلاث عشرة سنة وقيل عشرا وقيل خمس عشرة ثم هاجر إلى المدينة فأقام به عشر سنين بلا خلاف وقدم المدينة يوم الاثنين لثنتي عشرة خلت من ربيع الأول.

قال الحاكم: وبدأ الوجع برسول الله ﷺ في بيت ميمونة يوم الأربعاء لليلتين بقيتا من صفر، وقبض ﷺ ضحى يوم الاثنين لثنتي عشرة خلت من ربيع الأول سنة إحدى عشرة من الهجرة ومنها ابتدئ التاريخ. ودفن ﷺ يوم الثلاثاء حين زالت الشمس وقيل [ليلة] الأربعاء، وتوفي ﷺ وله ثلاث وستون سنة، وقيل خمس وستون سنة، وقيل ستون، والأول أصح وأشهر. وقد جاءت الأقوال الثلاثة في الصحيح. قال العلماء: وجه الجمع بين الروايات أن من روى ثلاثا وستين لم يعدّ منها الكسور ومن روى خمسا وستين عدّ سنتي المولد والوفاة ومن روى ستين لم يعدهما والصحيح ثلاث وستون كما تقدم والله أعلم. قوله في الحديث: «**فيطير ما طار وما بقى ثريناه**»

الحديث، ثرّيناه بثاء مثلثة مفتوحة وراء مشددة بعدها ياء مثناة تحت ونون أي بللناه وعجناه[١]، اهـ. قاله الحافظ. أي عجنّاه بالماء وأصله من الثري وهو التراب النديّ.

**٤٩٥٨- وروي عن أم أيمن رضي الله عنها أنها غربلت دقيقا، فصنعته للنبي ﷺ رغيفا، فقال: ما هذا؟ قالت: طعام نصنعه بأرضنا، فأحببت أن أصنع لك منه رغيفا، فقال: رديه فيه، ثم اعجنيه. رواه ابن ماجه[٢] وابن أبي الدنيا في كتاب الجوع[٣] وغيرهما.**

**قوله: «عن أم أيمن»** أم أيمن حاضنة النبي ﷺ [١٩٤/ ب] يقال اسمها بركة وكنيت به لأنها كانت أوّلا تحت عبيد الحبشي ولدت له أيمن، وفي **صحيح مسلم** أنها كانت وصيفة لعبد الله بن عبد المطلب وكانت من الحبشة فلما ولدت آمنة رسول الله ﷺ كانت أم أيمن تحضنه حتى كبر ﷺ فأعتقها وزوجها مولاه زيد بن حارثة فولدت له أسامة، قال أبو عمر: كان النبي ﷺ

---

(١) مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/ ١٢٩)، والبغوي في شرح السنة (١١/ ٢٩٢).

(٢) سنن ابن ماجه (٣٣٣٦).

(٣) الجوع لابن أبي الدنيا (١٧٤). والحديث؛ أخرجه ابن المبارك في الزهد والرقائق (٢/ ٥٥)، وابن أبي عاصم، في الآحاد والمثاني (٣٢١٩)، والطبراني في المعجم الكبير (٢٥/ ٨٧/ ٢٢٣)، وأبو نعيم في الحلية (٢/ ٦٨)، وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٤/ ٢٨): هذا إسناد ضعيف لضعفه ابن عطاء واسمه عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني وله شاهد من حديث أنس رواه البخاري في صحيحه وغيره، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٤٨٣)، وصحيح الترغيب والترهيب (٣٢٧٤).

يزورها وكذلك فعل أبو بكر وعمر بعد النبي ﷺ.

وفي حديث آخر عن ثابت عن أنس[١] قال أبو بكر بعد موت النبي ﷺ لعمر انطلق بنا إلى أم أيمن نزورها [كما كان النبي ﷺ يزورها][٢]، قال: فلما انتهيا إليها بكت، فقالا لها ما يبكيك؟ ما عند الله خير لرسوله. قالت: إني لأعلم أن ما عند الله خير لرسوله ولكن أبكي لأن الوحي انقطع من السماء. قال فهيّجتهما على البكاء فجعلا يبكيان معها، وتوفيت بعدما توفي رسول الله ﷺ بخمسة أشهر، هذا كلام الزهري. وذكر ابن الأثير[٣] أم أيمن فقال: أسلمت قديما من أول الإسلام وهاجرت إلى [الحبشة] وإلى المدينة وبايعت رسول الله ﷺ وهي التي شربت بول النبي ﷺ وقيل الذي شربته بركة جارية أم حبيبة، وإنما كنيت أم أيمن بابنها أيمن بن عبيد، تزوجها زيد بن حارثة بعد عبيد الحبشي، كان رسول الله ﷺ يقول: أم أيمن أمي بعد أمي، وكان يزورها في بيتها كما تقدم.

قوله: «**ما رآى رسول الله ﷺ منخلا**» الحديث، والمنخل الغربال بضم الميم والخاء. قوله: «**أنها غربلت دقيقا فصنعته للنبي ﷺ رغيفا**» الحديث، غربلة الدقيق هو نخله بالمنخل.

---

(١) صحيح مسلم (١٠٣) (٢٤٥٤).

(٢) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٣) أسد الغابة (٦/ ٣٠٣).

٤٩٥٩- وَرُوِيَ عَن أبي الدَّرْدَاء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ لم يكن ينخل لرَسُول الله ﷺ الدَّقِيق وَلم يكن لَهُ إِلَّا قَمِيص وَاحِد رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ فِي الصَّغِير والأوسط[(١)].

٤٩٦٠- وعن النعمان بن بشير رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: ألستم في طعام وشراب ما شئتم، لقد رأيت نبيكم ﷺ، وما يجد من الدقل ما يملأ بطنه. رواه مسلم[(٢)] والترمذي[(٣)].

٤٩٦١- وفي رواية لمسلم[(٤)] عن النعمان قال: ذكر عمر ما أصاب الناس من الدنيا فقال: لقد رأيت رسول الله ﷺ يظل اليوم يلتوي ما يجد من الدقل ما يملأ بطنه.

[الدقل] بدال مهملة وقاف مفتوحتين: هو رديء التمر.

قوله: «**وعن النعمان بن بشير**» هو ابن سعد بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي

---

(١) أخرجه البزار (٤١٤٠)، والطبرانى في الأوسط (٦/ ٣١ رقم ٥٧٠٤) وابن السنى في القناعة (٤٣). قال البزار: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أحد من أصحاب النبي ﷺ بهذا اللفظ إلا عن أبي الدرداء بهذا الإسناد وسعيد بن ميسرة قد حدث عنه يونس بأحاديث لم يتابع عليها، وقد احتملها أهل العلم على ما فيها. وقال الطبرانى: لا يروى هذا الحديث عن أبي الدرداء، إلا بهذا الإسناد، تفرد به يونس بن بكير. قال الهيثمى في المجمع ١٠/ ٢١٢: رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيهما سعيد بن ميسرة، وهو ضعيف. وقال الألبانى: موضوع ضعيف الترغيب (١٩٠٥).

(٢) صحيح مسلم (٣٤) (٢٩٧٧).

(٣) سنن الترمذي (٢٣٧٢)، وقال: وهذا حديث صحيح. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٤٤).

(٤) صحيح مسلم (٣٦) (٢٩٧٧).

أبو عبد الله المدني الأمير وأمه عمرة بنت رواحة أخت عبد الله وهو أول مولود ولد للأنصار بعد الهجرة على رأس أربعة عشر شهرا منها، روى عن النبي ﷺ وعن خاله وعمر وعائشة وروى عنه ابنه محمد ومولاه وكاتبه حبيب بن سالم وحميد بن عبد الرحمن وجمع ولِي إمرة الكوفة تسعة أشهر وقضاء دمشق بعد فضالة بن عبيد وحمص ليزيد وكان من أخطب الناس؛ ومن كلامه[(١)]: إن للشيطان مصالي وفخوخا وإن من مصاليه وفخوخه البطر بنعم الله والفخر بعطاء الله والكبر على عباد الله واتباع الهوى في غير ذات الله. قال ابن معين[(٢)]: أهل المدينة يقولون: لم يسمع من النبي ﷺ وأهل العراق يصححون سماعه منه، مات سنة أربع وستين وقيل: أول سنة خمسين، خرج من حمص فاتبعه خالد بن خلي الكلاعي فقتله، اهـ.

قوله: «**لقد رأيت نبيكم ﷺ وما يجد من الدقل ما يملأ بطنه**» الحديث، الدقل بدال مهملة وقاف مفتوحتين هو ردئ التمر، قاله الحافظ. فالدقل أردى التمر كما تقدم، [والبردي] أجوده، وأدقل النخل إذا أتمر الدقل وجمعه دقل كان أصله دقول فحذفت واوه، قاله صالب المغيث[(٣)] أبي القاسم الأصبهاني. وقيل الدقل هو تمر الروم [و]هو يشبه النخل وله حب كبير فيه نوى كبير عليه لحيمة عفصة تؤكل رطبة فإذا يبست صارت تشبه

(١) الأدب المفرد (٥٥٣)
(٢) تاريخ الدوري: ٢ / ٦٠٧. انظر تهذيب الكمال (٢٩/ ٤١١).
(٣) المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث (١/ ٦٦٧).

الليف، قاله **عياض**(١).

**٤٩٦٢- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: إن كان ليمر بآل رسول الله ﷺ الأهلة ما يسرج في بيت أحد منهم سراج، ولا يوقد فيه نار إن وجدوا زيتا ادهنوا به وإن وجدوا ودكا أكلوه. رواه أبو يعلى(٢)، ورواته ثقات إلا عثمان بن عطاء الخراساني وقد وثق.**

قوله: «**وعن أبي [١٩٥/ أ] هريرة**» تقدم الكلام على مناقبه. قوله: «**إن كان لتمرّ بآل رسول الله ﷺ الأهلة ما يسرج في بيت أحد منهم سراج**» إلى قوله: «**وإن وجدوا ودَكًا أكلوه**» الحديث. المراد بآل رسول الله ﷺ هم زوجاته وأهل بيته ﷺ، وتقدم الكلام على الآل في الخطبة وغيرها. الودك هو دسم اللحم ودهنه الذي يستخرج منه.

**٤٩٦٣- وَعَن عَائِشَة رضي الله عنها قَالَت أرسل إِلَيْنَا آل أبي بكر بقائمة شَاة لَيْلًا فَأَمْسَكت وَقطع النَّبِي ﷺ أَو قَالَت فَأمْسك رَسُول الله ﷺ وَقطعت قَالَ فَتَقول للَّذي تحدثه هَذَا على غير مِصْبَاح رَوَاهُ أَحْمد وَرُوَاته رُوَاة الصَّحِيح وَالطَّبَرَانِيّ وَزَاد فَقلت يَا أم الْمُؤمنِينَ على مِصْبَاح قَالَت لَو كَانَ عندنَا دهن**

---

(١) مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/ ٢٦٢).

(٢) أخرجه أبو يعلى (٦٤٧٨)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٣٢٥) رواه أبو يعلى، وفيه عثمان بن عطاء الخراساني، وهو ضعيف، وقد وثقه دحيم، وبقية رجاله ثقات. وقال البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٧/ ٤٦٤): رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف عثمان بن عطاء الخراساني. وضعفه الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (١٩٠٦).

**غير مِصْبَاح لأكلناه**[١].

**٤٩٦٣- وعن عروة عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها كانت تقول: والله يا ابن أختي إن كنا لننظر إلى الهلال، ثم الهلال، ثم الهلال ثلاثة أهلة في شهرين، وما أوقد في أبيات رسول الله ﷺ نار. قلت: يا خالة، فما كان يعيشكم؟ قالت: الأسودان: التمر والماء إلا أنه قد كان لرسول الله ﷺ جيران من الأنصار: وكانت لهم منايح فكانوا يرسلون إلى رسول الله ﷺ من ألبانها فيسقيناه. رواه البخاري**[٢] **ومسلم**[٣].

قوله: «**وعن عروة عن عائشة**»، وعروة هو ابن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصى القريشى الأسدى المدنى التابعى الجليل. فقيه المدينة، أحد الفقهاء السبعة فقهاء المدينة قال ابن شهاب: كان عروة بحرا لا يكدر. وقال ابنه هشام: والله ما تعلمنا منه جزء من ألفى جزء من

---

(١) أخرجه إسحاق (١٦٨٢) و(١٧٣٣)، وأحمد ٦/ ٩٤ (٢٤٦٣١) و٦/ ٢١٧ (٢٥٨٢٥) والزهد (١٦١)، والطبرانى في الأوسط (٨/ ٣٦٠ رقم ٨٨٧٢).
قال الطبرانى: لم يرو هذا الحديث عن يونس بن عبيد إلا عدي بن المفضل، تفرد به: أسد بن موسى وروى هذا الحديث سليمان بن المغيرة، عن حميد بن هلال، عن أبي بردة، عن عائشة. وقال الهيثمى في المجمع ١٠/ ٣٢١-٣٢٢: رواه أحمد، والطبراني في الأوسط، وزاد: فقلت: يا أم المؤمنين، على مصباح؟! قالت: لو كان عندنا دهن مصباح لأكلناه. ورجال أحمد رجال الصحيح. وصححه الألبانى في صحيح الترغيب (٣٢٧٦).
(٢) صحيح البخاري (٢٥٦٧ - ٦٤٥٩).
(٣) صحيح مسلم (٢٨) (٢٩٧٢).

حديثه. وقال ابن عيينة: كان أعلم الناس بحديث عائشة ثلاثة: القاسم، وعروة، وعمرة. وقال ابن سعد: كان ثقة، كثير الحديث، فقيها، عالما، مأمونا، ثبتا، ومناقبه كثيرة مشهورة، وهو مجمع على جلالته، وعلو مرتبته، ووفور علمه. قال الجمهور: توفى سنة أربع وتسعين. وقال البخارى: سنة تسع وتسعين، رحمه الله.

قوله: «**إن كنا لننظر إلى الهلال ثم الهلال ثم الهلال ثلاثة أهلة في شهرين**»، الحديث، فنفي الشبع في الأول دليل على تقلل المأكول ونفي الإيقاد دال على خشونة العيش، والله أعلم. قوله: «**قلت يا خالة فما كان يغنيكم؟ قالت: الأسودان: التمر والماء**» الحديث.

وفي حديث آخر[(١)]: «**توفي رسول الله ﷺ وما شبع من الأسودين**» أي ما كنا نشبع من التمر والماء من التضرع [والتقوى]. وروى الترمذي في التفسير من جامعه[(٢)] عن عبد الله بن الزبير بين العوام عن أبيه قال: لما نزلت ﴿ثُمَّ

---

(١) لم أجده والمشهور غيره انظر: البخاري (٦٤٥٥)، ومسلم (٢٩) (٢٩٧٤).

(٢) سنن الترمذي (٣٣٥٦)، وقال:هذا حديث حسن والحديث؛ أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٢/ ٣٩٣)، والحميدي (٦١)، ابن أبي شيبة (١٣/ ٢٣١) وأحمد (١٤٠٥)، وابن ماجه (٤١٥٨)، وابن أبي الدنيا في الإشراف في منازل الأشراف (٢١٤)، والبزار (٩٦٣)، والطبراني (١٤٨٨٧)، وأبو يعلى (٦٧٦)، والطبري في التفسير (٣٠/ ٢٨٨)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٠/ ٣٤٦١)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٦١) والواحدي في الوسيط (٤/ ٥٤٩)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ١٤٢) رواه الطبراني، وفيه إبراهيم بن بشار الرمادي، وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه أحمد وغيره، وبقية رجاله =

لَتُسْـَٔلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٨﴾﴾[١]، قال الزبير: وأي نعيم نسأل عنه، وإنما هما الأسودان التمر والماء؟ قال: أما إنه سيكون، اهـ. فالأسودان التمر والماء لأن الغالب على تمر المدينة [السواد فأطلق عليه وعلى الماء من باب التغليب كالقمرين والعمرين، اهـ][٢]. وقيل الأسودان الشرب للماء والسواد للتمر [دون الماء][٣]، فوصفا بوصف واحد والعرب تفعل ذلك [في التسامي باسم واحد، والأسودان أطلق على التمر والماء من باب التغليب كالقمرين والعمرين، لأن الغالب على تمر المدينة السواد، انتهى]، [تسمي الشيئين باسم واحد][٤].

**فائدة:** روى ابن عدي[٥] بسند فيه عصمة بن محمد بن فضالة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: كلوا التمر على الريق فإنه يقتل الدود.

---

= ثقات. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٤٠).

(١) سورة التكاثر، الآية: ٨.

(٢) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٣) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٤) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٥) ابن عدي في الكامل (٨/ ٥٢٧)، وابن الجوزي في الموضوعات (٣/ ٢٥)، وقال:هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال يحيى بن معين: عصمة بن محمد كذاب يضع الحديث. وقال العقيلي: حدث بالبواطيل عن الثقاة.

وقال الدارقطني: متروك. وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٠٠)، والضعيفة (٢٣٢): موضوع.

**٤٩٦٤- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: من حدثكم أنا كنا نشبع من التمر فقد كذبكم، فلما افتتح رسول الله ﷺ قريظة أصبنا شيئا من التمر والودك. رواه ابن حبان في صحيحه**[١].

قوله: «**وعن عائشة تقدم الكلام على مناقبها**»، **قوله**: «**فلما افتتح رسول الله ﷺ قريظة أصبنا شيئا من التمر والودك**» الحديث. قريظة بضم القاف وفتح الراء وسكون التحتانية وبالمنقطة قبيلة عظيمة من يهود خيبر.

**٤٩٦٥- وعن أبي طلحة رضي الله عنه قال: شكونا إلى رسول الله ﷺ الجوع، ورفعنا ثيابنا عن حجر حجر على بطوننا، فرفع رسول الله ﷺ عن حجرين. رواه الترمذي**[٢].

قوله: «**وعن أبي طلحة**»، أبو طلحة زيد بن سهل الأنصاري الخزرجي، شهد المشاهد، وقال رسول الله ﷺ: لصوتُ أبي طلحة في الجيش خير من

(١) أخرجه ابن حبان (٦٨٤)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب (٣٢٧٨)، وصحيح موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان (٢/ ٤٩١/ ٢١٤٦).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٣٧١)، وفي الشمائل (٣٧١)، والحديث؛ أخرجه البغوي (٤٠٧٩)، وقال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه.
قال أبو زرعة، وأبو حاتم، الرازيان: هذا خطأ، إنما هو عن أنس، عن النبي ﷺ، ليس فيه: عن أبي طلحة. قال ابن أبي حاتم: قلت لأبي: الوهم ممن هو؟ قال: من سيار. وقلت لأبي زرعة: الوهم من سيار؟ فقال: سيار يقول هكذا. علل الحديث (١٨٠٥). وضعفه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٦١٥)، وضعيف سنن الترمذي (ص: ٢٦٧)، وضعيف الترغيب والترهيب (١٩٠٧).

مائة رجل، وقتل يوم حُنين عشرين رجلا وأخذ أسلابهم وكان يجثو بين يدي رسول الله ﷺ في الحرب ويقول: نفسي لنفسك الفداء ووجهي لوجهك الوفاء، ثم ينثر كنانته بين يديه وكان عليه [الصلاة والسلام] يرفع رأسه من خلفه ليرى مواقع النبل فكان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يتطاول بصدره ليقي به رسول الله ﷺ، اهـ. قاله الكرماني(١).

قوله: «**شكونا إلى رسول الله ﷺ الجوع ورفعنا ثيابنا عن حجر حجر على بطوننا فرفع رسول الله ﷺ عن حجرين**» الحديث. قال بعض العلماء قلت رواه الترمذي في الزهد، وقال ابن حبّان(٢) في الكلام على حديث: إني لست كأحدكم إني أُطعم وأُسقى. هذا الحديث دليل على أن الأخبار التي فيها ذكر وضع النبي ﷺ الحجر على بطنه كلها [أباطيل](٣) وإنما معناها الحجز بالزاي المعجمة لا الحجر والُحجز طرف [١٩٥/ ب] الإزار إذا الله جلّ وعلا كان يطعم رسول الله ﷺ ويسقيه إذا واصل فكيف يتركه جائعا مع عدم الوِصال حتى يحتاج إلى شد حجر بطنه [الشريف] وما يغني الحجر عن الجوع، اهـ. وما قاله متعقب من وجوه منها: أن الجوهري(٤) وابن الأثير(٥)

---

(١) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (٧/ ٨٢).

(٢) صحيح ابن حبان (٨/ ٣٤٤) عقب الحديث (٣٥٧٩)، وانظر: طرح التثريب في شرح التقريب (٤/ ١٣٣).

(٣) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٤) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٣/ ٨٧٢).

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٣٤٤).

قالا أن الحجزة موضع شد الإزار وتجمع على حجز فقياس ما قالا أن تكون تثنية حجزة حجزتين وهو خلاف الرواية.

ومنها أنه قد جاء في **صحيح مسلم**(١) عن أنس قال جئت رسول الله ﷺ يوما فوجدته جالسا مع أصحابه يحدثهم وقد عصب بطنه بعصابة فقلت لأصحابه لم عصب رسول الله ﷺ بطنه قالوا من الجوع وسيأتي هذا الحديث بعد هذا.

**سؤال**: فإن قيل ما الحكمة في أنه ﷺ كان يشد الحجر على بطنه من الجوع؟ فالجواب عنه من وجوه:

**أحدها**: أنه كان يستر حاله في الجوع والضعف عن الأعداء بشد الحجر حتى كان يقيم صلبه من الانحناء.

**الثاني**: ما روي أنه كان حجرا من الجنة فكان يشده على بطنه ليأنس به لا للجوع.

**الثالث**: كما أن حجر المغناطيس يجذب الحديد إلى نفسه بخاصية له [كذلك ذاك] الحجر يجذب الجوع إلى نفسه بخاصية له.

**الرابع**: أن أصل الأحجار الجبال وقد جعل الله الجبال أوتادا فهو في ذلك يعلم من ربه فجعل الحجر الذي هو بعض الجبال عمادا لنفسه وكان الحجر عماد نفسه والحق عماد قلبه.

**الخامس**: دفع الله عز وجل ببركته إمطار الحجارة عن عصاة أمته فجعل الشكر

(١) صحيح مسلم (٦).

على ذلك أن شد وسطه بالحجر لئلا ينسى شكر ربه على ذلك في كل حال.

**السادس**: أن الله عز وجل وصف بعض الحجارة بالخشية فقال: ﴿وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ﴾[(١)] فتبرك بالخشية من غير المكلف فكان يربط ذلك ليكون [برًّا] على الخشية. السابع: ما روي أنه ﷺ، قال[(٢)]: كان حجر يسلِّم علي قبل أن أبعث وإني لأعرفه الآن، فيحتمل أنه اتخذه عدّة لوقت الشدّة، اهـ. والله أعلم. ذكره [الثعلبي] في المسائل التي التقطها من الكتب والتفاسير.

[**قوله**: «**وعن أنس**» تقدم الكلام عليه.

عن عائشة، أنها كانت تقول: والله يا ابن أختي إن كنا لننظر إلى الهلال، ثم الهلال، ثم الهلال، ثلاثة أهلة في شهرين، وما أوقد في أبيات رسول الله ﷺ نار، قال: قلت: يا خالة فما كان يعيشكم؟ قالت: «**الأسودان التمر والماء، إلا أنه قد كان لرسول الله ﷺ جيران من الأنصار، وكانت لهم منائح، فكانوا يرسلون إلى رسول الله ﷺ من ألبانها، فيسقيناه**».[(٣)]

قوله في بقية الحديث: «**إلا أنه قد كان لرسول الله ﷺ جيران من الأنصار وكانت لهم منائح فكانوا يرسلون إلى رسول الله ﷺ من ألبانها فسقيناه المنائح**» جمع منيحة، والمنيحة الناقة أو الشاة أو الأرض يستعيرها الإنسان

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٧٤.

(٢) صحيح مسلم (٢) (٢٢٧٧).

(٣) صحيح البخاري (٢٥٦٧)، وصحيح مسلم (٢٨) (٢٩٧٢).

ليأكل لبنها أو يزرعها ثم يردها لمالكها. والله أعلم. فالمنيحة هي تمليك المنافع لا تمليك الرقاب، والسنة أن يرد المنحة إلى صاحبها إذا استغنى عنها كما ردّ رسول الله ﷺ والمنحة من باب الصلات لا من باب الصدقات وإلا لكانت عليه صلة الله عليه وسلم حراما فلا يجوز له قبولها][(١)].

**٤٩٦٦- وعن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: جئت رسول الله ﷺ يوما فوجدته جالسا، وقد عصب بطنه بعصابة، فقلت لبعض أصحابه: لم عصب رسول الله ﷺ بطنه؟ فقالوا: من الجوع، فذهبت إلى أبي طلحة، وهو زوج أم سليم، فقلت: يا أبتاه قد رأيت رسول الله ﷺ عصب بطنه بعصابة، فسألت بعض أصحابه فقالوا: من الجوع، فدخل أبو طلحة على أمي فقال: هل من شيء؟ فقالت: نعم عندي كسر من خبز وتمرات، فإن جاءنا رسول الله ﷺ وحده أشبعناه، وإن جاء آخر معه قل عنهم. فذكر الحديث رواه البخاري ومسلم[(٢)].**

**قوله:** «**وعن أنس**» تقدم الكلام عليه. قوله: «**جئت رسول الله ﷺ فوجدته جالسا وقد عصب بطنه بعصابة فقلت لبعض أصحابه [١٩٦/أ] لم عصَّب رسول الله ﷺ؟ فقالوا: من الجوع**» الحديث، يقال: عصَّب وعصَب بالتشديد والتخفيف. قوله: «**فذهبت إلى أبي طلحة وهو زوج أم سُليم**» تقدم الكلام على أبي طلحة واسمه زيد وأم سليم أم أنس بن مالك بن ملحان النجارية الأنصارية، اسمها سهلة أو رُميلة أو رُميثة بالراء فيهما وبالمثلثة في الثاني، أو

---

(١) سقطت هذه الفقرة من النسخة الهندية.

(٢) صحيح مسلم (٦).

مليكة أو الغميصاء أو الرميصاء، بالصاد المهملة فيهما. تزوجها مالك بن النضر بالضاد المعجمة، أبو أنس بن مالك، فولدت له أنسا ثم قتل عنها مشركا، فأسلمت فخطبها أبو طلحة وهو مشرك فأبت ودعته إلى الإسلام فأسلم فقالت إني أتزوجك ولا [آخذ] منك صداقا لإسلامك فتزوجها أبو طلحة. روي لها عن رسول الله ﷺ أربعة عشر حديثا، خرّج البخاري منها ثلاثة، وهي من فاضلات الصحابيات رضي الله عنها، قاله **الكرماني**(١). وتقدم الكلام عليها. وفي هذا الحديث دليل على حصول الجوع له تعظيما واختيارا منه وإيثارا لثواب الآخرة، والله أعلم.

ومنها ما جاء في الصحيح من خروج أبي بكر في الهاجرة وفيه قول النبي ﷺ: والذي نفسي بيده ما أخرجني إلا الجوع، وقد أخرجه ابن حبان في صحيحه(٢) لكنه قد يجاب عن ذلك بأنه يجوز أن يقال أن الجوع في الحديث أشار به إلى الجوع الذي لحقهم. وبالجملة فالجوع إن قيل به في حقه ﷺ فهو اختياري لا اضطراري، وكان صلى الله لم يقدر على دفعه لكنه يؤثر ذلك وهو في حقه أفضل، ويشبع في وقت آخر وهو في حقه أفضل باختلاف الحالات التي اختارها ﷺ. والله أعلم.

**٤٩٦٧- وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ ذات يوم، وجبريل عليه السلام على الصفا، فقال رسول الله ﷺ يا جبريل: والذي بعثك بالحق ما أمسى**

---

(١) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (٢/ ١٥٩).

(٢) ابن حبان (٥٢١٦) من حديث ابن عباس، وقال: خبر غريب.

**لآل محمد سفة من دقيق ولا كف من سويق فلم يكن كلامه بأسرع من أن سمع هدة من السماء أفزعته فقال رسول الله ﷺ: أمر الله القيامة أن تقوم؟ قال: لا ولكن أمر إسرافيل، فنزل إليك بمفاتيح خزائن الأرض، وأمرني أن أعرض عليك أن أسير معك جبال تهامة زمردًا وياقوتًا وذهبًا وفضة فعلت، فإن شئت نبيًّا ملكًا، وإن شئت نبيًّا عبدًا فأومأ إليه جبريل أن تواضع فقال: بل نبيا عبدا ثلاثا. رواه الطبراني(١) بإسناد حسن والبيهقي في الزهد(٢) وغيره.**

**٤٩٦٨- ورواه ابن حبان في صحيحه(٣) مختصرًا من حديث أبي هريرة، ولفظه قال: جلس جبريل إلى النبي ﷺ، فنظر إلى السماء، فإذا ملك ينزل، فقال له جبريل: هذا الملك ما نزل منذ خلق قبل الساعة، فلما نزل قال: يامحمد أرسلني إليك ربك أملكا أجعلك أم عبدًا رسولًا؟ قال له جبريل: تواضع لربك يا محمد، فقال رسول الله ﷺ: لا، بل عبدا رسولًا.**

**قوله:** «**عن ابن عباس**» تقدم الكلام على مناقبه. قوله: «**كان رسول الله ﷺ**

(١) الطبراني في الأوسط (٦٩٣٣)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٣١٥): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه سعدان بن الوليد، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه البيهقي في الزهد (٤٤٧)، وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة (٢٠٤٤)، و ضعيف الترغيب والترهيب (١٩٠٨).

(٣) ابن حبان (٦٣٦٥)، وأخرجه أحمد (٧١٦٠)، وابن أبي الدنيا في التواضع (١٢٥)، والبزار (كشف ٢٤٦٢)، وأبو يعلى (٦١٥٥)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣٢٨٠)، وصحيح موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان (٢/ ٣٢١)، والتعليق الرغيب (٣/ ١١٢)، الصحيحة (١٠٠٢).

**ذات يوم وجبريل على الصفا**»، [الحديث، الصفا] موضع معروف بمكة، تقدم. قوله: «**فبعثني إليك بمفاتيح خزائن الأرض**» الخزائن المعادن، والمراد البلدان التي فيها أو المراد هو الممالك التي فتحت لأمته [فغنموها، كذا في جمل الغرائب، وقيل أراد ما سهل الله له ولأمته](١) من افتتاح البلاد المتعذرات واستخراج الكنوز الممتنعات، كذا في النهاية(٢). وفي حديث آخر: أتيت بمفاتيح خزائن الأرض فَتُلَّت في يدي أي ألقيت، وقيل التل الصب فاستعاره للإلقاء، يقال تل يتل إذا صب، وتل يتل إذا سقط، وأراد ما فتحه الله لأمته بعد وفاته من خزائن ملوك الأرض، قاله في النهاية أيضا(٣). [قوله: «**وأوتيت خزائن الأرض**»، وفي رواية «**مفاتيح**». قال العلماء: هذا محمول على سلطانها وملكها وفتح بلادها وأخذ خزائن ملوكها وأموالها وقد وقع ذلك كله ولله الحمد. وفي الحديث أنه ﷺ(٤): زويت له مشارق الأرض ومغاربها، وقال: سيبلغ ملك أمتي ما زوي لي منها، وإنكم ستفتحون مصر وهي أرض فيها القيراط، وإن عيسى سينزل على المنارة البيضاء شرقي دمشق. زويت معناه جمعت. يقال زويته أزويه زيا والله أعلم](٥).

---

(١) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٤٠٧).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ١٩٥).

(٤) صحيح مسلم (١٩) (٢٨٨٩).

(٥) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

قوله: «**فأومأ إليه جبريل أن تواضع، فقال: بل نبيا عبدًا، قالها ثالثا**» لما خيّر النبي ﷺ بين أن يكون [١٩٦/ ب] ملكا نبيا ونبيا عبدا فاختار أن يكون نبيا عبدا لعلمه ﷺ بشرف العبودية لله عز وجل وقد تقدم الكلام على العبودية في الخطبة مبسوطًا، واعلم أن لنبينا محمد ﷺ أسماء كثيرة نحو الألف أو كما ذكر وأن أشرفها عبد الله وذلك أنه ﷺ لم يُدع بهذا الاسم إلا في أشرف مقاماته وهي مقام الإسراء ونحوه، ومقالم الاحتجاج على رسالته بمعجزات القرآن ومقام دعاء المكلفين إلى الإيمان بتلاوة القرآن، ففي المقام الأول وهو مقام الإسراء دعي بـ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾(١)، الآية، ﴿فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ ۝١٠﴾(٢).

وفي المقام الثاني وهو مقام الاحتجاج، قال الله عز وجل: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِى رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾(٣)، الآية.

وفي المقام الثالث [وهو مقام](٤) دعاء المكلفين إلى الإيمان بتلاوة القرآن ﴿وَأَنَّهُۥ لَمَّا قَامَ عَبْدُ ٱللَّهِ يَدْعُوهُ﴾(٥)، الآية. يعني الجن لما دعاهم إلى الإيمان، وفي هذا المعنى قال القائل:

---

(١) سورة الإسراء، الآية: ١.

(٢) سورة النجم، الآية: ١٠.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٣.

(٤) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٥) سورة الجن، الآية: ١٩.

**يـــا قـــوم قلبـــي عنـــد زهـــرا يعرفـــه الســـامع والرائـــي**
**لا تـــدعني إلا بيـــا عبـــدها فإنـــه أشـــرف أســـمائي**

والسبب في ذلك أن الإلهية والسيادة والربوبية إنما هي في الحقيقة لله عز وجل لا غير، والعبودية في الحقيقة لمن دونه فإذا كان في مقام العبودية فهو في رتبة الحقيقية والرتب الحقيقية أشرف المراتب إذ ليس بعد الحقيقة إلا المجاز ولا بعد الحق إلا الضلال، اهـ. قاله الطوفي في **شرح الأربعين النواوية**(١).

**٤٩٦٩- وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: أتيت بمقاليد الدنيا على فرس أبلق على قطيفة من سندس رواه ابن حبان في صحيحه**(٢).

**قوله**: «**وعن جابر بن عبد الله**» تقدم الكلام على مناقبه. قوله ﷺ: «**أتيت بمقاليد الدنيا على فرس أبلق على قطيعة من سندس**» الحديث، المقاليد المفاتيح، ومنه قوله تعالى: ﴿لَّهُۥ مَقَالِيدُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾(٣)، [والقطيفة

---

(١) التعيين (ص ٨-٩).

(٢) أخرجه ابن حبان (٦٣٦٤) والحديث؛ أخرجه أحمد (١٤٥١٣)، وابن أبي عاصم، في الزهد (٢٠٧)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (١/ ١٧٩)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ٢٠) رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٣٢)، وفي السلسلة الضعيفة (١٧٢٠)، وضعيف الترغيب والترهيب (١٩٠٩).

(٣) الزمر: ٦٣ والشورى:١٢.

كساء أبيض كبير] والخميصة كساء مربع له أعلام والسندس مارق من الديباج ورفُع، قاله ابن الأثير(١).

**٤٩٧٠- وروي عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: أتي رسول الله ﷺ بقدح فيه لبن وعسل فقال: شربتين في شربة، وأدمين في قدح، لا حاجة لي به، أما إني لا أزعم أنه حرام، ولكن أكره أن يسألني الله عز وجل عن فضول الدنيا يوم القيامة، أتواضع لله، فمن تواضع لله رفعه الله، ومن تكبر وضعه الله، ومن اقتصد أغناه الله، ومن أكثر ذكر الموت أحبه الله، رواه الطبراني في الأوسط(٢).**

**قوله: «وروي عن عائشة»** تقدم الكلام على ترجمتها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. قوله: **«وفي الحديث: ومن اقتصد أغناه الله»** الاقتصاد هو التوسط.

**٤٩٧١- وعن سلمى امرأة أبي رافع قالت: دخل علي الحسن بن علي وعبد الله بن جعفر، وعبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فقالوا: اصنعي لنا طعاما مما كان يعجب النبي ﷺ أكله، فقالت: يا بني إذا لا تشتهونه اليوم، فقمت فأخذت شعيرا فطحنته ونسفته وجعلت منه خبزة، وكان أدمه الزيت، ونثرت عليه الفلفل فقربته إليهم وقلت: كان النبي ﷺ يحب هذا. رواه الطبراني(٣)**

(١) النهاية (٢/ ٤٠٩).

(٢) المعجم الأوسط (٤٨٩٤)، وأخرجه ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال (١٥٩ قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٣٢٥): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه نعيم بن مورع العنبري، وقد وثقه ابن حبان، وضعفه غير واحد، وبقية رجاله ثقات. وقال الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (١٩١٠): ضعيف جداً.

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤/ ٢٩٩/ ٧٥٩)، وأخرجه الترمذي في الشمائل =

بإسناد جيد.

**قوله: «وعن سلمى امرأة أبي رافع»** وأبو رافع من الموالي واسمه أسلم، وقيل: إبراهيم، وقيل: ثابت، وقيل: هرمز، شهد مع رسول الله ﷺ أحدا، والخندق، والمشاهد بعدها، وزوجه رسول الله ﷺ مولاته سلمى، فولدت له عبيد الله بن أبى رافع، وشهد أبو رافع فتح مصر، وتوفى بالمدينة قبل قتل عثمان، وقيل: بعده، وكان أبو رافع مملوكا للعباس، فوهبه لرسول الله ﷺ، فلما أسلم العباس أعتقه رسول الله ﷺ(١).

قولها: قالت دخلّ عليّ الحسن بن علي وعبد الله بن جعفر وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم، الحسن بن علي هو سبط رسول الله ﷺ، كان شبيها به عليه الصلاة والسلام، قاسم الله تعالى ماله ثلاث مرات فيتصدق بنفسه حتى كان يؤثر بنعل ويمسك نعلا، وخرج من ماله كله مرتين، وكان غاية في الورع حتى ترك الدنيا والخلافة لله تعالى، كان سبعة أشهر خليفة للمسلمين فترك الأمر لمعاوية [رضي الله تعالى عنهما،] وظهر بذلك معجزة لرسول الله ﷺ فيما

---

= (١٧٨)، والقفال في شمائل النبوة (٤٠٨)، والبغوي في الأنوار (٢/ ٦٢٥)، وقال البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٤/ ٢٩٧): أبو يعلى الموصلي رواه الطبراني بإسناد جيد. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٣٢٥): رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح غير فايد مولى ابن أبي رافع، وهو ثقة. وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة (٦٨٨٨)، وضعيف الترغيب والترهيب (١٩١١).

(١) تهذيب الأسماء واللغات (٢/ ٢٣٠).

قال[١]: إن ابني هذا سيد لعل الله تعالى يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين. وفضائله لا تُعدُّ ومناقبه لا تُحدّ، وُلِد رضي الله عنه سنة ثلاث ومات سنة خمسين، قاله **الكرماني**[٢]. وعبد الله بن جعفر وابن عباس [فقد] تقدم الكلام على مناقبهما. قوله: «**فقالوا اصنعي لنا [١٩٧/أ] طعامًا مما كان يعجب النبي ﷺ أكله. قالت يا بُني إذا لا تشتهونه اليوم**» الحديث.

**٤٩٧٢- وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لقد أخفت «١» في الله وما يخاف أحد، ولقد أوذيت (٢) في الله وما يؤذى أحد، ولقد أتت علي ثلاثون من بين يوم وليلة وما لي ولبلال طعام يأكله ذو كبد (٣) إلا شيء يواريه إبط بلال. رواه الترمذي[٣] وابن حبان في صحيحه[٤]، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.**

---

(١) صحيح البخاري (٢٧٠٤).

(٢) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (٨/ ٣٦).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٤٧٢) وفي الشمائل (٣٧٦)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وأخرجه ابن أبي شيبة (٣١٧٠٤ و ٣٦٥٦٦)، وأحمد (١٢٢١٢ / ١٢٢١٣ و ١٤٠٥٥)، وعبد بن حميد (١٣١٧) وحماد بن إسحاق في تركة النبي (ص ٥٩)، وابن ماجه (١٥١)، والبزار (٣٢٠٥)، وأبو يعلى (٣٤٢٣)، وابن حبان (٦٥٦٠)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ١٥٠ و ٢٥٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٥١٦)، والبغوي في شرح السنة (٤٠٨٠)، وفي الشمائل (٤٤٤). وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥١٢٥)، وصحيح الترغيب والترهيب (٣٢٨١)، ومختصر الشمائل (١١٦).

(٤) ابن حبان (٦٥٦٠).

[ومعنى هذا الحديث] حين خرج رسول الله ﷺ هاربا من مكة، ومعه بلال إنما كان مع بلال من الطعام ما يحمل تحت إبطه، انتهى.

**قوله:** «**وعن أنس**» تقدم الكلام على ترجمته. قوله ﷺ: «**لقد أخفتُ في الله وما يخاف أحد، ولقد أوذيتُ في الله تعالى وما يؤذى أحد**» [الحديث،] معنى أخفت في الله أي في دين الله فإنهم منعوه من إمضاء دين الله.

قوله ﷺ: «**ولقد أتت عليّ ثلاثون من يوم وليلة ومالي ولبلال طعام يأكله ذو كبد إلا شيء يواريه إبط بلال**»، ومعنى هذا الحديث حين خرج رسول الله ﷺ هاربا من مكة ومعه بلال إنما كان مع بلال من الطعام ما يحمل تحت إبطه، اهـ. قاله الحافظ.

**٤٩٧٣- وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: نام رسول الله صلى الله عليه وسلم على حصير، فقام وقد أثر في جنبه. قلنا يا رسول الله: لو اتخذنا لك وطاء ؟ فقال: مالي وللدنيا ما أنا في الدنيا إلا كراكب استظل تحت شجرة، ثم راح وتركها. رواه ابن ماجه[١] والترمذي[٢]، وقال: حديث حسن صحيح.**

---

(١) ابن ماجه (٤١٠٩).

(٢) الترمذي (٢٣٧٧)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. والحديث؛ أخرجه ابن المبارك في الزهد والرقائق لنعيم بن حماد (٢/ ٥٤)، ووكيع في الزهد (٦٤)، والطيالسي (٢٧٥)، وابن أبي شيبة (٣٥٤٤٤)، وفي المسند (٢٧٠)، وأحمد (٣٧٠٩)، (٤٢٠٨)، في الزهد (ص: ١١)، (ص: ١٤)، وهناد بن السري الزهد (٢/ ٣٨٢)، وابن أبي الدنيا في الزهد (٧٨-٣٤١)، وفي قصر الأمل (١٢٦)، وابن أبي عاصم الزهد (١٨١، ١٨٣)، والبزار (١٥٣٣)، وأبو يعلى (٤٩٩٨) (٥٢٢٩) (٥٢٩٢)، والشاشي (٣٤٠ - ٣٤١)، وأبو =

**والطبراني(١) ولفظه قال: دخلت على النبي ﷺ، وهو في غرفة كأنها بيت حمام، وهو نائم على حصير قد أثر بجنبه، فبكيت، فقال: ما يبكيك يا عبد الله؟ قلت: يا رسول الله كسرى وقيصر يطؤون على الخز والديباج والحرير، وأنت نائم على هذا الحصير قد أثر بجنبك؟ قال: فلا تبك يا عبد الله، فإن لهم الدنيا، ولنا الآخرة وما أنا والدنيا، وما مثلي ومثل الدنيا إلا كمثل راكب نزل تحت شجرة، ثم سار وتركها. ورواه أبو الشيخ في كتاب الثواب بنحو الطبراني.**

[قوله: كأنها بيت حمام] هو بتشديد الميم: ومعناه أن فيها من الحر والكرب كما في بيت الحمام.

---

=

الشيخ الأصبهاني في أخلاق النبي (٥٠٠-٨٥٤-٨٥٥)، وفي أمثال الحديث (٢٩٧)، والرامهرمزي في أمثال الحديث (ص: ٥٧)، وتمام في الفوائد (٩١٢)، وابن جميع الصيداوي معجم الشيوخ (ص: ١٧٤)، والحاكم (٤/ ٣١٠)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩٩٢٨، ٩٩٢٩، ٩٩٣٠)، وفي دلائل النبوة و (١/ ٣٣٧)، والقضاعي في مسند الشهاب (١٣٨٤)، والبغوي (٤٠٣٤)، وقال العراقي في المغني عن حمل الأسفار (ص: ١١١٧):أخرجه الترمذي وابن ماجه والحاكم من حديث ابن مسعود بنحوه ورواه أحمد والحاكم وصححه من حديث ابن عباس. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٣٢٦) رواه الطبراني، وفيه عبيد الله بن سعيد قائد الأعمش، وقد وثقه ابن حبان، وضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٦٦٨)، والصحيحة (٤٣٨)، وصحيح الترغيب والترهيب (٣٢٨٢).

(١) الطبراني في الأوسط (٩٣٠٧).

**قوله:** «**وعن عبد الله بن مسعود**»، عبد الله بن مسعود هذا كان صاحب سواك رسول الله ﷺ ومطهرته ووسادته والمشهور بدل الوسادة السرار بكسر المهملة أي السرار أي [المساررة]، قاله **الكرماني**[١]. **قوله:** «**قلنا يا رسول الله لو اتخذنا لك وطاء، فقال: مالي وللدنيا**» الحديث. الوطاء هو الفرش.

**قوله:** «**كأنها بيت حمام**» هو بتشديد الميم، ومعناه أن فيها من الحر والكرب كما في بيت الحمام. قاله الحافظ. **قوله:** «**قلت كسرى وقيصر وقيصر يطؤون على الخز والديباج والحرير**» الحديث. كسرى بكسر الكاف وفتحها. والأصمعي يقول بالكسر وينكر الفتح. وكسرى اسم ملك الفرس صاحب العراق، وكسرى بن هرمز الكافر كان عظيم الفرس ملك العراق.

قال ابن الجواليقي: الكسر أفصح؛ وهو فارسي معرب وجمعه أكاسرة، والنسبة إليه كسروي بفتح الكاف، وكل من ملك الفرس يقال له كسرى، وكان ملك كسرى سبعا وأربعين سنة وسبعة أشهر، وأما قيصر فهو عظيم الروم في الشام وهو لقب لكل من ملك الروم وكان اسم قيصر الذي كان بالشام وكتب إليه النبي ﷺ كتابه هرقل بكسر الهاء، هذا هو المشهور وهو لا ينصرف للعلمية والعجمة. وتنازع [ابنا] عبد [الحكم] في أنه كان يقال له هرقل أو قيصر وترافعا إلى الشافعي رحمه الله تعالى فقال هو: هرقل وهو

---

(١) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (٢٢/ ١٠٩).

قيصر. هرقل اسم علم له وقيصر لقب له. وفي الصحيح[١] أن رسول الله ﷺ قال: إذا هلك قيصر فلا قيصر بعده، وإذا هلك كسرى فلا كسرى بعده. قال الشافعي في مختصر المزني[٢] معناه لا قيصر بعده بالشام ولا كسرى بعده بالعراق، قال وسبب الحديث أن قريشا كانت تأتي الشام والعراق كثيرا للتجارات في الجاهلية فلما أسلموا خافوا انقطاع سفرهم إليهما لمخالفتهم أهل الشام والعراق بالإسلام، فأجابهم النبي ﷺ على حسب حاجتهم، فقال لا قيصر ولا كسرى بعدهما في هذين الإقليمين فلا ضرر عليكم. وكان كما قال ﷺ فلم يكن قيصر بعده في الشام إلى الآن، ولا يكون كسرى بعده في العراق ولا يكون.

وقال ﷺ[٣]: والذي نفسي بيده لتنفقنّ كنوزهما في سبيل الله، فكان كذلك، فتحت الصحابة الإقليمين في زمن عمر بن الخطاب، اهـ. [وأما الخز فهو ثياب تنسج من صوف وإبريسم][٤] وأما الديباج فهو الثياب المتخذة من الإبريسم فارسي معرب، وقد تفتح [١٩٧/ ب] داله ويجمع على دبابيج، ودبابيج بالياء والباء لأن أصله دبَّاج، والله أعلم. قاله في النهاية[٥]. وأمّا الحرير فمعروف مشهور.

---

(١) صحيح البخاري (٣١٢٠)، وصحيح مسلم (٧٥) (٢٩١٨).

(٢) مختصر المزني (٨/ ٣٨٣).

(٣) صحيح البخاري (٣١٢٠)، وصحيح مسلم (٧٥) (٢٩١٨).

(٤) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٩٧).

**٤٩٧٤- وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ دخل عليه عمر، وهو على حصير قد أثر في جنبه فقال: يا رسول الله لو اتخذت فراشا أوثر من هذا؟ فقال: مالي وللدنيا، ما مثلي ومثل الدنيا إلا كراكب سار في يوم صائف، فاستظل تحت شجرة ساعة ثم راح وتركها. رواه أحمد[١] وابن حبان في صحيحه[٢] والبيهقي[٣].**

قوله: «**وعن ابن عباس تقدم الكلام على مناقبه**» قوله: لو اتخذت فرشا أوثر من هذا أي أوطأ وألين.

---

(١) أخرجه أحمد (٢٧٤٤)، وفي الزهد (ص ٤٦-٤٧)، وأخرجه عبد بن حميد (٥٩٩) وحماد بن إسحاق في تركة النبي (ص ٥٣)، وابن أبي الدنيا في قصر الأمل (١٢٧)، وابن أبي عاصم في الزهد (١٨٢)، والطبراني في الكبير (١١/ ٣٢٧ / ١١٨٩٨)، وأبو الشيخ الأصبهاني في أمثال الحديث (٢٩٨)، والحاكم (٤/ ٣٠٩-٣١٠)، وأبو نعيم في الحلية (٣/ ٣٤٢) والخطيب في الموضح (٢/ ٣٦٦-٣٦٧)، والشجري في أماليه (٢/ ٢٠٨)، والقاسم بن الفضل الثقفي في الأربعين (ص ٢٠٢)، وقال الحاكم: صحيح على شرط البخاريوقال أبو نعيم: هذا حديث ثابت من غير وجه، رواه ابن مسعود وغيره عن النبي ﷺ، وهو من حديث عكرمة غريب، تفرد به عنه هلال، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٤٣٩)، وصحيح الترغيب والترهيب (٣٢٨٣)، وصحيح الجامع الصغير وزيادته (٥٦٦٩)، وصحيح موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان (٢/ ٤٩٠/ ٢١٤٣).

(٢) ابن حبان (٦٣٥٢).

(٣) البيهقي في الشعب (٩٩٣٢)، وقال العراقي في المغني عن حمل الأسفار (ص:١١١٧) أخرجه الترمذي وابن ماجه والحاكم من حديث ابن مسعود بنحوه ورواه أحمد والحاكم وصححه من حديث ابن عباس. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٣٢٦): ورجال أحمد رجال الصحيح غير هلال بن خباب، وهو ثقة.

**٤٩٧٥- وعنه ﷺ قال: حدثني عمر بن الخطاب، قال: دخلت على رسول الله ﷺ وهو على حصير قال: فجلست، فإذا عليه إزاره، وليس عليه غيره، وإذا الحصير قد أثر في جنبه، وإذا أنا بقبضة من شعير نحو الصاع، وقرظ في ناحية في الغرفة، وإذا إهاب معلق، فابتدرت عيناي، فقال: ما يبكيكيا بن الخطاب؟ فقال: يا نبي الله ومالي لا أبكي! وهذا الحصير قد أثر في جنبك وهذه خزانتك لا أرى فيها إلا ما أرى، وذاك كسرى وقيصر في الثمار والأنهار، وأنت نبي الله وصفوته وهذه خزانتك. قال: يا بن الخطاب أما ترضى أن تكون لنا الآخرة ولهم الدنيا؟ رواه ابن ماجه[(١)] بإسناد صحيح، والحاكم[(٢)] وقال: صحيح على شرط مسلم.**

ولفظه قال عمر ﷺ: استأذنت على رسول الله ﷺ فدخلت عليه في مشربة وإنه لمضطجع على خصفة إن بعضه لعلى التراب وتحت رأسه وسادة محشوة ليفا، وإن فوق رأسه لإهابا عطنا، وفي ناحية المشربة قرظ فسلمت عليه فجلست، فقلت: أنت نبي الله وصفوته، وكسرى وقيصر على سرر الذهب وفرش الديباج والحرير، فقال: أولئك عجلت لهم طيباتهم وهي وشيكة الانقطاع، وإنا قوم أخرت لنا طيباتنا في آخرتنا. رواه ابن حبان في

---

(١) سنن ابن ماجه (٤١٥٣)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣٢٨٤).
وأخرجه مسلم (١٤٧٩) (٣٠)، وأخرجه بنحوه ضمن حديث مطول البخاري (٢٤٦٨) و(٥١٩١)، (٤٩١٣)، ومسلم (١٤٧٩) (٣٤)، (١٤٧٩) (٣١).

(٢) المستدرك للحاكم (٤/ ١١٧)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

**صحيحه**(١) عن أنس أن عمر دخل على النبي ﷺ فذكر نحوه.

[المشربة] بفتح الميم، والراء وبضم الراء أيضا: هي الغرفة. [وشيكة الانقطاع]: أي سريعة الانقطاع.

**قوله**: «**وعنه**» تقدم الكلام على مناقبه. قوله: «**بقبضة من الشعير نحو الصاع**» الحديث. الصاع مكيال معروف، والقرظ هو ثمرة السُّنط وهي قرون فيها حب، والقرظ هو الذي يدبغ به الجلد، قوله: «**وإذا إهاب معلّق**»، الإهاب هو الجلد المدبوغ. وقيل كذا قوله: «**فابتدرت عيناي بالدموع**» أي سالتا بالدموع، يقال ابتدر كذا قوله في رواية الحاكم: قال عمر استأذنت على رسول الله ﷺ، فدخلت عليه في مشربة الحديث، المشربة بفتح الميم والراء وبضم الراء أيضا هي الغرفة. قاله الحافظ. وقال الجوهري في الصحاح(٢) وصاحب المحكم(٣) والنهاية(٤) والخليل(٥): المشربة في بفتح الميم وإسكان الشين المعجمة وضم الراء [أيضا هي] الغرفة، [قاله] الحافظ، [وقال الجوهري في **الصحاح** وصاحب **المحكم** و**النهاية** والخليل: المشربة بفتح الميم وإسكان الشين المعجمة وضم الراء وفتحها الغرفة، كما ذكر الحافظ]،

(١) صحيح ابن حبان (٤١٨٨).

(٢) الصحاح تاج اللغة (١/ ١٥٣).

(٣) المحكم والمحيط الأعظم (٨/ ٥٥).

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٤٥٥).

(٥) العين (٦/ ٢٥٧).

[وأما بالفتح فهي الموضع الذي يشرب فيه كالمشرعة[١]، قاله صاحب الإلمام، والغرفة العلية بضم العين وكسرها والجمع العلالي، قاله في **النهاية**[٢]][٣].

وقال بعض العلماء: المشرفة الغرفة المرتفعة عن الأرض وفيها خزانة المتاع. وقال في المشارق كالغرفة يخزن فيها الطعام وغيره. وقال الطبراني كالخزانة فيها الطعام والشراب وبه سميت مشربة والخزانة بكسر الخاء المعجمة واحدة الخزائن وهي اسم [للموضع] الذي يخزن فيه الشيء، اهـ. وشبه بالمشربة ضروع المواشي لأنها تخزن اللبن لأربابها، والضروع جمع الضرع. قال الخطابي رحم الله تعالى[٤]: المشربة شبه الغرفة، وفيه إثبات القياس وهو ردّ الشيء إلى نظيره لأنه شبَّه حفظ اللبن في الضرع بحفظ المتاع في المشربة، أما المشربة بمعنى الموضع الذي وهي المشرعة فهي بفتح [الراء فقط، والمشربة بكسر الميم وفتح الراء فهو إناء يشرب فيه، انتهى. قوله رضي الله تعالى عنه في رواية الحاكم: «...»، الخصفة بفتح] الخاء والصاد الخصف خلال التمر وهي أوعية من الخوص يدخر فيها وهي بمعنى الحصير، والله أعلم. قوله في الحديث: «**وتحت رأسه وسادة**» الوسادة

---

(١) النهاية (٢/ ٤٥٥).

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٢٩٥).

(٣) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٤) أعلام الحديث (شرح صحيح البخاري) (١/ ٣٦٢)، معالم السنن (٢/ ٢٦٥).

[المخدة]. قوله: «**محشوة ليفا**» وليف المقل هو الذي يخرج في أصول سعف النخل لأول خروجه [تحشى] بها الوسائد في الفرش ويفتل منها الحبال، اهـ. قاله **عياض**[(١)].

قوله: «**وإن فوق رأسه لإهاب عطن**» الحديث، المعطون المنتن المتمزق الشعر، وفي بعض النسخ وإن فوق رأسه لإهاب شن. قال أهل اللغة[(٢)]: الشن بفتح المعجمة هو وعاء الماء إذا كان من أدم فأخلق فالشن القربة اليابسة التي قربت للبلى أي الخلق.

وفي رواية أخرى: شن معلقة [بالتأنيث] فتأول بالقربة، وجمعه شنان فالشنان الأسقية الخلقة، واحدها شن وشنة، وفي المثل لأتقعقع بالشن بكسرها وهو أشدّ [تبريدا] للماء من الجرد، ومنه الحديث في قيام الليل فقام إلى شن معلقة أي قربة وفي حديث [١٩٨/ أ] آخر هل عندكم ماء بات في شنة. فإن قلت: في الحديث: فتوضأ من شن معلقة وضوءا خفيفا بتذكير وصف الشن فما وجه الجمع بينهما؟ قلت: الشن يذكر باعتبار لفظه وباعتبار [الأدمي] والجلد ويؤنث باعتبار القربة، قاله ابن الأثير[(٣)] والكرماني[(٤)]، وتقدم الكلام على الإهاب وعلى كسرى وقيصر وعلى الديباج.

---

(١) مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/ ٣٦٩).

(٢) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (٣/ ٢٥)، (٧/ ٨١).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٥٠٦).

(٤) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (٢/ ١٧٦).

قوله: «**فقال أولئك: عجلت لهم طيباتهم**»، و في حديث آخر: في الحياة الدنيا، الحديث. قال القاضي **عياض** رحمه الله تعالى[١]: هذا مما يحتج به من يفضل الفقير على الغني لما في مفهومه أن بمقدار ما يتعجل من طيبات الدنيا يفوته من الآخرة فما كان مدخرا له لو لم يتعجله قال: وقد يتأوله الآخرون بأن المراد أن حظ الكفار هو ما نالوه من نعيم الدنيا ولا حظ لهم في الآخرة. قاله **الكرماني**[٢]. قوله: «**وهي وشيكة الانقطاع**» أي سريعة الانقطاع، قاله الحافظ.

**٤٩٧٦- وعن عائشة رَضِوَاللَّهُعَنْهَا قالت: كان لرسول الله ﷺ سرير مزمل بالبردي عليه كساء أسود قد حشوناه بالبردي، فدخل أبو بكر وعمر عليه، فإذا النبي ﷺ نائم عليه، فلما رآهما استوى جالسا فنظرا فإذا أثر السرير في جنب رسول الله ﷺ فقال أبو بكر وعمر رضوان الله عليهما: يا رسول الله ما يؤذيك خشونة ما نرى من فراشك وسريرك، وهذا كسرى وقيصر على فراش الحرير والديباج؟ فقال ﷺ: لا تقولا هذا، فإن فراش كسرى وقيصر في النار، وإن فراشي وسريري هذا عاقبته إلى الجنة. رواه ابن حبان في صحيحه[٣] من رواية**

---

(١) شرح النووي على مسلم (١٠/ ٩٢).

(٢) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (١١/ ١٤٠).

(٣) صحيح ابن حبان (٧٠٤) والحديث؛ أخرجه العقيلي في الضعفاء (٣/ ٤٨١)، والطبراني، في المعجم الأوسط (٦٢٢٨)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٣٢٧): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد العزيز بن يحيى المدني نزيل نيسابور، وهو كذاب. وقال الألباني في ضعيف موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان (ص: ٢١١) منكر، والتعليق الرغيب (٤/ ١١٤)؛ وهو في الصحيحين عن عمر باختصار.

**الماضي بن محمد.**

**قوله:** «**وعن عائشة**» تقدم الكلام على ترجمتها. قوله: «**كان لرسول الله ﷺ سرير مرمل بالبردى**» المرمل بضم الميم الأولى وفتح الثانية وسكون الراء بينهما، ويقال مرمول ومرمل بفتح الراء والتشديد، والمرمل هو ما ينسج من سعف النخل ونحوه بالحبال ويشدّ بشريط ونحوه ليضطجع عليه، والمراد أن السرير كان قد نسخ بأغصان النخيل ولم يكن على السرير وطاء، كذا في **النهاية**(١). والبردى هو بالضم نوع من جيد التمر.

**٤٩٧٧- وعنها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: إنما كان فراش رسول الله ﷺ الذي ينام عليه أدما حشوه ليف**(٢).

**٤٩٧٨- وفي رواية: كان وساد رسول الله ﷺ الذي يتكئ عليه من أدم حشوه ليف. رواه البخاري**(٣) **ومسلم**(٤) **وغيرهما.**

**٤٩٧٩- وعنها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: دخلت علي امرأة من الأنصار، فرأت فراش رسول الله ﷺ قطيفة مثنية، فبعثت إلي بفراش حشوه الصوف، فدخل علي رسول الله ﷺ فقال: ما هذا يا عائشة؟ قالت: قلت يا رسول الله: فلانة الأنصارية دخلت فرأت فراشك فذهبت فبعثت إلي بهذا، فقال: رديه يا**

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٢٦٥).

(٢) صحيح مسلم (٣٨) (٢٠٨٢).

(٣) صحيح البخاري (٦٤٥٦).

(٤) صحيح مسلم (٣٧) (٢٠٨٢).

**عائشة. فوالله لو شئت لأجرى الله معي جبال الذهب والفضة. رواه البيهقي[(١)] من رواية عباد بن عباد المهلبي عن مجالد بن سعيد.**

**٤٩٨٠- ورواه أبو الشيخ في الثواب عن ابن فضيل عن مجالد عن يحيى بن عباد عن امرأة من قومهم لم يسمها قالت: دخلت على عائشة رضي الله عنها، فمسست فراش رسول الله ﷺ، فإذا هو خشن، وإذا داخله بردي أو ليف، فقلت: يا أم المؤمنين إن عندي فراشا أحسن من هذا وألين. فذكره أطول منه[(٢)].**

**قوله: «وعنها»** رضي الله عنها، تقدم الكلام عليها. قولها: **«إنما كان فراش رسول الله ﷺ الذي ينام عليها أدما حشوه ليف»** والأدم هو الجلد، في هذا ما كان النبي ﷺ عليه من الزهادة في الدنيا والإعراض عن متاعها وملاذها وشهواتها [وفاخر لباسها] ونحوه، [والاجتزاء] بما تحصل به أدنى [التجزئة] في ذلك كله وفيه

---

(١) أخرجه البيهقي في الدلائل (١/ ٣٤٥) وفي الشعب (١٣٩٥)، وأخرجه ابن سعد (١/ ٤٦٥) وأحمد في الزهد (ص ٢٠) والحسن بن عرفة في جزئه (٢٠)، وحماد بن إسحاق في تركة النبي (ص ٧٢) والقفال في شمائل النبوة (٣٦٠)، والخطيب في التاريخ (١١/ ١٠٢) والبغوي في الشمائل (٤٢٩)، ومحمد بن عبد الباقي الأنصاري في المشيخة الكبرى (٤٧٧) والذهبي في سير الأعلام (٨/ ٢٦٣) وفي تذكرة الحفاظ (١/ ٢٦١)، وقال الذهبي في سير الأعلام (٦/ ٢٨٧) في ترجمة مجالد: من أنكر ما له في جزء ابن عرفة حديثه عن عامر عن مسروق عن عائشة مرفوعاً: فذكر الحديثوقال في التذكرة: غريب جداً، ومجالد ليس بحجة وعده من أشد منكراته (الميزان ٣/ ٤٣٨)، وقال الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٤٨٤)، وصحيح الترغيب والترهيب (٣٢٨٧): حسن.

(٢) أبو الشيخ في أخلاق النبي (ص ١٥٦).

الندب للاقتداء به ﷺ في هذا وغيره، وفي هذا الحديث أن فراش النبي ﷺ الذي كان ينام عليه من أدم حشوه ليف، وفي رواية وسادة بدل فراش، وفي نسخة وساد، وفيه جواز اتخاذ الفرش والوسائد والنوم عليها للارتفاق بها وجواز الحشو وجواز اتخاذ [ذلك] من الجلود وهي الأدم، اهـ قاله في الديباجة.

**قوله:** «**وعنها أيضا**» تقدم الكلام عليها. قوله: «**قطيفة**»، القطيفة كساء أبيض كبير.

**٤٩٨١- وعن أنس رضي الله عنه قال: لبس رسول الله ﷺ: الصوف واحتذى المخصوف، وقال: أكل رسول الله ﷺ بشعا ولبس حلسا خشنا. قيل للحسن: ما البشع؟ قال: غليظ الشعير، ما كان النبي ﷺ يسيغه إلا بجرعة من ماء. رواه ابن ماجه(١) والحاكم(٢) كلاهما من رواية يوسف بن أبي كثير وهو**

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٣٤٨ و٣٥٥٦)، وقال البوصيري في الزوائد (٤/ ٢٩-٣٠): هذا إسناد ضعيف، نوح بن ذكوان متفق على ضعفه.

قال الحاكم أبو عبد الله: يروى عن الحسن على معضلة. أخرجه ابن حبان في المجروحين (٣/ ٤٧)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (ص ١٢٢)، وأخرجه ابن عدي في الكامل (٨/ ٢٩٩) في ترجمة نوح بن ذكوان، وقال: وهذه الأحاديث، عن الحسن، عن أنس، ليست بمحفوظة.

وقال الدارقطني: غريب من حديث الحسن، عن أنس، تفرد به نوح، ولم يروه عنه غير يوسف بن أبي كثير، وتفرد به بقية بن الوليد، عنه. أطراف الغرائب والأفراد (٧٨٥).

(٢) المستدرك (٤/ ٣٢٦)، وقال: صحيح. ورده الذهبي: قلت لم يصح، فيه نوح بن ذَكْوان، واه، ويوسف بن أبي كثير مجهول. وضعفه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه (٧/ ٣٤٨)، و التعليق الرغيب (٣/ ١٠٨)، و ضعيف الترغيب والترهيب (١٢٦٢).

**مجهول، عن نوح بن ذكوان، وهو واه، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، وعنده خشنا موضع بشعا.**

**قوله:** «**وعن أنس**» تقدم الكلام على مناقبه. قوله: «**لبس رسول الله ﷺ الصوف واحتذى المخصوف**» الحديث، احتذى يحتذي إذا انتعل والمخصوف المخروز، والمعنى أنه كان يخرزها من الخصف وهو خرزها طاقة على أخرى، وأصل الخصف [هو] الضم والجمع. قوله: «**وأكل رسول الله ﷺ بشعا ولبس حلسا خشنا**» الحلس الكساء الذي يجعل البعير، وتقدم الكلام عليه في اللباس.

**٤٩٨٢- وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: خرج رسول الله ﷺ ذات غداة، وعليه مرط مرحل من شعر أسود. رواه مسلم[(١)] وأبو داود[(٢)] والترمذي[(٣)]، ولم يقل: مرحل.**

**[المرط] بكسر الميم وإسكان الراء: هو كساء من صوف أو خز يؤتزر به.**

---

(١) أخرجه مسلم (٢٤٢٤/ ٦١)، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٢١٠٢)، وإسحاق بن راهويه (١٢٧١)، وأحمد (٦/ ١٦٢)، والطبري في التفسير (٢٠/ ٢٦٣)، والآجري في الشريعة (١٦٩٣ و ١٦٩٤)، والحاكم (٣/ ١٥٩)، والبيهقي في الكبرى (٢/ ٤١٩) وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

قلت: فيه نظر، فمصعب بن شيبة، لم يخرج له البخاري شيئا، وقد خرجه مسلم كما هو واضح. وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣٢٨٨).

(٢) أبو داود (٤٠٣٢).

(٣) الترمذي (٢٨١٣)، وفي الشمائل (٦٩).

**[والمرحل] بتشديد الحاء المهملة مفتوحة: هو الذي فيه صور الرحال.**

**قوله:** «**وعن عائشة**» تقدم الكلام على مناقبها. قوله: «**خرج رسول الله ﷺ ذات غداة وعليه مرط مرحل**» الحديث، المرط بكسر الميم وإسكان الراء هو كساء من صوف أو خز يُؤتز به والمرحل بتشديد الحاء المهملة مفتوحة هو الذي فيه صور الرحال، ذكره المنذري.

**٤٩٨٣- وعن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: أخرجت لنا عائشة رضي الله عنها كساء ملبدا وإزارا غليظا قالت. قبض رسول الله ﷺ في هذين. رواه البخاري(١) ومسلم(٢) وأبو داود(٣) والترمذي(٤) وغيرهم.**

[قوله: ملبدا]: أي مرقعا، وقد لبدت الثوب بالتخفيف، ولبدته بالتشديد، يقال للرقعة التي يرقع بها صدر القميص اللبدة، والرقعة التي يرقع بها قب القميص القبيلة.

**قوله:** «**وعن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري**» واسمه عامر، هذا هو الصحيح المشهور الذى قاله الجمهور، وقال يحيى بن معين: اسمه

---

(١) صحيح البخاري (٣١٠٨).

(٢) صحيح مسلم (٣٥) (٢٠٨٠).

(٣) سنن الترمذي (١٧٣٣)، وقال: حديث حسن صحيح.

(٤) أبو داود (٤٠٣٦)، وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٦٢٤)، وإسحاق (١٣٦٤)، وأحمد (٢٤٠٣٧)، (٢٤٩٩٧)، وابن حبان (٦٦٢٤)، وأبو عوانة في المستخرج (٨٥٤٨)، وأبو نعيم في الحلية (٨/ ٤٤)، والبيهقي في الدلائل (٧/ ٢٧٦)، وفي شعب الإيمان (١٣٨٧، ٥٧٥٥)، وقال أبو نعيم: صحيح ثابت، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٢٠٧٥).

الحارث. وفى رواية عنه: عامر، كقول الجمهور، وهو تابعى كوفى، ولى قضاء الكوفة فعزله الحجاج، وجعل أخاه أبا بكر مكانه، واتفقوا على توثيقه وجلالته.

**قوله:** [١٩٨/ ب]«**كساء ملبدا**» أي مُرَّقَّعا وقد لبدت الثوب بالتخفيف ولبدته بالتشديد، قاله المنذري. ففائدة تقلل السادات سُلوة الضعيف وانجبار المكسور وقد قال الأئمة: حرمت أواقي النقدين لكسر قلوب الفقراء. قاله في الحدائق(١).

**٤٩٨٤- وعن أسماء بنت أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالت: صنعت سفرة لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في بيت أبي بكر حين أراد أن يهاجر إلى المدينة فلم يجد لسفرته، ولا لسقائه ما يربطهما به، فقلت لأبي بكر: والله ما أجد شيئا أربط به إلا نطاقي؟ قال: فشقيه باثنين واربطي بواحد السقاء، وبواحد السفرة، ففعلت، فلذلك سميت ذات النطاقين. رواه البخاري(٢).**

**[النطاق] بكسر النون: شيء تشد به المرأة وسطها لترفع به ثوبها عن الأرض عند قضاء الأشغال.**

**قوله:** «**وعن أسماء بنت أبي بكر**» أسماء بفتح الهمزة وبالمد هي أخت عائشة وهي أكبر من عائشة بعشر سنين، روي [لها عن] رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ستة وخمسون حديثا، أسلمت بمكة قديما ثامنة ثمانية عشر إنسانا وتزوجها

(١) حدائق الأولياء (١/ ٥٣٤).

(٢) صحيح البخاري (٢٩٧٩ - ٣٩٠٧).

الزبير بمكة ثم طلقها بالمدينة. قيل أن ابنه عبد الله يوما وقف بالباب فلما جاء أبوه الزبير ليدخل البيت منَعه فسأله عن ذلك فقال ما أدعُك تدخل تطلق أمي فامتنع عليه وأبى إلا طلاقها فسُئل عن السبب فقال مثلي لا يكون له أم توطأ، وطلقها الزبير وقيل ضربها الزبير فصاحت بابنها عبد الله، فأقبل فلما رآه قال أمّك طالق إن دخلت فقال له أتجعل أمي عرضة ليمينك واقتحم عليه فخلصها منه، فبانت منه، وبقيت إلى أن قتله الحجاج، ماتت بمكة سنة ثلاث وسبعين بعدما أنزل ابنها عن الخشبة بليال يسيرة ولها قريب من مائة سنة وقط ما أخرت شيئا لغد وابنها [وأبوها] وجدها أربعة صحابيون؛ وكانت من أعبر الناس للرؤيا وتعلمته من أبيها [أبي بكر الصديق] رضي الله تعالى عنه، ذكره **الكرماني**(١).

قولها: «**ما أجد شيئا أربط به إلا نطاقي**» الحديث، النطاق هو بكسر النون شيء تشد به المرأة وسطها لترفع به ثوبها عن الأرض عند قضاء الأشغال، اهـ. قاله الحافظ. وقال بعض العلماء النطاق أن تلبس المرأة ثوبها ثم تشدّ وسطها بشيء وترفع وسط ثوبها وترسله على الأسفل تفعل ذلك عند معاناة الأشغال لئلا تعثر في ذيلها. قيل: سميت أسماء ذات النطاقين لأنها كانت [تطارق] نطاقا فوق نطاق، والأصح أنها سميت بذلك لأنه شقت نطاقها الواحد نصفين فجعلت إحداهما نطاقا صغيرا واكتفت به والآخر لسفرة النبي ﷺ وأبي بكر رضي الله عنه كما صرحت به في هذا الحديث هنا، والله أعلم.

---

(١) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (٢/ ٦٧).

**٤٩٨٥- وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أن رجلا دخل عليها، وعندها جارية لها عليها درع ثمنه خمسة دراهم فقالت: ارفع بصرك إلى جاريتي انظر إليها، فإنها تزهو على أن تلبسه في البيت، وقد كان لي منهن درع على عهد رسول الله ﷺ فما كانت امرأة تقين بالمدينة إلا أرسلت إلي تستعيره. رواه البخاري**(١)

قوله: «**وعن عائشة**» تقدم الكلام على ترجمتها، قوله: «**وعندها جارية لها عليها درع من خمسة دراهم**» الدرع واحد الدروع وهو القميص.

قوله: «**فإنها تزهو علي أن تلبسه في البيت**» الحديث، تزهو أي تترفع عنه ولا ترضاه، والله أعلم. قوله: «**فما كانت امرأة تقين في المدينة إلا أرسلت إلي تستعيره**»، تقين أي تتقين، أي تتزيّن لزفافها، والتقيّن التزيين، وقيل تجلى لزوجها، والتقين إصلاح [الشعث]، وفي البخاري تقين تزين لزوجها، ومنه قيل للماشطة مقينة وقد قينت العروس تقينا زينتها. وقال أبو عمر [أصله](٢) من اقتان النبت إذا حسُن، قاله صاحب المغيث في غريب القرآن والحديث(٣).

قوله: «**انظر إليها**»، انظر بلفظ الأمر، وتزهى بفتح الهاء وكسرها من الزهو وهو الكبر، يقال زهى الرجل بلفظ المبني للمفعول [١٩٩/أ] وحكى ابن دريد زهى بلفظ المبني للفاعل والغرض أن الجارية تتكبر من لبسها له وتستحقره(٤).

---

(١) صحيح البخاري (٢٦٢٨).

(٢) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٣) المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث (٢/ ٧٧٤).

(٤) الكواكب الدرارى (١١/ ١٤٩).

**٤٩٨٦- وعن عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا قالت: توفي رسول الله ﷺ، وليس عندي شيء يأكله ذو كبد إلا شطر شعير في رق لي، فأكلت منه حتى طال علي، فكلته ففني. رواه البخاري[١] ومسلم[٢] والترمذي[٣].**

قوله: «**وعنها أيضا**» تقدم الكلام عليها. قولها: «**توفي رسول اله ﷺ وليس عندي شيء يأكله ذو كبد إلا شطر سعير في رف لي فأكلته حتى طال عليّ فكِلته ففني**» [و]الشطر هنا معناه شيء من شعير، كذا فسره الترمذي، وقال القاضي **عياض** رحمه الله تعالى[٤]، قال ابن أبي حازم: معناه نصف وسق، وقيل الشطر من شعير نصف مكوك وقيل نصف وسق، يقال: شطر وشطير، مثل نصف ونصيف، ومنه الحديث: الطهور شطر الإيمان، ومنه حديث عائشة كان عندنا شطر من شعير، وقولها: «**في رف لي**»، الرف قال النووي بفتح الراء وبالفاء المشددة هو خشب يرفع عن الأرض في البيت إلى جنب الجدار يوقى به ما يوضع عليه وجمعه رفوف ورفاف، قاله ابن الأثير في **النهاية**[٥] والحربي قولها: «**فكلته ففني**»][٦].

---

(١) صحيح البخاري (٣٠٩٧ - ٦٤٥١).

(٢) صحيح مسلم (٢٧) (٢٩٧٣).

(٣) سنن الترمذي (٢٤٧٢) عن أنس، وقال: هذا حديث حسن صحيح

(٤) مشارق الأنوار على صحاح الآثار (٢/ ٢٥١).

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٢٤٥).

(٦) حصل تأخير لهذه الفقرة في النسخة الهندية، وأدرجت بعد قوله: (فلما كالته علمت مدة بقائه ففني عند تمام ذلك الأمر).

قال ابن بطال(١): كان الشعير الذي عند عائشة غير مكيل [فكانت] البركة فيه من أجل جهلها بكيله، وكانت تظن كل يوم أنه سيفنى لقلة كانت [تتوهمها]، فلذلك طال عليها فلما كالته علمت مدة بقائه ففني عند تمام ذلك الأمر. قال القاضي **عياض** (٢): وفي هذا الحديث أن البركة أكثر ما تكون في المجهولات، وأما الحديث الآخر الذي رواه البخاري في الأطعمة من حديث المقدام بن معدي كرب: «**كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه**» فقالوا المراد أن يكيله بشرط أن يبقي الباقي مجهولا ويكيل ما يخرجه لئلا يخرج أكثر من الحاجة أو أقل، هكذا ذكره النووي في شرح مسلم(٣).

[**فائدة**: في الحديث أن النبي ﷺ كان يدخر نفقة أهله سنة، الحديث. ففيه جواز ادخار قوت سنة وجواز الادخار للعيال وأن هذا لا يقدح في التوكل. وأجمع العلماء على جواز الادخار فيما يستغله الإنسان [في بيته،] كما جرى للنبي ﷺ، وأما إذا أراد أن يشتري من السوق ويدخره لقوت عياله فإن كان في وقت [ضيق] الطعام لم يجز بل يشتري ما لا يضيق على المسلمين لقوت أيام أو شهر وإن كان في وقت [سعة اشترى قوت سنته] وأكثر هكذا نقل القاضي هذا التفصيل عن أكثر العلماء، وعن قوم إباحته مطلقا، والله أعلم، ذكره المنذري في الحواشي](٤). وفي هذا الحديث من الفقه استحباب الكيل

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٥/ ٢٦١).

(٢) شرح النووي على مسلم (١٨/ ١٠٧).

(٣) شرح النووى على مسلم (١٨/ ١٠٧).

(٤) حصل تأخير لهذه الفقرة في النسخة الهندية، وأدرجت بعد قوله: (فلما [كالته] =

عند البيع وعند الشراء [وكراهة] ذلك جزافا للنهي عنه، وفي الحديث: إذا بعت فكل وإذا ابتعت فاكتل. قال المهلب(١): وكتاب الله يشهد لذلك، قال تعالى: ﴿وَيۡلٞ لِّلۡمُطَفِّفِينَ ۝١﴾(٢) الآية، فينبغي إذا اشترى أن يكيل له غيره، وإذا باع أن يكيل لغيره وليس الأمر هنا للوجوب لقرينة البركة فدل على الأفضلية ولأن المشاهدة كافية فيصح بيع الجزاف كما صح: فيما لا يؤكل يكال ولا يوزن، قال ابن بطال والذي عليه الفقهاء أن الكيل والوزن فيما يكال أو يوزن على البائع وكذلك الآن كذلك، وهو قول مالك وأبي حنيفة والثوري والشافعي وأبي ثور و[قصة] يوسف [تدل] له في قوله [تعالى عنه]: ﴿أَلَا تَرَوۡنَ أَنِّيٓ أُوفِي ٱلۡكَيۡلَ﴾(٣)، وقال عليه السلام لجابر(٤): كِلْ للقوم.

**فائدة** أخرى: وفي حديث [١٩٩/ ب]عائشة: فكلته ففني، وذلك بأن الأمر بالكيل إنما هو عند البيع أو الشراء، وأما في النفقة فلا يكال ولا يحصى لقوله عليه السلام: لا تحصي فيحصى عليك، ولا توكي فيوكى عليك بأن [تنفق] يغير حساب فإن الله يخلف ويبارك فيه، وكذلك جرى لبعض الصحابة أعطاه عليه الصلاة والسلام [شعيرا] فما زال يأكل منه حتى كاله ففني فقال [صلى الله

=

علمت المدة التي يبلغ إليها ففني عند انقضائها لأن الكيل وكد فيه أن يفنى فلا تعارض بينهما، اهـ).

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٦/ ٢٥٢).

(٢) سورة المطففين، الآية: ١.

(٣) سورة يوسف، الآية: ٥٩.

(٤) صحيح البخاري (٢٠٢٠).

تعالى عليه وسلم] لو لم تكله لأكلتم منه ما بقيت الدنيا، أي [لبركة] الإنفاق من غير إحصاء توكلا على الله. قال ابن بطال[١]: ويؤخذ من قوله: كيلوا طعامكم، أن الكيل مندوب إليه فيما ينفقه المرء على عياله وندب النبي ﷺ أمته [إليه] يدل على البركة فيه.

قال المهلب: [ويحمل] أنهم كانوا يأكلون بلا كيل فيزيدون في الأكل فلا يبلغ لهم الطعام إلى المدة التي كانوا يقدرونها فقال لهم: كيلوا، أي أخرجوا بكيل معلوم يبلغكم إلى المدة التي قدرتم مع ما وضع الله من البركة في [مُدِّ] أهل المدينة بدعوته عليه السلام. أجاب عن قول عائشة: فكلته ففني بأنها كانت تخرج قوتها بلا كيل وهي متقوتة باليسير فبورك لها فيه مع بركته عليه السلام الباقية عليها في بيتها فلما [كالته] علمت المدة التي يبلغ إليها ففني عند انقضائها لأن الكيل وكد فيه أن يفنى فلا تعارض بينهما[٢]. اهـ.

**٤٩٨٧- وعن عمرو بن الحارث رضي الله عنه قال: ما ترك رسول الله ﷺ عند موته درهما ولا دينارا، ولا عبدا، ولا أمة، ولا شيئا إلا بغلته البيضاء التي كان يركبها وسلاحه، وأرضا جعلها لابن السبيل صدقة. رواه البخاري[٣].**

**قوله:** «**وعن عمرو بن الحارث**» هو [عمرو بن الحارث بن أبي ضرار المصطلقي الخزاعي، له ولأبيه صحبة، روى عن النبي ﷺ وابن مسعود،

---

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٦/ ٢٥٥).

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٦/ ٢٥٥-٢٥٦).

(٣) صحيح البخاري (٢٧٣٩-٢٨٧٣- ٤٤٦١).

عداده في أهل الكوفة، هو] أخو جويرية بنت الحارث زوج النبي ﷺ وليس له في البخاري إلا هذا الحديث ولم يخرجه مسلم ولا أخرج عن عمرو بن الحارث هذا شيئًا. [وعند مسلم نحوه عن عائشة وزاد فيه ولا شاة ولا بعيرا ولا وصى بشيء. وفي هذا الحديث تقلله عليه السلام من الدنيا وإن كان قد فتح الله عليه الفتوح فإنه لم يدخر شيئا لغد إلا قوت عائلته سنة تطييبا لقلوبهن، ولقد مات ودرعه مرهونةكما ورد في الحديث الذي سيأتي. وقال إني عرض عليّ ربي أن يجعل لي بطحاء مكة ذهبا فقلت: لا يا رب، أجوع يوما وأشبع يوما، الحديث، تقدم.

**فائدة**: قال ابن فارس في **السيرة**: ترك رسول الله ﷺ يوم مات ثوبي حبرة وإزارا عمانيا وثوبين صحاريين وآخر سحوليا وجبة يمانية وكساء أبيض وقلانس صغارا لاطئة ثلاثا أو أربعا وإزارا طوله خمسة أشبار وخميصة وملحفة مورسة(١)، ووجه الجمع بين ذلك وما تقدم من حديث عمرو وعائشة أنها [فينا] ما يتمول خلاف السنة فإنه مما يتبرك فلا يُعدّ مالا وأما ما كان له من الإماء في الحياة فسلمى أم رافع ورضوى وأميمة وربيحة وقيل هي ريحانة السُّرية وسائبة ومارية وأختها قيصر وأم ضميرة(٢). قال أبو عبيدة وكانت له سرية جميلة أصابها في سبي وسرية أخرى وهبتها له زينب(٣)، وأما

---

(١) عيون الأثر (٢/ ٣٨٧).

(٢) عيون الأثر (٢/ ٣٨١).

(٣) الاشارة إلى سيرة المصطفى (ص ٣٨١).

الموالي فجماعة [عدتهم خمسة وستون شخصا، ومن الخيل اثنان وعشرون، ومن البغال سبعة. وأما السلاح فقد كان للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم درع يقال له فضة والسغدية بالسين المهملة والعين المعجمة[١]. قال الحافظ الدمياطي: السغدية درع داود عليه الصلاة والسلام التي لبسها حين قتل جالوت، وكان له درع أخرى يقال لها ذات الفضول، سميت بذلك لطولها، وهي التي رهنها عند اليهودي وفكّها منه أبو بكر، وكان له درع يقال لها البتيراء لقصرها، وذات-الوشاح- وذات الحواشي، ودرع يقال لها الخرنق، والخرنق ولد الذئب، فهذه سبعة أدرع كانت لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم، انتهى.] قوله: «**ما ترك رسول الله ﷺ عند موته درهما ولا دينارا ولا عبدا ولا أمة ولا شيئا إلا بغلته البيضاء التي كان يركبها وسلاحه** [٢٠٠/أ] **وأرضا جعلها لابن السبيل صدقة**»][٢]. وفي حديث آخر إلا بغلته الشهباء التي كان يركبها بدل البيضاء والشهبة البياض الذي غلب [عليه] السواد، قاله المنذري. وقال ابن الأثير[٣]: الشهبة البياض وفي حديث حليمة [رضي الله تعالى عنها] خرجت في سنة شهباء أي ذات قحط وجذب والشهباء الأرض التي لا خضرة فيها لقلة المطر فسميت سنة الجدب بها،

---

(١) عيون الأثر (٢/ ٣٨٦).

(٢) حصل تأخير لهذه الفقرة في النسخة الهندية، وأدرجت بعد قوله: (فسميت سنة الجدب بها، والله أعلم، وهذا الحديث ذكره الحافظ المنذري هنا أنه رواه البخاري فقط).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٥١٢).

والله أعلم، وهذا الحديث ذكره الحافظ المنذري هنا أنه رواه البخاري فقط.

**فائدة** في ترجمة البخاري: فهو الإمام العالم العلامة المحدث العابد الزاهد أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم المغيرة ابن بردزبة بفتح الموحدة وإسكان الراء وكسر الدال المهملة وتكسين الزاي الموحدة الجُعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة وبالباء البخاري، أسلم المغيرة وكان مجوسيا على يد اليمان الجعفي وأبوه والي بُخارا [وأبو إسماعيل كان من خيار الناس وأمه كانت مجابة الدعوة وكان البخاري](١) قد ذهب بصره وهو صغير فرأت أمه في المنام إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام فقال: يا هذه قد رد الله على ابنك بصره لكثرة دعائك أو بكائك فأصبح بصيرا، ولد ببخارى سنة أربع [وتسعين] ومائة، وألهم حفظ الحديث في صغره وهو ابن عشر سنين أو أقلّ ثم حجّ به أبوه فرجع أبوه وهو أقام بمكة المكرمة في طلب العلم وذلك سنة ثمان عشرة من عمره ورحل رحلات [واسعات] في طلب الحديث إلى أمصار الإسلام وكتب عن شيوخ متوافرات وأئمة متكاثرات قال كتبت عن ألف وثمانين رجلا ليس فيهم إلا صاحب حديث كلهم كانوا يقولون الإيمان قول وعمل يزيد وينقص حتى صار إمام أئمة الحديث والمقتدى [به] في هذا الشأن وأجمع المحققون على أن كتابه أصح كتاب بعد القرآن [العظيم]، وروى عنه خلائق كثيرون نحو من مائة ألف أو يزيدون أو ينقصون وعظمه العلماء غاية التعظيم ولزمه الفضلاء نهاية الإجلال

(١) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

والتكريم حتى أن مسلما صاحب الصحيح كلما دخل عليه يسلم ويقول: دعني أقبل رجليك يا طبيب الحديث في علله ويا أستاذ الأستاذين ويا سيد المحدثين.

وقال أبو عيسى الترمذي: لم أر مثله، وجعله الله زين هذه الأمة، وقال أبو نعيم: إنه فقيه هذه الأمة، وقال محمد بن بشار بإعجام الشين: وكان علماء مكة يقولون هو إمامنا وفقيهنا وفقيه خراسان، وقال ابن خزيمة مصغر الخزمة بالمعجمة والزاي ما تحت أديم السماء أعلم بالحديث منه وأحفظ.

وقال بعضهم: هو آية من آيات الله يمشي على وجه الأرض، ونحو ذلك، وكان في سعة من الدنيا قد ورث من أبيه مالا وكان يتصدق به وربما كان يأتي عليه نهار ولا يأكل فيه وإنما يأكل أحيانا لوزتين أو ثلاثا وكان يختم في كل ثلاث ليال وكان حفظه في غاية الكمال. قال خرجت هذا الصحيح من زهاء ستمائة ألف حديث، وقال: ما وضعت في كتابي هذا حديثا إلا اغتسلت قبل ذلك وصليت ركعتين، وقيل كان ذلك بمكة المشرفة، والغسل بماء زمزم والصلاة خلف المقام، وقيل كان بالمدينة صلوات الله على صاحبها، وترجم [٢٠٠/ب] أبوابه في الروضة المباركة، وصلى لكل ترجمة ركعتين، وقيل صنف الجامع في ست عشرة سنة، والله أعلم بذلك، ودخل بغداد مرات وانقاد أهلها له فيه بلا منازعة وله معهم حكايات مشهورة في امتحانهم له بقلب الأسانيد والمتون فصحح كلها في الساعة وحين وقعت الفتنة واشتدت المحنة في مسألة خلق القرآن رجع من بغداد إلى بُخارى فتلقاه أهلها في

تجمل عظيم ومقدم كريم وبقي مدة يحدثهم في مسجده فأرسل إليه أمير البلد خالد بن محمد الدبيلي يتلطف معه ويسأله أن يأتيه بالصحيح ويحدثهم به في قصره فامتنع البخاري من ذلك وقال لا أذل العلم ولا أحمله إلى أبواب الناس، فحصلت وحشة بينهما فأمره الأمير بالخروج [عن] بلده، ويقال أن البخاري دعا عليه فلم يأت شهر حتى ورد أمر دار الخلافة بأن ينادى على خالد في البلد فنودي عليه على أتان وحبس إلى أن مات، ولما خرج من بخارى كتب إليه أهل سمرقند يخبطونه إلى بلدهم فسار إليهم فلما كان بقرية خَرْتَنَك بفتح المعجمة وإسكان الراء وفتح الفوقانية وسكون النون وهي على فرسخين من سمرقند بلغه أنه وقع بينهم بسببه فتنة فقوم يريدون دخوله وقوم يكرهونه فأقام بها حتى ينجلي الأمر فضجر ليلة فدعا وقد فرغ من صلاة الليل:[1] اللهم قد ضاقت [علي الأرض بما رحبت] فاقبضني إليك فمات في ذلك الشهر سنة ست وخمسين مائتين وعمره اثنان وستون سنة.

فإن قلت: كيف استجاز الدعاء بالموت وقد خرج هو في **صحيحه**[2] لا يتمنّين أحدكم الموت لضر نزل به. قلت: نصوا بأن المراد بالضر هو الدنيوي؛ وأما إذا نزل ضر ديني فإنه يجوز تمنيه خوفا من تطرق الخلل في الدين. ولما دفن فاح من تراب قبره رائحة الغالية أطيب المسك وظهر سوار بيض في السماء مستطيلة حذاء القبر وكانوا يرفعون التراب منه للتبرك حتى

(١) طرح التثريب في شرح التقريب (١/ ١٠١)
(٢) صحيح البخاري (٥٦٧١).

ظهرت الحفرة للناس ولم يكن يقدر على حفظ القبر [بالحراس] فنصب على القبر خشب مشبكات فكانوا يأخذون ما حواليه من التراب والحصيات [ودام] ريح الطيب أياما كثيرة حتى تواتر عند جميع أهل تلك البلاد وأمثال هذه الكرامات الإلهية لا تستعظم بالنسبة إلى أمثال هؤلاء العبّاد رفع الله ذكره الشريف، وقد فعل وجعل له لسان صدق في الآخرين وقد جعل وعدد الأحاديث المسندة فيه سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثا، والمكررات منه قريب النصف فأحاديثه بدون التكرار تقارب أربعة آلاف وعدد مشايخه الذين خرج عنهم فيه مائتان وتسعة وثمانون والله أعلم. ذكر ذلك **الكرماني** في شرحه[(١)].

**٤٩٨٨- وعن علي بن رباح قال: سمعت عمرو بن العاص ﵁ يقول: لقد أصبحتم وأمسيتم ترغبون فيما كان رسول الله ﷺ يزهد فيه، أصبحتم ترغبون في الدنيا، وكان رسول الله ﷺ يزهد فيها، والله ما أتت على رسول الله ﷺ ليلة من دهره إلا كان الذي عليه أكثر من الذي له قال: فقال بعض أصحاب رسول الله ﷺ: قد رأينا رسول الله ﷺ يستسلف. رواه أحمد**[(٢)]

---

(١) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (١/ ١٢).

(٢) مسند أحمد (١٧٨١٧)، وأخرجه ابن عبد الحكم في فتوح مصر (ص٢٥٠)، وابن أبي الدنيا في الزهد (١٩٠)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٠٠٤٠ و١٠٢١٦). وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٣١٥): رواه كله أحمد والطبراني، وروى حديث عمرو فقط، ورجال أحمد رجال الصحيح. وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣٢٩٤)، وصحيح موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان (٢/ ٣٢٢/ ١٧٩٥).

**ورواته رواة الصحيح، والحاكم[١] إلا أنه قال: ما مر به ثلاث من دهره إلا والذي عليه أكثر من الذي له، وقال: صحيح على شرطهما. ورواه ابن حبان في صحيحه[٢] مختصرا: كان نبيكم ﷺ أزهد الناس في الدنيا، وأصبحتم أرغب الناس فيها.**

**قوله:** «**وعن علي بن رباح**» هو بضم العين وفتح اللام، على المشهور، وقيل: بفتحها وكسر اللام، وكان يكره الضم. وكان أهل بلده وهو بمصر يقولونه بالفتح وغيرهم بالضم، وقيل: بالفتح اسم وبالضم لقب. هو أبو عبد الله، ويقال: أبو موسى على بن رباح بن قصير بن رباح بن المقتشب بن ينبع، بضم المثناة تحت وفتح النون، ابن أردة بن حجر بن جزيلة بن لخم اللخمى المصرى التابعى.

سمع عمرو بن العاص، وابنه عبد الله بن عمرو، وعقبة بن عامر، وفضالة بن عبيد، وأبا قتادة، وأبا هريرة، ومعاوية، وغيرهم من الصحابة، رضى الله عنهم. روى عنهم ابنه موسى، والحارث بن يزيد، ويزيد بن أبى حبيب، وآخرون. واتفقوا على توثيقه. روى له مسلم فى صحيحه.

قال أحمد بن عبد الله، ومحمد بن سعد: كان ثقة، ولد سنة خمس عشرة من الهجرة عام اليرموك، توفى بإفريقيا سنة أربع عشرة ومائة، وقيل: سنة سبع

---

(١) المستدرك للحاكم (٤/ ٣١٥)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه.

(٢) صحيح ابن حبان (٦٣٧٩).

عشرة، وكان من أهل الوجاهة، وكان يفد لأهل مصر إلى عبد الملك بدمشق(١).

قوله: «**سمعت عمرو بن العاصي يقول: لقد أصبحتم وأمسيتهم ترغبون فيما كان رسول الله ﷺ يزهد فيه، أصبحتم ترغبون في الدنيا، وكان رسول الله ﷺ يزهد فيها**» الحديث. [٢٠١/أ]تقدم الكلام على مناقب عمرو بن العاصي مبسوطا، وأما الزهد في الدنيا فالزهد في الشيء الإعراض عنه [لاستقلاله] واحتقاره وارتفاع الهمة عنه. يقال شيء زهيد أي قليل حقير، وقد تكلف السادات رضى الله [عنهم] ومن بعدهم في تفسير الزهد في الدنيا وتنوعت عباراتهم عنه وتقدم الكلام على ذلك في أوائل الباب والله أعلم.

**٤٩٨٩- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: توفي رسول الله ﷺ: ودرعه مرهونة عند يهودي في ثلاثين صاعا من شعير. رواه البخاري(٢) ومسلم(٣) والترمذي(٤).**

**قوله: «وعن عائشة»** تقدم الكلام على مناقبها. قولها رضي الله عنها: «**توفي رسول الله ﷺ ودرعه مرهونة عندي يهودي في ثلاثين صاعا من شعير**» الحديث، الصاع مكيال معروف، قال صاحب **العلم المشهور** ذو النسبين: ذكر اسم اليهودي خاصة أصحاب الغوامض والمبهمات، وذكره الحافظ المحدث

(١) تهذيب الأسماء واللغات (١/ ٣٥٢).

(٢) صحيح البخاري (٢٩١٦، ٤٤٦٧) عن عائشة رضي الله عنها.

(٣) صحيح مسلم (١٢٤) (١٦٠٣).

(٤) سنن الترمذي (١٢١٤) عن ابن عباس، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب في **كتاب الأسماء [المبهمة]** له وهو عندي في مجلد: أن رسول الله ﷺ رهن درعه عند أبي الشحم اليهودي رجل من بني ظفر، وروى الخرائطي في **مكارم الأخلاق** وابن مردويه في **تفسيره** بإسناد ضعيف من حديث أبي رافع مولى رسول الله ﷺ(١) أنه نزل برسول الله ﷺ ضيف فقال له: قل لفلان اليهود أنه نزل بي ضيف فأسلفني شيئا من الدقيق إلى رجب، فقال اليهودي: والله لا أسلفه إلا برهن، قال: فأخبرت النبي ﷺ، فقال: والله [إني] لأمين من في السماء وأمين من في الأرض ولو أسلفني لأدّيته فاذهب بدرعي فارهنها عنده. [ومما] يستشكل قديما أن النبي ﷺ أجلى اليهود قبل موته من المدينة فلم يكن بها قبل موته بسنين يهودي وكيف يجتمع مع هذا رهن الدرع عند اليهودي إلا أن يقال: إنّ هذا اليهودي قدمها تاجرا في ذلك الوقت فاستلف منه النبي ﷺ. ثم قيل إن النبي ﷺ افتكه قبل موته لما تقدم من قوله ﷺ: نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه،

---

(١) أخرجه البزار (٣٨٦٣)، والروياني (٦٩٥)، والطبراني (١/ ٣٣١/ ٩٨٩). وقال العراقي في المغني عن حمل الأسفار (ص: ٤٤٤): رواه إسحاق بن راهويه في مسنده والخرائطي في مكارم الأخلاق وابن مردويه في التفسير بإسناد ضعيف. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ١٢٦): رواه الطبراني في الكبير، والبزار، وفيه موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف. وقال الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٢/ ٣٥٥): ورواه ابن أبي شيبة وعنه أبو يعلي الموصلي وإسحاق بن راهويه والبزار في مسانيدهم كذلك سندا ومتنا وزادوا فيه اذهب بدرعي الحديد إليه وكذلك رواه الطبري وابن مردويه في تفسيره والواحدي في أسباب النزول وسكت البزار عنه. وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٣٣٧).

والنبي ﷺ منزه عن ذلك، والأصح أنه ﷺ لم يفكه لقول ابن عباس(١): مات النبي ﷺ ودرعه مرهونة، وذلك لحديث محمول على من مات ولم يخلف وفاء، اهـ.

تنبيه: الرهن في اللغة الثبوت، يقال: رهن بالمقام، أي أقام به وثبت فيه، وفي الشرع جعل عين مال وثيقة بدين ليُستوفى منها عند تعذر استيفائه ممن عليه. وجمع الرهن رهان كحبل وحبال، ويقال رُهُن بضم الهاء، وهل هو جمع رهن أم جمع رهان فيكون جمع الجمع. قال الأكثرون: جمع رهان، وقال أبو عمرو بن العلاء جمع رهن كسقف وسُقُف، يقال رهنت [وارتهنت]، والمشهور الأول ومنهم من منع الثاني، ويقال في الرهن رهين والأنثى رهينة، وقد نطق الكتاب العزيز بجواز الرهن في قوله [تعالى:] ﴿فَرِهَٰنٌ مَّقْبُوضَةٌ﴾(٢)، قال في **العلم المشهور**(٣): وأما الأموال التي كانت له [صلى الله تعالى عليه وسلم] تستخرج من الخمس وغير ذلك فإنه كان يؤثر بها على نفسه وأهله مساكين الصفة والطارئين [عليه] من غيرهم وفي قضاء ديون الموتى [٢٠١/ ب] من أمته حتى يبيت ما عنده قرص مع كثرة المال لو أحبّ جمعه، وإنما آثر الدار الآخرة وعلم فناء هذه الدار [فأفضل] على الأصحاب ونهج مناهج الإيثار على ما ثبت عنه [ﷺ] من صحيح الآثار

(١) صحيح البخاري (٢٩١٦، ٤٤٦٧) عن عائشة رضي الله عنها.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٨٣.

(٣) العلم المشهور (مخ ٢١٤ أدب/ لوحة ١٣٧-١٣٨).

صلى الله عليه وعلى آله صلاة تتصل بدوام الليل والنهار، وفي حديث رهن [الدرع سنين] كثيرة وأحكام استنبطت من فعله وقوله ﷺ: الأولى مُداينته لليهود ومعاملته لهم مع أنهم يشربون الخمور [ويبيعونها] ويأكلون الربا وقد نهوا كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾(١) الآية، فدل ذلك من فعل رسول الله ﷺ الذي وكل الله عز وجل [له] تبيين القرآن فقال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾(٢)، فعفا الله تعالى لنا عما يعتقدونه وجعله في حقنا حلالا وإن كان في حقهم [حراما] بانتقاله إلينا منهم بالوجه الجائز بيننا وبينهم. والانتقالات في الملكيات يخالف ما بين المحللات والمحرمات [كشاة] بريرة لما انتقلت من الصدقة التي هي حرام على رسول الله ﷺ إلى الهدية حلّت لرسول الله ﷺ على ما ثبت عنه بإجماع أهل النقل.

الثانية رهنه لدرعه ﷺ فيه دليل على جواز رهن آلة الحرب في بلد الجهاد وعند الحاجة إلى الطعام، وفيه من أصول الفقه أنه إذا تعارض أمران قدم الأهم فالحاجة إلى قوت رسول الله ﷺ وقوت عياله أهم، فقُدِّمت، وفيه دليل على جواز معاملة أهل الذمة والحكم بثبوت أملاكهم على ما في أيديهم. وفيه بيان ما كان عليه ﷺ من التقلل من الدنيا وملازمة الفقر وإيثاره على الغنا، وفيه جواز رهن آلة الحرب عند أهل الذمة وجواز الرهن في الحضر وبه قال

---

(١) النساء: ١٦٠.

(٢) النحل: ٤٤.

الشافعي ومالك وأبو حنيفة وأحمد والعلماء كافة إلا مجاهدا وداود الظاهري فإنهما قالا لا يجوز إلا في السفر تعلقا بقوله تعالى: ﴿ وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُواْ كَاتِبًا فَرِهَٰنٌ مَّقْبُوضَةٌ ﴾(١) الآية. واحتج الجمهور بهذا الحديث وهو مقدم على دليل خطاب الآية، [وأما اشتراء] النبي ﷺ الطعام من اليهودي ورهن عنده دون الصحابة فقيل فعله بيانا لجواز لذلك، وقيل لأنه لم يكن هناك طعام فاضل عن حاجة صاحبه إلا عنده، وقيل لأن الصحابة لا يأخذون رهنه ﷺ ولا [يقبضونه] الثمن فعدل إلى معاملة اليهودي لئلا يضيق على أحد من الصحابة. وقد أجمع المسلمون على جواز معاملة أهل الذمة وغيرهم من الكفار إذا لم يتحقق تحريم ما معه لكن لا يجوز للمسلم أن يبيع أهل الحرب سلاحا وآلة حرب ولا ما يستعينون به في إقامة دينهم ولا بيع المصحف ولا العبد المسلم لكفار مطلقا، اهـ.

وفيه [بيان] ما يؤدى إليه من الدين والرهن، والدين عديل الكفر كما جاء في الحديث مع تشديدات فيه شهيرة والله أعلم. قاله صاحب حدائق الأولياء(٢).

وفي الحديث أحكام منها: جواز معاملة الكفار، ومنها الاستدانة لمصلحة، ومنها جواز الرهن في الحضر، وقد وقع التصريح به [٢٠٢/أ] في غير هذه الرواية، واتفق العلماء على جواز الرهن في السفر عند عدم الكاتب، وقال

---

(١) البقرة: ٢٨٣.

(٢) حدائق الأولياء (١/ ٥٣٦-٥٣٧).

مجاهد لا يجوز إلا في هذه الصورة لظاهر الآية وجوزه الباقون في الحضر والسفر، وقالوا أنه خرج الكلام فيها على الأعم الأغلب لا على سبيل الشرط، والحديث بمجموع طرقه يدل على جوازه مطلقا من غير سفر ولا عند عدم كاتب. ومنها جواز الشراء بالثمن [المؤجل][(١)] المؤخر قبضه لأن الرهن إنما يحتاج إليه حيث يكون الثمن مؤجلا وحيث لا يتأتى إقباضه في الحال غالبا. ومنها جواز رهن السلاح، ومنها جواز رهنه عند الكفار من أهل الذمة والمعاهدين. ومنها ما كان عليه السلام عليه من التقلل من الدنيا والزهد فيها مع تمكنه منها وعرضها عليه وإعراضه عنها[(٢)].

فإن قيل ما الحكمة في أنه رهن عند يهودي ولم يرهن عند مسلم؟ قلت: الفوائد منها أنه أولى بالمؤمنين من أنفسهم حتى أن له أخذ طعام المضطر فكيف من غيره. ومنها أنه لو رهن من المسلم [ربما] ظن أنه له منة عليه والمنة لله ورسوله فحملته عليه الصلاة والسلام الرأفة والشفقة على المسلم أن يقع له ذلك. ومنها أن أخذ الرهن منه [عليه الصلاة والسلام] لا يجوز لأحد من المسلمين لأنه الموثق وكل مسلم واثق به ولا يقال يحتمل الجواز [لتقدم] به على من لا رهن له لأن الله تعالى يصون نبيه من شغل ذمته بديون لا توفى عنه. ومنها إباحة القرض ممن أكثر ماله حرام لما علم من فشو الربا فيهم وبيع الخمر. ومنها صحة معاملتهم فيما بينهم فيما يعتقدونه.

---

(١) هكذا هذه العبارة في الأصل، وفي النسخة الهندية: (المؤجر)، ولعله سبق قلم.

(٢) العدة (٣/ ١١٨٧).

**فائدة**: قدر المرهون به جاء فيه روايات منها: ثلاثون وسق شعير ومنها عشرون ومنها [غير] ذلك، وكان أخذه [صلى الله تعالى عليه وسلم] لأهله لا لنفسه، وكان أخذه أولا عشرين ثم أخذ شيئا آخر ثم آخر بحسب الحاجة حتى تكمل ثلاثين فذكر هذا مرة وهذا مرة والله أعلم.

**٤٩٩٠- وعن أبي هريرة ﷺ قال: خرج رسول الله ﷺ ذات يوم أو ليلة، فإذا هو بأبي بكر وعمر ﷺ، فقال: ما أخرجكما من بيوتكما هذه الساعة؟ قالا: الجوع يا رسول الله، قال: وأنا والذي نفسي بيده أخرجني الذي أخرجكما، قوموا فقاموا معه، فأتوا رجلا من الأنصار فإذا هو ليس في بيته فلما رأته المرأة قالت: مرحبا وأهلا، فقال لها رسول الله ﷺ: أين فلان؟ قالت: ذهب يستعذب لنا الماء، إذ جاء الأنصاري فنظر إلى رسول الله ﷺ وصاحبيه، ثم قال: الحمد لله ما أحد اليوم أكرم أضيافا مني، فانطلق فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر ورطب، وقال: كلوا، وأخذ المدية، فقال له رسول الله ﷺ: إياك والحلوب، فذبح لهم فأكلوا من الشاة ومن ذلك العذق وشربوا، فلما أن شبعوا ورووا قال رسول الله ﷺ لأبي بكر وعمر ﷺ: والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيامة.**

**رواه مالك[١] بلاغا باختصار ومسلم[٢]، واللفظ له والترمذي[٣] بزيادة،**

---

(١) موطأ مالك (٢٦٩٣).

(٢) صحيح مسلم (١٤٠) (٢٠٣٨).

(٣) سنن الترمذي (٢٣٦٩)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

**والأنصاري المبهم: هو أبو الهيثم بن التيهاني بفتح المثناة فوق وكسر المثناة تحت وتشديدها، كذا جاء مصرحا به في الموطأ والترمذي، وفي مسند أبي يعلى(١) ومعجم الطبراني(٢) من حديث ابن عباس أنه أبو الهيثم وكذا في المعجم أيضا من حديث ابن عمر(٣)؛ وقد رويت هذه القصة من حديث جماعة من الصحابة مصرح في أكثرها بأنه أبو الهيثم، وجاء في معجم الطبراني الصغير(٤) والأوسط (٥) وصحيح ابن حبان (٦) من حديث ابن عباس وغيره**

(١) أخرجه أبو يعلى (٢٥٠)، وأخرجه البزار (٢٠٥)، وابن أبي حاتم في العلل (٢/ ١٠٣)، وابن عدي (٤/ ١٥٦٥)، والمخلص في المخلصيات (١/ ٢٤٣)، والحاكم (٣/ ٢٨٦)، (٤/ ١٤٦)، وقال ابن عدي: وهذا الحديث لا أعلم رواه عن يونس بهذا الإسناد غير عبد الله بن عيسى وقال أبو زرعة في علل ابن أبي حاتم (٢/ ١٠٤): هذا حديث منكر-يعني بهذا الإسناد- وقال الحاكم (٤/ ١٤٦) على شرط البخاري ومسلم، وقال ابن كثير في التفسير (٤/ ٥٨٣): غريب من هذا الوجه. وذكره الهيثمي في المجمع (١٠/ ٣١٦)، ثم قال: رواه البزار، وأبو يعلى باختصار قصة الغلام، والطبراني كذلك، وفي أسانيدهم كلها عبد الله بن عيسى أبو خلف، وهو ضعيف.

(٢) الطبراني، ذكره الهيثمي في المجمع (١٠/ ٣١٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٩/ ٢٥٤/ ٥٦٩)، وذكره الهيثمي في المجمع (١٠/ ٣١٩)، ثم قال: رواه الطبراني، وفيه بكار بن محمد السيريني، وقد ضعفه الجمهور، ووثقه ابن معين، وبقية رجاله ثقات

(٤) الطبراني في الصغير (١٨٥)، وأخرجه ابن بشكوال في الغوامض (٦٢٩).

(٥) الطبراني في الأوسط (٢٢٦٨)، وقال الهيثمي: وفيه عبد الله بن كيسان المروزي وقد وثقه ابن حبان وضعفه غيره، وبقية رجاله رجال الصحيح المجمع (١٠/ ٣١٨).

(٦) أخرجه ابن حبان (٥٢١٦) وقال: خبر غريب. وقال العراقي: وأما حديث قصدهم منزل =

**أنه أبو أيوب الأنصاري، والظاهر أن هذه القصة اتفقت مرة مع أبي الهيثم، ومرة مع أبي أيوب. والله أعلم، وتقدم حديث ابن عباس في الحمد بعد الأكل.**

**[العذق] هنا بكسر العين وهو الكباسة والقنو، وأما بفتح العين فهو النخلة.**

**قوله: «وعن أبي هريرة»** تقدم الكلام على مناقبه رضي الله عنه. **قوله: «خرج رسول الله ﷺ ذات يوم أو ليلة فإذا هو بأبي بكر وعمر رضي الله عنهما فقال: ما أخرجكما من بيوتكما هذه الساعة؟ قال: الجوع»** الحديث. قال النووي في شرح مسلم(1): حديث أبي هريرة هذا مشتمل على أنواع من الفوائد: هذا الحديث فيه ما كان عليه النبي ﷺ وكبار أصحابه رضي الله عنهم من التقلل من الدنيا وما ابتلوا به من الجوع وضيق العيش في أوقات وقد زعم بعض الناس أن هذا كان قبل فتح الفتوح والقرى عليهم، وهذا زعم باطل، فإن راوي الحديث أبو هريرة، ومعلوم أنه أسلم بعد فتح خيبر فإن قيل: لا يلزم من كونه رواه أن يكون أدرك القضية، فلعله سمعها من النبي ﷺ أو غيره، فالجواب: أن هذا

---

= أبي أيوب، فرواها الطبراني في المعجم الصغير من حديث ابن عباس بسند ضعيف. (المغني مع الإحياء ٢/ ١٠). وأخرجه ابن حجر في نتائج الأفكار: كما في الفتوحات الربانية (٥/ ٢٣١)، ثم قال: هذا حديث حسن، فيه غرابة من وجهين: أحدهما: ذكر أبي أيوب، والثاني: ما في آخره من التسمية والحمد وقصة فاطمة، والمشهور في هذا قصة أبي الهيثم بن التيهان.

(١) شرح النووي على مسلم (١٣/ ٢١١-٢١٢).

خلاف الظاهر ولا ضرورة إليه، بل الصواب خلافه، وأن [النبي] ﷺ لم يزل يتقلب في اليسار وفي القلة حتى توفي ﷺ، فتارة يوسر، وتارة ينفد ما عنده، كما ثبت في الصحيح(١) عن [٢٠٢/ ب]أبي هريرة قال: «**خرج رسول الله ﷺ من الدنيا ولم يشبع من خبز الشعير**»، وتوفي ﷺ ودرعه مرهونة على شعير استدانه لأهله، وغير ذلك مما هو معروف، فكان ﷺ في وقت يوسر به، ثم بعد قليل ينفد ما عنده لإخراجه في طاعة الله في وجوه البر، وإيثار المحتاجين، وضيافة الطارقين، وتجهيز السرايا، وغير ذلك، وهذا كان خلق صاحبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بل أكثر أصحابه، وكان أهل اليسار من المهاجرين والأنصار مع برهم له ﷺ وإكرامهم إياه وإتحافه بالطرف وغيرها، ربما لم يعرفوا حاجته في بعض الأحيان لكونهم لا يعرفون فراغ ما كان عنده من القوت [بإيثاره]، ومن علم ذلك منهم ربما كان ضيِّق الحال في ذلك الوقت كما جرى لصاحبيه، ولا نعلم أحد من الصحابة علم حاجة النبي ﷺ، وهو متمكن من إزالتها لكن كان ﷺ يكتمها عنهم إيثارا لتحمل المشاق، وحملا عنهم، وقد بادر أبو طلحة- حين قال: سمعت صوت النبي ﷺ أعرف فيه الجوع- إلى إزالة تلك الحاجة، وقد وصفهم الله تعالى بذلك فقال تعالى: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾(٢). وقال تعالى: ﴿رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾(٣). [وأشباه هذا

---

(١) صحيح البخاري (٥٤١٤).

(٢) الحشر: ٩.

(٣) الفتح: ٢٩.

كثير في الصحيح مشهور، وكذلك كانوا.] قوله في الحديث: «**فقال ما أخرجكما من بيوتكما**» بضم الباء وكسرها لغتان قرئ بهما في السبع. وأما قولهما رضي الله عنهما: «**أخرجنا الجوع**».

وقوله: «**وأنا والذي نفسي بيده لأخرجني الذي أخرجكما**»، قيل معناه أنهما رضي الله عنهما لما كانا عليه من مراقبة الله تعالى ولزوم طاعته والاشتغال به فعرض لهما هذا الجوع الذي يزعجهما ويقلقهما ويمنعهما من كمال النشاط للعبادة وتمام التلذذ بها سعيا في إزالته بالخروج في جلب سبب مباح يدفعانه به وهذا [من] أكمل الطاعات وأبلغ أنواع المراقبات، [وقيل] نهى عن الصلاة مع مدافعة الأخبثين [وبحضرة طعام تتوق النفس إليه، وفي ثوب له أعلام وبحضرة المحدثين]، ونُهي القاضي عن القضاء في حالة غضبه وجوعه وهمه وشدة فرحه وغير ذلك مما يشغل قلبه ويمنعه كمال التفكر والله أعلم. [وفيه جواز ذكر الإنسان ما يناله من ألم الجوع لا على سبيل التشكي وعدم الرضا، بل للتسلية والتصبر لفعله صلى الله تعالى عليه وسلم هنا، ولالتماس دعاء أو مساعدة على التسبب في إزالة ذلك العارض، وهذا كله ليس بمذموم إنما يُذمّ ما كان تشكيا وتسخطا وتجزعا، والله تعالى أعلم]. وقوله ﷺ: «**وأنا والذي نفسي بيده لأخرجني الذي أخرجكما**» هكذا هو في جميع النسخ، فأنا بالفاء وفي بعضها بالواو والبغوي في المصابيح رواه بإسقاطهما. قوله ﷺ: «**قوموا فقاموا**»، هكذا في الأصول بواو الجمع [على الصحيح] وهو جائز بلا خلاف لكن الجمهور يقولون إطلاقه على الاثنين مجاز، وآخرون يقولون

حقيقة وفيه جواز الحلف من غير [٢٠٣/ أ] استحلاف.

قوله: «**فأتوا رجلا من الأنصار فإذا هو ليس في البيت**»، وهذا الأنصاري المبهم هو أبو الهيثم بن التيهان بفتح التاء المثناة فوق وكسر المثناة تحت وتشديدها، قاله الحافظ، اهـ.

وقال بعض العلماء: هو أبو الهيثم بن التيهان وهو مالك بن التيهان واسم التيهان أيضا مالك بن عتيك بن عمرو بن عبد الأعلم فذكر نسبه إلى أن قال ابن الأوس الأنصاري حليف بني عبد الأشهل، كان أحد النقباء ليلة العقبة ثم شهد بدرا واختلف في وقت وفاته، فأصح ما قيل فيها أنه شهد مع علي رضي الله عنه صفين وقتل فيها. قال السهيلي وقد وجدت في شعر عبد الله بن رواحة حين أضاف أبو الهيثم رسول الله ﷺ في منزله ومعه أبو بكر وعمر، فقال ابن رواحة في ذلك شعر فمنه:

فلم أر كالإسلام عزا لأهله ... ولا مثلَ أضياف الأراشي مَعْشَرا

والأراشي منسوب إلى أراشة [من] خزاعة أو إلى راش بن جبار بن الغوث، فالله أعلم أهو أنصاري الحلف أم بالنسب المذكور، وقد قيل أنه بلوى من بني أراشة بن فاران بن عمرو بن بلى. والهيثم في اللغة فرخ العقاب، والهيثم أيضا ضرب من العشب فيما ذكر أبو حنيفة، وبه سمي الرجل هيثما[١]، والله أعلم.

وفيه جواز الإدلال على الصاحب الذي يوثق به واستتباع جماعة إلى بيته

---

(١) الروض الأنف (٤/ ٩٥-٩٦).

وفيه منقبة لأبي الهيثم إذ جعله النبي ﷺ أهلا لذلك وكفى به شرفا ذلك.

قوله: «**فلما رأته المرأة قالت مرحبا وأهلا**» هاتان الكلمتان معروفتان للعرب، ومعناه: صادفْتَ رُحبًا [وسعة] وأهلا تأنس بهم، وفيه استحباب إكرام الضيف بهذا القول وشبهه، وقد قال النبي ﷺ: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، وفيه جواز سماع كلام الأجنبية ومراجعتها الكلام للحاجة، وفيه جواز إذن المرأة في دخول منزل زوجها لمن علمت علما محققا أنه لا يكره ذلك بحيث لا يخلو بها الخلوة المحرمة[(١)].

[قولها]: «**ذهب يستعذب لنا الماء**»، الحديث، أي يأتينا بماء عذب، وهو الطيب الذي لا مُلوحة فيه، وذلك لأن أكثر مياه المدينة كانت [مالحة]، ففيه دليل على جواز الميل طبعا إلى المستطاب، وفيه جواز استعذابه وتطييبه.

قوله: «**ثم قال الحمد لله، ما أحد اليوم أكرم أضيافا مني**» [وهذا] قول صدق ومقال حق إذ لم تقلّ الأرض ولا أظلت السماء في ذلك الوقت أفضل من أضيافه فقابل هذه النعمةل [بعظيم] الشكر فقال: الحمد لله.

قال **النووي**[(٢)]: هذا الحديث يشتمل على أنواع من الفوائد، منها استحباب حمد الله تعالى عند ظهور نعمة ظاهرة، وكذلك يستحب عند اندفاع نقمة كانت متوقعة وفي غير ذلك من الأحوال، ومنها [استحباب] إظهار البِشر والفرح بالضيف في وجهه وحمد الله تعالى وهو يسمع على

---

(١) شرح النووى على مسلم (١٣/ ٢١٢-٢١٣).

(٢) شرح النووي على مسلم (١٣/ ٢١٣).

حصول هذه النعمة والثناء على ضيفه إذا لم يخف عليه فتنة فإن خاف لم يُثنِ عليه في وجهه، وهذا طريق الجمع بين الأحاديث الواردة بجواز ذلك ومنعه، [ومنها] دلالة كمال فضيلة هذا الأنصاري وبلاغته وعظيم معرفته لأنه أتى بكلام مختصر بديع في [٢٠٣/ب] الحسن في هذا الموطن رضي الله عنه. قوله: «**فانطلق فجاء بعذق فيه بسر وتمر ورطب**»، فقال: كلوا. الحديث، العذق هنا بكسر العين وهو الكباسة والقنو فأما بفتح العين فهو النخلة، اهـ. قاله الحافظ، والكباسة هي الغصن من النخل وهي من التمر بمنزلة العنقود من العنب ويسمى العذق أيضا عثكالا وكل غصن من أغصانه شمراخ وهو الذي عليه البسر، قاله ابن الأثير[١] والكرماني[٢] وإنما أتى بهذا العذق الملون ليكون أظرف وليجمعوا بين أكل الأنواع فقد يطيب لبعضهم هذا ولبعضهم هذا ولبعضهم هذا، وفيه دليل على استحباب تقديم أكل الفاكهة على الخبز واللحم وغيرهما، وفيه استحباب المبادرة إلى الضيف بما تيسر وإكرامه بعده بطعام يصنعه له لا سيما إن غلب على ظنه حاجته في الحال إلى الطعام، وقد يكون شديد الحاجة إلى التعجيل وقد يشق عليه انتظار ما يصنع له لاستعجاله للانصراف.

وقد كره جماعة من السلف التكلف للضيف وهو محمول على ما يشق على صاحب البيت مشقة ظاهرة لأن ذلك يمنعه من الإخلاص و كمال

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٥٠٠).

(٢) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (٤/ ٧٨).

السرور بالضيف وربما ظهر عليه شيء من ذلك فيتأذى به الضيف، وقد يحضر شيئا يعرف الضيف أنه من حاله يشق عليه وأنه تكلفه فيتأذى الضيف لشفقته عليه، وكل هذا مخالف لقوله ﷺ، من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، لأن أكمل إكرامه إراحة خاطره وإظهار السرور به، والله أعلم. قوله: «**وأخذ المدية، فقال له رسول الله ﷺ: إياك والحلوب**»، والمدية بضم الميم وكسرها وفتحها، وهي السكين، سميت بذلك لأنها تقطع مدى حياة الإنسان. قوله: «**السكين**» سميت بذلك لأنها تسكن حركته، تذكر وتؤنث، والحلوب أي ذات اللبن، فعول بمعنى مفعولة كركوب ونحوه. يقال ناقة حلوب: أي هي مما يحلب، وقيل الحلوب والحلوبة سواء، وقيل الحلوب الاسم والحلوبة الصفة، وقيل الواحدة والجماعة، ومنه حديث أم معبد ولا حلوبة في البيت، أي شاة تحلب. قاله في **النهاية**(١).

وأما فعل الأنصاري رضي الله عنه وذبحه الشاة فليس مما يشق عليه، بل لو ذبح أغناما بل جمالا وأنفق أموالا في ضيافة رسول الله ﷺ وصاحبيه كان مسرورا بذلك مغبوطا فيه، والله أعلم. قوله: «**فلما أن شبعوا ورَوُا**»، الحديث فيه دليل على جواز الشبع وما جاء [في كراهة] الشبع فهو محمول على المداومة عليه لأنه يقسي القلب وينسي أمر المحتاجين.

قوله: «**والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيامة**» الحديث فيه جواز الحلف من غير استحلاف، بل هو مستحب إذا كان فيه مصلحة كتوكيد

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٤٢٢).

أمر مهم وتحقيقه ونفي المجاز عنه ليكون أوقع في النفس، وقد ذكرت الأحاديث الصحيحة في حلف رسول الله ﷺ في هذا الشيء لهذا المعنى والله أعلم.

وأما السؤال عن هذا النعيم فقال ابن جبير[(١)] هو كل ما يتلذذ به من طعام وشراب، روي عنه ﷺ أنه قال[(٢)]: النعيم المسئول عنه يوم القيامة الماء البارد في الصيف. وقال من [٢٠٤/أ]أكل خبز البرّ وشرب الماء البارد في ظل فذلك النعيم الذي يسأل عنه، وقال بيت يُكنّك وخرقة تواريك وكسرة تشد صلبك، وما سوى ذلك فهو نعيم. قال عليه السلام كل نعيم مسئول عنه إلا نعيم في سبيل الله.

وقال الزمخشري[(٣)]: فإن قيل ما النعيم الذي لا يسأل عنه الإنسان ويعاقب عليه، فما من أحد إلا وله نعيم؟ قلت: هو نعيم من عكف نفسه على استيفاء اللذات ولم يعش إلا ليأكل الطيب ويلبس اللين ويقطع أوقاته باللهو والطرب [وينسى أمر المحتاجين] لا نعيما بالعلم والعمل ولا [يحمل] نفسه مشاقها، وأما من تمتع بنعيم الله وأرزاقه التي لم يخلقها إلا لعبادة وتقوى بها على دراية العلم والقيام بالعمل وكان ناهضا بالشكر فهو من ذلك بمعزل. وإليه [إشارة] رسول الله ﷺ بقوله فيما يُروى أنه أكل وأصحابه تمرا وشربوا

---

(١) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (٥/ ٥١٩).

(٢) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (٥/ ٥١٩).

(٣) الكشاف (٤/ ٧٩٩).

عليه ماء، فقال: الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا [وجعلنا مسلمين].

وقال القاضي **عياض**(١): [والمراد] السؤال عن القيام بحق شكره والذي نعتقده أن السؤال هنا سؤال تعداد النعم وإعلام بالامتنان بها وإظهار الكرامة بإسباغها، لا سؤال توبيخ وتقريع ومحاسبة، والله أعلم، وتقدم الكلام على ذلك أطول من هذا.

**قوله**: رواه مالك، يعني في **الموطأ** بلاغا، والبلاغ في اصطلاح المحدثين هو عبارة أن يروى المحدث الخبر بقوله بلغنى عن فلان.

**٤٩٩١- وعن زيد بن أرقم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كنا مع أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فاستسقى، فأتي بماء وعسل، فلما وضعه على يده بكى وانتحب حتى ظننا أن به شيئا، ولا نسأله عن شيء فلما فرغ قلنا: يا خليفة رسول الله ما حملك على هذا البكاء؟ قال: بينما أنا مع رسول الله ﷺ إذ رأيته يدفع عن نفسه شيئا، ولا أرى شيئا، فقلت: يا رسول الله ما الذي أراك تدفع عن نفسك، ولا أرى شيئا قال: الدنيا تطولت لي، فقلت: إليك عني، فقالت: أما إنك لست بمدركي. قال أبو بكر. فشق ذلك علي، وخفت أن أكون قد خالفت أمر رسول الله ﷺ، ولحقتني الدنيا. رواه ابن أبي الدنيا(٢) والبزار(٣)، ورواته ثقات إلا عبد الواحد**

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (١٣/ ٢١٤).

(٢) ابن أبي الدنيا في الزهد (١١)

(٣) البزار = البحر الزخار (٤٤) (١/ ١٩٦) رواه الحاكم (٤/ ٣٠٩)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٠٠٣٩)، وصححه، ورده الذهبي فقال: قلت: عبد الصمد تركه البخاري وغيره،، وقال البزار في (٤٤): وعبد الواحد بن زيد رجل من أهل البصرة كان متعبدا =

**بن زيد، وقد قال ابن حبان: يعتبر حديثه إذا كان فوقه ثقة، ودونه ثقة، وهو هنا كذلك.**

**قوله:** «**وعن زيد بن أرقم**» هو أبو عمرو، وقيل: أبو عامر، وقيل: أبو سعيد، وقيل: أبو سعد، وقيل: أبو حمزة، وقيل: أبو أنيسة، زيد بن أرقم بن زيد بن قيس بن النعمان بن مالك بن ثعلبة بن كعب بن الخزرج بن الحارث بن الخزرج بن ثعلبة الأنصارى الخزرجى المدنى.

غزا مع رسول الله ﷺ سبع عشرة غزوة، استصغره يوم أحد، وكان يتيما فى حجر عبد الله بن رواحة، وسار معه فى غزوة مؤتة. روى له عن رسول الله ﷺ

---

= وأحسبه كان يذهب إلى القدر مع شدة عبادته وأسلم الكوفي لا نعلم روى عنه غير عبد الواحد ومرة الطيب فمشهور، روى عنه غير واحد، والحديثان فلا نعلم أحدا رواهما عن زيد بن أرقم، عن أبي بكر إلا بهذا الإسناد، وحديث ملعون من ضار مسلما أو غره فقد رواه فرقد عن مرة، عن أبي بكر، ومرة فلم يدرك أبا بكر.

وقال البزار في (١/ ١٩٦) وأسلم الكوفي رجل ليس بمعروف لا نعلم روى عنه إلا عبد الواحد بن زيد، وعبد الواحد بن زيد لم يكن بقوي في الحديث وكان رجلا متعبدا من أهل البصرة، لم يكن عند أهل العلم بالحافظ، وإنما ذكرنا هذا الحديث على ما فيه من علة لأنا لم نجد له عن النبي ﷺ طريقا يروى عنه إلا من هذا الوجه فلذلك كتبناه، قال العراقي في المغني عن حمل الأسفار (ص: ١١٠٢) أخرجه البزار بسند ضعيف بنحوه والحاكم وصحح إسناده وابن أبي الدنيا والبيهقي من طريقة بلفظه. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٢٥٤) رواه البزار، وفيه عبد الواحد بن زيد الزاهد، وهو ضعيف عند الجمهور، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يعتبر حديثه إذا كان فوقه ثقة، ودونه ثقة، وبقية رجاله ثقات. وضعفه الألباني في الضعيفة (٤٨٧٨)، وضعيف الترغيب والترهيب (١٩١٧).

سبعون حديثا، اتفقا على أربعة، وللبخارى حديثان، ولمسلم ستة. روى عنه أنس بن مالك، وابن عباس، وخلائق من التابعين.

نزل الكوفة، وتوفى بها سنة ست وخمسين. وقال محمد بن سعد وآخرون: سنة ثمان وستين. وله مناقب، منها ما روينا فى صحيحى البخارى ومسلم فى قصة إخباره بقول المنافقين: لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا، فقرأ عليه رسول الله ﷺ الآية، وقال: «**إن الله قد صدقك**»[١].

قوله: «**استسقى أبو بكر** رضي الله عنه» أي طلب الشرب.

قوله: «**إن الدنيا تطولت لي فقلت: إليك عني**»، الحديث. تطولت بمعنى استظهرت واستشرفت.

**٤٩٩٢- وَعَن زيد بن أسلم قَالَ استسقى عمر فجيء بِمَاء قد شيب بِعَسَل فَقَالَ إِنَّه لطيب لكني أسمع الله عز وَجل نعى على قوم شهواتهم فَقَالَ: ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَٰتِكُمْ فِى حَيَاتِكُمُ ٱلدُّنْيَا وَٱسْتَمْتَعْتُم بِهَا﴾[٢] فَأَخَاف أَن تكون حَسَنَاتنَا عجلت لنا فَلم يشربه ذكره رزين وَلم أره.**

قوله: «**استسقى عمر فجيء بما قد شيب بعسل. فقال: إنه لطيب**». شيب بمعنى خلط بعسل، والشوب الخلط.

قوله: «**لكني أسمع الله عز وجل نعى على قوم شهواتهم**» الحديث، أي عاب، يقال: نعيت على الرجل أمرا إذا عِبته وذكرته به ووبخته عليه ونعى

(١) تهذيب الأسماء واللغات (١/ ١٩٩).

(٢) سورة الأحقاف، الآية: ٢٠.

عليه ذنبه أي شهره به، اهـ. قاله في **النهاية**[(١)] و[كذا] وصاحب المغيث[(٢)].

**٤٩٩٣- وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن عمر رأى في يد جابر بن عبد الله درهما فقال: ما هذا الدرهم؟ قال: أريد أن أشتري به لأهلي لحما قرموا إليه، فقال: أكل ما اشتهيتم اشتريتم، ما يريد أحدكم أن يطوي بطنه لابن عمه وجاره أين تذهب عنكم هذه الآية: ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُم بِهَا﴾[(٣)] رواه الحاكم[(٤)] من رواية القاسم بن عبد الله بن عمر، وهو واه، وأراه صححه مع هذا، ورواه مالك[(٥)] عن يحيى بن سعيد: أن عمر بن الخطاب أدرك جابر بن عبد الله فذكره، وتقدم حديث جابر في الترهيب من الشبع.**

[قوله: قرموا إليه] أي اشتدت شهواتهم له، والقرم: شدة الشهوة للحم حتى لا يصبر عنه.

**قوله:** «**وعن ابن عمر رضي الله عنهما**» المراد بابن عُمر: عبد الله بن عمر بن

---

(١) النهاية في غريب الأثر (٥/ ٨٤).

(٢) المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث (٣/ ٣٢٣).

(٣) سورة الأحقاف، الآية: ٢٠.

(٤) المستدرك (٢/ ٤٥٥) والبيهقي في شعب الإيمان (٥٢٨٤)، وقال ابن الملقن في البدر المنير (٩/ ٤٧٧) ولم يتكلم عليه، وفي سنده القاسم بن عبد الله العمري وهو واه. وقال الذهبي: فيه القاسم بن عبد الله وهو واه. وأورده السيوطي في الدر المنثور (٦/ ٤٢)، وقال: أخرجه سعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن المنذر، والحاكم، والبيهقي في شعب الإِيمان عن ابن عمر. وضعفه الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (١٣٠٠).

(٥) موطأ مالك (٢/ ٩٣٦).

الخطاب، فحيث أطلق ابن عمر فالمراد عبد الله وتقدم الكلام عليه في أوائل هذا التعليق. قوله: «**قرموا إليه**» أي اشتدت شهوتهم إليه، والقرم شدة الشهوة للحم حتى لا يصبر عنه، اهـ قاله الحافظ المنذري. قوله: «**ما يريد أحدكم أن يطوي بطنه لابن عمه وجاره، فأين تذهب منكم هذه الآية**» الحديث، أي يجمع نفسه ويؤثر جاره بطعامه، قاله في **النهاية**(١).

**٤٩٩٤- وَعَن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَأَيْت عمر وَهُوَ يَوْمئِذٍ أَمِير الْمُؤمنِينَ وَقد رقع بَين كَتفيهِ برقاع ثَلَاث لبد بَعْضهَا على بعض رَوَاهُ مَالك**(٢).

**٤٩٩٥- وعن عبد الله بن شداد بن الهاد قال: رأيت عثمان بن عفان يوم الجمعة على المنبر عليه إزار عدني غليظ ثمنه أربعة دراهم أو خمسة، وريطة كوفية ممشقة ضرب اللحم، طويل اللحية حسن الوجه. رواه الطبراني**(٣) **بإسناد حسن، وتقدم في اللباس مع شرح غريبه.**

**قوله**: «**وعن عبد الله بن شداد بن الهاد**»، وهو الليثي، واسم الهاد أسامة، سمي به لأنه كان يوقد النار للأضياف ولمن يسلك الطريق فقد ليلة دجيل مصغر دجلة بالجيم في قتال الحجاج سنة اثنتين وثمانين، والأصل فيه الهادي

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ١٤٦).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٢٦٦٤). وصححه الألبانى في صحيح الترغيب (٢٠٨٢).

(٣) المعجم الكبير للطبراني (١/ ٧٥/ ٩٢)، وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٢٢٤)، وفي الحلية (١/ ٦٠)، والحاكم (٣/ ١٠٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٥٧٧٨)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٩/ ١٦)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ٨٠): رواه الطبراني، وإسناده حسن، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣٣٠٠).

لكنّ المحدثين يقولونه بحذف الياء تخفيفا، قاله **الكرماني**. قوله: «**رأيت عثمان بن عفان يوم الجمعة على المنبر عليه إزار عدني**» الحديث، عدني منسوب إلى عدن، وتقدم الكلام على تفسير غريب هذا الحديث. [٢٠٤/ ب]

**٤٩٩٦- وعن محمد بن كعب القرظي قال: حدثني من سمع علي بن أبي طالب يقول: إنا لجلوس مع رسول الله ﷺ في المسجد إذ طلع علينا مصعب بن عمير ما عليه إلا بردة له مرقوعة بفروة، فلما رآه رسول الله ﷺ بكى للذي كان فيه من النعيم، والذي هو فيه اليوم. ثم قال رسول الله ﷺ: كيف بكم إذا غدا أحدكم في حلة، وراح في حلة، ووضعت بين يديه صحفة، ورفعت أخرى، وسترتم بيوتكم كما تستر الكعبة؟ قالوا: يا رسول الله نحن يومئذ خير منا اليوم: نتفرغ للعبادة، ونكفى المؤونة، فقال رسول الله ﷺ: لأنتم اليوم خير منكم يومئذ.** رواه الترمذي[١] من طريقين تقدم لفظ أحدهما مختصرا، ولم يسم فيهما الراوي عن علي، وقال: حديث حسن غريب، ورواه أبو يعلى[٢] ولم يسمه أيضا، ولفظه: **عن علي رضي الله عنه قال: خرجت في غداة شاتية، وقد**

(١) أخرجه الترمذي (٢٤٧٣ و٢٤٧٦)، وأخرجه إسحاق في مسنده (المطالب ٣١٧٣)، ويونس بن بكير في المغازي (ص ١٩٣-١٩٤)، وهناد في الزهد (٧٥٨)، وابن الأثير في أسد الغابة (٥/ ١٨٣)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٣١٤): روى الترمذي بعضه. رواه أبو يعلى، وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات. وضعفه الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (١٩٢١).

(٢) أبو يعلى (٥٠٢).

أوبقني البرد فأخذت ثوبا من صوف كان عندنا، ثم أدخلته في عنقي، وحزمته على صدري أستدفئ به، والله ما في بيتي شيء آكل منه، ولو كان في بيت النبي ﷺ شيء لبلغني، فخرجت في بعض نواحي المدينة، فانطلقت إلى يهودي في حائط فاطلعت عليه من ثغرة في جداره، فقال: ما لك يا أعرابي هل لك في دلو بتمرة. قلت: نعم، افتح لي الحائط، ففتح فدخلت فجعلت أنزع الدلو ويعطيني تمرة حتى ملأت كفي، قلت: حسبي منك الآن، فأكلتهن، ثم جرعت من الماء، ثم جئت إلى رسول الله ﷺ، فجلست إليه في المسجد، وهو مع عصابة من أصحابه، فطلع علينا مصعب بن عمير في بردة له مرفوعة بفروة، وكان أنعم غلام بمكة، وأرهفه عيشا، فلما رآه النبي ﷺ ذكر ما كان فيه من النعيم، ورأى حاله التي هو عليها، فذرفت عيناه فبكى، ثم قال رسول الله ﷺ: أنتم اليوم خير أم إذا غدي على أحدكم بجفنة من خبز ولحم، وريح عليه بأخرى، وغدا في حلة، وراح في أخرى، وسترتم بيوتكم كما تستر الكعبة؟ قلنا: بل نحن يومئذ خير نتفرغ للعبادة. قال: بل أنتم اليوم خير.

قوله: «وعن محمد بن كعب القرظي» منسوب إلى بني قريظة، وفي الحديث أنه قال يخرج من الكاهنين رجل يقرأ القرآن لا يقرأ أحد قراءته. قيل: أنه محمد بن كعب القرظي، وكان [يقال][(١)] لقريظة والنظير الكاهنان، وهما قبيلا اليهود بالمدينة، وهم أهل كتاب وفهم وعلم، وكان محمد بن كعب من أولادهم والعرب تسمي كل من يتعاطى علما دقيقا كاهنا. ومنهم

(١) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

من يسمى المنجم والطبيب كاهنا، قاله **الكرماني**[(١)].

قوله: «**حدثني من سمع علي بن أبي طالب يقول: إنا لجلوس مع رسول الله ﷺ في المسجد إذ طلع علينا مصعب بن عمير ما عليه إلا بردة مرقوعة بفروة**» الحديث، البردة شملة مخططة من صوف تلبسها الأعراب، وتقدم الكلام على علي بن أبي طالب مرارا رضي الله تعالى عنه، وأما مصعب بن عمير مصغر عمر القرشي العبدري، يكنى بأبي عبد الله، كان من جلة الصحابة، بعثه رسول الله ﷺ إلى المدينة يقرئهم القرآن ويفقههم في الدين في أول الهجرة، وكان يأتي الأنصار ويدعوهم إلى الإسلام فيسلم الرجل والرجلان حتى فشا الإسلام فيهم فكتب إلى النبي ﷺ يستأذنه أن يجمع بهم فأذن له، هو أول من جمع الجمعة بالمدينة قبل الهجرة.

قال الحافظ أبو نعيم[(٢)] عن ابن شهاب قال: بايع أهل العقبة رسول الله ﷺ فرجعوا إلى قومهم فدعوهم سِرًّا وأخبروهم برسول الله ﷺ والذي بعثه الله عز وجل وتلوا عليهم القرآن وبعثوا إلى رسول الله ﷺ: أن ابعث إلينا رجلا من قبلك فليدع الناس بكتاب الله عز وجل، فبعث إليهم رسول الله ﷺ مصعب بن عمير فلم يزل عندهم يدعو ويهدي على يده حتى قلّ دار من دور الأنصار إلا وقد أسلم أشرفهم وأسلم عمرو بن الجموح وكسرت أصنامهم وكان المسلمون أعزّ أهل المدينة ورجع مصعب بن عمير إلى المدينة، وكان يُدعى المقرئ. دخل على رسول الله ﷺ في دار الأرقم فأسلم وكتم إسلامه

---

(١) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (١٠/ ٨٣).

(٢) حلية الأولياء (١/ ١٠٧).

وكان يختلف إلى رسول الله ﷺ، فلما علموا [بإسلامه] حبسوه فلم يزل محبوسا حتى هاجر إلى أرض الحبشة. وكان في الجاهلية من أنعم الناس عيشا وألينهم لباسا وأحسنهم جمالا، فلما أسلم زهد في الدنيا وتقشف [فتخشف جلده تخشف الجبة]، وفيه نزل قوله تعالى: ﴿رِجَالٌ صَدَقُواْ مَا عَٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيۡهِۖ﴾(١)، وكان حامل لواء رسول الله ﷺ، فقطع المشركون [إحدى] يديه فأمسكه بالأخرى، قتل يوم أحد شهيدا، وكانت أمّه شديدة الكلف به وكان يبيت وقعب الحيس عند رأسه، يستيقظ فيأكل. فلما أسلم أصابه من الشدة ما غيّر لونه وأذهب لحمه [ونهكت] جسمه حتى كان رسول الله ﷺ ينظر إليه وعليه فروة وقد رقعها فيبكي لما كان يعرف من نعمته. قالت له أمه: والله لا ألبس خمارا ولا أستظل أبدا ولا آكل ولا أشرب حتى تدع ما أنت عليه، وكانت امرأة مليئة، أي ذات مال، فكانت تقف للشمس حتى تستيقظ مغشيا عليها، وكان رسول الله [٢٠٥/أ] ﷺ يذكره فيقول: ما رأيت بمكة أحسن لمة ولا أرق حلية ولا أنعم نعمة من مصعب بن عمير.

[قوله: «**وسترتم بيوتكم. قالوا: بل نحن يومئذ خير نتفرغ للعبادة ونكفى المئونة**» أي [يدفع] منا تحصيل القوت، أي ليس الأمر كما تظنون، بل أنتم اليوم خير لأن الفقير الذي له كفاف خير من الغني، لأن الغني يشتغل بدنياه ولم يكن له فراغ للعبادة مع مرارة اشتغاله](٢).

---

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٢٣.

(٢) حصل تأخير لهذه العبارة في النسخة الهندية، وأدرجت بعد قوله: (قوله في حديث علي: (خرجت في غداة باردة وقد أوبقني البرد) أي أهلكني البرد).

قوله في حديث علي: «**خرجت في غداة باردة وقد أوبقني البرد**» أي أهلكني البرد. قوله: «**في حائط**» الحائط البستان إذا كان عليه سياج دائر وتقدم تكراره مرارا.

[قوله: «...» نزع الدلو هو رفعه. قوله: «**قلت حسبي منك..**» أي يكفيني].

قوله: «**وهو مع عصابة من أصحاب الحديث**»، العصابة [من الجماعة] من العشرة إلى الأربعين.

**قوله**: «**فطلع علينا مصعب بن عمير**»، تقدم الكلام عليه.

**٤٩٩٧- وعن فاطمة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ أتاها يوما فقال: أين ابناي؟ يعني حسنا وحسينا، قالت: أصبحنا، وليس في بيتنا شيء يذوقه ذائق، فقال: علي: أذهب بهما، فإني أتخوف أن يبكيا عليك، وليس عندك شيء، فذهب إلى فلان اليهودي، فتوجه إليه النبي ﷺ، فوجدهما يلعبان في شربة بين أيديهما فضل من تمر، فقال: يا علي ألا تقلب ابني قبل أن يشتد الحر؟ قال: أصبحنا وليس في بيتنا شيء فلو جلست يا رسول الله حتى أجمع لفاطمة فضل تمرات، فجلس رسول الله ﷺ حتى اجتمع لفاطمة فضل من تمر، فجعله في خرقة، ثم أقبل، فحمل النبي ﷺ أحدهما، وعلي الآخر حتى أقلبهما. رواه الطبراني[1] بإسناد حسن.**

---

(١) المعجم الكبير للطبراني (٢٢/ ٤٢٢/ ١٠٤٠)، وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (١/ ٣٨٢)، والدولابي في الذرية الطاهرة (ص ٦٦)، والحاكم (٣/ ١٦٥)، وقال الحاكم: محمد بن موسى هذا هو ابن مشمول مديني ثقة، وعون هذا هو ابن محمد بن عبيد الله بن =

**قوله:** «**وعن فاطمة**»، فاطمة هي بنت رسول الله ﷺ، تقدم الكلام عليها، وكم روت من الأحاديث، في كتاب اللباس.

**قوله:** «**فقال أين أبنائي**» يعني حسنا وحسينا.

**قوله:** «**فوجدهما يلعبان في شربة**» الحديث، الشربة هي كذا فقال: «**يا علي ألا تقلب ابنيّ قبل أن يشتد الحرّ**»، يعني: ألا ترجع بهما، والانقلاب الرجوع.

**٤٩٩٨- وروي عن جابر رضي الله عنه قال: حضرنا عرس علي وفاطمة، فما رأينا عرسا كان أحسن منه، حشونا الفراش، يعني من الليف، وأوتينا بتمر وزيت فأكلنا، وكان فراشها ليلة عرسها إهاب كبش. رواه البزار**(١).

**قوله:** «**وعن جابر**» تقدم. قوله: «**حضرنا عرس علي وفاطمة**» الحديث. وتقدم الكلام عليه مبسوطا. قوله: «**وكان فراشها إهاب كبش**»، الإهاب الجلد، والجمع أُهُب بضم الهمزة والهاء وفتحهما، وإنما سمي بها لأنه أهبة

---

=

أبي رافع، هو، وأبوه ثقتان، وأم جعفر هي: ابنة القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، وجدتها: أسماء بنت أبي بكر الصديق-رضي الله عنهم-، وكلهم أشراف ثقات. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٣١٦) رواه الطبراني، وإسناده حسن. وضعفه الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (١٩٢٢).

(١) البزار (كشف الأستار ١٤٠٨)، وقال: لا نعلم رواه هكذا إلا عمر، ولم يكن بالحافظ، ولم يتابع عليه، وعنده أحاديث يتفرد بها. وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٦٤٤١)، والقفال في شمائل النبوة (٣٦٦)، وابن عدي في الكامل (٦/ ٥١٦)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٥٠): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه مسلم بن خالد الزنجي، وهو ضعيف، وقد وثق. وقال في (٩/ ٢٠٩): رواه البزار، وفيه عبد الله بن ميمون القداح، وهو ضعيف. وقال الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (١٢٧٢):ضعيف جداً موقوف.

الحي [وتقدم الكلام عليه مبسوطا].

**٤٩٩٩- وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: لما جهز رسول الله ﷺ فاطمة إلى علي بعث معها بخميل قال عطاء: ما الخميل؟ قال: قطيفة ووسادة من أدم حشوها ليف، وإذخر وقربة كانا يفترشان الخميل ويلتحفان بنصفه. رواه الطبراني[(١)] من رواية عطاء بن السائب، ورواه ابن حبان في صحيحه[(٢)] عن عطاء بن السائب أيضا عن أبيه عن علي رضي الله عنه قال: جهز رسول الله ﷺ فاطمة في خميلة ووسادة أدم حشوها ليف.**

قوله: «**وعن عبد الله بن عمرو**» تقدم. قوله: «**لما جهز رسول الله ﷺ فاطمة إلى علي بعث معهما بخميلة**» الحديث، تقدم الكلام على غريب هذا الحديث في الأذكار خلف الصلوات مبسوطا.

قوله: «**وعن سعيد بن أبي راشد أن يعلى بن مرة حدثهم أنهم خرجوا مع النبي ﷺ إلى طعام دعوا له فإذا حسين يلعب في السكة. قال: فتقدم النبي ﷺ أمام القوم وبسط يديه فجعل الغلام يفر هاهنا وهاهنا ويضاحكه النبي صلى**

---

(١) الطبراني في الدعاء (٢٣٠)، (٢٣١)، (٢٣٢)، وفي المعجم الكبير (١٣/ ٥٦٥/ ١٤٤٦٣- ١٤٤٦٤).

(٢) صحيح ابن حبان (٦٩٤٧)، وأخرجه أحمد (٦٤٣-٧١٥-٨١٩-٨٥٣)، وفي الزهد (ص: ١٥)، وفي فضائل الصحابة (٢/ ٦٩٩)، وابن ماجه (٤١٥٢)، والنسائي (٦/ ١٣٥)، وفي السنن الكبرى (٥٥٤٦)، والحاكم (٢/ ٢٠٢)، والبيهقي في دلائل النبوة (٣/ ١٦١)، وفي شعب الإيمان (٩٩٥٤)، والضياء في المختارة (٤٦٦، ٤٦٧)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣٣٠١).

**الله عليه وسلم حتى أخذه فجعل إحدى يديه تحت ذقنه والأخرى في فاس رأسه فقبله. وقال: حسين مني وأنا من حسين، أحب الله من أحب حسينا، حسين سبط من الأسباط»** رواه الترمذي[١] وقال [حسين] ويعلى بن مرة هو الثقفي ويقال العامري. كنيته أبو المرازم، وهو يعيى بن سيابة وهي أمّه في قول يحيى بن معين، وزعم أبو حاتم أنهما اثنان. وقوله: «**سبط من الأسباط**» أي أمة من الأمم في الخير، والأسباط أولاد إسحاق بن إبراهيم الخليل بمنزلة القبائل في ولد إسماعيل.

وقوله في حديث آخر: الحسن والحسين سبط رسول الله ﷺ. أي طائفتان وقطعتان منه. وقيل: الأسباط أولاد الأولاد خاصة، وقيل أولاد البنات.

**٥٠٠٠- وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: كانت منا امرأة تجعل في مزرعة لها سلقا، فكانت إذا كان يوم الجمعة تنزع أصول السلق فتجعله في قدر، ثم تجعل قبضة من شعير تطحنه، فتكون أصول السلق عرقه، قال سهل: كنا نصرف إليها من صلاة الجمعة فنسلم عليها فتقرب ذلك الطعام إلينا، فكنا نتمنى يوم الجمعة لطعامها ذلك.**

وفي رواية: ليس فيها شحم ولا ودك، وكنا نفرح بيوم الجمعة. رواه البخاري[٢].

**قوله: «وعن سهل بن سعد الساعدي»** هو أبو العباس، وقيل: أبو يحيى

---

(١) ليس في الترغيب.

(٢) صحيح البخاري (٩٣٨-٩٣٨-٥٤٠٣-٦٢٤٨)، و أخرجه مسلم (٨٥٩).

سهل بن سعد بن مالك بن خالد بن ثعلبة بن حارثة بن عمرو بن الخزرج بن ساعدة بن كعب بن الخزرج الأنصارى الساعدى المدنى، كان اسمه حزنا، فسماه النبى ﷺ سهلا. شهد سهل قضاء رسول الله ﷺ فى المتلاعنين.

قال الزهرى: سمع من النبى ﷺ، وكان له يوم وفاة النبى ﷺ خمس عشرة سنة. وتوفى بالمدينة سنة ثمان وثمانين، وقيل: سنة إحدى وتسعين. قال ابن سعد: هو آخر من مات من أصحاب النبى ﷺ بالمدينة ليس فيه خلاف. وقال غيره: بل فيه خلاف. روى له عن رسول الله ﷺ مائة حديث وثمانية وثمانون حديثا، اتفقا على ثمانية وعشرين، وانفرد البخارى بأحد عشر. روى عنه الزهرى، وأبو حاتم، وغيرهما[١].

قوله: «**كانت امرأة منا تجعل في مزرعة سلقا فإذا كان يوم الجمعة تنزع أصول السِّلق فتجعله في قدر ثم [٢٠٥/ ب]تجعل عليه قبضة من شعير تطحنه فتكون أصول السلق عرقة**» الحديث، السلق نبات معروف له ساق، والعرقة العرق المرق. قال الجوهري[٢] والعُرقة بالضم مثل الشربة من اللبن وغيره والجمع عرق، وفي رواية أخرى: فصارت غرقة، وقد رواه بعضهم: غرفة، بالفاء، أي مما يغرف. قاله في **النهاية**[٣]. قوله: ليس فيها شحم ولا ودك، الودك هو دسم اللحم ودهنه الذي يستخرج منه.

(١) تهذيب الأسماء واللغات (١/ ٢٣٨).

(٢) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٤/ ١٥٣٦).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٣٦٢).

٥٠٠١- وعن أبي هريرة ﵁ قال: والذي لا إله إلا هو إن كنت لأعتمد بكبدي على الأرض من الجوع، وإن كنت لأشد الحجر على بطني من الجوع ولقد قعدت يوما على طريقهم الذي يخرجون منه، فمر بي أبو بكر فسألته عن آية في كتاب الله ما سألته إلا ليستتبعني فمر فلم يفعل ثم مر عمر فسألته عن آية من كتاب الله ما سألته إلا ليستتبعني، ثم مر أبوا القاسم ﷺ فتبسم حين رآني، وعرف ما في وجهي، وما في نفسي، ثم قال: يا أبا هريرة قلت: لبيك يا رسول الله قال: ألحق ومضى فأتبعته، فاستأذن فأذن له فدخل، فوجد لبنا في قدح فقال: من أين هذا اللبن؟ قالوا: أهداه لك فلان أو فلانة قال: يا أبا هر قلت: لبيك يا رسول الله، قال: ألحق إلى أهل الصفة فادعهم لي، قال: وأهل الصفة أضياف الإسلام لا يأوون على أهل ولا مال ولا على أحد إذا أتته صدقة بعث بها إليهم، ولم يتناول منها شيئا، وإذا أتته هدية أرسل إليهم، وأصاب منها، وأشركهم فيها فساءني ذلك فقلت: وما هذا اللبن في أهل الصفة؟ كنت أحق أن أصيب من هذا اللبن شربة أتقوى بها، فإذا جاؤوا أمرني، فكنت أنا أعطيهم، وما عسى أن يبلغني من هذا اللبن، ولم يكن من طاعة الله، وطاعة رسول الله ﷺ بد فأتيتهم فدعوتهم، فأقبلوا واستأذنوا فأذن لهم، وأخذوا مجالسهم من البيت قال: يا أبا هر قلت: لبيك يا رسول الله. قال: خذ فأعطهم، فأخذت القدح فجعلت أعطيه الرجل فيشرب حتى يروى، ثم يرد علي القدح حتى انتهيت إلى النبي ﷺ وقد روي القوم كلهم، فأخذ القدح فوضعه على يده فتبسم فقال يا أبا هريرة! فقلت: لبيك يا رسول الله

**قال: بقيت أنا وأنت؟ قلت: صدقت يا رسول الله. قال: اقعد فاشرب فشربت، فقال: اشرب فشربت، فما زال يقول: اشرب حتى قلت: لا والذي بعثك بالحق لا أجد مسلكا قال: فأرني، فأعطيته القدح، فحمد الله تعالى وسمى وشرب الفضلة. رواه البخاري[١] وغيره، والحاكم [٢]وقال: صحيح على شرطهما.**

قوله: «**وعن أبي هريرة**» تقدم الكلام عليه. قوله: «**ولقد قعدت يوما على طريقهم الذي يخرجون منه فمر أبو بكر فسألته آية من كتاب الله ما سألته إلا ليستتبعني فمر فلم يفعل**» أي ليقول لي اتبعني إلى منزله ليطعمني، كذا للكافة، وهو المعروف، ولابن السكن والنسفي والحموي والبلخي ليشبعني، والأول أشبه بمساق الكلام. قاله عياض[٣].

قوله ﷺ لأبي هريرة: «**الحق بأهل الصفة فادعهم لي**» الحديث. تقدم الكلام على الصفة وأهلها في الجهاد وغيره. قوله إذا أتته صدقة بعث بها إليهم ولم يتناول منها شيئا، وإذا أتته هدية أرسل إليهم وأصاب منها وأشركهم فيها، الحديث. الفرق بين الصدقة والهدية أن الصدقة إعطاء لثواب الآخرة وهي حرام على رسول الله ﷺ [لأنها] أوساخ الناس، والنبي ﷺ منزه عن ذلك. والهدية إعطاء لإكرام المنقول إليه فلهذا كان يأكل منها

---

(١) صحيح البخاري (٦٤٥٢).

(٢) الحاكم (٣/ ١٧)، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة.

(٣) مشارق الأنوار (١/ ١١٩).

ويعطي أهل الصفة. قوله في آخر الحديث: «**قال اقعد فاشرب، فشربت**» فذكره إلى أن قال: «**قلت والذي بعثك بالحق لا أجد له مسلكا**» الحديث، وفي الحديث عن أبي قتادة[(١)] قال: قال رسول الله ﷺ: ساقي القوم آخرهم شربا. قال **النووي**[(٢)]: هذا أدب من آداب ساقي الماء واللبن ونحوهما.

وفي معناه ما يُفرّق على الجماعة من المأكول كلحم وفاكهة مشموم وغير ذلك فيكون المفرق آخرهم تناولا منه لنفسه. وفي **الصحيح**[(٣)] حديث أبي هريرة هذا، لما قال له النبي ﷺ: ادع إليّ أهل الصفة لما حضروا وشربوا ثم بعد شربهم شرب أبو هريرة رضي الله تعالى عنه، اهـ. [و]في هذا الحديث بيان ما يؤدي إليه بعض ذلك من الشدة والألم والذلة والتعوق عن الخير وأنواع من الهلع. والهلع هو أشد الجزع. وقيل هو الضجر [والمنافسة ونحو ذلك][(٤)]، فأي شدّة كموجب وضع الكبد على الأرض والاعتماد بها عليها، وأيّ ألم كموجب شدّ الحجر على البطن، وأي ذلة وتشاغل كالقعود على طريق المارة للاستطعام، وأي [هلع] كقوله فساءني ذلك، وأي منافسة كقوله: كنت أحق أن أصيب منه شربة أتقوى بها، فلله در همة بصائر مثل هذا من أهل صحبة نبي الله واقتباس دين الله والحرص على مراضي الله، ولقد

(١) صحيح مسلم (٣١١) (٦٨١).

(٢) شرح النووي على مسلم (٥/ ١٨٩).

(٣) صحيح البخاري (٦٢٤٦، ٦٤٥٢).

(٤) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

شكر العظيم له ذلك فجبر كسره ورفع قدره وأعلى ذكره ورزقه [الإمرة] مع أنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان قادرا على التكسب بالزرع والصفق في الأسواق كغيره [أراد بذلك صفق الأكف عند البيع، كانوا إذا تصافقوا بالأكف كان ذلك أمارة الملك وانبرام البيع،] لكنه آثر الصحبة لو جرى ما جرى. قاله [في] حدائق الأولياء[١].

**٥٠٠٢- وعن أبي هريرة أيضا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: إن الناس كانوا يقولون: أكثر أبو هريرة، وإني كنت ألزم رسول الله ﷺ لشبع بطني حين لا آكل الخمير، ولا ألبس الحرير، ولا يخدمني فلان وفلانة، وكنت ألصق بطني بالحصباء من الجوع، وإن كنت لأستقرئ الرجل الآية هي معي لكي ينقلب بي فيطعمني، وكان خير الناس للمساكين جعفر بن أبي طالب كان ينقلب بنا فيطعمنا ما كان في بيته حتى إن كان ليخرج إلينا العكة التي ليس فيها شيء فنشقها فنلعق ما فيها. رواه البخاري[٢] والترمذي[٣]، ولفظه: قال: إن كنت لأسأل الرجل من أصحاب رسول الله ﷺ عن الآيات من القرآن، أنا أعلم بها منه، ما أسأله إلا ليطعمني شيئا، وكنت إذا سألت جعفر ابن أبي طالب لم يجبني حتى يذهب بي إلى منزله، فيقول لامرأته: يا أسماء أطعمينا، فإذا أطعمتنا أجابني، وكان جعفر يحب المساكين. ويجلس إليهم ويحدثهم ويحدثونه وكان**

---

(١) حدائق الأولياء (١/ ٥٣٦).

(٢) صحيح البخاري (٣٧٠٨).

(٣) سنن الترمذي (٣٧٦٦)، وقال: هذا حديث غريب. وقال الألباني: ضعيف جدا.

**رسول الله ﷺ يكنيه بأبي المساكين.**

قوله: «**إن الناس كانوا يقولون أكثر أبو هريرة الحديث**»، أي من رواية الحديث وهو من باب [٢٠٦/أ] حكاية كلام الناس. وفي حديث آخر [مرّ] في الصلاة والوضوء[(١)]: ولولا آيتان من كتاب الله [فقال:] ما حدثت. والمراد بالآيتين ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡتُمُونَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾[(٢)] الآية، ومعناه لولا أن الله تعالى ذم الكاتمين للعلم لما حدثتكم أصلا، لكن لما كان الكتمان حراما وجب الإظهار والتبليغ فلهذا حصل مني الإكثار لكثرة ما عندي منه. قوله: «**وإني كنت لألزم رسول الله ﷺ لشبع بطني حين لا آكل الخمير ولا ألبس الحرير ولا يخدمني فلان وفلان**» الحديث، أي كان يلازم النبي ﷺ قانعا بالقوت لا مشتغلا بالتجارة ولا بالزراعة، يحضر ما يحضرون من أحوال رسول الله ﷺ ويحفظ ما لا يحفظون من أقواله، وهذا إشارة إلى المسموعات، وذلك إلى المشاهدات.

**فائدة:** وفي حديث آخر[(٣)]: أن الناس كان يشغلهم [الصفق] بالأسواق، السفق يروى بالسّين والصاد، يريد صفق الأكف عن البيع والشراء، يضع يده في يد الآخر كما يفعل المتبايعان، وهي المرة من التصفيق باليدين، والسين والصاد في الصفق يتعاقبان مع القاف والفاء إلا أن بعض الكلمات تكثر في

(١) صحيح البخاري (١١٨- ٢٠٤٧-٢٣٥٠)،، وصحيح مسلم (٢٤٩٣).
(٢) البقرة: ١٧٤.
(٣) صحيح البخاري (١١٨-٢٠٤٧-٢٣٥٠)، وصحيح مسلم (٢٤٩٣).

الصاد وبعضها يكثر في السين وهكذا [يروى]. قاله ابن الأثير [1] والله أعلم.

قوله ﵁: «**وكنت ألصق بطني بالحصا من الجوع**» الحديث. وفائدة إلصاق البطن بالحصا انكسار حرارة شدة الجوع ببرودة الحجر. قوله: «**وكان خير الناس للمساكين جعفر بن أبي طالب**»، وفي رواية الترمذي: كان جعفر بن أبي طالب يحب المساكين ويجلس إليهم ويحدثهم ويحدثونه، وكان رسول الله ﷺ يكنيه بأبي المساكين.

قال في **المرصع** [2]: أبو المساكين جعفر بن أبي طالب أخو علي بن أبي طالب كناه بذلك رسول الله ﷺ لأنه كان حفيا بالمساكين محسنا إليهم وأم المساكين زينب بنت خزيمة زوجة رسول الله ﷺ كناها بذلك لحبها المساكين ورحمتها لهم. وفي البخاري عن الشعبي أن ابن عمر كان إذا سلم على جعفر قال السلام عليك يا ابن ذي الجناحين وهو ذو الجناحين وذو الهجرتين الجواد أبو الجواد، هاجر إلى الحبشة وكان هو [وأصحابه] سبب إسلام النجاشي وارتفق المسلمون بجعفر هناك وكان جعفر أميرهم في الهجرة، وهاجرت معه أسماء بنت عميس فولدت له هناك عبد الله بن جعفر وهو أول مولود ولد في الإسلام بأرض الحبشة، وقضية جعفر [مع] النجاشي في أول اجتماعه به وقراءته عليه سورة مريم مشهورة معروفة. ثم قدم من الحبشة هو ومن صحبه من المهاجرين ومن دخل في الإسلام هناك، وجاءوا

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٣٧٦).

(٢) المرصع في في الآباء والأمهات (٢٤٩) لابن الأثير.

في سفينتين في البحر فقدموا على رسول الله ﷺ في خيبر فأسهم لهم [منها] ولم يسهم لمن لم [يحضرها] غير أهل السفينة، وحديث قصتهم في الصحيح مشهورة ثم سكن المدينة ثم أمره النبي ﷺ على جيش غزوة مؤتة بعد زيد بن حارثة فاستشهد هو وزيد فيها في جمادى الأولى سنة ثمان من الهجرة فأخبر بوفاته رسول الله ﷺ [٢٠٦/ ب] على المنبر في المدينة حال وفاته، واستغفر له وأمر المسلمين بالاستغفار له، ووجدوا به يومئذ أربعا وخمسين ضربة بالسيف في مقدمه، وقبره وقبر صاحبيه مشهورات بأرض مؤتة على نحو مرحلتين من بيت المقدس، والله أعلم. [وكان] عبد الله ولده [فهو][1] الصحابي ابن [الصحابية]، قيل لم يكن في الإسلام أسخى منه، مات سنة ثمانين على الأصح.

قال ابن بطال[2] شارح البخاري في هذا الحديث: حفظ العلم والمواظبة على طلبه وفيه فضيلة أبي هريرة وفضل التقلل من الدنيا وإيثار طلب العلم على طلب المال، وفيه جواز الإخبار عن نفسه بفضيلته إذا اضطر إلى ذلك. وأقول: وجواز إكثار الأحاديث وجواز التجارة والعمل وجواز الاقتصار على الشبع، وقد تكون مندوبات وقد تكون واجبات بحسب الأشخاص والأوقات، اهـ.

---

(١) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١/ ١٩٤).

**٥٠٠٣- وعن محمد بن سيرين قال: كنا عند أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وعليه ثوبان ممشقان من كتان، فمخط في أحدهما، ثم قال: بخ بخ يمتخط أبو هريرة في الكتان لقد رأيتني وإني لأخر فيما بين منبر رسول الله ﷺ وحجرة عائشة من الجوع مغشيا علي، فيجيء الجائي فيضع رجله على عنقي يرى أن بي الجنون، وما هو إلا الجوع. رواه البخاري(١) والترمذي(٢) وصححه.**

**[المشق] بكسر الميم: المغرة، وثوب ممشق: مصبوغ بها.**

قوله: «**وعن محمد بن سيرين**» تقدم الكلام عليه. قوله: «**كنت عند أبي هريرة وعليه ثوبان ممشقان من كتان**» الحديث، أي مصبوغان بالمغرة، قاله الحافظ. قوله: «**بخ بخ**» تقدم معناه مرارا. قوله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**لقد رأيتني وإني لأخرّ فيما بين منبر رسول الله ﷺ وحجرة عائشة من الجوع مغشيا عليّ**» الحديث، وفيه بيان ما هو أشد من ذلك من زوال العقل وسقوط القوى رأسا.

**٥٠٠٤- وعن فضالة بن عبيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ كان إذا صلى بالناس يخر رجال من قامتهم في الصلاة من الخصاصة، وهم أصحاب الصفة، حتى يقول الأعراب: هؤلاء مجانين أو مجانون، فإذا صلى رسول الله ﷺ انصرف إليهم، فقال: لو تعلمون ما لكم عند الله لأحببتم أن تزدادوا فاقة وحاجة. رواه الترمذي(٣)، وقال: حديث صحيح، وابن حبان في صحيحه(١).**

---

(١) صحيح البخاري (٧٣٢٤).

(٢) سنن الترمذي (٢٣٦٧)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

(٣) أخرجه الترمذي (٢٣٦٨)، والحديث؛ أخرجه أحمد (٢٤٤٣٥)، والبزار (٣٧٥٠ =

[الخصاصة] بفتح الخاء المعجمة وصادين مهملتين: هي الفاقة والجوع.

**قوله:** «**وعن فضالة عن عبيد**» كذا

قوله: «**إن رسول الله ﷺ كان إذا صلى الناس يخر رجال من قامتهم في الصلاة من الخصاصة، وهم أهل الصفة**» الحديث، الخصاصة بفتح الخاء المعجمة وصادين مهملتين، هي الفاقة والجوع، اهـ. قاله الحافظ. ومعنى الحديث: يخر رجال أي من الجوع والضعف، وأهل الخصاصة [الفقر] والحاجة إلى الشيء، قاله في **النهاية**[(٢)]. قوله: «**حتى تقول الأعراب هؤلاء مجانين أو مجانون**» الحديث، المجانين جمع تكسير لمجنون وأما مجانون فشاذ كما شذ شياطون في شياطين، وقد قرئ «**واتبعوا ما تتلوا الشياطون**».

في شعر الفرزدق يمدح علي بن الحسين زين العابدين في:

**كفه جنهى ريحه عبق ... من كف أورع في في عرنينه شمم**

الجنهى الخيزران، ويروى في كفه خيزارن، قاله في **النهاية**[(٣)]، وفيه بيان مرتبة الخصاصة المتحملة من أجل الله ومن عظيم شأنها وجب إبهامها فلم

=

و٣٧٥١)، والطبراني المعجم الكبير (١٨/ ٣١٠/ ٧٩٨: ٨٠٠)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩٨٣٤ و٩٩٥٦ و٩٩٥٧).وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٦٥)، وصحيح الترغيب والترهيب (٣٣٠٦)، والصحيحة (٢١٦٩)، وصحيح موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان (٢/ ٤٩٥/ ٢١٥٣).

(١) ابن حبان (٧٢٤).

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٣٧).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٣٠٩).

يعبر عنها إلا [بقوله]: لو تعلمون ما لكم عند الله تعالى لأحببتم أن تزدادوا فاقة وحاجة والله أعلم.

**٥٠٠٥- وعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: أتت علي ثلاثة أيام لم أطعم، فجئت أريد الصفة فجعلت أسقط، فجعل الصبيان يقولون: جن أبو هريرة، قال: فجعلت أناديهم وأقول: بل أنتم المجانين حتى انتهينا إلى الصفة، فوافقت رسول الله ﷺ أتي بقصعتين من ثريد، فدعا عليها أهل الصفة، وهم يأكلون منها، فجعلت أتطاول كي يدعوني حتى قام القوم، وليس في القصعة إلا شيء في نواحي القصعة، فجمعه رسول الله ﷺ فصارت لقمة فوضعه على أصابعه فقال لي: كل باسم الله، فو الذي نفسي بيده ما زلت آكل منها حتى شبعت رواه ابن حبان في صحيحه(١).**

قوله: «**وعن أبي هريرة**» تقدم الكلام على ترجمته، قوله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «**أتت عليّ ثلاثة أيام لم أطعم، جئت أريد الصفة**» الحديث، لم أطعم أي لم آكل، والصفة موضع معروف بمسجد رسول الله ﷺ تقدم الكلام عليه في الجهاد وغيره.

**٥٠٠٦- وعن عبد الله بن شقيق قال: أقمت مع أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بالمدينة سنة فقال لي ذات يوم ونحن عند حجرة عائشة: لقد رأيتنا وما لنا ثياب إلا الأبراد الخشنة وإنه ليأتي على أحدنا الأيام ما يجد طعاما يقيم به صلبه حتى**

(١) أخرجه ابن حبان (٦٥٣٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (١٩٢٦)، وضعيف موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان (ص: ١٦٠/ ٢٦٠).

**إن كان أحدنا ليأخذ الحجر فيشد به على أخمص بطنه ثم يشده بثوبه ليقيم صلبه. رواه أحمد[١] وراوته رواة الصحيح.**

**قوله: «وعن عبد الله بن شقيق»** هو أبو عبد الرحمن، عبد الله بن شقيق العقيلي البصري، من بني عقيل بن كعب. وهو من مشاهير التابعين وثقاتهم.

سمع عليا، وعثمان، وعائشة، ومن بعدهم.

قوله: **«وما لنا ثياب إلا البراد المفتقة»** البراد جمع بردة. قوله: **«حتى إن** [٢٠٧/أ] **كان أحدنا ليأخذ الحجر فيشدّ به على أخمص بطنه»**. الحديث. أخمص البطن هو الموضع الذي كذا.

**٥٠٠٧- وَعَن عبد الله بن مَسْعُود ﵁ قَالَ نظر رَسُول الله ﷺ إِلَى الْجُوع فِي وُجُوه أَصْحَابه فَقَالَ أَبْشِرُوا فَإِنَّهُ سَيَأْتِي عَلَيْكُم زمَان يغدى على أحدكُم بالقصعة من الثَّرِيد وَيرَاح عَلَيْهِ بِمِثْلِهَا قَالُوا يَا رَسُول الله نَحن يَوْمئِذٍ خير قَالَ بل أَنْتُم الْيَوْم خير مِنْكُم يَوْمئِذٍ رَوَاهُ الْبَزَّار بِإِسْنَاد جيد[٢].**

**٥٠٠٨- وعن أبي برزة ﵁ قال: كنا في غزاة لنا فلقينا أناسا من المشركين، فأجهضناهم عن ملة لهم، فوقعنا فيها فجعلنا نأكل منها، وكنا**

---

(١) أحمد (٨٣٠١)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٣٢١) رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣٣٠٧).

(٢) أخرجه البزار (١٩٤١). وقال البزار: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن مجالد إلا محمد بن فضيل، ولا عن ابن فضيل إلا محمد بن جعفر هذا ولم يتابع عليه. وقال الهيثمى في المجمع ١٠/ ٣٢٣: رواه البزار، وإسناده جيد. وصححه الألبانى في صحيح الترغيب (٢١٤١) و(٣٣٠٨).

**نسمع في الجاهلية أنه من أكل الخبز سمن، فلما أكلنا ذلك الخبز جعل أحدنا ينظر في عطفيه هل سمن؟ رواه الطبراني[(١)] رواته رواة الصحيح.**

**قوله: «وعن أبي برزة»** أبو برزة اسمه نضلة، بنون ثم ضاد معجمة، ابن عبيد، هذا هو الصحيح المشهور فى اسمه.

قوله: **«كنا في غزاة فلقينا أناسا من المشركين فأجهضناهم عن ملة لهم»** الحديث، أجهضناهم أي أزلناهم عنها وأعجلناهم، قاله الحافظ المنذري.

قوله: **«جعل أحدنا ينظر في عطفيه هل سمن»** عطفا الإنسان جانباه.

**٥٠٠٩- وعن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: بعثنا رسول الله ﷺ، وأمر علينا أبا عبيدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نلتقي عير قريش وزودنا جرابا من تمر لم نجد لنا غيره، فكان أبو عبيدة يعطينا تمرة تمرة، فقيل: كيف كنتم تصنعون بها؟ قالوا: نمصها كما يمص الصبي، ثم نشرب عليها من الماء فتكفينا يومنا إلى الليل، وكنا نضرب بعصينا الخبط، ثم نبله فنأكله، فذكر الحديث. رواه مسلم[(٢)].**

---

(١) أخرجه الطبراني كما في مجمع الزوائد (١٠/ ٣٢٣)، وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة (٢٤٣٧٧ و٣٢٦٧٥)، وأحمد بن منيع- كما في إتحاف الخيرة المهرة (٤/ ٩٦)- والحربي في غريب الحديث (١/ ٣٢٩)، وابن قانع في معجم الصحابة (٣/ ١٥٩)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٥٥٧٨)، وفي الكبرى (٩/ ٦٠)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٦٢ / ٩٦)، والحاكم (٢/ ١٤٦)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠ / ٣٢٤): رواه كله الطبراني ورجاله رجال الصحيح. وقال البوصيري:رواته رواة الصحيح، رواه الطبراني. وقال الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (١٩٢٧): ضعيف موقوف.

(٢) صحيح مسلم (١٧) (١٩٣٥).

قوله: «**وعن جابر بن عبد الله**» تقدم الكلام على مناقبه. قوله: «**وأمّر علينا أبا عبيدة**» يعني ابن الجراح واسمه عامر أحد العشرة المبشرين بالجنة. [قاله] **النووي**(١) في هذا الحديث: إن الجيوش لابد لها من أمير يضبطها وينقادون لأمره ونهيه وأنه ينبغي أن يكون الأمير أفضلهم أو من أفضلهم، قالوا: ويستحب للرفقة من الناس وإن قلوا أن يؤمروا بعضهم عليهم، وينقادوا له. وسرية أبي عبيدة هذه يقال له سرية الخبط وكانت في شهر رجب سنة ثمان من الهجرة وفيها كان عمر بن الخطاب وقيس بن [سعد] مع أبي عبيدة، وحديثها رُوِي في الغيلانيات(٢) أن النبي ﷺ بعث أبا عبيدة في سرية فيها المهاجرون والأنصار ثلاثمائة رجل وفيها وجد الحوت العظيم الذي يقال له العنبر بعد المجاعة التي حصلت لهم فأوجبت أكل الخبط.

[قوله: «**نلتقي عير قريش**» والعير هي الإبل التي تحمل الطعام. وفي هذا الحديث جواز [رصد] أهل الحرب واغتيالهم والخروج لأخذ ما لهم واغتنامه. قوله: «**وزودنا جرابا من تمر**» الجراب بالكسر والفتح لغتان والكسر أفصح وأشهر. قال الجوهري(٣): والعامة تفتحه وهو وعاء من جلد، وفي رواية من هذا الحديث: ونحن أزوادنا على رقابنا، وفي هذا بيان ما كان

---

(١) تهذيب الأسماء واللغات (٢/ ٢٥٩)، الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (٢١/ ١٥).

(٢) الفوائد الشهير بالغيلانيات لأبي بكر الشافعي (١٠٩١).

(٣) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (١/ ٩٨).

الصحابة رضي الله تعالى عنهم عليه من الزهد في الدنيا والتقلل منها والصبر على الجوع وخشونة العيش وإقدامهم على الغزو مع هذا الحال. قوله: «**فكان أبو عبيدة يعطينها تمرة تمرة**» الحديث. أما إعطاء أبي عبيدة إياهم تمرة تمرة فإنما كان في [الحال] الثاني بعد أن فني زادهم وطال لبثهم كما هو مفسر في بعض الروايات، فالرواية [لا عن] أوله والظاهر عن آخر الأمر والظاهر أن قوله [رضي الله تعالى]: تمرة تمرة، إنما كان بعد أن قسم عليهم قبضة قبضة، فلما قلّ تمرهم قسمه تمرة تمرة، [ثم فرغ وفقدوا التمرة](١)، ووجدوا ألما لفقدها، وأكلوا الخبط إلى أن فتح الله عليهم بالعنبر وهو حوت أكلوا منه نصف شهر، والله أعلم. قاله **النووي** في شرح مسلم(٢)](٣). [وفيه: «**فانطلقنا] على ساحل البحر [فرفع لنا على ساحل البحر] كهئية الكثيب فأتينا فإذا هي دابة [وهي] العنبر**» وفي رواية: فألقى البحر حوتا ميتا لم نر مثله، يقال له: العنبر، فأكلنا منه نصف شهر، وأخذ أبو عبيدة عظما من عظامه فمر الراكب تحته، رواه البخاري(٤). فقال أبو عبيدة ميتة ثم قال: لا بل نحن رسل رسول الله ﷺ وفي سبيل الله وقد اضطررتم فكلوا،[٢٠٧/ ب] فأقمنا

---

(١) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٢) شرح النووي على مسلم (١٣/ ٨٥).

(٣) حصل تأخير لهذه الفقرة في النسخة الهندية، وأدرجت بعد قوله: (فإن قيل: لا حجة [في حديث] العنبر لأنهم كانوا مضطرين قلت: الاحتجاج بأكل النبي ﷺ منه في المدينة من غير [ضرورة] اهـ).

(٤) صحيح البخاري (٤٣٦١).

عليه شهرا ونحن ثلاثمائة حتى سمنّا، وفي آخر الحديث[١]: فلما قدمنا المدينة أتينا رسول الله ﷺ وذكرنا ذلك له فقال: هو زرق أخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا، قال: فأرسلنا إلى النبي ﷺ فأكله.

**تنبيه**: قال في **المفهم**[٢] في الدابة التي تسمى العنبر، [و]لعلها سميت بذلك لأنها الدابة التي تلقي العنبر، وكثيرا ما يوجد العنبر على سواحل البحر، وقد وُجِد عندنا منه على ساحل البحر بقادس من الأندلس قطعة كبيرة كالكويم حصل لواجديه فيه أموال عظيمة، اهـ. قوله: «**فقال أبو عبيدة ميتة، ثم قال لا**» الحديث، كذا قاله أولا باجتهاده أنها ميتة والميتة حرام ثم تغير اجتهاده وقال: بل هي حلال لكم وإن كانت ميتة لأنكم في سبيل الله وقد اضطررتم، وقد أباح الله الميتة، ﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِى مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ﴾[٣]. قوله [رضي الله تعالى عنه] في الحديث: كهيئة الكثيب، بالثاء المثلثة، الرمل المستطيل المحدودب.

**تنبيه**: السمك الطافي هو الذي يموت في البحر بلا سبب، مذهب الشافعي إباحته وهو قول الجمهور من علماء الصحابة فمن بعدهم منهم أبو بكر الصديق وأبو أيوب وعطاء ومكحول والنخعي ومالك وأحمد وأبو ثور وداود وغيرهم. وقال جابر بن عبد الله وجابر بن زيد وطاوس وأبو حنيفة لا

---

(١) صحيح مسلم (١٧) (١٩٣٥).

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (١٦/ ١٢٥).

(٣) المائدة: ٣.

يحل. دليلنا قوله تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ﴾[١]، قال ابن عباس والجمهور: صيده ما صدتموه، وطعامه ما قذفه، ويدل لذلك أيضا قوله ﷺ[٢]: هو الطهور ماؤه الحل ميتته، وهو حديث صحيح.

وحديث أبي عبيدة هذا وهو حديث العنبر رواه البخاري[٣] ومسلم[٤]

---

(١) المائدة: ٩٦.

(٢) ورد من حديث أبي هريرة ومن حديث أبي بكر الصديق ومن حديث علي ومن حديث جابر ومن حديث ابن عباس ومن حديث ابن عمرو ومن حديث أنس ومن حديث الفراسي ومن حديث العركي فأما حديث أبي هريرة فأخرجه مالك (١/ ٢٢)، والشافعي في الأم (١/ ٢)، وأبو عبيد في الطهور (٢٢٠) وابن أبي شيبة (١٣٧٢) وأحمد (٢/ ٢٣٧ و ٣٦١) والبخاري في الكبير (٢/ ١/ ٤٧٨) والدارمي (٧٣٥ و ٢٠١٧) وأبو داود (٨٣) وابن ماجه (٣٨٦ و ٣٢٤٦) والترمذي (٦٩) والنسائي (١/ ٤٤ و ١٤٣ و ٧/ ١٨٣) وفي الكبرى (٥٨ و٤٨٦٢) وابن الجارود (٤٣) وابن خزيمة (١١١) وأبو علي الطوسي في مختصر الأحكام (٦٠) وابن المنذر في الأوسط (١/ ٢٤٧)والطحاوي في المشكل (٤٠٢٩ و ٤٠٣٠) وابن حبان (١٢٤٣ و ٥٢٥٨) والدارقطني (١/ ٣٦)، والحاكم (١/ ١٤٠-١٤١) في المعرفة (ص ٨٧) والبيهقي (١/ ٣) وفي معرفة السنن (١/ ٢٢٢-٢٢٣) قال الترمذي: حديث حسن صحيح وقال ابن المنذر: ثابتوقال ابن حبان: صحيح المجروحين ٢/ ٢٩٩). وهو أصح ما ورد، وصححه البخاري، والترمذي، والبيهقي، والنووي، وابن تيمية، وابن القيم، وقال ابن عبدالبر: هو عندي صحيح؛ لأن العلماء تلقوه بالقبول له، والعمل به، ولا يخالف في جملته أحد من الفقهاء ينظر أقوالهم في: علل الترمذي الكبير ١/ ١٣٦، وجامع الترمذي ١/ ١٠١، والمعرفة ١/ ١٣٨، والمجموع ١/ ٨٢، ومجموع الفتاوى ٢١/ ٢٦، وزاد المعاد ٤/ ٣٩٤، والتمهيد ١٦/ ٢١٨- ٢١٩.

(٣) صحيح البخاري (٤٣٦١).

(٤) صحيح مسلم (١٧) (١٩٣٥).

وأبو داود[١] والنسائي[٢] وابن ماجه[٣] ففيه إباحة ميتات البحر كلها سواء في ذلك ما مات بنفسه أو باصطياد، وقد أجمع المسلمون على إباحة السمك. قال أصحابنا: ويحرم [الضفدع للحديث[٤]] في النهي عن قتلها. قالوا: وفيما سوى ذلك ثلاثة أوجه أصحها يحل جميعه لهذا الحديث، والثاني لا يحل، والثالث يحل ما له نظير مأكول في البرذون ما لا يؤكل نظيره فعلى هذا يؤكل خيل البحر وغنمه وظباؤه دون كلبه وخنزيره و[حماره]. قال أصحابنا: والحمار وإن كان في البر منه مأكول وغيره لكن المغلب غير المأكول، هذا تفصيل مذهبنا، وممن قال بإباحة جميع حيوان البحر إلا الضفدع أبو بكر

---

(١) سنن أبي داود (٣٨٤٠).

(٢) سنن النسائي (٧/ ٢٠٧).

(٣) سنن ابن ماجه (٤١٥٩).

(٤) أبو داود (٣٨٧١)، (٥٢٦٩)، والنسائي (٧/ ١٨٥)، وفي الكبرى (٤٨٦٧)، وأخرجه الطيالسي (١٢٧٩)، وابن أبي شيبة (٢٣٧٠٩) وأحمد (١٥٧٥٧-١٦٠٦٩)، وعبد بن حميد (٣١٣)، والدارمي (٢٠٠٤)، ويعقوب بن سفيان في المعرفة (١/ ٢٨٥)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٧٧٩-١٧٨٠)، وأبو القاسم البغوي في الصحابة (١٨٨٧) وابن قانع في الصحابة (٢/ ١٦٠)، والحاكم (٤/ ٤١٠-٤١١)، وأبو نعيم في الصحابة (٤٥٩٦)، والبيهقي السنن الكبرى (٩/ ٤٣٤)، وفي معرفة السنن والآثار (١٣/ ٤٦٧)، والخطيب في التاريخ (٥/ ١٩٩ و ١٩٩-٢٠٠)، والمزي (١٠/ ٤٠٦)، وقال الحاكم: صحيح الإسناد وقال النووي في المجموع شرح المهذب (٩/ ٣١) رواه أبو داود بإسناد حسن والنسائي بإسناد صحيح، وصححه الألباني في المشكاة (٤٥٤٥)، وصحيح الترغيب والترهيب (٢٩٩١).

الصديق وعمر وعثمان وابن عباس [رضي الله تعالى عنهم] وأباح مالك الضفدع [والجميع] وقال أبو حنيفة لا يحل غير السمك، فإن قيل: لا حجة [في حديث] العنبر لأنهم كانوا مضطرين قلت: الاحتجاج بأكل النبي ﷺ منه في المدينة من غير [ضرورة] اهـ. قوله: «**قيل كيف تصنعون بها؟ قالوا: نمصها كما يمص الصبي ثم نشرب عليها من الماء**» الحديث، نمصها هو بفتح الميم على اللغة المشهورة وهو أفصح وحكي ضمها. قوله: «**وكنا نضرب بعصينا الخبط ثم نبله فنأكله**» الحديث، الخبط هو بفتح الخاء المعجمة والباء الموحدة اسم لما يخبط فيتساقط من ورق الشجر، وبسكون الباء المصدر ولا يختص ذلك بوق السنط كما هو مشهور في بلادنا بل هو أعم من ذلك. فإن قلت: كيف يتأتى أكل الخبط وكيف ينساغ في الحلق وإنما هو من مأكول البهائم؟

قلت: كانوا [٢٠٨/ أ][يبلونه] بالماء كما هو مذكور في الحديث، «**ثم نبلّه فنأكله**» وإذا بُلّ لان للمضغ، وذلك حين فقدوا التمرة [التمرة][١] الموزعة عليهم، وفيه بيان ما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم من الجهد والاجتهاد والصبر على الشدائد العظام والمشقات الفادحة لإظهار الدين وإطفاء كلمة المشركين. قاله في شرح الأحكام[٢]، وفيه معنى قوله تعالى ﴿لِيُنفِقۡ ذُو سَعَةٖ

(١) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٢) طرح التثريب في شرح التقريب (٦/ ١٠).

مِّن سَعَتِهِۦ﴾[(١)] الآية، فأبو عبيدة لما قدر عليه رزقه صرف تمرة تمرة فمصت فلما وسع عليهم بالعنبر أكلوا منه حتى سمنوا وتزودوا، فالتقلل مراتب ولكل مرتبة أحوال تناسبها.

**٥٠١٠- وعن أبي هريرة رضي الله عنه: أنه أصابهم جوع وهم سبعة، قال: فأعطاني النبي ﷺ سبع تمرات لكل إنسان تمرة. رواه ابن ماجه[(٢)] بإسناد صحيح.**

**قوله: «وعن أبي هريرة»** تقدم الكلام عليه، وتقدم معنى الحديث.

**٥٠١١- وعن محمد بن سيرين رضي الله عنه قال: إن كان الرجل من أصحاب النبي ﷺ يأتي عليه ثلاثة أيام لا يجد شيئا يأكله، فيأخذ الجلدة فيشويها فيأكلها، فإذا لم يجد شيئا أخذ حجرا فشد صلبه. رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الجوع[(٣)] بإسناد جيد.**

**قوله: «وعن محمد بن سيرين»** [وسيرين] يكني بأبي عمرة وقيل أنه

(١) الطلاق: ٧.

(٢) ابن ماجه (٤١٥٧)، وقال الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (١٩٢٨): شاذ قلت: لكن في رواية البخاري أنه أعطى لكل إنسان سبع تمرات، وهي المحفوظة، كما بينته في الأصل، فرواية ابن ماجه شاذة. وأخرجه البخاري (٥٤١١)، والترمذي (٢٤٧٤)، والنسائي في الكبرى (٦٦٩٨)، وقال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث صحيح.، وقال البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٤/ ٣٠٧) أبو بكر بن أبي شيبة هذا إسناد رجاله ثقات.

(٣) الجوع لابن أبي الدنيا (٦١)، وقال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣٣١٠):حسن موقوف.

معرب شيرين بالشين المعجمة أي الحلو وكان عبدا لأنس بن مالك وكاتبه على عشرين ألفا فأدى نجوم الكتابة وأم محمد اسمها صفية مولاة الصديق رضي الله عنه، وأدرك محمد بن سيرين ثلاثين من الصحابة، ولد لسنتين بقيتا من خلافة عثمان وهو ممن لا يجوِّز نقل الحديث بالمعنى، وكان يحدث بالحديث على حروفه وهو ثقة رفيع المرتبة إمام في العلوم، ورع في فقهه، فقيه في ورعه، مشهور بعلم العبارة وكان بزّازًا وحبس بدين كان عليه، قيل سبب حبسه أنه اشترى زيتا بأربعين ألف درهم فوجد في زق منه فأرة فقيل الفأرة كانت في المعصرة، فصب الزيت كله، فانكسر عليه ثمنه، وكان به صمم وهو أخو معبد وأنس ويحيى بني سيرين وإذا أطلق ابن سيرين فالمراد به محمد هذا. وروى محمد عن يحيى عن أنس وهو من [المستظرف] لكونه ثلاثة إخوة [يروي] بعضهم عن بعض، مات بالبصرة سنة عشرة ومائة بعد الحسن بمائة يوم والله أعلم. قاله **الكرماني**(١) تقدم معنى الحديث.

**٥٠١٢- وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: إني لأول العرب رمى بسهم في سبيل الله، ولقد كنا نغزوا مع رسول الله ﷺ مالنا طعام إلا ورق الحبلة، وهذا السمر حتى إن كان أحدنا ليضع كما تضع الشاة ماله خلط. رواه البخاري(٢) ومسلم(٣).**

(١) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (١/ ١٨٤).
(٢) صحيح البخاري (٣٧٢٨-٥٤١٢ - ٦٤٥٣).
(٣) صحيح مسلم (١٢) (٢٩٦٦).

**[الحبل] بضم الحاء المهملة وإسكان الباء الموحدة.**

**[والسمر] بفتح السين المهملة وضم الميم: كلاهما من شجر البادية.**

**قوله:** «**وعن سعد بن أبي وقاص**» هو أبو إسحاق سعد بن مالك ابن وهب، ويقال: أهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤى القريشى الزهرى المكى المدنى. أحد العشرة الذين شهد لهم رسول الله ﷺ بالجنة، وتوفى وهو عنهم راض، وأحد الستة أصحاب الشورى الذين جعل عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، أمر الخلافة إليهم.

قوله: «**إني لأول رجل من العرب رمى بسهم في سبيل الله**» الحديث. فيه منقبة عظيمة ظاهرة له وجواز مدح الإنسان نفسه عند الحاجة. قوله: «**ولقد كنا نغزو مع رسول الله ﷺ ما لنا طعام إلا ورق الحبلة وهذا السمر**»، ورق الحُبلة بضم المهملة وإسكان الموحدة، والسمر بفتح السين وضم الميم كذا هو عند التميمي والطبري [وهذا السمر و] عند البخاري ورق السمر. قال [ابن] الأعرابي: الحبلة [ثمر] السمر يشبه اللوبيا. وقيل ثمر العضاه والأول هو المعروف. وفي مسلم ما لنا طعام إلا ورق الحبلة وهو السمر، [و]كذا عند عامة الرواة، والحبلة والسمر كلاهما من شجر البادية، قاله الحافظ المنذري، وكذا قال أبو عبيد وآخرون. وقيل الحبلة ثمر العضاة، وبهذا يظهر من رواية البخاري: إلا الحبلة، وورق العضاة. وقال ابن الأثير في **النهاية**[1]، الحبلة وورق السمر، الحبلة ثمر السمر يشبه اللوبيا وقيل هو ثمر العضاه

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٣٣٤).

وقال أيضا السمر هو ضرب من شجر الطلع، الواحدة سمرة ومنه الحديث: يا أصحاب السمرة، هي الشجرة التي كانت عندها بيعة الرضوان عام الحديبية، اهـ. والسمر هو شجر أم غيلان، والبرم ثمر السمر.

قوله: [٢٠٨/ ب] **«حتى إن كان أحدنا ليضع كما تضع الشاة ماله خلط»** الحديث، أي لا يخالط شيء من ثُفل الطعام غيره أي لا يختلط نجوهم بعضهم ببعض لجفافه ويبسه فإنهم كانوا يأكلون خبز الشعير وورق الشجر لفقرهم وحاجتهم يعني كان يخرج بعرا ليُبسه من أكلهم ورق السمر وعدم الغذاء المألوف، اهـ، قاله في **النهاية**(١)، فيه بيان لما كانوا عليه من الزهد في الدنيا والتقلل منها والصبر في طاعة الله تعالى على المشاق الشديدة؛ وفيه أن اعتياد الخشونة تسهل الغربة في طلب محاب الله ومراضيه، وأما الترفه فاعتياده مضيع لكثرة الخيرات ومتى تصل الفاقة إلى تقوت ورق الحبلة والسمر ثم متى [يقصد] مثله، والله أعلم، قاله في الحدائق.

**٥٠١٣- وعن خالد بن عمير العدوي قال: خطبنا عتبة بن غزوان ﵁ وكان أميرا بالبصرة، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أما بعد، فإن الدنيا قد آذنت بصرم وولت حذاء، ولم يبق منها إلا صبابة كصبابة الإناء يتصابها صاحبها، وإنكم منتقلون منها إلى دار لا زوال لها، فانتقلوا بخير ما بحضرتكم، فإنه قد ذكر لنا أن الحجر يلقى من شفير جهنم، فيهوي فيها سبعين عاما لا يدرك لها قعرا، والله لتملأن، أفعجبتم؟ ولقد ذكر لنا أن ما بين مصراعين من مصاريع**

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٥/ ١٩٨).

**الجنة مسيرة أربعين عاما، وليأتين عليه يوم، وهو كظيظ من الزحام، ولقد رأيتني سابع سبعة مع رسول الله ﷺ ما لنا طعام إلا ورق الشجر حتى قرحت أشداقنا فالتقطت بردة فشققتها بيني وبين سعد بن مالك، فاتزرت بنصفها، واتزر سعد بنصفها، فما أصبح اليوم منا أحد إلا أصبح أميرا على مصر من الأمصار، وإني أعوذ بالله أن أكون في نفسي عظيما وعند الله صغيرا. رواه مسلم[(١)] وغيره.**

**[آذنت] بمد الألف: أي أعلمت.**

**[بصرم] هو بضم الصاد وإسكان الراء: بانقطاع وفناء.**

**[حذاء] هو بحاء مهملة مفتوحة ثم ذال معجمة مشددة ممدودا، يعني سريعة.**

**[والصبابة] بضم الصاد: هي البقية اليسيرة من الشيء.**

**[يتصابها] بتشديد الموحدة قبل الهاء: أي يجمعها.**

**[والكظيظ] بفتح الكاف وظاءين معجمتين: هو الكثير الممتلئ.**

**قوله: «وعن خالد بن عمير العدوي»** من المخضرمين. أدرك الجاهلية. وسمع عتبة بن غزوان، حديثه في البصريين، روى عنه حميد بن هلال.

قوله: **«خطبنا عتبة بن عزوان وكان أميرا بالبصرة فحمد الله أثنى عليه»** الحديث. عتبة بن غزوان كنيته أبو عبد الله وقيل أبو غزوان عتبة بن غزوان بن جابر بن وهب بن نُسيب بضم النون بن زيد بن مالك بن الحارث بن عوف

---

(١) صحيح مسلم (١٤) (٢٩٦٧).

ابن مازن بن منصور بن عكرمة بن خفصة بن قيس بن عيلان بالعين المهملة ابن مضر بن نزار بن معد بن عدنان المازني حليف بني عبد شمس، أسلم قديما هاجر إلى الحبشة وهو ابن أربعين سنة ثم عاد إلى رسول الله ﷺ وهو بمكة فأقام معه حتى هاجر إلى المدينة مع المقداد وكانا من السابقين إلى الإسلام وشهد بدرا وبيعة الرضوان وما بعدها، رُوِيَ له عن رسول الله ﷺ أربع أحاديث، روى مسلم أحدها، قال محمد بن سعد: كان رجلا طُوالا [جميلا]، هو قديم الإسلام، أسلم بعد ستة رجال [و]هو سابعهم، وكان أول من نزل البصرة وهو أول من اختطّها، وكان من الرماة المذكورين، توفي بطريق البصرة وقيل [في الربذة] سنة سبع عشرة من الهجرة وقيل سنة خمس عشرة وقيل أربع عشرة وهو ابن سبع وخمسين سنة والله أعلم.

قوله: «**وكان أميرا بالبصرة**» و[البصرة] بكسر الباء وفتحها وضمها ثلاث لغات والمشهور الفتح ويقال لها قبة الإسلام [و]خزانة العرب بناها عتبة بن غزوان في خلافة عمر بن الخطاب سنة سبع عشرة من الهجرة وسكنها الناس سنة [ثمان] عشرة ولم يُعبد صنم قط على أرضها وهي داخلة في أرض سواد العراق. قوله: «**إن الدنيا قد آذنت بصرم**» الحديث، آذنت بمد الألف أي أعلمت، قاله الحافظ، بصرم أي بانقطاع وفناء. قاله الحافظ أيضا.

قوله: «**وولت حذاء**» أي سريعة، قاله الحافظ أيضا، وقال في **النهاية**(١) أي: خفيفة سريعة. قوله: «**ولم يبق منها إلا صبابة كصبابة الإناء**» والصبابة هي

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٣٥٦).

البقية اليسيرة من الشيء، قاله المنذري. قوله: «**يتصابها صاحبها**» أي يجمعها. قوله: «**شفير جهنم**» تقدم الكلام على شفير جهنم في كتاب القضاء. قوله: «**إن ما بين مصراعين من مصاريع الجنة**» الحديث، المصراعان [جانبا] الباب. قوله: «**وليأتينّ عليه يوم وهو كظيظ من الزحام**» الكظيظ وهو الكبير الممتلئ. [٢٠٩/أ] قاله المنذري. قوله: «**حتى قرحت أشداقنا**» أي صار فيها قروح وجراح من خشونة الورق الذي نأكله وحرارته. تنبيه: وفيه فائدة رابعة: وهو ما يشعر به الجوع من معنى [تعالى:] ﴿وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُواْ فِى ٱلْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً﴾(١) فلو لم تقرح أشداقهم ما صاروا أمراء الأمصار، فمصير أهل الفاقة [يُملَّكون] مفاتيح الخير، والصبر مفتاح الفرج، ﴿وَٱذْكُرُوٓاْ إِذْ أَنتُمْ قَلِيلٌ مُّسْتَضْعَفُونَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾(٢) الآية، قاله في الحدائق.

**تنبيه أيضا**: خطب النبي ﷺ يوما أصحابه والشمس على رءوس الجبال فقال(٣): إنه لم يبق من الدنيا فيما مضى منها إلا كما بقي من يومكم هذا فيما

---

(١) سورة القصص،الآية: ٥.

(٢) سورة الأنفال، الآية: ٢٦.

(٣) سنن الترمذي (٢١٩١)، وقال:وهذا حديث حسن. وأخرجه ابن أبي الدنيا في الزهد (٣٤٩)، وفي قصر الأمل (١١٩)، وابن أبي عاصم في الزهد (١٨٩) أبو الشيخ في الأمثال (٢٨٣) قال البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٨/ ٦٧) رواه أبو داود الطيالسي والحميدي وأبو يعلى، ومدار أسانيدهم على علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.، وقال الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي: ضعيف، لكن بعض فقراته صحيح.
=

مضى منه، والله أعلم.

قوله: «**فالتقطت بردة فشققتها بيني وبين سعد بن مالك**» البردة الشملة، والعرب تسمي الكساء الذي يلتحف به بردة. قوله: «**فما أصبح اليوم منا أحد إلا أصبح أميرا على مصر من الأمصار**» المصر البلد الكبير كالبصرة والكوفة ونحوهما، ويكون فيه نائب السلطان، اهـ.

**٥٠١٤- وعن أبي موسى ﵁ قال: لو رأيتنا ونحن مع نبينا ﷺ لحسبت أنما ريحنا الضأن، إنما لباسنا الصوف، وطعامنا الأسودان: التمر والماء. رواه الطبراني في الأوسط[1]، ورواته رواة الصحيح، وهو في الترمذي[2] وغيره دون قوله: إنما لباسنا إلى آخره، وتقدم في اللباس.**

**قوله:** «**وعن أبي موسى**» اسمه عبد الله بن قيس الأشعري، تقدم، قوله: «**لو رأيتنا ونحن مع نبينا ﷺ إنما ريحنا ريح الصنان**» بضم الصاد المشددة

---

=

فانظر مثلا ابن ماجه (٤٠٠٠) الرد على بليق (٨٦)، ضعيف سنن ابن ماجه (٨٦٥)

(١) المعجم الأوسط (١٩٤٦)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٣٢٥): رواه أبو داود باختصار. رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح. وضعفه الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (١٩٢٩).

(٢) الترمذي (٢٤٧٩)، وقال الترمذي: هذا حديث صحيح، والحديث؛ أخرجه الطيالسي (٥٢٧)، وابن في سعد الطبقات الكبرى (٤/ ٨١)، وأحمد ١٩٧٥٨) (١٩٧٥٩)، وأبو داود (٤٠٣٣) والبزار (٣١٣٤ و٣١٣٥)، والروياني (٤٥٥)، وأبو يعلى (٧٢٦٦)، وابن عدي في الكامل (٩/ ٣٦٣)، والحاكم (٤/ ١٨٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٥٨٨)،والبغوي في شرح السنة (٣٠٩٨)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

[والنون] المفتوحة، كذا رأيته مضبوطا، وتقدم في كتاب اللباس.

قوله: «**وطعامنا الأسودان التمر والماء**» [الأسودان هما التمر والماء]، أما التمر فأسود وهو الغالب على تمر المدينة فأضيف الماء إليه ونُعت بنعته اتباعا والعرب تفعل ذلك في الشيئين [يصطحبان معا فيسميان] باسم الأشهر منهما كالقمرين والعمرين.

**٥٠١٥- وعن خباب بن الأرت رضي الله عنه قال: هاجرنا مع رسول الله ﷺ نلتمس وجه الله، فوقع أجرنا على الله فمنا من مات لم يأكل من أجره شيئا، منهم مصعب بن عمير قتل يوم أحد، فلم نجد ما نكفنه به إلا بردة إذا غطينا بها رأسه خرجت رجلاه، وإذا غطينا رجليه خرج رأسه، فأمرنا رسول الله ﷺ أن نغطي رأسه، وأن نجعل على رجليه من الإذخر، ومنا من أينعت له ثمرته فهو يهدبها. رواه البخاري(١) ومسلم(٢) والترمذي(٣) وأبو داود(٤) باختصار.**

[البردة]: كساء مخطط من صوف، وهي النمرة. [أينعت] بياء مثناة تحت بعد الهمزة: أي أدركت ونضجت. [يهدبها] بضم الدال المهملة وكسرها بعدها باء موحدة: أي يقطعها ويجنيها.

---

(١) صحيح البخاري (١٢٧٦).

(٢) صحيح مسلم (٤٤) (٩٤٠).

(٣) سنن الترمذي (٣٨٥٣)، وقال:هذا حديث حسن صحيح، وأخرجه النسائي (٤/ ٣٨).

(٤) سنن أبي داود (٣١٥٥).

**قوله:** «**وعن خباب بن الأرتّ**» وهو بفتح الخاء المعجمة وبعدها باء موحدة مفتوحة مشددة وبعد الألف باء موحدة، والأرث بفتح الهمزة وبعدها راء مفتوحة مهملة وتاء ثالث الحروف، كنيته أبو عبد الله ويقال أبو محمد ويقال أبو يحيى واختلف في نسبه فقيل خزاعي مولاهم وقيل تميمي، [هذا] النسب حليف لبني زهرة والصحيح أنه تميمي النسب لحقه [سبيا] في الجاهلية فأسرته امرأة من خزاعة فأعتقته وكانت من حلفاء بني زهرة فهو تميمي النسب خزاعي الولاء زهري الحلف، كان سادس ستة في الإسلام، كان يعذب في الله عز وجل، قال: أُوقِدت النار ثم وُضعتُ عليها فما أطفاها إلا ودَك ظهري، اكتوى سبعا في بطنه لوجع كان فيه.

فإن قلت: قد نهي عن الكي؟ قلت: ذلك لمن [يعتقد] أنّ الشفاء من الكي أو ذلك للقادر على مداواة أخرى. توفي رضي الله عنه بالكوفة سنة سبع وثلاثين وله [ثلاث وسبعون] سنة.

**قوله:** «**هاجرنا مع رسول الله ﷺ نلتمس وجه الله**»، [المراد بوجه الله تعالى أي ذات الله] أي جهة الله لا جهة الدنيا، الله أعلم. قوله: «**فمنا من مات لم يأكل من أجره شيئا**» معناه لم توسع عليه الدنيا أي منا من مات على الحال التي هاجر عليها من الفقر ومجانبة زهرة الدنيا وطيباتها فذاك الذي سلم له أجر عمله كله ومعناه لم يعجل له شيء من جزاء عمله فرآى أن نيل طيبات الدنيا نقص من ثواب الأعمال الصالحة فيها. وقد قال البخاري [٢٠٩/ ب] في هذا الحديث: لقد خشيت أن [يكون] عجلت لنا طيباتنا في حياتنا الدنيا.

وقال **الكرماني**[(١)] معنى قوله: لم يأكل من أجره شيئا يعني لم يكسب من الدنيا ولا اقتناه وقصر نفسه عن سؤالها لينالها موفرة في الآخرة، ومنا من كسب المال ونال من عرض الدنيا. اهـ.

قوله: «**منهم مصعب بن عمير قتل يوم أحد**» تقدم الكلام على مصعب بن عمير في أماكن من هذا التعليق مبسوطا. قوله: «**فلم نجد ما نكفنه به إلا بردة إذا غطينا بها رأسه خرجت رجلاه إذا غطينا بها رجليه خرج رأسه**» الحديث، البردة كساء مخطّط من صوف وهي النمرة تلبسها الأعراب، وتقدم تفسيرها مرارا في الأحاديث المتقدمة، [و]تكفينه في البردة دليل على أن الاقتصار على ثوب واحد يجوز في حالة الضرورة وهذا كفن الضرورة، وقد يستدل بهذا الحديث على أن الكفن من رأس المال وأنه مقدم على الديون لأنه ﷺ أمر بتكفينه في نمرته ولم يسأل هل عليه دين مستغرق أم لا ولا يبعد من حال من لا يكون له إلا نمرة أن يكون عليه دين. [و]استثنى أصحابنا من الديون الدين المتعلق بعين المال [فيُقدَّم] على الكفن وكذا العبد الجاني والمرهون والمال الذي تعلقت به زكاة أو حق [بائعه] بالرجوع بالإفلاس ونحو ذلك.

قوله: «**فأمرنا رسول الله ﷺ أن نغطي رأسه وأن نجعل على رجليه من الإذخر**» الحديث، الإذخر هو بكسر الهمزة والخاء وهو حشيش معروف عريض الورق طيب الرائحة، وفي [هذا] الحديث دليل [على أن ستر جميع بدن الميت واجب، وفي الحديث دليل] على أنه إذا ضاق الكفن عن ستر

---

(١) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (٧/ ٧٥).

جميع البدن فلم يوجد غيره جعله مما يلي الرأس وجعل النقص مما يلي الرجلين، وستر الرأس إكراما للوجه وسترا لما يظهر عليه من تغير محاسنه فإن ضاق عن ذلك [سترت] العورة فإن ضاق عن العورة سترت السوأتان لأنهما أهم وهما الأصل في العورة، وقد يستدل بهذا الحديث على أن الواجب في الكفن ستر العورة ولا يجب استيعاب البدن عند التمكن ولو كان ستر جميع البدن واجبا لوجب على المسلمين الحاضرين تتميمه إن لم يكن له قريب تلزمه نفقته فإن كان وجب عليه، فإن قيل كانوا عاجزين عن ذلك لأن القصة كانت يوم أحد وقد كثرت القتلى من المسلمين واشتغلوا [بهم] وبالخوف من العدو عن ذلك؛ فجوابه أنه يبعد من حال الحاضرين المتولين دفنه أن لا يكون مع واحد منهم قطعة من ثوب ونحوها، والله أعلم.

وفي هذا الحديث وجوب تكفين الميت وهو واجب بإجماع المسلمين ويجب في ماله فإن لم يكن له مال فعلى من عليه نفقته فإن لم يكن ففي بيت المال فإن لم يكن وجب على المسلمين يوزعه الإمام على أهل اليسار. والله أعلم.

**فائدة:** قال العلماء في كتب الفقه ويستحب أن يكفن الرجل في ثلاثة أثواب أي فقط إزار وهو يؤتز به العورة ولفافتين أي تلف كل واحدة منهما على جميع البدن لأن الخبر دل على ثلاثة أثواب. وقيل الثلاث أثواب كلها تكون [سوابغ] لجميع البدن وهذا هو الأصح، ولو كفن في خمسة قال الشافعي جاز ولم يكره لأن ابن عمر كان يفعله ويكون الرابع والخامس قميصا

وعمامة كما أشار إليه الشافعي في الأم[١]، والزيادة [٢١٠/أ] على الخمس تكره لأنه سرف والواجب من ذلك في حق الرجل والمرأة ثوب واحد أي ساتر للعورة لأن مصعب بن عمير قتل يوم أحد فلم يوجد له إلا نمرة فكنا إذا وضعناها على رأسه خرجت رجلاه الحديث، فلم [يأمر صلى الله تعالى عليه وسلم] بأن يكفن في غيرها مع أنها لم تستر جميع بدنه ولأنه يجب من ستره ما كان يجب ستره في حياته والله أعلم.

قوله: «**ومنا من أينعت له ثمرته فهو يهدبها**» أي أدركت ونضجت وطابت والينع إدراك الثمار ونضجها، يقال: ينعت وأينعت والينع جمع يانع فهو المدرك البالغ، اهـ. ويهدبها أي يقطعها ويجنيها، اهـ. قاله المنذي، أي يخترف منها يقال أينع الثمر وينع يونع وينيع فهو مونع ويانع إذا أدرك ونضج وأينع أكثر استعمالا ومنه خطبة الحجاج إني أرى رءوسا قد أينعت وحان قطافها، شبّه رءوسهم لاستحقاقهم القتل بثمار قد أدركت وحان أن تقطف وهذا استعارة [إشارة] إلى ما فتح الله عليهم من الدنيا بعد وفاة رسول الله ﷺ وتمكنوا فيها، وفيه بيان ما كان عليه صدر هذه الأمة، وفيه أن الصبر على مكابدة الفقر وصعوبته من منازل الأبرار، فإن قلت إذا كانت الهجرة لوجه الله فأجره هو ثواب الآخرة فكيف جعل الدنيا أجره؟ قلت: الأجر شامل لخبر الدارين وحسنة المنزلتين، والمراد من الأجر ثمرته، قاله **الكرماني**[٢].

(١) الأم للشافعي (١/ ٣٠٣)، (١/ ٣٢١).

(٢) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (٧/ ٧٥).

٥٠١٦- وعن إبراهيم، يعني ابن الأشتر أن أبا ذر حضره الموت، وهو بالربذة فبكت امرأته، فقال: ما يبكيك؟ فقالت: أبكي فإنه لا يد لي بنفسك، وليس عندي ثوب يسع لك كفنا، قال: لا تبكي، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: ليموتن رجل منكم بفلاة من الأرض يشهده عصابة من المؤمنين، قال: فكل من كان معي في ذلك المجلس مات في جماعة وقرية، فلم يبق منهم غيري، وقد أصبحت بالفلاة أموت، فراقبي الطريق، فإنك سوف ترين ما أقول، فإني والله ما كذبت ولا كذبت. قالت: وأنى ذلك، وقد انقطع الحاج؟ قال: راقبي الطريق. قال: فبينا هي كذلك إذا هي بالقوم تخب بهم رواحلهم كأنهم الرخم، فأقبل القوم حتى وقفوا عليها فقالوا: مالك ؟ فقالت: امرؤ من المسلمين تكفنوه وتؤجروا فيه؟ قالوا: ومن هو؟ قالت: أبو ذر، ففدوه بآبائهم وأمهاتهم ووضعوا سياطهم في نحورها يبتدرونه، فقال: أبشروا، فإنكم النفر الذين قال رسول الله ﷺ فيكم ما قال، ثم أصبحت اليوم حيث ترون، ولو أن لي ثوبا من ثيابي يسع كفني لم أكفن إلا فيه، فأنشدكم بالله لا يكفنني رجل منكم كان عريفا أو أميرا أو بريدا فكل القوم قد نال من ذلك شيئا إلا فتى من الأنصار، وكان مع القوم قال: أنا صاحبك، ثوبان في عيبتي من غزل أمي وأحد ثوبي هذين اللذين علي. قال: أنت صاحبي. رواه أحمد[1]، واللفظ له،

---

(١) أخرجه أحمد (٢١٤٦٧)، (٢١٣٧٣)، وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٤/ ٢٣٢)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٩٨٤)، وابن حبان (٦٦٧٠)، (٦٦٧١)، والحاكم في المستدرك (٣/ ٣٤٤)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ١٦٩)، ومعرفة الصحابة (١٥٦٧)، =

**ورجاله رجال الصحيح، والبزار[١] بنحوه باختصار.**

**[العيبة] بفتح العين المهملة وإسكان المثناة تحت بعدها موحدة: هي ما يجعل المسافر فيها ثيابه.**

**قوله:** «**وعن إبراهيم**» يعني ابن الأشتر واسمه مالك بن الحارث النخعي عن أبيه وعمر وعنه ابنه مالك ومجاهد وغيرهما ذكره بن حبان في الثقات كان من أعيان الأمراء بالكوفة وكان شجاعا وهو الذي قتل عبيد الله بن زياد الأمير في وقعة الخازر سنة سبع وستين وكان إبراهيم في جيش المختار حينئذ ثم انه بغى على المختار مع مصعب بن الزبير حتى قتل المختار وقتل إبراهيم بن الأشتر بعد ذلك مع مصعب بن الزبير في أول سنة اثنين وسبعين.

قوله: «**أن أبا ذر حضره الموت وهو بالربذة**» تقدم الكلام على أبي ذر وعلى الربذة في مواضع كثيرة من هذا التعليق. قوله: «**ليموتن رجل منكم بفلاة من الأرض تشهده عصابة من المؤمنين**» الحديث، تقدم الكلام على الفلاة من الأرض. وقوله: «**تشهده عصابة**» أي تحضره والعصابة بكسر

=

والبيهقي في دلائل النبوة ٦/ ٤٠١)، وابن عساكر في تاريخه (١٩/ ٤١)، وابن الأثير في أسد الغابة (١/ ٢١٥). وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ٣٣٢) رواه أحمد من طريقتين أحدهما هذه، والأخرى مختصرة عن إبراهيم بن الأشتر عن أم ذر، ورجال الطريق الأولى رجال الصحيح، ورواه البزار بنحوه باختصار. وضعفه الألباني في ضعيف موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان (ص: ١٨٢) ضعيف مضطرب السند، و الضعيفة تحت الحديث (٦٤٨٧)، وقال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣٣١٤):حسن.

(١) البزار (٤٠٦٠).

العين الجماعة من الناس لا واحد لها وهو ما بين العشرة إلى الأربعين وأخذ إما من العصب الذي بمعنى الشد كأنه لشد بعضهم بعضا ومنه العصابة أي الخرقة تشد على الجبهة ومنه العصب [لأنه] شد الأعضاء، وأما من العصب الذي بمعنى الإحاطة، يقال عصب فلان بفلان إذا أحاط به، قاله **الكرماني**(١). قوله: «**فإذا هي بالقوم تحثهم رواحلهم كأنه الرخم**» الحديث، القوم هم الرجال دون النساء، قال الله تعالى: ﴿لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ﴾(٢) ثم قال: ﴿وَلَا نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ﴾(٣)، قال الشاعر: أَقَوْمٌ آلُ حصنٍ أم نساء.

وقد تدخل النساء فيه على سبيل التبع لأن قوم كل نبي رجال ونساء وجمعه أقوام وجمع الجمع أقاوم، اهـ. وقوله: «**تحثهم رواحلهم**» هكذا هو في الترغيب، وفي نسخة تحث بهم، وفي كتاب **النهاية**(٤) تخِدّ بهم رواحلهم، الوخد ضرب من سير الإبل سريع، يقال وخد يخد وخدًا، والرواحل جمع راحلة والراحلة هي المركب من الإبل ذكرا كان أو أنثى، اهـ. قوله: «**معي ثوبان في عيبَتي من غزل أمي**»، العيبة هي ما يجعل المسافر فيه ثيابه، قاله الحافظ. قوله: «**أبشروا فأنتم النفر الذين قال فيكم رسول الله ﷺ ما قال**» الحديث.

---

(١) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (١/ ١٠٥).

(٢) سورة الحجرات، الآية: ١١.

(٣) سورة الحجرات، الآية: ١١.

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر (٥/ ١٦٣).

**فائدة**: الفرق بين الرهط والنفر أن الرهط من الثلاثة [٢١٠/ ب] إلى العشرة أو من السبعة إلى العشرة، والنفر من الثلاثة إلى التسعة ولا تخفى مخالفته لما في صحاح الجوهري والله أعلم. قوله: «**فأنشدكم بالله**» معناه الحلف.

**٥٠١٧- وعن أبي هريرة ﷺ قال: لقد رأيت سبعين من أهل الصفة ما منهم رجل عليه رداء: إما إزار وإما كساء قد ربطوا في أعناقهم، منها ما يبلغ نصف الساقين، ومنها ما يبلغ الكعبين فيجمعه بيده كراهية أن ترى عورته. رواه البخاري(١) والحاكم(٢) مختصرًا، وقال: صحيح على شرطهما.**

قوله: «**وعن أبي هريرة**» تقدم الكلام عليه. قوله: «**لقد رأيت سبعين من أهل الصفة ما منهم رجل عليه رداء إما إزاء وإما كساء، الحديث، تقدم الكلام على الصفة وعلى أهلها كم عددهم وفيه بيان سهولة الأمر مع القوت فأي محذور نال أهل الصفة في فقدهم الأردية بعد أن وجدوا سدادا من عيش، قاله في الحدائق(٣).**

**٥٠١٨- وعن عتبة بن عبد السلمي رضي الله عنه قال: استكسيت رسول الله ﷺ فكساني خيشين، فلقد رأيتني وأنا أكسى أصحابي. رواه أبو داود(٤)**

---

(١) صحيح البخاري (٤٤٢).

(٢) المستدرك للحاكم (٣/ ١٨)، قال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه

(٣) حدائق الأولياء (١/ ٥٣٧).

(٤) أبو داود (٤٠٣٢) وأخرجه أحمد (١٧٦٥٦)، ويعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ ٢/ ٣٥٠، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٣٦٢)، والطبراني في المعجم الكبير
=

**من رواية إسماعيل بن عياش.**

**[الخيشة] بفتح الخاء المعجمة وإسكان المثناة تحت بعدهما شين معجمة: هو ثوب يتخذ من مشاقة الكتاب يغزل غليظًا وينسج رقيقًا.**

**قوله: «وعن عتبة بن عبد السلمي»** هو أبو الوليد، عتبة بن عبد السلمي. وقال ابن عبد البر: عتبة بن عبد وهو عتبة بن عبد الندر.

وقال: قد قيل إنهما اثنان، ومال إلى القول الأول. وأما البخاري فإنه جعلهما اثنين، وكذلك أبو حاتم الرازي. وهذا عتبة كان اسمه عتلة، فسماه النبي ﷺ عتبة. شهد خيبر روى عنه ابنه يحيى، ولقمان بن عامر، وكثير بن مرة، وخالد بن معدان، وغيرهم، مات بحمص سنة سبع وثمانين، وهو ابن أربع وتسعين سنة. وهو آخر من مات بالشام في قول الواقدي.

قوله: **«استكسيت رسول الله ﷺ فكساني خيشين»** الحديث، الخيشة هو ثوب يتخذ من مشاقة الكتاب يغزل غزلا غليظا وينسج رقيقا، قاله الحافظ، وتقدم. قوله: **«فلقد رأيتني وأنا أكسى أصحابي»** أي أعظمهم وأعلاهم كسوة.

---

(١٧/ ١٢٤/ ٣٠٧)، وفي الشاميين (١٦١٠)، وأبو نعيم في الحلية (٢/ ١٥)، ومعرفة الصحابة (٥٣٥٥)، والبيهقي في شعب الإيمان (٥٧٧١)، والآداب (٤٩٦)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٨/ ٢٧٧)، وقال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٢٠٨٠): حسن.

**٥٠١٩- وعن يحيى بن جعدة قال: عاد خبابا ناس من أصحاب رسول الله ﷺ فقالوا: أبشر يا أبا عبد الله ترد على محمد ﷺ الحوض فقال: كيف بهذا؟ وأشار إلى أعلى البيت وأسفله، وقد قال رسول الله ﷺ إنما يكفي أحدكم كزاد الراكب. رواه أبو يعلى(١) والطبراني(٢) بإسناد جيد.**

**قوله: «وعن يحيى بن جعدة»** هو يحيى بن جعدة بن هبيرة بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشي المخزومي روى عن جدته أم أبيه أم هانئ بنت أبي طالب وعن أبي الدرداء وزيد بن أرقم وخباب بن الأرت وابن مسعود وأبي هريرة وكعب بن عجرة وغيرهم وعنه حبيب بن أبي ثابت وعمرو بن دينار وأبو الزبير وهلال بن خباب ومجاهد وثوير بن أبي فاختة وعلي بن زيد بن جدعان وغيرهم قال أبو حاتم: والنسائي ثقة وذكره بن حبان في الثقات.

**قلت:** قال الحربي في **العلل**: لم يدرك بن مسعود. وقال أبو حاتم: لم يلقه. وقال علي بن المديني: لم يسمع من أبي الدرداء.

---

(١) أخرجه أبو يعلى (٤ / ١٧٢٩-١٧٣٠)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٢٥٤): رواه أبو يعلى والطبراني، ورجاله رجال الصحيح غير يحيى بن جعدة، وهو ثقة.، وقال البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٧/ ٤٦٩): رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى الموصلي والطبراني، والحميدي واللفظ له بإسناد جيد. وصححه الألباني في صحيح الجامع (١/ ٤٦٩)، و في السلسلة الصحيحة (١٧١٦)، وصحيح الترغيب والترهيب (٣٣١٧).

(٢) الطبراني في المعجم الكبير (٣٦٩٥) وأبو نعيم في الحلية (١ / ٣٦٠).

قوله: «دعا خبابا ناس من أصحاب النبي ﷺ» كذا

**٥٠٢٠- وعن أبي وائل قال: جاء معاوية إلى أبي هاشم بن عتبة وهو مريض يعوده فوجده يبكي، فقال: يا خال ما يبكيك، أوجع يشئزك أم حرص على الدنيا؟ قال: كلا، ولكن رسول الله ﷺ عهد إلينا عهدا لم نأخذ به، قال: وما ذاك؟ قال: سمعته يقول: إنما يكفي من جمع المال خادم ومركب في سبيل الله، وأجدني اليوم قد جمعت. رواه الترمذي[١] والنسائي[٢]، ورواه ابن ماجه[٣] عن أبي وائل عن سمرة بن سهم عن رجل من قومه لم يسمه، قال: نزلت على أبي هاشم بن عتبة فجاءه معاوية، فذكر الحديث بنحوه.**

**ورواه ابن حبان في صحيحه[٤] عن سمرة بن سهم قال: نزلت على أبي هاشم بن عتبة وهو مطعون، فأتاه معاوية فذكر الحديث. وذكره رزين، فزاد فيه: فلما مات حصر ما خلف فبلغ ثلاثين درهما وحسبت فيه القصعة التي**

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٣٢٧)، وقال ابن حجر في الاصابة (١٣/ ٢٣) وروى حديثه التِّرمِذِيّ وغيره بسند صحيح وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٢٣٨٦)، وصححه في صحيح الجامع (٥٤٦٤)، والصحيحة (٢٢٠٢). التعليق الرغيب (٤/ ١٢٤)، و صحيح الترغيب والترهيب (٣٣١٨)، وصحيح موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان (٢/ ٤٧٠/ ٢٠٩٩).

(٢) النسائي (٨/ ٢١٨)، وفي السنن الكبرى (٩٧٢٤).

(٣) ابن ماجه (٤١٠٣).

(٤) ابن حبان (٦٦٨) وأخرجه ابن أبي شيبة (١٣/ ٢١٩)، وهناد في الزهد (٥٦٥)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٥٥٩)، والدولابي في الكنى (١/ ٦٠)، والطبراني في المعجم الكبير (٧/ ٣٠٢/ ٧١٩٩)، وابن عبد البر في الاستيعاب (١٢/ ١٦٦)، وابن الأثير في أسد الغابة (٥/ ٣١٦)، والمزي في تهذيب الكمال (٣٤/ ٣٦٠-٣٦١).

**كان يعجن فيها وفيها يأكل.**

**[يشئزك] بشين معجمة ثم همزة مكسورة وزاي: أي يقلقك، وزنه ومعناه.**

**قوله: «عن أبي وائل»** هو شقيق بن سلمة الأسدى، أسد خزيمة الكوفى التابعى المخضرم، أدرك زمن رسول الله ﷺ ولم يره. وروى عن أبى بكر، وسمع عمر، وعثمان، وعليا، وابن مسعود، وعمارا، وحبابا، وحذيفة، وأبا موسى، وأسامة، وابن عمر، وابن عباس، وابن الزبير، وأبا الدرداء، وأبا مسعود البدرى، والبراء، والمغيرة، وجريرا البجلى، وكعب بن عجرة، وأبا هريرة، وعائشة، وأم سلمة، وغيرهم من الصحابة، رضى الله عنهم أجمعين.

وسمع خلائق من كبار التابعين. روى عنه الشعبى، وعاصم الأحول، والحكم، والسبيعى، والأعمش، وخلائق غيرهم من التابعين، حكوا عنه أنه قال: بعث النبى ﷺ وأنا ابن عشر سنين أرعى إبلا لأهلى، وقال: أتانا مصدق رسول الله ﷺ. وروى عنه أنه قال: أدركت سبع سنين من سنى الجاهلية. قالوا: وتوفى سنة تسع وتسعين. واتفقوا على توثيقه وجلالته.

قوله: **«جاء معاية إلى أبي هاشم بن عتبة وهو مريض يعوده فوجده فبكى أبو وائل»** الحديث، أبو وائل تقدم، وأما معاوية فهو معاوية بن أبي سفيان وأبو سفيان اسمه صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصى القرشى الأموى وأما أبو هاشم فهو ابن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي [العبسي] خال معاوية بن أبي سفيان له صحبة وهو أخو أبي حذيفة بن عتبة لأبيه وأخو مصعب بن عمير لأمه قيل اسمه خالد [و]قيل

اسمه كنيته وقيل هشام وقيل هشيم وقيل مهشم وقيل شيبة، أسلم يوم الفتح وسكن الشام وتوفي في خلافة عثمان كان فاضلا رحمه الله، [و]كان أبو هريرة رضي الله عنه إذا ذكر أبا هاشم [قال: ذاك الرجل الصالح، ووقع في نسخ المصابيح المسموعة الصحيحة: عن أبي هاشم] بن عبيد والصواب عتبة، روى حديثه أبو وائل شقيق بن سلمة الأسدي عن سمرة بن سهم رجل من قومه عنه. قوله: «**يشئزك**»، أي يقلقك وزنه ومعناه، اهـ. قاله المنذري، يقال شيز و[شئز] فهو مشئوز وأشازه غيره وأصله الشأز وهو الموضع الغليظ الكثير الحجارة، قاله في **النهاية**(١). والله أعلم.

**٥٠٢١- وعن عامر بن عبد الله أن سلمان الخير رضي الله عنه حين حضره الموت عرفوا منه بعض الجزع، فقالوا: ما يجزعك يا أبا عبد الله؟ وقد كانت لك سابقة في الخير، شهدت مع رسول الله ﷺ مغازي حسنة وفتوحا عظاما. قال: يجزعني أن حبيبنا ﷺ حين فارقنا عهد إلينا، قال ليكف المرء منكم كزاد الراكب، فهذا الذي أجزعني، فجمع مال سلمان فكان قيمته خمسة عشر درهما. رواه ابن حبان في صحيحه**(٢).

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٤٣٦).

(٢) صحيح ابن حبان (٧٠٦)، وأخرجه الطبراني المعجم الكبير (٦/ ٢٦٨/ ٦١٨٢)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٦/ ٣)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ١٩٧)، وابن السني في القناعة (ص٥٣)، وقال الألباني في صحيح موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان (٢/ ٤٧١/ ٢١٠٢): حسن صحيح، وصححه في صحيح الترغيب (٣٣١٩)، والصحيحة (١٧١٦).

**قوله**: «**وعن عامر بن عبد الله**» كذا كذا قوله: «**فقالوا ما يجزعك يا أبا عبد الله**» الجزع هو.

**٥٠٢٢- وعن علي بن بديمة قال: بيع متاع سلمان رَضِوَاللَّهُعَنْهُ فبلغ أربعة عشر درهما. رواه الطبراني[١]، وإسناده جيد إلا أن عليا لم يدرك سلمان.**

**قوله**: «**وعن علي بن بذيمة**» بذيمة بفتح الباء وكسر الذال المعجم الجزري الحراني، قال [أحمد: صالح] الحديث لكنه كان رأس في [التشيع] معلنا به. **قوله**: «**بيع متاع سلمان**» الحديث، جمعه أمتعة ومتاع الرجل هو كذا [٢١١/أ].

---

(١) المعجم الكبير للطبراني (٦/ ٢١٤)، وأخرجه أبو نعيم في الحلية (١/ ١٩٧)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٢٥٤): رواه الطبراني، وإسناده جيد، إلا أن علي بن بذيمة لم يدرك سلمان، فإن كانت تركته تأخرت فهو متصل. وقال الهيثمي في (١٠/ ٣٢٥): رواه الطبراني، وإسناده منقطع. وضعفه الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (١٩٣٠).

## الترغيب في البكاء من خشية الله تعالى

**٥٠٢٣- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله: الإمام العادل، وشاب نشأ في عبادة الله عز وجل، ورجل قلبه معلق بالمساجد، ورجلان تحابا في الله اجتمعا على ذلك وتفرقا عليه، ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال: إني أخاف الله، ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه. رواه البخاري(١) ومسلم(٢) وغيرهما.**

**قوله: «عن أبي هريرة»**، تقدم وتقدم الكلام أيضا على السبعة الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله في عدة مواضع من هذا التعليق.

**٥٠٢٤- وعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: من ذكر الله ففاضت عيناه من خشية الله حتى يصيب الأرض من دموعه لم يعذب يوم القيامة. رواه الحاكم(٣) وقال: صحيح الإسناد.**

**قوله: «وعن أنس»** هو ابن مالك تقدم. **قوله: «من ذكر الله ففاضة عيناه من خشية الله»** الحديث، فيض العين هو دمعها من البكاء.

---

(١) صحيح البخاري (٦٦٠-١٤٢٣-٦٤٧٩ - ٦٨٠٦).

(٢) صحيح مسلم (٩١) (١٠٣١).

(٣) أخرجه الحاكم (٤/ ٢٦٠)، وأخرجه الطبراني في الأوسط (١٦٦٣) و (٦١٦٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٥٨٣)، والضعيفة (٤٥٩٤)، و ضعيف الترغيب والترهيب (١٩٣١).

**٥٠٢٥- وعن أبي ريحانة ﵁ عن النبي ﷺ قال: حرمت النار على عين دمعت أو بكت من خشية الله، وحرمت النار على عين سهرت في سبيل الله، وذكر عينا ثالثة. رواه أحمد(١) واللفظ له والنسائي(٢) والحاكم(٣) وقال: صحيح الإسناد.**

**قوله: «وعن أبي ريحانة»** تقدم الكلام عليه وعلى معنى الحديث في الجهاد مبسوطا.

**٥٠٢٦- وَعَن ابْن عَبَّاس ﵄ قَالَ سَمِعت رَسُول الله ﷺ يَقُول عينان لَا تمسهما النَّار عين بَكت من خشيَة الله وَعين باتت تحرس فِي سَبِيل الله رَوَاهُ**

---

(١) أحمد (٤/ ١٣٤-١٣٥)، وأخرجه ابن أبي شيبة (١٩٥٥٠)، وفي المسند (٧٣٣)، والدارمي (٢٤٠٠)، والبخاري في الكبير (٤/ ٢٦٤)، وابن أبي الدنيا في الرقة والبكاء (٣)، وابن أبي عاصم في الجهاد (١٤٤) (١٤٥)، وفي الآحاد (٢٣٢٥)، (٢٣٢٦)، والطبراني في الأوسط (٨٧٣٦) والرامهرمزي في المحدث الفاصل (٥٧٣)، وأبو نعيم في الحلية (٢/ ٢٨)، والبيهقي السنن الكبرى (٩/ ٢٥١)، والمزي في تهذيب الكمال (١٢/ ٥٦٦).

(٢) النسائي (٦/ ١٣-١٤) وفي الكبرى (٤٣٢٥) (٨٨٦٩).

(٣) الحاكم (٢/ ٨٣)، وقال: صحيح الإسناد قلت: محمد بن سمير ويقال: شمير ذكره ابن حبان في الثقات على قاعدته، وقال ابن القطان الفاسي: لا يعرف حاله (الوهم والإيهام ٤/ ٣٤٧)، وقال الذهبي في الميزان: لم يَرو عنه سوى عبد الرحمن بن شريح، وقال في الديوان: مجهول. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ٢٨٧) روى النسائي طرفا منه. قلت: رواه أحمد، والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد ثقات. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٢٧٠٦)، وقال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١٢٣٢١): حسن لغيره.

**التِّرْمِذِيّ وَقَالَ حَدِيث حسن غَرِيب.**

**٥٠٢٧- وَعَن أبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَن رَسُول الله ﷺ قَالَ حرم على عينين أَن تنالهما النَّار عين بَكت من خشيَة الله وَعين باتت تحرس الْإِسْلَام وَأَهله من الْكفْر رَوَاهُ الْحَاكِم وَفِي مُسْنده انْقِطَاع.**

**٥٠٢٨- وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ. لا يلج النار رجل بكى من خشية الله، حتى يعود اللبن في الضرع، ولا يجتمع غبار «٢» في سبيل الله ودخان جهنم.** رواه الترمذي[1] وقال: حديث حسن صحيح، والنسائي[2] والحاكم[3] وقال: صحيح الإسناد.

**[لا يلج] أي لا يدخل.**

قوله: «**وعن أبي هريرة**» **أيضا تقدم. قوله ﷺ: «لا يلج النار رجل بكى من خشية الله حتى يعود اللبن في الضرع**» الحديث، الولوج هو الدخول، أي لا يدخل النار. والضرع بفتح الضاد المعجمة وسكون الراء لكل ذي ظلف أو

---

(١) الترمذي (١٦٣٣ و ٢٣١١).

(٢) سنن النسائي (٦/ ١٢).

(٣) الحاكم (٤/ ٢٦٠)، وأخرجه الطيالسي (٢٥٦٥)، وأحمد (٢/ ٥٠٥)، وهناد في الزهد (٤٦٥) وابن أبي الدنيا في الرقة والبكاء (١)، وابن بشران (١٤٩٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٧٧٩ و٧٨٠)، والبغوي في شرح السنة (٢٦٢٠)، وفي معالم التنزيل (٤/ ١٨٩)، وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب (٥٠٩)، والذهبي في معجم الشيوخ (١/ ٣٦٦- ٣٦٧)، و قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، وصححه لغيره الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١٢٦٩).

خف، ومعنى الحديث لا يدخل النار أبدا، وهو كقوله تعالى: ﴿وَلَا يَدۡخُلُونَ ٱلۡجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلۡجَمَلُ فِي سَمِّ ٱلۡخِيَاطِۚ﴾(١)، علقه على [المحال]، معناه لا يدخلون الجنة أبدا.

**٥٠٢٩- وروي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما نزلت [أفمن هذا الحديث تعجبون وتضحكون ولا تبكون ] بكى أصحاب الصفة حتى جرت دموعهم على خدودهم، فلما سمع رسول الله ﷺ حسهم بكى معهم فبكينا ببكائه، فقال رسول الله ﷺ: لا يلج النار من بكى من خشية الله، ولا يدخل الجنة مصر على معصية، ولو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون فيغفر لهم. رواه البيهقي**(٢).

قوله: «**وروي عن أبي هريرة**» تقدم. قوله: «**لما نزلت هذه الآية ﴿أفمن هذا الحديث تعجبون وتضحكون ولا تبكون﴾ بكى أصحاب الصفة حتى جرت دموعهم على خدودهم**» الحديث، وتقدم الكلام على أصحاب الصفة وعلى موضع الصفة مرارا في الجهاد وغيره،

**٥٠٣٠- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: عينان لا تمسهما النار: عين باتت تكلأ في سبيل الله، وعين بكت من خشية الله. رواه أبو**

(١) سورة الأعراف، الآية: ٤٠.

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٧٧٧).

وقال الألباني في السلسلة الضعيفة (٦٦٩٥): موضوع بفقرة (الإصرار)، وفي ضعيف الترغيب والترهيب (١٩٣٢): ضعيف.

يعلى[(١)] ورواته ثقات والطبراني في الأوسط[(٢)] إلا أنه قال: عينان لا تريان النار.

قوله: «وعن أنس بن مالك» تقدم. قوله: «عينان لا تمسهما النار أبدا عين باتت تكلؤ في سبيل الله» الحديث، أي تحفظ وتحرس.

٥٠٣١- وَرُوِيَ عَن زيد بن أَرقم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رجل يَا رَسُول الله بِمَ أتقي النَّار قَالَ بدموع عَيْنَيْك فَإِن عينا بَكت من خشيَة الله لَا تمسها النَّار أبدا رَوَاهُ ابْن أبي الدُّنْيَا والأصبهاني.

٥٠٣٢- وَعَن مُعَاوِيَة بن حيدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ ثَلَاثَة لَا ترى أَعينهم النَّار عين حرست فِي سَبِيل الله وَعين بَكت من خشيَة الله وَعين كفت عَن محارم الله رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ وَرُوَاته ثِقَات إِلَّا أَن أَبَا حبيب العنقري لَا يحضرني الْآن حَاله.

٥٠٣٣- وَعَن الْعَبَّاس بن عبد الْمطلب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعت رَسُول الله ﷺ يَقُول عينان لَا تمسهما النَّار عين بَكت فِي جَوف اللَّيْل من خشيَة الله وَعين

---

(١) أخرجه أبو يعلى (٤٣٤٦)، وأخرجه البخاري في الكبير (٤/ ٢٣١-٢٣٢)، ابن أبي عاصم في الجهاد (١٤٧)، وابن عدي (٣/ ١٠٨٧)، وأبو نعيم في الحلية (٧/ ١١٩)، والضياء في المختارة (٢١٩٨) وقال أبو نعيم: غريب من حديث الثوري لم نكتبه إلا من حديث زافر قال الهيثمى (٥/ ٢٨٨): رواه أبو يعلى والطبرانى في الأوسط بنحوه إلا إنه قال لا يريان النار ورجال أبى يعلى ثقات. وقال البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٥/ ١٢٥): هذا إسناد رجاله ثقات.وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤١١١)، وصحيح الترغيب والترهيب (٣٣٢٥).

(٢) الطبراني في الأوسط (٥٧٧٥).

باتت تحرس فِي سَبِيل الله رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ من رِوَايَة عُثْمَان عَن عَطاء الْخُرَاسَانِي وَقد وثق.

٥٠٣٤- وَرُوِيَ عَن أبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُول الله ﷺ كل عين باكية يَوْم الْقِيَامَة إِلَّا عين غضت عَن محارم الله وَعين سهرت فِي سَبِيل الله وَعين خرج مِنْهَا مثل رَأس الذُّبَاب من خشيَة الله عز وَجل. رَوَاهُ الْأَصْبَهَانِيّ.

٥٠٣٥- وعن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: ما من مؤمن يخرج من عينيه دموع، وإن كان مثل رأس الذباب من خشية الله، ثم تصب شيئا من حر وجهه إلا حرمه الله على النار. رواه ابن ماجه[(١)] والبيهقي[(٢)] والأصبهاني[(٣)]، وإسناد ابن ماجه مقارب.

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٤١٩٧) والحديث؛ أخرجه ابن أبي الدنيا في الرقة والبكاء (٢)، والبزار (١٧٦٠)، وابن قانع في معجم الصحابة (٢/ ٢٦٧)، والطبراني في المعجم الكبير (١٠/ ١٧/ ٩٧٩٩)، وأبو الفضل الزهري في حديثه (٤٥٩)، وأبو نعيم في الحلية (٤/ ٢٦٦)، وقال: غريب من حديث عون، تفرد به محمد بن أبي حميد وهو أبو إبراهيم الزرقي المدني ويعرف بحماد بن أبي حميد.. وقال العراقي في المغني عن حمل الأسفار (ص: ١٥١١) أخرجه الطبراني والبيهقي في الشعب من حديث ابن مسعود بسند ضيف. وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٤/ ٢٣٥): هذا إسناد ضعيف حماد بن أبي حميد اسمه محمد بن أبي حميد وهو ضعيف رواه أحمد بن منيع في مسنده بإسناده ومتنه، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٩٦)، والضعيفة (٤٤٩٠)، وضعيف الترغيب والترهيب (١٩٣٦).

(٢) البيهقي في شعب الإيمان (٨٠٢).

(٣) قوام السنة في الترغيب والترهيب (٥٠٦).

قوله: «**وعن ابن مسعود**» تقدم الكلام على ترجمته. **قوله** ﷺ: «**ما من مؤمن يخرج من عينيه دموع وإن كان مثل رأس الذباب من خشية الله ثم يصيب شيئا من حر وجهه إلا حرمه الله على النار**»، الحديث. حرّ الوجه هو ما أقبل عليك وبدا لك منه، وحر كل أرض ودار وسطها وأطيبها وحر البقل والفاكهة والطين جيدها، قاله في **النهاية**[(١)]. وبقية أحاديث الباب تقدم الكلام عليها في أماكن متفرقة من هذا التعليق.

تنبيه: في بعض الحديث الدموع خفر العيون الخفر جمع خفرة وهي الذمة أي أن الدموع التي تجري خوفا من الله تعالى تجير العيون من النار، قاله في **النهاية**[(٢)].

**٥٠٣٦- وَعَن أبي أُمَامَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَن النَّبِي ﷺ لَيْسَ شَيْء أحب إِلَى الله من قطرتين وأثرين قَطْرَة دموع من خشيَة الله وقطرة دم تهراق فِي سَبِيل الله وَأما الأثران فأثر فِي سَبِيل الله وَأثر فِي فَرِيضَة من فَرَائض الله عز وَجل رَوَاهُ التِّرْمِذِيّ وَقَالَ حَدِيث حسن**[(٣)].

**٥٠٣٧- وعن مسلم بن يسار قال: قال رسول الله ﷺ: ما اغرورقت عين بمائها إلا حرم الله سائر ذلك الجسد على النار، ولا سالت قطرة على خدها**

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٣٦٥).

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٥٣).

(٣) أخرجه الترمذى (١٦٦٩)، وابن أبى عاصم في الجهاد (١٠٨)، والطبرانى في الكبير (٨/ ٢٣٥ رقم ٧٩١٨). وحسنه الألبانى في صحيح الترغيب (١٣٢٦) و(١٣٧٦) و(٣٣٢٧).

**فيرهق ذلك الوجه قتر ولا ذلة، ولو أن باكيا بكى في أمة من الأمم رحموا وما من شيء إلا له مقدار وميزان إلا الدمعة، فإنه تطفأ بها بحار من نار. رواه البيهقي[(١)] هكذا مرسلا، وفيه راو لم يسم، وروى عن الحسن البصري، وأبي عمران الجوني، وخالد بن معدان غير مرفوع وهو أشبه.**

**قوله: «وعن مسلم بن يسار»** هو أبو عبد الله مسلم بن يسار البصرى الفقيه، قيل: هو مولى عثمان بن عفان، وقيل: مولى طلحة بن عبيد الله، وقيل: مزنى. روى عن أبيه، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، وابن عباس، وأبى الأشعث الصنعانى. روى عنه ابنه عبد الله، وأبو قلابة، وابن سيرين، وثابت البنانى، وأيوب، وغيرهم.

قال خليفة بن خياط: كان مسلم يعد خامس خمسة من فقهاء البصرة. وقال محمد بن سعد: كان ثقة، فاضلا، ورعا، عابدا. وقال ابن عون: كان لا يفضل أحد فى ذلك الزمان. وقال ابن معين: هو ثقة، رجل صالح. وقال أحمد بن حنبل، وأحمد بن عبد الله: هو ثقة. وقال ابن سعد: توفى سنة مائة أو سنة إحدى ومائة. وقال خليفة: سنة مائة[(٢)].

قوله: **«لا سالت قطرة على خدها فيرهق ذلك الوجه قتر ولا ذلة»** أي لا يغشى ذلك الوجه قتر ولا ذلة، والقتر جمع قترة بالقاف المفتوحة الغبار

---

(١) البيهقي في شعب الإيمان (٧٩٠)، وقال الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (١٩٣٧): مرسل وضعيف جداً.

(٢) تهذيب الأسماء واللغات (٢/ ٩٣-٩٤).

الأسود، قوله: ولا ذلة أي هوان، وقال قتادة كآبة. وفي حديث آخر: ما اغرورقت عين بمائها أي [امتلأت] بالدموع ولم تفض. قوله ﷺ: «**ولو أن باكيا بكى في أمة من الأمم رحموا وما من شيء إلا له مقدار وميزان إلا الدمعة فإنه يطفؤ بها بحار من نار**» الحديث.

فائدة فيها بشرى: روي عن عبد الوهاب بن عطاء، عن سليمان وهو غير التيمي، عن عبيدة بن حسان، عن النضر بن سعيد[(١)] قال: قال رسول الله ﷺ: لو أن عبدا بكى في أمة من الأمم [لأنجى] الله تلك الأمة من النار ببكاء ذلك العبد، وما من عمل إلا له وزن وثواب إلا [٢١١/ ب]الدمعة فإنها تطفئ بحورا من النار. الحديث.

وروي عن صالح المري[(٢)] قال من بكى خوفا من الله تعالى من ذنب غفر له ذلك الذنب ومن بكى اشتياقا إلى الله تعالى أباحه الله تعالى النظر إليه متى شاء، وروي عن هارون بن رئاب[(٣)] أنه قال: إن البكاء مثاقيل لو وزن بالمثقال الواحد منها [مثل] جبال الدنيا لرجح به البكاء وإن الدمعة لتنحدر فتطفئ البحور من النار، وما بكى عبد مخلصا في ملأ إلا غفر لهم جميعا ببركة بكائه، وروى عبد الوهاب عن خالد بن معدان[(٤)] قال: ما بكى عبد من خشية الله تعالى إلا خشعت لذلك جوارحه وكان مكتوبا في الملأ الأعلى

(١) الرقة والبكاء لابن أبي الدنيا (١٤).

(٢) نوادر الأصول في أحاديث الرسول (٢/ ٢٠٢) لكن فيه عن كعب.

(٣) نوادر الأصول في أحاديث الرسول (٢/ ٢٠٢).

(٤) نوادر الأصول في أحاديث الرسول (٢/ ٢٠٠).

باسمه فلان بن فلان منوّر قلبه بذكر الله تعالى. وروي عن حزم القلعي، قال: سمعت مالك بن دينار[١] يقول الباكي من خشية الله تعالى تهتز له البقاع التي يبكي عندها وتغمره الرحمة ما دام باكيا. ورى ابن السماك قال: سمعت عمر بن ذر[٢] يقول إن البكاء من خشية الله تعالى [تبذل] بكل قطرة أو دمعة تخرج من عينيه أمثال الجبال من النور في قلبه ويزاد في قوته للعمل [ويطفئ] بذلك المدامع بحور من النار، والله أعلم.

**قوله** في آخر حديث مسلم بن يسار، وروي عن الحسن البصري وأبي عمران الجوني وخالد بن معدان غير مرفوع وهو أشبه. الحسن البصري هو الإمام المشهور المجمع على جلالته فى كل فن، أبو سعيد الحسن بن أبى الحسن يسار التابعى البصرى، بفتح الباء وكسرها، الأنصارى، مولاهم مولى زيد بن ثابت، وقيل: مولى جميل بن قطبة، وأمه اسمها خيرة مولاة لأم سلمة أم المؤمنين، رضى الله عنها. ولد الحسن لسنتين بقيتا من خلافة عُمر بن الخطاب رضي الله عنه. قالوا: فربما خرجت أمه فى شغل فيبكى فتعطيه أم سلمة، رضى الله عنها، ثديها فيدر عليه، فيرون أن تلك الفصاحة والحكم من ذلك، وعن محمد بن سعد، قال: كان الحسن جامعا، عالما، رفيعا، فقيها، ثقة، مأمونا، عابدا، ناسكا، كثير العلم، جميلا، وسيما. وقدم مكة فأجلسوه على سرير، واجتمع الناس إليه، فيهم طاووس، وعطاء، ومجاهد، وعمرو بن

(١) نوادر الأصول في أحاديث الرسول (٢/ ٢٠٠).

(٢) نوادر الأصول في أحاديث الرسول (٢/ ٢٠٠).

شعيب، فحدثهم، فقالوا، أو قال بعضهم: لم ير مثل هذا قط. وقال بكر بن عبد الله: الحسن أفقه من رأينا. ومناقبه كثيرة مشهورة. توفى سنة عشر ومائة.

ومن حكم الحسن ما ذكره الشافعى، رضى الله عنه، فى المختصر فى قول الله تعالى: ﴿وشاورهم فى الأمر﴾[١]، قال الحسن: كان غنيا عن مشاورتهم، ولكن أراد أن يستن به الحكام بعده. وقال فى قوله تعالى: ﴿ففهمناها سليمان﴾[٢] الآية: لولا هذه الآية لرأيت الحكام هلكوا، ولكن أثنى على هذا بصوابه، وأثنى على هذا باجتهاده.

وأبو عمران الجوني هو عبد الملك بن حبيب الأزدي وقيل الكندي أحد العلماء رأى عمران بن حصين روى عن جندب بن عبد الله البجلي وأنس وأبي فراس ربيعة بن كعب الأسلمي وغيرهم وعنه ابنه عبيد وسليمان التيمي وابن عون وأبو عامر الخزاز وشعبة وأبان وآخرون قال ابن معين: ثقة وقال أبو حاتم: صالح وقال النسائي: ليس به بأس وقال عمرو بن علي: مات سنة ثمان وعشرين ومائة واسمه: عبد الرحمن كذا قال وقال غيره: سنة تسع وقال ابن حبان في **الثقات**: مات سنة ثلاث وعشرين. **قلت**: ثم قال: وقد قيل سنة ثمانية وقال ابن سعد: كان ثقة وله أحاديث وفي الطبراني بإسناد صحيح عن حماد بن سلمة عن أبي عمران الجوني قال بايعت بن الزبير على أن أقاتل أهل الشام فاستفتيت جندبا، وخالد بن معدان هو أبو عبد الله خالد بن معدان

(١) سورة آل عمران: ١٥٩

(٢) سورة الأنبياء: ٧٩

ابن أبي كريب الشامي الكلاعي. من أهل حمص. قال: لقيت سبعين رجلا من أصحاب النبي ﷺ وكان من ثقات الشاميين، مات بأنطرطوس سنة أربع ومائة، وقيل: سنة ثلاث.

**٥٠٣٨- وعن ابن أبي مليكة قال: جلسنا إلى عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما في الحجر فقال: ابكوا، فإن لم تجدوا بكاء فتباكوا، لو تعلموا العلم لصلى أحدكم حتى ينكسر ظهره، ولبكى حتى ينقطع صوته. رواه الحاكم[1] مرفوعا وقال: صحيح على شرطيهما.**

**قوله: «وعن ابن أبي مليكة»** هو أبو محمد، وقيل: أبو بكر، عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة- واسم أبي مليكة زهير- بن عبد الله بن جدعان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة التيمي القرشي الأحول المكي. من مشاهير التابعين وعلمائهم، وكان قاضيا على عهد عبد الله بن الزبير، قال: أدركت ثلاثين من أصحاب النبي- ﷺ-، سمع ابن عباس، وابن الزبير، وعائشة، روى عنه ابن جريج، وخلق سواه، مات سنة سبع عشرة ومائة.

**قوله: «جلسنا إلى عبد الله بن عمر في الحجرة وقال: ابكوا فإن لم تجدوا بكاء فتباكَوا»** الحديث، والتباكي هو تعاطي أسباب البكاء وإظهار الحزن،

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٤/ ٥٧٨-٥٧٩)، وقال: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وأخرجه ابن المبارك في الزهد (١٠٠٧- زوائد المروزي)، ووكيع في الزهد (٢٠)، وهناد في الزهد (٤٥٧)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ٢٨٩)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣٣٢٨).

أي تكلفوا ذلك واجتهدوا فيه وبكت السحابة استرخت عزاليها ويمكن أن يكون البكاء منه. قاله صاحب المغيث[(١)].

**٥٠٣٩- وعن مطرف عن أبيه قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ولصدره أزير كأزيز الرحا من البكاء. رواه أبو داود[(٢)] واللفظ له، والنسائي[(٣)] وابن خزيمة[(٤)] وابن حبان[(٥)] في صحيحيهما، وقال بعضهم:**

---

(١) المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث (١/ ١٨٣).

(٢) أبو داود (٩٠٤)، وأخرجه ابن المبارك في الزهد (١٠٩)، والترمذي في الشمائل (٣٠٥) أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٦٤)، وأحمد (٤/ ٢٥ و ٢٦)، وعبد بن حميد (٥١٤) والحربي في الغريب (٣/ ٩٧٩)، وأبو يعلى (١٥٩٩)، وابن المنذر في الأوسط (٣/ ٢٥٥)، وأبو الشيخ الأصبهاني في أخلاق النبي ﷺ وآدابه (٥٣٥)، والقطيعي في جزء الألف دينار (٨١)، والحاكم (١/ ٢٦٤)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٤٢١٧)، وابن حزم في المحلى (٤/ ٢٦٣)، والبيهقي (٢/ ٢٥١) وفي الشعب (٧٥٦ و ١٨٨٩)، وفي دلائل النبوة (١ / ٣٥٧)، والبغوي في شرح السنة (٧٢٩)، وفي الشمائل (٢٧٩)، والضياء في المختارة (٤٣٦-٤٣٧-٤٤٣)، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم وقال الحافظ في الفتح (٢ / ٢٠٦):رواه أبو داود والنسائي والترمذي في الشمائل وإسناده قوي وصححه بن خزيمة وابن حبان والحاكم ووهم من زعم أن مسلما أخرجه . وقال الحافظ ابن رجب في فتح الباري (٤ / ٢٤٥) وهذا الإسناد على شرط مسلم. وقال النووى في الرياض (١ /١٦٨): رواه أبو داود و الترمذى في الشمائل بإسناد صحيح. وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٥٤٤)، و صحيح أبي داود (٨٤٠)، و صلاة التراويح (ص:١١٩).

(٣) النسائي (٣/ ١٢)، وفي الكبرى (٥٤٤ و ١١٣٥).

(٤) ابن خزيمة (٩٠٠).

(٥) ابن حبان (٦٦٥ و ٧٥٣).

**ولجوفه أزير كأزيز المرجل.**

[قوله: أزيز كأزيز الرحا]: أي صوت كصوت الرحا، يقال: أزت الرحا إذا صوتت، والمرجل: القدر، ومعناه أن لجوفه حنينا كصوت غليان القدر إذا اشتد.

**قوله:** «**وعن مطرف بن عبد الله عن أبيه**» تقدم الكلام عليه وعلى مناقبه في الخشوع في الصلاة. **قوله:** «**رأيت رسول الله ﷺ يصلي ولصدره أزيز كأزيز الرحى من البكاء**» الحديث، أي صوت كصوت الرحى، يقال: أزّت الرحى إذا صوّتت والمرجل القدر [ومعناه أن لجوفه خنينا كصوت غليان القدر][١] إذا اشتد، قاله الحافظ. [والخنين بكاء بصوت فيه غنة][٢].

**٥٠٤٠- وعن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: ما كان فينا فارس يوم بدر غير المقداد ولقد رأيتنا وما فينا إلا نائم إلا رسول الله ﷺ تحت شجرة يصلي ويبكي حتى أصبح. رواه ابن خزيمة في صحيحه**[٣].

**قوله:** «**وعن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**»، كنيته: أبو الحسن فهو علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف الهاشمي المكي المدني الكوفي أمير

---

(١) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٢) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٣) ابن خزيمة (٨٩٩) والحديث؛ أخرجه الطيالسي (١١٨)، وأحمد (١٠٢٣)، والنسائي في الكبرى (٨٢٥)، وأبو يعلى (٢٨٠)، (٣٠٥)، وابن حبان (٢٢٥٧)، والبيهقي في دلائل النبوة (٣/ ٣٩ و٤٩)، وقال ابن حجر في فتح الباري (١/ ٥٨٠) رواه النسائي بإسناد حسن. وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٥٤٥).

المؤمنين ابن عم رسول الله ﷺ. واسم أبي طالب: عبد مناف على المشهور وأم علي اسمها فاطمة بنت أسد بن هاشم بن عبد مناف [٢١٢/أ] وكنيته أبو الحسن كما تقدم، وكناه رسول الله ﷺ أيضًا أبا تراب، وهو أخو رسول الله ﷺ بالمواخاة، قال له أنت أخي في الدنيا والآخرة، وصهره على فاطمة سيدة نساء العالمين وأبو السبطين وأول هاشمي ولد بين هاشميين وأول خليفة من بني هاشم وأحد العشرة المبشرة بالجنة وأحد الستة أصحاب الشورى الذين توفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راض وأحد الخلفاء الراشدين وأحد العلماء الربانيين والشجعان المشهورين والزهاد المذكورين وأحد السابقين إلى الإسلام، واستخلفه النبي ﷺ حين هاجر من مكة أن يقيم بها أياما حتى يؤدي عنه أمانته ثم يلحقه بأهله وشهد مع رسول الله ﷺ المشاهد إلا تبوك فإنه عليه الصلاة والسلام استخلفه فيها على المدينة وهو القائل: يا رسول الله [لا][١] تخلفني على النساء والصبيان. وقال: أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى غير أن لا نبي بعدي. وأصابته يوم أحد ستة عشر ضربة وأعطاه الراية يوم خيبر وأخبر أن الفتح يكون على يده. روى البخاري[٢] ومسلم[٣] عن سلمة بن الأكوع، قال: أرسلني رسول الله ﷺ إلى علي يوم خيبر وهو أرمد. فقال: لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله

(١) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٢) صحيح البخاري (٤٢٠٩).

(٣) صحيح مسلم (٣٥) (٢٤٠٧).

ويحبه الله ورسوله، قال: فأتيت عليا فجئت به أقوده وهو أرمد حتى أتيت به النبي ﷺ فبصق في عينه فبرئ وأعطاه الراية. قال: فبرز مرحب وأنشد أبياتا معروفة في مواضعها، فبرز له علي رضي الله عنه وهو يقول: أنا الذي سمتني أم حيدرة. الشعر [المشهور]. قال السهيلي[١]: ذكر قاسم بن ثابت في تسميته حيدرة ثلاثة أقوال: الأول أنه اسمه في الكتب القديمة أسد والأسد هو حيدرة.

والثاني: أن أمه فاطمة بنت أسد حين ولدته كان أبوه غائبا فسمته باسم أبيها أسد فقدم أبوه فسماه عليا. والثالث أنه كان يلقب في صغره بحيدرة لأن الحيدرة الممتلئ لحما العظيم البطن وقيل لغلظ رقبته وكذلك كان علي رضي الله عنه، وكان مرحب رآى في المنام كأن أسدا افترسه فأراد علي أن يذكره بأنه هو الأسد الذي يقتله فكاشفه بذلك فلما سمعه أرعد [بتذكره] المنام فضرب علي مرحبا ففلق رأسه فقتله، وكان الفتح على يده، وبهذا الفعل استدل على جواز المبارزة في الحرب بشرط أن لا يتضرر المسلمون بقتل المبارزة فإن طلب المبارزة كافر استحب الخروج إليه وأحوال علي رضي الله عنه من الشجاعة مشهور.

وأما علمه رضي الله تعالى عنه فكان من العلوم بالمحل الأعلى، وتقدم الكلام على بعض مناقبه في أماكن متفرقة من هذا التعليق والله أعلم.

---

(١) حياة الحيوان الكبرى (١/ ٣٨٥).

**قوله في الحديث: «ما كان فينا فارس يوم بدر غير المقداد»** والمقداد هو ابن عمرو بن ثعلبة بن مالك الكندي الهمداني أبو عمرو ويقال أبو معبد المكي حليف الأسود بن عبد يغوث الزهري وكان الأسود قد تبناه أي ربّاه وحالفه في الجاهلية أو تزوج بأمه فقيل ابن الأسود ويقال كان في حجره، ويقال كان عبدا حبشيا أسود فتبناه، شهد المشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه [٢١٢/ ب] وسلم وكان فارس المسلمين يوم بدر بالاتفاق، وكان المقداد من الرماة المذكورين وهو أحد الستة الذين أظهروا إسلامهم وكان من الفضلاء النجباء الكبار من خيار الصحابة.

وقال النبي ﷺ وهو يدعو على المشركين لا نقول لك كما قال موسى ﴿اذهب أنت وربك فقاتلا إنا هاهنا قاعدون﴾[(١)] ولكن نقاتل عن يمينك وعن شمالك وبين يديك ومن خلفك. فسُرّ النبي ﷺ بذلك.

وفي آخر **كتاب الشفاء**[(٢)] أن عمر بن الخطاب قطع لسان ولده لما شتم المقداد بن الأسود، وقال: ذرني أقطع لسانه حتى لا يشتم أحد بعده أصحاب النبي ﷺ.

وروى الترمذي[(٣)] أن رسول الله ﷺ قال: إن الله أمرني بحب أربعة

---

(١) المائدة: ٢٤.

(٢) كتاب الشفا (٢/ ٢٥٤).

(٣) الترمذي (٣٧١٨)، ومن طريقه: ابن الأثير في أسد الغابة (٥/ ٢٤٢)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث شريك. وأخرجه ابن ماجه (١٤٩)، وأحمد =

وأخبرني [بأنه] يحبهم، قيل يا رسول الله سمّهم لنا. قال: علي والمقداد وأبو ذر وسلمان [رضي الله تعالى عنهم وعن بقية الصحابة أجمعين].

واعلم أنه يقال له المقداد بن عمرو بن الأسود منسوبا إلى الأب الحقيقي، والأب الادعائي كما يقال محمد بن علي بن الحنفية منسوبا إلى أبيه وأمه جميعا، فعلى هذا ينبغي أن ينون علي ويكتب ابن الحنفية بالألف ويكون إعرابه إعراب محمد لأنه وصف له لا لعلي وقس عليه نظائره.

**قوله: «ولقد رأيتنا وما فينا قائم إلا رسول الله ﷺ تحت شجرة يصلي ويبكي»** الحديث. المراد بالقيام صلاة الليل وتقدم الكلام على ذلك.

**٥٠٤١- وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله عز وجل ناجى موسى عليه السلام بمائة ألف وأربعين ألف كلمة في ثلاثة أيام، وكان فيما ناجاه به أن قال: يا موسى: إنه لم يتصنع إلي المتصنعون بمثل الزهد في الدنيا، ولم يتقرب إلي المتقربون بمثل الورع عما حرمت عليهم. ولم يتعبد إلي المتعبدون بمثل البكاء من خشيتي، فذكر الحديث إلى أن قال: وأما البكاؤون من خشيتي فأولئك لهم الرفيق الأعلى لا يشاركون فيه. رواه**

---

=

(٢٣٣٥٦) (٢٣٤٠٢) والبخاري في التاريخ الكبير (ص ٣١- الكنى) والطبري في تاريخه (١١/ ٥٥١)، والآجري في الشريعة (١٤٩٥)، وابن المغازلي في مناقب علي (٣٣١)، (٣٣٣) وأبو نعيم في الحلية (١/ ١٧٢) والحاكم (٣/ ١٣٠)، وقال: على شرط مسلم. وتعقبه الذهبي بقوله: ما خرج مسلم لأبي ربيعة الأيادي. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٥٦٦) والسلسلة الضعيفة (١٥٤٩).

**الطبراني [(١)] والأصبهاني [(٢)]، وتقدم بتمامه.**

**قوله:** «**وعن ابن عباس**» تقدم. قوله ﷺ: «**إن الله ناجى موسى** عليه السلام **بمائة ألف كلمة وأربعين ألف كلمة**» الحديث، تقدم الكلام عليه في الزهد.

**٥٠٤٢- وعن عقبة بن عامر** رضي الله عنه **قال: قلت: يا رسول الله ما النجاة؟ قال أمسك عليك لسانك، وليسعك بيتك، وابك على خطيئتك. رواه الترمذي [(٣)]**

---

(١) المعجم الأوسط (٣٩٣٧)، وفي المعجم الكبير (١٢/ ١٢٠/ ١٢٦٥٠)، وأخرجه ابن أبي الدنيا في الزهد (١٩٨)، وابن شاهين في حديثه (١٧) و (١٨)، والبيهقي في شعب الإيمان ١٠٠٤٧، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ٢٠٣) رواه الطبراني، وفيه جويبر وهو ضعيف جدا. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٢٩٦) رواه الطبراني في الأوسط، وفيه جويبر بن سعيد، وهو ضعيف. وقال الألباني في الضعيفة (٥٢٥٨)، وضعيف الترغيب والترهيب (١٩٣٨): ضعيف جدا.

(٢) الترغيب والترهيب لقوام السنة (٤٩٩).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٤٠٦)، وقال: حديث حسن. وأخرجه ابن المبارك في الزهد (١٣٢٤)، وأحمد (٥/ ٢٥٩)، وفي الزهد (ص ٢٢)، وابن أبي عاصم في الزهد (٣)، وابن عدي (٤/ ١٦٣٢) (٥/ ١٨١٣) (٧/ ٢٦٧٢)، والروياني (١٥٨)، والطبراني في الكبير (١٧/ ٢٧٠/ ٧٤١)، وفي مسند الشاميين (٢٥٣)، والخطابي في العزلة (ص ٨)، وأبو نعيم في الحلية (٢/ ٩ و ٨/ ١٧٥) وأبو عمرو الداني في الفتن (١١٩) والشجري في أماليه (٢/ ١٥٥-١٥٦) وأبو سعد الماليني في الأربعين في شيوخ الصوفية (ص ١٩٣-١٩٤) وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب (١٧١٣ و ١٧٣١)، والخطيب في التاريخ (٨/ ٢٧٠-٢٧١) والسلفي في معجم السفر (٣٦٣) وابن قدامة في المتحابين (١٤٤) وقال الترمذي: حديث حسن وقال ابن حجر في فتح الباري (١١/ ٣٠٩) أخرجه الترمذي وحسنه. وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٢٧٤١)، والصحيحة (٨٨٨).

**وابن أبي الدنيا[(١)] والبيهقي[(٢)]، كلهم من طريق عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عنه، وقال الترمذي: حديث حسن غريب.**

**قوله: «وعن عقبة بن عامر الجهني»** الصحابي الشريف المقرئ الفرضي الفصيح، وهو كان البريد إلى عمر بن الخطاب بفتح دمشق ووصل إلى المدينة في سبعة أيام ورجع إلى الشام في يومين ونصف بدعائه عند قبر رسول الله ﷺ بذلك أي بتقريب الطريق عليه، وتقدم الكلام على بعض مناقبه في أماكن متفرقة.

**٥٠٤٣- وعن ثوبان ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: طوبى لمن ملك نفسه، ووسعه بيته، وبكى على خطيته. رواه الطبراني في الأوسط[(٣)] والصغير[(٤)] وحسن إسناده.**

**قوله: «وعن ثوبان»** هو مولى رسول الله ﷺ، تقدم الكلام على مناقبه. **قوله ﷺ: «طوبى لمن ملك لسانه»** الحديث، تقدم الكلام على طوبى، والحديث.

---

(١) ابن أبي الدنيا في الرقة والبكاء (١٦٩) وفي الصمت (٢) وفي العزلة (١).

(٢) البيهقي في الشعب (٧٨٤ و ٤٥٨٢) (٧٥٨٧) ٧٧٢٣)، وفي الزهد (٢٣٦) وفي الآداب (٤٠٠).

(٣) المعجم الأوسط (٢٣٤٠).

(٤) الطبراني في الصغير (٢١٢)، وفي مسند الشاميين (٥٤٨)، وأخرجه أحمد في الزهد (ص/ ٢٩)، وابن أبي عاصم الزهد (٣٤)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٩٢٩)، وصحيح الترغيب والترهيب (٢٧٤٠).

**٥٠٤٤- وعن الهيثم بن مالك أنه قال: خطب رسول الله ﷺ، فبكى رجل بين يديه فقال النبي ﷺ: لو شهدكم اليوم كل مؤمن عليه من الذنوب كأمثال الجبال الرواسي لغفر لهم ببكاء هذا الرجل، وذلك أن الملائكة تبكي وتدعو له، وتقول: اللهم شفع البكائين فيمن لم يبك. رواه البيهقي [(١)] وقال: هكذا جاء هذا الحديث مرسلا.**

قوله: «**وعن الهيثم بن مالك**» كذا

قوله: «**لو شهدكم اليوم كل مؤمن عليه من الذنوب كأمثال الجبال الرواسي**» الحديث، شهدكم معناه حضركم.

قوله: هكذا جاء الحديث مرسلا، تقدم الكلام على الحديث المرسل في اصطلاح المحدثين.

**٥٠٤٥- وعن ابن عباس رَضِوَاللَّهُعَنْهُمَا قال: لما أنزل الله عز وجل على نبيه ﷺ هذه الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ﴾[(٢)] تلاها رسول الله ﷺ ذات يوم على أصحابه فخر فتى مغشيا عليه، فوضع النبي ﷺ يده على فؤاده، فإذا هو يتحرك، فقال رسول الله ﷺ: يا فتى قل: لا إله إلا الله، فقالها فبشره بالجنة، فقال أصحابه: يا رسول الله أمن بيننا؟ فقال: أوما سمعتم قوله تعالى: [ذلك لمن خاف مقامي وخاف**

---

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٧٨٩)، وقال الألباني في السلسلة الضعيفة (٧/ ١٠٢) ٣١٠٣): منكر جدًّا، وقال في ضعيف الترغيب والترهيب (١٩٣٩):مرسل موضوع.

(٢) سورة التحريم، الآية: ٦.

**وعيد ]. رواه الحاكم**(١) **وقال: صحيح الإسناد كذا قال.**

**قوله:** «**وعن ابن عباس**» تقدم الكلام على ترجمته. قوله ﷺ: «**يا فتى قل لا إله إلا الله، فقالها، فبشره بالجنة**» وروي في سنن أبي داود(٢) وغيره عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة، قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد.

وفي حديث: لقنوا موتاكم لا إله إلا الله. رواه مسلم(٣) وزاد ابن أبي

---

(١) المستدرك (٢/ ٣٥١)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٧٢٠) وضعفه الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (١٩٤٠) وقال ابن رجب في التخويف من النار (ص: ٣٠): وقد روي هذا عن ابن أبي رواد عن عكرمة عن ابن عباس، وخرجه من هذا الوجه الحاكم وصححه. ولعل المرسل أشبه.، وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٨/ ١٩٥) عن عبد العزيز بن أبي رواد مرسلًا.

(٢) أخرجه أبو داود (٣١٦) والحاكم في المستدرك (١/ ٣٥١ و ٥٠٠). وفي معرفة علوم الحديث (١٠٦). وأحمد (٥/ ٢٢٣ و٢٤٧)، والبزار (٢٦٢٦- البحر الزخار). والهيثم بن كليب الشاشي (٣/ ٢٧٠-٢٧١/ ١٣٧٢ و١٣٧٣)، والطبراني في الكبير (١٢٠/ ١١٢/ ٢٢١)، وفي الدعاء (١٤٧١)، والخليلي في الإرشاد (٢/ ٦٧٨)، وابن منده في التوحيد (١٨٧)، والبيهقي في الشعب (٩٤) و (٩٢٣٤ و ٩٢٣٧)، وفي الاعتقاد (٣٧)، وفي الأسماء والصفات (١/ ١٧١)، والخطيب في تاريخ بغداد (١٠/ ٣٣٦). وفي الموضح (٢/ ١٨٦). وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٨/ ٣٥-٣٦)، والمزي في تهذيب الكمال (١٣/ ٧٤) و (١٩/ ١٠١-١٠٢)، والذهبي في السير (١٣/ ٨٥)، وفي التذكرة (٢/ ٦٢٠)، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وحسنه الألباني في الإرواء (٦٨٧)، وصححه في صحيح سنن أبي داود (٢/ ٢٧٩).

(٣) صحيح مسلم (١) (٩١٦).

الدنيا[١]: فإنه ما من عبد يختم له بها عند موته إلا كانت زاده [إلى الآخرة، وما أحسن ما] اتفق للحافظ أبي زرعة الرازي[٢] عبد الله بن عبد الكريم لما حضرته الوفاة كان عنده أبو حاتم الرازي ومحمد بن مسلمة فاستحييا أن يلقناه فتذاكرا التلقين فارتج عليهما فبدا أبو زرعة **[٢١٣/أ]** وهو في النزع فذكر إسناده إلى أن قال: قال رسول الله ﷺ: من كان آخر كلامه لا إله إلا الله ثم خرجت روحه مع الهاء قبل أن يقول دخل الجنة، ونقل في الروضة عن الجمهور الاقتصار على لا إله إلا الله. وعن جماعة من الأصحاب أنه يضيف محمد رسول الله لأن المقصود ذكر التوحيد والمراد موته مسلما وهو لا يسمى مسلما إلا بهما والأول أصح [أما] لا إله إلا الله إذا كان المحتضر كافرا فينبغي الجزم بتلقين الشهادتين لأنه لا يصير مسلما إلا بهما. قالوا: وينبغي أن يكون الملقن غير وارث حتى لا يتهمه باستعجال موته فإن لم يكن عنده إلا الورثة لقّنه أبرّهم به وأحبهم إليه. ومعنى قوله: «**لقنوا موتاكم**» أي [قولوا] لهم ذلك. وذكروهم به عند الموت، وسماهم موتى لأن الموت قد حضرهم، وتلقين الموتى هذه الكلمة سنة مأثورة عمل بها المسلمون ليختم لهم بالسعادة فيدخلوا الجنة.

---

(١) في المحتضرين (٥).

(٢) روي الحديث بهذه القصة جماعة منهم: ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١/ ٣٤٥). والحاكم في المعرفة، والبيهقي في الشعب، والخطيب في تاريخه وابن عساكر في تاريخه، والذهبي في السير وتذكرة الحفاظ. انظر: العزو في الحاشية السابقة رقم (١).

قال العلماء: فإن لم يقل هو لا إله إلا الله لقّنه من حضره، ويلقنه برفق مخافة من أن [يضجر فيردها، وإذا قالها مرة لا يعيدها عليه إلا أن][1] يتكلم بكلام آخر [ولا يلح على التلقين كما تقدم لئلا يضجر فيمتنع من ذلك، ولا يقول له: قل لا إله إلا الله، بل يقول بحضرته ذلك، حتى يسمع ليتفطن فيقولها، فإن تكلم بعدها أعيد التلقين ليختم له بها أقواله. وقيل للجنيد عند الموت: قل لا إله إلا الله، فقال: ما نسيته فأذكره، انتهى].

**٥٠٤٦- وروي عن أنس رضي الله عنه قال: تلا رسول الله ﷺ هذه الآية: [وقودها الناس والحجارة] فقال: أوقد عليها ألف عام حتى احمرت وألف عام حتى ابيضت وألف عام حتى اسودت فهي سوداء مظلمة لا يطفأ لهيبها قال: وبين يدي رسول الله ﷺ رجل أسود فهتف بالبكاء فنزل عليه جبريل عليه السلام فقال: من هذا الباكي بين يديك؟ قال: رجل من الحبشة، وأثنى عليه معروفا، قال: فإن الله عز وجل يقول: وعزتي وجلالي وارتفاعي فوق عرشي لا تبكي عين عبد في الدنيا من مخافتي إلا أكثرت ضحكها في الجنة، رواه البيهقي[2] والأصبهاني.**

قوله: «**وعن أنس**» تقدم. قوله: «**قال رجل من الحبشة**» الحبشة اسم إقليم

---

(١) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٢) أخرجه البيهقي في البعث والنشور (١٠٨٤)، وفي شعب الإيمان (٧٧٨) وأخرجه ابن مردويه (ابن كثير في البداية والنهاية (٢٠/ ١٢٣)، وقال ابن رجب في التخويف من النار (ص: ٩١): خرجه البيهقي، والكديمي ليس بحجة.

مشهور وهي أرض واسعة شمالها الخليج البربري، وجنوبها البر، وشرقها الزنج، وغربها البجة. الحر بها شديد جداً، وسواد لونهم لشدة الاحتراق، وأكثر أهلها نصارى يعاقبة، والمسلمون بها قليل. وهم من أكثر الناس عدداً وأطولهم أرضـاً، لكن بلادهم قليلة وأكثر أرضهم صحارى لعدم الماء وقلة الأمطار، وطعامهم الحنطة والدخن، وعندهم الموز والعنب والرمان، ولباسهم الجلود والقطن.

**٥٠٤٧- وروي عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا اقشعر جلد العبد من خشية الله تحاتت عنه ذنوبه كما يتحات عن الشجرة اليابسة ورقها. رواه أبو الشيخ ابن حيّان في الثواب والبيهقي[١] واللفظ له.**

**٥٠٤٨- وفي رواية له[٢] قال: كنا جلوسا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت شجرة**

---

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٧٨٢)، وأخرجه البزار (١٣٢٢)، وابن قانع في معجم الصحابة (٢/ ٢٧٦)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٨٠٢٢)، والخطيب في تاريخ بغداد (٤/ ٥٦)، وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات (٢٨٨)، والماليني في الأربعين (٨) وقال الهيثمي في المجمع: (١٠/ ٣١٠) فيه أم كلثوم بنت العباس ولم أعرفها وبقية رجاله ثقات. وأورده الحافظ في الإصابة (٨/ ٢٩٥) وعزاه لسمويه، إتحاف الخيرة المهرة (٧/ ٣٧٠) رواه أبو يعلى الموصلي والبيهقي بلفظ واحد بسند ضعيف. ورواه البزار وأبو الشيخ بن حيان في كتاب الثواب. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٣١٩)، وفي السلسلة الضعيفة (٢٣٤٣).

(٢) البيهقي في الشعب (٧٨٣).

**فهاجت الريح، فوقع ما كان فيها من ورق نخر وبقي ما كان من ورق أخضر فقال رسول الله ﷺ: ما مثل هذه الشجرة؟ فقال القوم: الله ورسوله أعلم فقال: مثل المؤمن إذا اقشعر من خشية الله عز وجل وقعت عنه ذنوبه، وبقيت له حسناته.**

**قوله:** «**وروي عن العباس بن عبد المطلب**» العباس هو أحد أعمام رسول الله ﷺ وأعمامه حمزة والعباس والحارث وأبو طالب عبد مناف وأبو لهب عبد العزى والزبير وعبد الكعبة وضرار وقثم والمقوم والمغيرة ولقبه حجل والغيداق واسمه مصعب وقيل نوفل [وزاد بعضهم العوام، أسلم منهم حمزة والعباس رضي الله عنهما، وأسنّهم الحارث، وأصغرهم سنا العباس، وجعل بعضهم عبد الكعبة والمقوم واحدا، وبعضهم الغيداق وحجلا واحدا، والله تعالى أعلم]. قوله: «**فهاجت الريح فوقع ما كان فيها من ورق نخر وبقي ما كان من ورق أخضر**». الحديث. النخر هو الناشف.

## الترغيب في ذكر الموت وقصر الأمل

والمبادرة بالعمل، وفضل طول العمر لمن حسن عمله، والنهي عن تمني الموت.

**٥٠٤٩- عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: أكثروا ذكر هاذم اللذات يعني الموت. رواه ابن ماجه[١] والترمذي[٢] وحسنه، ورواه الطبراني في الأوسط[٣] بإسناد حسن وابن حبان في صحيحه[٤] وزاد: فإنه ما ذكره أحد**

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٢٥٨).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٣٠٧) وقال: حسن غريب وأخرجه نعيم بن حماد في زياداته على الزهد لابن المبارك (١٤٦)، وأحمد (٧٩٢٥)، والنسائي (٤/ ٤)، وابن أبي الدنيا في ذكر الموت (١٥٣)، وابن عدي (٥/ ٢٢٢)، والحاكم (٤/ ٣٢١)، والبيهقي في الزهد الكبير (ص ٢٦٦، ٢٦٧)، وفي شعب الإيمان (١٠٠٧٥-١٠٠٧٦)، والخطيب في تاريخ بغداد (١/ ٣٨٤)، (٩/ ٤٧٠)، والقضاعي في مسند الشهاب (٦٦٩)، (٦٦٨) و (٦٧٠) وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم. قال العراقي في المغني عن حمل الأسفار (ص: ١٨٢٧): أخرجه الترمذي وقال حسن والنسائي وابن ماجه من حديث أبي هريرة وقد تقدم. وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٢١٠) صحيح سنن ابن ماجه (٣٤٣٤)، صحيح سنن النسائي (١٧٢٠)، صحيح سنن الترمذي (١٨٧٧)، وفي الإرواء (٦٨٢)، وصحيح الترغيب والترهيب (٣٣٣٣).

(٣) المعجم الأوسط (٨٥٦٠)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٣٠٩): رواه الترمذي، وغيره باختصار. رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده حسن.

(٤) ابن حبان (٢٩٩٢).

**في ضيق إلا وسعه، ولا ذكره في سعة إلا ضيقها عليه.**

**قوله: «عن أبي هريرة تقدم الكلام عليه».** قوله ﷺ: **«أكثروا من ذكر هاذم اللذات»** يعني الموت، والهاذم بالذال المعجمة القاطع، [وهذا كلام مختصر وجيز قد جمع التذكرة وأبلغ في الموعظة فإن من ذكر الموت حقيقة ذكره نغص عليه لذته الحاضرة ومنعه من تمنيها في المستقبل وزهده فيما كان منها مؤمل ولكن النفوس الراكدة والقلوب الغافلة تحتاج إلى تطويل الوعظ وتزويق الألفاظ وإلا ففيما ذكرته من قوله عليه السلام: أكثروا من ذكر هاذم اللذات الموت ما يلقى السامع له ويشغل الناظر فيه.

وقال أبو الدرداء(١): من أكثر ذكر الموت قل فرحه وقل حسده. وكان ابن سيرين إذا ذكر عنده الموت مات كل عضو منه على حدته وقال [التيمي] شيئان قطعا عني لذاذة الدنيا: ذكر الموت وذكر الوقوف بين يدي الله تعالى. وقال عمر بن عبد العزيز(٢): لو فارق ذكر الموتي قلبي ساعة لفسد وقال لعنبسة: أكثر ذكر الموت فإن كنت واسع العيش ضيقه عليك وإن كنت ضيق العيش وسعه عليك. وكان يزيد الرقاشي يقول(٣): أيها الناس ألا تبكون ألا تنوحون على أنفسكم باقي حياتكم، من الموت موعده والقبر بيته والثرى فراشه والدود [**٢١٣/ ب**] أنيسه وهو مع هذا ينتظر الفزع الأكبر كيف يكون

---

(١) الزهد لابن المبارك (١٤٩) حلية الأولياء (١/ ٢٢٠).

(٢) الزهد لابن المبارك (٢٦٦)، ومصنف ابن أبي شيبة (٣٥٤٣١) عن الربيع بن أبي راشد

(٣) المجالسة وجواهر العلم (٧٣٠)

حاله. ويروى أن عيسى كان إذا ذكر عنده الموت والقيامة يقطر جسده دما[١]. وعن داود عليه السلام أنه كان إذا ذكر عنده الموت والقيامة وبكى حتى تنخلع أوصاله[٢]، وكان عمر بن عبد العزيز يجمع الفقهاء فيتذاكرون الموت والقيامة والآخرة ويبكون حتى كأن بين أيديهم جنازة[٣]، وقال مطرف بن عبد الله بن الشخير [٤] أن هذا الموت نغص على أهل النعيم نعيمهم [فطلبوا] نعيما لا موت فيه، فكيف ووراءه يوم يعدم فيه الجواب وتدهش فيه الألباب وتفنى في شرحه الأقلام والكُتاب ويترك النظر فيه والاهتمام به الأولياء [والأحباب]. واعلم أن كثرة ذكر الموت تردع عن المعاصي وتلين القلب القاسي ويذهب الفرح في الدنيا وتهون المصائب فيها، اهـ.

قاله في كتاب العاقبة لعبد الحق الإشبيلي[٥].

**فائدة في ذكر الموت:** هو مفارقة الروح الجسد. قال العلماء: الموت ليس بعدم محض ولا فناء صرف وإنما هو انقطاع تعلق الروح بالبدن ومفارقته وحيلولة بينهما وتبدل حال وانتقال من دار إلى دار وهو من أعظم المصائب، وقد سماه الله تعالى مصيبة في قوله: ﴿فأصابتكم مصيبة الموت﴾[٦]،

---

(١) العاقبة في ذكر الموت (ص: ٢٦).

(٢) العاقبة في ذكر الموت (ص: ٢٦).

(٣) تاريخ مدينة دمشق ج ٤٥ ص ٢٣٩) العاقبة في ذكر الموت (ص: ٢٦).

(٤) العاقبة في ذكر الموت (ص: ٢٦).

(٥) العاقبة في ذكر الموت (ص: ٢٦).

(٦) سورة المائدة: ١٠٦.

فالموت هو المصيبة العظمى والرزية الكبرى وأعظم منه الغفلة عنه والإعراض عن ذكره وقلة التفكر فيه وترك العمل له وإن فيه وحده عبرة لمن اعتبر وفكرة لمن افتكر، فقد قال النبي ﷺ: لو علمت البهائم من الموت ما تعلمون ما أكلتم منها سمينا. فيستحب للإنسان كثرة ذكر الموت لأنه أزجر عن المعاصي وأدعى إلى فعل الطاعات][(١)]، وفي رواية ابن حبان فإنه ما ذكره أحد في ضيق إلا وسعه وما ذكره في سعة إلا ضيّقها [عليه][(٢)]، الحديث.

وفي حديث ابن عمر الذي رواه الطبراني[(٣)] فإنه ما كان في كثير إلا قلله ولا قليل إلا جزاه، أي في كثير من الأمل وقليل من العمل. وقد أمر النبي ﷺ بكثرة ذكر الموت فقال: أكثروا ذكر هاذم اللذات، وفي حديث مرسل[(٤)] أنه

---

(١) حصل تأخير لهذه الصحيفة من النسخة الهندية، وأدرجت بعد قوله: (وفي حديث ابن عمر الذي رواه الطبراني فإنه ما كان في كثير إلا قلله ولا قليل إلا جزاه، أي في كثير من الأمل وقليل من العمل).

(٢) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٣) المعجم الأوسط (٥٧٨٠)، وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١٠٠٧٤)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٣٠٩): رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده حسن. وضعفه الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (١٩٤٣)، وضعيف الجامع الصغير وزيادته (١١١٢).

(٤) أخرجه ابن أبي الدنيا في الموت مرسلاً كما في المغني عن حمل الأسفار (ص: ١٨٢٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٣٤٠٩). وقال العراقي في المغني عن حمل الأسفار (ص: ١٨٢٨): أخرجه ابن أبي الدنيا في الموت هكذا مرسلا ورويناه في أمالي الجلال من حديث أنس ولا يصح. انظر: لطائف المعارف لابن رجب (ص: ٩٩)، والعاقبة في ذكر الموت (ص: ٣٨).

ﷺ: مرّ بمجلس قد استعلاه الضحك فقال: شوبوا مجلسكم بذكر مكدِّر اللذات الموت.

وفي الإكثار من ذكر الموت فوائد منها: أن يحث على الاستعداد له قبل نزوله، ومنها أن يقصر الأمل، ومنها أن يرضى بالقليل من الرزق، ومنها أن يزهد في الدنيا ويرغب في الآخرة، ومنها أن يهون مصائب الدنيا، ومنها أن يمنع من الأشر والبطر، ومنها أن يمنع من التوسع في لذات الدنيا، اهـ. قاله ابن رجب[(١)].

**٥٠٥٠- وَعَن ابْن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ أَكْثرُوا ذكر هاذم اللَّذَّات يَعْنِي الْمَوْت فَإِنَّهُ مَا كَانَ فِي كثير إِلَّا قلله وَلَا قَلِيل إِلَّا جزأه رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ بِإِسْنَاد حسن[(٢)].**

**٥٠٥١- وَعَن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَن رَسُول الله ﷺ مر بِمَجْلِس وهم يَضْحَكُونَ فَقَالَ أَكْثرُوا من ذكر هاذم اللَّذَّات أَحْسبهُ قَالَ فَإِنَّهُ مَا ذكره أحد فِي ضيق من الْعَيْش إِلَّا وَسعه وَلَا فِي سَعَة إِلَّا ضيقه عَلَيْهِ رَوَاهُ الْبَزَّار بِإِسْنَاد حسن وَالْبَيْهَقِيّ**

---

(١) لطائف المعارف لابن رجب (ص: ٩٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٦/ ٥٦ رقم ٥٧٨٠)، والبيهقى في الشعب (١٣/ ١٣٧- ١٣٨ رقم ١٠٠٧٤). قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر إلا أبو عامر الأسدي، تفرد به منجاب، ولا يروى عن ابن عمر إلا بهذا الإسناد. قال الهيثمى في المجمع ١٠/ ٢٠٩: رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده حسن. وضعفه الألبانى في ضعيف الترغيب (١٩٤٣).

بِاخْتِصَار(١) وَتقدم فِي بَاب التَّرْهِيب من الظُّلم حَدِيث أبي ذَر وَفِيه قلت يَا رَسُول الله فَمَا كَانَت صحف مُوسَى عليه السلام قَالَ كَانَت عبرا كلهَا عجبت لمن أَيقَن بِالْمَوْتِ ثمَّ هُوَ يفرح عجبت لمن أَيقَن بالنَّار ثمَّ هُوَ يضْحك عجبت لمن أَيقَن بِالْقدرِ ثمَّ هُوَ ينصب عجبت لمن رأى الدُّنْيَا وَتَقَلُّبهَا بِأَهْلِهَا ثمَّ اطْمَأَن إِلَيْهَا وَعَجِبت لمن أَيقَن بِالْحِسَابِ غَدا ثمَّ لَا يعْمل رَوَاهُ ابْن حبَان فِي صَحِيحه وَغَيره.

٥٠٥٢- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: دخل رسول الله ﷺ مصلاه فرأى ناسا كأنهم يكتشرون فقال: أما إنكم لو أكثرتم ذكر هاذم اللذات أشغلكم عما أرى الموت فأكثروا ذكر هاذم اللذات: الموت فإنه لم يأت على القبر يوم إلا تكلم فيه فيقول: أنا بيت الغربة، وأنا بيت الوحدة وأنا بيت التراب وأنا بيت الدود، فإذا دفن العبد المؤمن قال له القبر: مرحبا وأهلا أما إن كنت أحب من يمشي على ظهري أي فإذ وليتك اليوم فسترى صنيعي بك قال فيتسع له مد بصره، ويفتح له باب إلى الجنة، وإذا دفن العبد الفاجر أو الكافر فقال له القبر: لا مرحبا ولا أهلا أما إن كنت لأبغض من يمشي على ظهري إلي فإذا وليتك اليوم وصرت إلي فسترى صنيعي بك قال: فيلتئم عليه حتى تلتقي عليه وتختلف أضلاعه قال: فأخذ رسول الله ﷺ بأصابعه، فأدخل

(١) أخرجه البزار (٦٩٨٧)، والبيهقي في الشعب (٢/ ٢٤٦-٢٤٧ رقم ٨٠٢) و(٦/ ٤٧٤ رقم ٤٤٩٣). قال البزار: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن حماد بن سلمة إلا مؤمل. وحسنه الألباني في صحيح الترغيب (٣٣٣٤).

**بعضها في جوف بعض قال: ويقيض له سبعون تنينا لو أن واحدا منها نفخ في الأرض ما أنبتت شيئا ما بقيت الدنيا فتنهشه وتخدشه حتى يفضى به إلى الحساب قال رسول الله ﷺ: إنما القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار. رواه الترمذي(١) واللفظ له والبيهقي(٢) كلاهما من طريق عبيد الله بن الوليد الوصافي وهو واه، عن عطية وهو العوفي عن أبي سعيد، وقال الترمذي: حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.**

**قوله:** «**وعن أبي سعيد**» هو الخدري تقدم. **قوله:** «**دخل رسول الله ﷺ مصلاه فرآى ناسا كأنهم يكتشرون**» الحديث، [يكتشرون هو بالشين المعجمة، قال ابن الأثير: الكشر ظهور الأسنان عند الضحك، أي يبتسمون،] يقال كشر أي كشف عن أسنانه، الاكتشار انكشاف الأسنان عند الضحك وكاشره إذا ضحك في وجهه وابتسم [في وجهه](٣). **قوله:** «**فقال: أما إنكم لو أكثرتم ذكر هاذم اللذات لشغلكم عما أرى الموت**» أي من الضحك. **قوله ﷺ:** «**فإنه لم يأت على القبر يوم إلا تكلم فيه فيقول: أنا بيت الغربة وأنا بيت الدود**» الحديث.

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٤٦٠)، وقال: قال:غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه، وقال الألباني في ضعيف سنن الترمذي (ص: ٢٨٠):(ضعيف جدا)، وفي الضعيفة (٤٩٩٠): لكن جملة هاذم اللذات صحيحة، فانظر الحديث (٢٤٠٩)، وضعيف الجامع الصغير (١٢٣١). وضعفه في ضعيف الترغيب والترهيب (١٩٤٤).

(٢) البيهقي في الشعب (٨٠٣).

(٣) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

**لطيفة**: روى البيهقي في **الشعب**[(١)] عن صدقة بن يسار قال: كان داود عليه السلام في محرابه فأبصر دودة صغيرة قال ففكر في خلقها وقال: ما يعبؤا الله جل ذكره بخلق هذه، قال: فأنطقها الله [٢١٤/ أ] عز وجل فقالت يا داود تعجبك نفسك لأنا على قدر ما آتاني الله أذكر لله وأشكر له منك على ما آتاك الله، قال الله عز وجل: ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾[(٢)]، اهـ، [**قوله** في القبر: «**فإذ وليتك وصرتَ إليّ فسترى صنيعي بك**» الحديث، الصنيع الفعل الحسن، وقوله: وصرت إلي أي مقهورا تحت أمري، ولم تبق قوة وقدرة لك][(٣)]. قوله: «**فيلتئم عليه حتى يلتقي عليه وتختلف أضلاعه**» الحديث، أي تختلط، وهذا صريح في أن البدن يعذب، قاله ابن القيم الجوزية[(٤)].

قوله: «**ويقيض له سبعون تنينا لو أنّ واحدا منها نفخ في الأرض ما أنبتت شيئا ما بقيت الدنيا**» الحديث، يقيض معناه كذا والتنين ضرب من الحيات كأكبر ما يكون منها وهو أيضا نوع من السمك. وقال القزويني: أنه شر من الكوسج في فمه أنياب مثل أسنة الرماح وهو طويل كالنخلة السحوق أحمر

---

(١) البيهقي في الشعب (٤٥٨٠)، وانظر: تاريخ مدينة دمشق (١٧/ ٩٥).

(٢) سورة الإسراء، الآية: ٤٤.

(٣) حصل تقديم لهذه العبارة في النسخة الهندية، وأدرجت قبل قوله: (قوله ﷺ: (فإنه لم يأت على القبر يوم إلا تكلم فيه فيقول: أنا بيت الغربة وأنا بيت الدود) الحديث، لطيفة: روى البيهقي).

(٤) الروح (ص ٥٥).

العينين [مثل الدم واسع الفم والجوف براق العينين][1] يبتلع كثيرا من الحيوان، تخافه حيوان البر والبحر، إذا تحرك يموج البحر لشدة قوته، فأول أمره يكون حية متمردة يأكل من دواب البر ما ترى فإذا كثر فسادها احتملها ملك وألقاها في البحر فتفعل بدواب البحر ما كانت تفعل بدواب البر فيعظم بدنها فيبعث الله ملكا يحملها ويلقيها إلى يأجوج ومأجوج. وروى عن بعضهم أنه رآى تنينا طوله نحو من فرسخين ولنه مثل لون النمر مفلسا مثل فلوس [السمك] بجناحين عظيمين على هيئة جناحي السمك ورأسه كرأس الإنسان لكنها كالتل العظيم وأذناه طويلتان وعيناه مدورتان كبيرتان جدا، اهـ، قاله صاحب حياة الحيوان[2]. **قوله: «حتى يفضي به إلى الحساب»** أي يوصل.

**قوله ﷺ: «القبر إما روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار»** الحديث. قال الإمام **القرطبي في التذكرة**[3]: قلنا هذا محمول عندنا على الحقيقة لا على المجاز وإن القبر يملأ على المؤمن خضرا أي نعما غضة خضرا ومنه الحديث[4]: إن الدنيا حلوة خضرة أي غضة ناعمة طرية وهو العشب من النبات وقد عيّنه عبد الله بن عمرو بن العاصي فقال: هو الريحان

---

(١) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٢) حياة الحيوان الكبرى (١/ ٢٣٨)

(٣) التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة (ص: ٣٧٧).

(٤) صحيح مسلم (٩٩) (٢٧٤٢).

كما في حق الكافر يفرش له لوحان من نار وقد حمله بعض علمائنا على المجاز، والمراد خفة السؤال على المؤمن وسهولته عليه وأمنه فيه وطيب عيشه ووصفه بأنه جنة تشبيها بالجنة، والنعيم بالرياض، يقال فلان في الجنة إذا كان في رغد من العيش وسلامة فالمؤمن يكون في قبره في روح وراحة وطيب عيش وقد رفع الله عن عينيه الحجاب حتى يرى مدّ بصره كما في الخبر، وأراد بحفرة النار ضغطة القبر وشدة المسائلة والخوف والأهوال التي تكون فيها على الكفرة وبعض أهل الكبائر، والأول أصح لأن الله سبحانه وتعالى يقص الحق ولا استحالة تلزم من ذلك اهـ، والله أعلم.

**٥٠٥٣- وروي عن أبي هريرة ﷺ قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في جنازة، فجلس إلى قبر منها فقال: ما يأتي على هذا القبر يوم إلا وهو ينادي بصوت ذلق طلق: يا ابن آدم نسيتني ألم تعلم أني بيت الوحدة وبيت الغربة وبيت الوحشة وبيت الدود وبيت الضيق إلا من وسعني الله عليه، ثم قال رسول الله ﷺ: القبر إما روضة من رياض الجنة، أو حفرة من حفر النار. رواه الطبراني في الأوسط**[1].

**قوله**: وروي عن أبي هريرة، تقدم الكلام على ترجمته. **قوله ﷺ: «ما يأتي على هذا القبر من يوم إلا وهو ينادي بصوت ذلق طلق يا ابن آدم نسيتني»**

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٨٦١٣)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٤٦): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه محمد بن أيوب بن سويد، وهو ضعيف. وقال الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (١٩٤٥): موضوع.

الحديث، ذلق بالذال المعجمة، قال الجوهري[١] في صحاحه لسان طلق ذلق وطليق ذليق وطُلُق ذلُق وطُلَق ذُلَق أربع لغات، اهـ. قوله: «**يقول القبر يا ابن آدم نسيتني [٢١٤/ ب] ألم تعلم أني بيت الوحدة وبيت الغربة وبيت الوحشة وبيت الدود وبيت الضيق**. الحديث.

وفي **كتاب العاقبة** [٢]عن أبي الحجاج الثمالي قال: قال رسول الله ﷺ: يقول القبر للميت إذا وضع فيه ويحك يا ابن آدم ما غرك بي ألم تعلم أني بيت الفتنة وبيت الظلمة وبيت الدود، ما غرّك إذ كنت تمر بي متبخترا؟ قال: فإن كان مصلحا أجاب عنه مجيب القبر فيقول: أرأيت إن كان ممن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر؟ فيقول القبر: فإني أعود عليه خضرا ويعود جسده نورا وتصعد روحه إلى رب العالمين، ذكر هذا الحديث الحاكم في **كتاب الكنى**، وروى ابن المبارك [٣] أن أول ما يُكلم الميت قبره فيقول: ماذا أعددت لي؟ اهـ.

[**لطيفة**: قد ورد أن الميت يجد ألم الموت في قبره، ولعل ذلك خاص ليس بعام، فروى ابن أبي الدنيا[٤] بإسناد وفيه نظر: عن كعب أنه قال: لا يذهب عن الميت ألم الموت ما دام في قبه، وإنه لأشد ما يمر على المؤمن

(١) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٤/ ١٥١٧).

(٢) العاقبة في ذكر الموت (ص: ١٨٩).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٣٥٠٠٧) عن عبيد بن عمير.

(٤) حلية الأولياء (٦/ ٤٤ أبو نعيم عن كعب شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور (١/ ٣٨).

وأهون ما يصيب الكافر.

وعن الأوزاعي[١] قال: بلغنا أن الميت يجد ألم الموت ما لم يبعث من قبره، أو قال ما لم يبعث في قبره.

**فائدة:** قال مجاهد[٢]: البرزخ هو ما بين الموت إلى البعث.

وقال عطاء الخراساني[٣]: البرزخ مدة ما بين الدنيا والآخرة. وصلى أبو أمامة الباهلي رضي الله تعالى عنه على جنازة، فلما وضعت في لحدها قال أبو أمامة: هذا برزخ إلى يوم يبعثون. وقيل للشعبي[٤]: مات فلان. فقال: ليس هو في الدنيا ولا في الآخرة، هو في برزخ. وسمعت رجلا يقول: مات فلان فأصبح من أهل الآخرة. فقال: لا تقل من أهل الآخرة، ولكن قل من أهل القبور][٥].

**٥٠٥٤- وعن ابن عمر ﵄ قال: أتيت النبي ﷺ عاشر عشرة، فقام رجل من الأنصار فقال: يا نبي الله من أكيس الناس وأحزم الناس؟ قال: أكثرهم ذكرا للموت، وأكثرهم استعدادا للموت، أولئك الأكياس ذهبوا بشرف الدنيا وكرامة الآخرة. رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الموت[٦]. والطبراني في**

---

(١) إحياء علوم الدين (٤/ ٤٦٣) شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور (١/ ٣٨).

(٢) الزهد لابن السري (٣١٤) تفسير الطبري ج ١٨ ص ٥٣).

(٣) تفسير القرطبي ج ١٢ ص ١٥٠).

(٤) تفسير القرطبي ج ١٢ ص ١٥٠).

(٥) سقطت هذه الفقرة من الأصل وأُثبِتت من النسخة الهندية.

(٦) أخرجه ابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق (٣).

**الصغير**[١] **بإسناد حسن، ورواه ابن ماجه**[٢] **مختصرا بإسناد جيد، والبيهقي في الزهد**[٣]**، ولفظه: أن رجلا قال للنبي ﷺ: أي المؤمنين أفضل؟ قال أحسنهم خلقا. قال: فأي المؤمنين أكيس؟ قال: أكثرهم للموت ذكرا، وأحسنهم لما بعده استعدادا، أولئك الأكياس، وذكره رزين في كتابه بلفظ البيهقي من حديث أنس، ولم أره.**

**قوله: «وعن ابن عمر»** تقدم الكلام على ترجمته. قوله: «**يا نبي الله من أكيس الناس وأحزم الناس**» الحديث. أي [من][٤] أعقل الناس وأحزم الناس الناس من الحزم وهو ضبط الرجل أمره وأخذه بالثقة من قوله حزمت الشيء أي شددته، وقيل الحزم إحكام الرأي وأصله من الحِزَام. قوله: أكثرهم

---

(١) المعجم الأوسط (٦٤٨٨)، وفي المعجم الصغير (١٠٠٨)، وفي المعجم الكبير للطبراني (١٢/ ٤١٧/ ١٣٥٣٦).

(٢) ابن ماجه (٤٢٥٩)، وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٢/ ٣٤٨): هذا إسناد ضعيف، فروة بن قيس مجهول، وكذا الراوي عنه، وخبره باطل. وأخرجه الروياني (١٤٢٣)، والدولابي الكنى والأسماء (٣/ ١٠٧٦)، وأبو نعيم في الحلية (٨/ ٣٣٣)، وأخرجه ابن حبان في المجروحين (٢/ ٦٧)، ثم قال: فذكر-أي عبيد الله بن سعيد- حديثا طويلا ليس من حديث مالك، ولا من حديث أبي سهيل، ولا من حديث ابن عمر.، وقال العراقي في المغني عن حمل الأسفار (ص: ١٨٢٨): أخرجه ابن ماجه مختصرا وابن أبي الدنيا بكماله بإسناد جيد. وقال الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (١٩٤٦): منكر.

(٣) البيهقي في الزهد الكبير (٤٥٦)، وفي شعب الإيمان (١٠٠٦٥).

(٤) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

استعدادا للموت، الاستعداد للشيء التهيؤ له بإحضار ما يعين عليه، قاله الكمال الدميري[١].

**٥٠٥٥- وَعَن سهل بن سعد السَّاعِدِيّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ مَاتَ رجل من أَصْحَاب النَّبِي ﷺ فَجعل أَصْحَاب رَسُول الله ﷺ يثنون عَلَيْهِ ويذكرون من عِبَادَته وَرَسُول الله ﷺ سَاكِت فَلَمَّا سكتوا قَالَ رَسُول الله ﷺ هَل كَانَ يكثر ذكر الْمَوْت قَالُوا لَا قَالَ فَهَل كَانَ يدع كثيرا مِمَّا يَشْتَهِي قَالُوا لَا قَالَ مَا بلغ صَاحبكُم كثيرا مِمَّا تذهبون إِلَيْهِ رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ بِإِسْنَاد حسن[٢] وَرَوَاهُ الْبَزَّار من حَدِيث أنس قَالَ ذكر عِنْد النَّبِي ﷺ رجل بِعبَادة واجتهاد فَقَالَ كَيفَ ذكر صَاحبكُم للْمَوْت قَالُوا مَا نَسْمَعهُ يذكرهُ قَالَ لَيْسَ صَاحبكُم هُنَاكَ[٣].**

**٥٠٥٦- وروي عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: على المنبر والناس حوله: أيها الناس استحيوا من الله حق الحياء، فقال رجل: يا رسول الله إنا لنستحيي من الله تعالى، فقال: من كان منكم مستحييا فلا يبيتن ليلة إلا وأجله بين عينيه، وليحفظ البطن وما وعى، والرأس**

---

(١) النجم الوهاج في شرح المنهاج (٣/ ٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٦/ ١٨٥ رقم ٥٩٤١). قال الهيثمي في المجمع ١٠/ ٣٠٩: رواه الطبراني، وإسناده حسن. وضعفه الألباني في الضعيفة (٦٥٠٧) وضعيف الترغيب (١٩٤٧).

(٣) أخرجه الختلي في الديباج (٥٣)، والبزار (٣٦٢٢ / كشف الأستار). قال البزار: لا نعلم رواه عن ثابت عن أنس إلا يوسف. وقال الهيثمي في المجمع ١٠/ ٣٠٩: رواه البزار، وفيه يوسف بن عطية، وهو متروك. وضعفه الألباني جدا في ضعيف الترغيب (١٩٤٨).

**وما حوى، وليذكر الموت والبلى، وليترك زينة الدنيا. رواه الطبراني في الأوسط**[١].

قوله: «**وروي عن عائشة**» تقدم الكلام على مناقبها. قوله: «**استحيوا من الله حق الحياء**» إلى قوله «**وليترك زينة الدنيا**» وفي حديث ابن مسعود[٢]: ومن أراد الآخرة ترك زينة الدنيا، الحديث. قوله: «**ليحفظ البطن وما وعى والرأس وما حوى**» أي ما جمع فيه من الطعام والشراب حتى يكونا من حلهما، [قوله صلى الله تعالى عليه وسلم: «**ومن أراد الآخرة ترك زينة الدنيا**»]، قال الله تعالى: ﴿إنا جعلنا ما على الأرض زينة لها﴾، وقال تعالى: ﴿المال والبنون زينة الحياة الدنيا﴾، الآية، [و]قال الله تعالى: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ

---

(١) المعجم الأوسط (٧٣٤٢)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٢٨٤) رواه الطبراني في الأوسط، وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، وهو متروك. وقال الألباني في السلسلة الضعيفة (٥٢٦٤)، وضعيف الترغيب والترهيب (١٩٤٩): موضوع.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٤٣، ٣٤٣٢٠) وفي مسنده (٣٤٣) وأحمد (٣٦٧١) والترمذي (٢٤٥٨) وابن أبي الدنيا في الورع (٥٩) والبزار (٢٠٢٥) وابن نصر في الصلاة (٤٥٠) وأبو يعلى (٥٠٤٧) والكلاباذي في معاني الأخبار (ص ١٦٦) والحاكم (٤/ ٣٢٣) وابن بشران (٣٥٨) والبيهقي في الآداب (١١٥٥) وفي الأربعين الصغرى (٣٥) وفي الشعب (٧٣٣٤ و ١٠٠٧٧) والبغوي في شرح السنة (٤٠٣٣) قال الترمذي: هذا حديث إنما نعرفه من هذا الوجه من حديث أبان بن إسحاق عن الصباح بن محمدوقال البزار: الصباح بن محمد ليس بالمشهوروقال الحاكم: صحيح الإسناد،، وقال وضعفه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١٧٢٤)، والروض النضير (٦٠١)، والمشكاة (١٦٠٨):حسن لغيره.

وَٱلْبَنِينَ﴾ إلى قوله: ﴿ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾[١]، ونظير هذا من السنة قوله: «**إن الدنيا خضرة حلوة وإن الله مستخلفكم فيها**»، الحديث.

وقوله أيضا عليه الصلاة والسلام[٢]: «**إن أخوف ما أخاف عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا، قالوا: وما زهرة الدنيا؟ قال بركات الأرض**». والمعنى أن الدنيا مستطابة في ذوقها معجبة في منظرها كالتمر المستحلى المعجب المرأى فابتلى الله بها عباده لينظر أيهم أحسن عملا أي من أزهد الناس فيها وأترك لها ولا سبيل للعباد إلى بغض ما زينه الله إلا بمعونة على ذلك، ولهذا كان عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فيما ذكر البخاري[٣]: اللهم لا نستطيع إلا أن نفرح بما زينته لنا، اللهم إني أسألك أن أنفقه في حقه، [فدعا الله تعالى أن يعينه على الفاقة في حقه]، وهذا معنى قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ[٤]: فمن أخذه بطيب نفس بورك له فيه ومن أخذه بإشراف نفس كان كالذي يأكل ولا يشبع، وهذا هو المكثر من الدنيا، لا يقنع بما يحصل له منها بل همه جمعها وذلك لعدم الفهم عن الله تعالى ورسوله، فإن الفتنة معها حاصلة وعدم السلامة غالبة كما تقدم، وقد أفلح من أسلم ورزق كفافا وقنعه الله بما آتاه، اهـ، قاله[٢١٥/ أ] القرطبي[٥].

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٤.

(٢) صحيح البخاري (٢٨٤٢)، وصحيح مسلم (١٢١) (١٠٥٢).

(٣) علقه البخاري (٨/ ٩٣) كتاب الرقاق، باب قول النبي ﷺ: هذا المال خضرة حلوة.

(٤) صحيح البخاري (٦٤٤١)، وصحيح مسلم (٩٦) (١٠٣٥).

(٥) تفسير القرطبي (١٠/ ٣٥٤).

**٥٠٥٧- وَعَن عبد الله بن مَسْعُود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ اسْتَحْيوا من الله حق الْحيَاء قَالَ قُلْنَا يَا نَبِي الله إِنَّا لنستحيي وَالْحَمْد لله قَالَ لَيْسَ ذَلِك وَلَكِن الاستحياء من الله حق الْحيَاء أَن تحفظ الرَّأْس وَمَا وعى وَتحفظ الْبَطن وَمَا حوى ولتذكر الْمَوْت والبلى وَمن أَرَادَ الْآخِرَة ترك زِينَة الدُّنْيَا فَمن فعل ذَلِك فقد استحيا من الله حق الْحيَاء رَوَاهُ التِّرْمِذِيّ وَقَالَ حَدِيث غَرِيب إِنَّمَا نعرفه من حَدِيث أبان بن إِسْحَاق عَن الصَّباح بن مُحَمَّد قَالَ الْحَافِظ أبان والصباح مُخْتَلف فيهمَا وَقد قيل إِن الصَّباح إِنَّمَا رفع هَذَا الحَدِيث وهما مِنْهُ وَضعف بِرَفْعِهِ وَصَوَابه مَوْقُوف(١) وَالله أعلم.**

**٥٠٥٨- وعن الضحاك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أتى النبي ﷺ رجل فقال: يا رسول الله من أزهد الناس؟ فقال: من لم ينس القبر والبلى، وترك فضل زينة الدنيا، وآثر ما يبقى على ما يفنى، ولم يعد غدا من أيامه، وعد نفسه من الموتى رواه ابن أبي الدنيا(٢)، وهو مرسل.**

[قوله: وعن الضحاك: تقدم. قوله: من أزهد الناس؟ فقال: من لم ينس القبر والبلى وترك أفضل زينة الدنيا، الحديث، وفي آخره: وعد نفسه من الموتى، يعني أنه لا يغتر بالبقاء في دار الفناء فإن الحياة فيها في الحقيقة كزيارة

---

(١) أخرجه ابن أبى شيبة في المسند (٣٤٣)، والترمذى (٢٤٥٨)، وابن أبى الدنيا في مكارم الأخلاق (٩٠) والبزار (٢٠٢٥). وضعفه الألبانى في المشكاة (١٦٠٨) وحسنه في صحيح الترغيب (١٧٢٤) و(٢٦٣٨) و(٣٣٣٧).

(٢) في الزهد (١٠٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (١٩٥٠).

طيف أو سحاب صيف، والله أعلم][١].

٥٠٥٩- وَرُوِيَ عَن عُثْمَان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَن النَّبِي ﷺ قَالَ كفى بِالْمَوْتِ واعظا وَكفى بِالْيَقِينِ غنى رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ.

٥٠٦٠- وَعَن الْبَراء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُول الله ﷺ فِي جَنَازَة فَجَلَسَ على شَفير الْقَبْر فَبكى حَتَّى بل الثرى ثمَّ قَالَ يَا إخْوَانِي لمثل هَذَا فأعدوا رَوَاهُ ابْن مَاجَه بِإِسْنَاد حسن.

٥٠٦١- وَرُوِيَ عَن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ أَرْبَعَة من الشَّقَاء جمود الْعين وقسوة الْقلب وَطول الأمل والحرص على الدُّنْيَا. رَوَاهُ الْبَزَّار.

٥٠٦٢- وَعَن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا لَا أعلمهُ إِلَّا رَفعه قَالَ صَلَاح أول هَذِه الْأمة بالزهادة وَالْيَقِين وهلاك آخرهَا بالبخل والأمل رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ وَفِي إِسْنَاده احْتِمَال للتحسين وَرَوَاهُ ابْن أبي الدُّنْيَا والأصبهاني كِلَاهُمَا من طَرِيق ابْن لَهِيعَة عَن عَمْرو بن شُعَيْب عَن أَبِيه عَن جده قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ نجا أول هَذِه الْأمة بِالْيَقِينِ والزهد وَيهْلك آخر هَذِه الْأمة بالبخل والأمل.

٥٠٦٣- وَرُوِيَ عَن أم الْوَلِيد بنت عمر قَالَت اطلع رَسُول الله ﷺ ذَات عَشِيَّة فَقَالَ يَا أَيهَا النَّاس أَلا تستحيون قَالُوا مِم ذَاك يَا رَسُول الله قَالَ تجمعون مَا لَا تَأْكُلُونَ وتبنون مَا لَا تعمرون وتأملون مَا لَا تدركون أَلا تستحيون من ذَلِك رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ.

---

(١) حصل تأخير لهذه العبارة من النسخة الهندية، وأدرجت بعد قوله: (وقد أفلح من أسلم ورزق كفافا وقنعه الله بما آتاه، اهـ، قاله إلى هنا انتهى اللوح ٣٧٩ القرطبي).

**٥٠٦٤- وروي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: اشترى أسامة بن زيد وليدة بمائة دينار إلى شهر فسمعت رسول الله ﷺ يقول: ألا تعجبون من أسامة المشتري إلى شهر إن أسامة لطويل الأمل، والذي نفسي بيده ما طرفت عيناي إلا ظننت أن شفري لا يلتقيان حتى يقبض الله روحي، ولا رفعت قدحا إلى في، فظننت أني واضعه حتى أقبض، ولا لقمت لقمة إلا ظننت أني لا أسيغها حتى أغص بها من الموت، والذي نفسي بيده إنما توعدون لآت، وما أنتم بمعجزين. رواه ابن أبي الدنيا في كتاب قصر الأمل[١]، وأبو نعيم في الحلية[٢]، والبيهقي[٣] والأصبهاني[٤].**

قوله: «**وعن أبي سعيد الخدري**» تقدم الكلام على مناقبه. قوله: «**اشترى أسامة بن زيد وليدة بمائة دينار**» الحديث، تقدم الكلام على أسامة بن زيد والوليدة الجارية. قوله: «**ما طرفت عيناي إلا ظننت أن شفريّ لا يلتقيان حتى يقبض الله روحي**» الحديث، [شفريّ مثنى شفر] والأشفار جمع شفر وهو بالضم، وقد يفتح. حرف [جفن] العين الذين ينبت عليه الشعر.

---

(١) ابن أبي الدنيا في قصر الأمل (٦).

(٢) أبو نعيم في الحلية (٦/ ٩١). وقال: غريب من حديث عطاء وأبي بكر تفرد به محمد بن حمير.

(٣) البيهقي في شعب الإيمان (١٠٠٨٠)، وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين (١٥٠٥)، وقال العراقي في المغني عن حمل الأسفار (ص: ١٨٣١): أخرجه ابن أبي الدنيا... بسند ضعيف. وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة (٤٩٧٧)، وضعيف الترغيب والترهيب (١٩٥٤).

(٤) قوام السنة في الترغيب والترهيب (١٧٥).

**٥٠٦٥- وعن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: أخذ رسول الله ﷺ بمنكبي فقال: كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل،وكان ابن عمر يقول: إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح، وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء، وخذ من صحتك لمرضك، ومن حياتك لموتك. رواه البخاري[(١)] والترمذي [(٢)]ولفظه: قال: أخذ رسول الله ﷺ ببعض جسدي فقال: كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل، وعد نفسك في أصحاب القبور، وقال لي: يا ابن عمر إذا أصبحت فلا تحدث نفسك بالمساء، وإذا أمسيت فلا تحدث نفسك بالصباح، وخذ من صحتك قبل سقمك، ومن حياتك قبل موتك، فإنك لا تدري يا عبد الله ما اسمك غدا ورواه البيهقي[(٣)] وغيره نحو الترمذي.**

**قوله:** «**وعن عبد الله بن عمر**» يعني ابن الخطاب، تقدمت ترجمته.قوله: «**أخذ رسول الله ﷺ بمنكبي**» المنكب بفتح الميم وكسر الكاف مجمع العضد والكتف. قال ابن الفاكهاني [وروايتي] في الحديث، منكبيّ على التثنية، وفيه مسّ المعلم أعضاء المتعلم عند التعليم، والموعوظ عند الوعظ، وهذا عندي كقول ابن مسعود علمني رسول الله ﷺ التشهد كفي بين كفيه وذلك للتأنيس والتنبيه والتذكير إذ محال في العادة أن ينسى عبد الله من عمر

---

(١) صحيح البخاري (٦٤١٦).

(٢) سنن الترمذي (٢٣٣٣).

(٣) السنن الكبرى (٣/٥١٦)، وفي شعب الإيمان (٩٧٦٣-٩٧٦٤-٩٧٦٥-٩٧٦٦-١٠٠٥٩)، وفي الآداب (٨٠٨)، وفي الزهد الكبير (٤٦٥).

أو ابن مسعود رضي الله عنهما مس النبي ﷺ لهما [ولا يتذكراه و][1] لا يكاد الإنسان يفعل ذلك في الغالب إلا بمن يميل قلبه إليه، فذلك دليل على محبته ﷺ لهما، وفي الحديث الابتداء بالنصيحة والإرشاد لمن يطلب ذلك، وفيه حرصه ﷺ على أصل الخير لأمته ﷺ إذ كان هذا الكلام لا يخص ابن عمر في الحقيقة بل ذلك مخاطبة لجميع الأمة من حيث المعنى.

قوله: «**فقال كن في الدنيا كأنك غريب**» أي كالغريب لا يستقر في دار الغربة ولا يسكن إليها بل لا يزال مشتاقا إلى وطنه عازما على السفر إليه، [أي] لا تركن [إليها أي] الدنيا ولا تتخذها وطنا ولا تحدث نفسك بطول البقاء فيها ولا بالاعتناء بها ولا تتعلق منها بما لا يتعلق به الغريب في غير وطنه ولا يشتغل فيها بما لا يشتغل به الغريب الذي يريد الذهاب إلى أهله ولا شك أن الإنسان إنما خلق ليمتحن بالطاعة والمعصية ليكون من أهل الثواب أو العقاب ومن أصحاب اليمين أو من أصحاب الشمال بدليل قوله عز وجل: ﴿إنا جعلنا ما على الأرض زينة لها لنبولهم أيهم أحسن عملا﴾، وحينئذ هو كعبد أرسله سيده في حاجة إلى بلد غريبة فهو فيها غريب [عابر سبيل] فشأنه أن يبادر [بقضاء] ما أرسله فيه ثم يعود إلى وطنه.

فمعنى الحديث: اعمل في حياتك ما تلقى نفعه بعد موتك، وبادر أيام صحتك فإن المرض قد يطرأ فيمنعك من العمل فتقدم المعادَ بغير زاد ومن

---

(١) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

قدر في نفسه أنه يعيش عشر سنين أو عشرين سنة فإنه يصير عبدا لهذه الأوصاف الذميمة فما أجمع هذا الحديث لمعاني الخير وأشرفه. فهذا الحديث أصل في الفراغ عن الدنيا والزهد فيها والرغبة عنها بالاحتقار لها والقناعة فيها بالبلغة وهذا الحديث أصل في قصر الأمل في الدنيا وأن المؤمن لا ينبغي له أن يتخذ الدنيا وطنا ومسكنا فيطمئن منها ولكن ينبغي أن يكون فيها كأنه على جناح سفر يهيئ جهازه للرحيل وقد اتفقت على ذلك وصايا الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وأتباعهم. قال تعالى حاكيا عن مؤمن آل فرعون أنه قال: ﴿يا قوم إنما هذه الحياة الدنيا متاع وإن الآخرة هي دار القرار﴾، فكأن النبي ﷺ يقول: مالي وللدنيا، إنما مثلي ومثل الدنيا كمثل راكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها، اهـ. قاله ابن رجب[1]. لما كانت [٢١٥/ب] الدنيا دار مجاز إلى الآخرة فينبغي للمؤمن أن يكون فيها كالغريب المجتاز الذي لا يحدث نفسه في منزل نزله أو مرحلة حل فيها بأن يبني فيها دارا بل يكفيه فيها مبيت ليلة ثم إن الغريب نازع إلى الوطن ماد عينيه إلى أهله شاخص أمله إلى وقت الارتحال متى ينادى بالرحيل فيرتحل، فكلما قطع مرحلة هاج شوقه ينتظر نهاية المسافة فإذا بلغ آخر مرحلة قلق وضاع ذرعا فإذا وقع بصره على وطنه رق ودمعت عيناه من طول الغربة ومقاساة الشدة ثم بكى فرحا بوصوله إلى الوطن ونظره إلى الأحباب، قاله صاحب شرح مشارق الأنوار.

---

(١) جامع العلوم والحكم (١/ ٣٧٩).

قوله: «**أو عابر سبيل**» ومنه المسافر، ومنه قوله تعالى: ﴿إلا عابري سبيل﴾ في أحد الوجهين، السبيل هو الطريق، والمسافر في الطريق يمر صادقا، كل عزمه وقصده إلى بلوغ مقصده غير ملتفت إلى [جزئيات] الطريق ولا معرّج عليها، اهـ.

قوله صلى الله عليه وسلم لابن عمر «**فإنك لا تدري يا عبد الله ما اسمك غدا**» أي لا تعلم اسمك غدا حي فتقدر على العمل وتستدرك فيه ما فاتك بالأمس أو اسمك ميت [فتقع] في الحسرة والندامة التي لا آخر لها. اهـ.
[وقال ابن رجب.[1]

معناه: يعني لعلك غدا من الأموات دون الأحياء. وقد روي معنى هذه عن النبي ﷺ، قال[2]: نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ.
وقال بعض العلماء أبياتا في المعنى، وهو ابن قيم الجوزية:

**وحيّ على جنات عدن فإنها — منازلك الأولى وفيها المخيّم**
**ولكننا سبي العدو فهل ترى — نعود إلى أوطاننا ونسلّم**
**وأي اغتراب فوق غربتنا التي — لها أضحت الأعداء فينا تحكم**
**وقد زعموا أن الغريب إذا نئا — وشطّت به أوطانه ليس يُنعّم**
**فمن أجل ذا لا ينعم العبد ساعة — من العمر إلا بعدها يتألم**

---
(١) جامع العلوم والحكم (١/ ٣٨٤).
(٢) صحيح البخاري (٦٤١٢).

وكيف لا يكون العبد في هذه الدار غريبا وهو على جناح سفر لا يحل عن راحلته إلا بين أهل القبور، فهو مسافر في صورة قاعد:

**ما هذه الأيام إلا مراحل ... يحث بها داع إلى الموت قاصد**
**وأعجب شيء لو تأملت أنها ... منازل تطوى والمسافر قاعد**

والغريب في الناس كما قال القائل:

**تسترت من دهري بظل جناحه ... فعيني ترى دهري وليس يراني**
**فلو تسأل الأيام ما اسمي ما درت ... وأين مكاني ما عرفن مكاني**

وقد قال بعض الأدباء كلاما منظوما في وصف زماننا هذا كأنه شاهده:

**ذهب الرجال المقتدى بفعالهم ... والمنكرون لكل أمر منكر**
**وبقيت خلف يزكي بعضهم ... بعضا ليدفع معور عن معور**
**أبُنَيَّ إن من الرجال بُهيمة ... في صورة الرجل السميع المبصر**
**فطن بكل مصيبة في ماله ... فإذا أصيب بدينه لم يشعر**
**[٢١٦/ أ] فسل اللبيب تكن لبيبا مثله ... من يسع في علم بلبّ يظفر[١]. اهـ]**

قول ابن عمر: إذا أمست فلا تنتظر الصباح، الحديث فيه الحض على تقصير الأمل لأنه المصلح للعمل والمنجي من آفات التواني والكسل فإن من طال أمله ساء عمله وقصر الأمل هو حقيقة الزهد في الدنيا، كذا قالوه، والحق أنه سبب للزهد لا الزهد [هو][٢] نفسه لأن من قصر أمله زهد في هذه الدار

(١) حصل تأخير لهذه الفقرة في النسخة الهندية، وأدرجت بعد قوله: (قال ابن الجوزي: إذا رأيت قبرا فتوهمه قبرك، وعد باقي الحياة ربحك).

(٢) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

الفانية وطول الأمل يتولد منه أربعة أشياء أحدها ترك الطاعة والكسل فيها، والثاني التسويف بالتوبة، والثالث الرغبة في الدنيا، والرابع القسوة في القلب والنسيان للآخرة لأنك إذا أملت العيش الطويل نسيت الموت والقبر والثواب والعقاب وأحوال الآخرة وزلازلها وأهوالها وأقبلت على أسباب الدنيا وصحبة [الخلق] فيقسو القلب ضرورة فإنما رقة القلب وصفاؤه بذكر الموت والقبر والثواب والعقاب وأهوال يوم القيامة. قال الله تعالى: ﴿فطال عليهم الأمد فقست قلوبهم﴾[(١)]، وقال: ﴿ذرهم يأكلوا ويتمتعوا ويلههم الأمل فسوف يعلمون﴾[(٢)]، وقال علي[(٣)]: ارتحلت الدنيا مدبرة وأقبلت الآخرة مقبلة ولكل واحدة منهما بنون فكونوا من أبناء الآخرة ولا تكونوا من أبناء الدنيا فإن اليوم عمل ولا حساب وغدا حساب ولا عمل. قوله: «**وخذ من صحتك لمرضك**» الحديث، أي اغتنم العمل حال الصحة فإن المرض مانع منه إذ لا قوة تعين عليه حينئذ فاستسلف وبادر قبل هجومه ففيه حض على اغتنام أيام الصحة فيمهد فيها لنفسه خوفا من مرض يمنعه من العمل، وكذلك قوله [صلى الله تعالى عليه وسلم]: خذ من حياتك لموتك؛ فبالموت ينقطع العمل، فينبغي للإنسان أن يقدر أنه مات ثم يبعث فينظر كيف كان عمله، ففيه تنبيه على اغتنام أيام الحياة ولا يمر عمره باطلا في سهو

---

(١) سورة الحديد: ١٦.

(٢) سورة الحجر: ٣.

(٣) علقه البخاري (٨/ ٨٩) كتاب الرقاق، باب في الأمل وطوله.

وغفلة لأن من مات فقد انقطع عمله وفاته أمله وحضره على تفريطه ندمه.

قال ابن الجوزي: إذا رأيت قبرا فتوهمه قبرك، وعد باقي الحياة ربحك.

**٥٠٦٦- وَعَن معَاذ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قلت يَا رَسُول الله أوصني قَالَ اعبد الله كَأَنَّك تَرَاهُ واعدد نَفسك فِي الْمَوْتَى وَاذْكُر الله عِنْد كل حجر وَعند كل شجر وَإِذا عملت سَيِّئَة فاعمل بجنبها حَسَنَة السِّرّ بالسر وَالْعَلَانِيَة بالعلانية. رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ بِإِسْنَاد جيد إِلَّا أَن فِيهِ انْقِطَاعًا بَين أبي سَلمَة ومعاذ[(١)].**

**٥٠٦٧- وعن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: مر بي النبي ﷺ وأنا أطين حائطا لي أنا وأمي فقال: ما هذا يا عبد الله؟ فقلت: يا رسول الله وهى فنحن نصلحه فقال: الأمر أسرع من ذلك.**

**٥٠٦٨- وفي رواية قال: مر علينا رسول الله ﷺ، ونحن نعالج خصا لنا وهى، فقال: ما هذا؟ فقلنا: خص لنا وهى، فنحن نصلحه فقال: ما أرى الأمر إلا أعجل من ذلك. رواه أبو داود[(٢)] والترمذي[(٣)] وقال: حديث حسن**

---

(١) أخرجه هناد في الزهد ٢/ ٥٣١ حدثنا عبدة، وابن أبي الدنيا في الصمت (٢٢)، والشاشى (١٤٠٠)، والطبرانى في الكبير (٢٠/ ١٥٩ رقم ٣٣١)، والبيهقى في الشعب (٢/ ٧٨ رقم ٥٤٤). قال الهيثمى في المجمع ٤/ ٢١٨: رواه الطبراني، وأبو سلمة لم يدرك معاذا، ورجاله ثقات. وقال في ١٠/ ٧٤: رواه الطبراني، وإسناده حسن. وحسنه الألبانى في الصحيحة (١٤٧٥) وصحيح الترغيب (٣١٤٤) و(٣٣٤٢).

(٢) أبو داود (٥٢٣٥) (٥٢٣٦).

(٣) رواه الترمذي (٢٣٣٥) وقال الترمذي: حسن صحيح، وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٣٠٨)، وأحمد (٦٥٠٢)، وفي الزهد (ص ٣٧-٣٨)و وهناد في الزهد (٥١٥) والبخاري في =

**صحيح وابن ماجه**[١] **وابن حبان في صحيحه**[٢].

**قوله:** وعن عبد الله بن عمر تقدم. **قوله:** «**مرّ بي رسول الله ﷺ ونحن نعالج خصا لنا وَهَى، فقال ما هذا يا عبد الله قلنا نعالج خصى لنا وَهَى فنحن نصلحه**» الحديث، الخصّ بيت يعمل من الخشب والقصب مثل الأزج وجمعه خصاص وقال الزهري جمعه أخصاص وخصوص سمى به لما فيه من الخصاص وهي الفرج والأنقاب ومنه الحديث أن أعرابيا أتى باب النبي ﷺ [فألقم عينه خصاصة الباب أي فرجته، فبصر به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم،] فقام إليه بمشقص الحديث، قاله في **النهاية**[٣]، يريد عليه الصلاة

=

الأدب المفرد (٤٥٦) البزار = البحر الزخار (٢٤٣٦)، وحماد بن إسحاق في تركة النبي (ص ٥٣) والعباس الدوري في التاريخ (٢/ ٣٢٣) ويعقوب بن سفيان في المعرفة (٣/ ٧٨) وابن أبي الدنيا في قصر الأمل (٢٤٢) والخلال في العلل (المنتخب لابن قدامة ٢) وابن حبان (٢٩٩٦ و ٢٩٩٧)، والطبراني في المعجم الكبير (١٣، ١٤ / ٥٢٠/ ١٤٤٠٢)، والبيهقي في الآداب (١٠١٩) وفي الشعب (١٠٢٢٠) وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب (٢٣٠٧) وابن بشكوال في الغوامض (٩٠٣)، والبغوي في شرح السنة (٤٠٣٠)، وابن النجار في ذيل تاريخ بغداد (١٦/ ٢٠٣-٢٠٤)، قال الحافظ في الفتح (١١/ ٩٣): صححه الترمذي وابن حبان. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٢٦)، وفي صحيح الترغيب والترهيب (٣٣٤٣)، و صحيح وضعيف سنن أبي داود (ص: ٢) ٥٢٣٦)، و صحيح وضعيف سنن الترمذي (٥/ ٣٣٥) ٢٣٣٥)، و المشكاة (٥٢٧٥).

(١) ابن ماجه (٤١٦٠).

(٢) وابن حبان (٢٩٩٦) و (٢٩٩٧).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٣٧).

والسلام تعجيل الأمر [وتقريبه] وخوف نفسه والحذر من نجاته، وقيل للحسن البصري: يا أبا سعيد ألا تغسل ثوبك، فقال الأجل أعجل من ذلك، وكان الحسن البصري قصير الأمل طويل الخوف. [قوله: «وَهَى» أي خرب أو كاد. قوله: **«ما أرى الأمر إلا أعجل من ذلك»**][(١)] وقصر الأمل بناؤه على أمرين تيقن زوال الدنيا ومفارقتها وتيقن لقاء الآخرة وبقائها ودوامها ثم تقايس بين الأمرين وتؤثر أولاهما بالإيثار، اللهم ارزقنا قلوبا واعية نعقل بها دوام الآخرة وانقضاء الدنيا [٢١٦/ ب]ونعمل لكل منهما على ما يليق بها إنك على كل شيء قدير.

**٥٠٦٩- وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: خط النبي ﷺ خطا مربعا، وخط خطا في الوسط خارجا منه، وخط خطوطا صغارا إلى هذا الذي في الوسط من جانبه الذي في الوسط فقال: هذا الإنسان وهذا أجله محيط به، أو قد أحاط به، وهذا الذي هو خارج أمله، وهذه الخطط الصغار الأعراض، فإن أخطأه هذا نهشه هذا، وإن أخطأه هذا نهشه هذا. رواه البخاري[(٢)] والترمذي[(٣)] والنسائي[(٤)] وابن ماجه[(٥)]. وهذا صورة ما خط ﷺ ص ٣٦٧- ٢...ع**

---

(١) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٢) صحيح البخاري (٦٤١٧).

(٣) سنن الترمذي (٢٤٥٤)، وقال: هذا حديث صحيح.

(٤) السنن الكبرى للنسائي (١١٧٦٤).

(٥) سنن ابن ماجه (٤٢٣١).

قوله: «**عن عبد الله بن مسعود**» تقدم.قوله: «**خط النبي ﷺ خطا مربعا وخط خطا في الوسط خارجا منه وخطّ خطوطا صغارا إلى هذا الذي في الوسط من..**» [الحديث]، يريد عليه السلام أن الإنسان قد أحاط به أجله وأنه دائر به فحيث ما توجّه لقيه وإن محن الدنيا [وفتنتها] تعترضه وتنتهشه وتتلقاه وتستقبله وهو مع ذلك بعيد الأمل مصروف البصر إليه. واعلم أن طول الأمل داء عضال ومرض مزمن ومتى تمكن من القلب فسد مزاجه [واشتدّ] علاجه ولم يفارقه داء ولا ينجع فيه دواء بل أعيا الأطباء ويئس من برئه الحكماء والعلماء.

وقد ورد في طول الأمل وذمه وفي التحريض على العمل والترغيب فيه ما في بعضه الكفاية وما بأقل منه يوصل إلى المقصود [مع عون] الله عز وجل. قوله: «**فإن أخطاه هذا**» أي فإن تجاوزه، وقوله: «**نهشه هذا**» أي لدغه، قوله: «**وهذا أمله**» الأمل [الرجاء]، يقال أمل خيره يأمله أملا وكذلك التأميل.

قوله: «**خط النبي ﷺ خطا مربعا وخط خارجا من الخط المربع، فقال: أتدرون ما هذا؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: هذا الإنسان الخط المربع، وخط خارجا من الخط وهذه الخطوط إلى جانبه الأعراض تنهشه من كل مكان فإن أخطاه هذا أصابه هذا والخط المربع الأجل المحيط والخط الخارج الأمل**». قال ابن بطال[1]: مثّل النبي ﷺ في هذا الحديث أمل ابن آدم وأجله وإعراض الدنيا التي لا تفارقه بالخطوط فجعل أجله الخط المحيط

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٠/ ١٥٠).

وجعل أمله وأعراضه خارجة عن ذلك الخط، ومعلوم في العقول أن ذلك الخط المحيط به وهو أجله أقرب إليه من الخطوط الخارجة منه ألا ترى قوله ﷺ في حديث أنس بن مالك فبينما هو كذلك إذ جاءه الخط الأول يريد أجله، وفي هذا تنبيه من النبي ﷺ لأمته على تقصير الأمل واستشعار للأجل خوف بغتة ومن غُيّب عنه أجله فهو حريّ بتوقعه وانتظاره خشية هجومه عليه في حال غرة وغفلة ونعوذ بالله من ذلك، فليُرض المؤمن نفسه على استشعار ما نبه عليه ويجاهد أمله وهواه ويستعين بالله على ذلك فإن ابن آدم مجبول على الأمل كما قال عليه [الصلاة والسلام: لا] يزال قلب الكبير شابا على حب الدنيا وطول الأمل.

وقال الطبري[1] في قوله تعالى: ﴿ذرهم يأكلوا ويتمتعوا ويلههم الأمل﴾[2]، يعني ذر المشركين يا محمد يأكلوا في هذه الدنيا ويتمتعوا من شهواتها ولذاتها إلى أجلهم الذي أجلت لهم ويلهيهم الأمل عن الأخذ بطاعة الله تعالى فيها وتزودهم لمعادهم منها بما يقربهم لربهم فسوف يعلمون غدا إذا وردوا عليه وقد هلكوا بكفرهم بالله حين يعاينوا عذاب الله أنهم كانوا في تمتعهم بلذات الدنيا في خسار وضلال، اهـ.

**٥٠٧٠- وَعَن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ خطّ رَسُول الله ﷺ خطا وَقَالَ هَذَا الأَمَلُ وَخط إِلَى جنبه خطا وَقَالَ هَذَا أَجله وَخط آخر بَعيدا مِنْهُ فَقَالَ هَذَا الأمل**

(١) تفسير الطبري ج ١٤ ص ٥) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٠/ ١٥٠).

(٢) سورة الحجر: ٣.

فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِك إِذْ جَاءَهُ الْأَقْرَب رَوَاهُ البُخَارِيّ وَاللَّفْظ لَهُ وَالنَّسَائِيّ بِنَحْوِهِ(١).

٥٠٧١- وَعنهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ هَذَا ابْن آدم وَهَذَا أَجله وَوضع يَده عِنْد قَفاهُ ثمَّ بسطها وَقَالَ وَثمّ أمله وَثمّ أمله رَوَاهُ التِّرْمِذِيّ وَابْن حبَان فِي صَحِيحه وَرَوَاهُ النَّسَائِيّ أَيْضا وَابْن مَاجه بِنَحْوِهِ(٢)

٥٠٧٢- وَعَن بُرَيْدَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ هَل تَدْرُونَ مَا مثل هَذِه وَهَذِه وَرمى بحصاتين قَالُوا الله وَرَسُوله أعلم قَالَ هَذَا الأمل وَذَاكَ الْأَجَل رَوَاهُ التِّرْمِذِيّ وَقَالَ حَدِيث حسن غَرِيب(٣)

٥٠٧٣- وَعَن ابْن مَسْعُود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ اقْتَربت السَّاعَة وَلَا نزداد مِنْهُم إِلَّا بعدا رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ وَرُوَاته مُحْتَج بهم فِي الصَّحِيح وَالْحَاكِم وَقَالَ صَحِيح الْإِسْنَاد وَلَفظه قَالَ رَسُول الله ﷺ اقْتَربت السَّاعَة وَلَا يزْدَاد النَّاس على الدُّنْيَا إِلَّا حرصا وَلَا تزدادون من الله إِلَّا بعدا(٤).

---

(١) أخرجه البخاري (٦٤١٨)، والنسائى في الكبرى (١١٧٦٢).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٤٢٣٢)، والترمذى (٢٣٣٤)، والنسائى في الكبرى (١١٧٦٢)، وابن حبان (٢٩٩٨). وصححه الألبانى في المشكاة (٥٢٧٧ / التحقيق الثاني) وصحيح الترغيب (٣٣٤٦).

(٣) أخرجه الترمذى (٢٨٧٠). وصححه الألبانى في صحيح الترغيب (٣٣٤٧).

(٤) أخرجه ابن أبى الدنيا في العقوبات (٢٨٦)، والدولابى في الكنى (٨٦٨)، والشاشى (٧٦٨)، والطبرانى في الكبير (١٠/ ١٣ رقم ٩٧٨٧) والحاكم (٤/ ٣٢٣-٣٢٤)، وأبونعيم في الحلية (٧/ ٢٤٢، ٨/ ٣١٥)، والإسماعيلي في معجمه (٢٠٦)، وتمام في فوائده (١٠٨١)، والقضاعي في مسند الشهاب (٥٩٧). وصححه الحاكم وتعقبه الذهبى فقال: قلت: هذا منكر، وفيه بشير بن زاذان ضعفه الدارقطني، واتهمه ابن الجوزي. وقال =

**٥٠٧٤- وعن عبد الله عن النبي ﷺ قال: الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله، والنار مثل ذلك. رواه البخاري [(١)] وغيره.**

[قوله: «...» ابن مسعود، تقدم الكلام عليه رضي الله تعالى عنه، قوله صلى الله تعالى عليه وسلم: «...»، الحديث الشراك بكسر الشين وهو أحد سيور النعل، وهو الذي يكون على وجهها وعلى ظهر القدم.].

[قوله: «**وهذا أمله**» الأمل بفتح الميم هو ما يحدّث به الإنسان نفسه مما يدركه من أمور الدنيا ويبلغه ويحرص عليه. قاله عياض [(٢)]] [(٣)].

**٥٠٧٥- وَعَن سعد بن أبي وَقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رجل إِلَى النَّبِي صلى الله عليه وسلم فَقَالَ يَا رَسُول الله أوصني قَالَ عَلَيْك بالإياس مِمَّا فِي أَيدي النَّاس وَإِيَّاك والطمع فَإِنَّهُ الْفقر الْحَاضِر وصل صَلَاتك وَأَنت مُودع وَإِيَّاك وَمَا يعْتَذر مِنْهُ رَوَاهُ الْحَاكِم وَالْبَيْهَقِيّ فِي الزّهْد وَقَالَ الْحَاكِم وَاللَّفْظ لَهُ صَحِيح الْإِسْنَاد.** [(٤)]

---

=

الهيثمى في المجمع ١٠/ ٢٥٥: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح. وحسنه الألباني في الصحيحة (١٥١٠)، وصحيح الترغيب (٣٣٤٨). وضعف الألبانى لفظ الحاكم في ضعيف الترغيب (١٩٥٥).

(١) صحيح البخاري (٦٤٨٨).

(٢) مشارق الأنوار (١/ ٣٨).

(٣) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٤) أخرجه الحاكم (٤/ ٣٢٦-٣٢٧)، والبيهقى في الزهد (١٠١). وصححه الحاكم ووافقه الذهبى. وضعفه الألبانى في ضعيف الترغيب (١٩٥٦) والضعيفة (٣٨٨١).

٥٠٧٦- وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ من حَدِيث ابْن عمر قَالَ أَتَى رجل إِلَى النَّبِي ﷺ فَقَالَ يَا رَسُول الله حَدثنِي بِحَدِيث واجعله موجزا فَقَالَ النَّبِي ﷺ صل صَلَاة مُودع فَإنَّك إِن كنت لَا ترَاهُ فَإِنَّهُ يراك وايأس مِمَّا فِي أَيدي النَّاس تكن غَنِيا وَإِيَّاك وَمَا يعْتَذر مِنْهُ(١).

٥٠٧٧- وروى الطَّبَرَانِيّ عَن رجل من بني النخع قَالَ سَمِعت أَبَا الدَّرْدَاء حِين حَضرته الْوَفَاة قَالَ أحدثكُم حَدِيثا سمعته من رَسُول الله ﷺ سمعته يَقُول اعبد الله كَأَنَّك ترَاهُ فَإِن لم تكن ترَاهُ فَإِنَّهُ يراك واعدد نَفسك فِي الْمَوْتَى وَإِيَّاك ودعوة الْمَظْلُوم فَإِنَّهَا تستجاب الحَدِيث(٢).

٥٠٧٨- وعن عبد الرحمن السلمي قال: نزلنا من المدائن على فرسخ، فلما جاءت الجمعة حضرنا فخطبنا حذيفة فقال: إن الله عز وجل يقول: اقتربت الساعة وانشق القمر، ألا وإن الساعة قد اقتربت، ألا وإن القمر قد انشق، ألا وإن الدنيا قد آذنت بفراق، ألا وإن اليوم المضمار، وغدا السباق،

---

(١) أخرجه الطبراني في الاوسط (٤/ ٣٥٨ رقم ٤٤٢٧)، والمخلص في المخلصيات (١١٢١) و(٣٠٧٣)، والقضاعى (٩٥٢). قال الهيثمى في المجمع ١٠/ ٢٢٩: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه من لم أعرفهم. وحسنه الألبانى في الصحيحة (١٩١٤) وصحيح الترغيب (٣٣٥٠).

(٢) أخرجه مسدد كما في المطالب العالية (٣١٣٠/ ١)، والبيهقى في الشعب (١٣/ ١٢٧-١٢٨ رقم ١٠٠٦٠). قال الهيثمى في المجمع ٢/ ٤٠: رواه الطبراني في الكبير والرجل الذي من النخع لم أجد من ذكره وسماه جابرا. وحسنه الألبانى في الصحيحة (١٤٧٤) وصحيح الترغيب (٤١٨) و(٣٣٥١).

**فقلت لأبي: أيسبق الناس غدا؟ قال: يا بني إنك لجاهل، إنما يعني: العمل اليوم والجزاء غدا، فلما جاءت الجمعة الأخرى حضرنا فخطبنا حذيفة فقال: إن الله يقول: اقتربت الساعة وانشق القمر، ألا وإن الدنيا قد آذنت بفراق، ألا وإن اليوم المضمار وغدا السباق، ألا وإن الغاية النار، والسابق من سبق إلى الجنة. رواه الحاكم**(١) **وقال: صحيح الإسناد.**

قوله: «**وعن أبي عبد الرحمن السّلمي**» هو عبد الله بن حبيب بن ربيعة السلمي الكوفي. تابعي، ولأبيه حبيب صحبة. وهو أحد أعلام التابعين وثقاتهم. صحب علي بن أبي طالب، وسمع منه، ومن عثمان بن عفان، وابن مسعود، وحذيفة، وأبي موسى، وروى عنه أبو إسحاق الهمداني، وسعيد بن عبيدة، وزيد بن عطاء، وإبراهيم النخعي، يقال: صام ثمانين رمضان. حديثه عند الكوفيين.. مات سنة خمس ومائة، وله تسعون سنةقال أبو إسحاق السبيعي اقرأ القرآن في المسجد أربعين سنة وقال العجلي كوفي تابعي ثقة وقال أبو داود كان أعمى وقال النسائي ثقة وقال عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن صمت لله ثمانين رمضان **قلت**: ذكره البخاري في **الأوسط** في فصل من مات بين السبعين إلى الثمانين وقال روى عن أبيه وقال ابن أبي حاتم عن أبيه ليس تثبت روايته عن علي فقيل له سمع من عثمان قال روى

---

(١) الحاكم (٤/ ٦٠٩). وقال:صحيح الإسناد، وأخرجه عبد الرزاق الصنعاني في المصنف (٥٢٨٥)، وابن أبي الدنيا في الزهد (٢١٩)، والطبري في تفسيره (٢٧/ ٨٦)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ٢٨٠-٢٨١)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣٣٥٢).

عنه ولم يذكر سماعا وقال إسحاق بن منصور عن أبي معين لم يسمع من عمر وقال البخاري في **تاريخه الكبير** سمع عليا وعثمان وابن مسعود وقال ابن سعد: قال محمد بن عمر: كان ثقة كثير الحديث وقال غيره عن الواقدي: شهد مع علي صفين ثم صار عثمانيًا ومات في سلطان الوليد بن عبد الملك وكان من أصحاب بن مسعود وقال ابن عبد البر هو عند جميعهم ثقة[٢١٧/ أ].

**قوله**: «**نزلنا من المدائن على فرسخ**» الحديث، المدائن اسم بلدة كانت دار مملكة الأكاسرة والفرسخ ثلاثة أميال هاشمية منسوبة إلى هاشم جد النبي ﷺ والميل اسم لمسافة معلومة والله أعلم. **قوله**: «**ألا إن الدنيا قد آذنت بفراق**» الحديث، آذنت بمد الهمزة أي أعلمت.

**٥٠٧٩- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: بادروا بالأعمال فتنا كقطع الليل المظلم يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا، ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا يبيع دينه بعرض من الدنيا. رواه مسلم**(١).

**قوله**: «**وعن أبي هريرة**» تقدم. **قوله** ﷺ: «**بادروا بالأعمال فتنا كقطع الليل المظلمة**»، ومعنى المبادرة بالأعمال الانكماش في الأعمال الصالحة والاهتمام بها قبل وقوعها، وقطع الليل المظلمة طائفة منه وقطعة وجمع القطعة قطع أراد فتنة مظلمة سوداء تعظيما لشأنها. وفي حديث آخر: إن بين يدي الساعة أهوالا وأمورا شدادا، أي الحديث، أي أمامها وقبلها، والأهوال

(١) صحيح مسلم (١٨٦) (١١٨).

الأفزاع، والمراد بالأمور الشداد والأهوال العظام ما يحدث في آخر الزمان من الفتن والبدع وفساد الناس، قاله شارح الودعانية.

قوله في الحديث: «**يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا**» الحديث. معنى الحديث الحث على المبادرة إلى الأعمال الصالحة قبل تعذرها والاشتغال عنها بما يحدث من الفتن الشاغلة المتكاثرة المتراكمة كتراكم ظلام الليل المظلم لا المقمر ووصف ﷺ نوعا من شدائد تلك الفتن وهو أنه يمسي مؤمنا ثم يصبح كافرا أو عكسه شك الراوي وهذا لعظم الفتن ينقلب الإنسان في اليوم الواحد هذا الانقلاب والله أعلم.

**٥٠٨٠- وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: بادروا بالأعمال ستا: طلوع الشمس من مغربها، أو الدخان، أو الدجال، أو الدابة، أو خاصة أحدكم، أو أمر العامة. رواه مسلم**[1].

**قوله:** «**وعنه**» تقدم الكلام عليه. قوله ﷺ: «**بادروا بالأعمال ستا طلوع الشمس من مغربها**» تقدم في كتاب التوبة. قوله: «**أو الدخان**» فأما الدخان فقد سئل رسول الله ﷺ عنه فقال: يملأ ما بين المشرق والمغرب يمكث أربعين يوما وليلة، أما المؤمن فيصيبه كهيئة الزكام وأما الكافر فهو كالسكران يخرج من منخره وأذنيه ودبره. وعن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: يأتي من السماء، قاله شارح مشارق الأنوار. [وروى حذيفة عن النبي ﷺ[2] أن الدخان يمكث في

---

(١) صحيح مسلم (١٢٨) (٢٩٤٧).

(٢) الدخان لعله تصحيف.

الأرض أربعين يوما ويحتمل أنهما دخانان للجمع بين الآثار، فروى حذيفة أيضا عن النبي ﷺ أن من أشراط الساعة دخانا يمكث في الأرض أربعين يوما. قال الشيخ: ويؤيد هذا في الآية: ﴿ربنا اكشف عنا العذاب إنا مؤمنون﴾(١) قاله في الديباجة](٢).

قوله: «**أو الدجال**»، والدجال هو المذكور في الحديث وهو الذي يظهر في آخر الزمان يدعي الإلهية وفعال من أبنية المبالغة أي يكثر منه الكذب والتلبيس، قاله في **النهاية**(٣). وعن أبي بكر الصديق قال: قال رسول الله ﷺ: إن الدجال يخرج من أرض بالمشرق يقال لها خراسان يتبعه أقوام كأنّ وجوههم المجان المطرقة. رواه الترمذي(٤) وقال: حديث حسن غريب. وقد رواه عبد الله بن شوذب عن أبي التياح ولا يعرف إلا من حديثه، قاله النووي.

---

(١) سورة الدخان: ١٢.

(٢) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ١٠٢).

(٤) الترمذي (٢٢٣٧)، وقال: وهذا حديث حسن غريب وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٨٦٥٥)، وأحمد (١٢، ٣٣)، وعبد بن حميد في المسند (٤)، وابن ماجه (٤٠٧٢)، وأبو بكر المروزي في مسند أبي بكر (٥٧)، والبزار (٤٦: ٤٨)، وأبو يعلى (٣٣)، والطبراني في مسند الشاميين (١٢٨٥)، والضياء في المختارة (٣٤)، (٣٥)، (٣٦)، (٣٧)، والحاكم (٤/ ٥٢٧)، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٤٠٣)، وفي السلسلة الصحيحة (١٥٩١).

خراسان إقليم عظيم معروف وهو موطن الكثير أو الأكثر من علماء المسلمين. قال أبو الفتح الهمداني، ويقال له أيضا خرسان بحذف الألف وإسكان الراء. **قوله**: «**أو الدابة**»، والدابة هي المذكورة في **قوله تعالى**: ﴿وإذا وقع القول عليهم أخرجنا لهم دابة من الأرض تكلمهم﴾، الآية. قال المفسرون: قيل إنها دابة عظيمة طولها ستون ذراعا ذات قوائم ووبر. وقيل: هي مختلفة [٢١٧/ ب]الخلقة تشبه عدة من الحيوانات [ينصدع][1] جبل الصفا فتخرج منه ليلة جمع والناس سائرون إلى منى فهذه الدابة روي أنها تخرج من جبل الصفا بمكة، قاله عبد الله بن عمر، وكان يقول: لو شئت أن أضع قدمي على موضع خروجها لفعلت، وعن قتادة أنها تخرج من تهامة، وروي أنها تخرج من مسجد الكوفة من حيث فار تنور نوح عليه السلام، وروى بعضهم عن حذيفة بن اليمان أنها تخرج ثلاث خرجات وروي أنها دابة كثيرة الشعر. وعن ابن عمر أنها على هيئة الآدميين رأسها في السحاب وقوائمها في الأرض، وروي أنها جمعت من خلق كل حيوان، وعن عمرو بن العاصي أنها الجساسة المذكورة في حديث الدجال والجساسة بفتح الجيم وتشديد السين الأولى قيل سمت نفسها بذلك لتجسسها أخبار الدجال والفحص عنه ومنه الجاسوس، وعن ابن عباس أنها الثعبان الذي كان ببئر الكعبة فاختطفه العقاب، وقد اختلف في صورتها وفي أي موضع تخرج منه على أقوال كثيرة وليس في شيء من ذلك خبر صحيح مرفوع. وقال بعض المتأخرين من

(١) هكذا هذه العبارة في الأصل، وفي النسخة الهندية: (تصدع).

المفسرين، الأقرب أن تكون هذه الدابة إنسانا متكلما يناظر أهل البدع والكفر ويجادلهم لينقطعوا فيهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة. وأما كيفية صفتها وخلقتها وبماذا تكلمهم فالله أعلم بذلك. قاله في الديباجة.

قوله ﷺ: «**وآخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى محشرهم**» وفي رواية من «**قعرة عدن**» وهكذا هو في الأصول بالهاء والقاف مضمومة ومعناه من أقصى عدن، وفي رواية من أرض الحجاز وعدن، مدينة مشهورة باليمن، قال الماوردي: سميت عدنا من العدون وهي الإقامة لأن تبعا كان يحبس فيها أصحاب الجرائم، وهذه النار الخارجة من قعر عدن واليمن هي الحاشرة الناس كما صرح به الحديث.

قال القاضي: فلعلهما ناران تجتمعان تحشران الناس أو يكون [ابتداء خروجها] من اليمن وظهورها من الحجاز، اهـ. وقيل تخرج من الحجر وقيل من أرض الطائف؛ وفي الحديث عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: تخرج الدابة ومعها عصى موسى وخاتم سليمان عليهما السلام لا يدركها طالب ولا يعجزها هارب، تضرب المؤمن بالعصى وتكتب في وجهه مؤمن وتطبع الكافر [بالخاتم] وتكتب في وجهه كافرا، كذا رواه الحاكم في آخر المستدرك، وفي رواية فتسم المؤمن بين عينيه وتكتب مؤمن وتسم الكافر بين عينيه وتكتب كافر، وفي رواية معها عصى موسى وخاتم سليمان فتجلو وجه المؤمن بالعصى وتخطم أنف الكافر بالخاتم حتى أن أهل الخوان ليجتمعون فيقولون هذا يا مؤمن وهذا يا كافر.

وروي عن ابن الزبير أنه وصفها فقال: رأسها رأس الثور وعينها عين خنزير وأذنها أذن فيل وقرنها قرن أيل والأيل هو التيس الجبلي وصدرها صدر أسد ولونها لون نمر وخاصرتها خاصرة هر وذنبها ذنب كبش وقوائمها قوائم بعير بين كل مفصلين اثنا عشر ذراعا، وفي رواية اثنا عشر ذراعا بذراع آدم عليه السلام، وعن أبي هريرة فيها من كل لون وما بين قرنيها فرسخ للراكب. وروي لا يخرج إلا رأسها ورأسها يبلغ الحساب. وعن الحسن لا يتم خروجها إلا بعد ثلاثة أيام، وسئل النبي ﷺ من أي [مكان] تخرج الدابة فقال من أعظم المساجد، يعني المسجد الحرام.

قال السدي: أنها تكلم ببطلان الأديان كلها سوى دين الإسلام. وروى السهيلي أن النبي صلى الله [٢١٨/أ] عليه وسلم سأل ربه عز وجل أن يريه الدابة التي تكلم الناس فأخرجها الله له من الأرض فرآى منظرا هاله وأفزعه فقال أي رب ردها فردها.

وروي: أنها تخرج حين ينقطع الخير ولا يؤمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر ولا يبقى منيب ولا تائب. وفي الحديث أن الدابة وطلوع الشمس من المغرب من أول الأشراط ولم يعين الأول منهما وكذلك الدجال، وظاهر الأحاديث أن طلوع الشمس آخرها، والظاهر أن الدابة التي تخرج [هي][1] واحدة، وروي أنها تخرج من كل بلد دابة مما هو [مبثوث نوعها] في الأرض وليست بواحدة فيكون **قوله**: ﴿دابة﴾ اسم جنس. وعن ابن عباس أنها الثعبان

(١) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

الذي كان في جوف الكعبة واختطفه العقاب حين أرادت قريش بناء البيت الحرام، وأن الطائر حين اختطفها ألقاها بالجون فالتقمتها الأرض فهي الدابة التي تخرج تكلم الناس وتخرج عند الصفا. وفي الميزان للذهبي عن جابر الجعفي أنه كان يقول: دابة الأرض علي بن أبي طالب، قال: وكان جابر الجعفي شيعيا يرى بالرجعة أي أن عليا يرجع إلى الدنيا، اهـ.

**تنبيه**: الرجعة مذهب قوم من العرب في الجاهلية معروف عندهم ومذهب طائفة من فرق المسلمين من أولي البدع والأهواء يقولون أن الميت يرجع إلى الدنيا ويكون فيها حيا كما كان ومن جملتهم طائفة من [الرافضة] يقولون أن علي بن أبي طالب مستتر في السحاب فلا يخرج مع من خرج من ولده حتى ينادي مناد من السماء اخرج مع فلان، ويشهد لهذا المذهب السوء **قوله** تعالى: ﴿حتى إذا جاء أحدهم الموت قال رب ارجعون﴾[(١)] الآية. يريد الكفار، نحمد الله على الهداية والإيمان. قاله في **النهاية**[(٢)].

**قوله** في الحديث: «**أو خاصة أحدكم**» وفي حديث آخر: «**أو خويصة أحدكم**» يعني الموت يعني نفسه وهو تصغير خاصة ويروى خاصة أحدكم، قيل يريد موته بهذا فسره هشام الدستوائي، وكذا **قوله** إن خويصة أي خاصة أي خاصة صغرها ومعناها [ههنا] أي ما يختص به، اهـ. قاله **عياض**[(٣)]،

(١) سورة المؤمنون: ٩٩.
(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٢٠٢).
(٣) مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/ ٢٤٣).

والصاد مشددة وسكون الياء لأن ياء التصغير لا تكون إلا ساكنة وهي التي [اختصصت] لنفسك والمراد منها حادثة الموت التي تخص المرء وصغرت لاستصغارها في جنب سائر الحوادث العظام من البعث والحساب وغيرهما، ويجوز أن يكون صغرت للتعظيم.

وقوله: يعني الموت، هو من قول هشام الدستوائي كذا في الفائق، وذكر في الميسر: لو قيل هي ما يختص به الإنسان من الشواغل المقلقة في نفسه وماله وما يهتم به فله وجه بل أوجه. وقال في **النهاية**(١) وخويصة أحدكم يريد به حادثة الموت التي تخص كل إنسان وهي تصغير خاصة وصغرت لاحتقارها في جنب ما بعدها من البعث والعرض والحساب وغير ذلك. وفي تأنيث البيت إشارة إلى أنها مصائب، ودواه ومنه حديث أم سليم وخويصتك أنس، أي الذي يختص بخدمتك وصغرته لصغر سنه يومئذ. اهـ.

**قوله**: «**أو أمر العامة**» يريد به ﷺ القيامة الكبرى لأنها تعم الخلق بالموت أي بادروا بالأعمال موتَ [٢١٨/ ب]أحدكم والقيامة. قاله في **النهاية**(٢). وكان قتادة يقول(٣): إذا قال وأمر العامة قال: أي أمر الساعة، رواه مسلم من طريق زياد بن رياح بكسر الراء وبالمثناة وهو زياد بن رياح [العبسي]، وقاله البخاري بالمثناة وبالموحدة وقال الجماهير: بالمثناة لا غير، وهو تابعي ثقة

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٣٧).
(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٣٠٢).
(٣) صحيح مسلم (١٢٩) (٢٩٤٧).

ذكره ابن حبان في الثقات، رواه مسلم والنسائي وابن خزيمة، اهـ.

**٥٠٨١- وعنه رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: بادروا بالأعمال سبعا: هل تنظرون إلا فقرا منسيا، أو غنى مطغيا، أو مرضا مفسدا، أو هرما مفندا أو موتا مجهزا، أو الدجال، فشر غائب ينتظر، أو الساعة فالساعة أدهى وأمر. رواه الترمذي[(١)] من رواية محرر، ويقال: محرز بالزاي، وهو واه عن الأعرج عنه وقال: حديث حسن.**

[**قوله: «وعنه أيضا»** تقدم. قوله ﷺ: «**بادروا بالأعمال سبعا هل تنتظرون إلا فقرا منسيا**» الحديث، الفقر المنسي أي لشدة فقره ينسى طاعة ربه. قوله: «**أو غنى مطغيا**» الطغيان مجاوزة الحد وأطغاه المال إذا جعله طاغيا من البطر والغرور.

(١) أخرجه الترمذي (٢٣٠٦)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه من حديث الأعرج، عن أبي هريرة، إلا من حديث محرز بن هارون. وقد روى بشر بن عمر وغيره عن محرز بن هارون هذا. وقد روى معمر هذا الحديث عمن سمع سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ نحوه. وقال: تنتظرون. وأخرجه ابن أبي الدنيا في قصر الأمل (١٠٩)، والعقيلي في الضعفاء (٤/ ٢٣٠)، والطبراني في المعجم الأوسط (٨٤٩٨)، وابن عدي في الكامل(٦/ ٤٤٢)،، والبيهقي في شعب الإيمان (١٠٥٧٢) والثعلبي في التفسير(٩/ ١٧٠)، والمزي في تهذيب الكمال (٢٧/ ٢٧٤)، وقال العقيلي في الضعفاء (٤/ ٢٣٠): وقد روي هذا الحديث بغير هذا الإسناد من طريق أصلح من هذا، وقال ابن حبان في المجروحين (٣/ ٢٠): كان ممن يروي عن الأعرج ما ليس من حديثه وعن غيره ما ليس من حديث الأثبات لا تحل الرواية عنه ولا الاحتجاج به. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٣١٥)، والضعيفة (١٦٦٦)، وضعيف الترغيب والترهيب (١٩٥٧).

قوله: «**أو مرضا مفسدا**» والمرض المفسد الذي يفسد بدنه. وقوله: «**أو هرما مفندا**» والهرم الكبر، وقد هرم يهرم فهو هرم، والفند ضعف الرأي من الهرم، قاله الجوهري[١]. وقال في **النهاية**[٢]: الهرم المفند من أخوات قولهم نهاره صائم، جعل المفند الهرم والفند في الأصل الكذب وأفند تكلم بالفند، ثم قالوا للشيخ إذا هرم قد أفند لأنه يتكلم بالمحرّف من الكلام عن سَنَن الصحة، وأفنده الكبر إذا أوقعه في الفند، ومنه حديث أم معبد[٣]: لا عابس

---

(١) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٢/ ٥٢٠).

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٤٧٥).

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٤/ ٤٨) (٣٦٠٥) وفي الأحاديث الطوال (٣٠) والآجري في الشريعة (١٠٢٠) والحاكم (٣/ ١١) واللالكائي السنة (١٤٣٣) وأبو نعيم في الصحابة (٢٢٦٦ و٧٠٠٢) وفي الدلائل (٢٣٨) والبيهقي في الدلائل (١/ ٢٧٧-٢٨٠ و٢٨١) وابن عبد البر في الإستيعاب (١٣/ ٢٩٩-٣٠٠) وأبو محمد البغوي في شرح السنة (٣٧٠٤) وفي الشمائل (٤٥٦) وإسماعيل الأصبهاني في الدلائل (٥٣) وابن عساكر في تاريخ دمشق (السيرة النبوية ١/ ٢٨٠ و٢٨٢-٢٨٤) وأبو نعيم في الصحابة (٢٢٦٥) والطبري في المنتخب (١١/ ٥٧٧-٥٨٠) وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات (١١٤٠) واللالكائي (١٤٣٦).

والبيهقي (١/ ٢٧٧-٢٨٠) وابن عبد البر (١٣/ ٢٩٠-٢٩٨) وإسماعيل الأصبهاني (٥٥ و٥٦) حديث أبي نصر العكبري وغيره للضياء (٥٤) وابن الأثير في أسد الغابة (١/ ٤٥١-٤٥٢) والعلائي في الفرائد المسموعة (ص ٧١٤-٧١٧)وقال العلائي: هذا حديث حسن محفوظ من رواية حزام بن هشام، والكلام على ما يتعلق بإسناده وتحقيق ألفاظه ووجوه معانيها ليس هذا موضعه، وقد كتبت ذلك كله في جزء مفرد، وبالله التوفيق.قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ٥٨) رواه الطبراني، وفي إسناده جماعة لم =

ولا مفند، أي لا فائدة في كلامه لكبر أصابه، اهـ. [والمفند] الكلام المنحرف لأنه إذا هرم تكلم على غير سنين الصحة.

قوله: «**أو موتا مجهزا**» أي موتا سريعا [بغرق] أو هدم، يقال: أجهز عليه الجرح يجهز إذا أسرع قتله [وخوره]. قوله: «**والدجال فشر غائب ينتظر**» تقدم الكلام على الدجال في الحديث قبله وسيأتي الكلام عليه أيضا مبسوطا. قوله: «**أو الساعة فالساعة أدهى وأمر**»، أي علامة الساعة أدهى [إذ هي] أشق [أي] أعظم بلية وأمرّ من عذاب الدنيا، والمراد من هذا أن هذه الأشياء كلها تعوق عن الأعمال فبعضها يشغل عنه أما في خاصة الإنسان كفقره وغناه ومرضه وهرمه وموته وبعضها عام كقيام الساعة وخروج الدخال وكذا الفتن المزعجة كما جاء في حديث آخر(١): «**بادروا بالأعمال فتنا كقطع الليل المظلم**»، وبعض هذه الأمور العامة لا ينفع بعدها عمل كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا﴾(٢) الآية. قاله ابن رجب(٣)، فهذا الحديث يقتضي إنهاض الهمم إلى معاملة الله والحث على المبادرة إلى طاعته ومسابقة العوارض والقواطع قبل ورودها، قاله ابن عطاء الله، وقال

---

أعرفهم. الغريبين في القرآن والحديث (٥/ ١٤٧٧) وفي حديث أم معبد: (لا عابس ولا مفند) قال ابن الأنباري: هو الذي لا فائدة في كلامه لخرف أصابه.

(١) صحيح مسلم (١٨٦) (١١٨) عن أبي هريرة.

(٢) سورة الأنعام، الآية: ١٥٨.

(٣) جامع العلوم والحكم (١/ ٣٨٥).

بعضهم معنى الحديث: يقول الرجل في الدنيا واقع في الحالات المذكورات وبعد ما هو أشد وأمر وهو الساعة الموعودة، فالسعيد من اشتغل بأداء فرائضه وسننه قبل [وقوع وقعته][(١)]. ومن أشراط الساعة أيضا إذا وسد الأمر إلى غير أهله أي أسند وجعل إليه وقلدوه يعني الإمارة يعني إذا سُوِّد وشُرف غير المستحق للسيادة والشرف وقيل هو من الوسادة أي إذا وضعت وسادة الملك والأمر والنهي لغير مستحقيها وتكون إلى بمعنى اللام. قاله في **النهاية**[(٢)]. زمنها تقارب الزمان، قيل تقارب الزمان استواء ليله ونهاره في وقت الاعتدال فعبر بالزمان عن ذلك لأنه وقت من السنة[**٢١٩/ أ**]معلوم وأهل العبادة [يقولون:] تقارب أمر انقضاء الدنيا ودنت الساعة وهو أولى لقوله في حديث آخر [وتقدم:] إذا كان آخر الزمان، وقد يتناول هذا على زمن الخريف، وفي أشراط الساعة تقارب الزمان حتى تكون السنة كالشهر، فقيل المراد ظاهره أي تقصر مدته وقيل لطيبه، وفي الحديث: يتقارب الزمان وتكثر الفتن، قيل على ظاهره [بقرب] الساعة، وقيل المراد أهل الزمان تقصر أعمارهم وقيل هو تقارب أهله وتساويهم في الأحوال [والأخلاق السيئة] والتمادي على الباطل، ومنها[(٣)]: لا يأتي عليكم عام إلا والذي بعده شر منه،

---

(١) حصل تأخير لهذه الصحيفة في النسخة الهندية، وأدرجت بعد قوله: (البخس ما يأخذه الولاة باسم العشر والمكوس يتأولون فيه الزكاة والصدقة).

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (٥/ ١٨٣).

(٣) صحيح البخاري (٧٠٦٨).

سئل الحسن عنه فقال[(١)]: ما بال زمن عمر بن عبد العزيز بعد زمان الحجاج، فقال: لابد من للناس من تنفيس [يعني أن الله تعالى ينفس عن عباده وقتا ما ويكشف البلاء عنهم، وفيه أنّ لهذا القرآن شرة، ثم للناس عنه فترة. الشرة: النشاط والرغبة[(٢)]، ومنه الحديث الآخر[(٣)]: لكل عابد شرة، ومنها[(٤)]: «**لا تقوم الساعة حتى يكون أسعد الناس بالدنيا لكع بن لكع**» يعني لئيم بن لئيم، ولكع بضم اللام وفتح الكاف، ويراد بلكع الذمّ أيضا]. ومنها[(٥)]: يأتي على الناس زمان [يستحل] فيه [الربا] بالبيع والخمر [بالنبيذ] والبخس بالزكاة، البخس ما يأخذه الولاة باسم العشر والمكوس يتأولون فيه الزكاة والصدقة. قوله في الكلام على الحديث: رواه الترمذي من رواية محرر بن هارون، ومحرر براءين مهملتين، وسماه ابن أبي حاتم محرز بزاي وهو واه، عن

(١) فتح الباري (١٣/ ٢١)، والنهاية في غريب الأثر (٢/ ٤٥٨).

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٤٥٨)

(٣) أخرجه أحمد (٦٧٦٤-٦٤٧٧)، والنسائي في المجتبى (٤/ ٢٠٩)، والكبرى (٢٦٩٦) ابن خزيمة (٢١٠٥)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٢٣٧)، وفيشرح معاني الآثار٢/ ٨٧) وابن حبان (١١)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ٢٨٥-٢٨٦). وأخرجه البخاري (٥٠٥٢) دون قوله: لكل عابد شرة.

(٤) أخرجه أحمد (٢٣٣٠٣)، و الترمذي (٢٢٠٩)، وقال: هذا حديث حسن ، والبيهقي في دلائل النبوة ٦/ ٣٩٢، والبغوي (٤١٥٤) من حديث حذيفة بن اليمان، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٧٤٣١).

(٥) أخرجه الديلمي في الفردوس (٤٤٤)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٢٦٢)، والضعيفة (٢٣٧٢): موضوع.

الأعرج، والأعرج اسمه عبد الرحمن بن هرمز الأعرج تابعى مدنى قريشى، مولى ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب، ويقال: مولى عمر بن ربيعة. سمع أبا هريرة، وابا سعيد، وابن بحينة، وسمع جماعة من التابعين. روى عنه الزهرى، ويحيى الأنصارى، ويحيى بن أبى كثير، ومحمد بن يحيى بن حبان، وأبو الزناد، وهو مكثر عنه. واتفقوا على توثيقه. قال ابن سعد: كان ثقة، كثير الحديث، توفى بالإسكندرية سنة سبع عشرة ومائة. وقيل: سنة عشر، والصحيح الأول.

**٥٠٨٢- وروي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: يا أيها الناس توبوا إلى الله قبل أن تموتوا وبادروا بالأعمال الصالحة قبل أن تشغلوا، وصلوا الذي بينكم وبين ربكم بكثرة ذكركم له وكثرة الصدقة في السر والعلانية ترزقوا وتنصروا وتجبروا. رواه ابن ماجه**[1].

---

(١) سنن ابن ماجه (١٠٨١)، وأخرجه عبد بن حميد (١١٣٦)، وابن عدي في الكامل (٦/ ٤٩٧)، وأبو يعلى (١٨٥٦)، والبيهقى، (٣/ ١٧١)، وقال ابن أبي حاتم في العلل (١٨٧٨): قال أبي: هذا حديث منكر.قلت لأبي: فما حال عبد الله بن محمد العدوي. قال: شيخ مجهول.قال أبي: وحدثنا عبد الله بن صالح بن مسلم، عن الوليد بن بكير، عن عبد الله بن محمد العدوي، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث. قلت: ما حال الوليد.قال: شيخ. قال الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٤/ ٢٤) وكذلك رواه البيهقي في شعب الإيمان وأبو نعيم في الحلية في ترجمة بشر الأمي والدارقطني في علله ورواه ابن عدي في الكامل وأسند إلى وكيع أنه قال عبد الله بن محمد العدوي يضع الحديث وإلى البخاري أنه قال منكر الحديث ووافقهم وقال إن هذا الحديث معروف به انتهيوقال ابن حبان منكر الحديث جدا على قلة روايته لا =

**قوله: «وروي عن جابر بن عبد الله»** تقدم الكلام على مناقبه، **قوله: «بادروا بالأعمال الصالحة قبل أن تشغلوا»** الحديث، تقدم الكلام عليه في كتاب الجمعة.

**٥٠٨٣- وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ لرجل وهو يعظه: اغتنم خمسا قبل خمس: شبابك قبل هرمك، وصحتك قبل سقمك، وغناك قبل فقرك، وفراغك قبل شغلك، وحياتك قبل موتك. رواه الحاكم[(١)] وقال:**

---

= يحل الاحتجاج بخبره ثم ذكر له هذا الحديث قال البوصيري في مصباح الزجاجة (١/ ١٢٩) هذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان وعبد الله بن محمد العدوي وضعفه الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (٤٤٤)، وضعيف الجامع الصغير وزيادته (١٠٨١، ٦٣٨٦).

(١) أخرجه الحاكم (٤/ ٣٠٦) وقال: صحيح على شرط الشيخين وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣٣٥٥)، وصحيح الجامع الصغير وزيادته (١٠٧٧)، وقال البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٧/ ٣٩٢) رواه الحاكم وقال: صحيح على شرطهما، وأخرجه ابن أبي الدنيا في قصر الأمل (١١١)، ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان (٩٧٦٧)، وقال: هكذا وجدته في كتاب قصر الأمل، وكذلك رواه غيره، عن ابن أبي الدنيا وهو غلط، وإنما المعروف بهذا الإسناد عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس: الصحة والفراغ وأما المتن الأول فعبد الله بن المبارك إنما رواه في كتاب الرقاق عن جعفر بن برقان، عن زياد بن الجراح، عن عمرو بن ميمون الأودي قال: قال رسول الله ﷺ لرجل وهو يعظه: اغتنم خمسا قبل خمس، شبابك قبل هرمك، وصحتك قبل سقمك، وغناك قبل فقرك، وفراغك قبل شغلك، وحياتك قبل موتك فذكره عقيب الحديث الذي رواه عن عبد الله بن سعيد باللفظ المعروف: نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس.

**صحيح على شرطهما.**

**قوله: «وعن ابن عباس»** تقدم الكلام عليه.

قوله: «**اغتنم خمسا قبل خمس شبابك قبل هرمك**» الحديث، الهرم هو الكبر تقدم الكلام عليه، قوله: «**وصحتك قبل سقمك**» السقم المرض، يعني اغتنم الأعمال الصالحة في الصحة قبل أن يحول بينك وبينها [السقم، قوله صلى الله تعالى عليه وسلم: «...» يعني اغتم الأعمال الصالحة قبل أن يحول بينك وبينها الموت]، وفي الحديث أيضا: نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ، أي لا يعرف قدرهما كثير من الناس، يعني لا يعملون في حال الصحة والفراغ من الأعمال الصالحة ما يحتاجون إليه في معادهم حتى تتبدل الصحة بالمرض والفراغ بالاشتغال فحينئذ يندمون على تضييع أعمالهم ولا ينفعهم الندم، اهـ.

**٥٠٨٤- وعن شداد بن أوس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: الكيس من دان نفسه، وعمل لما بعد الموت، والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله. رواه ابن ماجه[(١)] والترمذي[(١)]، وقال: حديث حسن.**

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٢٦٠) وأخرجه ابن المبارك في الزهد (١٧١)، و أحمد (٤/ ١٢٤) وفي الزهد (ص ٤٧٢) وابنه في زيادات الزهد (١/ ٦٩)، وابن أبي الدنيا في محاسبة النفس (١) والبزار (٣٤٨٩)، والطبراني في الكبير (٧١٤٣) وفي مسند الشاميين (١٤٨٥) وابن عدي (٢/ ٤٧٢) والحاكم (١/ ٥٧ و ٤/ ٢٥١) وأبو نعيم في الحلية (١/ ٢٦٧ و ٨/ ١٧٤) والبيهقي في الشعب (١٠٠٦٢) وفي السنن (٣/ ٣٦٩) والقضاعي (١٨٥) والخطيب في التاريخ (١٢/ ٥٠) والبغوي في شرح السنة (٤١١٦)، (٤١١٧)، وابن =

**قوله:** «**وعن شداد بن أوس**» تقدم الكلام عليه. **قوله:** «**الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت**» الحديث، والكيس العاقل، ودان نفسه، قال أبو عبيد(٢): دان نفسه أي [أذلها أي قهرها واستعبدها]، يقال دنت القوم أدينهم إذا فعلت ذلك بهم، والمراد ذل النفس وتواضعها وانقيادها لصحابها إلى كل خير وتكرها التجبر والتكبر والعزة والأخلاق الردية، وقيل حاسبها. قاله في **النهاية**(٣).

وقال في شرح السنة(٤): معناه أنه يحاسب نفسه في الدنيا قبل أن يحاسب في الآخرة. قال عمر رضي الله عنه: حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا وتزينوا للعرض الأكبر وإنما يخف الحساب يوم القيامة على من يحاسب نفسه في الدنيا. ويروى عن ميمون بن مهران(٥) أنه قال: لا يكون العبد تقيا حتى يحاسب

---

= عساكر في معجم الشيوخ (٣٥٤)، وقال الحاكم في الموضع الأول: صحيح على شرط البخاريوتعقبه الذهبي فقال: قلت: لا والله أبو بكر واه، وقال في الموضع الثاني: صحيح الإسناد وذكر الزيلعي في تخريج الأحاديث والآثار (٣/ ١٧٦): وقال قال ابن طاهر وهو حديث مداره على أبي بكر بن أبي مريم وهو ضعيف. وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة (٥٣١٩)، وضعيف الترغيب والترهيب (١٩٥٩)، و مشكاة المصابيح (٥٢٨٩)، وضعيف سنن الترمذي (٤٣٦)

(١) أخرجه الترمذي (٢٤٥٩) وقال الترمذي: هذا حديث حسن.

(٢) غريب الحديث لابن سلام (٣/ ١٣٥).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ١٤٨).

(٤) البغوي في شرح السنة (١٤/ ٣٠٩).

(٥) علقه الترمذي عقب (٢٤٥٩).

نفسه كما يحاسب شريكه من أين مطعمه وملبسه، اهـ.

**قوله ﷺ**: «**والعاجز من أتبع نفسه هواها**» الحديث، والعاجز ضد الكيس وهو الأحمق والعاجز [٢١٩/ ب]المقصر في الأمور فهو مع تقصيره في طاعة ربه واتباع شهوات نفسه متمن على الله أن يغفر له وهذا هو الاغترار فإن الله تعالى أمره ونهاه.

قال الحسن يعني البصري[(١)]: إن أقواما ألهتهم الأماني حتى خرجوا من الدنيا وما لهم حسنة، ويقول أحدهم: إني أحسن الظن بربي وكذب، لو أحسن الظن لأحسن العمل، وتلى قوله تعالى: ﴿ذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم﴾[(٢)] الآية، وقال سعيد بن جبير: الغرّة بالله أن يتمادى الرجل بالمعصية ويتمنى على الله المغفرة والله أعلم، ذكره **القرطبي** في «**التذكرة**»[(٣)].

**٥٠٨٥- وعن مصعب بن سعد عن أبيه، قال الأعمش: ولا أعلمه إلا عن رسول الله ﷺ قال: التؤدة في كل شيء خير إلا في عمل الآخرة. رواه أبو داود**[(٤)]

(١) تفسير القرطبي (١٥/ ٣٥٣).

(٢) سورة فصلت: ٢٣.

(٣) تفسير القرطبي (١٤/ ٣٢٣).

(٤) أخرجه أبو داود (٤٨١٠)، ومن طريقه البيهقي في الزهد الكبير (٧١٥)، والدورقي في مسند سعد (٦٩)، وأبو يعلى (٧٩٢). وأخرجه موقوفا، عن عمر: وكيع، في الزهد (٢٦١)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٥٦١٩)، وأحمد في الزهد (ص١١٩) عن مالك بن الحارث قال:قال عمر رضي الله عنه: التؤدة في كل شيء خير إلا ما كان من أمر الآخرة.

**والحاكم[١] والبيهقي[٢]، وقال الحاكم: صحيح على شرطهما.**

**[قال الحافظ]: لم يذكر الأعمش فيه من حدثه، ولم يجزم برفعه.**

**[التؤدة] بفتح المثناة فوق وبعدها همزة مضمومة ثم دال مهملة مفتوحة وتاء تأنيث هي التأني والتثبت وعدم العجلة.**

**قوله: «وعن مصعب بن سعد عن أبيه»** هو مصعب بن سعد بن أبى وقاص الزهرى، وهو مدنى سمع أباه، وعلى بن أبى طالب، وابن عمر. روى عنه مجاهد، وأبو إسحاق السبيعى، وعبد الملك بن عمير، وآخرون. واتفقوا على توثيقه. قال ابن سعد: كان ثقة، كثير الحديث. توفى سنة ثلاث ومائة[٣].

قوله: «**قال الأعمش: ولا أعلمه إلا عن رسول الله ﷺ**» الأعمش اسمه كذا

قوله ﷺ: «**التؤدة في كل شيء خير إلا في عمل الآخرة**» الحديث. التؤدة هي التأني والتثبت وعدم العجلة. قاله الحافظ، ومعنى الحديث أن التأني في

---

(١) الحاكم (١/ ١٣٢)، قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي قلت: إنه على شرط مسلم لأن مالك بن الحارث ليس من رجال البخاري.، وقال البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٧/ ٤٥٢) رواه مسدد موقوفا بسند صحيح. وله شاهد مرفوع من حديث سعد بن أبي وقاص رواه أبو داود في سننه والحاكم وصححه والبيهقي.وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٠٩)، والصحيحة (١٧٩٤). صحيح الترغيب والترهيب (٣٣٥٦).

(٢) أخرجه البيهقي في الكبرى (١٠/ ١٩٤)، وفي الزهد الكبير (٧١٤)، وفى شعب الإيمان (٨٠٥٤).

(٣) تهذيب الأسماء واللغات (٢/ ٩٦).

كل شيء مستحسن إلا في عمل الآخرة.

قال حاتم الأصم: العجلة من الشيطان إلا في خمسة مواضع فإنها من سنة رسول الله ﷺ: إطعام الطعام في حق الضيف قد قيل في قوله تعالى: ﴿هل أتاك حديث ضيف إبراهيم المكرمين﴾[١] أن إكرامهم كان بتعجيل الطعام لهم وتجهيز الميت وتزويج البكر وقضاء الدين والتوبة من الذنب، والله أعلم.

**٥٠٨٦- وروي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ما من أحد يموت إلا ندم. قالوا: وما ندامته يا رسول الله؟ قال: إن كان محسنا ندم أن لا يكون ازداد، وإن كان مسيئا ندم أن لا يكون نزع. رواه الترمذي[٢] والبيهقي في الزهد[٣].**

**قوله**: «**وروي عن أبي هريرة**» تقدم الكلام على مناقبه. قوله ﷺ: «**ما من أحد يموت إلا ندم، قالوا: وما ندامته يا رسول الله؟ قال: إن كان محسنا ندم**

(١) سورة الذاريات: ٢٤.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٤٠٣)، وقال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث إنما نعرفه من هذا الوجه، ويحيى بن عبيد الله قد تكلم فيه شعبة، وهو يحيى بن عبيد الله بن موهب، مدني.

(٣) الزهد الكبير للبيهقي (٧١٦)، والحديث؛ أخرجه ابن المبارك في الزهد (٣٣)، وابن عدي في الكامل (٩/ ٣٤)، والبغوي (٤٣٠٩)، وأبو نعيم في الحلية (٨/ ١٧٨)، وقال: غريب من حديث يحيى لم نكتبه إلا من حديث ابن المبارك وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٤٦)، وضعيف الترغيب والترهيب (١٩٦٠)، وضعيف سنن الترمذي (ص: ٢٧٠) (ضعيف جدا)، و المشكاة ٥٥٤٥).

**أن لا يكون ازداد وإن كان مسيئا ندم أن لا يكون نزع**»، وفي حديث آخر[١]: ندم أن لا يكون استعتب، الحديث. إذا كان المحسن يندم عند موته على ترك الزيادة فكيف يكون حال المسيء؟ غاية أمنيّة الموتى في قبورهم حياة ساعة يستدركون بها ما فاتهم من توبة وعمل صالح وأهل الدنيا يفرطون في حياتهم فتذهب أعمارهم في الغفلة [ضياعا]، ومنهم من يقطعها بالمعاصي. قال بعض السلف: أصبحتم في أمنية ناس كثير، يعني أن الموتى كلهم يتمنون حياة ساعة ليتوبا فيها ويجتهدوا في الطاعة، ولا سبيل لهم إلى ذلك. شعر:

**لو قيل لقوم ما مناكم طلبوا    حياة يوم ليتوبوا فاعلم**
**ويحك يا نفس ألا تيقظ يقع    قبل أن تزل قدمي**
**مضى الزمان في توان وهوى    فاستدركي ما قد بقي واغتنمي**

فإذا كان الأمر على هذا [فيتيعن] على المؤمن اغتنام ما بقي من عمره، ولهذا قيل إن بقية عمر المؤمن لا قيمة له. وقال سعيد بن جبير[٢] كل يوم يعيشه المؤمن [غنيمة]. وقال بكر المزني[٣]: ما من يوم أخرجه الله إلى الدنيا إلا يقول ابن آدم اغتنمني لعله لا ليلة لك بعدي. ولمحمود الوراق:

**مضى أمسك الماضي شهيدا معدلا    وأعقبه يوما عليك جديد**
**فإن كنت بالأمس اقترفت إساءة    فثَنِّ بإحسان وأنت حميد**

---

(١) انظر: جامع العلوم والحكم (٢/ ٥٤).

(٢) قصر الأمل ١٤٥)، وحلية الأولياء (٤/ ).٢٧٦

(٣) الزهد لابن أبي الدنيا (ص ٤٥٣)، وجامع العلوم والحكم (١/ ٣٨٦).

**فيومـــك إن اغتنمتـــه عـــاد نفســـه    عليك وماضٍ بالأمس ليس يعود**[٢٢٠/أ]
**ولا تـرج فعـل الخيـر يومـا إلـى غـد    لعـــل غـــدا يـــأتي وأنـــت فقيـــد**

وتقدم معنى **قوله** نزع وهو مذكور في الاستغفار. وأما قوله: «**ندم أن لا يكون استعتب**» أي رجع عن الإساءة وطلب الرضى واستعتب طلب أن يرضى عنه كما تقول استرضيته فأرضاني ومنه الحديث ولا بعد الموت مستعتب أي بعد الموت من استرضاء لأن الأعمال بطلت وانقضى زمانها وما بعد الموت دار جزاء لا دار عمل اهـ. [ومنه] الحديث لا يعاتبون في أنفسهم، يعني لعظم ذنوبهم وإصرارهم عليها، وإنما يعاتب من [ترجى] عنده العتبى أي الرجوع عن الذنب والإساءة، وذلك لا يحصل إلا بالتوبة. فقوله: «**فإن كان مسيئا فلعله أن يستعتب**» أي يطلب العتبى وذلك لا يحصل إلا بالتوبة والرجوع عن الذنب فقد قال الله تعالى [في حق الكافرين]: ﴿وإن يستعتبوا فما هم من المعتبين﴾[(١)]، وقد قال النبي ﷺ: لك العتبى حتى ترضى.

**٥٠٨٧- وَعَن أنس رضي الله عنه أَن النَّبِي ﷺ قَالَ إِذا أَرَادَ الله بِعَبْد خيرا اسْتَعْملهُ قيل كَيفَ يَسْتَعْمِلهُ قَالَ يوفقه لعمل صَالح قبل الْمَوْت رَوَاهُ الْحَاكِم وَقَالَ صَحِيح على شَرطهمَا.**

**٥٠٨٨- وعن عمرو بن الحمق رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إذا أحب الله عبدا عسله. قالوا: ما عسله يا رسول الله؟ قال: يوفق له عملا صالحا بين**

(١) سورة فصلت: ٢٤.

**يدي رحلته يرضى عنه جيرانه، أو قال: من حوله رواه ابن حبان في صحيحه[١] والحاكم[٢] والبيهقي[٣] من طريقه وغيرهما.**

**[عسله] بفتح العين والسين المهملتين من العسل: وهو طيب الثناء، وقال بعضهم: هذا مثل، أي وفقه الله لعمل صالح يتحفه به كما يتحف الرجل أخاه إذا أطعمه العسل.**

**قوله: «وعن عمرو بن الحمق»** هو عمرو بن الحمق بن الكاهن بن حبيب بن عمرو بن القين بن رزاح بن عمرو بن سعد بن كعب بن عمرو بن ربيعة الخزاعي هاجر إلى النبي ﷺ بعد الحديبية، وقيل: بل أسلم عام حجة الوداع، والأول أصح، صحب النبي ﷺ وحفظ عنه أحاديث، وسكن الكوفة، وانتقل إلى مصر، قاله أبو نعيم،وقال أبو عمر: سكن الشام، ثم انتقل إلى الكوفة فسكنها، والصحيح أنه انتقل من مصر إلى الكوفة، روى عنه:

---

(١) ابن حبان (٣٤٣)، وأخرجه ابن أبي شيبة في المسند (٨٦٢)، وأحمد (١٧٢١٧-٢١٩٤٩)، وعبد بن حميد (٤٨١)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢٣٤١)، (٢٣٤٢)، والبزار = البحر الزخار (٢٣٠٩)، (٢٣١٠)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٢٩٨)، وفي مسند الشاميين (١٨٣، ١١٥٢، ٣٥٢٦)، (٢٠٢٦)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٦٤٠-٢٦٤١)، والخرائطي مكارم الأخلاق (٢٦٣)، وأبو نعيم معرفة الصحابة (٤٨٩٨-٥٠٤٤-٥٠٤٥)، والقضاعي في مسند الشهاب (١٣٩٠)، وابن الأثير في اسد الغابة (٤/ ١٥٥)، وضعفه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣٣٥٨).

(٢) المستدرك للحاكم (١/ ٤٩٠).

(٣) البيهقي في الزهد (٨١٤)، وفي الأسماء والصفات (٣١٣)، وفي القضاء والقدر (١٦٣).

جبير بن نفير، ورفاعة بن شداد القتباني، وغيرهما[١].

**قوله ﷺ: «إذا أحب الله عبدا عسله. قالوا: وما عسله يا رسول الله؟ قال: يوفق له عملا صالحا»** الحديث. عسله بفتح العين والسين المهملتين وهو طيب الثناء مأخوذ من العسل، يقال عسل الطعام يعسله إذا جعل فيه العسل شبه ما رزقه الله من العمل الصالح الذي طاب به ذكره بين قومه بالعسل الذي يجعل في الطعام فيحلو به ويطيب، ومنه الحديث: إذا أراد الله بعبد خيرا عسله في الناس. أي طيب ثناءه فيهم. وفي الحديث أن النبي ﷺ قال[٢] لامرأة رفاعة القرظي: حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك. شبه لذة الجماع بذوق العسل، فاستعار لها ذوقا.

وقال ابن قتيبة[٣]: تقول عسلت الطعام أعسِله وأعسُله إذا جعلت فيه العسل، وكذلك سمنته أسمُنه بالضم لا غير إذا جعلت فيه السمن، فهو طعام مربوب ومسمون إذا جعل فيه ذلك، والمعنى والله أعلم [عسله] جعل فيه كالعسل من العمل الصالح كما يعسل الطعام إذا جعل فيه العسل، اهـ. وقال بعضهم: هذا مثل، أي يوفقه الله لعمل صالح يتحفه به كما يتحف الرجل أخاه بالعسل إذا أطعمه، والله تعالى أعلم.

---

(١) أسد الغابة (٤/ ٢٠٥).

(٢) صحيح البخاري (٢٦٣٩)، وصحيح مسلم (١١١) (١٤٣٣).

(٣) غريب الحديث لابن قتيبة (١/ ٣٠٢).

**٥٠٨٩- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: أعذر الله إلى امرئ أخر أجله حتى بلغ ستين سنة. رواه البخاري**[١].

**قوله:** «**وعن أبي هريرة**» تقدم الكلام على مناقبه، **قوله:** «**أعذر الله إلى امرئ أخر أجله حتى بلغ ستين سنة**» الحديث، قال البخاري في باب من بلغ الستين فقد أعذر، لقوله تعالى: ﴿أو لم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر وجاءكم النذير﴾[٢]، يعني الشيب، ثم روى الحديث المتقدم: أعذر الله إلى امرئ أخر أجله حتى بلغ ستين سنة. قال ابن بطال[٣]: قال علي وابن عباس وأبو هريرة: العمر الذي يتذكر فيه من تذكر [ستون] سنة. قال **النووي** في رياضه[٤]: قال العلماء معناه لم يترك له [عذرا] إذا أمهله هذه المدة، اهـ. وقال بعض العلماء أيضا: يريد والله أعلم قطع معذرته إن اعتذر بجهل لأنه عمر ما يجوز أن يعلم فيه [ويعمل][٥]. وقال ابن الأثير[٦]: أي لم يبق فيه موضعا للاعتذار حيث أمهله طول هذه المدة ولم يعتذر. يقال: أعذر الرجل إذا بلغ أقصى الغاية في العذر، اهـ. ومنه يقال: أعذر من أنذر.

---

(١) صحيح البخاري (٦٤١٩).

(٢) سورة فاطر: ٣٧.

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٠/ ١٥٢).

(٤) رياض الصالحين (ص: ٥٧).

(٥) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ١٩٦).

**٥٠٩٠- وعن سهل مرفوعا: من عمر من أمتي سبعين فقد أعذر الله إليه في العمر. رواه الحاكم**(١) **وقال: صحيح على شرطهما.**

[**قوله: «وعن سهل»** كذا **قوله ﷺ: «من عمّر من أمتي سبعين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر»** [٢٢٠/ ب] تقدم معنى أعذر الله إليه في العمر في الحديث قبله](٢). وقال بعضهم أيضا أعذر الله إلى امرئ: أي أظهر حجته عليه ولم يبق له عذرا يتمسك به، اهـ. وقال بعضهم أيضا: أي أعذر الله غاية الإعذار لأن الستين قريب من معترك المنايا وهي سن الإنابة والخشوع والاستسلام لله تعالى وترقب المنية ولقاء الله سبحانه وتعالى فهذا إعذار بعد إعذار في عمر ابن آدم لطفا من الله تعالى بعباده حين نقلهم من حالة الجهل

---

(١) أخرجه الحاكم (٢/ ٤٢٨)، وأخرجه إسحاق في مسنده- كما في المطالب العالية (٣١١٤)، وابن منده في التوحيد (١٠٣)، والروياني في مسنده (١٠٥١)، والطبراني في معجمه الكبير (٦/ ١٨٣ / ٥٩٣٣)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٦ / ٢٦٥)، والقضاعي في مسند الشهاب (٤٢٣) وعند الروياني وفي حلية الأولياء: عن سهل بن سعد أو غيره رفعه، وقال ابن حجر: وهذا إسناد صحيح، ولكن له علة، رواه غير واحد عن أبي حازم، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه ومن هذا الوجه علقه البخاري، فإن كان حماد بن زيد حفظه فيحتمل على أن يكون سمعه من وجهين. وقال ابن حجر في تغليق التعليق (٥ / ١٦٠):رواه الحاكم في المستدرك من طريقه وصححه على شرط الشيخين وهو كما قال لأن علته غير قادحة. وقال البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٧ / ١٢٣): رواه إسحاق والروياني بإسناد صحيح، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣٣٦٠)، وفي صحيح الجامع (٦٣٩٧).

(٢) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

إلى حالة العلم وأعذر إليهم مرة بعد أخرى ولم يعاقبهم إلا بعد الحجج الظاهرة وإن كانوا قد جبلوا على حب الدنيا وطول الأمل فلم يتركهم مهملين دون إعذار وتنبيه وأكبر الإعذار إلى بني آدم بعثة الرسل إليهم [والخلف و] السلف في النذير، فقيل محمد ﷺ، قاله علي.

وعن ابن عباس أنه الشيب، وحجة الأول أن الله بعث الرسل مبشرين ومنذرين إلى عباده قطعا لحجتهم بقوله [تعالى:] ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾(١)، فأعذر الله سبحانه وتعالى إلى عباده ثلاث مرات: الأولى ببعثة النبي ﷺ، والمرتان في الأربعين وفي الستين لتتم حجته عليهم وهذا أصل الإعذار من الحاكم إلى المحكوم عليه مرة بعد أخرى، اهـ، قاله في الديباجة.

**٥٠٩٠م- وعن سهل مرفوعا: من عمر من أمتي سبعين فقد أعذر الله إليه في العمر. رواه الحاكم وقال: صحيح على شرطهما.**

**قوله: «وعن سهل»** هو أبو العباس، وقيل: أبو يحيى سهل بن سعد بن مالك بن خالد بن ثعلبة بن حارثة بن عمرو بن الخزرج بن ساعدة بن كعب بن الخزرج الأنصارى الساعدى المدنى، كان اسمه حزنا، فسماه النبى ﷺ سهلا. شهد سهل قضاء رسول الله ﷺ فى المتلاعنين، قال الزهرى: سمع من النبى ﷺ، وكان له يوم وفاة النبى ﷺ خمس عشرة سنة. وتوفى بالمدينة سنة ثمان وثمانين، وقيل: سنة إحدى وتسعين. قال ابن سعد: هو آخر من مات من

(١) سورة الاسراء، الآية: ١٥.

أصحاب النبي ﷺ بالمدينة ليس فيه خلاف. وقال غيره: بل فيه خلاف. روى له عن رسول الله ﷺ مائة حديث وثمانية وثمانون حديثا، اتفقا على ثمانية وعشرين، وانفرد البخاري بأحد عشر. روى عنه الزهري، وأبو حاتم، وغيره[(١)].

**قوله ﷺ: «من عمّر من أمتي سبعين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر»** تقدم معنى أعذر الله إليه في العمر في الحديث قبله، وفي الترمذي: أعمار أمتي ما بين الستين إلى السبعين وأقلهم من يجوز ذلك، وفي رواية حصاد أمتي من بلغ الخمسين فقد تنصف المائة فماذا ينتظر. شعر:

**لهفي على خمسين عاما مضت ... كانت أمامي ثم خلفتها**
**لو كان عمري مائة هدّني ... تذكري أني تنصفتها**

في بعض الكتب السالفة[(٢)] أن لله مناديا ينادي كل يوم أبناء الخمسين زرع دنا حصاده، أبناء الستين هلموا إلى الحساب، أبناء السبعين ماذا قدمتم وماذا أخرتم، أبناء الثمانين لا عذر لكم. وفي حديث مرفوع[(٣)] إن لكل شيء حصادا وحصاد أمتي ما بين الستين إلى السبعين:

**وما حالاتنا إلا ثلاث ... شباب ثم شيب ثم موت**
**وآخر ما يسمى المرء شيخا ... ويتلوه من الأسماء ميت**

وقال وهيب[(٤)]: إن لله مناديا ينادي في السماء الرابعة كل صباح أبناء

(١) تهذيب الأسماء واللغات (١/ ٢٣٨).
(٢) حلية الأولياء ج ٨ ص ١٥٨) عن وهب بن منبه.
(٣) لطائف المعارف لابن رجب (ص: ١٠٢).
(٤) حلية الأولياء ج ٨ ص ١٥٨) عن وهب بن منبه.

الأربعين زرع دنا حصاده، أبناء الخمسين ماذا قدمتم وماذا أخرتم؟ أبناء الستين لا عذر لكم. وفي حديث أن الله تعالى يقول للحفظة ارفقوا بعبدي ما دامت حداثته فإذا بلغ الأربعين حقّقا وتحفظا فكان بعض روايته يبكي عند روايته ويقول: حين كبرت السنّ ورقّ العظم وقع التحفظ. وقال مسروق: إذا أتتك الأربعون فخذ حذرك. قال النخعي[١] كان يقال لصاحب الأربعين احتفظ بنفسك، وكان كثير من السلف إذا بلغ الأربعين تفرغ للعبادة، اهـ. قاله ابن رجب الحنبلي في كتابه اللطائف[٢].

**٥٠٩١- وَعَن أبي هُرَيْرَة ﵁ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ أَلا أنبئكم بِخَيْرِكُمْ قَالُوا نعم قَالَ خياركم أطولكم أعمارا وَأَحْسَنُكُمْ أعمالا. رَوَاهُ أَحْمد وَرُوَاته رُوَاة الصَّحِيح وَابْن حبَان فِي صَحِيحه وَالْبَيْهَقِيّ[٣]. وَرَوَاهُ الْحَاكِم من حَدِيث جَابر وَقَالَ صَحِيح على شَرطهمَا[٤].**

**٥٠٩٢- وعن أبي بكرة ﵁ أن رجلا قال: يا رسول الله: أي الناس خير؟ قال: من طال عمره وحسن عمله. قال: فأي الناس شر؟ قال: من طال عمره**

---

(١) الطبقات الكبرى (٦/ ٢٧٧).

(٢) لطائف المعارف لابن رجب (ص: ٢٠٢).

(٣) أخرجه أحمد ٢/ ٢٣٥(٧٢١٢) و٢/ ٤٠٣ (٩٢٣٥)، وابن حبان (٤٨٤) و(٢٩٨١)، والبيهقى في الكبرى (٣/ ٥٢٠ رقم ٦٥٢٨). وصححه الألبانى في الصحيحة (١٢٩٨) وصحيح الترغيب (٢٦٥١) و(٣٣٦١).

(٤) أخرجه عبد بن حميد (١٠٨٤)، والحاكم (١/ ٣٣٩). وصححه الألبانى في الصحيحة (١٢٩٨) وصحيح الترغيب (٣٣٦٢).

**وساء عمله. رواه الترمذي(١) وقال: حديث حسن صحيح، والطبراني(٢) بإسناد صحيح والحاكم(٣) والبيهقي في الزهد(٤) وغيره.**

**قوله: «وعن أبي بكرة»** أبو بكرة اسمه نفيع مصغر النفع، وكني به لأنه تدلى من حصن الطائف إلى النبي ﷺ ببكرة وكان أسلم في الحصن [٢٢١/أ] وعجز عن الخروج منه إلا بهذا الطريق وتسور الحائط أي تسلقه. **قاله الكرماني**(٥).

وتقدم الكلام على مناقبه مبسوطا في غير ما موضع من هذا التعليق. **قوله ﷺ: «خيركم من طال عمره وحسن عمله»** الحديث، وهذان قسمان من

---

(١) الترمذي (٢٣٣٠)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. وأخرجه الطيالسي (٨٦٤)، وأحمد (٢٠٤١٥-٢٠٤٤٣-٢٠٤٤٤-٢٠٤٨٠-٢٠٤٨١-٢٠٤٨٢-٢٠٤٩١-٢٠٤٩٢-٢٠٥٠٠-٢٠٥٠١-٢٠٥٠٤)، والدارمي (٢٧٨٤)، (٢٧٨٥)، والبزار = البحر الزخار (٣٦٢٣)، وأبو بكر الشافعي في كتاب الفوائد (الغيلانيات) (٤٥٢)، وابن عبد البر في التمهيد (٢٠/ ٢٥٢)، والبغوي في شرح السنة (٤٠٩٤)، وقال البزار:وهذا الحديث قد روي عن النبي ﷺ من غير وجه وهذا من أحسن الأسانيد التي تروى في ذلك إن شاء الله.

(٢) الطبراني في المعجم الأوسط (٥٤٤٩)، وفي معجمه الصغير (٨١٨)،

(٣) الحاكم في المستدرك (١/ ٣٣٩)، وعنه أخرجه البيهقي في الكبرى (٣/ ٣٧١)، وفي الزهد (٦٢٧، ٦٢٨). وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٢٠٣): رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وإسناده جيد. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٩٧)، وصحيح الترغيب والترهيب (٣٣٦٣).

(٤) الزهد الكبير للبيهقي (٦٢٧ – ٦٢٨).

(٥) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (١٦/ ١٥٦)، وتهذيب الأسماء واللغات (٢/ ١٩٨).

أربعة طرفان بينهما وواسطة لأن الإنسان إما طويل العمر أو قصيره وعلى التقديرين إما حسن العمل أو سيئه فطويل العمر حسن العمل وطويل العمر سيء العمل طرفان شرهما الثاني وقصير العمر حسن العمل وقصير [العمر] سيء العمل واسطتان خيرهما الأول، قاله في شرح مشارق الأنوار[(١)].

**٥٠٩٢- وَعَن عبد الله بن بسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ خير النَّاس من طَال عمره وَحسن عمله رَوَاهُ التِّرْمِذِيّ وَقَالَ حَدِيث حسن**[(٢)].

**٥٠٩٣- وَعَن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ أَلا أنبئكم بخياركم قَالُوا بلَى يَا رَسُول الله قَالَ خياركم أطولكم أعمارا إِذا سددوا**

**رَوَاهُ أَبُو يعلى بِإِسْنَاد حسن**[(٣)].

**٥٠٩٤- وعن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: إن لله عبادا يضن بهم عن القتل، ويطيل أعمارهم في حسن العمل، ويحسن أرزاقهم، ويحييهم في عافية، ويقبض أرواحهم في عافية على الفرش، ويعطيهم منازل الشهداء. رواه الطبراني**[(٤)]**، ولا يحضرني الآن إسناده.**

---

(١) كشف المناهج (٤/ ٤٠٧).

(٢) أخرجه الترمذى (٢٣٢٩). وقال الترمذى: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه. وصححه الألبانى الصحيحة (١٨٣٦)، المشكاة (٥٢٨٥)، الروض النضير (٩٢٦) وصحيح الترغيب (٣٣٦٤).

(٣) أخرجه أبو يعلى (٣٤٩٦). قال الهيثمى في المجمع ١٠/ ٢٠٣: رواه أبو يعلى، وإسناده حسن. وحسنه الألبانى في الصحيحة (٢٤٩٨) وضعفه في ضعيف الترغيب (١٩٦١).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (١٠/ ١٧٦/ ١٠٣٧١)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد =

**قوله:** «**وعن عبد الله بن مسعود**» تقدم. **قوله:** «**إن لله عبادا يضن بهم عن القتل ويطيل أعمارهم في حسن العمل**» الحديث، يضن بالضاد المعجمة معناه يبخل ومنه **قوله تعالى:** ﴿وما هو على الغيب بضنين﴾ على إحدى القراءتين، وتقدم هذا الحديث، وكذلك حديث أبي هريرة الذي بعده وحديث عبد الله بن شداد في الصلاة.

**٥٠٩٦- وَعَن أبي هُرَيْرَة ﷺ قَالَ كَانَ رجلَانِ من بلي حَيّ من قضاعة أسلما مَعَ رَسُول الله ﷺ فاستشهد أَحدهمَا وَأخر الآخر سنة قَالَ طَلْحَة بن عبد الله فَرَأَيْت الْمُؤخر مِنْهُمَا أَدخل الْجنَّة قبل الشَّهِيد فتعجبت لذَلِك فَأَصْبَحت فَذكرت ذَلِك للنَّبِي ﷺ فَقَالَ رَسُول الله ﷺ أَلَيْسَ قد صَامَ بعده رَمَضَان وَصلى سِتَّة آلَاف رَكْعَة وَكَذَا وَكَذَا رَكْعَة صَلَاة سنة رَوَاهُ أَحْمد بِإِسْنَاد حسن**(١) **وَرَوَاهُ ابْن مَاجَه وَابْن حبَان فِي صَحِيحه وَالْبَيْهَقِيّ كلهم عَن طَلْحَة بِنَحْوِهِ أطول مِنْهُ وَزَاد ابْن مَاجَه وَابْن حبَان فِي آخِره فَلَمَّا بَينهمَا أبعد مِمَّا بَين السَّمَاء وَالْأَرْض**(٢).

---

(١٠/ ٢٠٣) رواه الطبراني، وفيه جعفر بن محمد الواسطي الوراق ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وقال الألباني في ضعيف الجامع (١٩٥٠)، والضعيفة (٣١٩٧)، وضعيف الترغيب والترهيب (١٩٦٢): ضعيف جدًا.

(١) أخرجه أحمد ٢/ ٣٣٣ (٨٣٩٩ و٨٤٠٠). وقال الهيثمي في المجمع ١٠/ ٢٠٤: رواه أحمد، وإسناده حسن. وصححه الألباني في صحيح الترغيب (٣٧٢) و(٣٣٦٥).

(٢) أخرجه أحمد ١/ ١٦١(١٣٨٩) و١/ ١٦٣(١٤٠٣)، وابن ماجه (٣٩٢٥)، وابن حبان (٢٩٨٢). وصححه الألباني في صحيح الترغيب (٣٧٣) و(٣٣٦٦).

٥٠٩٧- وَعَن عبد الله بن شَدَّاد أَن نَفرا من بني عذرة ثَلَاثَة أَتَوا النَّبِي ﷺ فأسلموا قَالَ فَقَالَ النَّبِي ﷺ من يكفيهم قَالَ طَلْحَة أَنا قَالَ فَكَانُوا عِنْد طَلْحَة فَبعث النَّبِي ﷺ بعثا فَخرج فِيهِ أحدهم فاستشهد ثمَّ بعث بعثا فَخرج فِيهِ آخر فاستشهد ثمَّ مَاتَ الثَّالِث على فرَاشه قَالَ طَلْحَة فَرَأَيْت هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَة الَّذين كَانُوا عِنْدِي فِي الْجنَّة فَرَأَيْت الْمَيِّت على فرَاشه أمامهم وَرَأَيْت الَّذِي اسْتشْهد أخيرا يَلِيهِ وَرَأَيْت أَوَّلهمْ آخِرهم قَالَ فداخلني من ذَلِك فَأتيت النَّبِي ﷺ فَذكرت ذَلِك لَهُ فَقَالَ وَمَا أنْكرت من ذَلِك لَيْسَ أحد أفضل عِنْد الله عز وَجل من مُؤمن يعمر فِي الْإِسْلَام لتسبيحه وتكبيره وتهليله رَوَاهُ أَحْمد وَأَبُو يعلى ورواتهما رُوَاة الصَّحِيح وَفِي أَوله عِنْد أَحْمد إرْسَال كَمَا مر وَوَصله أَبُو يعلى بِذكر طَلْحَة فِيهِ[(١)].

٥٠٩٨- وعن أم الفضل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن النبي ﷺ دخل على العباس وهو يشتكي فتمنى الموت فقال: يا عباس عم رسول الله ﷺ لا تتمن الموت إن كنت محسنا تزداد إحسانا إلى إحسانك خير لك، وإن كنت مسيئا، فإن تؤخر تستعتب من إساءتك خير لك، لا تتمن الموت. رواه أحمد[(٢)] والحاكم[(١)]

---

(١) أخرجه أحمد ١/ ١٦٣(١٤٠١)، وعبد بن حميد (١٠٤)، والبزار (٩٥٤)، والنسائى (١٠٦٠٦)، وأبو يعلى (٦٣٤). قال الهيثمى في المجمع ١٠/ ٢٠٤: رواه أحمد فوصل بعضه، وأرسل أوله، ورواه أبو يعلى والبزار فقالا: عن عبد الله بن شداد عن طلحة، فوصلاه بنحوه، ورجالهم رجال الصحيح. وصححه الألبانى في الصحيحة (٦٥٤) وصحيح الترغيب (٣٣٦٧).

(٢) أخرجه أحمد (٢٦٨٧٤)، وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٤/ ٢٣)، والحارث =

**واللفظ له، وهو أتم وقال: صحيح على شرطهما.**

**قوله:** «**وعن أم الفضل**» واسمها لبابة بنت الحارث فأم الفضل هي زوجة العباس بن عبد المطلب، وأنشد الشيخ شرف الدين الدمياطي فيها:

**ما ولدت نجيبة من فحل ... بجبل نعلمه وسهل**
**كسته من بطن أم الفضل ... عم النبي المصطفي ذي الفضل**
**وخاتم الرسل وخير الرسل ... أكرم بها من كهلة وكهل**

قوله أن النبي ﷺ دخل على العباس وهو يشتكي فتمنى الموت، الحديث. يشتكي معناه في مرضه الذي توفي فيه.

قوله ﷺ للعباس: «**لا يتمنى الموت**» الحديث. احتجت الشافعية بهذا الحديث على كراهة تمني الموت، وإنما نهى عن تمني الموت لأنه في معنى التبرم عن قضاء الله تعالى في أمر ينفعه في آخرته، والحكمة في ذلك أن الإنسان إما أن يكون مطيعا أو عاصيا فإن كان مطيعا [توجب له الزيادة في

=

(١٠٨٢- زوائد الهيثمي)، وأبو يعلى (٧٠٧٦)، والطبرانى (٢٥/ ٢٨ / ٤٤)، وقال البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٢/ ٤٢١) رواه أبو بكر بن أبي شيبة ورجاله ثقات، والحارث، وأبو يعلى وأحمد بن حنبل، والحا كم وصححه. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٢٠٢) رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح غير هند بنت الحارث.

فإن كانت هي القرشية أو الفراسية فقد احتج بها في الصحيح، وإن كانت الخثعمية فلم أعرفها، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣٣٦٨)، وفي أحكام الجنائز (ص ١٢).

(١) الحاكم (١/ ٣٣٩)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

الحسنات، وإن كان عاصيا][1] فلعله يتوب قبل أن يموت، فأما الدعاء بالموت فلم تظهر فيه مصلحة لما فيه من طلب إزالة نعمة الحياة وما يترتب عليها من الفوائد.

أشار النبي ﷺ إلى المعنى في النهي عن تمني الموت والدعاء به وهو انقطاع الأعمال بالموت ففي الحياة زيادة الأجور بزيادة الأعمال ولو لم يكن إلا استمرار الإيمان فأي عمل أعظم منه فما دام معه الإيمان فالحياة خير له، واستثنى العلماء من تمني الموت لفتنة في الدين فمتى خشي على نفسه أن يفتتن فلا كراهة في تمني الموت والحالة هذه وتمني الموت يقع على وجوه منها: تمنيه لضر دنيوي ينزل بالعبد فينهى حينئذ عن تمني الموت، ووجه كراهيته في هذا الحال أن المتمني للموت لضر نزل به إنما يتمناه تعجيلا للاستراحة من ضره [وهو لا يدري إلى ما يصير بعد الموت فلعله إلى خبر أعظم من ضرّه] فيكون كالمستجير من الرمضاء بالنار.

وفي الحديث عن النبي ﷺ قال[2]: إنما يستريح من غفر له، فلهذا لا ينبغي

---

(١) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٢) أخرجه أحمد (٢٤٧١٣)، والحارث بن أبي أسامة، بغية الباحث (٢٥٧)، والبزار كشف الأستار (٧٨٩). وأبو نعيم في الحلية (٨/ ٢٩٠)، وقال أبو نعيم: غريب من حديث ابن لهيعة، تفرد به المعافى، فيما قاله سليمان.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٣٣٠) رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. وقال الهيثمي في (٢/ ٣٣٠) رواه البزار، ورجاله ثقات. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٧١٠).

له أن يدعو بالموت إلا أن يشترط أن يكون خيرا له عند الله عز وجل، ومنها [تمنيه][(١)] خوف فيجوز حينئذ، وقد تمناه ودعا به خشية [٢٢١/ ب] فتنة الدين خلق من الصحابة وأئمة الإسلام، وفي حديث المنام: وإذا أردت بقوم فتنة فاقبضني إليك غير مفتون، ومنها تمني الموت عند حضور أسباب الشهادة اغتناما لحصولها يجوز ذلك أيضا، وسؤال الصحابة الشهادة وتعرضهم لها عند حضور الجهاد كثير مشهور، وكذلك سؤال معاذ لنفسه وأهل بيته الطاعون لما وقع بالشام، ومنها تمنيه لمن وثق بعمله شوقا إلى لقاء الله عز وجل فهذا يجوز أيضا وقد فعله كثير من السلف. قال أبو الدرداء[(٢)] أحب الموت اشتياقا إلى ربي، وقد دل على ذلك قول الله عز وجل: ﴿قل إن كانت لكم الدار الآخرة خالصة من دون الناس فتمنوا الموت إن كنتم صادقين﴾[(٣)] الآية.

قوله: ﴿قل يا أيها الذين هادوا﴾[(٤)] إلى قوله: ﴿فتمنوا الموت﴾، فدل ذلك على أن أولياء الله لا يكرهون الموت بل يتمنونه ثم أخبر أنهم لا يتمنونه أبدا بما قدمت أيديهم فدل على أنه إنما يكره الموت من له ذنوب يخاف

---

(١) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٢) حلية الأولياء (١/ ٢١٧)، وشرح السنة (١٤/ ٢٥٠)، وصفة الصفوة (١/ ٦٣٦)، ولطائف المعارف لابن رجب (ص: ٢٩٦).

(٣) البقرة: ٩٤.

(٤) الجمعة: ٦.

القدوم عليها، ومنها تمني الموت على غير الوجوه المتقدمة [فقد][(١)] اختلف العلماء في كراهيته واستحبابه، وقد رخص فيه جماعة من السلف وكرهه آخرون. اهـ، قاله ابن رجب[(٢)].

[**قوله** صلى الله تعالى عليه وسلم: وإن كان مسيئا فلعله أن يستعتب، أي يطلب العتبى، وذلك لا يحصل إلا بالتوبة والرجوع من الذنب، فقد قال الله تعالى في حق الكافرين: ﴿وإن يستعتبوا فما هم من المعتبين﴾، وقد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم: «**لك العتبى حتى ترضى**»].

[**قوله** في الحديث: «**وإن كنت مسيئا فأن تؤخر تستعتب من إساءتك**» الحديث، تستعتب بفتح التاء أي ترجع عن الإساءة وتطلب الرضى، يقال استعتب إذا طلب أن يرضى عنه، كما تقول استرضيته فأرضاني [فالاستعتاب الاسترضاء، وهو طلب أن يرضى عنه كما تقول: استرضيته فأرضاني، فالاستعتاب الاسترضاء وهو طلب الرضا والعفو، والاستعتاب أيضا الاستقالة، يقال استعتبته فأعتبني أي استرضيته فأرضاني] أي فرضي عني أو استقلته فأقالني.

ومنه **قوله** تعالى: ﴿وإن يستعتبوا﴾[(٣)] الآية، أي وإن يسترضوا أو يستقيلوا فما هم من المرضيين ولا من المقالين، يقال عتبة يعتبه عتبا، والأمم المعتبة

(١) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٢) لطائف المعارف لابن رجب (ص: ٢٩٧).

(٣) فصلت: ٢٤.

بالفتح والكسر من الموحدة والغضب والعتاب مخاطبة الإدلال ومذاكرة الموجدة وأعتبني فلان إذا عاد إلى مسرتي والمقصود أن يطلب رضى الله تعالى بالتوبة ورد المظالم](١). [قال سهل بن عبد الله التستري(٢): لا يتمنى الموت إلا ثلاثة: رجل جاهل بما بعد الموت أو رجل يفر من أقدار الله عليه أو مشتاق محب للقاء الله. روي أن ملك الموت جاء إلى إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام ليقبض روحه فقال إبراهيم: يا ملك الموت هل رأيت خليلا يقبض روح خليله؟ فعرج ملك الموت إلى ربه تعالى، فقال قل له: هل رأيت خليلا يكره لقاء ربه؟ فرجع إليه، فقال:

**[فاقبض] روحي الساعة　　جزى الله عنا الموت خيرا لأنه**
**أبرّ منا من والدينا وأرأف　　تعجّل راحات النفوس من الردى**
**ويدني [لي](٣) إلى الدار التي هي أشرف اهـ**

قاله في الديباجة](٤).

(١) حصل تأخير لهذه الفقرة في النسخة الهندية، وأدرجت بعد قوله: (أبرّ منا من والدينا وأرأف--تعجّل راحات النفوس من الردى *** ويدني [لي] إلى الدار التي هي أشرف، اهـ. قاله في الديباجة).

(٢) تفسير القرطبي (٩/ ٢٦٩)، وشرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور (١/ ٢٣).

(٣) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٤) تكررت هذه الفقرة في النسخة الهندية في موضعين، هذا الموضع، والآخر حيث: حصل تقديمها، وأدرجت قبل قوله: (قوله: (وعن عمرو بن الحمق)كذا قوله ﷺ: (إذا أحب الله عبدا عسله. قالوا: وما عسله يا رسول الله؟ قال: يوفق له عملا صالحا) الحديث).

**٥٠٩٩- وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: لا تتمنوا الموت، فإن هول المطلع شديد، وإن من السعادة أن يطول عمر العبد، ويرزقه الله الإنابة. رواه أحمد[(١)] بإسناد حسن والبيهقي[(٢)].**

**قوله:** «**وعن جابر**» تقدم الكلام على مناقبه. **قوله:** «**لا تتمنوا الموت**» تقدم الكلام على النهي عن تمني الموت في الحديث قبله. **قوله ﷺ:** «**فإن هول المطلع**» بضم الميم وتشديد الطاء وفتح اللام وهو موضع الاطلاع من الإشراف إلى [الانجذاب]، شبه ذلك به والمطلع بفتح الميم واللام موضع الطلوع وبكسر اللام وقت الطلوع، وقيل بالوجهين فيهما، قاله **عياض**؛ وهول المطلع هو ما يكشف للميت عند حضور **[٢٢٢/ أ]** الموت من أهوال الآخرة وشدائدها التي لا عهد له بشيء منها في الدنيا، يريد به الموقف يوم القيامة أو ما يشرف من أمر الآخرة من رؤية الملائكة ورؤية أعماله من خير

---

(١) رواه أحمد (١٤٥٦٤)، وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٥٦٢)، وعبد بن حميد (١١٥٣)، والبزار كما في كشف الأستار (٣٢٤٠)، (٣٤٢٢)، وابن عدي في الكامل (٧/ ٢٠٦)، وأبو الفضل الزهري في حديثه (٣٣٨)، والحاكم (٤/ ٢٤٠)، وقال الحاكم: إسناده صحيح ولم يخرجاه. وقال الهيثمي: في (١٠/ ٣٣٤): رواه أحمد والبزار، وإسنادهما جيد.، وقال البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٢/ ٤٢٠) رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن منيع، وعبد بن حميد، وأبو يعلى الموصلي، وأحمد بن حنبل، والحاكم وصححه، والبيهقي. قال الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (١٩٦٣): كذا قال، وتبعه الهيثمي ١٠/ ٢٠٣ وفي إسناده ضعيف واضطراب، وبيانه في الضعيفة (٤٩٧٩).

(٢) البيهقي في الشعب (١٠١٠٥).

أو شر وما يبشر به عند ذلك من الجنة أو النار مع ما يلقاه من شدة الموت وكربه وغصصه فشبه بالموضع الذي يشرف عليه من موضع عال. جزع الحسن بن علي رضي الله عنهما عند موته وقال: أريد أن أشرف على ما لم أشرف عليه قط، وبكى الحسن البصري عند موته، وقال: نفيسة ضعيفة وأمر هول عظيم وإنا لله وإنا إليه راجعون. وكان حبيب العجمي عند موته يبكي ويقول: أريد أن أسافر سفرا ما سافرته قط وأسلك طريقا ما سلكته قط وأزور سيدي ومولاي وما [رأيته] قط وأشرف على أهوال ما شاهدتها قط فهذا كله من هول المطلع الذي قطع قلوب الخائفين حتى قال عمر عند موته[(١)]: لو أن لي ما في الأرض لافتديت به من هول المطلع، ومن هول المطلع ما يكشف للميت عند نزوله قبره من فتنة القبر، فإن الموتى يفتنون بالمسألة في قبورهم مثل أو قريبا من فتنة المسيح الدجال وما يكشف لهم في قبورهم عن منازلهم من الجنة والنار وما يلقون من ضمة القبر وضيقه وهوله وعذابه إن لم يعاف الله من ذلك. رئي بعض الصالحين في المنام بعد موته فسئل عن حاله فأنشأ يقول:

**وليس يعلم ما في القبر داخله      إلا الإله وساكن الأجداث**

[**قوله صلى الله تعالى عليه وسلم**] في الحديث[(٢)] وإن من السعادة أن

(١) المحتضرين (٤٣).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٤٤٢١)، وأحمد (١٤٥٦٤)، وعبد بن حميد (١١٥٦)، والبزار كشف الأستار (٣٢٤٠ و٣٤٢٢)، وابن عدي في الكامل (٧/ ٢٠٦)، والبيهقي في شعب
=

يطول عمر العبد ويرزقه الله الإنابة الحديث، الإنابة الرجوع والتوبة من ذنوبه السالفة والاجتهاد في العمل الصالح فإذا تمنى الموت فقد تمنى انقطاع عمله الصالح فلا ينبغي له ذلك. وروي إبراهيم الحربي من رواية ابن لهيعة عن ابن الهاد عن ابن المطلب عن أبيه(١) أن النبي ﷺ قال: السعادة كل السعادة طول العمر في طاعة الله تعالى.

قال **الكرماني**(٢): قلت: المراد بطوله الممدوح ما لم ينتكس ويبقى على عمله ويقوى على طاعته، اللهم اجعلنا من السعداء، اهـ. وقد روي معنى الحديث عن النبي ﷺ من وجوه متعددة ففي صحيح البخاري(٣) عن أبي

---

= الإيمان (١٠١٠٥)، والحاكم (٤/ ٢٤٠)، وقال:هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، إتحاف الخيرة المهرة (٢/ ٤٢٠): رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن منيع، وعبد بن حميد، وأبو يعلى الموصلي، وأحمد بن حنبل، والحاكم وصححه، والبيهقي. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٠٠٦)، وضعيف الترغيب والترهيب (١٨٢٨).

(١) أخرجه الخطيب في تاريخه (٦/ ١٦)، قال العراقي في المغني عن حمل الأسفار (ص: ١٦٧٩) أخرجه إبراهيم الحربي في كتاب ذكر الموت من رواية ابن لهيعة عن ابن الهاد عن المطلب عن أبيه عن النبي ﷺ قال السعادة كل السعادة طول العمر في طاعة الله ووالد المطلب عبد الله بن حوطب مختلف في صحبته ولأحمد من حديث جابر إن من سعادة المرء أن يطول عمره ويرزقه الله الإنابة والترمذي من حديث أبي بكرة: أن رجلا قال يا رسول الله أي الناس خير؟ قال من طال عمره وحسن عمله قال هذا حديث حسن صحيح. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٤٦٦)، والضعيفة (٣٠٠٨).

(٢) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (٢٢/ ١٦٤).

(٣) صحيح البخاري (٥٦٧٣).

هريرة عن النبي ﷺ: لا يتمنين أحدكم الموت، إما محسنا فلعله أن يزداد خيرا، الحديث.

وفي **مسند الإمام أحمد**(١) عن أبي أمامة قال: جلسنا إلى رسول الله ﷺ فذكّرنا ورقّقنا فبكى سعد بن أبي وقاص فأكثر البكاء، وقال: يا ليتني مت. فقال النبي ﷺ: يا سعد إن كنت خلقت للجنة فما طال من عمرك وحسن من عملك فهو خير لك، وفي هذا المعنى أحاديث وكلها تدل على النهي عن تمني الموت بكل حال وأن طول عمر المؤمن خير له فإنه يزداد فيه خيرا، وهذا قيل أنه يدخل فيه تمنيه للشوق إلى لقاء الله تعالى.

**فائدة:** واختلف السالكون أيما أفضل من تمني الموت شوقا إلى لقاء الله أو من تمني الحياة رغبة في طاعة الله أو من فوض الأمر إلى الله ورضي باختياره له ولم يختر لنفسه شيئا، واستدل طائفة من الصحابة على تفضيل الموت على الحياة بقوله عز وجل: ﴿وما عند الله خير للأبرار﴾(٢)، ولكن

---

(١) أخرجه أحمد (٢٢٢٩٣)، وأخرجه العقيلي في الضعفاء ٣/ ٤٧٧ والطبراني في المعجم الكبير (٨/ ٢١٧/ ٧٨٧٠) قال الإمام أحمد: يروي عنه-يعني: القاسم- علي بن يزيد أعاجيب، وما أراها إلَّا من قبل القاسم، وإنما ذهبت رواية جعفر بن الزبير؛ لأنه إنما كانت روايته عن القاسم، ربما حدث بشر بن نمير عن القاسم. قال شعبة: ألحقوه به. انظر: العلل المتناهية ٢/ ٣٣٤.، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٢٠٣) رواه أحمد، والطبراني، وزاد فيه: وإن كنت خلقت للنار، فبئس الشيء تتعجل إليه.، وفيه علي بن يزيد الألهاني، وهو ضعيف. وقال ابن حجر في فتح الباري (١٠/ ١٣٠) سند لين.

(٢) آل عمران: ١٩٨.

الأحاديث الصحيحة تدل على أن عمر المؤمن كلما طال ازداد بذلك [٢٢٢/ ب] مما له عند الله من الخير فلا ينبغي له أن يتمنى انقطاع ذلك، اللهم إلا أن يخشى الفتنة على دينه فإنه إذا خشي الفتنة على دينه فقد خشي أن يفوته ما عند الله من الخير ويتبدل ذلك بالشر عياذا بالله من ذلك والموت خير من الحياة على هذه الحال.

قال ميمون بن مهران[١]: لا خير في الحياة إلا لتائب أو رجل يعمل في الدرجات يعني أن التائب يمحو بالتوبة ما سلف من السيئات والعامل يجتهد في علو الدرجات ومن عداهما فهو خاسر كما قال تعالى: ﴿والعصر إن الإنسان لفي خسر﴾[٢] السورة كلها، فأقسم الله تعالى أن كل إنسان خاسر إلا من اتصف بهذه [الأوصاف] الأربعة: الإيمان والعمل الصالح والتواصي بالحق والتواصي بالصبر على الحق، فهذه السورة ميزان للأعمال يزن المؤمن [به] نفسه [فيبين] له بها ربحه من خسرانه و[لهذا] قال الإمام الشافعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لو فكر الناس كلهم فيها لكفتهم، اهـ. قاله ابن رجب[٣].

**فائدة أخرى:** قال الحسن[٤] لو علم ابن آدم أن له في الموت راحة وفرحا لشق عليه أن يأتيه الموت لما يعلم من فظاعته وشدته وهوله، فكيف وهو لا

---

(١) لطائف المعارف لابن رجب (ص: ٢٩٩).

(٢) العصر: ١-٥.

(٣) لطائف المعارف لابن رجب (ص: ٣٠٠).

(٤) لطائف المعارف لابن رجب (ص: ٢٩٨).

يعلم ما له في الموت نعيم دائم أو عذاب مقيم؟

بكى النخعي عند احتضاره وقال: أنتظر ملك الموت لا أدري يبشرني بالجنة أو النار، فالمتمني للموت كأنه يستعجل [حلول] البلاء وإنما أمرنا بسؤال العافية، وسمع ابن عمر رجلا يتمنى الموت فقال: لا تتمن الموت فإنك ميت ولكن سل الله العافية.

قال إبراهيم بن أدهم[١]: إن للموت كأسا لا يقوى عليها إلا خائف وجل مطيع لله كان يتوقعها. وقال أبو العتاهية[٢]:

**ألا للموت كأس أي كأس ... وأنت لكأسه لا بد حاسي**
**إلى كم والممات إلى قريب ... تذكّر بالممات وأنت ناسي**

**٥١٠٠- وعن أبي هريرة ﵁ أن رسول الله ﷺ قال: لا يتمنى أحدكم الموت إما محسنا فلعله يزداد، وإما مسيئا فلعله يستعتب. رواه البخاري، واللفظ له[٣] ومسلم.**

**٥١٠١- وفي رواية لمسلم[٤]: لا يتمنى أحدكم الموت، ولا يدعوا به من قبل أن يأتيه، وإنه إذا مات انقطع عمله، وإنه لا يزيد المؤمن عمره إلا خيرا.**

قوله: «**وعن أبي هريرة**» تقدم.

---

(١) لطائف المعارف لابن رجب (ص: ٢٩٨).

(٢) ديوان أبو العتاهية (ص ٧٢) انظر: لطائف المعارف لابن رجب (ص: ٢٩٨).

(٣) صحيح البخاري (٥٦٧٣-٧٢٣٥).

(٤) صحيح مسلم (١٣) (٢٦٨٢).

**قوله ﷺ**: «**لا يتمنى أحدكم الموت إما محسنا فلعله يزداد**» الحديث. إما محسنا هو بكسر الهمزة على أنها عاطفة ومحسنا إما خبر كان المحذوفة أي إما أن يكون محسنا أو حال تقديره إما أن يتمناه محسنا. وقوله: «**يستعتب**» بفتح الياء أي يرجع عن الإساءة ويطلب الرضى. يقال: استعتب إذا طلب أن يرضى عنه، وتقدم الكلام على الاستعتاب في حديث أم الفضل وقبله.

**قوله**: «**وفي رواية لمسلم لا يتمنى أحدكم الموت ولا يدع به من قبل أن يأتيه**» الحديث. أشار بقوله من قبل أن يأتيه إلى أن في الدعاء بالموت قبل حلوله نوع اعتراض ومراغمة للمقدور والمحتوم. فإن قلت: وسائر الأدعية كذلك لأنها إما مقدرة فلا فائدة في سؤالها لوقوعها لا محالة أو غير مقدرة ففي سؤالها اعتراض ومراغمة للقدر، هذا يؤدي إلى سدّ باب الدعاء وهو باطل. قلت: أما الدعاء بالمغفرة والرحمة والأمور الأخروية ففيه إظهار الافتقار والمسكنة والخضوع والتذلل والاحتياج.

وأما الدعاء بالموت فلم يظهر فيه مصلحة لما فيه من طلب إزالة نعمة الحياة وما يترتب عليها من الفوائد. أشار النبي عليه السلام إلى المعنى في النهي عن تمني الموت والدعاء به، اهـ. قاله العراقي في شرح الأحكام[١].

**قوله** صلى الله **[٢٢٣/ أ]** عليه وسلم في الحديث أنه إذا مات انقطع عمله، قال **النووي** رحمه الله تعالى[٢] هكذا هو في بعض نسخ مسلم وفي كثير منها

---

(١) طرح التثريب في شرح التقريب (٣/ ٢٣٤).

(٢) شرح النووي على مسلم (١٧/ ٨).

أمله وكلاهما صحيح، والأول أجود وهو المذكور في الأحاديث.

**٥١٠٢- وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لا يتمنى أحدكم الموت لضر نزل به، فإن كان ولا بد فاعلا فليقل: اللهم أحيني ما كانت الحياة خيرا لي، وتوفني إذا كانت الوفاة خيرا لي. رواه البخاري[(١)] ومسلم[(٢)] وأبو داود[(٣)] والترمذي[(٤)] والنسائي[(٥)].**

**قوله:** «**وعن أنس**» تقدم. **قوله** ﷺ: «**لا يتمنى أحدكم الموت لضر نزل به**» الحديث، قال **النووي**[(٦)] في هذا الحديث التصريح بكراهة تمني الموت لضر نزل به ومطلق الضر يتناول الدنيوي والأخروي لكن المراد إنما هو الضرر الدنيوي من مرض أو فاقة أو محنة من عدو ونحو ذلك من مشاق الدنيا كما هو مبين في رواية النسائي وابن حبان فقال: لا يتمنى أحدكم الموت لضر نزل به في الدنيا، وهو الذي أراده أيوب عليه الصلاة والسلام في **قوله**: ﴿مسني الضر﴾[(٧)] وإخوة يوسف عليه السلام في قولهم: ﴿مسنا وأهلنا الضر﴾، فأما إذا خاف ضررا في دينه أو فتنة فيه فالظاهر أنه لا بأس معه بالدعاء بالموت،

(١) أخرجه البخاري (٦٣٥١) (٥٦٧١) و (٧٢٣٣).

(٢) صحيح مسلم (١٠) (٢٦٨٠).

(٣) أبو داود (٣١٠٨).

(٤) الترمذي (٩٩٣).

(٥) النسائي ٤/ ٣).

(٦) شرح النووي على مسلم (١٧/ ٧).

(٧) الأنبياء: ٨٣.

[وتمنيه لمفهوم] هذا الحديث وغيره ويدل لذلك **قوله** صلى الله عليه وسلم في الحديث: لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه وليس به الدين إلا البلاء، وقد فعل هذا [الثاني][(١)] خلائق من الصحابة والسلف عند خوف الفتنة في أديانهم، وفيه أنه إن [خالف] ولم يصبر على حاله في بلواه بالمرض ونحوه فليقل اللهم أحيني ما كانت الحياة خيرا لي، الدعاء المذكور في الحديث، [والأفضل] الصبر والسكون للقضاء، قاله في شرح الأحكام.

**فائدة:** فإن قيل الآجال مضروبة قد فرغ منها فكيف يردد السؤال [في أمر] فرغ منه، وكيف ينهى عن تمنيه مع أنه لا يفيد القطع بأنه إذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون.

قلنا: فائدة الدعاء برفع الآفات وطلب المسرات وقد وقع من ذلك كثير من خوارق العادات وفيه ربط الأسباب بالمسببات وفائدة التمني وقوع المخالف في الإثم وجعل الآخر للمبتلى وفائدة التمني المحبوب حصول الثواب والانتظام في سلك من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، اهـ. قاله في شرح الإلمام.

**تنبيه:** يختم به الباب: **قوله** في الحديث: «**فإن كان لابد فاعلا**» هو حال وتقديره إن كان أحدكم فاعلا كونه لابد له من ذلك.

---

(١) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

فإن قلت كيف جاز الفعل بعد النهي؟ قلت: موضع الضرورة مستثنى من جميع الأحكام، والضرورات تبيح المحظورات أو النهي عن الموت معينا، وهذا تجويز في أحد الأمرين لا على التعيين أو النهي إنما هو فيما إذا كان منجِّزا مقطوعا به وهذا معلق لا منجز. اهـ، قاله **الكرماني** في شرح البخاري[1].

(١) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (٢٢/ ١٥٣).

## الترغيب في الخوف وفضله

**٥١٠٣- عن أبي هريرة رَضِوَاللَّهُعَنْهُ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله فذكرهم إلى أن قال: ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال: إني أخاف الله. رواه البخاري(١) ومسلم(٢)، وتقدم بتمامه.**

قوله: «**عن أبي هريرة**» تقدم الكلام على ترجمته. **قوله ﷺ: «سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله»** تقدم الكلام على هذا الحديث في مواضع كثيرة من هذا التعليق.

**٥١٠٤- وعن ابن عمر رَضِوَاللَّهُعَنْهُمَا قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: كان الكفل من بني إسرائيل لا يتورع من ذنب عمله، فأتته امرأة فأعطاها ستين دينارا على أن يطأها فلما أرادها على نفسها ارتعدت وبكت، فقال: ما يبكيك؟ قالت: لأن هذا عمل ما عملته، وما حملني عليه إلا الحاجة، فقال تفعلين أنت هذا من مخافة الله، فأنا أحرى اذهبي فلك ما أعطيتك، ووالله ما أعصيه بعدها أبدا، فمات من ليلته، فأصبح مكتوب على بابه: إن الله قد غفر للكفل فعجب الناس من ذلك. رواه الترمذي(٣) وحسنه،**

---

(١) صحيح البخاري (٦٦٠-١٤٢٣-٦٤٧٩ - ٦٨٠٦).

(٢) صحيح مسلم (٩١) (١٠٣١).

(٣) سنن الترمذي (٢٤٩٦).

**والحاكم[(١)] وقال: صحيح الإسناد.**

**قوله:** «**وعن ابن عمر**» حيث أطلق ابن عمر فالمراد به عبد الله بن عمر بن الخطاب، وتقدم الكلام على مناقبه في مواضع من هذا التعليق أيضا. **قوله:** «**كان الكفل من بني إسرائيل لا يتورع من ذنب عمله**» الحديث، الكفل كذا [٢٢٣/ب] وبنو إسرائيل هم أولاد يعقوب عَلَيْهِ السَّلَامُ. **قوله:** «**فقال: وتفعلين أنت هذا من مخالفة الله فأنا أحرى**» أي فأنا أولى وأحق بهذا الخوف منك.

**٥١٠٥- وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: خرج ثلاثة فيمن كان قبلكم يرتادون لأهلهم فأصابتهم السماء فلجؤوا إلى جبل فوقعت**

---

(١) المستدرك للحاكم (٤/ ٢٨٣)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه والحديث؛ أخرجه الضبي في الدعاء (١٤٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٤٢٠٩)، وأحمد (٤٧٤٧)، والبزار (٥٣٨٨)، وابن حبان (٣٨٧)، وأبو بكر الإسماعيلي في معجم أسامي شيوخه (١/ ٣٦٥)، وأبو يعلى الموصلي (٥٧٢٦)، والخرائطي في اعتلال القلوب (١٠٤)، وابن الأعرابي في المعجم (٢٢٩٥) والطبراني (١٣٩٤٢ و ١٣٩٤٣)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٤/ ٢٩٨) وقال: غريب من حديث سعيد لم يروه عنه إلا الأعمش، ولا عنه إلا أبو بكر بن عياش وأسباط. ورواه غيرهما عن الأعمش، فقال بدل سعيد: عن سعد مولى طلحة.

وقال الترمذي في العلل الكبير (٦١٨):سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: بعض أصحاب الأعمش رووا هذا الحديث فأوقفوه، وأكثرهم رفعوه. والصحيح أنه مرفوع. قلت له: روى أبو بكر بن عياش، عن الأعمش، عن عبد الله بن عبد الله، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر.. فقال: أبو بكر بن عياش يهم فيه.

وضعفه الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (١٨٣٦)، وضعيف الجامع الصغير وزيادته (٤١٥٠)، وضعيف سنن الترمذي (٤٤٨).

**عليهم صخرة، فقال بعضهم لبعض: عفا الأثر، ووقع الحجر، ولا يعلم بمكانكم إلا الله، فادعوا الله بأوثق أعمالكم، فقال أحدهم: اللهم إن كنت تعلم أنه كانت امرأة تعجبني فطلبتها فأبت علي فجعلت لها جعلا، فلما قربت نفسها تركتها، فإن كنت تعلم أني إنما فعلت ذلك رجاء رحمتك وخشية عذابك فافرج عنا فزال ثلث الحجر، وقال الآخر: اللهم إن كنت تعلم أنه كان لي والدان فكنت أحلب لهما في إنائهما، فإذا أتيتهما وهما نائمان قمت حتى يستيقظا، فإذا استيقظا شربا، فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك رجاء رحمتك وخشية عذابك فافرج عنا فزال ثلث الحجر، وقال الثالث: اللهم إن كنت تعلم أني استأجرت أجيرا يوما فعمل لي نصف النهار، فأعطيته أجرا فسخطه ولم يأخذه فوفرتها عليه حتى صار من ذلك المال، ثم جاء يطلب أجره فقلت: خذ هذا كله، ولو شئت لم أعطيه إلا أجره الأول، فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك رجاء رحمتك وخشية عذابك فافرج عنا، فزال الحجر وخرجوا يتماشون. رواه ابن حبان في صحيحه[(١)]، ورواه البخاري[(٢)]**

(١) ابن حبان (٩٧١)، وأخرجه ابن أبي الدنيا في مجابي الدعوة (١٣)، والبزار (كشف ١٨٦٩) والروياني (١٣٥٩)، والخرائطي في اعتلال القلوب (ص ٧٣-٧٤)، والطبراني في الدعاء (١٩٣) وفي الأوسط (٢٤٧٥) والقطيعي في جزء الألف دينار (١٨٦)، وأبو سعيد النقاش (٤٠)، وقال أبو حاتم: الحديث صحيح العلل (٢/ ٤٤٢). وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٢٤٩٨)، والتعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (٢/ ٢٥١)، و الضعيفة تحت حديث (٦٥٠٥).

(٢) البخاري (٢٢١٥) (٢٣٣٣) (٣٤٦٥) (٥٩٧٤) عن عبد الله بن عمر.

ومسلم[١] وغيرهما من حديث عمر بنحوه وتقدم.

قوله: «**وعن أبي هريرة**» تقدم. قوله: «**خرج ثلاثة نفر ممن كان قبلكم يرتادون لأهليهم**» الحديث، النفر من الثلاثة إلى التسعة بخلاف الرهط فإن الرهط من الثلاثة إلى العشرة وتقدم الكلام على ذلك مرارا مبسوطا ومختصرا. قوله: «**فلجئوا إلى جبل**» الحديث، معناه انضموا إليه. قوله: «**عفا الأثر ووقع الحجر**» معنى عفا الأثر تقدم، وتقدم الكلام على بقية غريب هذا الحديث في أول الكتاب في حديث الغار، وتقدم لفظ هذا الحديث أيضا بحروفه في بر الوالدين أيضًا.

**٥١٠٦- وعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال: كان رجل يسرف على نفسه لما حضره الموت قال لبنيه: إذا أنا مت فاحرقوني ثم اطحنوني، ثم ذروني في الريح، فوالله لئن قدر الله علي ليعذبني عذابا ما عذبه أحدا، فلما مات فعل به ذلك، فأمر الله الأرض فقال: اجمعي ما فيك ففعلت، فإذا هو قائم فقال: ما حملك على ما صنعت؟ قال: خشيتك يا رب، أو قال: مخافتك، فغفر له.**

**٥١٠٧- وفي رواية: أن رسول الله ﷺ قال: قال رجل لم يعمل حسنة قط لأهله: إذا مت فحرقوه ثم ذروا نصفه في البر ونصفه في البحر، فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبه عذابا لا يعذبه أحدا من العالمين، فلما مات الرجل فعلوا به ما أمرهم فأمر الله البر فجمع ما فيه، وأمر البحر أن يجمع ما فيه، ثم قال: لم**

(١) صحيح مسلم (١٠٠) (٢٧٤٣) عن عبد الله بن عمر.

**فعلت هذا؟ قال: من خشيتك يا رب وأنت أعلم فغفر الله تعالى له. رواه البخاري**[١] **ومسلم**[٢]**، ورواه مالك**[٣] **والنسائي**[٤] **ونحوه.**

**قوله:** «**وعن أبي هريرة**» تقدم. **قوله:** «**كان رجل يسرف على نفسه**» الحديث، أي أخطأ وأكثر من الذنوب وجاوز القصد في ذلك، وقال **القرطبي**[٥] السرف مجاوزة الحد، يقال أسرف أي بالغ في السرف وغلا في المعاصي.

**قوله** في الحديث: «**فلما حضره الموت قال لبنيه**» أي لأولاده «**إذا متّ**» الحديث.

**قوله:** «**فأحرقوني ثم اطحنوني ثم ذروني في الريح**»، الحديث، ذروني بالذال المعجمة، يقال: ذرته الريح وأذرته الريح تذروه وتُذريه إذا [أطارته] الريح ومنه تذرية الطعام. قال ابن الأثير: وقال في الصحاح ذريته طيّرته وأذهبته وذرت الريح الترابَ وغيره تذروه وتذريه ذروا وذريا أي سفته ومنه **قوله** ﴿تذروه الرياح﴾[٦] بالذال المعجمة. وإنما أوصى بذلك تحقيرا لنفسه وعقوبة لعصيانها وإسرافها رجاء أن يرحمه الله تعالى.

---

(١) صحيح البخاري (٣٤٨١، ٧٥٠٦).

(٢) صحيح مسلم (٢٤) (٢٧٥٦).

(٣) موطأ مالك (١/ ٢٤٠/ ٥١).

(٤) سنن النسائي (٤/ ١١٢).

(٥) تفسير القرطبي (١٥/ ١٧)، وانظر: شرح النووي على مسلم (١٧/ ٧٢)،

(٦) الكهف: ٤٥.

**قوله: «فوالله لئن قدر الله عليّ ليعذبني عذابا ما عذبه أحدا»** الحديث، اختلف العلماء في تأويل هذا الحديث، فقالت طائفة لا يصح حمل هذا الحديث على أنه أراد نفي قدرة الله تعالى إحيائه وإعادته كما هو ظاهر الحديث، فإن الشاك في قدرة الله تعالى كافر مع كون الحديث يدل على إسلامه من وجهين: أحدهما إخباره بأنه إنما فعل هذا من خشية الله تعالى والكافر لا يخشى الله تعالى. والثاني إخباره عليه الصلاة والسلام بأن الله غفر له والكافر لا يغفر له. قالوا: هؤلاء فيكون للحديث تأويلان: أحدهما أن معناه لئن قدر الله علي العذاب وعدم العفو أي [حكم] وقضى، يقال منه قدر بالتخفيف وقدّر بالتشديد بمعنى واحد.

والثاني إن قدر هنا بمعنى ضيّق عليّ، فقوله: لئن قدر الله علي أي لئن ضيّق، ومنه **قوله تعالى** ﴿فقدر عليه رزقه﴾[1]، وهو أحد الأقوال في **قوله** تعالى: ﴿فظن أن لن نقدر عليه﴾[2]، وقالت طائفة اللفظ على ظاهره وذكروا له تأويلات: أحدها أن هذا الرجل قال هذا الكلام وهو غير ظابط لكلامه ولا قاصد لحقيقة معناه ومعتقد لها بل قاله في حالة غلب عليه فيها الدهش والخوف والجزع الشديد بحيث ذهب تيقظه وتدبره ما يقوله فصار في معنى الغافل والناسي، وهذه الحالة لا يؤاخذ فيها وهو نحو قول القائل الآخر الذي غلب عليه الفرح حين وجد راحلته فقال: أنت عبدي وأنا ربك أخطأ

---

(١) الفجر: ١٦.

(٢) الأنبياء: ٨٧.

من شدة الفرح ولم يكفر بذلك الدهش والغلبة والسهو الثاني من التأويلات [٢٢٤/أ] أن هذا من مجاز كلام العرب وبديع استعمالها يسمونه مزج الشك باليقين كقوله تعالى: ﴿وإنا وإياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين﴾(١) فصورته صورة شك والمراد به اليقين، وسماه بعضهم تجاهل العارف فصورته صورة شك والمراد به اليقين.

الثالث من [التأويلات] أن غاية ما فيه أن هذا رجل جهل صفة من صفات الله تعالى، وقد اختلف العلماء رضي الله عنهم في تكفير جاهل الصفة فمن كفره بذلك [محمد] بن جرير الطبري؛ وقال به الشيخ أبو الحسن الأشعري أولا وقال آخرون لا يكفر بجهل الصفة ولا يخرج به عن اسم الإيمان بخلاف جحدها، وإليه رجع أبو موسى الأشعري وعليه استقر قوله، ونقل هذا القول عن الأشعري أنه لا يكفر أحدا من أهل القبلة وعليه قيل:

**عباراتنا شتى وحسنك [واحد] وكل إلى ذاك الجمال يشيرُ**

فليس أحد منهم إلا ويدّعى بما قام عليه من الدليل [وشبهة] الدليل أنه على الحق مع اتفاقهم على التوحيد وهذا لا يقتضي الخروج عن الملة الإسلامية والله أعلم.

الرابع من التأويلات أنه كان في زمن فترة حين ينفع مجرد التوحيد ولا تكليف قبل ورود الشرع على المذهب الصحيح لقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا

(١) سبأ: ٢٤.

مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾[١].

الخامس من التأويلات: أنه يجوز أنه كان متمسكا بشريعة فيها جواز العفو عن الكافر وإن كان ذلك غير جائز في شرعنا وهو **قوله** تعالى: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به﴾[٢] وغير ذلك من الأدلة. السادس من التأويلات: إن قلت في الصحيحين[٣] من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ عن الله تعالى أنه قال: أنا عند ظن عبدي بي، وهذا قد ظن بربه تعذيبه وعدم المغفرة فكيف غفر له؟ قلت: قد اختلفوا في معنى الحديث، فقيل المراد به الرجاء وتأميل العفو وقيل معناه بالغفران له إذا استغفر فإن قلنا بالثاني فالجمع بينهما واضح لأن هذا قد ندم على ما فرط منه ولولا ندامته لما أمر أن يفعل به ذلك [لكان تائبا تقبل توبته وغفر له. وإن قلت بالأول][٤] فقد حكى القاضي **عياض** والنووي في شرح مسلم[٥] أنه إنما رضي بذلك تحقيرا لنفسه وعقوبة لها لعصيانها وإسرافها رجاء أن يرحمه الله كما تقدم، فهو حينئذ قد رجى العفو وأمّله فكان الله عند ظنه به فعفا عنه، اهـ. قاله العراقي في شرح الأحكام[٦].

(١) سورة الاسراء، الآية: ١٥.

(٢) النساء: ٤٨ و١١٦.

(٣) صحيح البخاري (٧٤٠٥ – ٧٥٠٥)، وصحيح مسلم (٢) (٢٦٧٥).

(٤) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٥) شرح النووي على مسلم (١٧/ ٧٢)، وطرح التثريب في شرح التقريب (٣/ ٢٦٩).

(٦) طرح التثريب في شرح التقريب (٣/ ٢٦٩).

**قوله في الحديث: «فقال ما حملك على ما صنعت»** أي على هذه الوصية.
**قوله: «قال خشيتك يا رب»** الحديث، خشيتك مرفوع بأنه مبتدأ محذوف [الخبر] أو بالعكس وفي بعضها بالنصب على نزع الخافض أي لخشيتك.
فائدة جليلة فيها بشرى: فإذا تقرر ما ذكر في معنى الحديث وتقرر هذا فتأمل رحمك الله كيف حصلت المغفرة لعبد لم يعمل حسنة قط بسبب وجود خوفه من الله تعالى، فليت شعري هل يخلو مسلم من حسنة من خوف الله سبحانه وتعالى، ومن ذا الذي لا يخاف عذاب الله ويرجو رحمته سبحانه، اهـ، قاله صاحب حادي القلوب، وفي رواية أن رجلا لم يعمل خيرا قط فقال لأهله إذا مت فحرقوه ثم اذروا نصفه في البر ونصفه في البحر. اذروا بكسر الذال المعجمة وضم [٢٢٤/ب] الراء مخففة أي ألقوا ويجوز في همزة الوصل والقطع، قاله العراقي(١).

**قوله: «نصفه في البر ونصفه في البحر»** أي فرقوني فيه مقابل الريح لتنتشر أجزاؤه وتتبدد. يقال [ذريت] الشيء وذروته ذريا وذروا [أو أذريته] أيضا رباعي وذريته مشددا أي بدّدته وفرّقته؛ وقيل إذا طرحته مقابل الريح لذلك ومنه نسفته، قاله **عياض**(٢).

**قوله في الحديث**: فوالله لئن قدر الله عليه، الحديث. وليس المراد أنه يشك في قدرة الله تعالى عليه فإن ذلك كفر والكفر لا يغفر، وتقدم الكلام على ذلك

---

(١) طرح التثريب في شرح التقريب (٣/ ٢٦٦).
(٢) مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/ ٢٦٩).

مبسوطا في أول الحديث. تنبيه: قال الخطابي رحمه الله تعالى[١]: فإن قلت كيف يغفر له وهو منكر للقدرة على الإحياء؟ قلت: ليس بمنكر إنما هو رجل جاهل ظن أنه إذا فعل به هذا الصنع ترك فلم ينشر ولم يعذب، وحيث قال من خشيتك علم منه أنه رجل مؤمن فعل ما فعل خشية من الله تعالى، ولجهله حسب أن هذه الحيلة تنجيه مما يخافه، اهـ قاله **الكرماني**[٢].

**٥١٠٨- وعن أبي سعيد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: إن رجلا كان قبلكم رغسه الله مالا فقال لبنيه لما حضر: أي أب كنت لكم؟ قالوا خير أب. فإني لم أعمل خيرا قط فإذا مت فاحرقوني ثم اسحقوني، ثم ذروني في ريح عاصف ففعلوا فجمعه الله فقال: ما حملك؟ فقال: مخافتك، فتلقاه برحمته؛ رواه البخاري[٣] ومسلم[٤].**

**[رغسه] بفتح الراء والغين المعجمة بعدهما سين مهملة. قال أبو عبيدة: معناه أكثر له منه وبارك له فيه.**

**قوله**: «**وعن أبي سعيد الخدري**» تقدم. **قوله**: «**إن رجلا ممن كان قبلكم رغسه الله مالا**» قال أبو عبيد معناه أكثر له منه وبارك فيه، قاله الحافظ. وقال صاحب المحكم[٥] الرغس النماء والبركة والكثرة ورغسه الله مالا وولدا

---

(١) عمدة القاري (١٦/ ٦٢)، والكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (١٤/ ١٠٨).

(٢) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (١٤/ ١٠٨).

(٣) صحيح البخاري (٣٤٧٨ – ٦٤٨١).

(٤) صحيح مسلم (٢٧) (٢٧٥٧).

(٥) المحكم والمحيط الأعظم (٥/ ٤٣٠).

أعطاه كثيرا منه. وقال **الكرماني**[(١)] رغسه الله مالا أي أعطى وأنمى وقيل أكثر له وبارك فيه. وفي رواية لمسلم: «**راشه الله**» بالراء والمعجمة من الريش وهو المال. **قوله**: «**فقال لبنيه لما حضر**» أي لأولاده لما حضر، يقال: احتُضر فلان وحضر إذا دنا موته.

**قوله**: «**ثم اسحقوني ثم ذروني في يوم عاصف**» أي دقوني إذا أحرقتموني بدليل بقية الحديث ليذرى رماده في الريح كما قال فإذا كان يوم ريح عاصف فاذروني فيها، وتقدم معنى الحديث في الأحاديث قبله.

**٥١٠٩- وعن أنس رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: يقول الله عز وجل: أخرجوا من النار من ذكرني يوما أو خافني في مقام. رواه الترمذي[(٢)] والبيهقي[(٣)]، وقال الترمذي: حديث حسن غريب.**

---

(١) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (١٤/ ١٠٦).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٥٩٤) والحديث؛ أخرجه ابن أبي عاصم، في السنة (٨٣٣)، والبزار (٧٤٥٥)، وابن خزيمة، في التوحيد (٤٥١: ٤٥٣)، وعبد الله في زوائد الزهد لابن حنبل ص٣٦٩)، وأبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان ٣/ ١٦، و الحاكم في المستدرك ١/ ٧٠، واللالكائي في اعتقاد أهل السنة (٢٠٦٧). وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، وقال ابن القيم في حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح (ص: ٣٨١) وقد ثبت في حديث أنس رضي الله عنه. وقال العراقي في المغني عن حمل الأسفار (ص: ١٩٣٥) أخرجه الترمذي من حديث أنس وقال غريب، وضعفه الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (١٩٦٥)، و ضعيف الجامع الصغير وزيادته (٦٤٣٦)، وضعيف سنن الترمذي (ص: ٣٠٩)، والظلال ٨٣٣)، والتعليق الرغيب ٤/ ١٣٨، والمشكاة (٥٣٤٩).

(٣) البيهقى في شعب الإيمان (٧٢٦) وفي الاعتقاد (ص٢٠١).

**قوله: «عن أنس»** تقدم. **قوله: «أخرجوا من النار من ذكرني يوما أو خافني في مقام»** الحديث، هذا بشرط أن يكون مؤمنا بنبينا محمد ﷺ أو بنبي آخر قبل نسخ دينه. وعن لقمان أنه قال لابنه: يا بني خف الله خوفا يحول بينك وبين الرجاء، وارجه رجاء يحول بينك وبين الخوف، قال: فقال أي أبَتِ إنّ لي قلبا واحدا إن ألزمته الخوف شغله عن الرجاء وإن ألزمته الرجاء شغله عن الخوف. قال: أي [ابني] إن المؤمن له قلب كقلبين يرجو الله بأحدهما ويخافه بالآخر. اهـ.

**٥١١٠- وَعَن أبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَن رَسُول الله ﷺ قَالَ يَقُول الله عز وَجل إِذا أَرَادَ عَبدِي أَن يعْمل سَيِّئَة فَلَا تكتبوها عَلَيْهِ حَتَّى يعملها فَإِن عَملهَا فاكتبوها بِمِثْلِهَا وَإِن تَركهَا من أَجلي فاكتبوها لَهُ حَسَنَة الحَدِيث رَوَاهُ البُخَارِيّ وَمُسلم وَتقدم بِتَمَامِهِ فِي الْإِخْلَاص وَفِي لفظ لمُسلم إِن تَركهَا فاكتبوها لَهُ حَسَنَة إِنَّمَا تَركهَا من جراي أَي من أَجلي**(١).

**٥١١١- وَعَن أبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَن النَّبِي ﷺ فِيمَا يروي عَن ربه جلّ وَعلا أَنه قَالَ وَعِزَّتِي لَا أجمع على عَبدِي خوفين وأمنين إِذا خافني فِي الدُّنْيَا أمنته يَوْم الْقِيَامَة وَإِذا أمنني فِي الدُّنْيَا أخفته فِي الْآخِرَة رَوَاهُ ابْن حبَان فِي صَحِيحه**(٢).

---

(١) أخرجه البخاري (٧٥٠١)، ومسلم (٢٠٣ و٢٠٤ و٢٠٥-١٢٨).

(٢) أخرجه البزار (٨٠٢٩)، وابن حبان (٦٤٠). قال الهيثمي في المجمع ٣٠٨/١٠: رواه البزار، عن شيخه: محمد بن يحيى بن ميمون، ولم أعرفه، وبقية رجال المرسل رجال =

**٥١١٢- وعن أبي هريرة أيضا ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من خاف أدلج، ومن أدلج بلغ المنزل، ألا إن سلعة الله غالية، ألا إن سلعة الله الجنة. رواه الترمذي**[١] **وقال: حديث حسن.**

**[أدلج] بسكون الدال: إذا سار من أول الليل؛ ومعنى الحديث: أن من خاف ألزمه الخوف السلوك إلى الآخرة، والمبادرة بالأعمال الصالحة خوفا من القواطع والعوائق.**

**قوله:** «**وعن أبي هريرة**» تقدم. **قوله** ﷺ: «**من خاف أدلج**» الحديث، الخوف من أجل المنازل وأنفعها للقلب وهو فرض على كل أحد، قال الله تعالى: ﴿فلا تخافوهم وخافون﴾[٢] وقال الله تعالى: ﴿وإياي فاتقون﴾[٣]، وقال الله تعالى: ﴿والذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة﴾[٤] الآية، وفي

---

=

الصحيح، وكذلك رجال المسند غير محمد بن عمرو بن علقمة، وهو حسن الحديث. وقال الألباني: حسن صحيح الصحيحة (٧٤٢) وصحيح الترغيب (٣٣٧٦).

(١) الترمذي (٢٤٥٠)، وقال: هذا حديث حسن غريب والحديث؛ أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ١١١)، وعبد بن حميد (١٤٦١)، وابن أبي الدنيا في قصر الأمل (١١٥)، والعقيلي في الضعفاء (٦/ ٣٢٥)، والحاكم (٤/ ٣٠٨)، والقضاعي (٣٣ / ١) وأبو نعيم الأصبهاني في صفة الجنة (٤٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٨٥٥ و١٠٠٩٢)، والبغوي (٤١٧٣). وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٢٢٢)، والصحيحة (٢٣٣٥)، وصحيح الترغيب والترهيب (٣٣٧٧).

(٢) آل عمران: ١٧٥.

(٣) البقرة: ٤١.

(٤) المؤمنون: ٦٠.

المسند(١) والترمذي(٢) عن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت يا رسول الله ﴿الذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة﴾ أهو الذي يزني ويشرب الخمر ويسرق؟ قال: لا يا ابنة الصديق، ولكنه الرجل يصوم ويصلي ويتصدق ويخاف أن لا يقبل منه.

قال الحسن رحمة الله عليه: عملوا الله بالطاعات واجتهدوا فيها وخافوا أن ترد عليهم، إن المؤمن من جمع إحسانا وخشية والمنافق جمع إساءة وأمنا. وقال الجنيد رحمت الله عليه(٣): الخوف يوقع العقوبة على **[٢٢٥/أ]** مجاري الأنفاس، وقال أبو سليمان(٤): ما فارق الخوف قلبا إلا خرب، وقال إبراهيم بن سفيان(٥): إذا سكن الخوف القلب أحرق مواضع الشهوات منه

---

(١) أخرجه أحمد (٢٥٢٦٣ و ٢٥٧٠٥).

(٢) الترمذي (٣١٧٥) والحديث؛ أخرجه إسحاق بن راهوية (١٦٤٣)، والحميدي (٢٧٥) وابن ماجه (٤١٩٨)، والطبري في تفسيره (١٨/ ٣٣ و ٣٤) والكلاباذي في معاني الأخبار (ص ٣٩-٤٠)، وابن بطة في الإبانة (١١٧٥)، والحاكم (٢/ ٣٩٣-٣٩٤) والبيهقي في الشعب (٧٤٧) والبغوي في تفسيره (٥/ ٣٩-٤٠).

وقال الحاكم: صحيح الإسناد قال العراقي في المغني عن حمل الأسفار (ص: ١٥١١) رواه الترمذي وابن ماجه والحاكم وقال صحيح الإسناد.

قلت: بل منقطع بين عائشة وبين عبد الرحمن بن سعد بن وهب. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٦٢).

(٣) الرسالة القشيرية (١/ ١٦٣)، ومدارج السالكين (١/ ٥١٢).

(٤) الرسالة القشيرية (١/ ١٦٣)، ومدارج السالكين (١/ ٥١٣).

(٥) الرسالة القشيرية (١/ ١٦٥)، و شعب الإيمان ٨٨٦).

وطرد الدنيا عنه. وقال ذو النون رحمة الله عليه[(١)]: الناس على الطريق ما لم يزل عنهم الخوف، فإذا زال عنهم الخوف ضلوا عن الطريق. وقال آدم: لا تغتر بمكان صالح فلا مكان أصلح من الجنة ولقي فيها آدم ما لقي، ولا تغتر بكثرة العبادة فإن إبليس بعد طول العبادة لقي ما لقي، ولا تغتر بكثرة العلم فإن بلعام بن باعوراء لقي ما لقي وكان يعرف الاسم الأعظم. ولا تغتر بلقاء الصالحين فلا شخص أصلح من النبي ﷺ ولم ينتفع بلقائه أعداؤه والمنافقون. والقلب في سيره إلى الله تعالى بمنزلة الطائر، فالمحبة رأسه والخوف والرجاء جناحاه فمتى سلم الرأس والجناحان فالطير جيد الطيران ومتى قطع الرأس مات الطائر ومتى عدم الجناحان فهو عرضة لكل صائد وكاسر، ولكن السلف رضي الله عنهم استحبوا أن يقوى في الصحة جناح الخوف على جناح الرجاء وعند الخروج من الدنيا يقوي جناح الرجاء على جناح الخوف هذه طريقة [أبي] سليمان وغيره، قال: وينبغي للقلب أن يكون الغالب عليه الخوف فإذا كان الغالب عليه الرجاء فسد. وقال غيره: أكمل الأحوال اعتدال الرجاء والخوف وغلبة الحب، فالمحبة هي المركب والرجاء حاد، والخوف سابق، والله الموصل بمنه وكرمه، اهـ.

**قوله**: «**أدلج، ومن أدلج بلغ المنزل**»، وأدلج بسكون الدال [أي ذهب في أول الليل أي] سار [في] أول الليل [وأدلج أي سار في آخر الليل، والدلجة والدلج سير الليل، وأدلج إذا سار من أول الليل]، قاله المنذري [والمراد

(١) الرسالة القشيرية (١/ ١٦٤)، ومدارج السالكين (١/ ٥١٣).

التشمير في الطاعة]، ومعنى الحديث أن من خاف الله ألزمه الخوف السلوك إلى الآخرة والمبادرة بالأعمال الصالحة خوفا من القواطع والعلائق وفي بعض النسخ العوائق. اهـ. قاله الحافظ.

وقال الحافظ شرف الدين الدمياطي في كتابه المتجر الرابح في العمل الصالح، معنى الحديث: أن من خاف الله شمّر في طاعته وسار إليه عجلا مع السابقين السالكين فإذا مضى ليل المجاهدة وأفجر فجر الآخرة ورآى ما قطعه في سرى ليله من المفاوز والمخاطر وشاهد قرب منزلته من الحبيب وانقطاع من أقعده الكسل وغرّه الأمل أنشد لسان حاله عند الصباح يحمد القوم السّرى. اهـ.

**قوله: «ألا إن سلعة الله غالية ألا إن سلعة الله الجنة»** الغالية [أي] رفيعة [القيمة] ضد الرخيصة أي سلعة الله الجنة وهي عزيزة لا يليق بثمنها إلا بذل النفس، وفي كتاب صفة الجنة لأبي نعيم[(١)] من حديث أبان عن أنس قال: جاء أعرابي إلى رسول الله ﷺ، فقال: ما ثمن الجنة؟ قال: لا إله إلا الله. وشواهد هذا الحديث كثيرة جدا، والله تعالى أعلم.

**٥١١٣- وعن سهل بن سعد رضي الله عنه أن فتى من الأنصار دخلته خشية الله فكان يبكي عند ذكر النار حتى حبسه ذلك في البيت فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فجاءه في البيت، فلما دخل عليه اعتنقه النبي ﷺ وخر ميتا فقال النبي ﷺ:**

---

(١) صفة الجنة لأبي نعيم الأصبهاني (٥١)، وأبان- وهو ابن أبي عياش- متروك. الألباني في السلسلة الضعيفة (٣٤٥٧): ضعيف. انظر: حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح (ص:٨٦).

**جهزوا صاحبكم فإن الفرق فلذ كبده. رواه الحاكم[١] والبيهقي[٢] من طريقه وغيره، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب الخائفين[٣]، والأصبهاني[٤] من حديث حذيفة، وتقدم حديث ابن عباس في البكاء قريبا من معناه، وحديث النبي أيضًا.**

**[الفرق] بفتح الفاء والراء: هو الخوف.**

**[وفلذ كبده] بفتح الفاء واللام وبالذال المعجمة: أي قطع كبده.**

**قوله**: «**وعن سهل بن سعد**» تقدم. **قوله** ﷺ: «**جهزوا صاحبكم فإن الفرق فلذ كبده**» الحديث، الفرق بفتح الفاء والراء هو الخوف وفلذ [كبده][٥] بفتح

---

(١) أخرجه الحاكم (٣ / ٤٩٤)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه فيه نظر، وقد تعقبه الذهبي في التلخيص، بقوله:: والخبر شبه موضوع، وقال ابن حجر في اللسان (١/ ٣٦٠، ترجمة ١١٠٨ إسحاق بن حمزة): رواه ابن أبى الدنيا في الخوف عن محمد بن إسحاق بن حمزة عن أبيه به، قال الذهبى في غير الميزان: الحديث شبه الموضوع، وإسحاق وابنه لا يدرى من هما. وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة (٣٦٥)، وضعيف الترغيب والترهيب (١٩٦٦). وقال في ضعيف الترغيب والترهيب (١٩٦٧): ضعيف جداً

(٢) البيهقي في الشعب(٩٣٦).

(٣) خرجه ابن أبي الدنيا عن حذيفة والمرسل أصح وخازم بن جبلة، قال ابن مخلد الدوري الحافظ، لا يكتب حديثه. انظر: التخويف من النار (ص: ٤٢). وقال العراقي في المغني عن حمل الأسفار (ص: ١٥٣٦) أخرجه ابن أبي الدنيا في الخائفين من حديث حذيفة، والبيهقي في الشعب من حديث سهل بن سعد بإسنادين فيهما نظر.

(٤) أخرجه إسماعيل الأصبهاني قوام السنة في الترغيب والترهيب (٥٠٥).

(٥) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

الفاء واللام وبالذال المعجمة أي قطع كبده، اهـ، قاله الحافظ، ومعنى الحديث أن خوف النار قطع كبده، والأفلاذ جمع فلذة والفلذ جمع فلذة وهي القطعة المقطوعة طولا والله أعلم. قاله في **النهاية**(١).

**٥١١٤- وعن بهز بن حكيم قال: أمنا زرارة بن أوفى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في مسجد بني قشير فقرأ المدثر، فلما بلغ نقر في الناقور خر ميتا. رواه الحاكم(٢) وقال: صحيح الإسناد(٣).**

قوله: «**وعن بهز بن حكيم**» تقدم. قوله: «**قال: أَمَّنا زرارة بن أبي أوفى في مسجد بني قشير فقرأ المدثر فلما بلغ فإذا نقر في الناقور خرّ ميتا**»، قال بهز بن حكيم: فكنت فيمن حمله. وروي أنه لما قرأ فإذا نقر في الناقور صعق ومات في محرابه. والناقور هو [٢٢٥/ ب] الصور الذي ينفخ فيه لقيام الساعة، وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه أنه سمع قارئا يقرأ ﴿إن عذاب ربك لواقع﴾(٤)، فصاح صيحة خر مغشيا عليه، فحمل إلى أهله فلم يزل مريضا شهرا، وسمع الشافعي رضي الله تعالى عنه قارئا يقرأ: ﴿هذا يوم

---

(١) النهاية في غريب الأثر (٣/ ٤٧٠).

(٢) الحاكم في المستدرك (٢/ ٥٠٦) وعنه: البيهقي في الشعب (٩٣٩). وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٧/ ١٥٠)، ووكيع في أخبار القضاة (١/ ٢٩٤)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣٣٧٨).

(٣) ليس في النسخة المطبوعة من المستدرك هذا التصحيح، ولا حكاه السيوطي في الدر عنه، ولا ابن حجر في إتحاف المهرة (١٨/ ٥٨١/ ٢٤٢٠١).

(٤) الطور: ٧.

لا ينطقون ولا يؤذن لهم فيعتذرون﴾[١]، فخر مغشيا عليه، [وسمع لي بن الفضيل قارئا يقرأ: ﴿يوم يقوم الناس لرب العالمين﴾[٢] فسقط مغشيا عليه][٣]، وأحوال السلف في ذلك كثيرة يطول ذكرها، أعاد الله علينا من بركاتهم.

**٥١١٥- وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته أحد، ولو يعلم الكافر ما عندالله من الرحمة ما قنط من رحمته. رواه مسلم[٤].**

**قوله**: «**وعن أبي هريرة**» تقدم. **قوله ﷺ**: «**لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته أحد**» الحديث، من في من العقوبة للتبيين. وقوله: «**ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من رحمته أحد**» والرحمة من الله تعالى إنعام وإفضال والقنوط أشد اليأس، يقال قنط يقنط وقَنَط يقنِط، اهـ.

**٥١١٦- وعن أبي كاهل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال لي رسول الله ﷺ: يا أبا كاهل ألا أخبرك بقضاء قضاه الله على نفسه؟ قلت: بلى يا رسول الله، قال: أحيا الله قلبك، ولا يمته يوم يموت بدنك. اعلم يا أبا كاهل أنه لم يغضب رب العزة على من كان في قلبه مخافة، ولا تأكل النار منه هدبة اعلم يا أبا كاهل أنه من**

---

(١) المرسلات: ٣٥-٣٦.

(٢) المطففين: ٦.

(٣) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٤) صحيح مسلم (٢٣) (٢٧٥٥).

ستر عورته حياء من الله سرا وعلانية كان حقا على الله أن يستر عورته يوم القيامة. اعلم يا أبا كاهل أنه من دخل حلاوة الصلاة قلبه حتى يتم ركوعها وسجودها كان حقا على الله أن يرضيه يوم القيامة. اعلم يا أبا كاهل أنه من صلى أربعين يوما وأربعين ليلة في جماعة يدرك التكبيرة الأولى كان حقا على الله أن يكتب له براءة من النار. اعلمن يا أبا كاهل أنه من صام من كل شهر ثلاثة أيام مع شهر رمضان كان حقا على الله أن يرويه يوم العطش. اعلمن يا أبا كاهل أنه من كف أذاه عن الناس كان حقا على الله أن يكف عنه عذاب القبر. اعلمن يا أبا كاهل أنه من بر والديه حيا وميتا كان حقا على الله أن يرضيه يوم القيامة، قلت: كيف يبر والديه إذا كانا ميتين؟ قال: برهما أن يستغفرلوالديه، ولا يسبهما، ولا يسب والدي أحد فيسب والديه. اعلمن يا أبا كاهل أنه من أدى زكاة ماله عند حلولها كان حقا على الله أن يجعله من رفقاء الأنبياء. اعلمن يا أبا كاهل أنه من قلت عنده حسناته، وعظمت عنده سيئاته كان حقا على الله أن يثقل ميزانه يوم القيامة. اعلمن يا أبا كاهل أنه من يسعى على امرأته ووالده، وما ملكت يمينه يقيم فيهم أمر الله يطعمهم من حلال كان حقا على الله أن يجعله مع الشهداء في درجاتهم. اعلمن يا أبا كاهل أنه من صلى علي كل يوم ثلاث مرات حبا لي، وشوقا إلي كان حقا على الله أن يغفر له بكل مرة ذنوب حول. رواه الطبراني[1]، وهو بجملته منكر، وتقدم في

---

(١) المعجم الكبير للطبراني (١٨/ ٣٦١/ ٩٢٨)، وأخرجه العقيلي الضعفاء (٥/ ٨٨)، ومن طريقه ابن الجوزي الموضوعات (٣/ ١٦٢)، وقال العقيلي: والفضل بن عطاء عن =

**مواضع من هذا الكتاب ما يشهد لبعضه، والله أعلم بحاله.**

**قوله: «وعن أبي كاهل»** أبو كاهل هذا أحمسي يحكى له صحبة، قيل [اسمه] قيس بن عائذ وقيل عبد الله بن مالك وقيل عبد الله بن غنيمة وليس في الكتب الستة سوى هذا الحديث، ومن غريب أحاديثه ما رواه الطبراني عنه بإسناد ضعيف أنه قال: وقع بين رجلين من أصحاب النبي ﷺ كلام حتى تصارما فلقيت أحدهما فقلت ما لك ولفلان، قد سمعته يحسن الثناء عليك ولقيت الآخر فقلت مثل ذلك حتى اصطلحا، ثم قلت: أهلكت نفسي وأصلحت بين هذين، فأخبرت النبي ﷺ فقال: يا أبا كاهل أصلح بين الناس ولو يُعنى ولو بالكذب، فاكتفى ﷺ ببعض الكلمة، ونظير ذلك **قوله** ﷺ

=

الفضل بن شعيب إسناد مجهول لا يعرف إلا من هذا الوجه. قال ابن الملقن في البدر المنير (٤/ ٤٠١): ...الحاكم أبو أحمد في كناه ثم قال: أبو كاهل هذا له صحبة، وإسناده ليس بالمعتمد عليه. وقال العراقي في المغني عن حمل الأسفار (ص: ١٠٢٩) رواه الطبراني ولم يصح. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٢١٩) رواه الطبراني، وفيه الفضل بن عطاء ذكره الذهبي، وقال: إسناده مظلم.، وقال ابن حجر في الاصابة (١٢/ ٥٥٥) ذَكَرَهُ ابنُ السَّكَن في الصحابة وقال هو غير الأحمسي وكذا فرق بينهما أَبو أَحمد الحاكم وغيره وقال لا يروي حديثه من وجه يعتمد. قال أَبو عمر ذكر له حديث طويل منكر فلم اذكره، وقد ساقه أَبو أَحمد والعقيلي في الضعفاء، وابن السَّكَن وقال الذهبي في تلخيص كتاب الموضوعات (ص: ١٨٠) رواه العقلي في الضعفاء وثنا الفضل بن جعفر ثنا جدي محمد بن عبيد الله ثنا يونس بن محمد المؤدب ثنا الفضل بن عطاء عن الفضل بن شعيب عن منظور عن أبي معاذ عن أبي كاهل وهؤلاء مجهولون. وقال الألباني في السلسلة الضعيفة (٧٠١٨): موضوع. وقال في ضعيف الترغيب والترهيب (١٩٦٨): منكر.

لسعد كفى [بالسيف] شا أي شاهدا. وتقدم الكلام على أبي كاهل أيضا في الصلاة على النبي ﷺ وعلى حديث المطول المذكور هنا وفي إسناده الفضل بن عطاء، ذكره الذهبي(١) وقال إسناده مظلم. اهـ.

**٥١١٧- وعن أبي الدرداء رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيرا، ولضحكتم قليلا، ولخرجتم إلي الصعدات تجأرون إلى الله لا تدرون تنجون أو لا تنجون. رواه الحاكم(٢) وقال: صحيح الإسناد.**

---

(١) المغني في الضعفاء (٢/ ٥١٢) انظر: ميزان الاعتدال (٥/ ٤٢٩).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٤/ ٢٣٠)، والحديث؛ أخرجه أبو داود في الزهد (٢٠٤)، والبزار (٤١٢٤)، عبد بن حميد (٢١٠)، وابن أبي حاتم في علل الحديث (١٧٩٢)، وابن الأعرابي في المعجم (١١٢٣ والبيهقي، في شعب الإيمان (٧٧٢).

وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٤٦٠٢) أبو داود في الزهد عقب (٢٠٤) عن أبي الدرداء موقوفا.

وقال ابن أبي حاتم في علل الحديث (١٧٩٢) وحدثنا أبو عمر الحوضي، عن شعبة، عن يزيد بن خمير، عن سليمان، عن ابن ابنة أبي الدرداء، عن أبي الدرداء، قال: لو تعلمون موقوفا. قال أبي: وهذا أشبه، وموقوف أصح، وأصحاب شعبة لا يرفعون هذا الحديث.

وقال البزار: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي الدرداء إلا من هذا الوجه، وقد روي عن غير أبي الدرداء عن النبي ﷺ من وجوه أصح من هذا، وإنما كتبنا هذا الحديث عن أبي الدرداء وإن كان غيره أصح إسنادا منه، لأن فيه زيادة في كلامه. وقال: ولا نعلم هذا الحديث أسنده عن شعبة إلا مسلم، وقد رواه جماعة غير مسلم، عن شعبة فأوقفوه عن أبي الدرداء. مسنده (٤١٢٤).

وأخرجه العقيلي، في الضعفاء (٢/ ٥٤٢) في ترجمة سليمان بن مرثد، وقال: روى عن أبي الدرداء ولا يثبتن فيه السماع، وأتبع العقيلي هذا الحديث بالرواية الموقوفة، وقال: هذا أولى. وقال الذهبي: سليمان بن مرثد، عن عائشة، وأبي الدرداء، لا يعرف له سماع =

**[تجأرون] بفتح المثناة فوق وإسكان الجيم بعدهما همزة مفتوحة: أي تضجون وتستغيثون.**

**قوله: «وعن أبي الدرداء»** أبو الدرداء اسمه عامر وإذا صغر قلت [عُوَيمر]، آخى رسول الله ﷺ بينه وبين سلمان الفارسي، وتقدم الكلام على مناقبهما مبسوطا في غير ما موضع من هذا التعليق. قوله ﷺ: «**لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا**» الحديث، قيل معناه: لو تعلمون من عظيم انتقام الله تعالى من أهل الجرائم وشدة عقابه وأهوال القيامة وكُربها وأحوالها وما بعدها كما علمته وترون النار كما رأيت في مقامي هذا [و] في غيره لبكيتم كثيرا ولقلّ ضحككم لتفكركم فيما علمتموه. فإن قيل: قد وصفت لكم النار وأحوال أهلها والأوصاف تفيد العلم. قيل: ليس الخبر كالمشاهدة فإن من شاهد الجنة وما أعد الله فيها لم يطق الصبر عنها ومن شاهد النار وتفاوت أهلها فيها وشاهد ما [أنتم] عليه من أنواع العقوبة والبلاء لم يطق الصبر عليها واشتغل بالبكاء عما رآى، هذا معنى ما ذكره شراح الحديث، وذكر الغزالي في بعض كتبه [سؤالا] فقال في **قوله** ﷺ: لو تعلمون ما أعلم. فقال: [هل] بيّن ذلك الذي علمه لهم. قيل: هذا من السّر الذي لم يؤذن له في

=

منهما. ميزان الاعتدال (٢/ ٢٢٢)، وقال البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٧/ ٣٦٩) رواه عبد بن حميد والبزار والحاكم وقال: صحيح الإسناد. وأصله في الصحيحين وغيرهما من حديث أنس. وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٦٢). وضعفه في الضعيفة (٤٣٥٤)، وضعيف الترغيب والترهيب (١٩٦٩).

إفشائه، وذكر القشيري في الرسالة أن النبي صلى الله [٢٢٦/ أ]عليه وسلم لما قال ذلك للصحابة وحزنوا فأنزل الله تعالى على نبيه ﷺ: ﴿نبئ عبادي أني أنا الغفور الرحيم﴾[(١)] الآية، فقرأها عليهم فانبسطت نفوسهم، اهـ. ذكره ابن العماد في شرح عمدة الأحكام. وفي هذا الحديث ترجيح جانب الخوف وشدة أمر الآخرة وعظمه، وفي صحيح مسلم[(٢)] من حديث أنس أن النبي ﷺ قال: والذي نفسي بيده لو رأيتم ما رأيت لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا. قالوا: وما رأيت يا رسول الله. قال: رأيت الجنة والنار. فجمع الله تعالى لنبيه ﷺ بين علم اليقين وعين اليقين مع الخشية القلبية واستحضار العظمة الإلهية على وجه لم يجتمع لغيره، ولهذا قال ﷺ لأصحابه: إن أتقاكم وأعلمكم بالله أنا، وهو في **الصحيحين** من حديث عائشة[(٣)]. قاله العراقي في شرح الأحكام[(٤)].

**قوله** ﷺ: «**ولخرجتم إلى الصُّعُدات**» الصعدات بضم الصاد والعين المهملتين هي الطرقات، اهـ. قاله المنذري. وقال في **النهاية**[(٥)] وغيرها: الصعدات هي الطرق، وهي جمع صُعُد بضمتين وصعيد جمع صعيد وهو التراب كطريق وطرق وطرقات وقيل هي جمع صعدة كظلمة، وقوله:

---

(١) الحجر: ٤٩.
(٢) صحيح مسلم (١١٢) (٤٢٦).
(٣) صحيح البخاري (٢٠).
(٤) طرح التثريب في شرح التقريب (٧/ ١٤٦).
(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٢٩).

«**تجئرون لى الله**» ضبطه الحافظ وفسره فقال: أي يضجون ويستغيثون، اهـ. والجئار هو رفع الصوت بالدعاء.

**٥١١٨- وعن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قرأ رسول الله ﷺ: [هل أتى على الإنسان حين من الدهر] حتى ختمها ثم قال: إني أرى ما لا ترون وأسمع ما لا تسمعون. أطت السماء، وحق لها أن تئط ما فيها موضع قدم إلا ملك واضع جبهته ساجدا لله، والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا، وماتلذذتم بالنساء على الفرش، ولخرجتم إلي الصعدات تجأرون إلى الله، والله لوددت أني شجرة تعضد. رواه البخاري[1] باختصار والترمذي [2] إلا أنه**

(١) البخاري لم يخرجه عن أبي ذر، وإنما رواه مختصرا جدا من حديث أبي هريرة (٦٤٨٥)، وأنس (٦٤٨٦)، بلفظ: لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا .

(٢) الترمذي (٢٣١٢)، وأخرجه أحمد (٥/ ١٧٣)، وابن ماجه (٤١٩٠)، والبزار (٣٩٢٤ و٣٩٢٥) وابن نصر في الصلاة (٢٥١ و٢٥٢)، والطحاوي في المشكل (١١٣٥)، وأبو الشيخ في العظمة (٥٠٧)، وأبو نعيم في الدلائل (٣٦٠)، وفي الحلية (٢/ ٢٣٦-٢٣٧)، والبيهقي (٧/ ٥٢)، وفي الشعب (٧٦٤)، والبغوي في شرح السنة (٤١٧٢)، وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب (٥٢٦)، وعبد الغني المقدسي في التوحيد (٨٢)، وقال البزار: وهذا الحديث لا نعلمه يُروى عن أبي ذر إلا من هذا الوجه، ولا نعلم له طريقا غير هذا الطريق، وأحسب أنّ هذا الكلام الأخير من قول أبي ذر أعني: لوددت أني شجرة تعضد.
وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، ويُروى من غير هذا الوجه أنّ أبا ذر قال: لوددت أني كنت شجرة تعضد، وقال أبو نعيم: أرسل مورق العجلي غير حديث عن عدة من الصحابة منهم أبو ذر وسلمان الحلية ٢/ ٢٣٦. وقال أبو زرعة والدارقطني: لم يسمع مورق من أبي ذر شيئًا.

**قال: ما فيها موضع أربع أصابع، والحاكم[١] واللفظ له، وقال: صحيح الإسناد.**

**[أطت] بفتح الهمزة وتشديد الطاء المهملة من الأطيط: وهو صوت القتب والرحل ونحوهما إذا كان فوقه ما يثقله، ومعناه أن السماء من كثرة ما فيها من الملائكة العابدين أثقلها حتى أطت.**

**[والصعدات] بضم الصاد والعين المهملتين: هي الطرقات.**

**قوله:** «**وعن أبي ذر**» تقدم الكلام على ترجمته. **قوله ﷺ:** «**إني أرى ما لا ترون وأسمع ما لا تسمعون أطت السماء وحق لها أن تئط**» الحديث، من الأطيط وهو صوت القتب والرحل ونحوهما إذا كان فوقه ما يثقله أي صاحت وأنّت من خشية الله.

---

(١) الحاكم (٢/ ٥١٠-٥١١ و٤/ ٥٤٤ و٥٧٩) وعنه: البيهقي في الكبرى (٧/ ٥٢).، وفي الشعب (٧٨٣). وقال الحاكم: صحيح الإسنادوقال أيضـًا: صحيح الإسناد على شرط الشيخين وأخرجه أحمد (٥/ ١٧٣)، وابن ماجه (٤١٩٠)، والترمذي (٢٣١٢) وابن نصر المروزي في تعظيم قدر الصلاة (٢٥١-٢٥٢)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٦٨/٣)، وأبو الشيخ الأصبهاني في العظمة (٣/ ٩٨٢/ ٥٠٧)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٢/ ٢٣٦)، والبغوي في شرح السنة (٤١٧٢)،وفي التفسير (٥/ ٢٣)، وإسماعيل الأصبهاني قوام السنة في الترغيب والترهيب (١/ ٢٦/ ٥٢٦)، وعبد الغني بن عبد الواحد المقدسي في التوحيد (١/ ٩٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢٤٤٩)، والمشكاة ٥٣٤٧)، و الصحيحة (١٠٥٩، ١٠٦٠، ١٧٢٢)، وقال في صحيح الترغيب والترهيب (٣٣٨٠):حسن.

[قال في **الإحياء**[١] في الشكر في الطرف الثامن منه الملائكة تنحصر جملتها في ثلاث طبقات الملائكة الأرضية والسماوية وحملة العرش وكُلُّهم [وَكَّلَهُم] الله بك فيما يرجع [إلى][٢] الأكل والشرب والغداء والهداية والإرشاد وغير ذلك وكل جزء من أجزاء النبات موكل به سبعة أملاك من الملائكة وهو أقله إلى عشرة إلى مائة إلى ما وراء ذلك، والملائكة الأرضية مددهم من الملائكة السماوية على ترتيب معلوم لا يحيط بكنهه إلا الحي القيوم، ومرد الملائكة السماوية من حملة العرش والمنعم على جميعهم بالتأييد والهداية والتسديد الملك القدوس المهيمن المنفرد بالملك والملكوت والعزة والجبروت جبار السموات والأرض مالك الملك ذو الجلال والإكرام، والأخبار الواردة في الملائكة الموكلين بالسموات والأرض وأجزاء الحيوانات والنبات حتى كل قطرة من المطر أكثر من أن تحصى. اهـ.

قوله: «**ما فيها موضع قدم إلا وملك واضع جبهته ساجدا لله**»، وروى الحافظ أبو القاسم الطبراني[٣] من حديث جابر أن النبي ﷺ قال: ما في

---

(١) إحياء علوم الدين (٤/ ١٢٠-١٢١).

(٢) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢/ ١٨٤) (١٧٥١) والأوسط (٣٥٩٢)، وأبو نعيم في الصحابة (١٤٩٧)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٥٢) رواه الطبراني في الكبير، وفيه عروة بن مروان قال الدارقطني: كان أميا ليس بالقوي. وقال في (١٠/ ٣٥٨): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عروة بن مروان. قال الدارقطني: ليس بقوي في الحديث، وبقية رجاله رجال الصحيح.

السموات السبع موضع قدم ولا شبر ولا كف إلا وفيه ملك قائم أو ملك [ساجد أو ملك راكع، فإذا] كان يوم القيامة قالوا جميعا: ما عبدناك حق عبادتك إلا أنا لا نشرك بك شيئا. دلّ هذان الحديثان على أنه ما من موضع في السموات السبع إلا وهو مشغول بالملائكة وهم صفوف من العبادة منهم من هو قائم أبدا ومنهم من هو راكع أبدا ومنهم من هو ساجد أبدا ومنهم من هو من [صنوف] أخر الله أعلم بها وهم دائمون في عبادتهم وتسبيحهم وأذكارهم[٢٢٦/ ب] وأعمالهم التي أمرهم الله بها ولهم منازل عند ربهم كما قال تعالى: ﴿وما منا إلا له مقام معلوم وإنا لنحن الصافون وإنا لنحن المسبحون﴾[(١)]، اهـ][(٢)]. ومعناه أن السماء من كثرة ما فيها من الملائكة العابدين قد أثقلتها حتى أطّت، اهـ. قاله المنذري.

وقال ابن الأثير في **النهاية**[(٣)]: الأطيط صوت الأقتاب وأطيط الإبل أصواتها وحنينها يعني أن كثرة ما فيها من الملائكة قد أثقلتها حتى أطّت، وهذا مثل وإيذان بكثرة الملائكة وإن لم يكن ثمّ أطيط أي خنين ونقيض وإنما هو كلام تقريب أريد به تقرير عظمة الله تعالى. اهـ.

---

(١) الصافات: ١٦٤-١٦٦.

(٢) حصل تأخير لهذه الصحيفة في النسخة الهندية، وأدرجت بعد قوله: (وهذا مثل وإيذان بكثرة الملائكة وإن لم يكن ثمّ أطيط أي خنين ونقيض وإنما هو كلام تقريب أريد به تقرير عظمة الله تعالى. اهـ).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٥٤).

**قوله: «والله لوددت أني شجرة تعضد»** هذا مدرج في الحديث من كلام أبي ذرّ وبيّنه البزار في روايته [ووصله] هكذا، قاله الحافظ العسقلاني الشهير بابن حجر في حاشية نسخته والله أعلم.

وقوله: «**تعضد**» أي تقطع، يقال عضدت الشجر أعضده عضدا والعضد بالتحريك المعضود والعضد ما قطع من الشجر، والله أعلم.

**٥١١٩- وعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: خطب رسول الله ﷺ خطبة ما سمعت مثلها قط فقال: لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا، فغطى أصحاب رسول الله ﷺ وجوههم لهم خنين. رواه البخاري (١) ومسلم (٢).**

**٥١٢٠- وفي رواية (٣): بلغ رسول الله ﷺ عن أصحابه شيء فخطب فقال: عرضت علي الجنة والنار فلم أر كاليوم في الخير والشر، ولو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا، فما أتى على أصحاب رسول الله ﷺ يوم أشد منه غطوا رؤوسهم ولهم خنين.**

**[الخنين] بفتح الخاء المعجمة بعدها نون: هو البكاء مع غنة بانتشار الصوت من الأنف.**

**قوله: «وعن أنس»** تقدَّم الكلام عليه. قوله ﷺ: **«لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرًا»** الحديث، الجواب عنه من وجوه: أحدها أن

(١) صحيح البخاري (٤٦٢١ – ٦٤٨٦).
(٢) صحيح مسلم (١٣٤) (٢٣٥٩).
(٣) صحيح مسلم (١٣٤) (٢٣٥٩).

في اللغة قد توضع الرؤية موضع العلم ويوضع العلم موضع الرؤية لقوله تعالى: ﴿وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم﴾[١] معناه لنرى ويجوز أن يرى الله بعد أن لم ير ولا يجوز أن يعلم بعد أن لم يعلم. [نظير] قوله تعالى: ﴿ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله﴾[٢] الآية. يعني: ليرين الله الذين صدقوا، وفيه آيات أخر، فهذه الآيات كلها تدل على أن العلم قد يكون بمعنى الرؤية فهكذا قول النبي ﷺ: لو تعلمون ما أعلم، يعني لو ترون ما أرى، وكان ﷺ يرى أشياء لا يراها من حضره لأن له عين اليقين وهو رائى وعالم ونحن علمنا ولم نر.

الثاني لو تعلمون ما أعلم يعني لو رأيتم ما رأيت ليلة المعراج لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا.

الثالث: لو تعلمون أحوالكم حين خروجي من بين أظهركم وما يظهر من الاختلاف إذا لضحكتم قليلا، اهـ. قاله النعيمي.

قوله: «**فغطى أصحاب رسول الله ﷺ وجوههم لهم خنين**» الحديث. وفي رواية قال أنس رضي الله عنه: فجعلت ألتفت يمينا وشمالا فإذا كل رجل لافّ رأسه في ثوبه يبكي. الخنين بفتح الخاء المعجمة بعدها نون هو البكاء مع غنة بانتشار الصوت من الأنف، اهـ. قاله المنذري.

---

(١) البقرة: ١٤٣.

(٢) العنكبوت: ٣.

وقال في النهاية[١] الخنِين ضرب من البكاء دون الانتحاب وأصل الخنين خروج الصوت من الأنف كالخنين من الفم، اهـ. قوله: «**ولهم خنين**» بالحاء المهملة للقابسي والعذري وللكافة بالخاء المعجمة وهو الصواب وهو تردد في البكاء بصوت أغن من الأنف وبالحاء المهملة تردده من الصدر. قاله **عياض**[٢].

قال الإمام العلامة العارف بالله أبو العباس القرطبي[٣] هذه حالة العارفين بالله تعالى الخائفين من سطوته وعقوبته لا كما يفعله جهال العوام والمبتدعة من الزعيق والزئير ومن النهيق الذي يشبه نهيق الحمير فيقال لمن [يتعاطى] ذلك وزعم أن ذلك وجد وخشوع أنه لم يبلغ حالك أن تساوي حال رسول الله ﷺ ولا حال أصحابه في المعرفة بالله تعالى وحده والخوف منه والتعظيم لجلاله ومع ذلك فكانت حالهم عند الموعظة الفهم عن الله تعالى والبكاء خوفا من الله والوقار [٢٢٧/ أ] حياء من الله، وكذلك وصف الله أحوال أهل المعرفة به فقال: إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم الآية، فصدّر الله الكلام في هذه الآية بإنما الحاصرة لما بعدها المحققة له فكأنه قال: المؤمنون على التحقيق هم الذين تكون أحوالهم هكذا عند سماع ذكر الله تعالى وتلاوة كتابه ومن لم يكن كذلك فليس على هديهم ولا على طريقتهم،

---

(١) النهاية في غريب الأثر (٢/ ٨٥ انظر: غريب الحديث لابن قتيبة (٢/ ٣٥).
(٢) مشارق الأنوار (١/ ٢٠٤).
(٣) تفسير القرطبي (٧/ ٣٦٦).

وكذلك وصف الله في الآية الأخرى: ﴿وَإِذَا سَمِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ﴾[(١)] الآية، فهذا وصف حالهم وحكاية مقالهم، اهـ. والله أعلم.

**٥١٢١- وَرُوِيَ عَن الْعَبَّاس بن عبد الْمطلب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ إِذا اقشعر جلد العَبْد من خشيَة الله تحاتت عَنهُ ذنُوبه كَمَا يتحات عَن الشَّجَرَة الْيَابِسَة وَرقهَا رَوَاهُ أَبُو الشَّيْخ فِي كتاب الثَّوَاب وَالْبَيْهَقِيّ[(٢)].**

**٥١٢٢- وَفِي رِوَايَة للبيهقي قَالَ كُنَّا جُلُوسًا مَعَ رَسُول الله ﷺ تَحت الشَّجَرَة فهاجت الرّيح فَوَقع مَا كَانَ فِيهَا من ورق نخر وَبَقِي مَا كَانَ من ورق أَخْضَر فَقَالَ رَسُول الله ﷺ مَا مثل هَذِه الشَّجَرَة فَقَالَ الْقَوْم الله وَرَسُوله أعلم فَقَالَ مثل الْمُؤمن إِذا اقشعر من خشيَة الله عز وَجل وَقعت عَنهُ ذنُوبه وَبقيت لَهُ حَسَنَاته[(٣)].**

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٨٣.

(٢) أخرجه البزار (١٣٢٢)، والترمذى في نوادر الأصول (٥٠٤ و٧٣١)، وأبو بكر الشافعى في الغيلانيات (٢٨٨)، والبيهقى في الشعب (٢/ ٢٣٦-٢٣٧ رقم ٧٨٢).
قال البزار: وهذا الكلام لا نحفظه بهذا اللفظ عن رسول الله ﷺ إلا عن العباس عنه، ولا نعلم له إسنادا عن العباس إلا هذا الإسناد. قال الهيثمى في المجمع ١٠/ ٣١٠: رواه البزار، وفيه أم كلثوم بنت العباس ولم أعرفها، وبقية رجاله ثقات. وضعفه الألبانى في الضعيفة (٢٣٤٢) وضعيف الترغيب (١٩٤٢) و(١٩٧٠).

(٣) أخرجه أبو يعلى (٦٧٠٣)، والبيهقى في الشعب (٢/ ٢٣٧-٢٣٨ رقم ٧٨٣) قال الهيثمى في المجمع ١٠/ ٣١٠: رواه أبو يعلى من رواية هارون بن أبي الجوزاء، عن العباس، ولم أعرف هارون، وبقية رجاله وثقوا على ضعف في محمد بن عمر بن الرومي، ووثقه ابن =

٥١٢٣- وَعَن ابْن عَبَّاس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: لما أنزل الله عز وَجل على نبيه ﷺ هَذِه الْآيَة ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ﴾(١) تَلَاهَا رَسُول الله ﷺ ذَات يَوْم على أَصْحَابه فَخر فَتى مغشيا عَلَيْهِ فَوضع النَّبِي ﷺ يَده على فُؤَاده فَإِذا هُوَ يَتَحَرَّك فَقَالَ رَسُول الله ﷺ يَا فَتى قل لَا إِلَه إِلَّا الله فَقَالَهَا فبشره بِالْجنَّةِ فَقَالَ أَصْحَابه يَا رَسُول الله أَمن بَيْننَا قَالَ أَو مَا سَمِعْتُمْ قَوْله تَعَالَى ذَلِك لمن خَافَ مقَامي وَخَافَ وَعِيد إِبْرَاهِيم ١٤ رَوَاهُ الْحَاكِم وَقَالَ صَحِيح الْإِسْنَاد كَذَا قَالَ(٢).

٥١٢٤- وروي عن واثلة بن الأسقع رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: من خاف الله عز وجل خوف الله منه كل شيء، ومن لم يخف الله خوفه الله من كل شيء. رواه أبو الشيخ في كتاب الثواب(٣) ورفعه منكر.

---

= حبان. وقال البوصيرى في الاتحاف ٧/ ٣٧٠: رواه أبو يعلى الموصلي والبيهقي بلفظ واحد بسند ضعيف. وضعفه الألبانى في ضعيف الترغيب (١٩٤٢) و(١٩٧٠).

(١) سورة التحريم، الآية: ٦.

(٢) أخرجه الحاكم (٢/ ٣٥١)، وعنه البيهقى في الشعب (٢/ ١٩٧ رقم ٧٢٠). قال الذهبى: قلت: فيه محمد بن يزيد. قال أبو حاتم: شيخ صالح كتبنا حديثه. وضعفه الألبانى في ضعيف الترغيب (١٩٤٠) و(١٩٧١).

(٣) قال العراقي في المغني عن حمل الأسفار (ص: ٥٩٧) وروى أبو الشيخ ابن حبان في كتاب الثواب من حديث واثلة بن الأسقع... وللعقيلي في الضعفاء نحوه من حديث أبي هريرة وكلاهما منكر. وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة (٤٨٥)، وضعيف الترغيب والترهيب (١٩٧٢).

قوله: «**وعن واثلة بن الأسقع**» تقدم. قوله ﷺ: «**من خاف الله عز وجل خوّف الله منه كل شيء**» الحديث، يروى[(١)] أن ابن عمر رضي الله عنهما كان سائرا من المدينة إلى مكة وكان في آخر القافلة، قال: فرآى الناس قد قامت فيهم رجّة فقال: ما هذا؟ فقيل: إن أسدا تعرض في الطريق فأتى إليه ابن عمر فأخذ بأذنه فأخرجه من الطريق وقال: لقد صدق رسول الله إذ يقول: من خاف الله خوّف الله منه كل شيء، اهـ.

---

(١) طبقات الصوفية (ص ٢١٧)، والتدوين في أخبار قزوين (٢/ ١٨٧)، والعجالة في الأحاديث المسلسلة (١/ ١١٥).

## الترغيب في الرجاء وحسن الظن بالله سيما عند الموت.

٥١٢٥- عن أنس رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: قال الله تعالى يا ابن آدم إنك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما كان منك، ولا أبالي، يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتني غفرت لك يا ابن آدم لو أتيتني بقراب الأرض خطايا، ثم لقيتني لا تشرك بي شيئا لأتيتك بقرابها مغفرة. رواه الترمذي(١) وقال: حديث حسن.

[قراب الأرض] بكسر القاف وضمها أشهر: هو ما يقارب ملأها.

قوله: «عن أنس» تقدم الكلام على مناقبه. قوله: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: قال الله تعالى: يا ابن آدم إنك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما

(١) أخرجه الترمذي (٣٥٤٠)، وقال: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه.
والحديث؛ أخرجه البزار (٦٧٦٠)، والطبراني، في الأوسط (٤٣٠٥). وعنه: أبو نعيم في الحلية (٢/ ٢٣١). وكذا أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٣/ ٤٩٦) وَلَمْ يسق المتن. والضياء في المختارة (١٥٧١ و ١٥٧٢).
قال البزار: هذا الحديث لا نعلمه يروى عن أنس، إلا من هذا الوجه، ولا رواه عن بكر، عن أنس إلا سعيد بن عبيد، وسعيد بن عبيد، قد قالوا: سعيد بن عبيد، وقالوا: سعيد بن عبيد الله، وليس به بأس.
وقال الدارقطني: تفرد به كثير بن فائد، عن سعيد بن عبيد الهنائي، وهناءة حي من الأزد، كما قال ابن صاعد، وليس بالجبيري، وتفرد به أبو عاصم، عنه، مرفوعا. ورواه أبو قتيبة، عن سعيد، ولم يرفعه. أطراف الغرائب والأفراد (٦٦٥). وصححه الألباني.

**كان منك ولا أبالي**» الحديث. قال الحليمي[١]: رحمه الله تعالى: الرجاء على وجوه أحدها رجاء الظفر بالمطلوب والوصول إلى المحبوب والثاني رجاء دوامه بعدما حصل.

والثالث: رجاء دفع المكروه وصرفه كيلا يقع. والرابع: الدفع والإماطة لما وقع وكل ذلك حسن جميل فلا خائف إلا وهو راجي ولا راجي إلا وهو خائف ولتناسب الأمرين قرن الله بينهما في غير ما آية في كتابه [العزيز] فقال تعالى: ﴿وَٱدۡعُوهُ خَوۡفًا وَطَمَعًاۚ﴾[٢] فالخوف الإشفاق والطمع الرجاء، اهـ.

وأخبرني الشيخ الإمام أبو القاسم عن علي رضي الله عنه[٣] قال: قال رسول الله ﷺ يقول الله تبارك وتعالى: من رجى غيري لم يعرفني ومن لم يعرفني لم يعبدني ومن لم يعبدني فقد استوجب سخطي ومن خاف غيري حلت به نقمتي، اهـ.

قوله ﷺ: «**يا ابن آدم [لو بلغت ذنوبك] عنان السماء ثم استغفرتني غفرت لك**»، عنان السماء هو السحاب، والمعنى لو كانت ذنوبك أجراما فملأت ما بين السماء والأرض ثم استغفرتني غفرت لك وهذا مثال للمتناهي في الكثرة والكرم والفضل أكثر منه لأن كرمه وفضله وإحسانه وجود وامتنانه وعفوه وغفرانه ورحمته الشاملة وجميع صفاته عز وجل لا نهاية لها وكيف تتصور

---

(١) المنهاج (١/ ٥١٧)، وشعب الإيمان (٢/ ٣١٤).

(٢) سورة الأعراف، الآية: ٥٦.

(٣) انظر: الفتوحات المكية (٤/ ٥٢٦).

المفاضلة بين المتناهي وغير المتناهي[١].

قوله ﷺ: «**يا ابن آدم لو أتيتني بقراب الأرض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئا**» الحديث، ومعنى لقيتني لا تشرك بي شيئا أي مت معتقدا توحيدي مصدّقا برسولي محمد ﷺ وبما جاء به[٢] وهو كما في قوله ﷺ: أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله. فمن مات على التوحيد أجمع العلماء على خلوده في الجنة، وإن كان عاصيا كما [٢٢٧/ ب] أجمعوا على أن من مات كافرا مخلد في النار[٣]، اهـ، قاله في الديباجة، وتقدم الكلام [أيضًا] على حديث أنس، هذا مبسوطا في الاستغفار أو الدعاء [على الشك][٤].

**٥١٢٦- وعن أنس أيضا رضي الله عنه أن النبي ﷺ دخل على شاب وهو في الموت فقال: كيف تجدك؟ قال: أرجو الله يا رسول الله، وإني أخاف ذنوبي فقال رسول الله ﷺ: لا يجتمعان في قلب عبد في مثل هذا الموطن إلا أعطاه الله ما يرجو، وأمنه مما يخاف. رواه الترمذي[٥]، وقال: حديث غريب وابن**

---

(١) المعين على تفهم الأربعين (ص ٤٤٢).

(٢) السراج المنير (٣/ ٤٠٩).

(٣) انظر: شرح النووى على مسلم (١/ ٢١٧).

(٤) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٥) أخرجه الترمذي (٩٨٣) وفي العلل الكبير (٢٤٤)، وقال: هذا حديث حسن غريب، وقد روى بعضهم هذا الحديث عن ثابت، عن النبي ﷺ، مرسلًا. وقال في العلل الكبير: سألت محمدا، يعني ابن إسماعيل البخاري، عن هذا الحديث، فقال: إنما يروى هذا الحديث، عن ثابت؛ أن النبي ﷺ دخل على شاب. والحديث؛ أخرجه لأحمد بن حنبل الزهد (ص: ٢٤)، والبزار (٦٨٧٤)، والنسائي السنن الكبرى (١٠٨٣٤)، وعبد بن حميد =

**ماجه[١] وابن أبي الدنيا[٢] كلهم من رواية جعفر بن سليمان الضبعي عن ثابت عن أنس.**

**[قال الحافظ]: إسناده حسن، فإن جعفرا صدوق صالح احتج به مسلم، ووثقه النسائي وتكلم فيه الدارقطني وغيره.**

**قوله: «وعن أنس» تقدم. قوله: «أن رسول الله ﷺ دخل على شاب وهو في الموت فقال: كيف تجدك؟ قال: أرجو الله يا رسول الله، وأخاف ذنوبي.الحديث، اعلم أن المختار للعبد في حال صحته أن يكون خائفا راجيا**

=

(١٣٧٠)، وأبو يعلى الموصلي (٣٣٠٣)، (٣٤١٧) وعنه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٣٩)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (١٠٥٥)، وأبو نعيم في الحلية (٦/ ٢٩٢)، والبيهقي في الآداب (٨٢٨)، وقال: وروي عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن عبيد بن عمير عن النبي ﷺ، مرسلا، وفي الأربعون الصغرى (٣١).

وفي شعب الإيمان (١٠٠١ و١٠٠٢)، وقال ابن أبي حاتم الرازي: سألت أبي، عن حديث رواه سيار، عن جعفر، عن ثابت، عن أنس، عن النبي ﷺ؛ أنه دخل على مريض... الحديث. فقال: حدثنا أبو الظفر، عن جعفر، عن ثابت، عن النبي ﷺ، مرسل، ولم يذكر أنسا، وهو أشبه. علل الحديث (١٨٠٦).

وقال أبو الحسن الدارقطني: يرويه جعفر بن سليمان، عن ثابت، واختلف عنه؛ فأسنده سيار بن حاتم، عن جعفر، عن ثابت، عن أنس. ورواه أبو الربيع الزهراني، عن جعفر، عن ثابت، مرسلا، وهو المحفوظ. العلل (٢٣٦٨).

(١) ابن ماجه (٤٢٦١)، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (٣٤٣٦) وغيرهما، وانظر الصحيحة (١٠٥١)، والمشكاة (١٦١٢)، و صحيح الترغيب والترهيب (٣٣٨٣).

(٢) ابن أبي الدنيا في المحتضرين (١٧)، وفي حسن الظن بالله (٣١).

**ويكون خوفه ورجاؤه سواء في حال المرض يتمحض الرجاء وقواعد الشرع من نصوص الكتاب والسنة وغير ذلك متظاهرة على ذلك، قاله النووي في رياضه**(١) **فحسن الظن بالله تعالى ينبغي أن يكون أغلب على العبد عند الموت منه في حال الصحة وهو أن الله تعالى يرحمه ويتجاوز عنه ويغفر له وينبغي لجلسائه أن يذكروه بذلك حتى يدخل في قوله تعالى: «أنا عند ظن عبدي [بي] فليظن بي ما شاء»**، قاله في التذكرة(٢). وقال بعضهم:

**حسن ظني بك يا رب جرّاني عليكا**
**فارحم [اللهم] عبدًا صار رهنًا في يديكا**

وكيف لا يرجو المؤمن رحمة الله ومغفرته وهو موقن بقدرته سبحانه وتعالى على كل شيء، وفي الحديث أن النبي ﷺ أخبر أن الله سبحانه وتعالى يقول(٣): من علم أني ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له ولا أبالي ما لم يشرك بي شيئا فليطب المؤمن نفسا وليقرّ عينا فوالله ليكونن من رحمة سبحانه وتعالى للمؤمنين وعفوه عن ذنوبهم وستره لفضائحهم وإكرامه لهم ورفع درجاتهم وإرضاء نبيهم ﷺ بما يمنحهم أكثر مما يتعلق به الرجاء ومن

---

(١) رياض الصالحين (ص: ١٦٨).

(٢) التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة (ص: ١٧٤).

(٣) أخرجه عبد بن حميد (٦٠٢)، والسراج في حديثه (٢٦٠٧)، والطبراني في الكبير (١١/ ٢٤١) (١١٦١٥)، والحاكم (٤/ ٢٩١)، واللالكائي شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٦/ ١١٣٨)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢٤٧)، والبغوي في شرح السنة (٤١٩١)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٣٠).

ذا الذي يحيط بسعة رحمة الله سبحانه وتعالى، اهـ. قاله في حادي القلوب لابن الميلق[١].

**٥١٢٧- وعن معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: إن شئتم أنبأتكم ما أول ما يقول الله عز وجل للمؤمنين يوم القيامة وما أول ما يقولون له؟ قلنا: نعم يا رسول الله قال: إن الله عز وجل يقول للمؤمنين هل أحببتم لقائي؟ فيقولون: نعم يا ربنا، فيقول: لم؟ فيقولون: رجونا عفوك ومغفرتك، فيقول: قد وجبت لكم مغفرتي. رواه أحمد[٢] من رواية عبيد الله بن زحر.**

**قوله:** «**وعن معاذ بن جبل**» تقدم الكلام على مناقبه. قوله في الحديث: «**فيقولون رجونا عفوك ومغفرتك**» الحديث، الرجاء حادي يحدو القلوب إلى الله والدار الآخرة ويطيب لها السير. وقيل: هو الاستبشار بوجود فضل الرب والارتياح لمطالعة كرمه وقيل هو الثقة يجود الرب والفرق بينه وبين

(١) حادى القلوب إلى علام الغيوب لابن بنت الميلق (مخ ٤٢٨٣ تشستربيتى/ لوحة ٢٦).

(٢) مسند أحمد (٢٢٠٧٢)، وأخرجه ابن المبارك في الزهد (٢٧٦)، ومن طريقه الطيالسي (٥٦٤)، وابن أبي الدنيا في حسن الظن (١٠)، وابن أبي عاصم في الأوائل (١٢٨)، والطبراني في المعجم الكبير (٢٠/ ١٢٥) (٢٥١)، وفي الأوائل (٦٦)، وأبو نعيم في الحلية (٨/ ١٧٩)، والبغوي في شرح السنة (١٤٥٢) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٣٢١) رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه عبيد الله بن زحر وهو ضعيف. وقال في (١٠/ ٣٥٨) رواه الطبراني بسندين أحدهما حسن. وضعفه العراقي في تخريج أحاديث الإحياء (٤/ ٢٥٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٢٩٤)، وفي السلسلة الضعيفة (٦١٢٥)، والترغيب والترهيب (١٩٧٣).

التمني أن التمني يكون مع الكسل ولا يسلك بصاحبه طريق الجد والاجتهاد، والرجاء يكون مع بذل الاجتهاد وحسن التوكل فالأول كحال من تمني أن تكون له أرض يبذرها ويأخذ زرعها والثاني كحال من شق أرضه ويفلحها ويبذرها ويرجو طلوع الزرع. ولهذا أجمع العارفون على أن الرجاء لا يصح إلا مع العمل والرجاء ثلاثة أنواع نوعان محمودان ونوع غرور مذموم فالأولان رجاء رجل عمل بطاعة الله تعالى على نور من الله فهو راج لثوابه ورجل أذنب ذنبا ثم تاب منه إلى الله تعالى فهو راج لمغفرته. والثالث رجل متماد في التفريط والخطايا يرجو رحمة الله تعالى بلا عمل فهذا هو الغرور والتمني والرجاء الكاذب وللسّالك نظران نظر إلى نفسه وعيوبه [وآفات عمله] يفتح عليه باب الخوف ونظر إلى سعة رحمة الله وفضله وكرمه وبره يفتح عليه باب الرجاء، ولهذا قيل في حد الرجاء هو النظر إلى سعة رحمة الله تعالى.

وقال أبو علي الرّودباري[(١)] رحمت [٢٢٨/ أ]الله عليه الخوف والرجاء كجناحي الطائر إذا استويا استوى الطير وتمّ طيرانه وإذا نقص أحدهما وقع فيه النقص وإذا ذهبا صار الطائر في حد الموت. واختلفوا [أي] الرجائين أكمل رجاء المحسن ثواب إحسانه أو رجاء المذنب المسيء التائب مغفرة ربه وعفوه، [فطائفة] رجحت رجاء المحسن لقوة أسباب الرجاء معه وطائفة رجحت أسباب رجاء المذنب لأن رجاءه مجرد عن علة رؤية العمل مقرون

(١) شعب الإيمان (١٠٢٧).

بذلة رؤية الذنب، قال يحيى بن معاذ[١] يكاد رجائي لك مع الذنوب يغلب على رجائي لك مع الأعمال لأني أجدني أعتمد في الأعمال على الإخلاص، وكيف أحرزه وأنا بالآفات معروف وأجدني في الذنوب أعتمد على عفوك وكيف لا تغفرها وأنت بالجود موصوف، اهـ.

**٥١٢٨- وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن رسول الله ﷺ أنه قال: قال الله عز وجل: أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه حيث يذكرني الحديث. رواه البخاري[٢] ومسلم[٣].**

**قوله:** «**وعن أبي هريرة**» تقدم. قوله ﷺ: «**قال الله عز وجل أنا عند ظني عبدي بي وأنا معه حيث يذكرني**» الحديث، وقع في النسخ حيث يذكرني بالثاء المثلثة وروي في الصحيحين: وأنا معه حين يذكرني بالنون، وكلاهما من رواية أبي هريرة وبالنون هو المشهور وكلاهما صحيح ظاهر المعنى، اهـ، قاله **النووي**[٤]: فقوله: أنا عند ظني عبدي بي» الحديث، فمعنى الحديث أنا محقق له ما يظنه بي من الخير ويرجوه عندي من الفضل وإذا حقق الله سبحانه وتعالى لعبده ذلك المرجو له من الفضل حصل له البشر والطمأنينة، اهـ. قاله في حادي القلوب.

---

(١) الكشكول (٢/ ٤٥).

(٢) صحيح البخاري (٧٤٠٥ – ٧٥٠٥).

(٣) صحيح مسلم (٢) (٢٦٧٥).

(٤) رياض الصالحين (ص: ١٦٧).

وقال القاضي **عياض**[(١)] قيل معناه بالغفران له إذا استغفرني والقبول إذا تاب إليّ والإجابة إذا دعاني والكفاية إذا استكفاني لأن هذه الصفات لا تظهر من العبد إلا إذ حسن ظنه بالله وقوي يقينه.

**٥١٢٩- وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «حسن الظن من حسن العبادة». رواه أبو داود[(٢)] وابن حبان في صحيحه[(٣)] واللفظ لهما والترمذي[(٤)] والحاكم[(٥)] ولفظهما قال: «إن حسن الظن من حسن عبادة الله».**

قوله: «**وعنه** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» تقدم. قوله: «حسن الظن من حسن العبادة»، قيل معناه: إن حسن الظن بالله تعالى من جملة حسن العبادة، وفائدة الحديث الإعلام أن حسن الظن عبادة من العبادات الحسنة ويحتمل أن يكون معناه من حسنت عبادته حسن ظنه كما قيل في قوله ﷺ: «**لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله عز وجل**» [أي أنه يرحمه ويغفر له.

---

(١) طرح التثريب في شرح التقريب (٨/ ٢٢٠).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٩٩٣)، وأخرجه أحمد في المسند (٧٩٥٦، (٨٠٣٦) و(٨٧٠٩) و(٩٢٨٠) و(١٠٣٦٤)، وابن أبي الدنيا في حسن الظن با لله (٦)، والقضاعي في مسند الشهاب (٩٧٣)، وعبد ابن حميد في المسند (١٤٢٥).
قال الألباني في ضعيف أبي داود (١٠٦٠) ضعيف. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧١٩)، والضعيفة (٣١٥٠)، المشكاة (٥٠٤٨/ التحقيق الثاني)، و ضعيف الترغيب والترهيب (١٩٧٤).

(٣) ابن حبان في صحيحه (٦٣١).

(٤) الترمذي (٣٦٠٤/ ٥).

(٥) الحاكم في المستدرك (٤/ ٢٩٦) وقال هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

**٥١٣٠- وعن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه سمع النبي ﷺ قبل موته بثلاثة أيام يقول: لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله عز وجل. رواه مسلم[١] وأبو داود[٢] وابن ماجه[٣].**

**قوله** رحمه الله تعالى: «**وعن جابر**»، هو ابن عبد الله تقدم الكلام عليه رضي الله تعالى عنه. قوله: «**أنه سمع النبي ﷺ قبل موته بثلاثة أيام يقول:... ألا وهو يحسن الظن بالله عز وجل**» الحديث، معناه أنه يموت وهو ظان أن يرحمه، قال العلماء: هذا تحذير من القنوط وحث على الرجاء عند الخاتمة[٤] عليه الصلاة والسلام [سمعها] عند الموت.

وقال عن ربه تعالى: أنا عندي ظن عبدي بي وهو من الأحاديث الإلهية التي قال الله تعالى ومعنى ذلك أن يظن أنه يرحمه ويعفو عنه وينبغي أن يكون خوفه في حال الصحة أشد من رجائه ورجاؤه عند الموت أعظم من خوفه أو يكونان [في الصحة] سواء كما جاء [لو] وزن خوف المؤمن ورجاؤه لاعتدلا، والحكمة في تقوية الرجاء أو تمحيصه عند الموت أن الخوف سبب لانكفافه عن المعاصي والحرص على الطاعات وقد تعذر ذلك عند الموت فلم يبق إلا إحسان الظن والافتقار إلى الله تعالى ليموت

---

(١) صحيح مسلم (٨١) (٢٨٧٧).

(٢) سنن أبي داود (٣١١٣).

(٣) سنن ابن ماجه (٤١٦٧).

(٤) هنا بياض في الأصل.

على ذلك فيبعث عليه كما في الحديث يبعث كل عبد على ما مات عليه ويكون ذلك دليل سعادته، ففي صحيح ابن حبان[١]: «**إذا أراد الله بعبد خيرًا عسّله**». قالوا: وما عسله يا رسول الله؟ قال: «**يوفقه لعمل صالح قبل [٢٢٨/ ب] الموت**» وتقدم، اهـ.

قاله في شرح الإلمام، فهذا الحديث في الحقيقة حث على الأعمال الصالحة المفضية إلى حسن الظن، فإن العمل الصالح سبب لاستحضار الرحمة، وفيه تنبيه على تأميل العفو وتحقيق الرجاء.

قال الخطابي[٢] إنما يحسن بالله ظن من حسن عمله، فكأنه قال: أحسنوا أعمالكم يحسن بالله ظنكم فإن من ساء عمله ساء ظنه. وقد يكون [تحسين] الظن أيضا من [باب] الرجاء وتأميل العفو والله جواد كريم.

وقال أبو العباس **القرطبي**[٣] قيل معناه ظن الإجابة عند الدعاء [وظن][٤] القبول عند التوبة وظن المغفرة عند الاستغفار وظن قبول الأعمال عند فعلها على شروطها تمسكا بصادق وعده وجزيل فضله. قال: ويؤيده قوله عليه السلام[٥]: ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة، ولذلك ينبغي للتائب والمستغفر

(١) سبق تخريجه.

(٢) شرح السنة (٥/ ٢٧٢).

(٣) طرح التثريب في شرح التقريب (٨/ ٢٢٠).

(٤) هكذا هذه العبارة في الأصل، وفي النسخة الهندية: (وقيل).

(٥) أخرجه الترمذي (٣٤٧٩) والخرائطي في اعتلال القلوب (ص ٣٨-٣٩) وابن حبان في المجروحين (١/ ٣٧٢) والطبراني في الدعاء (٦٢) والأوسط (٥١٠٥) وابن عدي في =

والعامل أن يجتهد في القيام بما عليه من ذلك موقنا أن الله تعالى يقبل عمله ويغفر ذنبه فإن الله قد وعد بقبول التوبة الصادقة والأعمال الصالحة، فأما لو عمل الأعمال وهو يعتقد أو يظن أن الله تعالى لا يقبلها وأنها لا تنفعه فذلك هو القنوط من رحمة الله تعالى واليأس من روح الله وهو من أعظم الكبائر، ومن مات على ذلك وصل إلى ما ظن منه كما قد جاء في بعض ألفاظ هذا الحديث: أنا عند ظن عبدي بي فليظن بي عبدي ما شاء، فأما ظن الرحمة والمغفرة مع الإصرار على المعصية فذلك محض الجهل [والغرور] وهو يجر إلى مذهب المرجئة.

وقد قال عليه الصلاة والسلام: الكيّس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله، [فليحذر الغافل أن يعدّ نفسه من الراجين مع إصراره على المعاصي فذلك غرور كما نبه عليه الغزالي وغيره وإنما الراجي من يندم على ما مضى ويطمع نفسه ويرجو العفو عنه ولذلك يعترف بالتقصير ويرجو رحمة الله وفضله فهو على كل

=

الكامل (٤/ ١٣٨٠) والكلاباذي في معاني الأخبار (ص ٣٢) والحاكم (١/ ٤٩٣) والخطيب في التاريخ (٤/ ٣٥٦ و١٤/ ٢٣٧)، وقال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجهوقال الحاكم: هذا حديث مستقيم الإسناد، تفرد به صالح المري وهو أحد زهاد البصرة.

وتعقبه الذهبي فقال: قلت: صالح متروك، وقال النووي: إسناده فيه ضعيف الأذكار ص ٣٥٦)، والحديث حسنه الألباني في الصحيحة (٥٩٤)، وفي صحيح الترمذي (٣/ ٤٣٤)، وفي صحيح الجامع (٢٤٥) وفي صحيح الترغيب والترهيب (١٦٥٣).

شيء قدير. اهـ][1]. وفيه ترجيح جانب الرجاء وأن الإنسان إذا أمّل عفو الله وصفحه أعطاه الله أمله وعفا عنه، اهـ.

وقال النووي في شرح مسلم[2] قال العلماء: هذا الحديث تحذير من القنوط وحث على الرجاء عند الخاتمة، قال العلماء: معنى إحسان الظن بالله تعالى أن يظن أن الله تعالى يرحمه ويعفو عنه، قالوا وفي حال الصحة يكون خائفا راجيا ويكونان سواء، وقيل يكون الخوف [أرجح، فإذا دنت أمارات الموت غلب الرجاء أو محضه لأن المقصود من الخوف] الانكفاف عن المعاصي والقبائح والحرص على الإكثار من الطاعات والأعمال [الصالحات]، وقد تعذر في ذلك أو معظمه في هذا الحال فاستحب إحسان الظن المتضمن الافتقار إلى الله تعالى والإذعان له ويؤيده الحديث: يبعث كل عبد على ما مات عليه، قال العلماء: معناه يبعث على الحالة التي مات عليها. ومثله الحديث الآخر: ثم بعثوا على نيّاتهم، انتهى.

**٥١٣١- وعن حيان أبي النضر قال: خرجت عائدا ليزيد بن الأسود فلقيت واثلة بن الأسقع وهو يريد عيادته فدخلنا عليه فلما رأى واثلة بسط يده وجعل يشير إليه فأقبل واثلة حتى جلس فأخذ يزيد بكفي واثلة فجعلهما على وجهه، فقال له واثلة: كيف ظنك بالله؟ قال: ظني بالله والله حسن. قال: فأبشر، فإني**

---

(١) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (١٧/ ٢٠٩).

**سمعت رسول الله ﷺ يقول: قال الله جل وعلا: أنا عند ظن عبدي بي إن ظن خيرا فله، وإن ظن شرا فله. رواه أحمد[١] وابن حبان في صحيحه[٢] والبيهقي[٣].**

قوله: «**وعن حيّان أبي النضر**» كذا قوله: «**خرجت عائدًا ليزيد بن الأسود فلقيت واثلة بن الأسقع وهو يريد عبادته**» الحديث، عيادة المريض معروفة مستحبة.

قوله: «**فلما رآى واثلة بسط يده وجعل يشير إليه فأقل واثلة حتى جلس [٢٢٩/أ] فأخذ يزيد بكفّي واثلة فجعلهما على وجهه**» الحديث. فائدة في وضع اليد على المريض تأنيس له و[تصرّف لشدّة] مرضه ليدعُوَ له العائد على حسب ما يبدو له وربما ينتفع به العليل إذا كان عائده صالحا يتبرك به، اهـ، قاله **الكرماني**[٤]. [قوله في الحديث: قال الله عز وجل][٥]

---

(١) أخرجه أحمد (١٦١١٢)، (١٦١١٣)، (١٧١٠٤)، وقال البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٧/ ٤٢٠): رواه أبو بكر بن أبي شيبة وابن حبان في صحيحه والحاكم وصححه والبيهقي. وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣٣٨٦)، والصحيحة (١٦٦٣)، وصحيح موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان (١/ ٣٢٠/ ٥٩٤).

(٢) ابن حبان (٦٣٣)، (٦٣٤)، (٦٣٥)، (٦٤١).

(٣) البيهقي في شعب الإيمان (٩٧٥)، والحديث؛ أخرجه وابن أبي الدنيا المحتضرين (١٦)، وحسن الظن بالله (٢)، والطبراني (٢٢/ ٢٠٩: ٢١١).

(٤) هذا كلام ابن بطال، انظر: فتح الباري (١٠/ ١٢٠).

(٥) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

[فروع:] ويستحب لمن حضر عند المحتضر أن يحسن ظنه ويقرأ عنده آيات الرجاء وحكايات الصالحين عند الموت، [ولا بأس بالجزع من الذنوب، ولا يجزع من الموت، ويستحب أن-يكون- شاكرًا الله تعالى بقلبه، ولسانه] ويستحب طلب الموت في بلد شريف وطلب الدعاء من المريض وليحافظ على الصلوات واجتناب النجاسات ويجتهد في ختم عمره بأكمل الحالات(١) انتهى(٢).

**قوله** في الحديث: قال الله عز وجل: أنا عند ظن عبدي بي إن ظن خيرا فله وإن ظن شرا فله الحديث، وفي الصحيح أنا عند ظن عبدي بي فليظن بي ما شاء الظن في الشرع ينقسم إلى: واجب ومندوب وحرام ومباح فالواجب حسن الظن بالله تعالى والحرام سوء الظن به سبحانه وتعالى: قال الله تعالى: ﴿وَذَٰلِكُمْ ظَنُّكُمُ ٱلَّذِى ظَنَنتُم بِرَبِّكُمْ أَرْدَىٰكُمْ﴾(٣) الآية، وكذلك كل من ظاهره العدالة من المسلمين وعلى هذا حمل قوله ﷺ(٤): إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث، أي الظن بالمسلم غير سبب والمندوب حسن الظن بمن ظاهره العدالة من المسلمين والمباح هو الجائز كقول الصديق لعائشة إنما هما أخواك وأختاك فاستجاز الظن لما وقع في قلبه أن الذي في

---

(١) النجم الوهاج (٣/ ١٤).

(٢) إلى هنا انتهى المخطوط من النسخة الهندية.

(٣) سورة فصلت، الآية: ٢٣.

(٤) صحيح البخاري (٥١٤٣)، وصحيح مسلم (٢٨) (٢٥٦٣).

بطن امرأته أنثى ومن هذا القسم الظن بمن اشتهر بين الناس بمخالطة الذنب والمجاهرة بالخبائث فلا يحرم سوء الظن به لأنه قد دل على نفسه فمن ستر على نفسه لم يظن به الأخير ومن دخل مداخل السوء ومن هتك نفسه ظننا به السوء ومن الظن الجائز بإجماع المسلمين ما يحصل بظن الشاهدين من التقويم وأرش الجنايات والبينات عند الحكام وما يحصل بخبر الواحد في الأحكام بالإجماع ويجب العمل به قطعًا[(١)]، اهـ. قاله في الديباجة.

تنبيه: ذكر الغزالي عن أبى العباس بن سريج رحمه الله تعالى أنه[(٢)] رأى في مرض موته في منامه كأن القيامة قد قامت وإذا الجبار سبحانه يقول أين العلماء قال فجاءوا ثم قال ما عملتم فيما علمتم؟ قالوا: قصّرنا وأسأنا. قال: فأعاد السؤال فقالوا كذلك. فقلت: أما أنا فليس في صحيفتي شرك وقد وعدت أن تغفر ما دونه، فقال اذهبوا به فقد غفرت لكم ثم مات بعد ثلاث ليال رحمة الله عليه[(٣)].

---

(١) النجم الوهاج (٣/ ١٤-١٥).

(٢) حاشية الجمل على شرح المنهج (٢/ ١٣٨-١٣٩): وفي الدميري وعن ابن شريح أنه رأى في مرض موته في المنام أن القيامة قامت والله تعالى يقول أين العلماء فجاءوا فقال ما عملتم فيما علمتم فقالوا أسأنا وقصرنا ثم أعاد السؤال فقالوا كذلك فقلت أما أنا فليس في صحيفتي شرك وقد وعدت أن تغفر ما دون ذلك فقال اذهبوا فقد غفرت لكم ثم مات بعد ثلاثة أيام اهـ.

(٣) إحياء علوم الدين (٤/ ١٥٤)، والنجم الوهاج (٣/ ١٣).

**٥١٣٢- وَعَن عبد الله بن مَسْعُود ﵁ قَالَ وَالَّذِي لَا إِلَه غَيره لَا يحسن عبد بِاللَّه الظَّن إِلَّا أعطَاهُ ظَنّه ذَلِك بِأَن الْخَيْر فِي يَده رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ مَوْقُوفا وَرُوَاته رُوَاة الصَّحِيح إِلَّا أَن الْأَعْمَش لم يدْرك ابْن مَسْعُود**[1].

**٥١٣٣- وَعَن أبي هُرَيْرَة ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُول الله ﷺ: «أَمر الله عز وَجل بِعَبْد إِلَى النَّار فَلَمَّا وقف على شفتها الْتفت فَقَالَ أما وَالله يَا رب إِن كَانَ ظَنِّي بك لحسن فَقَالَ الله عز وَجل ردُّوهُ أَنا عِنْد حسن ظن عَبدِي بِي» رَوَاهُ الْبَيْهَقِيّ عَن رجل من ولد عبَادَة بن الصَّامِت لم يسمه عَن أبي هُرَيْرَة**[2].

قال مؤلفه: تم الجزء الخامس ويتلوه كتاب الجنائز ووافق الفراغ منه في سابع عشر ربيع الأول سنة تسع وخمسين وثماني مائة وكتبه مؤلفه حسن بن علي الفيومي المقيم بالجامع الزاهي بالمقسم وحسبنا الله وكفى، انتهى على يد الفقير إلى عفو الله وأحوجهم إلى رحمته عبيد ربه وأسير ذنبه محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الدلائي غفر الله له

---

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد (١٠٣٣)، وابن أبى شيبة في المصنف (٣٤٥٦٤)، وابن أبى الدنيا في حسن الظن (٨٣)، والطبراني في الكبير (٩/ ١٥٤ رقم ٨٧٧٢) من طريق الأعمش، عن خيثمة، قال: قال عبد الله. قال الهيثمى في المجمع ١٠/ ١٤٨: رواه الطبراني موقوفًا، ورجاله رجال الصحيح إلا أن الأعمش لم يدرك ابن مسعود. وضعفه الألباني في ضعيف الترغيب (١٩٧٥).

(٢) أخرجه أبو حاتم في الزهد (١٥)، والبيهقي في الشعب (٩٨٤ و٩٨٥) و(٨٧٩٩). وقال الألباني: منكر الضعيفة (٦١٥٠) وضعيف الترغيب (١٩٧٦).

ولوالديه ولسائر المسلمين بجاه سيد المرسلين[(١)]، اللهم صلى عليه بدوام رب العالمين والحمد لله رب العالمين. صبيحة يوم الجمعة تاسع وعشرين من جمادى الأولى عام ستة وعشرين ومائتين وألف رزقنا الله خيره وخير ما بعده وختم لنا ولمن دعا لنا بالرحمة والمغفرة بالحسنى ثم الحمد لله رب العالمين وهو حسبي ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم وأستغفره وأتوب إليه إنه هو الغفور الرحيم. [**٢٢٩/ ب**][(٢)].

***

(١) لا يجوز التوسل بجاهه ﷺ ولا بجاه غيره من الأنبياء والصالحين لأن ذلك بدعة لم ينقل عنه ﷺ ولا عن أصحابه رضي الله عنهم فلا يجوز التوسل إلا بما قرره الدليل، ولو كان التوسل بجاه النبي ﷺ جائزاً، لأمرنا به، وحثّنا عليه، كيف وهو لم يترك شيئاً يقربنا إلى الله إلا ودلّنا عليه.

(٢) سقطت هذه الصحيفة الأخيرة من النسخة الهندية.

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله تعالى على سيدنا محمد وآله وصحبه[١]

## كتاب الجنائز وما يتقدمها

الكتاب في اللغة مأخوذ من الكتب وهو الجمع، يقال: تكتّبت بنو فلان إذا تجمعوا، ومنه قيل لجماعة الخيل كتيبة، وللكتابة بالقلم كتابة لاجتماع الحروف، وتقدم الكلام على ذلك، والله تعالى أعلم.

والجنائز، بفتح الجيم والمد، جمع جنازة بكسر الجيم وفتحها، والكسر أفصح، وقيل: بالفتح للميت وبالكسر للنعش الذي عليه الميت، وقيل عكسه، حكاه صاحب **المطالع**[٢]، والجنازة مشتقة من جنز تجنّز يجنز بكسر النون إذا ستر، قاله ابن فارس[٣]، والله تعالى أعلم بالصواب.

---

(١) جاءت العبارة التالية في بداية النسخة الهندية: كتاب الجنائز وما يتقدمها بسم الله الرحمن الرحيم، وصلى الله على مولانا محمد وآله وصحبه وسلم تسليمًا، السادس وهو آخر جزء من شرح الترغيب للحافظ زكي الدين عبد العظيم المنذري، والشرح المذكور للشيخ المحدّث بدر الدين الحسن بن علي الفيومي نزيل سيدي أحمد الزاهد بالمقسم رحمه الله تعالى ونفع بعلمه.

(٢) مطالع الأنوار على صحاح الآثار (٢/ ١٥٠).

(٣) مجمل اللغة لابن فارس (ص: ٢٠٠).

## التَّرْغِيب فِي سُؤال الْعَفو والعافية

٥١٣٣- عَن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَن رجلًا جَاءَ إِلَى النَّبِي ﷺ فَقَالَ يَا رَسُول الله أَي الدُّعَاء أفضل قَالَ سل رَبك الْعَافِيَة والمعافاة فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَة ثمَّ أَتَاهُ فِي الْيَوْم الثَّانِي فَقَالَ يَا رَسُول الله أَي الدُّعَاء أفضل فَقَالَ لَهُ مثل ذَلِك ثمَّ أَتَاهُ فِي الْيَوْم الثَّالِث فَقَالَ لَهُ مثل ذَلِك قَالَ فَإِذا أَعْطَيْت الْعَافِيَة فِي الدُّنْيَا وأعطيتها فِي الْآخِرَة فقد أفلحت. رواه الترمذي(١) واللفظ له وابن أبي الدنيا(٢) كلاهما من حديث سلمة بن وردان عن أنس، وقال الترمذي: «حديث حسن».(٣)

قوله: «أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» هو ابن مالك، تقدم الكلام على مناقبه رضي الله تعالى عنه.

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٥١٢)، وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، إنما نعرفه من حديث سلمة بن وردان.

(٢) لم أجده.

(٣) وأخرجه أحمد ٣/ ١٢٧ (١٢٢٩١)، والبخاري في الأدب المفرد (٦٣٧)، وابن ماجه (٣٨٤٨)، والطبراني في الدعاء (١٢٩٨)، والبيهقي في الدعوات الكبير (٢٨٦)، وقال المناوي في كشف المناهج والتناقيح (٢/ ٣٤٧): وسلمة بن ورد ضعفه أحمد، وقال الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (٢/ ٣٦١): سلمة ضعيف، لكن الجملة الأولى في سؤال العافية والمعافاة لها شاهد من حديث أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بسند صحيح، مخرج في الروض (٩١٧) وغيره، وانظر: ضعيف سنن الترمذي (ص: ٤٥٨)، وضعيف ابن ماجه (برقم ٨٣٩)، وضعيف الجامع الصغير وزيادته برقم ٣٢٦٩)، ومشكاة المصابيح (٢٤٩٠).

قوله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «**أن رجلًا جاء إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله أي الدعاء أفضل قال سل ربك العافية والمعافاة في الدنيا**» الحديث قاله البيهقي في الشعب[(١)]. قال الحليمي رحمهما الله تعالى[(٢)]: «**ومن جوامع الكلم الذي أوتيه النبي ﷺ قوله للرجل الذي سأله أن يعلمه ما يدعو به: «سل ربك العافية»**، وفي حديث آخر: «**سل ربك اليقين والعافية**»، وذلك أنه ليس من شيء مما يعمل للآخرة يتلقى بالنقص وليس شيء من أمر الدنيا يهيأ إلا مع العافية وهي الأمن والصحة وفراغ القلب، فجمع أمر الآخرة كله في كلمة، وأمر الدنيا في كلمة أخرى». والمراد بجوامع الدعاء الكلمات اليسيرة الجامعة المعاني الكبيرة، ولهذا قال ﷺ: «**أعطيت جوامع الكلم**»،[(٣)] **بجوامع الكلم**»[(٤)].

قال الهروي[(٥)] جوامع الكلم القرآن جمع الله تعالى في (ق: ٢) الألفاظ اليسيرة منه المعاني الكثيرة، وكلامه ﷺ كان قليل اللفظ كثير المعاني. وفي

---

(١) شعب الإيمان (٣/ ٣٩).

(٢) المنهاج في شعب الإيمان (٢/ ٧٨).

(٣) أخرجه مسلم (٥) (٥٢٣) عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «فضلت على الأنبياء بست: أعطيت جوامع الكلم، ونصرت بالرعب، وأحلت لي الغنائم، وجعلت لي الأرض طهورا ومسجدا، وأرسلت إلى الخلق كافة، وختم بي النبيون».

(٤) أخرجه مسلم (٦-٥٢٣) عن أبي هريرة.

(٥) شرح النووي على مسلم (٥/ ٥).

سنن أبي داود[١] رحمه الله تعالى بإسناد جيد عن عائشة رضي الله تعالى عنها قال: كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يستحب الجوامع من الدعاء ويدع ما سوى ذلك.

قوله ﷺ: «**سل ربك العافية**» العافية أن يسلم من الأسقام والبلايا، وهي الصحة، ضد المرض، ونظيرها الثاغية الراغية، من الثغاء والرغاء. «**والمعافاة في الدنيا والآخرة**» هي أن يعافيك الله تعالى من الناس ويعافيهم منك أي يغنيك عنهم ويغنيهم عنك، ويصرف أذاهم عنك وأذاك عنهم، وقيل هي مفاعلة من العفو، وهو أن يعفو عن الناس ويعفو هم عنه، قاله في نهاية الغريب[٢]، وهو كلام نفيس عجيب، ومنه الحديث: «**تعافوا عن الحدود فيما بينكم**»[٣]، أي تجاوزوا عنها، «**ولا ترفعوها إليّ، فإنّي متى علمتها أقمتها**»،

---

(١) أخرجه الطيالسي (١٤٩١)، وابن أبي شيبة (١٠/ ١٩٩)، وأحمد في مسنده ٦/ ١٤٨ (٢٥١٥١) و٦/ ١٨٨ (٢٥٥٥٥)، وأبو داود (١٤٨٢) والطحاوي في مشكل الآثار (٦٠٢٩)، وابن حبان (٨٦٧)، والطبراني في الأوسط (٤٩٤٦)، وفي الدعاء (٥٠)، والحاكم في المستدرك ١/ ٥٣٩، والبيهقي في الدعوات (٢٧٦) وصححه الحاكم، وسكت عنه الذهبي انظر: الأذكار (ص ٨٩٣)، ورياض الصالحين (١٤٦٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٤٩). وقال النووي في الأذكار والرياض: إسناده جيد. قال الألباني صحيح أبي داود (١٣٣٢): هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال مسلم.

(٢) النهاية (٣/ ٢٦٥).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٣٧٦)، ومن طريقه: البيهقي في السنن الكبرى (٨/ ٣٣١)، وأخرجه النسائي (٨/ ٧٠)، وفي السنن الكبرى (٧٣٧٢، ٧٣٧٣)، والطبراني في الأوسط (٦٢١٢)، والدارقطني في السنن (٣/ ١١٣)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٣٨٣).

=

انتهى، قاله ابن الأثير في النهاية.(١)

قوله رحمه الله تعالى في الكلام على الحديث: «**رواه الترمذي واللفظ له وابن أبي الدنيا كلاهما من حديث سلمة بن وردان عن أنس، وقال الترمذي: حديث حسن**»، سلمة بن وردان ضعف، وقال أبو حاتم: ليس بقوي، عامة ما عنده عن أنس منكر، وقال معاوية بن صالح عن يحيى ليس حديثه بذاك وحسن الترمذي حديثه.

**٥١٣٤- وَعَن أبي بكرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنه قَامَ على الْمِنْبَر ثمَّ بَكَى فَقَالَ: قَامَ فِينَا رَسُول الله ﷺ عَام أول على الْمِنْبَر ثمَّ بَكَى فَقَالَ: سلوا الله الْعَفو والعافية فَإِن أحدًا لم يُعْط بعد الْيَقِين خيرا من الْعَافِيَة رَوَاهُ التِّرْمِذِيّ(٢) من رِوَايَة عبد الله بن مُحَمَّد بن عقيل وَقَالَ حَدِيث حسن غَرِيب وَرَوَاهُ النَّسَائِيّ(٣) من طرق وَعَن**

---

=

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه. والبيهقي في سننه (٨/ ٣٣١)، وقال الحافظ في الفتح (١٢/ ٨٧):سنده إلى عمرو بن شعيب صحيح - قلت: لكن قال البخاري: ابن جريج لم يسمع من عمرو بن شعيب. «ترتيب علل الترمذي الكبير» (١٨٦). وصححه الألباني في الصحيحة (١٦٣٨)، وقال في صحيح الجامع الصغير وزيادته (١/ ٥٦٨) (حسن). انظر: المشكاة (٣٥٦٨).

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٢٦٥).

(٢) وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٩١٨٢)، وأحمد ١/ ٣ (٦)، والترمذي (٣٥٥٨)، والبزار (٣٤)، وأبو يعلى (٨٦)، (٨٧) وقال الشيخ أحمد شاكر: إسناده صحيح. وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣/ ٣٢٤) وقال :حسن صحيح، وضعيف سنن الترمذي (٣٥٥٨).

(٣) أخرجه الحميدي (٢) و (٧)، وأحمد (١/ ٣و٥ و٧ و٨)، والبخاري في الأدب المفرد (٧٢٤)، وابن ماجه (٣٨٤٩)، والبزار (١/ ٢٠٢) والنسائي في عمل اليوم والليلة (٨٧٩)
=

**جمَاعَة من الصَّحَابَة وَأحد أسانيده صَحِيح**(١).

قوله: «**وعن أبي بكر** رَضِيَ اللهُ عَنْهُ»، هو أبو بكر بن أبي قحافة(٢)، وأبو بكر اسمه عبد الله، وأبو قحافة بضم القاف، اسمه عثمان بن عامر التيمي، أسلم يوم

=

(٨٨٠) وفي (٨٨١). وفي (٨٨٢) وفي (٨٨٣) وقال البزار: وهذا الحديث لا نعلمه يروى بهذه الألفاظ عن النبي ﷺ إلا عن أبي بكر عنه، وهذا الإسناد من أحسن إسناد يروى عن أبي بكر في ذلك عنه.

(١) وله طرق عن أبي بكر:

١- عن أبي هريرة، قال: قام أبو بكر... خرجه أحمد (١/ ٤) والنسائي في عمل اليوم والليلة(٨٨٦) عن أبي هريرة، فذكره.

٢- عن الحسن، أن أبا بكر خطب الناس أخرجه أحمد (١/ ٨) وهو مرسل كما هو ظاهر.

٣- عن جبير بن نفير، قال: قام أبو بكر أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٨٨٤) وهو مرسل أيضا كما هو ظاهر.

٤- عن أبي عبيدة، قال: قام أبو بكر بعد وفاة رسول الله ﷺ بعام، فقال أخرجه أحمد (١/ ٨ و١١) عن سفيان، حدثنا عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة، فذكره. وهو مرسل كما هو ظاهر.

٥- عن عمر، قال: إن أبا بكر... أخرجه أحمد (١/ ٩)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٨٨٥) عن حميد بن عبد الرحمن، أن عمر قال، فذكره.

٦- عن يحيى بن جعدة قال: قال أبو بكر: سمعت رسول الله ﷺ عام الأول، والعهد قريب يقول: سلوا الله اليقين والعافية. أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٩٧٩٣) و رجاله ثقات لكنه مرسل كما هو ظاهر.

(٢) هو عبد الله بن عثمان وهو أبو قحافة، بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مره القرشي التيمي، أبو بكر الصديق خليفة رسول الله ﷺ، وصاحبه في الغار. انظر: تهذيب الكمال (١٥/ ٢٨٢ ت ٣٤١٨)، وحلية الاولياء: ١ /٢٨- ٣٨، والاستيعاب: ٣ / ٩٦٣، وأسد الغابة: ٣ / ٢٠٥، والاصابة: ٢ / الترجمة ٤٨١٧.

الفتح، وعاش إلى خلافة عمر، وله سبع وتسعون سنة، وليس في الصحابة من في نسله ثلاثة بطون صحابيون إلا هو، قاله الكرماني[١]، وتقدم الكلام عليهما مبسوطا في كتاب الجمعة وغيره.

قوله ﷺ: «**سلوا الله العفو والعافية**» الحديث، العفو هو محو الذنب من كتاب الحفظة، والعافية تقدم ذكره في الحديث. وروى سفيان ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن يحيى بن جعدة رحمهم الله تعالى: قال أبو بكر رضي الله تعالى عنه: سمعت رسول الله ﷺ في الصيف عام أول والعهد قريب **(ق: ٣)** يقول: «**اسألوا الله العفو والعافية**»[٢]. وقال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه: سمعت أبا بكر رضي الله تعالى عنه على المنبر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول في هذا اليوم عام أول، واستعبر أبا بكر فبكى ثم قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: لم يُؤتَوا بعد كلمة الإخلاص مثل العافية، فسلوا الله العافية[٣]. وسأله العباس: علِّمني شيئا أسأل الله عز وجل. قال: «**سل الله العافية في الدنيا والآخرة**»، رواه الترمذي وقال حسن صحيح.[٤]

---

(١) الكواكب الدراري (٤/ ١٣٠).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٩٧٩٣)، عن يحيى بن جعدة قال: قال أبو بكر: سمعت رسول الله ﷺ عام الأول، والعهد قريب يقول: سلوا الله اليقين والعافية. و رجاله ثقات لكنه مرسل كما هو ظاهر.

(٣) أخرجه أحمد ١/ ٤(١٠)، والنسائي في عمل اليوم والليلة(٨٨٦) عن أبي هريرة، فذكره.

(٤) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٧٢٦)، والترمذى (٣٥١٤). وقال الترمذى: هذا حديث صحيح، وعبد الله بن الحارث بن نوفل قد سمع من العباس بن عبد المطلب.
=

قوله في الكلام على الحديث: «**رواه الترمذي من رواية عبد الله بن محمد بن عقيل وقال: حديث حسن غريب، ورواه النسائي من طرق، وعن جماعة من الصحابة. وأحد أسانيده صحيح**»، وعبد الله بن محمد بن عقيل ضعفه ابن معين وقال ابن خزيمة: لا أحتج به، وقال أبو حاتم وغيره: لين الحديث، وقال الترمذي: صدوق تكلم فيه من قبل حفظه واحتج به أحمد وإسحاق والحميدي وغيرهم.

**٥١٣٥- وَعَن أبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ مَا من دَعْوَة يَدْعُو بهَا العَبْد أفضل من اللَّهُمَّ إِنِّي أَسأَلك الْعَفو والعافية**(١).

**٥١٣٦- وَفِي رِوَايَة اللَّهُمَّ إِنِّي أَسأَلك المعافاة فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَة، رَوَاهُ ابْن مَاجَه بِإِسْنَاد جيد**(٢).

قوله: «**وعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ**»، وفي اسمه اختلاف كثير وأشهره عبد الرحمن بن صخر(٣). تقدم الكلام عليه مبسوطا رضي الله تعالى عنه.

---

= وصححه الألباني في المشكاة (٢٤٩٠ / التحقيق الثاني)، الصحيحة (١٥٢٣).

(١) لم أجد هذا اللفظ عند ابن ماجه. وإنما أخرجه (٢٩٥٧) عن أبي هريرة بلفظ: وكل به سبعون ملكا، فمن قال: اللهم إني أسألك العفو والعافية في الدنيا والآخرة، ربنا آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار، قالوا: آمين. وقال الألباني: ضعيف، المشكاة (٢٥٩٠)، وضعيف الترغيب (٧٢١).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٨٥١) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١١٣٨) وصحيح الترغيب (٣٣٨٨).

(٣) عبد الرحمن بن صخر الدوسي أبو هريرة. هو مشهور بكنيته. وهذا أشهر ما قيل في اسمه =

قوله ﷺ: «**ما من دعوة يدعو بها العبد أفضل من اللهم إني أسألك العفو والعافية**»، الحديث. «**قوله العفو والعافية فإن**»، الشر الماضي يزول بالعفو، والحاضر بالعافية، والمستقبل بالمعافاة لتضمنها دوام العافية، فالعافية من أجلّ نعم الله تعالى على عبده، فيتعين مراعاتها وحفظها، وطريق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أكمل الطرق، وحاله أكمل الأحوال ﷺ(١).

**٥١٣٧- وَعَن أبي مَالك الْأَشْجَعِيّ عَن أَبِيه أَن رجلا أَتَى النَّبِي ﷺ فَقَالَ يَا رَسُول الله كَيفَ أَقُول حِين أسأَل رَبِّي قَالَ قل اللَّهُمَّ اغْفِر لي وارحمني وَعَافنِي وارزقني وَيجمع أَصَابِعه إِلَّا الْإِبْهَام فَإِن هَؤُلَاءِ تجمع لَك دنياك وآخرتك رواه مسلم(٢).**

---

=

واسم أبيه، إذ قال النووي: إنه أصح. والذي اجتمع في اسم أبيه خمسة عشر قولا:... وعند التأمل لا تبلغ الأقوال عشرة خالصة ومزجها من جهة صحة النقل إلى ثلاثة: عمير، وعبد الله، وعبد الرحمن الأولان محتملان في الجاهلية والإسلام، وعبد الرحمن في الإسلام خاصة. وقد أجمع أهل الحديث على أنه أكثر الصحابة حديثا. وذكر أبو محمد بن حزم أن مسند بقي بن مخلد احتوى من حديث أبي هريرة على خمسة آلاف وثلاثمائة حديث وكسر. والمعتمد في وفاة أبي هريرة قول هشام بن عروة. وقد تردد البخاري فيه، فقال: مات سنة سبع وخمسين. انظر: طبقات ابن سعد: ٢ / ٣٦٢- ٣٦٤ و٤ / ٣٢٥ ٣٤١، الاستيعاب: ٤ /١٧٦٨، حلية الأولياء: ١ / ٣٨٥ ٣٧٦، أسد الغابة: ٦ / ٣١٨، سيرأعلام النبلاء (٢/ ٥٧٨) ، الإصابة في تمييز الصحابة (٤/ ٢٦٧ ت ٥١٥٦)، (٧/ ٣٤٨ ت ١٠٦٨٠).

(١) الآداب الشرعية (٢/ ٣٦٨).

(٢) أخرجه مسلم (٣٦-٢٦٩٧).

قوله: «**الأشجعي**»[١]، تقدم الكلام على ترجمته رضي الله تعالى عنه.

قوله: «**اللهم اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني**»، هذا الذكر يقال بين السجدتين، وزاد في رواية: «**واهدني**»، كما روى ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: «**وارزقني**»، رواه أبو داود في سننه[٢]، وروى غير ذلك.

قال أصحاب الشافعي رحمه الله تعالى: وأيّ شيء قال من الذكر فحسن[٣]، والله تعالى أعلم.

---

(١) هو: طارق بن أشيم بن مسعود الأشجعى الأشجعي انظرترجمته في :طبقات ابن سعد: ٦ / ٣٧، وتاريخ البخاري الكبير: ٤ / الترجمة ٣١١٣، والجرح والتعديل: ٤ / الترجمة ٢١٢٦، وثقات ابن حبان: ٢ / ٢٠٢، وأسد الغابة: ٣ / ٤٨، والاستيعاب: ٢ / ٧٤٥،، أسد الغابة (٢/ ٤٥١)- الاصابة في تمييز الصحابة (٥/ ٣٧٩).

(٢) سنن أبي داود (٨٥٠) من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ كان يقول بين السجدتين: «اللهم اغفر لي، وارحمني، وعافني، واهدني، وارزقني». وأخرجه ابن ماجه (٨٩٨)، والترمذي (٢٨٤) و (٢٨٥)، البزار (٥١٢٨)، والطبراني (١٢٣٤٩ و١٢٣٦٣)، وابن المنذر في الأوسط (١٤٨١)، وابن عدي في الكامل (٨/ ٦٩٥)، والحاكم ١/ ٢٦٢و٢٧١، والبيهقي ٢/ ١٢٢، والبغوي (٦٦٧) من طريق حبيب بن أبي ثابت، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وقال الترمذي: هذا حديث غريب، وهكذا روي عن علي، وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحاق: يرون هذا جائزا في المكتوبة والتطوع. وقال النووي في الخلاصة (١٣٣٤- ١٣٣٥):رواه أبو داود، والترمذي، وآخرون بإسناد حسن. وقال الحاكم: هو صحيح الإسناد . وقال البدر المنير (٣/ ٦٧٢) هذا الحديث صحيح وقال الألباني في تخريج الكلم الطيب (٩٨)(إسناده جيد)، وقال في صحيح أبي داود (٧٩٦): حسن.

(٣) النجم الوهاج (٢/ ١٥٢).

**٥١٣٨- وَعَن ابْن عَبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِي ﷺ: يَا عَبَّاس يَا عَم النَّبِي ﷺ أَكثر من الدُّعَاء بالعافية.**

**رَوَاهُ ابْن أبي الدُّنْيَا[١] وَالْحَاكِم[٢] وَقَالَ :صَحِيح على شَرط البُخَارِيّ[٣]**

قوله: «**ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**»[٤]، تقدم الكلام على مناقبه مبسوطا رضي الله تعالى عنهما.

قوله صلى الله تعالى عليه وسلم: «**يا عباس يا عم النبي ﷺ أكثر من الدعاء بالعافية**» الحديث، (ق: ٤)، تقدم الكلام على أعمامه صلى الله تعالى عليه وسلم كم هم قريبا، وأن أصغرهم سنا العباس، وأسنهما الحارث، وأسلم منهم حمزة والعباس، وتقدم أيضا الكلام على العافية في حديث أنس رضي الله تعالى عنه أول الباب، والله تعالى أعلم. وحديث أنس[٥] الذي بعده

---

(١) ابن أبي الدنيا في الشكر (١٥٣).

(٢) الحاكم (١/ ٥٢٩).

(٣) أخرجه الطبراني في معجمه الكبير (١١/ ٣٣٠ رقم ١١٩٠٨)، والبيهقي في الدعوات الكبير (٢٣٦). وقال الحاكم: صحيح على شرط البخاري، وقد روي بلفظ آخر. ووافقه الذهبي. وصححه الألبانى في الصحيحة (١٥٢٣) وصحيح الترغيب (٣٣٩٠).

(٤) طبقات ابن سعد ٢ / ٣٦٥، الاستيعاب: ٩٣٣، أسد الغابة ٣ / ٢٩٠، سير أعلام النبلاء (٣/ ٣٣١)، تاريخ الإسلام ٣ / ٣٠، تذكرة الحفاظ ١ / ٣٧، الإصابة ٢ / ٣٣٠.

(٥) وعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة. قالوا: فماذا نقول يا رسول الله؟ قال: سلوا الله العافية في الدنيا والآخرة. أخرجه الترمذي (٣٥١٢)، وابن ماجه (٣٨٤٨)، وقال الترمذي: حديث حسن. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٣٢٦٩). وسبق تخريجه.

وحديث ابن عمر(١) رضي الله تعالى عنهم تقدم معناهما في الأحاديث التي تم تفسيرها والله تعالى أعلم.

**٥١٣٩- وَعَن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ الدُّعَاء لَا يرد بَين الْأَذَان وَالْإِقَامَة قَالُوا فَمَاذَا نقُول يَا رَسُول الله قَالَ سلوا الله الْعَافِيَة فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَة رَوَاهُ التِّرْمِذِيّ وَقَالَ: حَدِيث حسن(٢).**

---

(١) وحديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: ما سئل الله شيئًا أحب إليه من العافية. رواه الترمذي وقال: حديث غريب، وابن أبي الدنيا والحاكم ، وقال: صحيح الإسناد.

[قال الحافظ]: رووه كلهم من طريق عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي، وهو ذاهب الحديث عن موسى بن عقبة عن نافع عنه. أخرجه الترمذي (٣٥١٥ و٣٥٤٨)، وقال الترمذي: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن بن أبى بكر وهو ضعيف في الحديث ضعفه بعض أهل العلم من قبل حفظه.

وقال بشار عواد: ولم نجد لهذا الحديث في هذا الموضع من جامع الترمذي أثرا في شيء من النسخ والشروح التي بين أيدينا، ولا ذكره المزي هنا، وإنما موضعه عقيب الحديث (٣٥٤٨) وهو حديث (٣٥٤٩) من طبعتنا فراجعه. وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٩١٦٨)، ومن طريقه الطبراني في الدعاء (١٢٩٦)، والترمذي (٣٥١٥ و٣٥٤٨) والعقيلي في الضعفاء الكبير (٢/ ٣٢٤)، والدينوري في المجالسة وجواهر العلم (١٥٦٧) وابن عدي في الكامل: (٤/ ١٦٠٥)، والحاكم (١٨٣٣). والبيهقي في الدعوات الكبير (٢٨٥) من طريق عبد الرحمن بن أبي بكر، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**ما سئل الله شيئا أحب إليه من العافية**» وقال العقيلي: لا يتابع عليه، وقال الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (١٩٧٩):ضعيف).

(٢) أخرجه الترمذى (٣٥٩٤). وضعفه الألبانى في ضعيف الترغيب (١٩٧٨).

٥١٤٠- وَعَن ابْن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَن النَّبِي ﷺ قَالَ: مَا سُئِلَ الله شَيْئا أحب إِلَيْهِ من الْعَافِيَة رَوَاهُ التِّرْمِذِيّ وَقَالَ: حَدِيث غَرِيب وَابْن أبي الدُّنْيَا وَالْحَاكِم فِي حَدِيث وَقَالَ:صَحِيح الْإِسْنَاد.[١]

قَالَ الْحَافِظ: رَوَوْهُ كلهم من طَرِيق عبد الرَّحْمَن بن أبي بكر الْمليكِي وَهُوَ ذَاهِب الحَدِيث عَن مُوسَى بن عقبَة عَن نَافِع عَنهُ.

٥١٤١- وَعَن عَائِشَة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَت قلت يَا رَسُول الله أَرَأَيْت إِن علمت لَيْلَة الْقدر مَا أَقُول فِيهَا قَالَ: قولي اللَّهُمَّ إِنَّك عَفْو تحب الْعَفو فَاعْفُ عني. رَوَاهُ التِّرْمِذِيّ[٢] وَقَالَ: حَدِيث حسن صَحِيح وَالْحَاكِم[٣] وَقَالَ: صَحِيح على شَرطهمَا[٤].

---

(١) أخرجه الترمذى (٣٥٤٨) و(٣٥٤٩)، والحاكم (١/ ٤٩٨).وقال الحاكم : صحيح وتعقبه الذهبى فقال: فيه عبد الرحمن المليكي وهو ضعيف.وضعفه الألبانى في ضعيف الترغيب (١٠١٣) و(١٩٧٩).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٥١٣) وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك (١٩٤٢) وقال:«هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وفيه نظر لما سيأتي من الكلام على سنده..

(٤) وأخرجه أحمد (٦/ ٢٥٨)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٨٧٧)، والطبراني في الدعاء (٩١٦) عن الأشجعي، عن سفيان الثوري، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، فذكره. وفي رواية أحمد: عن ابن بريدة ولم يسمه.

وهذا السند معل فقد ذكره الدارقطني في العلل (٣٨٦٠) وقال وخالفه إسحاق الأزرق: عن الثوري، عن الجريري، عن عبد الله بن بريدة، عن عائشة.،وقول الأزرق أصح. وروي عن عبد الله بن بريدة، عن عائشة ؛ أخرجه أحمد (٦/ ١٧١ و ٦/ ١٨٣ و ٦/ ٢٠٨)، وابن =

قوله: «**عن عائشة**» [(١)]، تقدم الكلام على مناقبها مبسوطا في غير ما موضع من هذا التعليق. قولها رضي الله تعالى عنها: «**اللهم إنك عفو تحب العفو**

=

ماجه (٣٨٥٠)، والترمذي (٣٥١٣)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٨٧٢). وفي (٨٧٣)، وابن راهويه (١٣٦١)، والبيهقي في الشعب (٣٧٠٠) عن كهمس بن الحسن.
وأخرجه أحمد (٦/ ١٨٢ و٦/ ١٨٣)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٨٧٥) وفي (٨٧٦) والقضاعي في مسند الشهاب (١٤٧٤)، والبيهقي في الشعب (٣٧٠١) عن الجريري كلاهما عن عبد الله بن بريدة، فذكره. وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٨٧٤) والبغوي في التفسير (٨ / ٤٩١) من طريق المعتمر. قال: سمعت كهمسا، عن ابن بريدة ؛ ان عائشة قالت: يانبي الله... وهذا صورته صورة المرسل.
قال الدارقطني في كتاب الطلاق من سننه (٣/ ٢٣٣): عبد الله بن بريدة لم يسمع من عائشة، والموقوف: رواه النسائي في الكبرى (١٠٧١٤) و في عمل اليوم والليلة (٨٧٨) عن مسروق عن عائشة قالت: لو علمت أي ليلة ليلة القدر لكان دعائي فيها أن أسأل الله العفو والعافية. ورواه البيهقي في السنن (٦/ ٢١٩).
وقال ابن علان في كتاب الفتوحات الربانية (٤/ ٣٤٦): قال الحافظ: وابن بريدة هذا هو سليمان كما جزم به المزي وغيره، وقد جاء من طريق أخيه عبد الله وهي أشهر....قال الترمذي: حسن صحيح، وأخرجه الحاكم من الوجهين وصححه وفي ذلك نظر فإن البيهقي جزم في كتاب الطلاق من السنن بأن عبد الله بن بريدة لم يسمع من عائشة. وقال الحافظ في « البلوغ» (١ / ١٤١): صححه الترمذى و الحاكم.
وقال النووى في « الأذكار» (١ / ١٦٢) قال الترمذى: حديث حسن صحيح. انظر: السلسلة الصحيحة (٣٣٣٧).

(١) طبقات ابن سعد: ٨ /٥٨- ٨١، حلية الأولياء: ٢ /٤٣، الاستيعاب: ٤ / ١٨٨١، أسد الغابة: ٧ / ١٨٨، سير أعلام النبلاء (٢/ ١٣٥)، تاريخ الإسلام: ٢ / ٢٩٤، الإصابة: ١٣ / ٣٨.

**فاعف عني**»، الحديث.

العفو: من أسمائه تعالى وهو المتجاوز عن سيئات عباده، الماحي لآثارها عنهم، وهو يحب العفو فيحب أن يعفو عن عباده ويحب من عباده أن يعفوَ بعضهم عن بعض، فإذا عفا بعضهم عن بعض عاملهم بعفوه وعفوه أحبّ إليه من عقوبته. وكان النبي ﷺ يقول: أعوذ برضاك من سخطك وعفوك من عقوبتك. قال يحيى بن معاذ رحمه الله تعالى: لو لم يكن العفو أحب الأشياء إليه لم يبتل بالذنب أكرم الناس عليه. يشير إلى أنه ابتلى كثيرا من أوليائه وأحبابه بشيء من الذنوب ليعاملهم بالعفو، فإنه سبحانه وتعالى يحب العفو. قال بعض السلف الصالح: لو علمت أحب الأعمال إلى الله تعالى لأجهدت نفسه فيه. فرأى قائلا يقول له في منامه: إنك تريد ما لا يكون، إن الله تعالى يحب أن يعفو ويغفر، وإنما أحبّ أن يعفو ليكون العباد كلهم تحت عفوه، ولا يدل على أحد منهم بعمل.

وقد جاء في حديث ابن عباس مرفوعا إلى النبي ﷺ: «**إن الله ينظر ليلة القدر إلى المؤمنين من أمة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم فيعفو عنهم ويرحمهم إلا أربع: مدمن خمر وعاقا ومشاحنا وقاطع رحم**».(١) لـمَّا عرف

---

(١) أخرجه قوام السنة الترغيب والترهيب (١٧٦٨)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٨٨٠) من طريق القاسم بن الحكم العرني، عن الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إن الجنة لتنجد وتزين من الحول إلى الحول لدخول شهر رمضان، فإذا كانت أول ليلة من شهر رمضان هبت ريح من تحت العرش يقال لها: المثيرة»، فذكر حديثًا طويلًا فيه الشاهد. وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٢/ ١٠١): رواه الشيخ

العارفون جلاله خضعوا، ولما سمع المذنبون بعفوه طمعوا، ما ثَمَّ إلا عفو الله عز وجل أو النار، لولا طمع المذنبين في العفو لاحترقت قلوبهم «ق: ٥» باليأس من الرحمة ولكن إذا ذكرت عفو الله استروحت إلى برد عفوه كان بعض المتقدمين يقول في دعائه: اللهم إن ذنوبي قد عظمت فجلت عن الصفة وإنها صغيرة في جنب عفوك فاعف عني وقال آخر منهم:

**جرمي عظيم وعفوك كثير فاجمع بين جرمي وعفوك يا كريم**

**يا كبير الذنب عفو الله من ذنبك أكبر**

**أكبر الأوزار في جنب عفو الله يصغر**

وإنما أمر بسؤال العفو في ليلة القدر بعد الإجتهاد في الأعمال فيها وفي ليالي العشر لأن العارفين يجتهدون في الأعمال ثم لا يرون لأنفسهم عملا صالحا ولا حالا ولا مقالا فيرجعون إلى سؤال العفو كحال المذنب المقصر قال يحيى بن معاذ:

**ليس بعارف من لم يكن غاية أمله من الله العفو**

**إن كنت لا أصلح للقرب فشأنك عفو عن الذنب**

كان مطرف يقول في دعائه: اللهم ارض عنا فإن لم ترض عنا فاعف عنا من عظمت ذنوبه في نفسه لم يطمع في الرضا وكان غاية أمله أن يطمع في

=

ابن حيان في كتاب الثواب، والبيهقي، وليس في إسناده من أجمع على ضعفه. وتعقبه الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (٥٩٤) قال: نعم لكنه منقطع؛ بين الضحاك بن مزاحم وابن عباس، والراوي عنه لين، وآثار الوضع والصنع عليه لائحة، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ١٩١).

العفو ومن كملت معرفته لم ير نفسه إلا في هذه المنزلة.

يـــا رب عبـــدك قـــد أتـــا ... ك وقـــد أســـاء وقـــد هفـــا
يكفيــــه منــــك حيــــاؤه ... مــن ســوء مـا قــد أسـلفا
حمــل الــذنوب علــى الــذنو ... ب الموبقـــات وأســـرفا
وقــد اســتجار بــذيل عفــو ... ك مــن عقابــك ملحفـــا
رب اعــــف وعافــــه ... فلأنـــت أولـــى مـــن عفـــا

انتهى، قاله ابن رجب في كتابه اللطائف [1] رحمه الله تعالى وغفر لنا وله وعفا عنا وعنه].«١/ أ»

(١) لطائف المعارف لابن رجب (ص: ٢٠٥-٢٠٦).

## التَّرْغِيب فِي كَلِمَات يقولهن من رأى مبتلى

٥١٤٢- عَن عمر وَأبي هُرَيْرَة رضي الله عنهما أَن رَسُول الله ﷺ قَالَ من رأى صَاحب بلَاء فَقَالَ الْحَمد لله الَّذِي عافاني مِمَّا ابتلاك بِهِ وفضلني على كثير مِمَّن خلق تَفْضِيلًا لم يصبهُ ذَلِك الْبلَاء، رَوَاهُ التِّرْمِذِيّ(١) وَقَالَ حَدِيث حسن غَرِيب وَرَوَاهُ ابْن مَاجَه(٢) من حَدِيث ابْن عمر وَرَوَاهُ الْبَزَّار(٣) وَالطَّبَرَانِيّ فِي الصَّغِير(٤) من حَدِيث أبي هُرَيْرَة وَحده وَقَالَ فِيهِ فَإِذا قَالَ ذَلِك شكر تِلْكَ

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٤٣١)، وقال: هذا حديث غريب، وعمرو بن دينار، قهرمان آل الزبير، هو شيخ بصري، وليس هو بالقوي في الحديث، وقد تفرد بأحاديث عن سالم بن عبد الله بن عمر. صحيح الترغيب والترهيب (٣/ ٣٢٦) صحيح لغيره ورواه البزار والطبراني في الصغير من حديث أبي هريرة وحده، وقال فيه: فإذا قال ذلك شكر تلك النعمة. وإسناده حسن.

(٢) وابن ماجه (٣٨٩٢).

(٣) أخرجه البزار (٦٢١٧)، (٩١٠٦)، وقال: وهذا الحديث لا نعلم يروى عن أبي هريرة رضي الله عنه، إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد وعبد الله بن عمر قد احتمل أهل العلم حديثه. وابن عدي في الكامل (٦/ ٤٠٢)، وقال: وهذا لا أعلم يرويه عن عبد الله بن عمر غير أبي مصعب مطرف هذا. انظر: السلسلة الصحيحة (٦٠٢)، وقال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣/ ٣٢٦): بل هو ضعيف، فيه (عبد الله بن عمر العمري) المكبر، وبه أعله الحافظ، والمحفوظ: لم يصبه ذلك البلاء، وهو المذكور أعلاه.

(٤) وابن أبي الدنيا في الشكر (١٨٧) بنحوه وفيه: «وفضلني عليك وعلى جميع من خلق تفضيلا؛ فقد ادى شكر تلك النعمة». والخرائطي في فضيلة الشكر (٣). والطبراني في =

**النِّعْمَةَ وَإِسْنَاده حسن.**

قوله: «**عن ابن عمر وأبي هريرة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا» تقدم الكلام عليهما مبسوطا في غير ما موضع من هذا التعليق.

قوله ﷺ: «**من رأى صاحب بلاء فقال الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلا لم يصبه ذلك البلاء**» اهـ، [وروى الترمذي] عن عمر بن الخطاب أن رسول الله ﷺ قال: من رأى صاحب بلاء فقال الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلا إلا عوفي من ذلك البلاء كائنا ما كان ما عاش. وقال الترمذي(١) وقد

=

الصغير (٦٧٥). وفي الدعاء (٧٩٩) بنحوه وفيه: «وفضلني عليك وعلى كثير من خلقه تفضيلا؛ عافاه الله عز وجل من ذلك البلاء كائنا ما كان». وابن عدي في الكامل (٤/ ١٤٣)، والبيهقي في الشعب (٤٤٤٣) و (١١١٤٨، ١١١٤٩) من طريق عبد الله بن عمر العمري عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة به مرفوعا.

والحمل فيه على عبد الله بن عمر العمري؛ فإنه ضعيف لسوء حفظه، إلا أنني وجدت له متابعا: فقد روي الطبراني في الدعاء (٨٠٠) بإسناد حسن إلى عبد الله بن جعفر المدني عن سهيل به إلا أنه قال: «وفضلني عليك وعلى كثير ممن خلق تفضيلا؛ فقد ادى شكر تلك النعمة».

وعبد الله بن جعفر هو: ابن نجيح السعدي: متفق على ضعفه، إلا أنه مع ضعفه يكتب حديثه ويعتبر به في الشواهد والمتابعات. انظر: التهذيب (٤/ ٢٥٩). الميزان (٢/ ٤٠١). وعلى هذا فالحديث حسن، والحديث حسنه الألباني في صحيح الجامع (٦٢٤٨) والصحيحة (٦٠٢). وصححه في صحيح الترمذي برقم (٣٤٣٢).

(١) سنن الترمذي (٣٤٣١)، وقال: «هذا حديث غريب» وفي الباب عن أبي هريرة وعمرو بن دينار قهرمان آل الزبير هو: شيخ بصري، وليس هو بالقوي في الحديث، وقد تفرد
=

روي عن أبي جعفر محمد [عليه رحمة الله تعالى] أنه قال: إذا رأى صاحب بلاء يتعوذ ويقول ذلك في نفسه ولا يسمع صاحب البلاء. قال النووي في أذكاره [(١)]: قلت: قال العلماء من أصحابنا وغيرهم ينبغي أن يقول هذا الذكر سرا بحيث يسمع نفسه ولا يسمعه المبتلى لئلا يتألم قلبه بذلك إلا أن تكون بليّته معصية فلا بأس أن يسمعه ذلك إن لم يَخف من ذلك مفسدة، اهـ.

قال: يُسنّ لمن رأى صاحب بلاء سواء كان البلاء في البدن والدين أن يحمد الله تعالى على العافية ويقول: الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به، إلى آخره، ويُستحب أن يسجد [شكرا لله على سلامته في بدنه، وكذلك إذا رأى مبتلى في الدين أن يقول ذلك وأن يسجد شكرا لله تعالى على سلامة دينه]، فقد روى الحاكم في المستدرك: [(٢)] أن النبي ﷺ سجد مرة لرؤية زَمِنٍ،

---

=

بأحاديث عن سالم بن عبد الله بن عمر وقد روي عن أبي جعفر محمد بن علي، أنه قال: إذا رأى صاحب بلاء يتعوذ، يقول ذلك في نفسه، ولا يسمع صاحب البلاء

(١) الأذكار للنووي (ص: ٤٧٥).

(٢) أخرجه الحاكم (١٠٢٥)، (٧٧٨٩) عن بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة قال سمعت أبي يحدث عن أبي بكرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا اتاه أمر يسره أو يسر به خر ساجدا شكرا لله عز و جل. وقال في الموضع الأول:« هذا حديث صحيح و إن لم يخرجاه فإن بكار بن عبد العزيز: صدوق عند الأئمة و إنما لم يخرجاه لشرطهما في الرواية كما ذكرناه فيما تقدم و ليس لعبد العزيز بن أبي بكرة رواة غير ابنه فقال: صالح الحديث .

ولهذا الحديث شواهد يكثر ذكرها: منها: أنه ﷺ رأى القرد فخر ساجدًا و منها: أنه ﷺ رأى رجلا به زمانة فخر ساجدًا، و منها: أنه ﷺ أتاه جعفر بن أبي طالب عند فتح خيبر فخر ساجدًا. و منها: أنه ﷺ رأى نغاشا فخر ساجدًا».

=

=

وقال في الموضع الثاني: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وشاهده صحيح على شرط الشيخين. وأخرجه أحمد (٥/ ٤٥)، و أبو داود (٢٧٧٤)، وابن أبي الدنيا في الشكر (١٣٥)، و الدارقطني (١/ ٤١١ / ٣)، و البيهقي في الكبرى (٢/ ٣٧٠)، والطبراني في معجمه الأوسط (٤٢٥)، و فوائد ابن ماسي (٢٧)، والبزار (٣٦٨٢)، أبو بكر بن أبي شيبة- كما ذكره البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٩٦١) كلهم عن أبي بكرة، بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة، قال: سمعت أبي يحدث، فذكره. قال الذهبي في التنقيح (ص ١٩٢): وبكار فيه لين. انظر: ابن الملقن في تحفة المحتاج (١ / ٣٩٠) وابن عبد الهادي في التنقيح (١/ ٤٥٧، ١/ ٤٥٩) والنووي في الخلاصة (٢ / ٦٢٨).

وفي الباب: عن أنس بن مالك ؛ أن النبي ﷺ بشر بحاجة، فخر ساجدًا. أخرجه ابن ماجه (١٣٩٢) قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٢ / ١١): هذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة. عن ابن عباس: أخرجه أبو داود (١١٩٧) وعنه البيهقي في الكبرى (٣/ ٣٤٣)، الترمذي (٣٨٩١) عن عكرمة قال: قيل لابن عباس: ماتت فلانة بعض أزواج النبي ﷺ فخر ساجدًا فقيل له أتسجد هذه الساعة فقال قال رسول الله ﷺ إذا رأيتم آية فاسجدوا وأي آية أعظم من ذهاب أزواج النبي ﷺ. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

قال النووي في الخلاصة (٢ / ٨٦٦) رواه أبو داود، والترمذي في كتاب المناقب بإسنادين صحيحين. قال الترمذي: حديث حسن. عن جابر: رفعه قال: مر رجل بجمجمة إنسان، فحدث نفسه فخر ساجدًا، فقيل له: ارفع رأسك فأنت أنت، وأنا أنا . قال البزار: لا نعلمه عن جابر إلا من هذا الوجه، ولم أحسب جعفر بن سليمان سمع ابن المنكدر، ولا روى عنه إلا هذا على أنه روى عن من هو دونه، مثل: بشر بن المفضل، وعبد الوارث.

عن الباقر: أخرجه عبد الرزاق (٥٩٦٠) عن الثوري عن جابر عن محمد بن علي قال مر رسول الله ﷺ برجل نغاش يقال له زنيم فخر ساجدا ثم رفع فقال اسأل الله العافية. منقطع، وفيه جابر هو الجعفي وهو رافضي متهم. وعده متواترا الكتاني في نظم المتناثر (ص ١٠٨) حيث ذكره من مسانيد أبي بكرة، والبراء بن عازب، وعبد الرحمن ابن عوف،

=

ومرّ به أبو بكر رضي الله عنه فنزل وسجد شكراً لله تعالى، ومرّ به عمر رضي الله عنه فنزل وسجد شكرا لله تعالى. وكان رسول الله ﷺ إذا رأى القرد سجد لله شكرًا.

ورأى النبي ﷺ رَجُلاً نُغاشِيًّا فَخَرَّ ساجِدًا ثم قال: أسأل الله العافية، رواه البيهقي مرسلًا[1]، وله شواهد تؤكده، [والنغّاش] بضم النون والغين والشين المعجمتين، قيل هو الناقص الخلق الضعيف الحركة[2]، وقيل المبتلى، وقيل المختلط العقل[3]؛ لكن لا يُظهر السجدة للمبتلى في بدنه لأنه معذور فإن رأى مبتلا في دينه فالأقرب أن يظهر له السجود لعله ينتهي ولا يعود[4]، اهـ.

=

وأبي جعفر محمد بن الباقر مرسلا، وجابر وابن عمر. وأنس وجرير. وأبي جحيفة.، وأبي موسى الأشعري ومعاذ بن جبل.،وعبد الرحمن بن أبي بكر وسعد بن أبي وقاص.

(١) انظر: ما سبق.

(٢) النهاية (٥/ ٨٦)، والنجم الوهاج (٢/ ٢٨٢).

(٣) النجم الوهاج (٢/ ٢٨٢).

(٤) المفاتيح (٢/ ٣٦٧)، وشرح المشكاة (٤/ ١٣١٨)، والنجم الوهاج (٢/ ٢٨٢-٢٨٣).

## التَّرْغِيب فِي الصَّبْر سِيمَا لمن ابْتُلِيَ فِي نَفسه أَو مَاله وَفضل الْبلَاء وَالْمَرَض والحمى وَمَا جَاءَ فِيمَن فقد بَصَره

**٥١٤٣- عَن أبي مَالك الْأَشْعَرِيّ رَضِيَ اللهُ عَنهُ قَالَ: قَالَ رَسُول الله ﷺ الطّهُور شطر الْإِيمَان وَالْحَمْد لله تملأ الْمِيزَان وَسُبْحَان الله وَالْحَمْد لله تملآن أَو تملأ مَا بَين السَّمَاء وَالْأَرْض وَالصَّلَاة نور وَالصَّدَقَة برهَان وَالصَّبْر ضِيَاء وَالْقُرْآن حجَّة لَك أَو عَلَيْك كل النَّاس يَغْدُو فبائع نَفسه فمعتقها أَو موبقها . رَوَاهُ مُسلم.**[١]

قوله: «**عن أبي مالك الأشعري**» اختلف في اسمه فقيل الحارث وقيل عبيد وقيل عبدالله وقيل عمرو وقيل كعب وهو معدود من الشاميين، توفي في خلافة عمر وتقدم الكلام عليه في الوضوء وغيره مبسوطًا.

قوله ﷺ: «**الطهور شطر الإيمان والحمد لله تملأ الميزان**» الحديث، الطهور بفتح الطاء هو ما يُتطهر به من مائع وجامد وهو [المراد] هنا.

وقال النووي المراد بالطهور الوضوء[٢]. قال الطوفي[٣] وهو أعمّ من ذلك إذ يشمل الوضوء والغسل وغيرهما ثم في قوله: «**الطهور شطر الإيمان**» أقوال كثيرة تقدم ذكرها في الوضوء.

---

(١) صحيح مسلم (١) (٢٢٣).

(٢) شرح النووى على مسلم (٣/ ١٠٠).

(٣) التعيين في شرح الأربعين (ص ١٧٤).

قوله: «**والحمد لله تملأ الميزان**» [معناه] عظيم «١/ ب» أجرها يملأ الميزان وقد تظاهرت نصوص القرآن والسنة على وزن الأعمال وثقل الميزان وخفتها فإذا حمد الله تعالى حامد [مستحضرا] معنى الحمد في قلبه [امتلأ] ميزانه من الحسنات.

قوله ﷺ: «**والصبر ضياء**»، قال النووي(١): أي الصبر المحبوب، وهو الصبر على طاعة الله تعالى والبلاء ومكاره الدنيا وعن المعاصي، ومعناه لا يزال صاحبه مستضيئا مستمرًّا على الصواب.

قال الطوفي(٢): [قلت] يحتمل وجهين: أحدهما: أن ثواب الصبر ضياء ونور في الآخرة، والثاني أن الصبر على الطاعات وعن المعاصي نوّر القلب واستضاءته بالحق، وشاهده بقياس العكس ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُواْ يَكْسِبُونَ ١٤﴾(٣) أي: أن المعاصي سودت قلوبهم وصيرتها مظلمة. اهـ. وتقدم الكلام على ألفاظ هذا الحديث مبسوطًا في الوضوء وغيره والله أعلم.

**٥١٤٤- وَعَن أبي سعيد الْخُدْرِيّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَن رَسُول الله ﷺ قَالَ وَمن يتصبر يصبره الله وَمَا أعطي أحد عَطاء خيرًا وأوسع من الصَّبْر رَوَاهُ البُخَارِيّ**(٤)

---

(١) شرح النووي على مسلم (٣/ ١٠١).

(٢) التعيين في شرح الأربعين (ص ١٧٨).

(٣) سورة المطففين، الآية: ١٤.

(٤) صحيح البخاري (١٤٦٩، ٦٤٧٠).

وَمُسلم[١] فِي حَدِيث تقدم فِي الْمَسْأَلَة، وَرَوَاهُ الْحَاكِم من حَدِيث أبي هُرَيْرَة مُخْتَصرًا: مَا رزق الله عبدًا خيرًا لَهُ وَلَا أوسع من الصَّبْر. وَقَالَ: صَحِيح على شَرطهمَا[٢].

---

(١) مسلم (١٢٤) (١٠٥٣).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٣٥٥٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعًا به، وقال: قد اتفق الشيخان على إخراج هذه اللفظة في آخر حديثه بهذا الإسناد: أن ناسا من الأنصار سألوا رسول الله ﷺ. الحديث بطوله، وفي آخره هذه اللفظة ولم يخرجاه بهذه السياقة التي عند إسحاق بن سليمان وهذا سند منكر، ولا علاقة لأبي هريرة بالحديث، وهو مشهور عن أبي سعيد الخدري وعن مالك أيضًا.

أخرجه مالك في «الموطأ» (٢/ ٩٩٧)، وأحمد (٣/ ٩٣) عن إسحاق بن سليمان عن مالك بن أنس، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي سعيد الخدري، فذكره، وتوبع إسحاق بن سليمان: هو الرازي أبو يحيى على هذا السند: فأخرجه الدارمي (١٦٤٦) عن الحكم بن المبارك. والبخارى (١٤٦٩) عن عبد الله بن يوسف. ومسلم (١٠٥٣)، والنسائي (٥/ ٩٥)، وفي الكبرى (٢٣٨٠) عن قتيبة بن سعيد. والنسائي في الكبرى، عن ابن القاسم. وأبو داود (١٦٤٤) عن عبد الله بن مسلمة. والترمذي (٢٠٢٤) عن معن. كلهم:عن مالك، فذكره. وقال الترمذي: حسن صحيح.

ورواه أحمد (٣/ ٩٣)، ومسلم (١٠٥٣) عن معمر. والبخارى (٦٤٧٠) عن شعيب. كلاهما عن ابن شهاب الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، فذكره. وأخرجه أحمد (٣/ ١٢ و٣/ ٤٧) عن هشام بن سعد، حدثنا زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبى سعيد الخدري فذكره.

وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣/ ٣٢٧)، وصحيح الجامع الصغير وزياداته (٥٦٢٦) عن أبي هريرة. والصحيحة (٤٤٨)، والتعليق الرغيب (٢ / ١١)، وصحيح أبي داود (١٤٥١)، وصحيح الترمذي (٢١١٠).

قوله: «**وعن أبي سعيد الخدري**» تقدم الكلام على ترجمته.

قوله ﷺ: «**ومن يتصبر**» الحديث، أي يستعمل الصبر. وقوله: «**يصبره الله**» أي يقويه ويمكّنه من نفسه حتى تنقاد له [ويذعن] لتحمّل الشدائد وعند ذلك يكون الله معه فيظفره بمطلوبه ويوصله إلى مرغوبه. قاله القرطبي في شرح مسلم[(١)]، والمراد منه تعاطي أسباب الصبر وما وعد الله عليه من الأجر والصبر ترك الشكوى من ألم البلوى[(٢)]، وقيل: هو تجرّع المرارة من غير [تعبيس][(٣)]، وقيل: هو الثبات على أحكام الكتاب والسنة[(٤)]، قاله شارح الأربعين [الودعانية][(٥)].

قال الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه: ذكر الله تعالى الصبر في القرآن في نحو تسعين موضعا وهو واجب بإجماع الأمة وهو نصف الإيمان فإن الإيمان نصفان نصف صبر ونصف شكر وهو في القرآن على ستة عشر نوعًا[(٦)].

والصبر في اللغة هو الحبس ومنه ﴿وَٱصۡبِرۡ نَفۡسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ رَبَّهُم بِٱلۡغَدَوٰةِ وَٱلۡعَشِيِّ﴾[(٧)]، أي احبسها معهم فالصبر حبس النفس عن الجزع

---

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٩/ ٦٦).

(٢) التعريفات (ص ١٣٤).

(٣) قاله الجنيد كما في الرسالة (١/ ٣٢٢).

(٤) قاله الخواص كما في الرسالة (١/ ٣٢٣).

(٥) شرح الأربعين الودعانية (لوحة ٢٠).

(٦) مدارج السالكين (٢/ ١٥١).

(٧) سورة الكهف، الآية: ٢٨.

والسَّخط وحبس اللّسان عن الشكوى وحبس الجوارح عن التشويش وهو ثلاثة أنواع: صبر على طاعة الله وصبر عن معصية الله وصبر على امتحان الله فالأولان صبر على ما يتعلق بالكسْب والثالث صبرٌ على ما لا كسب للعبد فيه[١]، اهـ.

قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الدَّقَّاقُ: فَازَ الصَّابِرُونَ بِعِزِّ الدَّارَيْنِ؛ لِأَنَّهُمْ نَالُوا مِنَ اللهِ مَعِيَّتَهُ. فَإِنَّ اللهَ مَعَ الصَّابِرِينَ[٢]. وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ٱصْبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ﴾[٣]. إِنَّهُ انْتِقَالٌ مِنَ الْأَدْنَى إِلَى الْأَعْلَى. فَالصَّبْرُ دُونَ الْمُصَابَرَةِ. وَالْمُصَابَرَةُ دُونَ الْمُرَابَطَةِ وَالْمُرَابَطَةُ مُفَاعَلَةٌ مِنَ الرَّبْطِ وَهُوَ الشَّدُّ. وَسُمِّي الْمُرَابِطُ مُرَابِطًا لِأَنَّ الْمُرَابِطِينَ يَرْبِطُونَ خُيُولَهُمْ يَنْتَظِرُونَ الْفَزَعَ. ثُمَّ قِيلَ لِكُلِّ مُنْتَظِرٍ قَدْ رَبَطَ نَفْسَهُ لِطَاعَةٍ يَنْتَظِرُهَا: مُرَابِطٌ[٤]. وَقِيلَ: اصْبِرُوا بِنُفُوسِكُمْ عَلَى طَاعَةِ اللهِ. وَصَابِرُوا بِقُلُوبِكُمْ عَلَى الْبَلْوَى فِي اللهِ. وَرَابِطُوا بِأَسْرَارِكُمْ عَلَى الشَّوْقِ إِلَى اللهِ.

وَقِيلَ: اصْبِرُوا فِي اللهِ. وَصَابِرُوا بِاللهِ. وَرَابِطُوا مَعَ اللهِ.وَقِيلَ: اصْبِرُوا عَلَى النَّعْمَاءِ. وَصَابِرُوا عَلَى الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ، وَرَابِطُوا فِي دَارِ الْأَعْدَاءِ. وَاتَّقَوْا إِلَهَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ، لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ فِي دَارِ الْبَقَاءِ[٥]. اهـ.

---

(١) مدارج السالكين (٢/ ١٥٥-١٥٦)

(٢) الرسالة (١/ ٣٢٤-٣٢٥)، ومدارج السالكين (٢/ ١٥٨).

(٣) سورة آل عمران، الآية: ٢٠٠.

(٤) مدارج السالكين (٢/ ١٥٨).

(٥) مدارج السالكين (٢/ ١٥٩).

قوله ﷺ: «**وما أعطي أحد عطاء خير وأوسع من الصبر**» الحديث، هكذا هو في جميع النسخ [خبر] مرفوع وهو صحيح وتقديره هو خيرٌ كما وقع في رواية البخاري[١]، وإذا حصل الوسع فأيّ ضيق وأي ضَيْم يُوجد معه[٢]، ففي هذا الحديث الحث على التعفف والقناعة والصبر على ضيق العيش وغيره من مكاره الدنيا[٣].

وسئل الفضيل عن الصبر فقال: هو الرضى بقضاء الله. قيل: وكيف [ذلك]؟ قال: الراضي لا يتمنى فوق منزلته[٤]. وقيل: الصبر الجميل أن لا يُعرَف صاحب المصيبة من غيره ولا يخرجه عن حد الصابرين توجّع القلب ولا فيضان العين بالدمع على الميت فإن ذلك مُقتضى البشرية ولذلك لما مات إبراهيم ولد رسول الله ﷺ [فاضت عيناه]، فقيل له: أما نهيتنا عن هذا؟ فقال: إن هذه رحمة وإنما يرحم الله من عباده الرحماء[٥]، بل ذلك أيضا لا يخرج عن مقام الرضى[٦].

**تنبيه**: الرضا على قسمين: رضا عام وهو أن لا يجد غير الله ربا ولا غير

---

(١) شرح النووى على مسلم (٧/ ١٤٥).

(٢) حدائق الأولياء (١/ ٧٣).

(٣) شرح النووى على مسلم (٧/ ١٤٥).

(٤) إحياء علوم الدين (٤/ ٧٢-٧٣).

(٥) أخرجه البخاري (١٢٨٤) و(٥٦٥٥) و(٦٦٥٥) و(٧٣٧٧) و(٧٤٤٨)، ومسلم (١١- ٩٢٣) عن أسامة.

(٦) إحياء علوم الدين (٤/ ٧٣).

الإسلام دينا ولا غير محمد ﷺ رسولًا، وهذا الرضا لا يخلو عنه مسلم إذا لا يصح التديّن بدين الإسلام إلا بذلك، وهو المراد بقوله ﷺ: ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد ﷺ رسولًا، رواه مسلم وغيره[(١)]. ورضًا «٢/ أ» خاصٌ وهو الذي تكلّم [فيه] أرباب القلوب وأحسن عبارة فيه ما قاله النوري: هو سرور القلب بمر القضاء وهو غاية الرضا، فيُظهر [للعبد] التحمّل عند الصّدمة الأولى [ويرضى] بثواب الله عوضا عما أخذ منه ولا يسخط شيئا يَرِدُ القضاء به.[(٢)]

قال شقيق[(٣)]: اشتريت بطيخة لأمي فلما قطعتها سخِطت. فقلت: [يا] أمّاه على من تسخطين، [هل تردين] القضاء أو تلومين حارثها أو مشتريها أو خالقها؟ فأما حارثها ومشتريها فوالله ما كان لهما ذنب، ولودّا أن تكون من أطيب البطيخ، ولا أراك تلومين إلا خالقها فاتقي الله ولا تلوميه، فو الله ما سمعت أمي كلاما أنفع [من ذلك، انتهى].

قال الغزالي[(٤)]: الصبر مقام من مقامات الدين ومنزل من منازل السالكين وهو خاص بالإنسان لا يتصور في البهائم ولا في الملائكة، أما في البهائم فلنقصانها وأما في الملائكة فلكمالها، وقد وصف الله الصابرين بأوصاف

---

(١) صحيح مسلم (٥٦) (٣٤) عن العباس بن عبد المطلب، أنه سمع رسول الله ﷺ، يقول: «ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربا، وبالإسلام دينا، وبمحمد رسولًا».

(٢) المفهم (١/ ١٢٨).

(٣) الامتاع والمؤانسة (ص ٢٣٦) وقمع الحرص (ص ١٦١).

(٤) إحياء علوم الدين (٤/ ٦٢).

وذكر الصبر في القرآن في نيف وسبعين موضعا، وأضاف أكثر الخيرات والدرجات إلى الصبر، وجعلها ثمرة له فقال عز من قائل: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا﴾[(١)]، وقال: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَىٰ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا﴾[(٢)]، وقال: ﴿وَلَنَجْزِيَنَّ الَّذِينَ صَبَرُوا أَجْرَهُم﴾[(٣)]، وقال: ﴿أُولَٰئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُم مَّرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا﴾[(٤)]، وقال: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾[(٥)]، فما من قربة إلا وأجرها بتقدير وحساب إلى الصبر، والصبر على البلاء أعلى مقامات الصبر.

قال ابن عباس[(٦)]: الصبر في القرآن على ثلاثة أوجه: صبر على أداء

---

(١) سورة السجدة، الآية: ٢٤.

(٢) سورة الأعراف، الآية: ١٣٧.

(٣) سورة النحل، ا لآية: ٩٦.

(٤) سورة القصص، الآية: ٥٤.

(٥) سورة الزمر، الآية: ١٠.

(٦) قوت القلوب (١/ ٣٣٢) والإحياء (٤/ ٧٢)، وهذا قد روي مرفوعا من حديث علي رضي الله عنه أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب الصبر (٢٤) وأبو الشيخ في الثواب ومن طريقه ومن طريق آخر الديلمي في مسند الفردوس (١٩٧٥) كلهم من طريق عبد الله بن محمد بن زيرك عن عمر بن علي عن عمر بن يونس اليماني عن مدرك بن محمد السدوسي عن رجل يقال له علي عن علي رضي الله عنه رفعه الصبر ثلاثة فصبر على المصيبة وصبر على الطاعة وصبر عن المعصية فمن صبر على المصيبة حتى يردها بحسن عزائها كتب الله له ثلاثمائة درجة ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض ومن صبر على الطاعة كتب الله له ستمائة درجة ما بين الدرجتين كما بين تخوم الأرض إلى منتهى الأرضين ومن صبر عن المعصية =

فرائض الله تعالى فله ثلاثمائة درجة، وصبر عن محارم الله فله ستمائة درجة، وصبر في المصيبة عند الصدمة الأولى فله تسعمائة درجة، ومعنى الصدمة الأولى يعني الصبر الشاق الكامل الصعب على النفس الذي يعظم عليه الثواب الجزيل لكثرة المشقة فيه إنما هو عند هجوم المصيبة وحرارتها فإنه يدل على قوة النفس وتثبيتها وتمكنها في مقام الصبر، وأما إذا بردت حرارة المصيبة فكل أحد يصبر، إذ الصدم أصله الضرب على الشيء الصلب، ثم استُعير لمن فجأته المصيبة. قاله القرطبي.(١)

وقال بعضهم: أيضًا أصل الصدم الضرب في شيء صلب ثم استعمل مجازا في كل مكروه حصل بغتة. وفضيلة الصبر ومدح الصابرين أشهر من أن يذكر والله أعلم.

وقد روي أيضًا بإسناد ضعيف من حديث علي مرفوعًا إلى النبي صلى الله عليه وسلم أن الصبر على المصيبة يكتب به للعبد ثلاثمائة درجة وأن الصبر على الطاعة يكتب له به ستمائة درجة وأن الصبر عن المعاصي يكتب له به تسعمائة درجة وقد خرجه ابن أبي الدنيا وابن جرير الطبري. قاله ابن رجب الحنبلي.(٢)

---

= كتب الله له تسعمائة درجة ما بين الدرجتين كما بين تخوم الأرض إلى منتهى العرش مرتين. انظر: الدر المنثور (١/ ١٥٩)

(١) المفهم (٨/ ٥٦) وقمع الحرص (ص ١٦١).

(٢) جامع العلوم والحكم (٢/ ٢٦).

**٥١٤٥- وَعَن أنس** ﷺ **عَن النَّبِي** ﷺ **قَالَ:** «أَربع لَا يصبن إِلَّا بعجب الصَّبْر وَهُوَ أول الْعِبَادَة والتواضع وَذكر الله وَقلة الشَّيْء» **رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ**(١) **وَالْحَاكِم**(٢) **كِلَاهُمَا من رِوَايَة الْعَوام بن جوَيْرِية وَقَالَ الْحَاكِم صَحِيح الْإِسْنَاد وَتقدم فِي الصمت**(٣).

قوله: «**وعن أنس**» هو ابن مالك تقدم الكلام عليه.

قوله ﷺ: «**أربع لا يصبن إلا بعجب الصبر وهو أول العبادة والتواضع وذكر الله وقلة الشيء**» الحديث، رواه الطبراني، تقدم الكلام على الصبر وعلى التواضع في بابه، وعلى [ذكر] الله في بابه أيضا، وعلى قلة الشيء أيضا في كتاب الصمت.

**٥١٤٦- وروى التِّرْمِذِيّ عَن أنس** ﷺ **قَالَ: قَالَ رَسُول الله** ﷺ: «**الزهادة فِي الدُّنْيَا لَيست بِتَحْرِيم الْحَلَال وَلَا إِضَاعَة المَال وَلَكِن الزهادة فِي الدُّنْيَا أَن لَا تكون بِمَا فِي يدك أوثق مِنْك بِمَا فِي يَد الله وَأَن تكون فِي ثَوَاب الْمُصِيبَة إِذا**

---

(١) في المعجم الكبير (١/ ٢٥٦/ ٧٤١).

(٢) الحاكم في المستدرك (٧٨٦٤) وقال:« هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه».

(٣) رواه ابن حبان في المجروحين (٢ / ١٨٥)، وابن عدي في الكامل (١/ ٨١)، وتمام في الفوائد (٩٧٤)، والبيهقي في الآداب (٢٩٩)، وفي شعب الإيمان (٤٦٢٨، ٧٨٠٠) من طريق العوام بن جويرية، عن الحسن، عن أنس، ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: ورواه موقوفا: ابن أبي الدنيا في الصمت (٥٥٦)، وابن أبي عاصم في الزهد (٤٨)، وابن شاهين في الترغيب (٣٩٢)، وتمام في الفوائد (١٦٩٦) عن العوام بن جويرية. وقال الألباني في السلسلة الضعيفة (٢/ ١٩٧/ ٧٨١): موضوع.

**أَنْت أصبت بهَا أَرغب فِيهَا لَو أَنَّهَا أبقيت لَك» قَالَ التِّرْمِذِيّ: حَدِيث غَرِيب**[١].

قوله ﷺ في رواية الترمذي عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: الزهادة في الدنيا ليست بتحريم الحلال ولا إضاعة المال ولكن الزهادة في الدنيا أن لا تكون بما يدك أوثق بما في يد الله وأن تكون في ثواب المصيبة إذا أنت أصبت بها أرغب فيها لو أنها أبقيت لك، الحديث.

في هذا الحديث سبب الزهد لا حقيقته، وذلك أنه إذا وثق بما في يد الله تعالى هذا الوثوق وكان ذلك سببا لترك فضول الدنيا والحرص عليها والشدة فيها، اهـ.

وقال ابن رجب[٢]: فسّر النبي ﷺ الزهد في الدنيا بشيئين من أعمال القلوب لا من أعمال الجوارح: ولهذا كان أبو سليمان لا يشهد لأحد

---

(١) سنن الترمذي (٢٣٤٠)، وأخرجه ابن ماجه (٤١٠٠)، والطبراني في المعجم الأوسط (٧٩٥٤)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٩/ ٣٠٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٠٢٨٩) من طريق عمرو بن واقد. وقال:هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وأبو إدريس الخولاني اسمه: عائذ الله بن عبد الله، وعمرو بن واقد منكر الحديث . قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٢٨٦) رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عمرو بن واقد، وقد ضعفه الجمهور، وقال محمد بن المبارك: كان صدوقا، وبقية رجاله ثقات، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٣١٩٤): ضعيف جدا. انظر: ضعيف سنن ابن ماجه برقم (٨٩٤)، المشكاة (٥٣٠١ / التحقيق الثاني)، ضعيف الجامع الصغير وزيادته (٣١٩٤). الصحيح وقفه، فقد رواه أحمد في كتاب الزهد (٩٦) .

(٢) جامع العلوم والحكم (٢/ ١٨٠ – ١٨٢).

بالزهد، فإن الزهد في القلب، أحدهما: أن يكون العبد بما في يد الله أوثق منه بما في يد نفسه وهذا ينشأ من صحة اليقين وقوته فإن الله ضمِن أرزاق عباده وتكفّل بها كما قال: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلۡأَرۡضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزۡقُهَا﴾[١]، والآيات في ذلك كثيرة، والثاني أن يكون العبد إذا أصيب بمصيبة في دنياه من ذهاب مال أو ولد أو غير ذلك أرغب في ثواب ذلك مما ذهب منه «**٢/ ب**» من الدنيا أن يبقى له وهذا أيضا ينشأ من كمال اليقين ومن علامات الزهد في الدنيا [و] قلة الرغبة فيها كما قال علي رضي الله عنه: من زهد في الدنيا هانت عليه المصائب[٢]، وروي من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا قال: من سرّه أن يكون أغنى الناس فليكن بما في يد الله أوثق منه بما في يده[٣] . اهـ.

فقوله: «**الزهادة في الدنيا ليس بتحريم الحلال ولا إضاعة المال**» الحديث.

قال هشام: قال أبو إدريس الخولاني: مثل هذا الحديث بين الأحاديث كمثل الإبريز في الذهب؛ رواه الترمذي. وأبو إدريس الخولاني اسمه عائذ الله بن عبد الله القشيري. في الرسالة قال أحمد بن حنبل الزهد على ثلاثة أوجه: الأول ترك الحرام وهو زهد العوام؛ والثاني: ترك الفضول من الحلال وهو

(١) سورة هود، الآية: ٦.

(٢) حديث مجاعة بن الزبير (١٠١)، وابن أبي الدنيا في الزهد (٩٢).

(٣) أخرجه: أبو عبيد في الخطب (١٢٣)، وعبد بن حميد (٦٧٥)، وابن أبي الدنيا في مكارك الأخلاق (٥)، وأبو نعيم في الحلية ٣/ ٢١٨- ٢١٩، والقضاعي في مسند الشهاب (٣٦٧) و (٣٦٨) من حديث عبد الله بن عباس.وضعفه الألبانى جدا في الضعيفة (٥٤٢١).

زهد الخواص؛ والثالث: ترك ما يشغل عن الله تعالى وهو زهد العارفين[١].

وقال الفضيل بن عياض جعل الله تعالى [الشرّ كله] في بيت وجعل مفتاحه حب الدنيا، وجعل الله الخير كله في بيت وجعل مفتاحه الزهد فيها. واختلفت عبارة العلماء في حد الزهد: فقال مالك: الزهد التقوى[٢]. وقال أحمد وسفيان الثوري وغيرهما: الزهد قصر الأمل[٣].

وقال ابن المبارك: الزهد الثقة بالله. وقال عبد الواحد بن [زيد]: [الزهد ترك الدينار والدرهم. وقال أبو سليمان الداراني رحمه الله تعالى: الزهد ترك ما يشغل عن الله تعالى[٤].

وقال سفيان بن عيينة:] الزهد أن يزهد فيما [حرّمه] الله، فأما ما أحل فقد أباحه لك[٥]. وقال الزهري: هو الصبر [على] الشهوات.

وقال سفيان الثوري أيضا: الزهد قصر الأمل ليس بأكل الغليظ ولا بلبس الخشن[٦]. وقال الفضيل: هو ترك الدنيا كلها أحبّ تركها أم كرِه[٧]. وقال بشر بن الحارث: الزهد في لقاء الناس فإن من أحب الدنيا أحب لقاء

---

(١) الرسالة (١/ ٢٤٣).

(٢) الرسالة (١/ ٢٤٤).

(٣) الرسالة (١/ ٢٤١).

(٤) الرسالة (١/ ٢٤١).

(٥) الحلية (٧/ ٢٩٧)، وسير أعلام النبلاء (٨/ ٤٦٩).

(٦) الرسالة (١/ ٢٤٠).

(٧) تفسير القرطبى (١٠/ ٣٥٥).

أهلها[١]. وقال إبراهيم بن أدهم: لا يكون العبد زاهدا حتى يكون ترك الدنيا أحب إليه من أخذها[٢]. وقال رجل للحسن إن فقهاءنا يقولون كذا. فقال الحسن: [وهل] رأيت فقيها؟ الفقيه الزاهد في الدنيا، البصير بدينه، المداوم على عبادة ربه[٣]. وتقدم الكلام على الزهد في الدنيا أبسط من ذلك.

**تتمة**: والزهد أيضا كان حال أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وأبي الدرداء وتميم الداري ومن ماثلهم وما أكثر الزهادة في الصحابة، وعبد الرحمن بن عوف والزبير زاهدان رضي الله عنهما [وعمن سبقهما]، ولا التفات إلى رواية من روى أنه يدخل الجنة حبوا فإنه حديث باطل[٤]، والذي انتهى إليه الزهد من التابعين ثمانية الأسود وأويس والحسن والرّبيع بن [خثيم] وعامر بن عبد قيس ومسروق وهَرِم بن حيان وأبو مسلم الخولاني واسمه عبد الله بن ثوب[٥]، اهـ، قاله في الديباجة.

**٥١٤٧- وَعَن عَلْقَمَة قَالَ قَالَ عبد الله الصَّبْر نصف الْإِيمَان وَالْيَقِين الْإِيمَان كُله. رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ فِي الْكَبِير وَرُوَاته رُوَاة الصَّحِيح وَهُوَ مَوْقُوف وَقد رَفعه بَعضهم[٦].**

---

(١) تفسير القرطبى (١٠/ ٣٥٥).

(٢) تفسير القرطبى (١٠/ ٣٥٥).

(٣) الزهد لأحمد (١٥١٣)، وأخلاق العلماء (ص ٧٣)، والحلية (٢/ ١٤٧) و(٦/ ١٧٨).

(٤) قمع الحرص (ص ١٥٨).

(٥) الحلية (٢/ ٨٧).

(٦) رواه الطبراني في الكبير (٩/ ١٠٧ / ٨٥٤٤) من طريق محمد بن علي الصائغ، عن سعيد
=

=

بن منصور، عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن علقمة قال: قال عبد الله... موقوفا، وإسناده صحيح، ورجاله رجال الصحيح، خلا شيخ الطبراني، وهو ثقة، وصححه الحاكم (٢/ ٤٤٦) ووافقه الذهبي. ذكر البخاري بعضه تعليقا في الإيمان، باب: قول النبي ﷺ: بني الإسلام على خمس. بقوله: وقال ابن مسعود: اليقين الإيمان كله، وأخرجه أبو نعيم (٥/ ٣٤)، والبيهقي في الشعب (٤٨) وقال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣/ ٣٢٧) صحيح موقوف وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٣٥٣٦)، وفي السلسلة الضعيفة (٤٩٩): منكر. وقال البيهقي في الآداب (ص ٤٠٤): والموقوف أصح .
وقد رفعه بعضهم:أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٥/ ٣٤)، والخطيب في تاريخ بغداد (١٣/ ٢٢٦)، والبيهقي في الزهد برقم (٩٨٤)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (١٣٦٤)، والحافظ في لسان الميزان ٥/ ١٥٢، والقضاعي في مسند الشهاب ١/ ١٢٦ برقم (١٥٨) من طريق يعقوب بن حميد بن كاسب، حدثنا محمد بن خالد المخزومي، أخبرنا سفيان الثوري، عن زبيد اليامي، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ قال:... وقال الخطيب: تفرد بروايته عن سفيان الثوري محمد بن خالد المخزومي.
وقال البيهقي: تفرد به يعقوب بن حميد، عن محمد بن خالد، والصحيح المعروف أن هذا من قول ابن مسعود. ثم أخرجه موقوفا برقم (٩٨٥) وقال: هذا هو الصحيح، موقوف.
ومحمد بن خالد المخزومي ذكره ابن حبان في الثقات ٩/ ٥٩ وقال: ربما رفع وأسند.
ونقل الحافظ عن أبي علي النيسابوري قوله: هذا حديث منكر لا أصل له من حديث زبيد، ولا من حديث الثوري ثم تعقبه بقوله: قلت: وأما الموقوف الذي علقه البخاري، فأسند الطبراني في المعجم الكبير من رواية الأعمش، عن أبي ظبيان-تحرفت في لسان الميزان إلى: ابن طيان- عن علقمة، عن عبد الله، وقد أشبعت القول فيه، في تعليق التعليق.
وقال أبو نعيم: ورواه الثوري، عن أبي إسحاق، عن جرير، عن النهدي، عن رجل من بني سليم، عن النبي ﷺ.
وقال الحافظ في الفتح ١/ ٤٨: هذا التعليق طرف من أثر وصله الطبراني بسند صحيح، =

قوله: «**وعن علقمة**» علقمة هو[(١)] أبو شبل، علقمة بن قيس بن مالك، من بني بكر بن النخع النخعي ، روى عن عمر، وعبد الله بن مسعود، روى عنه إبراهيم، والشعبي، وابن سيرين. وهو تابعي مشهور كبير، اشتهر بحديث ابن مسعود وصحبته، وهو عم الأسود النخعي، وأجمعوا على جلالته، وعظم محله، ووفور علمه، وجميل طريقته قال إبراهيم النخعي: كان علقمة يشبه بابن مسعود. وقال أبو إسحاق السبيعي: كان علقمة من الربانيين. وقال أحمد بن حنبل: علقمة ثقة من أهل الخير، مات سنة إحدى وستين[(٢)].

قوله: «**قال عبد الله: الصبر نصف الإيمان، واليقين الإيمان كله**» الحديث، حيث أطلق عبد الله في اصطلاح المحدثين فالمراد به ابن مسعود ﵁، وتقدم الكلام على الصبر. قوله: «**واليقين الإيمان كله**» واليقين هو روح أعمال القلوب التي هي أرواح أعمال الجوارح. وهو حقيقة الصديقية. وهو قطب هذا الشأن الذي عليه مداره ، واليقين قرين التوكل. ولهذا فسر التوكل بقوة اليقين ، والصواب: أن التوكل ثمرته ونتيجته. ولهذا حسن اقتران الهدى

---

وبقيته: والصبر نصف الإيمان. وأخرجه أبو نعيم في (الحلية)، والبيهقي في (الزهد) من حديثه مرفوعا ولا يثبت رفعه.... وقال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء (١/ ٢٣١): أخرجه أبو نعيم في الحلية، والخطيب في التاريخ من حديث ابن مسعود بسند حسن.

(١) طبقات ابن سعد ٦ / ٨٦، تاريخ البخاري ٧ / ٤١، المعرفة والتاريخ ٢ / ٥٥٢،، الحلية ٢ / ٩٨، تاريخ بغداد ١٢ / ٢٩٦، سير أعلام النبلاء ط الرسالة (٤/ ٥٣)تاريخ الإسلام ٣ / ٥٠، تذكرة الحفاظ ١ / ٤٥، الإصابة ت ٦٤٥٤.

(٢) تهذيب الأسماء واللغات (١/ ٣٤٢-٣٤٣).

به، قال الله تعالى: ﴿فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِۖ إِنَّكَ عَلَى ٱلْحَقِّ ٱلْمُبِينِ ۝٧٩﴾[(١)] فالحق: هو اليقين. وقالت رسل الله: ﴿وَمَا لَنَآ أَلَّا نَتَوَكَّلَ عَلَى ٱللَّهِ وَقَدْ هَدَىٰنَا سُبُلَنَاۚ﴾[(٢)]، ومتى وصل اليقين إلى القلب امتلأ نورا وإشراقا. وانتفى عنه كل ريب وشك وسخط، وهم وغم. فامتلأ محبة لله. وخوفا منه ورضا به، وشكرا له، وتوكلا عليه، وإنابة إليه. فهو مادة جميع المقامات والحامل لها، وعند أهل الحقيقة هو رؤية العيان بقوة الإيمان لا بالحجة والبرهان، وقيل هو مشاهدة الغيوب بصفاء القلوب وملاحظة الأسرار بمخاطبة الأفكار، وقيل هو زوال الشبه والمعارضات .

قوله: «**وهو موقوف**» المراد بالحديث الموقوف في اصطلاح المحدثين أن يكون من قول الصحابي غير مرفوع إلى النبي ﷺ[(٣)]. وقد رفع بعضهم هذا الحديث إلى النبي ﷺ[(٤)] اهـ.

---

(١) سورة النمل، الآية: ٧٩.

(٢) سورة إبراهيم، الآية: ١٢.

(٣) كشف المناهج والتناقيح (١/ ٥٦).

(٤) أخرجه ابن الأعرابى في المعجم (٥٩٢)، وابن شاهين في الترغيب (٢٧١)، وتمام في الفوائد (١٠٨٣)، وأبو نعيم في الحلية (٥/ ٣٤)، والبيهقي في الشعب (٧/ ١٢٣ رقم ٩٢٦٥)، والخطيب في تاريخ بغداد (١٣/ ٢٢٦)، القضاعي في مسند شهاب (١/ ٢٦: ١٥٨) وابن الجوزي في العلل (٢/ ٣٣٠: ١٣٦٤) به مرفوعا.
وقال البيهقي في الشعب، والمحفوظ عن ابن مسعود من قوله غير مرفوع، وقال الحافظ في الفتح (١/ ٤٨): ولا يثبت رفعه وقال الألباني في الضعيفة برقم(٤٩٩) : منكر.

**٥١٤٨- وَعَن جَعْفَر بن أبي طَالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَن رَسُول الله ﷺ قَالَ الصَّبْر معول الْمُسلم**[١]. **ذكره رزين الْعَبدَرِي وَلم أره.**

**٥١٤٩- وَعَن صُهَيْب الرُّومِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ عجبا لأمر الْمُؤمن إِن أمره لَهُ كُله خير وَلَيْسَ ذَلِك لأحد إِلَّا لِلْمُؤمنِ إِن أَصَابَته سراء شكر فَكَانَ خيرا لَهُ وَإِن أَصَابَته ضراء صَبر فَكَانَ خيرا لَهُ**[٢]

قوله: «**وعن صُهيب الرومي**»[٣] تقدم [الكلام عليه رضي الله تعالى عنه].

قوله ﷺ: «**عجبا لأمر المؤمن إن أمره كله له خير وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن إن أصابته سراء شكر وكان خيرا له وإن أصابته ضراء صبر وكان خيرا له**» الحديث، الضراء الحالة التي تضر من الفقر والشدة والعذاب وهي نقيض السراء وهما بناءان للمؤنث ولا مذكر لهما كذا في **النهاية**[٤]. وقال الأصبهاني شارح **الأربعين الودعانية**[٥]: الضراء الشدة والمراد بها كل شدة

---

(١) أخرجه هناد في الزهد (٣٩٣) ومن طريقه أبو نعيم في الحلية (٥/ ٣٤٢) عن عمر بن عبد العزيز قوله. ولم يدرج المصنف تحته شرحا.

(٢) صحيح مسلم (٦٤) (٢٩٩٩) من طريق ثابت، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن صهيب.

(٣) طبقات ابن سعد: ٣ / ٢٢٦، التاريخ الكبير: ٤ / ٣١٥، الاستيعاب: ٥ / ١٤٧، أسد الغابة: ٣ / ٣٦، تهذيب الكمال: ٦١٣، سير أعلام النبلاء ط الرسالة (٢/ ١٧) ، تاريخ الإسلام: ٢ / ١٨٥، ١٨٦، تهذيب التهذيب: ٤ / ٤٣٨ - ٤٣٩، الإصابة: ٥ / ١٦٠.

(٤) النهاية (٣/ ٨٢).

(٥) شرح الودعانية (لوحة ٣٤).

تصيب المؤمن في جنب الله وكأنه يقلب ضرها نفعا وأعظم بذلك رصفا ووصفا.

**٥١٥٠- وَعَن أبي الدَّرْدَاء ﷺ قَالَ سَمِعت أَبَا الْقَاسِم ﷺ يَقُول إِن الله عز وَجل قَالَ يَا عِيسَى إِنِّي باعث من بعْدك أمة إِن أَصَابَهُم مَا يحبونَ حمدوا الله وَإِن أَصَابَهُم مَا يكْرهُونَ احتسبوا وصبروا وَلَا حلم وَلَا علم فَقَالَ يَا رب كَيفَ يكون هَذَا قَالَ أعطيهم من حلمي وَعلمِي. رَوَاهُ الْحَاكِم[(١)] وَقَالَ: صَحِيح على شَرط البُخَارِيّ[(٢)]**

(١) الحاكم (١/ ٣٤٨).

(٢) أخرجه البخاري في التاريخ (٨/ ٣٥٥-٣٥٦)، والحاكم (١/ ٣٤٨)، وأحمد (٦/ ٤٥٠)، والبزار (٤٠٨٨)، والطبراني، في «الأوسط» (٣٢٥٢)، والبيهقي، في «شعب الإيمان» (٤١٦٥ و٩٤٨٠)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ٢٢٧)، (٥/ ٢٤٣): من طرق عن معاوية بن صالح، عن أبي حلبس يزيد بن ميسرة قال: سمعت أم الدرداء تقول: سمعت أبا الدرداء يقول: سمعت أبا القاسم ﷺ ما سمعته يكنيه قبلها ولا بعدها- يقول: فذكره. وقال الحاكم: صحيح على شرط البخاري وأقول: كلا؛ فإن ابن صالح؛ لم يرو له البخاري في الصحيح، وإنما في جزء القراءة.

ويزيد بن ميسرة؛ لم يخرج له أصلا لا هو ولا غيره من الستة، ثم إنه مجهول الحال، فإنه لم يرو عنه غير معاوية هذا وصفوان بن عمرو كما في تاريخ البخاري، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا، وكذلك صنع ابن أبي حاتم (٤/ ٢/ ٢٨٨). وأما ابن حبان فذكره في الثقات!

وقال الهيثمي في المجمع (١٠/ ٦٧): رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير و الأوسط. ورجال أحمد رجال الصحيح غير الحسن بن سوار، وأبي حلبس يزيد بن ميسرة، وهما ثقتان. أخرجه أحمد (٦/ ٤٥٠)، والطبراني في الأوسط (٣٢٥٢)، والحاكم (١/ ٣٤٨)، والبيهقي في الشعب (٩٩٥٣)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣/ ٢٨٨)، وقال الألباني =

قوله وعن أبي الدرداء تقدم الكلام على مناقبه رضي «٣/ أ» الله عنه.

قوله: «**سمعت أبا القاسم ﷺ يقول: إن الله عز وجل قال يا عيسى إني باعث بعدك أمة إن أصابهم ما يحبون حمدوا الله عز وجل**» الحديث. قوله: «**سمعت أبا القاسم**» قال العلماء: العَلَمُ إما أن يكون مُشْعِرا بمدح أو ذم وهو اللقب وإما أن لا يكون فإما أن يُصدّر بنحو الأب والابن وهو الكنية أو لا وهو الاسم، فاسمه ﷺ محمد وكنيته أبو القاسم ولقبه رسول الله ﷺ[(١)].

واختلف العلماء في هذه المسألة [(٢)]، فقيل: لا يحل التكني بأبي القاسم لمن اسمه محمد أي لا يجوز الجمع بينهما وقيل لا يحل مطلقا سواء كان اسمه محمدا أم لا، وقيل يباح مطلقا، وقيل التسمية بمحمد ممنوعة مطلقة والغرض فيه توقيره وجلالة قدره ﷺ، [أو] هذا كان في زمن رسول الله ﷺ لئلا يلتبس به، اهـ، قاله الكرماني[(٣)]. وعيسى صلوات الله عليه وسلامه آخر أنبياء بني إسرائيل. قال ابن إسحاق: حدثني بعض أهل العلم أن عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام قال: إن أحب الأمم إلى الله عز وجل لأمة أحمد. قيل له: وما فضلهم الذي تذكر؟ قال: لم تذلل لا إله إلا الله على ألسن أمة من

---

=
في السلسلة الضعيفة (٤٠٣٨، ٤٩٩١):ضعيف، وقال في ضعيف الجامع (٤٠٥٢): موضوع.

(١) الكواكب الدرارى (٢٢/ ٤٥).

(٢) انظر: شرح النووي على مسلم (١٤/ ١١٣)، والمفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (١٧/ ١٢٦).

(٣) الكواكب الدراري (٢٢/ ٤٥-٤٦).

الأمم تذليلها على ألسنتهم. قاله ابن رجب [١].

**٥١٥١- وَرُوِيَ عَن سَخْبَرَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ من أعطي فَشكر وابتلي فَصَبر وظلم فَاسْتَغْفر وظلم فغفر ثمَّ سكت فَقَالُوا يَا رَسُول الله مَا لَهُ قَالَ أُولَئِكَ لَهُم الْأَمْن وهم مهتدون. رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ** [٢]

**سَخْبَرَة: بِفَتْح السِّين الْمُهْملَة وَإِسْكَان الْخَاء الْمُعْجَمَة بعدهمَا بَاء مُوَحدَة وَيُقَال إِن لَهُ صُحْبَة وَالله أعلم.**

قوله: «**وروي عن سبخرة**» تقدم، يقال أن له صحبة [٣].

قوله: «**من ابتلي فصبر**» إلى قوله: «**أولئك لهم الأمن وهم مهتدون**» أي

---

(١) تفسير ابن رجب الحنبلي (٢/ ٤٢٥) ولطائف المعارف لابن رجب (ص: ٨٦).

(٢) أخرجه الطبرانى في المعجم الكبير» (٧/ ١٦٣ / ٦٦١٣- ٦٦١٤)، وابن أبي الدنيا في «الصبر والثواب عليه» (٣٣)، والخرائطي في «فضيلة الشكر لله على نعمته» (٣٦)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/ ٢٧٦)، وفي «معرفة الصحابة » (٣٦٥٣)، (٣٦٥٤) من طريق محمد بن المعلى، عن زياد بن خيثمة، عن أبي داود، عن عبد الله بن سخبرة، عن سخبرة، أن النبي ﷺ...، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٢٨٤) :رواه الطبراني، وفيه أبو داود الأعمى، وهو متروك، ابن حجر في الإصابة (٣/ ٣٠) وفي سنده أبو داود الأعلمي أحد المتروكين. وقال الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (٢/ ٣٦٤): ضعيف جداً.

(٣) سَخْبَرَةَ: بفتح أوله وسكون المعجمة وفتح الموحدة صحابي في إسناد حديثه ضعف وعند الترمذي عن سخبرة وليس بالأزدي وقال غيره هو الأزدي انظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٣/ ٣٠) الجرح والتعديل (٤/ ٣١٩) معرفة الصحابة لأبي نعيم (٣/ ١٤٤٠)، أسد الغابة (٢/ ١٧٥)، معجم الصحابة للبغوي (٣/ ٢٦٩) تقريب التهذيب (ص: ٢٢٩) ٢٢١٣)، تهذيب التهذيب (٣/ ٤٥٤).

لهم الأمن في الأرض وهم مهتدون أي في الدنيا، والصبر مشتق من الأصبار وهو الغرض للسهام وكذلك الصابر ينصب نفسه غرضا لسهام القضاء فإن ثبت لها فهو صابر والصبر ثبات القلب بين يدي الرب. قاله في مِنن اللطائف لابن عطاء(١).

**[٥١٥٢- وَعَن كَعْب بن مَالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ مثل الْمُؤمن كَمثل الخامة من الزَّرْع تفيئها الرّيح تصرعها مرّة وتعدلها أُخْرَى حَتَّى تهيج](٢).**

قوله: «**وعن كعب بن مالك**» تقدم.

قوله ﷺ: «**مثل المؤمن كمثل الخامة من الزرع تفيئها الريح تصرعها**» الحديث، «**مثل المؤمن**» قال [الجوهري](٣): مثل كلمة تسوية، يقال هذا مِثْله ومَثَله، كما يقال شِبْهه وشَبَهه بمعنى ومثل الشيء أيضا صفته والرواية هنا مثل بفتح المثلثة انتهى.

قوله: «**كخامة الزرع [تتكفّأها] الريح**» والمؤمن يتكفأ بالبلاء، معنى ذلك تميلها يمينا وشمالا كما في الحديث الآخر تميلها، وكذلك البلاء بالمؤمن يصيبه مرة ويتركه أخرى [ليكفّر] خطاياه، والخامة من الزرع بالخاء المعجمة

---

(١) لطائف المنن (ص ١١٩).

(٢) أخرجه مسلم (٥٩) (٢٨١٠) وفيه زيادة :«...ومثل الكافر كمثل الأرزة المجذية على أصلها، لا يفيئها شيء، حتى يكون انجعافها مرة واحدة».

(٣) الصحاح (٥/ ١٨١٦).

وتخفيف الميم وهي الطاقة الغضة اللينة من الزرع[١]. وقال القاضي عياض[٢]: قال بعضهم الخامة من الزرع أول ما ينبت. قوله ﷺ: «**تفيئها الريح**» [بضم] التاء وتُميلها بمعنى واحد، ومعناه تحركها وتميلها يمينا وشمالا. قوله: «**مرة تصرعها**» أي تميلها وترميها من جانب إلى جانب[٣] كمن صرع في الأرض[٤].

قوله: «**وتعدلها أخرى**» بفتح التاء وكسر الدال، أي ترفعها فتعتدل قائمة على سوقها[٥]. قوله: «**حتى تهيج**» الحديث، ومعنى تهيج تيبس وتصفر، يقال هاج [النبت] هياجا إذا يبس واصفّر وأهاجته الريح، قاله في النهاية.[٦]

**٥١٥٣- وَفِي رِوَايَة حَتَّى يَأْتِيهِ أَجله وَمثل الْكَافِر كَمثل الأرزة المجدبة على أَصْلهَا لَا يُصِيبهَا شَيْء حَتَّى يكون انجعافها مرّة وَاحِدَة رَوَاهُ مُسلم**[٧]

قوله ﷺ: «**مثل الكافر كمثل الأرزة المجذبة على أصلها**» الحديث، الأرزة بفتح الهمزة وسكون الراء كذا الرواية، قيل هي إحدى شجر الأرز

---

(١) النهاية (٢/ ٨٩).

(٢) إكمال المعلم (٨/ ٣٤٣).

(٣) النهاية (٣/ ٢٤).

(٤) إكمال المعلم (٨/ ٣٤٤).

(٥) إكمال المعلم (٨/ ٣٤٤).

(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر (٥/ ٢٨٦).

(٧) أخرجه مسلم (٦٠) (٢٨١٠) عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ.

وهو الصنوبر ويقال له [الأرزن] أيضا، قال أبو [عبيدة] وهو شجر معروف بالشام وقد رأيته يقال له الأَرْزُ، واحدتها أرزة، وهي التي تسمى بالعراق الصنوبر، والصنوبر ثمر الأرز، والله أعلم. قاله عياض[١]. قوله: «**المجذبة على أصلها**»، والمجذبة بميم مضمومة ثم جيم ساكنة ثم ذال معجمة مكسورة وهي النابتة في الأرض المنتصبة. قوله: «**لا يصيبها شيء حتى يكون انجعافها مرة واحدة**» الحديث، والانجعاف الانقلاع، يقال جعفت الرجل إذا صرعته، يقال: جعَفه فانجعف، أي قلعته فانقلع، وقال في الإكمال [٢]: الانجعاف الانقلاع، وانجعافها بالنون والجيم والعين والفاء، انتهى. قاله النووي.[٣]

**٥١٥٤- وَعَن أبي هُرَيْرَة ﵁ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ مثل الْمُؤمن كَمثل الزَّرْع لَا تزَال الرِّيَاح تفيئه وَلَا يزَال الْمُؤمن يُصِيبهُ بلَاء وَمثل الْمُنَافِق كَمثل شَجَرَة الْأَرز لَاتهتز حَتَّى تستحصد. رَوَاهُ مُسلم [٤] وَالتِّرْمِذِيّ وَاللَّفْظ لَهُ وَقَالَ حَدِيث حسن صَحِيح.**

**الْأَرز بِفَتْح الْهمزَة وتضم وَإِسْكَان الرَّاء بعدهمَا زَاي هِيَ شَجَرَة الصنوبر وَقيل شَجَرَة الصنوبر الذّكر خَاصَّة وَقيل شَجَرَة العرعر وَالْأول أشهر.**

---

(١) إكمال المعلم (٨/ ٣٤٣).

(٢) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٨/ ٣٤٣).

(٣)شرح النووي على مسلم (١٧/ ١٥٣).

(٤) صحيح مسلم (٥٨) (٢٨٠٩) ، والترمذي (٢٨٦٦) وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

قوله: «**وعن أبي هريرة**» تقدم [الكلام عليه رضي الله تعالى عنه]،

قوله ﷺ: «**مثل المؤمن كمثل الزرع لا تزال الرياح تفيئه ولا يزال المؤمن يصيبه بلاء، ومثل المنافق كمثل شجرة الأرز لا تهتز حت تستحصد**» الحديث. قوله: «**الأرزة**» بفتح ويضم، وإسكان الراء بعدهما زاي «**٣/ ب**» هي شجرة الصنوبر الذكر خاصة، وقيل شجرة العرعر والأول أشهر، اهـ. قاله الحافظ المنذري.

وقال النووي في **شرح مسلم**[١]: وقد قال أهل اللغة والغريب [الأرزة] شجر معروف يقال له الأرزن يشبه الصنوبر بفتح الصاد، يكون بالشام وبلاد الأرمن. قوله: «**حتى تستحصد**» بفتح التاء وكسر الصاد، كذا ضبطناه وكذا نقله القاضي عياض عن رواية [الأكثرين]، وضبطه بعض شيوخنا على ما لم يسم فاعله، والأول أجود أي لا تتغير حتى تنقطع مرة واحدة كالزرع الذي انتهى يبسه.

قال العلماء: معنى الحديث أن المؤمن كثير الآلام في بدنه أو ماله أو أهله وذلك مكفِّر لسيئاته ورافع لدرجاته. وأما الكافر فقليلها وإن وقع به شيء لم يكفر شيئا من سيئاته بل يأتي بها يوم القيامة كاملة، والله أعلم، اهـ. قاله النووي في **شرح مسلم**.[٢]

---

(١) شرح النووي على مسلم (١٧/ ١٥٣).

(٢) شرح النووي على مسلم (١٧/ ١٥٣).

**٥١٥٥- وَعَن أم سَلمَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَت سَمِعت رَسُول الله ﷺ يَقُول مَا ابتلى الله عبدا ببلاء وَهُوَ على طَرِيقَة يكرهها إِلَّا جعل الله ذَلِك الْبلَاء كَفَّارَة وَطهُورًا مَا لم ينزل مَا أَصَابَهُ من الْبلَاء بِغَيْر الله عز وَجل أَو يَدْعُو غير الله فِي كشفه رَوَاهُ ابْن أبي الدُّنْيَا فِي كتاب الْمَرَض وَالْكَفَّارَات[١] وَأم عبد الله ابْنة أبي ذئاب لَا أعرفهَا[٢].**

**٥١٥٦- وَعَن مُصعب بن سعد عَن أَبِيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قلت يَا رَسُول الله أَي النَّاس أَشد بلَاء قَالَ الانبياء ثمَّ الأمثل فالأمثل يبتلى الرجل على حسب دينه فَإِن كَانَ دينه صلبا اشْتَدَّ بلاؤه وَإِن كَانَ فِي دينه رقة ابتلاه الله على حسب دينه فَمَا يبرح الْبلَاء بِالْعَبدِ حَتَّى يمشي على الأَرْض وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَة**

**رواه ابن ماجه[٣] وابن أبي الدنيا[٤] والترمذي[٥] وقال: حديث حسن صحيح[٦].**

---

(١) أخرجه ابن أبى الدنيا في المرض والكفارات (٤٣). وحسنه الألبانى في الصحيحة (٢٥٠٠) وصحيح الترغيب (٣٤٠١) وقال الضعيفة (١١٣٦) : موضوع. ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

(٢) أخرجه ابن أبى الدنيا في المرض والكفارات (٤٣) و(٢٠٥). وحسنه الألبانى في الصحيحة (٢٥٠٠) وصحيح الترغيب (٣٤٠١)، وقال في الضعيفة (١١٣٦): موضوع. ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

(٣) ابن ماجه (٤٠٢٣).

(٤) ابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (٣).

(٥) الترمذي (٢٣٩٨).

(٦) وأخرجه البزار (١١٥٤)، وأبو يعلى (٨٣٠)، وابن حبان (٢٩٠١)، والبغوي (١٤٣٤)، =

**٥١٥٧- وَلابْن حبَان فِي صَحِيحه[١] من رِوَايَة الْعَلَاء بن الْمسيب عَن أَبِيه عَن سعد قَالَ سُئِلَ رَسُول الله ﷺ أَي النَّاس أَشد بلَاء قَالَ الْأَنْبِيَاء ثمَّ الأمثل فالأمثل يبتلى النَّاس على حسب دينهم فَمن ثخن دينه اشْتَدَّ بلاؤه وَمن ضعف دينه ضعف بلاؤه وَإِن الرجل ليصيبه الْبلَاء حَتَّى يمشي فِي النَّاس مَا عَلَيْهِ خَطِيئَة[٢]**

=

والحاكم (١٢١)، وعنه البيهقي في الشعب (٩٧٧٥)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١/ ٣٦٨) كلهم من طرق عن عاصم بن بهدلة، عن مصعب بن سعد، عن أبيه قال: قلت لرسول الله ﷺ، به. وقال: الترمذي: حسن صحيح، وقال الألباني في: صحيح الترغيب والترهيب (٣/ ٣٢٩) صحيح، وصحيح الجامع الصغير وزيادته (٩٩٢)، والصحيحة (١٤٣).

(١) أخرجه ابن حبان (٢٩٢٠).

(٢) رجال ثقات إلا أنه منقطع المسيب -وهو ابن رافع- لم يسمع من سعد. أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٩٩/ ١٢٠) وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وقال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣/ ٣٣٠) صحيح، وصحيح الجامع الصغير وزيادته (١/ ٢٣١)، والصحيحة (١٤٤)، وقال الدوري في «تاريخه» (٢٩٣٠): سمعت يحيى بن معين، يقول: لم يسمع المسيب بن رافع من أحد من أصحاب النبي ﷺ، إلا البراء بن عازب، وقال الحاكم في المستدرك (٥٤٦٣): قد صحت الرواية من أوجه عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، عن النبي ﷺ أنه قال: «أشد الناس بلاء الأنبياء، ثم العلماء، ثم الأمثل فالأمثل» قلت: قوله: صحيح على شرط الشيخين هو كما قال وحصل فيه اختلاف على مصعب لكنه لا يضر الحديث، فأخرجه ابن حبان (٢٩٢٠)، والمحاملي في الأمالي (١٥١) عن جرير بن عبد الحميد، والضياء في المختارة (١٠٥٣) عن عبيدة بن حميد. كلاهما عن العلاء بن المسيب عن أبيه عن سعد بن أبي وقاص، ونقل الضياء عن =

قوله: «**وعن مصعب بن سعد عن أبيه**» تقدم [الكلام عليه رضي الله تعالى عنه].

قوله: «**قلت يا رسول الله أي الناس أشد بلاء؟ قال: الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل، يُبتلى الرجل على حسب دينه**» الحديث، وفيه جواز المرض على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام والحكمة فيه تكثير أجورهم وتسلية الناس بهم ولئلا يفتتن الناس بهم فيعبدوهم، اهـ، قاله الكرماني.(١)

تنبيه: ربما خطر لبعض الناس أن هؤلاء أحباب الله وأنبياؤه ورسله فكيف يقاسون هذه الشدائد العظيمة وهو سبحانه وتعالى قادر أن يخفف عنهم أجمعين؟

**الجواب**: أن أشد الناس بلاء في الدنيا الأنبياء كما في الحديث، فأحب الله سبحانه وتعالى أن يبتليهم تكميلا لفضائلهم لديه ورفعة لدرجاتهم عنده وليس ذلك في حقهم نقصا ولا عذابا بل هو كمال رفعة مع رضاهم بجميل ما يجريه الله عليهم، فأراد الحق سبحانه وتعالى أن يختم لهم بهذه الشدائد مع

---

=

الدارقطني قال: ورواه القاسم بن مالك والمحاربي عن العلاء بن المسيب عن عاصم بن أبي النجود عن مصعب بن سعد عن أبيه وصوّبه.

(١) الكواكب الدراري (٢٠/ ١٨٠) فإن قلت: الحديث كيف دل على الترجمة قلت يقاس سائر الأنبياء على سيدنا محمد ﷺ والأولياء أيضا هم بهذه النسبة وأما العلة فيه فهي أن البلاء في مقابلة النعمة فمن كانت نعم الله تعالى عليه أكثر كان بلاؤه أشد ولهذا ضوعف حدود الأحرار على العبيد.

إمكان التخفيف والتهوين عليهم ليرفع منازلهم ويعظم أجورهم قبل موتهم كما ابتلى إبراهيم عليه الصلاة والسلام بالنار وموسى عليه الصلاة والسلام بالخوف الأسفار وعيسى عليه الصلاة والسلام بالصحاري والقفار ونبينا ﷺ بالفقر في الدنيا ومقابلة الكفار، كل ذلك رفعة في أحوالهم وكمال في درجاتهم ولا يفهم من هذا أن الله شدّد عليهم أكثر مما شدّد على العصاة المخلِّطين فإنّ ذلك عقوبة ومؤاخذة على أجرامهم فلا نسبة بينه وبين هذا، اهـ، قاله في التذكرة (١)، والله أعلم.

قوله في الحديث: «**ثم الأمثل فالأمثل**» الحديث، أي الأشرف فالأشرف، والأعلى فالأعلى في الرتبة والمنزلة، وأماثل الناس خيارهم(٢). وعن أبي سليمان قال: مرّ موسى ﷺ على رجل في متعبّد له ثم مرّ به بعد ذلك وقد مزّقت السباع لحمه فرأس [ملقاة] وفخذ ملقاة وكبد ملقى. فقال موسى: يا رب عبدك كان يطيعك فابتليته، فأوحى الله تعالى إليه أنه سألني درجة لم يبلغها بعمله فابتليته بهذا لأبلِّغه تلك الدرجة(٣). والله أعلم.

**تتمة**: وقد يجهل بعض الناس فيظن أن شدة البلاء وكثرته إنما ينزل بالعبد لهوانه وهذا لا يقوله إلا من أعمى الله قلبه [بل العبد يبتلى على حسب دينه كما قاله المصطفى صلى الله تعالى عليه وسلم. قال سفيان الثوري رحمه الله

---

(١) التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة (ص: ١٦٢).

(٢) النهاية (٤/ ٢٩٦).

(٣) شعب الإيمان (١٢/ ٢٧٦ رقم ٩٣٩٠)، وربيع الأبرار (ص ٦٣٣).

تعالى: ليس بفقيه من لم يعد البلاء نعمة والرخاء مصيبة[١]]، [بل البلاء نعمة والرخاء مصيبة]، ولقد ابتلي خلق كثير [من أولياء الله تعالى] بأنواع من الأذى فبعضهم ضرب وبعضهم حبس وبعضهم نفي وبعضهم قتل مظلوما شهيدا [هذا أمير المؤمنين عثمان بن عفان] دخل عليه جماعة من الفجرة قتلوه وهو صابر محتسب وكذلك علي بن أبي طالب وكذلك ولده الحسين قتل مظلوما شهيدا، وكذلك عبد الله بن الزبير قتل مظلوما شهيدا قتله الحجاج وصلبه، وكذلك سعيد بن جبير وكان من سادات التابعين. قال الترمذي في جامعه [٢]: أحصي من قتله الحجاج بن يوسف صبرا فكانوا مائة ألف وعشرين ألفا، وهذا سعيد بن المسيب وهو سيد التابعين جلد بالسياط في أيام [عبد الملك بن مروان] وطافوا به في ثياب من شعر وعزّروه وحبسوه ومنعوا الناس من مجالسته، والإمام أبو حنيفة عُهد إليه بالقضاء فلم يقبل فضُرِب وحبس ومات في السجن، والإمام مالك بن أنس جردوه وضربوه بالسياط وجُبِذت يده حتى «٤/أ» انخلعت من كتفه وسفيان الثوري أمر بصلبه فاختفى مدة. وقال أحمد بن عبد الله العجلي آجر سفيان الثوري نفسه

(١) الشكر (٨١) لابن أبي الدنيا، وشعب الإيمان (١٢/ ٣٨٩ رقم ٩٦٠٦).

(٢) سنن الترمذي (٢٢٢٠) الفضل بن موسى، عن شريك بن عبد الله، عن عبد الله بن عصم، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: في ثقيف كذاب ومبير: يقال: الكذاب المختار بن أبي عبيد، والمبير: الحجاج بن يوسف حدثنا أبو داود سليمان بن سلم البلخي، قال: أخبرنا النضر بن شميل، عن هشام بن حسان قال: أحصوا ما قتل الحجاج صبرا فبلغ مائة ألف وعشرين ألف قتيل.

من جمّال إلى مكة فأمروه أن يعمل خبزة فلم تجيء جيدة فضربه الجمال، فلما قدموا مكة دخل الجمال فإذا سفيان قد اجتمع حوله الناس فقالوا هذا سفيان الثوري. فلما انفض عنه الناس أتاه الجمال وقال [ألم] أعرفك يا أبا عبد الله، فقال سفيان من يفسد طعام الناس يصيبه أكثر من [هذا]. والإمام أحمد بن حنبل امتحن محنته المشهورة على أن يقول القرآن مخلوق فلم يقل بل قال [إنّ] كلام الله منزل غير مخلوق فضرب بالسياط حتى غشي عليه ثم قطع بعد ذلك من لحمه بالسكين وهو في جميع ذلك صابر، وقد ضرب في محنة القول بخلق القرآن جماعة من العلماء والأخيار وقيدوا وحبسوا فمنهم من مات في قيوده ودفن بها ومنهم نعيم بن حماد شيخ البخاري أوصي أن يدفن في قيوده ليخاصم بها عند الله يوم القيامة، ومنهم أبو يعقوب البويطي أجل أصحاب الشافعي حمل من مصر إلى بغداد في أربعين رطلا من حديد ومات في قيده مسجونا. قال الرّبيع بن سليمان كان البويطي أبدا يحرّك شفتيه بذكر الله تعالى ولقد رأيته على بغل في عنقه غل وفي رجليه قيد وبينه وبين البغل سلسلة فيها لبنة وزنها أربعون رطلا وهو يقول إنما خلق الله الخلق بكن فإذا [كانت «كن»] مخلوقة فكأنّ [مخلوقا خلق] لمخلوق، [وكان] الإمام مسهر بن عبد الأعلى بن مسهر الدمشقي[1] شيخ [أهل الشام] في وقته وأحد

(١) انظر: سير أعلام النبلاء (١٠/ ٢٣٦)، التاريخ الكبير ٦/ ٧٣، الجرح والتعديل ٦/ ٢٩، تاريخ بغداد ١١/ ٧٢-٧٥، تذكرة الحفاظ ١/ ٣٨١، الكاشف ٢/ ١٤٧، تهذيب التهذيب ٦/ ٩٨.

شيوخ البخاري، عُرض على السيف ليقول القرآن مخلوق فأبى ثم قال ذلك كرها فأمر بحبسه إلى أن مات.

قال أبو داود [١] : رحم الله أبا مسهر لقد كان من الإسلام بمكان، حمل على المحنة وحمل على السيف فمدّ رأسه وجُرّد السيف فأبى فلما رأوا ذلك منه حملوه إلى السجن فمات فيه. والإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري تُعُصِّب عليه ونفي من بلده بُخارا وكان يقول اللهم قد ضاقت عليّ الأرض بما رحبت فاقبضني إليك، فما جاء عليه شهر منذ قال هذا الكلام حتى مات[٢]، اهـ [رحمهم الله تعالى ورضي عنهم ورضي عنا بهم].

**سؤال:** لِم شدِّد البلاء على الأفاضل؟ قيل: لأنّ الله تعالى يُبغض الدنيا فامتحن الأولياء فيها كيلا يميلوا إليها فهي مبغوضة وأيضا لتكثير الأجر لهم.

**فإن قيل:** [لم] حجب عنهم الدنيا؟ قيل: ليتفرغوا لطاعته ولا يشتغلوا بها عنه فتحملهم على المعصية فإن النعمة قد تكون سبب المعصية لقوله تعالى:

---

(١) تاريخ بغداد ١١/ ٧٤. سير أعلام النبلاء (١٠/ ٢٣٦) قال أحمد بن علي بن الحسن البصري: سمعت أبا داود السجستاني- وقيل له: إن أبا مسهر كان متكبرا في نفسه- فقال:كان من ثقات الناس، رحم الله أبا مسهر، لقد كان من الإسلام بمكان، حمل على المحنة فأبى، وحمل على السيف فمد رأسه، وجرد السيف فأبى، فلما رأوا ذلك منه، حمل إلى السجن، فمات.

(٢) هذا كلام الدميرى كما نقله عنه العلقمى في شرح الجامع الصغير (مخ رقم ٢٤٢ تيمورية الجزء الأول / لوحة ٢٤٢-٢٤٣).

﴿فَلَمَّا نَسُواْ مَا ذُكِّرُواْ بِهِۦ﴾ إلى قوله: ﴿بَغْتَةً﴾[(١)][(٢)].

**٥١٥٨- وَعَن أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنه دخل على رَسُول الله ﷺ وَهُوَ موعوك عَلَيْهِ قطيفة فَوضع يَده فَوق القطيفة فَقَالَ مَا أَشد حماك يَا رَسُول الله قَالَ إِنَّا كَذَلِك يشدد علينا الْبلَاء ويضاعف لنا الْأجر ثمَّ قَالَ يَا رَسُول الله من أَشد النَّاس بلَاء قَالَ الْأَنْبِيَاء قَالَ ثمَّ من قَالَ الْعلمَاء قَالَ ثمَّ من قَالَ الصالحون كَانَ أحدهم يبتلى بالقمل حَتَّى يقْتله ويبتلى أحدهم بالفقر حَتَّى مَا يجد إِلَّا العباءة يلبسهَا ولأحدهم كَانَ أَشد فَرحا بالبلاء من أحدكُم بالعطاء. رواه ابن ماجه[(٣)] وابن أبي الدنيا في كتاب المرض والكفارات[(٤)] والحاكم[(٥)] واللفظ له وقال صحيح على شرط مسلم وله شواهد كثيرة[(٦)].**

---

(١) سورة الأنعام، الآية: ٤٤.

(٢) كشف الأسرار (لوحة ٧).

(٣) سنن ابن ماجه (٤٠٢٤).

(٤) ابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (١).

(٥) المستدرك (١١٩) وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد احتج بهشام بن سعد، ثم له شواهد كثيرة ولحديث عاصم بن بهدلة، عن مصعب بن سعد، عن أبيه طرق يتبع ويذاكر بها، وقد تابع العلاء بن المسيب عاصم بن بهدلة على روايته عن مصعب بن سعد».

(٦) وعن الحاكم أخرجه البيهقي في الكبرى (٣/ ٣٧٢)، وفي شعب الإيمان (٩٣١٧) وفى الآداب (١٠٥١)، والحديث أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٥١٠)، وابن سعد في الطبقات الكبرى (٢/ ٢٠٨)، وأبو يعلى (١٠٤٥)، والطحاوي في شرح مشكل الاثار (٥/ ٤٥٩)، وأبو العرب التميمي في المحن (ص٣٠٠) عن عبد الله بن وهب عن هشام =

قوله: «**وعن أبي سعيد**» هو الخدري. تقدم [الكلام عليه رضي الله تعالى عنه].

قوله: «**أنه دخل على رسول الله ﷺ وهو مَوْعُوك عليه قطيفة**» الحديث، الوعك بإسكان العين قيل هو الحمى، وقيل ألمها ومغثها، وقد وُعك الرجل يوعك فهو مَوْعوك. والقطيفة كساء من صوف له خمل يؤتزر به.

قوله: «**ثم قال من أشد الناس بلاء؟ قال: الأنبياء. قال: ثم من؟ قال: العلماء**» الحديث، وفي الرواية الأخرى: ثم الأمثل فالأمثل، [وقيل] الأشرف فالأشرف والأعلى فالأعلى. وقيل الأفضل فالأفضل في الرتبة والمنزلة [وأماثل الناس وخيارهم](١). [قال العلماء والحكمة في كون الأنبياء أشد بلاء ثم الأمثل فالأمثل] أنهم مخصوصون بكمال الصبر وصحة الاحتساب ومعرفة أن ذلك نعمة من الله عليهم ليتمّ لهم الخير ويتضاعف لهم الأجر ويظهر صبرهم ورضاهم(٢). وتقدم أيضا حكمة غير هذه والله أعلم.

قوله في الحديث: «**قال: ثم من؟ قال: الصالحون، كان أحدهم يبتلى**

=

بن سعد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار.

وخالفه معمر، فقال عن زيد بن أسلم عن رجل عن ابي سعيد الخدري.أخرجه أحمد (٣/ ٩٤)، وعبد بن حميد (٩٦٠)، وعبد الرزاق في المصنف (٢٠٦٢٦) عن معمر. وهو ضعيف لإيهام الراوى عن أبى سعيد، وقال الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (٩٩٥)، والترغيب والترهيب (٣/ ٣٣٠): صحيح.

(١) النهاية (٤/ ٢٩٦).

(٢) شرح النووى على مسلم (١٦/ ١٢٩).

**بالقمل حتى يقتله»** القمل بفتح القاف وإسكان الميم معروف، واحدته قملة، والقمل جمع قملة، والقمل يتولد من العرق والوسخ. قال الجاحظ [١]: وربما كان الإنسان قمل الطباع وإن تنظف وتعطر وبدّل الثياب كما عرض لعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام حين استأذنا رسول الله ﷺ في لباس الحرير فأذن لهما فيه، ولولا أنهما كانا في حدّ ضرورة لما أذن لهما مع ما قد جاء في ذلك من التشديد فيجوز «٤/ ب» لبس الثوب الحرير لدفع القمل لأنه لا يقمل بالخاصيّة ولذلك رخّص رسول الله ﷺ لعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام في لبسه لذلك لما تقدم، والأصح أنه لا يختص بالسفر، وفي وجه اختاره الجُوَيني وابن الصلاح يختص لأن الرواية مقيّدة بذلك[٢].

وقال مالك رحمه الله: لا يجوز لبسه مطلقا لأن وقائع الأحوال عنده لا تعم وهو وجه بعيد عندنا [٣]والله أعلم. قال - يعني الجاحظ - ومن طبع القمل أن يكون في شعر الرأس الأحمر أحمر وفي الشعر الأسود أسود وفي الرأس الأبيض أبيض ومتى تغيّر الشعر تغيّر إلى لونه. قال: وهو من الحيوان الذي إناثه أكبر من ذكوره. وقيل: أن ذكوره الصِّبيان. وقيل أن الصِّبيان بيضه والقمل يسرع إلى الدجاج والحمام ويعرض للقردة[٤].

---

(١) حياة الحيوان الكبرى (٢/ ٣٥٣).

(٢) حياة الحيوان (٢/ ٣٥٧).

(٣) حياة الحيوان (٢/ ٣٥٧).

(٤) حياة الحيوان (٢/ ٣٥٤).

تنبيه: وأما القمل والبرغوث فقال أكثر أصحابنا لا يؤكل طعام مات فيه شيء منهما لأنهما نجسان وهما من الحيوان الذي عيشه من دم حيوان لا عيش لهما غير الدم فهما نجسان ولهما دم.

وكان سليمان بن سالم القاضي الكندي من أهل إفريقية يقول: إن ماتت القملة في ماء طرح ولم يشرب وإن وقعت في دقيق ولم تخرج في الغربال لم يؤكل الخبز وإن ماتت في شيء جامد طرحت وما حولها كالفأرة. وقال غيره من أصحابنا [وغيرهم] من القمل كالذباب سواء [وإذا ألقيت القملة حية أورثت النسان، كذا رواه ابن عدي في كامله [(١)] في ترجمة عبد الله بن الحكم بن عبد الله الأيلي أنه روى بإسناد صحيح: أن النبي ﷺ قال: ست منها النسيان: سؤر الفأر، وإلقاء القملة وهي حية، والبول في الماء الراكد، وقطع الفطير، ومضغ العلك، وأكل التفاح الحامض؛ قاله في حياة الحيوان [(٢)] ].

**فائدة:** اختلف العلماء في القمل المرسل على بني إسرائيل المذكور في قوله تعالى: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلطُّوفَانَ وَٱلْجَرَادَ وَٱلْقُمَّلَ﴾[(٣)] الآية. فقال ابن عباس

---

(١) ابن عدي في الكامل (٢/ ٤٨٣) في ترجمة الحكم بن عبد الله بن سعد بن عبد الله الأيلي. قال: الحكم بن عبد الله بن سعد ليس بثقة، ولا مأمون. قال ابن عدي: وبهذا الإسناد... غير ما ذكرت أكثر من خمسة عشر حديثا كلها مع ما ذكرتها موضوعة، وما هو منها معروف المتن فهو باطل بهذا الإسناد، وما أمليت للحكم عن القاسم بن محمد والزهري وغيرهم كلها والمتن الروايات غير ما ذكرته هاهنا فكلها مما لا يتابعه الثقات عليه، وضعفه بين على حديثه.

(٢) حياة الحيوان الكبرى (٢/ ٣٥٨).

(٣) سورة الأعراف، الآية: ١٣٣.

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا[(١)]: هو السوس الذي يخرج من الحنطة. وقال مجاهد [والسّدي] وقتادة والكلبي الجراد الطيّار الذي له أجنحة، وقال الدبا الصغار الذي لا أجنحة له، وقال عكرمة بنات الجراد[(٢)]. وقال ابن زيد: البراغيث[(٣)]. وقال الحسن وسعيد بن جبير دواب سود صغار. وقال عطاء الحراساني: روي أن موسى عليه الصلاة والسلام مشى بعصاه إلى كثيب أهيل فضربه به فانتشر كله قملا في مصر، ثم إنهم قالوا: ادع لنا ربك في كشف هذا عنا، فدعا فكشفه عنهم، فرجعوا إلى طغيانهم فبعث الله عليهم الضفادع فكانت تدخل في فرشهم وبين ثيابهم، وإذا همّ الرجل أن يتكلم دخل الضفدع في فيه وتلقي نفسها في القدر [وهي تغلي] قالوا ادع لنا ربك يكشفها عنا، فدعا فرجعوا إلى كفرهم فبعث الله عليهم الدم فرجع ماؤهم الذي يشربونه دما فكان الرجل منهم إذا استسقى من البئر وارتفع إليه الدلو عاد دما. وقيل سلط عليهم الرعاف.[(٤)]

**فائدة أخرى**: إذا رأى المصلي في ثوبه قملة أو برغوثا، قال الشيخ أبو حامد الغزالي[(٥)]: الأوْلى أن يتغافل عنها فإن ألقاها بيده أو أمسكها حتى يفرغ فلا بأس وإن قتلها في الصلاة عفي عن دمها دون جلدها فإن قتلها وتعلق جلدها بظفره أو ثوبه بطلت صلاته. قال: ولا بأس بقتلها في الصلاة كما لا

---

(١) تفسير الطبري (١٠/ ٣٨٣).
(٢) انظر: تفسير الطبري (١٠/ ٣٨٣-٣٨٥).
(٣) تفسير الطبري (١٠/ ٣٨٤).
(٤) انظر: السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٥٢١).
(٥) نقله عنه في حياة الحيوان الكبرى (٢/ ٣٥٧).

بأس بقتل الحية والعقرب، فإن ألقى القملة بيده فلا بأس. قال القمولي: ينبغي أن يختص جواز إلقائها بغير المسجد، والذي قاله صحيح لقوله ﷺ: إذا وجد أحدكم القملة في المسجد فليصرّها في ثوبه حتى يخرج من المسجد. رواه الإمام أحمد في مسنده بإسناد صحيح.(١)

وفي المسند أيضا عن شيخ من أهل مكة قال: وجد رجل في ثوبه قملة فأخذها ليطرحها في المسجد، فقال له رسول الله ﷺ: لا تفعل صُرَّها في ثوبك حتى تخرج من المسجد؛ وإسناده صحيح أيضا].(٢) وفي فتاوى قاضي خان: لا بأس أن [تطرح] القملة حية والأدب أن يقتلها(٣).

---

(١) أحمد (٢٣٤٨٥) وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٣٦٨، وأبو داود في المراسيل (١٦)، والبيهقي ٢/ ٢٩٤ وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٧٨٠)، وابن الأثير في أسد الغابة ٦/ ٣٨٠ من طريق يحيى بن أبي كثير، عن الحضرمي بن لاحق، عن رجل من الأنصار، أن رسول الله ﷺ قال: إذا وجد أحدكم القملة في ثوبه فليصرها ولا يلقها في المسجد رجاله ثقات، إلا أن الحضرمي بن لاحق لا يروي إلا عن التابعين، ولم يثبت له لقاء أحد من الصحابة، فإن كان الرجل الأنصاري صحابيا، فهو منقطع، وإلا فهو مرسل. قال البيهقي: وهذا مرسل حسن في مثل هذا.

وأخرجه عبد الرزاق (١٧٤٤) من طريق يحيى بن أبي كثير، بلاغا عن النبي ﷺ وفيه: فلا يقتلها في المسجد.

(٢) أحمد (٢٣٥٥٨) إسناده ضعيف، ابن إسحاق مدلس ولم يصرح بالتحديث. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/ ٢٠،: رواه أحمد، ورجاله ثقات، إلا أن محمد بن إسحاق عنعنه، وهو مدلس..

(٣) فتاوى قاضى خان (٣/ ٢٥٢).

فرع: قال الترمذي الحكيم: إذا وجد الجالس على الخلاء قملة لا يقتلها بل يدفنها، فقد روي أن من قتل قملة وهو على رأس خلائه بات معه في شعاره شيطانة تنسيه ذكر الله تعالى أربعين صباحا[(١)].

تنبيه: نهى النبي ﷺ أن تقصع القملة بالنواة أي تقتل، والقصع الدلك بالظفر وإنما خص النواة لأنهم كانوا يأكلونه عند الضرورة[(٢)]. وقيل لأن النواة مخلوقة من فضلة طينة آدم عليه السلام[(٣)]. وفي الحديث: أكرموا النخلة فإنها عمتكم.[(٤)] وفي حديث آخر: نعمت العمة لكم النخلة. وقيل: لأن النوى قوت الدواب. وقال الجوهري في الحديث أنه نهى عن قصع الرطبة وهو عصرها [لتقشر][(٥)]، اهـ. [فجميع ما ذكر في القمل] منقول من حياة «٥/ أ» الحيوان.

**٥١٥٩- وَعَن جَابر رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ يود أهل الْعَافِيَة يَوْم الْقِيَامَة حِين يعْطى أهل الْبلَاء الثَّوَاب لَو أَن جُلُودهمْ كَانَت قرضت**

---

(١) حياة الحيوان (٢/ ٣٥٧).

(٢) النهاية (٤/ ٧٣).

(٣) الفائق (١/ ٢٧٣).

(٤) أخرجه أبو يعلى (٤٥٥)، والعقيلي في «الضعفاء» ٤/ ٢٥٦ و ٦/ ١٣١، وابن حبان في المجروحين (٣/ ٤٤، ٤٥، والرامهرمزي في الأمثال (١١١/ ١١٢: ٣٥)، أبو الشيخ في الأمثال (٣٠٩، ٣١٠: ٢٦٣)، وابن عدي، في «الكامل» ٦/ ٤٣١ و ٨/ ١٣٨، وابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٣/ ١١٨)، وأبو نعيم في الحلية (٦/ ١٢٣)، وابن عساكر (٧/ ٣٨٢)، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات من طريق أبي نعيم (٣٨٥). وقال الألباني: موضوع السلسلة الضعيفة (٢٦٣)، وضعيف الجامع (١١٣٦).

(٥) حياة الحيوان (٢/ ٣٥٧).

بِالْمَقَارِيضِ رَوَاهُ التِّرْمِذِيّ وَابْن أبي الدُّنْيَا من رِوَايَة عبد الرَّحْمَن بن مغراء وَبَقِيَّة رُوَاته ثِقَات وَقَالَ التِّرْمِذِيّ حَدِيث غَرِيب(١) وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ فِي الْكَبِير عَن ابْن مَسْعُود مَوْقُوفا عَلَيْهِ وَفِيه رجل لم يسم(٢).

٥١٦٠- وَعَن ابْن عَبَّاس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَن النَّبِي ﷺ قَالَ يُؤْتى بالشهيد يَوْم الْقِيَامَة فَيُوقف لِلْحسابِ ثمَّ يُؤْتى بالمتصدق فينصب لِلْحسابِ ثمَّ يُؤْتى بِأَهْل الْبلَاء فَلَا ينصب لَهُم ميزَان وَلَا ينصب لَهُم ديوَان فَيصب عَلَيْهِم الْأجر صبا حَتَّى إِن أهل الْعَافِيَة لَيَتَمَنَّوْنَ فِي الْموقف أَن أَجْسَادهم قرضت بِالْمَقَارِيضِ من حسن ثَوَاب الله. رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ فِي الْكَبِير من رِوَايَة مجاعَة بن الزبير وَقد وثق(٣).

---

(١) أخرجه الترمذى (٢٤٠٢)، وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (٢٠٢)، والطبراني في الصغير (١/ ١٥٦ رقم ٢٤١)، والبيهقي في السنن (٣/ ٥٢٦ رقم ٦٥٥٣)، وفي الشعب (١٢/ ٣١٦ رقم ٩٤٥١). وحسنه الألبانى في المشكاة (١٥٧٠) وصحيح الترغيب (٣٤٠٤)، والصحيحة (٢٢٠٦).

(٢) أخرجه الطبرانى في الكبير (٩/ ١٥٥ رقم ٨٧٧٧ و٨٧٧٨). قال الهيثمى في المجمع ٢/ ٣٠٥: رواه الطبراني في الكبير، وفيه رجل لم يسم، وبقية رجاله ثقات. وضعفه الألبانى في ضعيف الترغيب (٣/ ٣٣١).

(٣) أخرجه الطبراني (١٢/ ١٨٢- ١٨٣ / ١٢٨٢٩)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٣/ ٩١) من طريق مجاعة بن الزبير، وهو في حديثه (١٠٠)، وقال أبو نعيم عقبه: هذا حديث غريب من حديث جابر بن زيد وقتادة تفرد به مجاعة اهـ. وسكت عليه الحافظ في «تخريج الكشاف» (٤/ ١١٨)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٣٠٥) :رواه الطبراني في الكبير، وفيه مجاعة بن الزبير وثقه أحمد وضعفه الدارقطني.

وله طريق آخر: أخرجه عفان بن مسلم في أحاديثه (٦٥) حدثنا محمد بن طلحة، عن الأعمش، عن مسروق قال: ليودن أهل البلاء يوم القيامة أن جلودهم قرضت =

قوله: «**وعن ابن عباس**» تقدم [الكلام عليه رضي الله تعالى عنه].

قوله ﷺ: «**ثم يؤتى بأهل البلاء فلا ينصب لهم ميزان ولا ينشر لهم ديوان فيصبّ عليهم الأجر صبا**» الحديث. وروي عن الحسين بن علي رضي الله عنهما قال: قال لي جدي ﷺ: يا بني عليك بالقناعة تكن من أغنى الناس وأداء الفرائض تكن من أعبد الناس، يا بني :«**إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يُقَالُ لَهَا شَجَرَةُ الْبَلْوَى يُؤْتَى بِأَهْلِ الْبَلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلَا يُرْفَعُ لَهُمْ دِيوَانٌ وَلَا يُنْصَبُ لَهُمْ مِيزَانٌ يُصَبُّ عَلَيْهِمُ الْأَجْرُ صَبًّا**» وَقَرَأَ ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾[1]، ذكره أبوالفرج بن الجوزي في كتاب: روضة المشتاق.[2]

وعن قتادة[3] قال: ابتلي أيوب عليه السلام سبع سنين ملقى على كناسة بيت المقدس، هو أيوب النبي ﷺ، المبتلى الصابر من ولد روم بضم الراء بن

=

بالمقاريض. وله شاهد واه: رواه الثعلبي في تفسيره ورواه أبو القاسم الأصبهاني في كتاب الترغيب والترهيب ورواه ابن مردويه في تفسيره عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ ذكره الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٣/ ٢٠٠)، وقال: بكر ابن حبيش وضرار والرقاشي كلهم ضعاف، وقال الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (٢/ ٣٦٤): ضعيف، وصححه في السلسلة الصحيحة (٢٢٠٦)، وحسنه في صحيح الترغيب والترهيب (٣/ ٣٣٠) صحيح الجامع الصغير وزيادته (٥٤٨٤).

(١) سورة الزمر، الآية: ١٠.

(٢) وروى ابن الجوزي في الموضوعات (٢٠٢/ ٣) ومن طريقه ابن النجار في تاريخه (كما في اللآلئ ٣٣٣/ ٢). وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٣/ ٩٢-٩٣ (٢٧٦٠)؛ قال الهيثمي في المجمع ٢/ ٣٠٥: فيه سعد بن طريف؛ وهو ضعيف جدًّا.

(٣) المستدرك للحاكم (٤١١٧).

العيص بكسر المهملة ابن إسحاق بن إبراهيم صلوات الله وسلامه عليهم وكان عمره ثلاثا وستين سنة، ومدة بلائه سنة أو سنتين. قاله الكرماني.[١]

وقال الحسن[٢]: لقد كان أيوب عليه السلام ملقى على الكناسة وما على الأرض أكرم على الله تعالى منه، والله أعلم.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما[٣] أن امرأة أيوب قالت له: قد والله نزل بي الجهد والفاقة ما إن بعت قرني برغيف فأطعمك فادع الله أن يشفيك. قال: ويحك كنا في النعماء سبعين عاما فنحن في البلاء سبع سنين. وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن أمتى أمة مرحومة ليس عليها في الآخرة عذاب إنما عذابها في الدنيا الزلازل والقتل والبلاء.[٤]

---

(١) الكواكب الدراري (٣/ ١٤٢).

(٢) تفسير الطبري (١٨/ ٥٠١).

(٣) المستدرك للحاكم (٤١١٤) وعنه: البيهقي في الشعب: (٩٧٩٤)، وعنه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٠/ ٦٤).

(٤) أخرجه محمد بن فضيل الضبي في الدعاء (١٢)، وعنه البخاري في التاريخ الكبير (١/ ٣٨- ٣٩) والحاكم (٤/ ٣٥٣- ٢٥٤). وأخرجه أحمد (١٩٩١٤)، وعبد بن حميد (٥٣٦)، وأبو داود (٤٢٧٨)، وأبو يعلى (٧٢٧٧) عن أبي بردة بن أبي موسى، فذكره قال الدوري في «تاريخه» (٢٦٣٣): سمعت يحيى بن معين يقول: حرملة بن قيس، عن أبي بردة؛ «عذاب أمتي» قال يحيى: من لم يسنده أكيس ممن أسنده.. وللحديث شواهد: عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن هذه أمة مرحومة، عذابها بأيديها، فإذا كان يوم القيامة، دفع إلى كل رجل من المسلمين رجل من المشركين، فيقال هذا فداؤك من النار. أخرجه ابن ماجه (٤٢٩٢) قلت: وسنده تالف جبارة بن المغلس متروك. وقال أبو يعلى =

**٥١٦١- وَرُوِيَ عَن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ إِذا أحب الله عبدا أَو أَرَادَ أَن يصافيه صب عَلَيْهِ الْبلَاء صبا وثجه عَلَيْهِ ثَجًّا ،فَإِذا دَعَا العَبْد قَالَ يَا رباه قَالَ الله لبيْك يَا عَبدِي لَا تَسْأَلنِي شَيْئا إِلَّا أَعطيتك إِمَّا أَن أعجله لَك وَإِمَّا أَن أدخره لَك. رَوَاهُ ابْن أبي الدُّنْيَا[1] .**

قوله: «**وروي عن أنس**» تقدم. قوله ﷺ: «**إذا أحب الله عبدا أو أراد أن يصافيه صبّ عليه البلاء صبا وسحّه عليها سحّا**» الحديث، محبة الله تعالى لعبده هي إرادة الخير له وهدايته وإنعامه عليه ورحمته؛ وبغضه لعبده إرادة عقابه أو شقاوته والله أعلم. قوله: «**وسحّه عليها سحّا**»: السحُّ الصبُّ المتتابع.

**٥١٦٢- وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال من يرد الله به خيرا يصب منه رواه مالك والبخاري[2] يصب منه أي يوجه إليه مصيبة ويصيبه ببلاء.**

---

=

كما في المطالب العالية (٤٥٥٦) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا أبو داود الحفري، حدثنا ابن أبي زائدة، عن سعد بن طارق، عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: «إن هذه الأمة أمة مرحومة، لا عذاب عليها إلا ما عذبت هي أنفسها ». قال: قلت: وكيف تعذب أنفسها؟ قال: «أما كان يوم الجمل عذابًا؟ أما كان يوم صفين عذابًا؟ أما كان يوم النهر عذابًا»، سنده صحيح لكنه موقوف. انظر: السلسلة الصحيحة (٩٥٩).

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (٢٢٠) وقال العراقي في المغني عن حمل الأسفار (ص: ١٤٧٧): وبكر بن خنيس والرقاشي ضعيفان. ورواه الأصفهاني في الترغيب والترهيب (١/ ٣٣٣ برقم :٥٦١) بتمامه وأدخل بين بكر وبين الرقاشي ضرار بن عمرو وهو أيضًا ضعيف، وقال الألباني في السلسلة الضعيفة (٤٩٩٣): ضعيف.

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٥٨٥)، والبخاري (٥٦٤٥).

قوله: «**وعن أبي هريرة**» تقدم.

قوله ﷺ: «**من يرد الله به خيرا يُصِب منه**» الحديث، ضبطوا يصب منه بفتح الصاد وكسرها، قاله النووي في أذكاره، ومعناه: يوجه إليه مصيبة [تصيبه] ببلاء، اهـ. قاله المنذري. وقال في النهاية: أي [ابتلاه] بالمصائب ليثيبه عليها. يقال مصيبة ومصوبة ومصابة والجمع مصاب ومصاوب، والمصيبة هي الأمر المكروه ينزل بالإنسان. [يقال] أصاب الإنسان من المال وغيره أي أخذ وتناول. ومنه الحديث: يصيبون ما أصاب الناس، أي ينالون ما نالوا. اهـ.

**٥١٦٣- وَعَن مَحْمُود بن لبيد أَن رَسُول الله ﷺ قَالَ إِذا أحب الله قوما ابْتَلَاهُم فَمن صَبر فَلهُ الصَّبْر وَمن جزع فَلهُ الْجزع رواه أحمد[(١)] ورواته ثقات ومحمود بن لبيد رأى النبي ﷺ واختلف في سماعه منه[(٢)].**

(١) أحمد (٥/ ٤٢٧ و ٤٢٨ و ٤٢٩).

(٢) أخرجه الشجري في أماليه (٢/ ١٨٩)، والبيهقي في الشعب (٩٣٢٧) مرفوعًا، وقال البيهقي: مرسل الآداب (ص: ٤٦١)، وقال الهيثمي في المجمع(٢/ ٢٩١): رجاله ثقات. وأما محمود بن لبيد فقد اختلف في صحبته. فذكر ابن أبي حاتم عن البخاري أنه قال: له صحبة. وذكره ابن حبان في ثقات التابعين (٥/ ٤٣٤-٤٣٥) وقال: يروي المراسيل عن رسول الله ﷺ، وقد ذكرناه في كتاب الصحابة لأن له رؤية. وقال في الصحابة من الثقات (٣/ ٣٩٧): له صحبة، وأكثر ما يروي سمعه من أصحاب رسول الله ﷺ. وقال الترمذي: رأى النبي ﷺ وهو غلام صغير. وخالف في ذلك مسلم وابن سعد ويعقوب بن سفيان فذكروه في التابعين. وقال أبو حاتم: لا يعرف له صحبة الجرح (٤/ ١/ ٢٩٠). ووثقه ابن سعد ويعقوب بن سفيان وأبو زرعة، وقال العجلي: مدني تابعي ثقة (الثقات ص ٤٢١)، =

**٥١٦٤- وَعَن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَن النَّبِي ﷺ قَالَ إِن عظم الْجَزَاء مَعَ عظم الْبلَاء وَإِن الله تَعَالَى إِذا أحب قوما ابْتَلَاهُم فَمن رَضِي فَلهُ الرِّضَا وَمن سخط فَلهُ السخط رَوَاهُ ابْن مَاجَه وَالتِّرْمِذِيّ وَقَالَ حَدِيث حسن غَرِيب** (١).

---

وقال الذهبي: ولد بالمدينة في حياة رسول الله ﷺ وروى عنه أحاديث يرسلها سير الأعلام (٣/ ٤٨٥). وفي التهذيب: روى عن النبي ﷺ أحاديث، ولم تصح له رؤية ولا سماع منه، قال ابن عبد البر: قول البخاري أولى وقد ذكرنا من الأحاديث ما يشهد له وهو أولى بأن يذكر في الصحابة من محمود بن الربيع فإنه أسن منه وذكره مسلم في الطبقة الثانية منهم فلم يصنع شيئا ولا علم منه ما علم غيره الاستيعاب (١٠/ ٥٠).

وقال ابن حجر في فتح الباري (١٠/ ١٠٨): ورواته ثقات إلا أن محمود بن لبيد اختلف في سماعه من النبي ﷺ وقد رآه وهو صغير وله شاهد من حديث أنس عند الترمذي وحسنه. انظر: صحيح الجامع الصغير وزيادته (١/ ٣٥١)، والصحيحة (١٤٦). ولم يدرج الشارح تحته شرحًا.

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٠٣١)، والترمذي (٢٣٩٦)، وأبو يعلى (٤٢٥٣)، وابن بشران (٢٤٤)، والقضاعي في مسند الشهاب (١١٢١) والبيهقي في الآداب (١٠٣٥) وفي الشعب (٩٣٢٥)، (٩٣٢٦)، والشجري في أماليه (٢/ ٢٨٢) والبغوي في شرح السنة (١٤٣٥)، وفي التفسير (١/ ١٣٠) من طريق يزيد بن أبي حبيب عن سعد بن سنان عن أنس مرفوعًا به وقال الترمذي: حسن غريب. سعد بن سنان مختلف فيه والأكثر على تضعيفه.

وله عن أنس طرق: أخرجه البيهقي في الآداب (١٠٣٦)، وفي الشعب (٩٣٢٨) عن عبد الله بن بكر السهمي ثنا سنان الحضرمي عن أنس مرفوعا إذا أراد الله بقوم خيرا ابتلاهم. وقال: سنان هذا هو ابن ربيعة أبو ربيع الحضرمي. واختلف فيه، وسمع السهمي منه بعد ما خرف. قاله ابن معين (التاريخ الكبير ٢/ ٢/ ١٦٤). ولم ينفرد السهمي به بل تابعه حماد بن سلمة عن سنان بن ربيعة عن أنس به. ذكره الدارقطني في العلل معلقا. ومن طريقه أخرجه القضاعي في مسند الشهاب (١١٢٠). أخرجه أبو يعلى (٤٢٢٢) ووقع

قوله: «**وعن أنس**» تقدمت ترجمته.

قوله ﷺ: «**إنّ عظم الجزاء مع عظم البلاء وإن الله تعالى إذا أحبّ قوما ابتلاهم فمن رضي فله الرضى ومن سخط فله السخط**» الحديث، فالبلاء دليل إرادة الخير أو عقوبة الذنب، وعذاب الدنيا أهون من عذاب الأخرى. من عظم بلاؤه عظم أجره وهو دال على محبة الله تعالى لعبده إذ عجّل عقوبته في الدنيا وآجره في العقبى، ودليل ذلك أيضا ما روي عن عبد الله بن مغفّل أن امرأة كانت بغيّا في الجاهلية فمرّ بها رجل فبسط يده إليها [فقالت]: مَه إن الله ذهب بالشرك وجاء بالإسلام، فتركها وولى وجعل ينظر إليها حتى أصاب وجهه الحائط، فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له، فقال: أنت عبد أراد الله بك خيرا، إن الله تعالى إذا أراد بعبد خيرا عجّل له عقوبة ذنبه.(١)

---

=

عنده: سليمان الحضرمي وهو تصحيف. وتابعه الحسين بن الحسن المروزي ثنا السهمي به. أخرجه ابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (١٧٩) ووقع عنده: سنان عن الحضرمي، وهو خطأ.

الثالث: يرويه الطبراني في الأوسط (٣٢٥٢) عن ابن لهيعة ثنا إسحاق عن عيسى الإسكندراني عن أنس مرفوعا إذا أحب الله قوما ابتلاهم، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٢٩١): رواه الطبراني في الأوسط، فيه ابن لهيعة وفيه كلام.

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٨٧)، وابن حبان (٢٩١١)، والحاكم في مستدركه (١٢٩١-٨١٣٣)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٣١٥) وقال الحاكم هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ١٩١): رواه أحمد والطبراني... ورجال أحمد رجال الصحيح وكذلك أحد إسنادى الطبراني. ورواه الخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق (٢ / ١٠٣) عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه نحوه.

=

وعن أبي بن كعب في قوله تعالى: ﴿وَلَنُذِيقَنَّهُم مِّنَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَدْنَىٰ دُونَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَكْبَرِ﴾[1]، قال: المصيبة في الدنيا لعلهم يرجعون لعلهم يتوبون[2]. قوله في الحديث: «**إن الله إذا أحب قوما ابتلاهم**» وتقدم معنى محبة الله لعبده.

---

=

قال البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٧٢٢٧): رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل وأبو يعلى وعنه ابن حبان في صحيحه. وله شاهد من حديث أنس رواه الترمذي والحاكم.

وله شاهد من مرسل الحسن: أخرجه هناد بن السري في الزهد (٤٢٧) حدثنا أبو معاوية، عن إسماعيل بن مسلم، عن الحسن قال: نحوه

وآخر موصول: أخرجه الطبراني في معجمه الأوسط (٥٣١٥) عن طريق هشام بن لاحق المدائني عن عاصم الاحول عن ابي تميمة الهجيمي قال بينا انا في ... قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ / ٢٦٥) :رواه الطبراني في الاوسط وفيه هشام بن لاحق ترك أحمد حديثه وضعفه ابن حبان وقال الذهبي: قواه النسائي.

وفي الباب: عن أنس: أخرجه أبو يعلى (٤٢٥٤)، والحاكم (٨٧٩٩) عنه مرفوعا إن الله إذا أراد بعبد خيرا عجل له العقوبة في الدنيا وإذا أراد الله بعبد شرا أمسك عليه بذنبه حتى يوافيه يوم القيامة.

عن ابن عباس: أخرجه الطبراني في معجمه الكبير (١١/ ص ٣١٣ / ١١٨٤٢) عن عباد بن يعقوب الأسدي ثنا عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله العرزمي عن شيبان عن قتادة عن عكرمة عن بن عباس نحوه.

وروي من طريق آخر عن ابن عباس أخرجه ابن عدي الكامل (٥ / ١٨٩) عن علي بن ظبيان وقال: ولعلي بن ظبيان غير ما ذكرت من الحديث والضعف على حديثه بيِّن.

(١) سورة السجدة، الآية: ٢١.

(٢) أخرجه مسلم (٤٢- ٢٧٩٩).

قوله في الحديث: «**فمن رضي فله الرضا**» الحديث، [وفي الأثر: إذا أحب الله عبدا ابتلاه فإن صبر اجتباه، فإن رضي اصطفاه]. وفي أثر آخر عن النبي ﷺ: من أحب أن يعلم ما له عند الله فلينظر ما لله عنده فإن الله ينزل العبد منه حيث ينزله العبد من نفسه.(١)

وسئل ابن شمعون عن الرضا فقال: أن ترضى به «٥/ ب» مدبِّرا ومختارا

---

(١) أخرجه عبد بن حميد (١١٠٧)، وأبو يعلى (١٨٦٥و٢١٣٨)، ومن طريقه ابن حبان فيالضعفاء (٢/ ٨١)، وكذا البزار (٣٠٦٤)، وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (٥٤/ ١١٠٥)، والطبراني في الأوسط (٢٦٧٤)، وفي الدعاء (١٨٩١)، والحاكم (١٨٢٠)، والبيهقي في الشعب (١/ ٣٩٧/ ٥٢٨)، وابن بشران في الفوائد (٥٩٨)، وابن عساكر فيتاريخ دمشق (٧ / ١٩٤)، (٥٦ / ٧٩) من طريق عمر بن عبد الله، مولى غفرة، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.
وقال الهيثمى في مجمع الزوائد (١٠/ ٧٧): فيه عمر بن عبد الله مولى غفرة وقد وثقه غير واحد وضعفه جماعة وبقية رجالهم رجال الصحيح.
وقال ابن حبان: كان ممن يقلب الأخبار ويروى عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات لا يجوز الاحتجاج به ولا ذكره في الكتب إلا على سبيل الاعتبار.
وترجم له الذهبي في الميزان (٣ / ٢١٠) وقال: قال أحمد: ليس به بأس، لكن أكثر حديثه مراسيل.وقال ابن سعد: ثقة،كثير الحديث.وقال ابن معين: ضعيف.وكذا ضعفه النسائي. وقال ابن حبان: روى عنه الليث بن سعد، والناس.كان ممن يقلب الاخبار، ويروى عن الثقات ما لا يشبه حديث الاثبات، لا يجوز الاحتجاج به ولا ذكره في الكتب إلا على جهة الاعتبار. قال المنذري في الترغيب والترهيب (٢ / ٢٦١): والحديث حسن والله أعلم. رواه الإمام أحمد في الزهد (ص ٢٤٢). وقال الألباني في السلسلة الضعيفة (٥٤٢٧): ضعيف.

وترضى عنه قاسما ومعطيا ومانعا وترضاه إلها ومعبودا وربا[(١)]. وقال بعض العارفين: الرضا ترك الاختيار وسرور القلب فالراضي واقف مع اختيار الله له معرض عن اختياره لنفسه[(٢)]. وقيل: الراضي من لم يندم على فائت من الدنيا ولم يتأسف عليها[(٣)]، ولبعض الناس:

**الْعَبْـدُ ذُو ضَـجَرٍ. وَالـرَّبُّ ذُو قَـدَرٍ وَالـدَّهْرُ ذُو دُوَلٍ. وَالـرِّزْقُ مَقْسُـومُ**
**وَالْخَيْـرُ أَجْمَـعُ فِيمَـا اخْتَـارَ خَالِقُنَـا وَفِي اخْتِيَارِ سِوَاهُ اللَّوْمُ وَالشُّومُ[(٤)]**

اجتمع وُهيب بن الوَرْد وسفيان الثوري ويوسف بن أسباط، فقال الثوري: قد كنت أكره موت الفجأة قبل اليوم فوددت أني ميت، فقال له يوسف ولم؟ فقال: لما أتخوف من الفتنة. فقال يوسف: لكني لا أكره طول البقاء. فقال الثوري: ولم [تكره] الموت؟ قال: لعلي أصادف يوما أتوب فيه وأعمل [فيه] صالحا. فقيل لوهيب: يعني ابن الورد، أي شيء تقول أنت؟ فقال: أنا لا أختار شيئا أحبّ ذلك إليّ أحبه إلى الله تعالى. فقبّل الثوري بين عينيه وقال: روحانية ورب الكعبة، فهذا حال عبد قد استوت عنده حالة البقاء والموت، ووقف مع اختيار [الله تعالى] له منهما[(٥)]، اهـ.

---

(١) الشعب (١/ ٣٩٦ رقم ٢٣٠)، ومدارج السالكين (٢/ ٢١٦).
(٢) الشعب (١/ ٣٩٦ رقم ٢٣١)، ومدارج السالكين (٢/ ٢١٦).
(٣) الشعب (١/ ٣٩٧ رقم ٢٣٢)، ومدارج السالكين (٢/ ٢١٦).
(٤) الشعب (١/ ٤٠٥)، ومدارج السالكين (٢/ ٢١٦).
(٥) مدارج السالكين (٢/ ٢٠٦-٢٠٧).

**٥١٦٥- وَعَن أبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ إِن الرجل ليَكُون لَهُ عِنْد الله الْمنزلَة فَمَا يبلغهَا بِعَمَل فَمَا يزَال يَبْتَلِيه بِمَا يكره حَتَّى يبلغهُ إِيَّاهَا رَوَاهُ أَبُو يعلى وَابْن حبَان فِي صَحِيحه من طَرِيقه وَغَيرهمَا[1].**

**٥١٦٦- وَرُوِيَ عَن بُرَيْدَة الْأَسْلَمِيّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعت النَّبِي ﷺ يَقُول مَا أَصَاب رجلا من الْمُسلمين نكبة فَمَا فَوْقهَا حَتَّى ذكر الشَّوْكَة إِلَّا لإحدى خَصْلَتَيْنِ إِمَّا ليغفر الله لَهُ من الذُّنُوب ذَنبا لم يكن ليغفره لَهُ إِلَّا بِمثل ذَلِك أَو يبلغ بِهِ من الْكَرَامَة كَرَامَة لم يكن ليبلغها إِلَّا بِمثل ذَلِك رَوَاهُ ابْن أبي الدُّنْيَا[2].**

---

(١) أخرجه أبو يعلى (٦٠٩٥) و(٦١٠٠)، وابن حبان (٢٩٠٨) ، والحاكم(١/ ٣٤٤) وصححه. وتعقبه الذهبي فقال: قلت: يحيى، وأحمد ضعيفان، وليس يونس بالحجة. وقال الهيثمي في المجمع٢/ ٢٩٢: روه أبو يعلى، ورجاله ثقات. وحسنه الألبانى في الصحيحة (١٥٩٩) و(٢٥٩٩) وقال في صحيح الترغيب (٣٤٠٨): حسن صحيح. ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

(٢) ابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (٢٥٠)، ومن طريقه: البيهقي في شعب الإيمان (١٢٩٣٩١) من طريق أبي حمزة السكري، عن جابر، حدثنا من سمع بريدة الأسلمي، يقول: سمعت النبي ﷺ يقول، فذكره. وهذا إسناد ضعيف لجهالة الرجل الذي حدث جابرا: فإنه لم يسم. وجابر، وهو ابن يزيد الجعفي، وهو ضعيف، » قال في ضعيف الترغيب والترهيب (٢/ ٣٦٥) :ضعيف. رواه أبو بكر بن أبي شيبة كما في «إتحاف الخيرة المهرة» (٣٨٥٠/ ٢)، وقال البوصيري: وهذا إسناد ضعيف لجهالة الرجل الذى حدث جابرا فإن لم يسم وجابر هو ابن يزيد الجعفى وهو ضعيف.

وله شواهد:

١- عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: إن الرجل تكون له المنزلة عند الله فما يبلغها بعمل فلا يزال يبتليه بما يكره حتى يبلغه ذلك. أخرجه أبو يعلى (٦٠٩٥)، (٦١٠٠)، =

قوله: «**وروي عن بريدة الأسلمي**» هو أبو عبد الله، ويقال: أبو سهل، ويقال: أبو الحصيب، ويقال: أبو ساسان بريدة بن الحصيب، بضم الحاء المهملة، ابن عبد الله بن الحرب بن الأعرج بن سعد بن رزاح الأسلمى. سكن المدينة، ثم البصرة، ثم مرو، وتوفى بها سنة اثنتين وستين، وهو آخر من توفى من الصحابة، رضى الله عنهم، بخراسان. روى له عن رسول الله ﷺ مائة حديث وأربعة وستون حديثا، اتفق البخارى ومسلم على حديث،

=

وعنه ابن حبان (٢٩٠٨)، والحاكم (١٢٧٤) ومن طريقه البيهقى في شعب الإيمان (٩٣٩٢) وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبى فقال: يحيى وأحمد ضعيفان. وأحمد بن عبد الجبار وهو ضعيف لكنه توبع ويونس: لا بأس به كما قال ابن حجر وحديثه حسن كما قال الذهبى في الميزان وهو حسن الحديث ويحيى لا بأس به كما قال ابن حجر. وهذا إسناد حسن من أجل يونس بن بكير. ويصح بشواهده.

٢- ابن مسعود: أخرجه ابن أبي شيبة في المسند (٤٠٥)، و إسحاق في «المسند» كما في «إتحاف الخيرة المهرة» (٣٨٥٠/ ١) ابن السري في الزهد (٤٠٠) .

٢- أخرج ابن سعد (٧ / ٥٠٨)، والبخارى في التاريخ (٤ / ١ / ٢٦٦)، وإسحاق بن راهويه، وابن أبي شيبة في «المسند» كما في «إتحاف الخيرة المهرة» (٣٨٤٩/ ١-٢) عن مسلم بن عقيل مولى الزرقيين، قال: دخلت على عبد الله بن إياس بن أبي فاطمة، فقال: يا أبا عقيل، حدثني أبي، أن أباه أخبره، قال: بينما رسول الله ﷺ جالس، إذ قال، فذكره. وفيه محل الشاهد

قلت: مسلم بن عقيل لم يذكر فيه جرح ولا تعديل وعبد بن إياس وأبوه لم أجد لهما ترجمة. وأبو فاطمة جد عبد الله بن إياس هو الضمرى فذكره ابن حجر في الإصابة القسم الأول وساق له هذا الحديث ولم يزد.

وانفرد البخاري بحديثين، ومسلم بأحد عشر. أسلم بريدة قبل بدر، ولم يشهدها، وقيل: أسلم بعدها. روى عنه ابناه عبد الله، وسليمان[(١)].

قوله ﷺ: «**ما أصاب رجلا من المسلمين نكبة فما فوقها**» الحديث، النكبة بفتح النون وإسكان الكاف وفتح الباء الموحدة، قال القاضي عياض وتبعه النووي مثل العثرة يعثرها الإنسان برجله تدمي الرجل منها وربما جرحت أصبعه وأصله من النكب وهو القلب والكبّ والعاثر قد نكب غالبا. قاله عياض[(٢)]. ويحتمل أن يراد بالنكبة المصيبة وهو معناها المشهور[(٣)].

**٥١٦٧- وَعَن مُحَمَّد بن خَالِد عَن أَبِيه عَن جده وَكَانَت لَهُ صُحْبَة من رَسُول الله ﷺ قَالَ سَمِعت رَسُول الله يَقُول إِن العَبْد إِذا سبقت لَهُ من الله منزلَة فَلم يبلغهَا بِعَمَل ابتلاه الله فِي جسده أَو مَاله أَو فِي وَلَده ثمَّ صَبر على ذَلِك حَتَّى يبلغهُ الْمنزلَة الَّتِي سبقت لَهُ من الله عز وَجل. رواه أحمد[(٤)] وأبو داود[(٥)] وأبو يعلى[(٦)] والطبراني في الكبير[(٧)] والأوسط[(٨)] ومحمد بن خالد لم يرو عنه**

(١) تهذيب الأسماء واللغات (١/ ١٣٣).
(٢) إكمال المعلم (٨/ ٤٤) والمشارق (٢/ ١٢)، وشرح النووى على مسلم (١٦/ ١٣٠-١٣١).
(٣) طرح التثريب (٣/ ٢٤١).
(٤) أحمد (٢٢٣٣٨).
(٥) سنن أبي داود (٣٠٩٠)، ومن طريقه: البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٥٢٤).
(٦) وأبو يعلى (٩٢٣).
(٧) المعجم الكبير للطبراني (٢٢/ ٣١٨/ ٨٠١).
(٨) المعجم الأوسط (١٠٨٥).

**عنه غير أبي المليح الرقي ولم يرو عن خالد إلا ابنه محمد والله أعلم**(١)

قوله: «**وعن محمد بن خالد عن أبيه عن جده**» هو محمد بن خالد بن زيد بن جارية(٢) وقيل اسم جده اللجلاج بن حكيم أورده ابن مندة في ترجمة اللجلاج بن حكيم السلمي، وزعم أنه أخو الجحّاف بن حكيم، وأنه في أهل الجزيرة(٣).

قوله ﷺ: «**إن العبد إذا سبقت له من الله منزلة فلم يبلغها بعمل ابتلاه الله في جسده أو ماله أو في ولده ثم صبّره على ذلك**» الحديث، أي إذا قدر الله تعالى لعبد منزلة ودرجة رفيعة ولم يقدر ذلك العبد أن يبلغ تلك المنزلة بالعمل الصالح أصابه الله تعالى ببلاء ورزقه صبرا على ذلك البلاء حتى يبلغ تلك المنزلة بما حصل له من ثواب ذلك البلاء وصبره عليه، اهـ. وتقدم معنى الابتلاء أنه الامتحان، وتقدم الكلام على [الصبر] مبسوطًا.

---

(١) وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٧/ ٤٧٧)، والدولابي في الكنى (١/ ٧٦)، وابن أبي الدنيا في المرض (٣٩)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٤١٦)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٥٩٣٣)، والبيهقي في الشعب (٩٣٨٩) كلهم من طريق محمد بن خالد السلمي، عن أبيه، عن جده، وقال: الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٢٩٢) : رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وأحمد وفيه قصة ومحمد بن خالد وأبوه: لم أعرفهما والله أعلم. ومحمد بن خالد السلمي قال في التقريب (ص ٤٧٦): مجهول. وأبوه، قال في التقريب (ص ١٩٠): مجهول. وقال الألباني في الصحيحة (٢٥٩٩): صحيح، وفي صحيح الترغيب والترهيب (٣/ ٣٣٢) صحيح لغيره.

(٢) رواه ابن شاهين كما في الإصابة (٢/ ٤٩٣)

(٣) المستخرج (٢/ ٣٠٨)، وأسد الغابة (٤/ ٤٨٧).

**٥١٦٨- وَرُوِيَ عَن أبي أُمَامَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ إِن الله عز وَجل ليقول للْمَلَائِكَة انْطَلقُوا إِلَى عَبدِي فصبوا عَلَيْهِ الْبلَاء صبا فيحمد الله فيرجعون فَيَقُولُونَ يَا رَبنَا صببنا عَلَيْهِ الْبلَاء صبا كَمَا أمرتنا فَيَقُول ارْجعُوا فَإِنِّي أحب أَن أسمع صَوته. رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ فِي الْكَبِير.** (١)

قوله: «**وروي عن أبي أمامة**»، أبو أمامة اسمه صديّ بن عجلان الباهلي، [تقدمت] ترجمته. (٢)

**٥١٦٩- وَرُوِيَ فِيهِ أَيْضا عَنهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ إِن الله ليجرب أحدكُم بالبلاء كَمَا يجرب أحدكُم ذهبه بالنَّار فَمِنْهُ مَا يخرج كالذهب الإبريز فَذَاك الَّذِي حماه الله من الشُّبُهَات وَمِنْه مَا يخرج دون ذَلِك فَذَلِك الَّذِي يشك بعض الشَّك وَمِنْه مَا يخرج كالذهب الْأسود فَذَاك الَّذِي افْتتن** (٣).

---

(١) المعجم الكبير للطبراني (٨/ ١٦٦/ ٧٦٩٧)، ومن طريقه الشجري في ترتيب الأمالي الخميسية (٢٨٧٠)، وأبو طاهر المخلص في المخلصيات (٢٣٤٥) (١٩٠)، والبغوي في شرح السنة (١٤٢٥) من طريق عفير بن معدان، عن سليم بن عامر، عن أبي أمامة، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٢٩١) رواه الطبراني في الكبير، وفيه عفير بن معدان وهو ضعيف. وقال الألباني في «الضعيفة» (٤٩٩٤): ضعيف، وفي الترغيب والترهيب (٢/ ٣٦٥): ضعيف جدا.

(٢) طبقات ابن سعد ٧/ ٤١١، التاريخ الكبير ٤/ ٣٢٦، الجرح والتعديل ٤/ ٤٥٤، الاستيعاب: ٧٣٦، أسد الغابة ٣/ ١٦، و٦/ ١٦، سير أعلام النبلاء (٣/ ٣٥٩) تاريخ الإسلام ٣/ ٣١٣، الإصابة ٢/ ١٨٢، تهذيب التهذيب ٤/ ٤٢٠.

(٣) أخرجه ابن أبى الدنيا في المرض والكفارات (٢٧)، والطبرانى في الكبير (٨/ ١٦٦ رقم ٧٦٩٨)، والحاكم (٤/ ٣١٤).وصححه الحاكم ووافقه الذهبى.قال الهيثمى في المجمع =

قوله ﷺ: «**إن الله ليجرّب أحدكم بالبلاء كما يجرب أحدكم ذهبه بالنار فمنه ما يخرج كالذهب الإبريز**» الحديث، الإبريز هو الخالص[(١)].

**٥١٧٠- وَرُوِيَ عَن ابْن عَبَّاس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ الْمُصِيبَة تبيض وَجه صَاحبهَا يَوْم تسود الْوُجُوه. رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ فِي الْأَوْسَط** [(٢)]

**٥١٧١- وَعَن أبي سعيد وَأبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَن النَّبِي ﷺ قَالَ مَا يُصِيب الْمُؤمن من نصب وَلَا وصب وَلَا هم وَلَا حزن وَلَا أَذَى وَلَا غم حَتَّى الشَّوْكَة يشاكها إِلَّا كفر الله بهَا من خطاياه. رواه البخاري[(٣)] ومسلم[(٤)] ولفظه ما يصيب المؤمن من وصب ولا نصب ولا سقم ولا حزن حتى الهم يهمه إلا كفر به من سيئاته ورواه ابن أبي الدنيا[(٥)] من حديث أبي هريرة وحده.**

---

=

٢/ ٢٩١: رواه الطبراني في الكبير، وفيه عفير بن معدان وهو ضعيف.وضعفه الألبانى جدا في الضعيفة (٤٩٩٨) وضعيف الترغيب (١٩٨٩).

(١) النهاية (١/ ١٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٦٢٢)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٢٩١): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه سليمان بن رقاع وهو منكر الحديث، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٩٣٧)، والضعيفة (٤٦٧٨)، و ضعيف الترغيب والترهيب (٢/ ٣٦٦). ولم يدرج الشارح تحته شرحًا.

(٣) صحيح البخاري (٥٦٤١).

(٤) صحيح مسلم (٥٢) (٢٥٧٣).

(٥) ابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (٣٨) ، وقال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣/ ٣٣٢): صحيح.

**٥١٧٢- وَفِي رِوَايَة لَهُ مَا من مُؤمن يشاك بشوكة فِي الدُّنْيَا يحتسبها إِلَّا قصّ بهَا من خطاياه يَوْم الْقِيَامَة.**

**النصب التَّعَب[1] النصب التعب الوصب المرض.**

قوله: «**وعن أبي سعيد وأبي هريرة**» تقدم الكلام على مناقبهما رضي الله عنهما. قوله ﷺ: «**ما يصيب المؤمن نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن**» الحديث، النصب التعب والوصب المرض، قالهما الحافظ. وقال بعض العلماء: النصب التعب، وقد نصب ينصب نصبا كفرح يفرح فرحا، ونصبه غيره وأنصبه لغتان مشهورتان. والوصب الوجع [ملازم]، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ﴾[2] أي [لازم ثابت].

وقوله: «**ولا هم ولا حزن**»، قال بعضهم: هما لفظان متغايران فالهم يختص بما هو آت والحزن بما مضى، والحزن بضم الحاء وسكون الزاي وبفتحهما معا لغتان. قوله: «**وفي رواية مسلم: ما يصيب المؤمن من وصب ولا نصب ولا سقم ولا حزن حتى الهم يهمه إلا كفر الله به من سيئاته**»، تقدم تفسير النصب والوصب والحزن. وأما السقم فهو بضم السين وإسكان القاف وبفتحها معا لغتان: المرض. قوله ﷺ: حتى الهم يهمه، الحديث. والهمّ لما يستقبل ويهمه. قال القاضي عياض هو بضم الياء وفتح الهاء على

(١) صحيح مسلم (٤٨) (٢٥٧٢) عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «**لا تصيب المؤمن شوكة فما فوقها، إلا قص الله بها من خطيئته**».

(٢) سورة الصافات، الآية: ٩.

ما لم يسمّ فاعله، وضبطه غيره يهمه بفتح الياء وضم الهاء أي يغمّه وكلاهما صحيح[(١)]. المؤمن يجزى بالسوء في الدنيا بالنصب والتعب والوصب والحزن والغم، ومن [هنا] قيل إن المرض إذا كان عقوبة لا يقبل الدواء لأنه [جزاء سيئة] في الدنيا، وإذا كان عقوبة فلا دواء له حتى تنقضي مدة العقوبة وينزل العفو هكذا ذكر «٦/ أ» صاحب نوادر الأصول[(٢)] والله أعلم. قوله في الحديث: «**إلا كفر به من سيئاته**» وفي رواية لابن أبي الدنيا: إلا [قُصّ] بها من خطاياه. و[للعذري] في حديث [ابن نمير] نقص بها من خطاياه، ولغيره قُصّ، أي كُفِّر عنه وحوسب بها وحط مثلها من خطاياه كما [جاء] بلفظ حط في الحديث الآخر، وهو أوجه، والرواية الأخرى إليه يرجع معناها إن صحت، اهـ. قاله عياض.[(٣)]

وفي رواية: ما يصيب المؤمن من مرض أو وجع إلا كان كفارة لذنبه. ظاهر قوله [ﷺ]: إلا كان كفارة لذنبه ترتب تكفير جميع الذنوب على مطلق المرض والوجع للعموم الذي في [قوله ﷺ: كذنبه] فإنه مفرد مضاف، لكن العلماء لم يقولوا بذلك في الكبائر بل قالوا: إن تكفيرها لا يكون إلا بالتوبة، وطردوا ذلك في سائر المكفرات من الأعمال والمشاق وأصلهم في ذلك قوله ﷺ: الصلوات خمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان

---

(١) شرح النووي على مسلم (١٦/ ١٣٠).

(٢) نوادر الأصول (٣/ ٩٦).

(٣) مشارق الأنوار (٢/ ٢٦)، ومطالع الأنوار (٤/ ٢١٢).

مكفرات لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر. فحملوا المطلقات الواردة في التكفير على هذا المقيد، والقول بتكفير المرض وإن خف والوجع وإن خف لجميع الصغائر فيه بعد، وقد عرفتَ أن الذي في الصحيح كفر الله بها عنه ولم يذكر تكفير جميع الذنوب بل قوله ﷺ في رواية مسلم: قص الله بها من خطيئته صريح في تكفير البعض. وورد في رواية أخرى أن المكفّر خطيئة واحدة. وفي رواية أخرى ضعيفة: عشر سيئات، فيحمل لفظ الرواية وهي قوله إلا كان كفارة لذنبه من طريق الإمام أحمد على أن معناه أن المرض صالح لتكفير الذنوب فيكفر الله به ما يشاء منها، ويكون كثرة التكفير وقلته باعتبار شدّة المرض وخفته، والمراد بتكفير [الذنوب] ستره ومحو [أثرها] المرتّب [عليها] [من استحقاق العقوبة.

قال في **الصحاح**: التكفير في المعصية كالإحباط في الثواب، أي أن معنى تكفير المعصية محو أثرها المرتب عليها] وهو الثواب [والله تعالى أعلم بالصواب](١)، وظاهره يعني الحديث ترتب تكفير الذنوب على مجرد المرض أو الوجع سواء انظم إليه صبر أم لا واعتبر أبو العباس القرطبي في حصول ذلك وجود الصبر فقال: لكن هذا كله إذا صبر المصابُ واحتسب وقال ما أمره الله به في قوله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ١٥٥ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتۡهُم مُّصِيبَةٞ﴾(٢)، الآية، فإن كان كذلك وصل إلى ما وعده الله ورسوله من

(١) طرح التثريب (٣/ ٢٣٨).

(٢) سورة البقرة، الآيتان: ١٥٥-١٥٦.

ذلك(١)، اهـ. وهو مطالب بالدليل على ذلك(٢) والله أعلم.

**٥١٧٣- وَعَن أبي بردة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كنت عِنْد مُعَاوِيَة وطبيب يعالج قرحَة فِي ظَهره وَهُوَ يتَضَرَّر فَقلت لَهُ لَو بعض شبابنا فعل هَذَا لعبنا ذَلِك عَلَيْهِ فَقَالَ مَا يسرني أَنِّي لَا أَجدهُ سَمِعت رَسُول الله ﷺ يَقُول مَا من مُسلم يُصِيبهُ أَذَى من جسده إِلَّا كَانَ كَفَّارَة لخطاياه رَوَاهُ ابْن أبي الدُّنْيَا(٣) وروى الْمَرْفُوع مِنْهُ أَحْمد(٤) بِإِسْنَاد رُوَاته مُحْتَج بهم فِي الصَّحِيح إِلَّا أَنه قَالَ سَمِعت رَسُول الله ﷺ يَقُول مَا من شَيْء يُصِيب الْمُؤمن فِي جسده يُؤْذِيه إِلَّا كفر الله بِهِ عَنهُ من سيئاته وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ(٥) وَالْحَاكِم وَقَالَ صَحِيح على شَرطهمَا(٦).**

(١) المفهم (٢١/ ٨٩) وعنه العراقى في طرح التثريب (٣/ ٢٣٩).

(٢) طرح التثريب (٣/ ٢٣٩).

(٣) ابن أبي الدنيا في الكفارات (٦٩ و ٨٠)، صحيح الترغيب والترهيب (٣/ ٣٣٣) حسن صحيح.

(٤) أحمد (١٦٨٩٩).

(٥) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٣٠١): رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، وفيه قصة، ورجال أحمد رجال الصحيح..

(٦) أخرجه الحاكم (١٢٨٥) من طريق طلحة بن يحيى عن ابن بريدة عن معاوية قال: سمعت رسول الله ﷺ وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. قلت: ابن بريدة صوابه عن أبي بردة، وسنده حسن.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المسند» كما في «إتحاف الخيرة المهرة» (٣٨٢٦/ ١) وهو في مصنف ابن أبي شيبة (١٠٨٠٩)، وأحمد (٤/ ٩٨)، وعبد بن حميد (٤١٥)، والطبراني في المعجم الكبير (١٩/ ٣٥٩/ ٨٤١) من طريق طلحة بن يحيى، عن أبي بردة، فذكره.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢ / ٣٠١): رواه أحمد والطبراني في الكبير والاوسط وفيه =

قوله: «**وعن أبي بردة**» هو أبو بردة بن أبى موسى الأشعرى، واسم أبى موسى عبد الله بن قيس، ويأتى تمام نسبه فى ترجمته، واسم أبى بردة عامر، هذا هو الصحيح المشهور الذى قاله الجمهور، وقال يحيى بن معين: اسمه الحارث. وفى رواية عنه: عامر، كقول الجمهور، وهو تابعى كوفى، ولى قضاء الكوفة فعزله الحجاج، وجعل أخاه أبا بكر مكانه، روى عن الزبير بن العوام، وعوف بن مالك، وسمع أباه، وعلى بن أبى طالب وابن عمر، والأغر المزنى، وعبد الله بن سلام، وعائشة، رضى الله عنهم، وسمع خلائق من التابعين روى عنه جماعات من التابعين وغيرهم، واتفقوا على توثيقه وجلالته(١)

قوله: «**كنت عند معاوية وطبيب يعالج قرحة في ظهره**» الحديث، تقدم الكلام على معاوية بن أبي سفيان(٢)، والقرحة تقدم الكلام عليها في الصدقة

---

قصة ورجال أحمد رجال الصحيح. وقال المناوى في التيسير (٢ / ٧٠١): واسناده صحيح. وله شاهد: عن أبي سعيد الخدري أخرجه ابن عساكر (٧/ ٣٣١) من طريق سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة عن زينب بنت كعب عن أبي سعيد الخدري عن النبي قال ما من شيء يصيب المؤمن في جسده إلا كفر الله عنه به من الذنوب، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٧٢٤)، والصحيحة (٢٢٧٤).

(١) تهذيب الأسماء واللغات (٢/ ١٧٨).

(٢) طبقات ابن سعد ٣/ ٣٢ و٧ / ٤٠٦، التاريخ الكبير ٧/ ٣٢٦، المعرفة والتاريخ ١/ ٣٠٥، الجرح والتعديل ٨/ ٣٧٧، الاستيعاب: ١٤١٦، تاريخ بغداد ١/ ٢٠٧، أسد الغابة ٤/ ٣٨٥، سير أعلام النبلاء (٣/ ١١٩)، تاريخ الإسلام ٢ / ٣١٨ الإصابة ٣ / ٤٣٣، تهذيب التهذيب ١٠ / ٢٠٧.

بالماء وهى حبات تخرج في بدن الإنسان(١)، وقيل: القرحة كالدمل والورم.

**٥١٧٤- وَعَن عَائِشَة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَت قَالَ رَسُول الله ﷺ مَا من مُصِيبَة تصيب الْمُسلم إِلَّا كفر الله عَنهُ بهَا حَتَّى الشَّوْكَة يشاكها. رواه البخاري(٢) ومسلم(٣).**

**٥١٧٥- وَفِي رِوَايَة: لمُسلم لَا يُصِيب الْمُؤمن شَوْكَة فَمَا فَوْقهَا إِلَّا نقص الله بهَا من خطيئته. وَفِي أُخْرَى: إِلَّا رَفعه الله بهَا دَرَجَة وَحط عَنهُ بهَا خَطِيئَة(٤). وفي أخرى: إلا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة(٥).**

**وفي رواية: له ما من مؤمن يشاك بشوكة في الدنيا يحتسبها إلا قص بها من خطاياه يوم القيامة(٦).**

**٥١٧٦- وَفِي أُخْرَى: لَهُ قَالَ دخل شباب من قُرَيْش على عَائِشَة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا وَهِي بمنى وهم يَضْحَكُونَ فَقَالَت مَا يُضْحِككُمْ قَالُوا فلَان خر على طُنب فسطاط فَكَادَتْ عُنُقه أَو عينه أَن تذْهب فَقَالَت لَا تَضْحَكُوا فَإِنِّي سَمِعت رَسُول الله ﷺ قَالَ: مَا من مُسلم يشاك بشوكة فَمَا فَوْقهَا إِلَّا كتبت لَهُ بهَا دَرَجَة ومحيت عَنهُ بهَا خَطِيئَة(٧).**

---

(١) شرح النووي على مسلم (٢/ ١٢٤).

(٢) صحيح البخاري (٥٦٤٠).

(٣) صحيح مسلم (٤٩) (٢٥٧٢).

(٤) صحيح مسلم (٤٦) (٢٥٧٢).

(٥) صحيح مسلم (٤٧) (٢٥٧٢).

(٦) صحيح مسلم (٤٦) (٢٥٧٢).

(٧) صحيح مسلم (٤٦) (٢٥٧٢).

قوله: «**وعن عائشة**» تقدم الكلام على مناقبها.

قوله ﷺ: «**ما حق مصيبة تصيب المؤمن إلا كفر الله عنه بها حتى الشوكة يشاكها**» الحديث، الشوكة بالجر عطفا على لفظ مصيبة وبالرفع عطفا على محل الجار والمجرور.

قوله ﷺ: «**إلا رفعه الله بها درجة وحط عنه خطيئة**» وفي حديث عائشة: «**رفعه الله بها درجة أو حط عنه بها خطيئة**» [(١)] وهو إما شكّ من الراوي وإما تنويع من النبي ﷺ باعتبار الناس، فالمذنب تحط عنه خطيئة ومن لا ذنب له كالأنبياء ومن [عصم] الله تعالى [ترفع له الدرجة] الدرجة.

وفي رواية الأسود عند الطبراني: كتابة عشر حسنات وتكفر عنه عشر سيئات ورفعه له عشر درجات، وفيه تكفير الخطايا بالأمراض والأسقام ومصائب الدنيا وهمومها، وإن قلّت مشقتها، وفيه رفع الدرجات بهذه الأمور وزيادة الحسنات وهذا هو الصحيح الذي عليه جمهور العلماء. وحكى القاضي عن بعضهم أنه تكفر الخطايا فقط ولا ترفع درجة ولا تكتب حسنة[(٢)]. اهـ. قال يعني القاضي[(٣)] وروي «٦/ ب» نحوه عن ابن مسعود. قال الوجعُ لا يكتب به أجر لكن تكفر به الخطايا، واعتمد في ذلك على الأحاديث التي فيها تكفير الخطايا فقط ولم تبلغه هذه الأحاديث التي ذكرها

---

(١) صحيح مسلم (٤٧) (٢٥٧٢).

(٢) شرح النووى على مسلم (١٦/ ١٢٨).

(٣) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٨/ ٤٢) شرح النووي على مسلم (١٦/ ١٢٩).

مسلم المصرحة برفع الدرجات وكتب الحسنات، اهـ.

تنبيه: في هذه الأحاديث بشارة عظيمة للمسلمين فإنه قلّ أن ينفك الواحد منهم ساعة من شيء من هذه الأمور[١].

قوله ﷺ في حديث عائشة رضي الله عنها: «**قالوا: فلان خرّ على طُنُب فسطاط فكادت عنه أو عينه أن تذهب. فقالت: لا تضحكوا**» الحديث، خرّ بمعنى سقط، والطنب هو الحبل الذي يشدّ به الفسطاط[٢]، والفسطاط الخيمة [الكبيرة وتسمى بمدينة مصر الفسطاط][٣]، والطنب أحد أطناب الخيمة [وهي الخيمة] وهي الخِباء بكسر الخاء المعجمة وبالمدّ [يكون] من وبر أو صوف ولا تكون من الشعر وهي على عمودين أو ثلاثة وتجمع على أخبية نحو الحمار والأحمرة[٤]، اهـ.

ففي هذا الحديث النهي عن الضحك من مثل هذا إلا أن تحصل غلبة لا يمكن دفعه وأما تعمد الضحك فمذموم لأن فيه إشماتا بالمسلم وكسرا لقلبه[٥]، انتهى.

**٥١٧٧- وَعَن أبي هُرَيْرَة رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُول الله ﷺ مَا يزَال الْبلَاء بِالْمُؤمنِ والمؤمنة فِي نَفسه وَولده وَمَاله حَتَّى يلقى الله تَعَالَى وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَة.**

---

(١) شرح النووى على مسلم (١٦/ ١٢٨).

(٢) شرح النووى على مسلم (١٦/ ١٢٨).

(٣) عمدة القارى (٦/ ٢٩٢).

(٤) الكواكب الدرارى (٩/ ١٦٧) و(١٢/ ١٥٠).

(٥) شرح النووى على مسلم (١٦/ ١٢٨).

**رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح[(١)] والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم.[(٢)]**

قوله: «**وعن أبي هريرة**» تقدم. قوله ﷺ: «**لا يزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة في نفسه وولده وماله حتى يلقى الله تعالى وما عليه خطيئة**» الحديث، أي حتى يموت وقد زال ذنبه في الدنيا، هذا الحديث دليل لمن يقول المصائب تكفر الخطايا فقط ولا ترفع درجة ولا تكتب حسنة والجمهور على خلاف ذلك[(٣)] كما تقدم.

---

(١) سنن الترمذي (٢٣٩٩).

(٢) الحاكم في مستدركه (٧٨٧٩) وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه. وأخرجه ابن أبي شيبة وأحمد (٢/ ٢٨٧)، (٢/ ٤٥٠)، والبخاري في الأدب المفرد (٤٩٤)، وابن السري في الزهد (٤٠٢)، وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (٤٠)، وأبو يعلى (٥٩١٢)، (٦٠١٢)، وابن حبان (٢٩٢٤)، والبيهقي الكبرى (٣/ ٣٧٤) وفى الشعب وفى الآداب (٩٠٩)، وابن شاهين في فضائل الأعمال (٤٦١)، وابن عبد البر في التمهيد (٢٤ / ١٨٠)، والحاكم في مستدركه (٧٨٧٩)، والبغوي في شرح السنة (١٤٣٦) من طرق عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، فذكره. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح . ووافقه النووي في الرياض (ص / ٣٢)، وفي خلاصة الأحكام (٢ / ٨٩٨)، وكذا قال البغوى في شرح السنة (١٤٣٦) ، وقال ابن عبد البر في التمهيد (٢٤ / ١٨٠): .. وروي في هذا المعنى عن النبي ﷺ جماعة من أصحابه.

وفي الباب: عن أبي هريرة أخرجه مالك في الموطأ (٥٥٨) بلاغا: أنه بلغه عن أبي الحباب سعيد بن يسار عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال ما يزال المؤمن يصاب في ولده وحامته حتى يلقي الله وليست له خطيئة.

قال ابن عبد البر في التمهيد (٢٤ / ١٨٠): هكذا جاء هذا الحديث في الموطأ عند عامة رواته .قال أبو عمر: لا أحفظه لمالك عن ربيعة عن أبي الحباب إلا بهذا الإسناد وأما معناه فصحيح محفوظ عن أبي هريرة من وجوه.

(٣) شرح النووى على مسلم (١٦/ ١٢٨-١٢٩).

**تتمة:** [ليُعلَم] أن الآلام والأسقام كلها مكفرة للذنوب، فإن فرضنا أنه بقي على المسلم بقية كفرها الموت، وقد صح كما قال القرطبي [(١)] أن النبي ﷺ قال: الموت كفارة لكل مسلم، اهـ. وروى الحافظ أبو نعيم والقاضي أبو بكر بن العربي في سراج المريدين، وقال حديث حسن صحيح عن أنس أن النبي ﷺ قال: الموت راحة لكل مسلم وإنما كان كفارة لما يلقاه الميت في مرضه من الآلام والأوجاع[(٢)] ومما يقوي رجاء المؤمن في سعة رحمة الله وعفوه وإكرامه له وبره كون هذا العبد المؤمن من أمة سيد ولد آدم خاتم الأنبياء والمرسلين وأكرمهم [صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين] ولو لم يكن لهذا من أسباب نجاته إلا هذا لكان كافيا [فيندفع بالموت على الإسلام من الضرر العام ضرر الذنوب والآلام، فإن الموت يكفرها كما سبق وصح من قول النبي عليه الصلاة والسلام، وإذا اندفع ألم الآثام حصلت السلامة من أنواع العذاب وأهوال يوم المآب وما يكون من تفاضل ذلك مما يتدبره أولوا الألباب، قاله ابن الملقن]، اهـ.

**٥١٧٨- وَعَن ابْن عَبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُول الله ﷺ: «من أُصِيب بمصيبة بِمَالِه أَو فِي نَفسه فكتمها وَلم يشكها إِلَى النَّاس كَانَ حَقًا على الله أَن يغْفر لَهُ» رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ وَلَا بَأْس بِإِسْنَادِهِ[(٣)].**

---

(١) التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة (ص: ١٦٨).

(٢) التذكرة (ص ١٦٨-١٦٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٣٧)، وفي الكبير (١١/ ١٨٤) (١١٤٣٨)، ومن طريقه: =

قوله: «**وعن ابن عباس**» تقدم الكلام على مناقبه.

قوله ﷺ: «**من أصيب بمصيبة بماله أو في نفسه فكتمها ولم يشكها إلى الناس كان حقا على الله أن يغفر له**» الحديث، الشكوى إلى الله عز وجل لا تنافي الصبر، فإن يعقوب عليه الصلاة والسلام وعد بالصبر الجميل والنبي إذا وعد لا يخلف، ثم قال: ﴿إِنَّمَآ أَشۡكُواْ بَثِّي وَحُزۡنِيٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾[1]، وكذلك أيوب عليه السلام أخبر الله أنه وجده صابرًا مع قوله: ﴿مَسَّنِيَ ٱلضُّرُّ وَأَنتَ أَرۡحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ﴾[2]، وإنما ينافي الصبر شكوى الله لا الشكوى إليه كما رأى بعضهم رجلا يشكو إلى آخر فاقة وضرورة فقال: يا هذا تشكو من يرحمك إلى من لا يرحمك؟ ثم أنشده:

**وَإِذَا عَرَتْـكَ بَلِيَّـةٌ فَاصْـبِرْ لَهَـا ... صَـبْرَ الْكَـرِيمِ فَإِنَّـهُ بِـكَ أَعْلَـمُ**
**وَإِذَا شَـكَوْتَ إِلَـى ابْـنِ آدَمَ إِنَّمَـا ... تَشْكُو الرَّحِيمَ إِلَى الَّذِي لَا يَرْحَمُ؟**

---

= الشجري في لأمالي (٢/ ٢٨٠، ٢٨٥) عن بقية، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٢٥٦): رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله وثقوا. قال ابن أبي حاتم في علل الحديث (١٨٧١): قال أبي: هذا حديث موضوع لا أصل له، وكان بقية يدلس، فظنوا هؤلاء أنه يقول في كل حديث حدثنا ولا يعتقدون الخبر منه، وفي (٢٠٢٨) قال: هذا حديث باطل، وقال: الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (٢/ ٣٦٦) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٤٣٥)، وقال في الضعيفة (١٩٨)، وضعيف الجامع الصغير وزيادته (٥٤٣٥): موضوع.

(١) سورة يوسف، الآية: ٤٦.

(٢) سورة الأنبياء، الآية: ٨٣.

وفي أثر إسرائيلي: أوحى الله تعالى إلى نبي من أنبيائه: أنزلت بعبدي بلائي فدعاني فما طلته بالإجابة فشكاني فقلت: عبدي كيف أرحمك من شيء به أرحمك[(١)] . اهـ.

**٥١٧٩- وَرُوِيَ عَن أنس بن مَالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَتَى رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَجَرَة فهزها حَتَّى تساقط وَرقهَا مَا شَاءَ الله أَن يتساقط ثمَّ قَالَ للمصيبات والأوجاع أَسْرع فِي ذنُوب ابْن آدم مني فِي هَذِه الشَّجَرَة رَوَاهُ ابْن أبي الدُّنْيَا وَأَبُو يعلى[(٢)] .**

**٥١٨٠- وَعَن أبي سعيد الْخُدْرِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا من شَيْء يُصِيب الْمُؤمن من نصب وَلَا حزن وَلَا وصب حَتَّى الْهم يهمه إِلَّا يكفر الله عَنهُ بِهِ سيئاته رَوَاهُ ابْن أبي الدُّنْيَا وَالتِّرْمِذِيّ وَقَالَ حَدِيث حسن[(٣)] .**

**٥١٨١- وَعَن أبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعت رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُول وصب الْمُؤمن كَفَّارَة لخطاياه رَوَاهُ ابْن أبي الدُّنْيَا وَالْحَاكِم وَقَالَ صَحِيح الْإِسْنَاد[(٤)] .**

---

(١) مدارج السالكين (٢/ ١٦٠) .

(٢) أخرجه ابن أبى الدنيا في المرض والكفارات (٨٨)، وأبو يعلى (٤٢٩٩). قال الهيثمى في المجمع ٢/ ٣٠١: رواه أبو يعلى وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف. وضعفه الألبانى في الضعيفة (٤٩٩٦) وضعيف الترغيب (١٩٩٢). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

(٣) أخرجه الترمذى (٩٦٦)، وابن أبى الدنيا في المرض والكفارات (١٢٧). وقال الألبانى: حسن صحيح صحيح الترغيب (٣٤١٥) ، الصحيحة (٢٥٠٣). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

(٤) أخرجه ابن أبى الدنيا في المرض والكفارات (٥٨) و(١٣١) ، والبزار (٩٩٨٩)، والحاكم (١/ ٣٧٤). قال البزار: ولا نعلم رواه، عن عبد الله بن المختار ، عن محمد ، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إلا إسرائيل. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم =

**٥١٨٢- وروي عن بشير بن عبد الله بن أبي أيوب الأنصاري عن أبيه عن جده قال: عاد رسول الله ﷺ رجلا من الأنصار فأكب عليه فسأله، فقال: يا نبي الله ما غمضت منذ سبع، ولا أحد يحضرني، فقال رسول الله ﷺ: أي أخي اصبر أي أخي اصبر حتى تخرج من ذنوبك كما دخلت فيها. قال: وقال رسول الله ﷺ: ساعات الأمراض يذهبن ساعات الخطايا. رواه ابن أبي الدنيا(١).**

قوله: وروي عن بشير بن عبد الله بن أبي أيوب الأنصاري(٢) عن أبيه عن جده بشير ذكره ابن حبان في الثقات وقال: روى عنه فضال بن جبير، وفضال لا شيء وأبوه عبد الله لم يرو عنه إلا ابنه وجده أبو أيوب خالد بن زيد بن ثعلبة النجاري الخزرجي الأنصاري شهد بدرا، والعقبة الثانية، والمشاهد كلها. وهو ممن غلبت عليه كنيته. وكان مع علي بن أبي طالب في حروبه كلها.

ومات بالقسطنطينية مرابطا سنة إحدى وخمسين، وقيل: سنة اثنتين وخمسين، وقيل: سنة خمسين.

---

= يخرجاه، ووافقه الذهبي.وصححه الألبانى في الصحيحة (٢٤١٠) وصحيح الترغيب (٣٤١٦). ولم يدرج المصنف تحته شرحا.

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (٣٤) وتمام في الفوائد (٢٠٧) وتلخيص المتشابه في الرسم (١/ ١٤٥). وضعفه جدا الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (١٩٩٣).

(٢) بشير بن عبد الله بن أبي أيوب. عن أبيه، عن جده. وعنه فضال بن جبير. مجهول. انظر: تلخيص المتشابه في الرسم (١/ ١٤٥) ولسان الميزان لابن حجر (٢/ ٣٢٤).

قوله: «**عاد رسول الله ﷺ رجلا من الأنصار فأكب عليه فسأله، فقال: يا نبي الله ما غمضت من سبع ولا أحد يحضرني**» الحديث، عيادة المريض معروفة مستحبة، والأنصار قبيلتان: الأوس والخزرج «٧/أ» وهم الذين نصروا رسول الله ﷺ حين قدم من مكة إلى المدينة مهاجرا.

**٥١٨٣- وَعَن عَائِشَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَت قَالَ رَسُول الله ﷺ إِذا كثرت ذُنُوب العَبْد وَلم يكن لَهُ مَا يكفرهَا ابتلاه الله بالحزن ليكفرها عَنهُ. رَوَاهُ أَحْمد وَرُوَاته ثِقَات إِلَّا لَيْث بن أبي سليمرواه أحمد[(١)]. ورواته ثقات إلا ليث بن أبي سليم[(٢)].**

---

(١) أخرجه أحمد ٦/ ١٥٧(٢٥٢٣٦)، وأخرجه ابن أبي الدنيا في الهم والحزن (٣)، والبزار (٤/ ٨٧/ ٣٢٦٠- الكشف)، وأبو الشيخ في تاريخ أصبهان (٢٨٣)،، وأبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان (٨٥٣)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/ ١٨٩و٣/ ٣٨٨- ٣٨٩) من طريق ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن عائشة مرفوعا. وقال البزار: لا نعلم رواه بهذا الإسناد إلا زائدة، ولا عنه إلا حسين. وأورده الهيثمي في المجمع ٣/ ٢٩١، وقال: رواه أحمد، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات، وأورده أيضا ١٠/ ١٩٢ وقال: رواه أحمد والبزار، وإسناده حسن وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٦٧٨) والسلسلة الضعيفة (٢٦٩٥).

وأخرجه ابن أبي الدنيا في التوبة (١٧٠)، وفي الهم والحزن (٨١) من طريق إسماعيل بن علية، عن ليث، عن الحكم، قال: «إذا كثرت ذنوب العبد، ولم يكن له من العمل ما يكفرها عنه، ابتلاه الله بالحزن ليكفرها عنه». ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

(٢) وهو ضعيف انظر الكاشف (٤٦٩٢) والتقريب (٥٦٨٥).

**٥١٨٤- وَعَن عَائِشَة أَيْضا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَن النَّبِي ﷺ قَالَ إِذا اشْتَكَى العَبْد الْمُؤمن أخلصه الله من الذُّنُوب كَمَا يخلص الْكِير خبث الْحَدِيد. رواه ابن أبي الدنيا[١] والطبراني[٢]. واللفظ له وابن حبان في صحيحه[٣].**

قوله: «**وعن عائشة**» تقدم الكلام على فضائلها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

---

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (٩٠) من طريق ابن أبي فديك، حدثنا ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ.

(٢) الطبراني في المعجم الأوسط (٤١٢٣)، وقال الطبراني:«لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا ابن أبي ذئب، تفرد به: ابن أبي فديك». وفيه نظر، فقد أخرجه هو في المعجم الأوسط (٥٣٥١)، (١٩٠٠) من طريق عبد الله بن نافع.. وقال لم يرو هذا الحديث عن هشام بن عروة إلا ابن أبي ذئب، ولا عن ابن أبي ذئب إلا عبد الله بن نافع. وقال الهيثمي في المجمع (٢/ ٣٠٢): رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات إلا أني لم أعرف شيخ الطبراني.

(٣) أخرجه عبد بن حميد (١٤٨٨). وابن حبان (٢٩٣٦)، والبزار (١٢٣) عن محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب، عن ابن شهاب الزهري، عن عروة، فذكره. وروي بزيادة في سنده: زاد فيه: «جبير بن أبي صالح».

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٩٧) ابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (٢٣٥)، والشجري ترتيب الأمالي الخميسية (٢٨٦٦) من طريق عيسى بن المغيرة، وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (٢٣٥) من طريق عثمان بن طلحة، كلاهما عن ابن أبي ذئب..

وقال البزار: وهذا الحديث لا نعلم رواه إلا ابن أبي ذئب، وقد اختلف على ابن أبي ذئب. فرواه ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عروة. ورواه غير ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، رضي الله عنها. وصححه الألباني في «الصحيحة» (١٢٥٧).

قوله ﷺ: «**إذا اشتكى المؤمن خلصه الله من الذنوب كما يُخلص الكير خبث الحديد**» الحديث، الكير هو زق أو جلد غليظ للحدادين ينفخون فيه على الحديد، وأما المبني من الطين فهو الكورُ[(١)]، والخَبث مفتوح الخاء والباء ويروى مضموم الخاء ساكن الباء ما تلقيه النار من وسخ الحديد والنحاس والفضة وغير ذلك، وقذره الذي تخرجه النار منه إذا أذيب[(٢)].

**٥١٨٥- وَعَن عَطاء بن أبي رَبَاح قَالَ قَالَ لي ابْن عَبَّاس أَلا أريك امْرَأَة من أهل الْجنَّة فَقلت بلَى قَالَ هَذِه الْمَرْأَة السَّوْدَاء أَتَت النَّبِي ﷺ فَقَالَت إِنِّي أصرع وَإِنِّي أتكشف فَادع الله لي قَالَ إِن شِئْت صبرت وَلَك الْجنَّة وَإِن شِئْت دَعَوْت الله أَن يعافيك فَقَالَت أَصْبِر فَقَالَت إِنِّي أتكشف فَادع الله لي أَن لَا أتكشف فَدَعَا لَهَا. رواه البخاري[(٣)] ومسلم[(٤)].**

قوله: «**وعن عطاء بن أبي رباح**»[(٥)] هو أبو محمد، عطاء بن أبي رباح- واسم أبي رباح أسلم- مولى فهر، أو جمح المكي. كان جعد الشعر، أسودا، أفطسا، أشلا، أعورا، ثم عمي، وكان من أجلاء الفقهاء، وتابعي مكة، قال الأوزاعي:

---

(١) الكواكب الدراري (٩/ ٦٤).

(٢) النهاية (٢/ ٥)، والكواكب الدراري (٩/ ٦٤).

(٣) صحيح البخاري (٥٦٥٢).

(٤) صحيح مسلم (٥٤) (٢٥٧٦).

(٥) طبقات ابن سعد ٥ / ٤٦٧، تاريخ البخاري ٦ / ٤٦٣، الجرح والتعديل ٦ / ٣٣٠، سير أعلام النبلاء (٥/ ٧٨)، تاريخ الإسلام ٤ /٢٧٨، ميزان الاعتدال ٣ / ٧٠، تهذيب التهذيب ٧ / ١٩٩.

مات يوم مات وهو أرضى أهل الأرض عند الناس، ومات سنة خمس عشرة ومائة، وقيل: سنة أربع عشرة، وله ثمان وثمانون سنة، سمع ابن عباس، وأبا هريرة، وأبا سعيد، وجابرا، وابن عمر، وعائشة، روى عنه عمرو بن دينار، والزهري، وحبيب بن أبي ثابت، وابن جريج، وقيس بن سعد وقال إبراهيم بن عمر بن كيسان: أذكرهم فى زمان بنى أمية يأمرون فى الحاج صائحا يصيح: لا يفتى الناس إلا عطاء بن أبى رباح. واتفقوا على توثيقه وجلالته وإمامته(١).

قوله: «**قال لي ابن عباس ألا أريك امرأة من أهل الجنة؟ فقلت: بلى. قال: هذه السوداء، أتت النبي ﷺ فقالت: إني أصرع وإني أتكشف فادع الله لي**» الحديث، هذه المرأة السوداء هي أم زفر(٢)، وفي هذا الحديث دليل على أن الصرع يثاب عليه أكمل ثواب(٣) والله أعلم.

**٥١٨٦- وَعَن أبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَت امْرَأَة بهَا لمَم إِلَى رَسُول الله ﷺ فَقَالَت يَا رَسُول الله ادْع الله لي فَقَالَ إِن شِئْت دَعَوْت الله فشفاك وَإِن شِئْت صبرت وَلَا حِسَاب عَلَيْك قَالَت بل أَصْبِر وَلَا حِسَاب عَليّ. رواه البزار(٤)**

---

(١) جامع الأصول (١٢/ ٧٠٢-٧٠٣)، وتهذيب الأسماء واللغات (١/ ٣٣٣-٣٣٤).

(٢) أم زفر-بضم الزاي وفتح الفاء-، جاء ذلك في رواية البخاري، وقيل: هي سعيرة الأسدية. انظر: فتح الباري (١٠/ ١١٩)، الإصابة (٧/ ٧٠٠ و ٨/ ٢١٠)، تنبيه المعلم (ص ٢٣٠، رقم ١٠٥٥).

(٣) شرح النووى على مسلم (١٦/ ١٣١).

(٤) أخرجه البزار (٧٩٨٠) (٧٧٢- كشف الأستار). وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٣٠٧): رواه البزار وإسناده حسن.، وقال الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٥٠٢).

**وابن حبان في صحيحه**(١).

قوله: «**وعن أبي هريرة**» تقدم الكلام على مناقبه ﵁.

قوله: «**جاءت امرأة بها لمم إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله ادع الله لي**» الحديث. قال أهل اللغة: اللمم [طرف] من الجنون يلمّ بالإنسان أي يقرب منه ويعتريه. قاله في النهاية (٢)، ومنه حديث أعوذ بكلمات الله التامة من شر كل عين لامّة، أي ذات لَمَم ولذلك لم يقل ملمّة، اهـ.

**٥١٨٧- وَعَن معَاذ بن عبد الله بن حبيب عَن رَسُول الله ﷺ أَنه قَالَ لاصحابه أتحبون أَن لَا تمرضوا قَالُوا وَالله إِنَّا لنحب الْعَافِيَة فَقَالَ رَسُول الله ﷺ وَمَا خير أحدكُم أَن لَا يذكرهُ الله. رواه ابن أبي الدنيا**(٣) **وفي إسناده إسحاق بن محمد الفروي**(٤).

---

(١) ابن حبان (٢٩٠٩). وأخرجه أحمد (٩٦٨٩)، والبغوي في شرح السنة (١٤٢٤)، وهناد في الزهد (٢٨٨)، والبزار، وابن حبان (٢٩٠٩)، والحاكم ٤/ ٢١٨ من طرق عن محمد بن عمرو، به. وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (٥٠٢)، والبيهقي في الشعب (٩٩٦٩) من طريق قرة بن حبيب، عن إياس بن أبي تميم، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة- ضمن قصة مطولة.

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ٢٧٢).

(٣) ابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (٢٤٣)، وقال الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (٢/ ٣٦٧): ضعيف.

(٤) صدوق ،كف فساء حفظه، انظر: تقريب التهذيب (ص: ١٠٢ ت ٣٨١)، تهذيب التهذيب (١/ ٢٤٨ ت ٤٦٦).

قوله: «**وعن معاذ بن عبد الله بن خبيب**»(١) روى عن: أبيه، وجابر بن عبد الله، وعبد الله بن أنيس، وابن عباس، وعقبة بن عامر، وغيرِهم.

وعنه: بكير بن الأَشَجّ، وزيد بن أسلم، وسعيد بن أبي هلال، وغيرهم.

قال ابن معين: من الثقات وقال أبو داود: ثقة، وروى عنه غير واحد، وذكره ابن حبان في «**الثقات**» قال أبو بكر بن أبي عاصم: مات سنة ثماني عشرة ومئة(٢).

قوله: «**إن رسول الله ﷺ قال لأصحابه أتحبون أن لا تمرضوا؟ قال: والله أنا لنحب العافية**» الحديث، تقدم الكلام على المرض في هذا الكتاب، وعلى العافية في كتاب الجنائز.

قوله: «**في إسناده إسحاق بن محمد القروي**» إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، واسمه عبد الرحمن بن الأسود بن سوادة، ويقال: الأسود بن عمرو بن رياش، ويقال: كيسان، القرشي الأموي، أبو سليمان المدني، مولى آل عثمان بن عفان، تركوه، تكلم فيه مالك والشافعي وتركاه(٣).

---

(١) معاذ بن عبد الله بن خبيب بالمعجمة مصغر الجهني المدني صدوق ربما وهم. انظر: تهذيب التهذيب (١٠/ ١٩١) تهذيب الكمال (٢٨/ ١٢٥) تقريب التهذيب (ص: ٥٣٦/ ٦٧٣٦). وعبد الله بن خبيب بمعجمة وموحدتين مصغرا الجهني [ويقال: الأسلمي] حليف الأنصار مدني له صحبة. انظر: معجم الصحابة للبغوي (٤/ ١٦٥) معرفة الصحابة لأبي نعيم (٣/ ١٦٣٠)، أسد الغابة (٣/ ١١٩)، تهذيب التهذيب (٥/ ١٩٧) الاصابة في تمييز الصحابة (٦/ ١٢٣).

(٢) تهذيب الكمال (٢٨/ ترجمة ٦٠٣١).

(٣) تهذيب الكمال (٢/ ترجمة ٣٦٧).

**٥١٨٨- وَعَن عَائِشَة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَت سَمِعت رَسُول الله ﷺ يَقُول مَا ضرب على مُؤمن عرق قطّ إِلَّا حط الله بِهِ عَنهُ خَطِيئَة وَكتب لَهُ حَسَنَة وَرفع لَهُ دَرَجَة رَوَاهُ ابْن أبي الدُّنْيَا وَالطَّبَرَانِيّ فِي الْأَوْسَط بِإِسْنَاد حسن وَاللَّفْظ لَهُ وَالْحَاكِم وَقَالَ صَحِيح الْإِسْنَاد(١).**

**٥١٨٩- وَعَن أبي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ إِذا مرض العَبْد أَو سَافر كتب لَهُ مثل مَا كَانَ يعْمل مُقيما صَحِيحا رَوَاهُ البُخَارِيّ وَأَبُو دَاود(٢).**

**[٥١٩٠- وَعَن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَن النَّبِي ﷺ قَالَ مَا من أحد من النَّاس يصاب ببلاء فِي جسده إِلَّا أَمر الله عز وَجل الْمَلَائِكَة الَّذين يَحْفَظُونَهُ قَالَ اكتبوا لعبدي فِي كل يَوْم وَلَيْلَة مَا كَانَ يعْمل من خير مَا كَانَ فِي وثاقي.رواه أحمد.(٣) واللفظ له، والحاكم(٤). وقال: صحيح على شرطهما.**

---

(١) أخرجه ابن أبى الدنيا في المرض والكفارات (٢٠٧)، والطبرانى في الأوسط (٣/ ٥٦-٥٧ رقم ٢٤٦٠)، والبيهقى في الشعب (١٢/ ٢٧٩-٢٨٠ رقم ٩٣٩٤).قال الهيثمى في المجمع ٢/ ٣٠٤: رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن.وضعفه الألبانى في الضعيفة (٤٤٥٦) وضعيف الترغيب (١٩٩٦). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

(٢) أخرجه البخاري (٢٩٩٦)، وأبو داود (٣٠٩١). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

(٣) أخرجه أحمد (٦٤٨٢) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٣٠٣): رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٣٤٨)، وعنه: البيهقي في «شعب الإيمان» (٩٤٦٠)، وابن أبي شيبة في «المصنف (١٠٨٠٤)، وفي «المسند»-كما في «إتحاف الخيرة المهرة (١/٣٨٤٤) ومن طريقه: ابن عبد البر في «الاستذكار» (٨/ ٤٠٧)، وفي «التمهيد» (٥/ ٤٩)، والدارمي في «السنن» (٢٧٧٠). البخاري في الأدب المفرد (٥٠٠)وهناد بن =

**٥١٩١- وَفِي رِوَايَة لِأَحْمَد قَالَ رَسُول الله ﷺ إِن العَبْد إِذا كَانَ على طَرِيقَة حَسَنَة من الْعِبَادَة ثمَّ مرض قيل للْملك الْمُوكل بِهِ اكْتُبْ لَهُ مثل عمله إِذا كَانَ طليقا حَتَّى أطلقهُ أَو أكفته إِلَيّ وَإِسْنَاده حسن**[1].

---

=

السري في «الزهد» (٤٣٨). ابن أبي الدنيا في «المرض والكفارات» (٧٦) أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٦/ ٨٣) والخطيب في «تاريخ بغداد» (٧/ ٢١- ٢٢) والشجري في الأمالي الخميسية (٢٩٠٣).كلهم عن علقمة بن مرثد، عن القاسم بن مخيمرة، فذكره.

وتابع: علقمة بن مرثد: أبو حصين عثمان بن عاصم الأسدي، وعاصم: أخرجه أحمد في «المسند» (٢/ ٢٠٥) والدولابي في «الكنى والأسماء» (١/ ٣٧٣) والبزار في «المسند» (٢٤١٣) (٧٥٩- كشف الأستار) وابن أبي الدنيا في «المرض والكفارات» (٧٦) وأحمد في المسند (٢/ ١٩٤)، ومن طريقه: أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٧/ ٢٤٩) كلهم عن أبي حصين.

وأحمد في «المسند» (٢/ ٢٠٥)، والدولابي في «الكنى والأسماء» (١/ ٣٧٣) عن عاصم، كلهم (علقمة بن مرثد، وأبو حصين عثمان بن عاصم الأسدي، و عاصم) عن القاسم بن مخيمرة، فذكره. قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه».

قال ضياء الدين المقدسي: «رجاله على شرط الصحيحين. «الأمراض أو الطب النبوي» (٢٦). قال الهيثمي: «رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح. مجمع الزوائد (٢/ ٣٠٣) قلت: الحديث منقطع، قال ابن حبان في «مشاهير علماء الأمصار» (١٤٤٧): القاسم بن مخيمرة الهمداني أبو عروة كان مولده بالكوفة مات سنة مائة لا يصح له من صحابي لقى.

ولم يخرج له الشيخان شيئا عن أي صحابي انما اخرجا له عن شريح بن هانيء و أبي بردة بن أبي موسى.

(١) أخرجه عبد الرزاق (٢٠٣٠٨)، ومن طريقه: أحمد في «المسند» (٦٨٩٥)، وابن أبي الدنيا في «المرض والكفارات» (٢٦)، والبزار في «المسند» (٧٦٠- كشف الأستار) والبيهقي في

=

قَوْله: أكفته إِلَيّ – بكاف ثمَّ فَاء ثمَّ تَاء مثناة فَوق – مَعْنَاهُ أضمه إِلَيّ وأقبضه.

قوله أكفته إلي بكاف ثم فاء ثم تاء مثناة فوق معناه أضمه إلي وأقبضه.

قوله: «**وعن عبد الله بن عمرو**» تقدم الكلام عليه. [قوله صلى الله تعالى عليه وسلم]: «**إن العبد إذا كان على طريقة حسنة من العبادة فيمرض قيل للملك الموكل به اكتب له مثل عمله إذا كان طليقا**» [أي صحيحا]. قوله: «**حتى أطلقه أو أكفته إليّ**» الحديث. قوله: «**أكفته**» بكاف ثم فاء ثم تاء مثناة فوق معناه أضمه إلي وأقبضه. اهـ، قاله المنذري. وقال في النهاية [(١)]: أي أضمّه إلى القبر، ومنه قيل للأرض [كفاة]. وقال ابن عطية[(٢)]: الكفات: السِّتر والوِعاء الجامع للشيء بإجماع. فقوله كفتَ الرجل شعره إذا جمعه بخرقة، وقرأ ابن مسعود وقد دفن قملة في المسجد ﴿أَلَمْ نَجْعَلِ ٱلْأَرْضَ كِفَاتًا

=

«السنن الكبرى (٣/ ٥٢٤)، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٢٩)، وفي «التفسير» (١٨٦١). عن معمر، عن عاصم بن أبي النجود، عن خيثمة بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٣٠٣) رواه أحمد وإسناده صحيح. قال ابن حجر: «أخرجه عبد الرزاق وأحمد وصححه الحاكم». فتح الباري (٦/ ١٣٧).

وروي موقوفا عن عبد الله بن عمرو: أخرجه ابن أبي الدنيا في «المرض والكفارات» (٩٧) حدثنا خلف بن هشام، حدثنا حماد بن زيد، عن عاصم بن أبي النجود، عن خيثمة، عن عبد الله بن عمرو، قال: إذا مرض المسلم مرضا فذكره.

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ١٨٤).

(٢) تفسير ابن عطية (٥/ ٤١٩).

﴿٢٥﴾[(١)]. قال أبو محمد[(٢)]: ولما كان القبر كفاتا كالبيت قطع من سرق منه، فالأرض تكفت الأحياء على ظهرها وتكفت الأموات في بطنها. وأصل الكفت الستر والضم قال الله تعالى: ﴿أَلَمْ نَجْعَلِ ٱلْأَرْضَ كِفَاتًا ﴿٢٥﴾ أَحْيَآءً وَأَمْوَٰتًا ﴿٢٦﴾﴾[(٣)] أي تضمهم على ظهرها وفي بطنها. قاله عياض[(٤)].

**٥١٩٢- وَعَن أنس بن مَالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُول الله ﷺ: «إِذا ابتلى الله عز وَجل العَبْد الْمُسلم ببلاء فِي جسده قَالَ الله عز وَجل للْملك اكْتُبْ لَهُ صَالح عمله الَّذِي كَانَ يعْمل وَإِن شفَاه غسله وطهره وَإِن قَبضه غفر لَهُ ورحمه، رَوَاهُ أَحْمد وَرُوَاته ثِقَات[(٥)]**

**قوله: «وعن أنس بن مالك»** تقدم.

قوله ﷺ: **«إذا ابتلى الله العبد المسلم ببلاء في جسده»** فذكر الحديث وفي

---

(١) سورة المرسلات، الآية: ٢٥.

(٢) المصدر السابق.

(٣) سورة المرسلات، الآية: ٢٥.

(٤) إكمال المعلم (٨/ ٣١٠-٣١١).

(٥) أخرجه أحمد (١٢٥٠٣) و(١٣٥٠١) و(١٣٧١٢)، والبخاري في الأدب المفرد (٥٠١) وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (١٦٠) و(١٧٨)، وأبو يعلى الموصلي (٤٢٣٣) و(٤٢٣٥) والعقيلي الضعفاء الكبير (٢/ ١٧٠)، والطحاوي في مشكل الآثار (٢٢١٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩٤٦٥). قال أبو جعفر العقيلي: وفي هذا الباب أحاديث من غير هذا الطريق بأسانيد جياد. قال البيهقي: سنان بن ربيعة هو أبو ربيعة وفي هذا دلالة على أنه لم يسمعه من أنس بن مالك، والله أعلم. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٣٠٤): رواه أبو يعلى وأحمد، ورجاله ثقات.

آخره «**وإن قبضه غفر له ورحمه**» تقدم أن الابتلاء هو الامتحان.

**تنبيه**: المغفرة ستر الذنوب ومحوها، والرحمة الخيرات، فالأول عبارة عن الزحزحة عن النار، والثاني إدخال الجنة، وهذا هو الفوز العظيم(١).

**لطيفة**: قال الجنيد بِتُّ عند [السري] ليلة فقال لي أنائم أنت؟ قلت: لا. قال: أوقفني الحق بين يديه وقال: أتدري لم خلقت الخلق؟ قلت: لا. قال: خلقتهم فادّعوا محبتي فخلقت الدنيا فاشتغل بها من [العشرة] آلاف تسعة آلاف وبقي ألف، فخلقت الجنة فاشتغل بها تسع مائة وبقيت مائة فسلطت عليهم شيئا من بلائي فاشتغل تسعون وبقي عشرة، فقلت لهم لا الدنيا وأردتم ولا في الجنة رغبتم ولا من البلاء هربتم فماذا تريدون؟ قالوا: إنك لتعلم ما نريد، فقلت إني سأنزل «٧/ ب» عليكم من البلاء ما لا تطيقه الجبال أفتثبتون؟ قالوا: ألست أنت الفاعل؟ قد [رضينا بك ونحمل] ذلك بك وفيك ولك، فقلت لهم: أنتم عبادي حقا(٢). [شعر]:

**نفس إليكِ بِكُلِّهَا قَدْ أَجْمَعَتْ ... لَوْ كَانَ فِيكِ هَلاكُهَا مَا أَقْلَعَتْ**
**تَبْكِي عَلَيْكَ ببعضها في بعضها ... حَتَّى يُقَالُ مِنَ الْبُكَاءِ تَقَطَّعَتْ**
**انْظُر إِلَيْهَا نظرة بتعطف ... فلطالما متّعتها فتمتّعت(٣)**

---

(١) الكواكب الدراري (٢٢/ ١٣٨).

(٢) شعب الإيمان (٢/ ٢٦-٢٧).

(٣) قاله أبو علي الروذباري انظر: طبقات الصوفية (ص ٢٧٢) للسلمى، انظر: عقلاء المجانين (ص ١٠١).

**٥١٩٣- وَرُوِيَ عَن أبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُول الله ﷺ: مَا من عبد يمرض مَرضا إِلَّا أَمر الله حافظه أَن مَا عمل من سَيِّئَة فَلَا يَكْتُبهَا وَمَا عمل من حَسَنَة أَن يَكْتُبهَا عشر حَسَنَات وَأَن يكْتب لَهُ من الْعَمَل الصَّالح كَمَا كَانَ يعْمل وَهُوَ صَحِيح وَإِن لم يعْمل رَوَاهُ أَبُو يعلى وَابْن أبي الدُّنْيَا(١).**

**٥١٩٤- وَرُوِيَ عَن ابْن مَسْعُود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ عجب لِلْمُؤمنِ وجزعه من السقم وَلَو كَانَ يعلم مَا لَهُ من السقم أحب أَن يكون سقيما الدَّهْر ثمَّ إِن رَسُول الله صلى الله عليه وسلم رفع رَأسه إِلَى السَّمَاء فَضَحِك فَقيل يَا رَسُول الله مِم رفعت رَأسك إِلَى السَّمَاء فَضَحكت فَقَالَ رَسُول الله صلى الله عليه وسلم عجبت من ملكَيْنِ كَانَا يلتمسان عبدا فِي مصلى كَانَ يُصَلِّي فِيهِ فَلم يجداه فَرَجَعَا فَقَالَا يَا رَبنَا عَبدك فلَان كُنَّا نكتب لَهُ فِي يَوْمه وَلَيْلَته عمله الَّذِي كَانَ يعْمل فوجدناه حَبسته فِي حبالك قَالَ الله تبَارك وَتَعَالَى اكتبوا لعبدي عمله الَّذِي كَانَ يعْمل فِي يَوْمه وَلَيْلَته وَلَا تنقصوا مِنْهُ شَيْئا وَعلي أجره مَا حَبسته وَله أجر مَا كَانَ يعْملرواه ابن أبي الدنيا (٢)**

(١) أخرجه ابن أبى الدنيا في المرض والكفارات (٢٣٨)، وأبو يعلى (٦٦٣٨). قال الهيثمى في المجمع ٢/ ٣٠٤: رواه أبو يعلى وفيه عبد الأعلى بن أبي المساور وهو ضعيف. وضعفه الألبانى في الضعيفة (٤٩٩٨) وضعيف الترغيب (١٩٩٧). ولم يدرج الشارح تحته شرحًا.

(٢) وفي رواية: عن عبد الله، قال: كنا عند النبي ﷺ فتبسم فقلنا: يا رسول الله مم تبسمت؟ قال: «عجبت للمؤمن وجزعه من السقم ولو يعلم ما في السقم أحب أن يكون سقيما حتى يلقى الله عز وجل» لفظ الطيالسي في «المسند» (٣٤٥) أخرجه أبو داود الطيالسي في «المسند» (٣٤٥، ٣٤٦)، ومن طريقه: أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٤/ ٢٦٦- ٢٦٧)، =

**والطبراني في الأوسط[١] والبزار [٢] باختصار**

قوله: «**وعن ابن مسعود**» تقدم الكلام عليه. قوله: «**عحب للمؤمن وجزعه وجزعه من السقم**» تقدم الكلام على السقم.

**٥١٩٥- وَعَن أبي الْأَشْعَث الصَّنْعَانِيّ أَنه رَاح إِلَى مَسْجِد دمشق وهجر الرواح فلقي شَدَّاد بن أَوْس والصنابحي مَعَه فَقلت أَيْن تريدان يرحمكما الله**

---

=

والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٤٦٨- ٩٤٦٩)، وإسحاق بن راهويه في «المسند»، كما في المطالب العالية (٢٤٥١)، وإتحاف الخيرة المهرة (٣٨٤٢/ ١) والبزار في «المسند» (١٧٦١)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٢٣١٧) ابن أبي الدنيا في «المرض والكفارات» (٧٥) وقوام السنة في الترغيب والترهيب (٥٧٠) كلهم عن محمد بن أبي حميد، عن عون بن عبد الله، عن أبيه، فذكره. وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في الأوسط والبزار باختصار وفيه محمد بن أبي حميد وهو ضعيف جدا. مجمع الزوائد (٢/ ٣٠٤)، وقال البوصيري: «مدار حديث ابن مسعود هذا على محمد بن أبي حميد، وهو ضعيف. إتحاف الخيرة المهرة (٣٨٤٢/ ٢). قال ابن حجر: ««هذا حديث ضعيف الإسناد. المطالب العالية» (٢٤٥١/ ٢).

اختلف فيه على محمد بن أبي حميد: فروي عنه، عن عون بن عبدالله بن عتبة، عن عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: بدون: «عن أبيه».

أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٤/ ٢٦٧) عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن محمد بن أبي حميد، أن عون بن عبد الله أخبره، عن ابن مسعود، قال: تبسم رسول الله ﷺ ...

قال أبو نعيم: «تفرد به محمد عن عون. ورواه الليث بن سعد عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن محمد بن أبي حميد عن عون، ولم يقل عن أبيه.

(١) الطبراني في المعجم الأوسط (٢٣١٧).

(٢) البزار في المسند (١٧٦١).

**تَعَالَى فَقَالَا نُرِيد هَهُنَا إِلَى أَخ لنا من مُضر نعوده فَانْطَلَقت مَعَهُمَا حَتَّى دخلا على ذَلِك الرجل فَقَالَا لَهُ كَيفَ أَصبَحت فَقَالَ أَصبَحت بنِعْمَة فَقَالَ شَدَّاد أبشر بكفارات السَّيِّئَات وَحط الْخَطَايَا فَإِنِّي سَمِعت رَسُول الله ﷺ يَقُول إِن الله يَقُول إِذا ابْتليت عبدا من عبَادي مُؤمنا فحمدني على مَا ابتليته فأجروا لَهُ كَمَا كُنْتُم تجرون لَهُ وَهُوَ صَحِيح. رواه أحمد[(١)] من طريق إسماعيل بن عياش عن راشد الصنعاني والطبراني في الكبير والأوسط[(٢)] وله شواهد كثيرة[(٣)]**

قوله: «**وعن أبي الأشعث الصنعاني**» هو أبو الأشعث، شراحيل بن أدة، قاله يحيى بن معين وغيره، ويقال: شراحيل بن كليب بن ادة. ويقال:

---

(١) مسند أحمد (١٧١١٨).

(٢) الطبراني في المعجم الكبير (٧/ ٢٧٩/ ٧١٣٦)، والمعجم الأوسط (٤٧٠٩)، ومسند الشاميين (١٠٩٧)، وأبو نعيم في الحلية (٩/ ٣٠٩)، وأبو يعلى في «المسند» كما في المطالب العالية (٢٤٥٤) كلهم من طريق إسماعيل بن عياش، به.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٣٠٣) رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط كلهم من رواية إسماعيل بن عياش عن راشد الصنعاني وهو ضعيف في غير الشاميين. وتعقبه الألباني في الصحيحة (٤/ ١٤٤) وقال: فيه ذهول، وهذا-ابن الصنعاني- ليس نسبة إلى صنعاء اليمن، وإنما هو منسوب إلى صنعاء دمشق كما في التقريب، فهو شامي، وإسماعيل صحيح الحديث عنهم، فثبت الحديث، والحمد لله. اهـ. وهذا سند جيد. حسنه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٠٠)، والصحيحة (٢٠٠٩). صحيح الترغيب والترهيب (٣/ ٣٣٧) حسن صحيح الجامع الصغير وزيادته (٤٣٠٠).

(٣) انظر الصحيحة (١٦١١)، (٢٠٠٩).

شراحيل بن شراحيل. ويقال: شرحبيل بن شرحبيل. والأول أشهر، وهو من صنعاء الشام وكانت قرية بالقرب من دمشق وهي الآن أرض فيها بساتين غربي دمشق بينها وبين الربوة، وقيل: أنه من صنعاء اليمن، ويحتمل أنه كان من صنعاء اليمن ثم لما قدم الشام سكن صنعاء دمشق. تابعي مشهور، روى عن عبادة بن الصامت، وثوبان، روى عنه مسلم بن يسار، وأبو قلابة، ثقة شهد فتح دمشق(١).

قوله: «**أنه راح إلى مسجد دمشق فهجر الرواح**» الحديث، التهجير هو التبكير إلى الصلاة.

قوله: «**فلقي شداد بن أوس والصنابحي معه**» الحديث، هو شداد بن أوس بن المنذر بن حزام، فذكره إلى أن قال ابن مالك بن النجار وكنيته أبو محمد وقيل أبو عبد الرحمن وقيل أبو يعلى وشداد بن أوس ابن أخي حسان بن ثابت الشاعر، ونزل البيت المقدّس وسكنه وكان إمامه(٢).

وقال ابن أبي الدنيا: رئي على سور البيت المقدّس الشرقي وهو ينظر إلى وادي جهنم ويبكي فقيل له: ما يبكيك؟ فقال: من هاهنا أخبرنا رسول الله

---

(١) تهذيب الكمال (١٢/ ترجمة ٢٧١٢).

(٢) طبقات ابن سعد: (٧/ ٤٠١)، التاريخ الكبير: ٤ / ٢٢٤، تاريخ الفسوي: ١ / ٣٥٦، ٢ / ٣٢٠، ٧١٩، الجرح والتعديل (٤/ ٣٢٨) الاستيعاب: ٢ / ٦٩٤، تهذيب الكمال ٥٧٤، تاريخ الإسلام: ٢ / ٢٩١، العبر: ١ / ٦٢، تهذيب التهذيب: ٤ / ٣١٥، الإصابة: ٥ / ٥٢، معجم الصحابة للبغوي (٣/ ٢٨٣) معرفة الصحابة لأبي نعيم (٣/ ١٤٥٩) أسد الغابة (٢/ ٣٥٥) تهذيب التهذيب (٤/ ٣١٥).

ﷺ أنه رأى جهنم[١]. وقال: كان شداد إذا أوى إلى فراشه كأنه حبّة على [مَقْل] فيقول: اللهم إن النار قد أسهرتني ثم يقوم إلى الصلاة. وفي رواية أن جهنم لا تدع أحدا ينام[٢].

وقال ابن سعد[٣] بإسناده عن محمد بن مسلم قال: قال شداد بن أوس وكانت له صحبة: زوجوني. فإن رسول الله ﷺ أوصاني أن لا ألقى الله عزبا، واسم أمّه صريمة من بني عدي بن النجار، وتقدم الكلام على مناقبه وتقدم الكلام على الصنابحي.

قوله: «**رواه أحمد من طريق إسماعيل بن عياش عن راشد الصنعاني**» راشد بن داود الصنعاني الدمشقي: قال الدارقطني: ضعيف لا يعتبر به، وقال البخاري: فيه نظر ووثقه دحيم وابن معين وغيرهما.

**٥١٩٦- وَعَن أبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ قَالَ الله تبَارك وَتَعَالَى إِذا ابْتليت عَبدِي الْمُؤمن فَلم يشكني إِلَى عواده أطلقته من إساري ثمَّ أبدلته لَحْمًا خيرا من لَحْمه ودما خيرا من دَمه ثمَّ يسْتَأْنف الْعَمَل. رواه الحاكم وقال صحيح على شرطهما**[٤].

---

(١) كذا قال سبط ابن الجوزى في مرآة الزمان (٧/ ٣٦٣)، وأخرجه ابن حبان (٧٤٦٤)، والحاكم في المستدرك ٤/ ٦٠٣- ٦٠٤، عن عبادة بن الصامت.

(٢) الطبقات ٥/ ٣٢٢، ومرآة الزمان (٧/ ٣٦٣).

(٣) طبقات ابن سعد: ٧ / ٤٠١،.

(٤) أخرجه ابن أبى الدنيا في المرض والكفارات (٢١٥)، والحاكم (١/ ٣٤٨-٣٤٩) ،وقال :هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه.وصححه الألبانى في الصحيحة (٢٧٢)، وصحيح الترغيب (٣٤٢٤).

قوله: «**وعن أبي هريرة**» تقدم الكلام على مناقبه.

قوله: «**إذا ابتليتُ عبدي فلم يشكني لعُوّاده أطلقته من أسري**» الحديث.

وعن علقمة قال: دخلنا على ابن مسعود فقلنا: يا أبا عبد الرحمن ما تشتكي؟ قال: ذنوبي. قلنا: ما تشتهي: قال أشتهي المغفرة. فقالا: أنا [نأتيك] بطبيب؟ قال: الطبيب أنزل في ما تَرْون. قال: ثم بكى عبد الله، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن العبد إذا مرض يقول الرب تبارك وتعالى عبدي في وثاقي فإن كان نزل به المرض وهو في [اجتهاده] قال اكتبوا له من الأجر قدر ما كان يعمل في اجتهاده وإن كان نزل به المرض وهو في فترة منه قال: اكتبوا له من الأجر قدر ما كان في فترته. فأنا أبكي أنه نزل بي المرض في فترة، ولوددت أنه كان في اجتهاد مني(١).

وعن أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: إن العبد إذا مرض أوحى الله عز وجل إلى ملائكته: يا ملائكتي أنا قيدت عبدي بقيد من قيودي فإن أقبضه أغفر له وإن أعافيه فجسد مغفور له لا ذنب له(٢). اهـ.

**٥١٩٧- وَعَن جَابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنه سمع رَسُول الله ﷺ يَقُول لَا يمرض مُؤمن وَلَا مُؤمنَة وَلَا مُسلم وَلَا مسلمة إِلَّا حط الله بِهِ خطيئته وَفِي**

---

(١) أخرجه البيهقى في الشعب (١٢/ ٣٢٦-٣٢٧ رقم ٩٤٦٦).

(٢) أخرجه ابن أبى الدنيا في المرض والكفارات (٢٥)، والطبرانى في الكبير (٨/ ١٦٧ رقم ٧٧٠١)، والحاكم (٤/ ٣١٣).وصححه الحاكم وتعقبه الذهبى فقال: فيه عفير بن معدان واه.وقال الهيثمى في المجمع ٢/ ٢٩١: رواه الطبراني في الكبير، وفيه عفير بن معدان وهو ضعيف. وصححه الألبانى في الصحيحة (١٦١١).

رِوَايَة إِلَّا حط الله عَنهُ من خطاياه رَوَاهُ أَحْمد وَالْبَزَّار وَأَبُو يعلى وَابْن حبَان فِي صَحِيحه إِلَّا أَنه قَالَ إِلَّا حط الله بذلك خطاياه كَمَا تنحط الورقة عَن الشَّجَرَة[1].

٥١٩٨- وَعَن أَسد بن كرز رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنه سمع النَّبِي ﷺ يَقُول الْمَرِيض تحات خطاياه كَمَا يتحات ورق الشّجر رَوَاهُ عبد الله بن أَحْمد[2] فِي زوائده وَابْن أبي

---

(١) أخرجه أحمد ٣/ ٣٤٦(١٤٧٢٥) و٣/ ٣٨٦(١٥١٤٦) و٣/ ٤٠٠(١٥٢٩٧)، والبزار (٧٥٨- كشف الأستار)، والطحاوي في مشكل الآثار (٢٢٢٢)، وأبو يعلى (٢٣٠٥)، وابن حبان (٢٩٢٧). وقال الهيثمى في المجمع ٢/ ٢٠١: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، ورجال أحمد رجال الصحيح. وصححه الألبانى في صحيح الترغيب (٣٤٢٥). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد (١٦٦٥٤) وأخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٥٤٣) و (٢٧٩٣)، والطبراني في الكبير (٦/ ٢٣٥) رقم (٦٠٨٦)، والضياء في المختارة (١٤٢٨)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٨٩٣) من طريق سلم بن قتيبة، عن يونس بن أبي إسحاق، عن إسماعيل بن أوسط، عن خالد بن عبد الله، عن جده أسد بن كرز، سمع النبي ﷺ.وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه بين خالد بن عبد الله- وهو ابن يزيد بن أسد القسري- وبين جده، ذكر ذلك الحافظ ابن حجر في الإصابة (١/ ١١٠) وفي تعجيل المنفعة (١/ ٢٩٧).- في ترجمة أسد بن كرز- وقال أيضا: أسد بن كرز بن عامر البجلي القسري، له صحبة ورواية، روى عنه حفيده خالد بن عبد الله القسري الأمير، ورواية خالد حفيده، عنه منقطعة، وهو خالد بن عبد الله بن يزيد بن أسد، فأسد جد أبيه. قال أبو حاتم الرازي: أسد بن كرز، له صحبة. «الجرح والتعديل» ٢/ ٣٣٧.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/ ٣٠١: إسناده حسن، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٩٢٨)، و قال في صحيح الترغيب والترهيب (٣/ ٣٣٨): صحيح لغيره.

**الدُّنْيَا بِإِسْنَاد حسن**[(١)].

قوله: «**وعن أسد بن كرز**»[(٢)] هو أسد بن كرز بن عامر بن عبد الله بن عبد شمس بن غمغمة بن جرير بن شق بن صعب بن يشكر بن رهم بن أفرك بن نذير بن قسر بن عبقر بن أنمار بن إراش بن عمرو بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ البجلي القسري، جد خالد بن عبد الله بن يزيد بن أسد القسري أمير العراق، عداده في أهل الشام، صحب النبي ﷺ، ولأبيه يزيد أيضا صحبة.

روى عنه مهاجر بن حبيب، وضمرة بن حبيب، وحفيده: خالد بن عبد الله، وأهدى للنبي قوسا، فأعطاها قتادة بن النعمان[(٣)].

**٥١٩٩- وَعَن أم الْعَلَاء وَهِي عمَّة حَكِيم بن حزَام وَكَانَت من المبايعات رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَت عادني رَسُول الله ﷺ وَأَنا مَرِيضَة فَقَالَ يَا أم الْعَلَاء أَبْشِرِي فَإِن مرض الْمُسلم يذهب الله بِهِ خطاياه كَمَا تذْهب النَّار خبث الْحَدِيد وَالْفِضَّة . رواه أبو داود**[(٤)]

---

(١) ابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (ص: ١٦٦) كتب إلي عقبة بن مكرم، حدثنا سلم بن قتيبة، عن يونس، عن إسماعيل بن أوسط، عن خالد بن عبد الله، عن جده أسد بن كرز، سمع النبي ﷺ يقول: المريض تحات خطاياه كما يتحات ورق الشجر.

(٢) الجرح والتعديل (٢/ ٣٣٧) أسد معرفة الصحابة لابن منده (ص: ١٩٨) أسد معرفة الصحابة لأبي نعيم (١/ ٢٦٨)، أسد الغابة (١/ ٨٥) الاصابة (١/ ١١٠)، تعجيل المنفعة (١/ ٢٩٧).

(٣) أسد الغابة (١/ ٢٠٣).

(٤) أبو داود (٣٠٩٢)، والطبراني في المعجم الكبير (٢٥/ ١٤١/ ٣٤٠) المنتخب من مسند عبد بن حميد (١٥٦٤)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٧٩٩٥) والمزي في تهذيب الكمال =

قوله: «**وعن أم العلاء**» [أم العلاء بالمد وهي عمة حكيم بن حزام [الأنصارية]. قال الحافظ [القسطلاني]: صوابه: حزام بن حكيم [الأنصارية]، وكانت من المبايعات، واسمها[1] كنيتها.

قوله في الحديث: «**فإن مرض المسلم يُذهب الله به خطاياه كما تذهب النار خبث الفضة والحديد**» «٨/ أ» الحديث، الخبث هو ما تبديه النار وتميزه من رديء الفضة والحديد وتنقيه إذا أذيبا[2]. وتقدم الكلام على مثل هذا قريبا في الباب.

**٥٢٠٠- وَعَن عَامر الرام أخي الْخضر ﷺ قَالَ أَبُو دَاوُد قَالَ النُّفَيْلِي هُوَ الْخضر وَلَكِن كَذَا قَالَ قَالَ إِنِّي لببلادنا إِذْ رفعت لنا رايات وألوية فَقلت مَا هَذَا قَالُوا هَذَا رَسُول الله ﷺ فَأَتَيْته وَهُوَ تَحت شَجَرَة قد بسط لَهُ كسَاء وَهُوَ جَالس عَلَيْهِ وَقد اجْتمع إِلَيْهِ أَصْحَابه فَجَلَست إِلَيْهِ فَذكر رَسُول الله ﷺ الأسقام فَقَالَ إِن الْمُؤمن إِذا أَصَابَهُ السقم ثمَّ أَعْفَاهُ الله مِنْهُ كَانَ كَفَّارَة لما مضى من ذُنُوبه وموعظة لَهُ فِيمَا يسْتَقْبل وَإِن الْمُنَافِق إِذا مرض ثمَّ أعفي كَانَ كالبعير**

=

(٣٥/ ٣٧٦) عن عبد الملك بن عمير، عن أم العلاء. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٧١٤)، وصحيح الترغيب والترهيب (٣٤٢٧)، وصحيح الجامع الصغير وزيادته (٣٧ – ١٤).

(١) أم العلاء عمة حزام بن حكيم صحابية لها حديث وروى عبد الملك بن عمير عن أم العلاء امرأة منهم فكأنها أخرى، تقريب التهذيب (ص: ٧٥٧) ٨٧٥٢- تهذيب الكمال (٣٥/ ٣٧٦)، أسد الغابة (٦/ ٣٧٠) الإصابة في تمييز الصحابة (٨/ ٤٤٠).

(٢) النهاية (٢/ ٥).

**عقله أَهله ثمَّ أَرْسلُوهُ فَلم يدر لم عقلوه وَلم يدر لم أَرْسلُوهُ فَقَالَ رجل مِمَّن حوله يَا رَسُول الله وَمَا الأسقام وَالله مَا مَرضت قطّ قَالَ قُم عَنَّا فلست منا. رواه أبو داود وفي إسناده راو لم يسم**(١)

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٠٨٩)، ومن طريقه: البيهقي في شعب الإيمان (٦٧٢٨)، وابن عبد البر في التمهيد (٢٤/ ٥٧) وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٧٦٧). قال ابن أبي حاتم الرازي: روى محمد بن إسحاق، عن أبي منظور الشامي، عن عمه، عن عامر الرام أخي الخضر، قال: جلست إلى النبي ﷺ. روى ابن أبي أويس، عن أبيه، عن ابن إسحاق، فأدخل بينه وبين أبي منظور الحسن بن عمارة. «الجرح والتعديل» ٦/ ٣٢٩.

إسناده ضعيف لجهالة أبي منظور وعمه، وقد روى هذا الحديث ابن الأثير في أسد الغابة (٣/ ١٢١)، فقال: عن أبي منظور، عن عمه، عن عامر الرامي، وكذلك رواه المزي في تهذيب الكمال (٤/ ٨٦- ٨٧) من طريق عبد الله بن محمد النفيلي، قال الحافظ في النكت الظراف ٤/ ٢٣٦- ٢٣٧: ليس بين الروايتين اختلاف، إلا أن ظاهر الرواية أنه عن أبي منظور: عن عمه، عن عمه، مرتين، وليس ذلك المراد، وإنما المراد أن الراوي بعد أن قال: عن عمه، بالعنعنة بين أن عمه صرح له بالحديث، فقال: حدثني عمي، بعد أن قاله بلفظ: عن عمه.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في حسن الظن بالله (٢٠)، وابن قانع في معجم الصحابة ٢/ ٢٣٦- ٢٣٧، والبيهقي في شعب الإيمان (٧١٣٠)، وابن عبد البر في التمهيد ٢٤/ ٥٨، والبغوي في شرح السنة (١٤٤٠)، وابن الأثير في أسد الغابة (٣/ ١٢١)، والمزي في تهذيب الكمال (٤/ ٨٦- ٨٧) من طريق محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري معلقا في التاريخ الكبير ٦/ ٤٤٦ عن إسماعيل بن أبي أويس، عن أبيه، عن محمد بن إسحاق، حدثني الحسن بن عمارة، عن أبي منظور، عن عمه، عن عامر الخضر الرام. قال الحافظ في الإصابة ٣/ ٦٠٦: هذا يدل على وهم أبي أويس، أو يكون ابن إسحاق سمعه من الحسن، عن أبي منظور. وفي باب أن الأمراض والبلاء فيهما تكفير =

قوله: «**وعن عامر الرام أخي الخُضْر**»[١] الخُضْر بضم الخاء وإسكان الضاد المعجمتين فرد من الأسماء. عامر الرام أخو الخضر والخضر قبيلة من قيس عيلان، ثم من محارب بن حصفة بن قيس عيلان ، وهم ولد مالك بن طريف بن خلف بن محارب. قيل لمالك وأولاده:الخضر، لانه كان آدم، وكان عامر أرمى العرب له رؤية ورواية روى عنه أبو منظور[٢].

قوله: «**إني لببلادنا إذ رُفعتْ لنا رايات وأعلام**» الحديث، أي ظهرت لأبصارنا رايات وأعلام. قوله: «**إن المؤمن إذا أصابه السّقم ثم أعفاه الله منه**» تقدم الكلام على ضبط السقم وتفسيره. قوله: «**وإن المنافق إذا مرض ثم أعفي كان كالبعير عقله أهله ثم أرسلوه فلم يدر لم عقلوه ولم يدر لم أرسلوه**» الحديث. أعفي المريض بمعنى عُوفي. قوله: «**فقال رجل ممن حوله: يا رسول الله وما الأسقام؟ والله ما مرضت قط؟ فقال: قم عنا فلست**

=

للذنوب عن عدد من الصحابة، منها: عن أنس بن مالك عند الترمذي (٢٥٥٩)، وابن ماجه (٤٠٣١) رفعه، ولفظه: إن عظم الجزاء مع عظم النبلاء، فإن الله إذا أحب قوما ابتلاهم، فمن رضي فله الرضا، ومن سخط فله السخط، وحسنه الترمذي. ونحو هذا اللفظ عن محمود بن لبيد عند أحمد (٢٣٦٢٣) .

وضعفه الألباني في ضعيف سنن أبي داود (٦٧٩)، وضعيف الترغيب والترهيب (٢/ ٣٦٩)، وضعيف الجامع الصغير وزيادته (١٧٦٧).

(١) التاريخ الكبير للبخاري (٦/ ٤٤٦) الجرح والتعديل (٦/ ٣٢٩) معرفة الصحابة لأبي نعيم (٤/ ٢٠٦٤) الاستيعاب (٢/ ٧٨٩)أسد الغابة (٣/ ١٧) الإصابة في تمييز الصحابة (٣/ ٤٩١) تقريب التهذيب (ص: ٢٨٩/ ٣١١٤)، تهذيب التهذيب (٥/ ٨٤).

(٢) جامع الأصول (١٢/ ٥٥٨) وأسد الغابة (٣/ ١١٨).

منا» أي لست ممن اهتدى بهدينا وعملنا وحسن طريقتنا.

**٥٢٠١- وَعَن أبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ لما نزلت ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾[(١)] فَقَالَ إِنَّا لنجزى بِكُل مَا عَملنَا هلكنا إِذا فَبلغ ذَلِك رَسُول الله ﷺ فَقَالَ نعم يجزى بِهِ فِي الدُّنْيَا من مُصِيبَة فِي جسده مِمَّا يُؤْذِيه. رواه ابن حبان في صحيحه[(٢)].**

---

(١) سورة النساء، الآية: ١٢٣.

(٢) قوله:وعن أبي هريرة، لعله وهم فهو بهذا اللفظ مروي عن عائشة: انظر: إتحاف المهرة (٢١٩٤٧) وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣/ ٣٣٩) عن عائشة رضي الله عنها: وهو في (الموارد) برقم (١٧٣٦) وقد أورده ابن كثير في تفسيره (١/ ٥٥٨) ط الحلبي نقلا عن كتاب سعيد بن منصور عن ابن وهب بسنده إلى عائشة. ونسبه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٢٧) إلى ابن منصور وأحمد والبخاري في تاريخه، وأبي يعلى، وابن جرير، والبيهقي في شعب الإيمان-بسند صحيح- عن عائشة، رواه ابن حبان في صحيحه.
وصححه الألباني في التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (٤/ ٤٦٦) - التعليق الرغيب (٤/ ١٥٢)، الروض (٨١٩).
رواه أبو يعلى الموصلي في «المسند» كما في إتحاف الخيرة المهرة (٥٦٧٣ / ٢) وله شاهد من حديث أنس بن مالك،.
وأخرجه أحمد (٦/ ٦٥)، وسعيد بن منصور (رقم ٦٩٩). والبخاري في التاريخ (٨/ ٣٧١). وأبو يعلى في مسنده (٤/ ٣٥٤). والبيهقي في شعب الإيمان (٧/ ١٥١)، كلهم من طريق بكر بن سوادة، عن يزيد بن أبي يزيد، عن عبيد بن عمير، عن عائشة رضي الله عنها، قالت :.. وهذا إسناد رجاله ثقات إلا يزيد، فذكره البخاري في التاريخ وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٩/ ٢٩٨)، وابن حجر في في تعجيل المنفعة (٤٥٤) وقد روى عنه جمع ولم يوثقه إلا ابن حبان في الثقات (٧/ ٦٣١).

قوله: «**وعن أبي هريرة**» تقدم الكلام على مناقبه.

قوله: «**قال أبو هريرة لما نزلت ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ بلغت من المسلمين مبلغا شديدا، فقال رسول الله ﷺ: قاربوا وسددوا ففي كل ما يصاب به المسلم كفارة حتى النكبة ينكبها والشوكة يشاكها**»(١) الحديث. المقاربة هي القصد الذي لا غلو فيه ولا تقصير وهو القريب من الطاعة الذي لا مشقة فيه ومنه قوله: ﴿لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا﴾(٢) غير شاق، والسدّاد الاستقامة والإصابة والنكبة تقدم الكلام عليها قريبا، ويُنكَبها بضمّ الياء وفتح الكاف مبنيا للمفعول، ويحتمل أن يُراد بالنكبة هنا المصيبة وهو معناها المشهور. قال الجوهري(٣) والنكبة واحدة نكبات الدهر. والله أعلم.

**٥٢٠٢- وَعَن أبي بكر الصّديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنه قَالَ يَا رَسُول الله كَيفَ الصّلاح بعد هَذِه الْآيَة ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ ۗ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾(٤) وكل شَيْء عَمِلْنَاهُ جزينا بِهِ فَقَالَ غفر الله لَك يَا أَبَا بكر أَلَسْت تمرض أَلَسْت تحزن أَلَسْت يصيبك اللأواء قَالَ فَقلت بلَى قَالَ هُوَ مَا تُجْزونَ**

---

(١) هذا ليس لفظ حديث الترغيب وإنما هو حديث آخر لأبى هريرة بلفظ : لما نزل: من يعمل سوءا يجز به} [النساء:١٢٣] شق ذلك على المسلمين، فشكوا ذلك إلى النبي ﷺ فقال: «قاربوا وسددوا، وفي كل ما يصيب المؤمن كفارة حتى الشوكة يشاكها والنكبة ينكبها». أخرجه مسلم (٢٥٧٣) م ، والترمذى (٣٠٣٨).

(٢) سورة التوبة، الآية: ٤٢.

(٣) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (١/ ٢٢٨).

(٤) سورة النساء، الآية: ١٢٣.

بِهِ رَوَاهُ ابْن حبَان فِي صَحِيحه أَيْضا[(١)].

واللأواء بِهَمْزَة سَاكِنة بعد اللَّام وهمزة فِي آخِره ممدودة هِيَ شدَّة الضّيق.

٥٢٠٣- وَعَن أُمَيْمَة أَنَّهَا سَأَلت عَائِشَة عَن هَذِه الْآيَة ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ أَوۡ تُخۡفُوهُ﴾[(٢)] الْآيَة وَ﴿مَن يَعۡمَلۡ سُوٓءٗا يُجۡزَ بِهِۦ﴾ فَقَالَت عَائِشَة مَا سَأَلَني أحد مُنْذُ سَأَلت رَسُول الله ﷺ فَقَالَ لي النَّبِي ﷺ يَا عَائِشَة هَذِه مبايعة الله العَبْد بِمَا يُصِيبهُ من الْحمى والنكبة والشوكة حَتَّى البضاعة يَضَعهَا فِي كمه فيفقدها فَيفزع لَهَا فيجدها فِي ضبنه حَتَّى إِن الْمُؤمن ليخرج من ذُنُوبه كَمَا يخرج الذَّهَب الْأَحْمَر من الْكِير رَوَاهُ ابْن أبي الدُّنْيَا من رِوَايَة عَليّ بن يزِيد عَنهُ.[(٣)]

---

(١) أخرجه أبو يعلى (٩٨) و(٩٩) و(١٠٠) و(١٠١)، وابن حبان (٢٩١٠) و(٢٩٢٦) والحاكم (٣/ ٧٤-٧٥). وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي. وقال الألباني: حسن، الروض (٨١٩)، وصححه في صحيح الترغيب (٣٤٣٠). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٨٤.

(٣) ابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (١٠١)، والقاسم بن سلام في الناسخ والمنسوخ (٥١٣)، وإسحاق بن راهويه (١٤١٣)، والطيالسي (١٦٨٩)، والترمذي (٢٩٩١)، وقوام السنة في الترغيب والترهيب (٥٦٠) من طريق حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أمية، أنها سألت عائشة.

وقال القاسم بن سلام في الناسخ (٥١٣) عن أمة، أو قال: عن أمية شك أبو عبيد عن عائشة وقال الترمذي (٢٩٩١)، وإسحاق بن راهويه (١٤١٣) أمية، أبي داود الطيالسي (١٦٨٩) قال: عن أمية بنت عبد الله، وقال قوام السنة (٥٦٠) أمينة وقال الترمذي (٢٩٩١) «هذا حديث حسن غريب من حديث عائشة، لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة».

=

**الضبن بضاد مُعْجمَة مَكْسُورَة ثمَّ بَاء مُوَحدَة سَاكِنة ثمَّ نون هُوَ مَا بَين الْإِبط والكشح وَقد أضبنت الشَّيْء إِذا جعلته فِي ضبنك فأمسكته.**

قوله: «**وعن أميمة**» هي أميمة بنت عبد الله ويقال أمية وعنها ربيبها علي بن زيد بن جدعان وقيل عن علي عن أم محمد وهي امرأة أبيه واسمها أمينة قال ابن كثير: علي بن زيد بن جدعان، ضعيف يغرب في رواياته، وهو يروي هذا الحديث عن امرأة أبيه-أم محمد بنت عبد الله-، عن عائشة، وليس له عنها في الكتب سواه[1].

قوله: «**أنها سألت عائشة ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ﴾[2] الآية، ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ الآية**»، فذكر الحديث.

قوله ﷺ: «**يا عائشة هذه متابعة الله العبد بما يصيبه من الحمى والنكبة والشوكة**» إلى آخره. قال بعض المحققين: وقع في بعض النسخ: [يتابع] الله العبدَ، ولا معنى له، والصواب معاتبة الله العبد، ومعنى المعاتبة هنا أن

---

=

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ١٢): «رواه أحمد، وأمينة لم أعرفها قال ابن حجر في تعجيل المنفعة (١٦٢٨) امينة بالتصغير عن عائشة رضى الله تعالى عنها وعنها سليمان التيمي لا تعرف . اظنها أم محمد امرأة زيد بن جدعان والد علي بن زيد بن جدعان روى عنها علي بن زيد أحاديث يقول في بعضها عن أم محمد وفي بعضها عن امرأة أبيه وفي بعضها عن أمه وفي بعضها عن آمنة ومنهم من قال أمية بالتصغير وبالتحتانية الثقيلة والجميع واحدة فيما أحسبه فإن يكن كذلك فهي معروفة.

(١) تهذيب الكمال (٣٥/ ١٣٢ - ١٣٣)، وتفسير ابن كثير (١/ ٣٤٠).

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٨٤.

يؤاخذه بما أصابه من الذنوب[١]، اهـ.

والإشارة إلى مفهوم الآية المسئول عنها، أي محاسبة الله تعالى عباده ومجازاتهم بما يبدون وما يخفون من الأعمال هو بما يصيبهم من الدنيا من الآفات[٢] والله أعلم.

وقوله: «**حتى البضاعة يضعها في كمّه**» فذكره إلى أن قال: «**فيجدها في ضبنه**»، أي لو وضع متاعه في كمه وسقط، والضبن قد ضبطه الحافظ وفسره فقال: هو ما بين الإبط والكشح، وقد أضبنت الشيء إذا جعلته في ضبنك فأمسكته.

[قوله: ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ﴾ أي تظهروا ما في قلوبكم من السوء وعملتم به أو تخفوه بمعنى أو تسِرّوه يعني ما جرى في خواطركم من قصد الذنوب يحاسبكم به الله ولكن جزاؤه ما يصيب الرجل من الحزن والمرض وغير ذلك. هذا قول عائشة، وفي قول هذه الآية منسوخة بقوله: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَاۚ﴾[٣] [ودفع ما جرى في الخاطر ليس بمقدور الإنسان]، والمعاتبة جريان العتاب بين الصديقين يظهر أحد الخليلين من نفسه الغضب على خليله إذا ظهر منه سوء أدب مع أن في قلبه محبة، يعني ليس معنى الآية أن يعذّب الله المؤمنين بجميع ذنوبهم يوم

(١) الميسر (٢/ ٣٧٧).

(٢) تحفة الأبرار (١/ ٤٢٥).

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٨٦.

القيامة، بل معناه أنه يلحقهم الجوع والعطش والمرض والحزن وغير ذلك من المكاره حتى إذا خرجوا من الدنيا خرجوا في حال صيرورتهم متطهرين برآء من الذنوب، لأن مكاره الدنيا كفارة لذنوب المؤمنين[1]].

**٥٢٠٤- وَعَن عَطاء بن يسَار ﵁ أَن رَسُول الله ﷺ قَالَ إِذا مرض العَبْد بعث الله إِلَيْهِ ملكَيْنِ فَقَالَ انْظُرُوا مَا يَقُول لعواده فَإِن هُوَ إِذا جاؤوه حمد الله وَأثْنى عَلَيْهِ رفعا ذَلِك إِلَى الله وَهُوَ أعلم فَيَقُول لعبدي عَليّ إِن توفيته أَن أدخلهُ الْجنَّة وَإِن أَنا شفيته أَن أبدله لَحْمًا خيرا من لَحْمه ودما خيرا من دَمه وَأَن أكفر عَنهُ سيئاته رَوَاهُ مَالك مُرْسلا[2] وَابْن أبي الدُّنْيَا[3] وَعِنْده فَيَقُول الله عز وَجل**

(١) المفاتيح (٢/ ٤٠٢).

(٢) مالك في الموطأ (١٦٨٢).

(٣) ابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (١٣)، وروي موصولا: أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (١٣٩٢) عن سليمان بن سليم عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ به. وتوبع سليمان بن سليم على وصله، تابعه عباد بن كثير فرواه البيهقي في الشعب (٩٩٤٢)، وابن عبد البر في التمهيد (٥ / ٤٧) عن عباد بن كثير عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: به. وعند البيهقي قرنه مع سليمان هذا في السند. وهذا معل
فرواه ابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (١٣) حدثنا ابن جميل حدثنا عبد الله حدثنا هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن النبي ﷺ نحوه. وهو أصح ومالك في الموطأ (١٦٨٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩٩٤١) عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله ﷺ قال به. هذا مرسل وهو المحفوظ عن مالك، راجع للتفصيل الدارقطني في العلل (١٠ / ٩٧).

**إِن لعبدي هَذَا عَليّ إِن أَنا توفيته أدخلته الْجنَّة وَإِن أَنا رفعته أَن أبدله لَحْمًا خيرا من لَحْمه ودما خيرا من دَمه وأغفر لَهُ.**

قوله: «**وعن عطاء بن يسار**» [١] بالياء المثناة التحتانية والمهملة، كنيته أبو محمد المدني، مولى ميمونة أم المؤمنين، وكان عطاء قاصًا ويرى القدر، مات سنة أربع وتسعين على الأشبه. قاله الكرماني [٢]. قوله: «**رواه مالك مرسلا**» تقدم الكلام على الحديث المرسل أنه الذي يرويه التابعي عن النبي ﷺ من غير أن يذكر الصحابي.

**٥٢٠٥- وَعَن ابْن مَسْعُود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ دخلت على النَّبِي ﷺ فمسسته فَقلت يَا رَسُول الله إِنَّك توعك وعكا شَدِيدا فَقَالَ أجل إِنِّي أوعك كَمَا يوعك رجلَانِ مِنْكُم قلت ذَلِك بِأَن لَك أَجْرَيْنِ قَالَ أجل مَا من مُسلم يُصِيبهُ أَذَى من مرض فَمَا سواهُ إِلَّا حط الله بِهِ سيئاته كَمَا تحط الشَّجَرَة وَرقهَارواه البخاري [٣] ومسلم [٤].**

قوله: «**وعن ابن مسعود**» تقدم.

قوله: «**دخلت على النبي ﷺ فمسِسته**» بكسر السين «٨/ ب» الأولى.

---

(١) طبقات ابن سعد ٥ / ١٧٣، تاريخ البخاري ٦ / ٤٦١ ، تاريخ الإسلام ٤ / ٣٤ و١٥٥، تذكرة الحفاظ ١ / ٨٤، تهذيب التهذيب ٧ / ٢١٧، تقريب التهذيب (ص: ٣٩٢) ٤٦٠٥ تهذيب الكمال (٢٠/ ١٢٥) سير أعلام النبلاء (٤/ ٤٤٨) تاريخ الإسلام (٣/ ١٠٤).

(٢) الكواكب الدرارى (٢/ ٤).

(٣) صحيح البخاري (٥٦٤٧).

(٤) صحيح مسلم (٤٥) (٢٥٧١).

قوله: «**فقلت يا رسول الله إنك توعك وعكا شديدا**» الوعك الحمى. قاله المنذري، وقيل: الوعك حرارة الحمى وشدتها والرعدة فيها[١]، وقد وعكه المرض وعكا فهو موعوك[٢].

قوله: «**فقال: أجل إني أوعك كما يوعك رجلان منكم**» الحديث. أجَل رُوي بسكون الجيم وفتح اللام بمعنى من أجل وبفتح الجيم وسكون اللام مخففة، ومعناها نعم، وهي تقع في جواب الخبر تحقيقا له وتصديقا للخبر يقال لك قد كان أو يكون فتقول أجل، ولا تصلح في جواب الاستفهام، وأما نعم فمحققة لكل كلام، كذا في كتاب الفائق [٣] أي [يصيبني] سَوْرة الحمى وحدّتها ضعف ما يصيبه رجل منكم. وقال بعضهم أيضا: أجل إنما هو جواب مثل نعم من حروف الإيجاب[٤]، اهـ.

**٥٢٠٦- وَعَن أبي سعيد الْخُدْرِيّ ﷺ أَن رجلا من الْمُسلمين قَالَ يَا رَسُول الله أَرَأَيْت هَذِه الْأَمْرَاض الَّتِي تصيبنا مَا لنا بهَا قَالَ كَفَّارَات قَالَ أبي يَا رَسُول الله وَإِن قلت قَالَ وَإِن شَوْكَة فَمَا فَوْقهَا فَدَعَا على نَفسه أَن لَا يُفَارِقهُ الوعك حَتَّى يَمُوت وَأَن لَا يشْغلهُ عَن حج وَلَا عمْرَة وَلَا جِهَاد فِي سَبِيل الله وَلَا صَلَاة مَكْتُوبَة فِي جمَاعَة قَالَ فَمَا مس إِنْسَان جسده إِلَّا وجد حرهَا حَتَّى**

---

(١) تحفة الأبرار (١/ ٤٢٢).

(٢) النهاية (٥/ ٢٠٧).

(٣) الفائق في غريب الحديث (٢/ ١١).

(٤) الصحاح (٤/ ١٦٢٢).

مَاتَ رَوَاهُ أَحْمد وَابْن أبي الدُّنْيَا وَأَبُو يعلى وَابْن حبَان فِي صَحِيحه الوعك الْحمى[١].

٥٢٠٧- وَعَن أبي الدَّرْدَاء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعت رَسُول الله ﷺ يَقُول إِن الصداع والمليلة لَا تزَال بِالْمُؤمنِ وَإِن ذَنبه مثل أحد فَمَا تَدعه وَعَلِيهِ من ذَلِك مِثْقَال حَبَّة من خَرْدَل.

٥٢٠٨- وَفِي رِوَايَة مَا يزَال الْمَرْء الْمُسلم بِهِ المليلة والصداع وَإِن عَلَيْهِ من الْخَطَايَا لأعظم من أحد حَتَّى تتركه مَا عَلَيْهِ من الْخَطَايَا مِثْقَال حَبَّة من خَرْدَل. رواه أحمد واللفظ له وابن أبي الدنيا والطبراني[٢] وفيه ابن لهيعة وسهل بن معاذ.

المليلة بفتح الميم بعدها لام مكسورة هي الحمى تكون في العظم.

قوله: «**وعن أبي الدرداء**» اسمه عامر تقدمت ترجمته.

---

(١) أخرجه أحمد ٣/ ٢٣(١١١٨٣)، وابن أبى الدنيا في المرض والكفارات (١٠)، وأبو يعلى (٩٩٥)، وابن حبان (٢٩٢٨)، والحاكم (٤/ ٣٠٨).وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.قال الهيثمى في المجمع ٢/ ٣٠٢: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله ثقات. وقال الألبانى: حسن صحيح صحيح الترغيب (٣٤٣٣). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

(٢) أخرجه أحمد ٥/١٩٨ (٢١٧٢٨) و٥/ ١٩٩ (٢١٧٣٦)، وابن أبى الدنيا (٤١) ، والحارث (٢٤٥)، والطبرانى في الأوسط (١/ ١٩٩ رقم ٦٣٤) و(٣/ ٢٧١ رقم ٣١١٩) والشاميين (٣٥١). قال الهيثمى في المجمع ٢/ ٣٠١: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. وضعفه الألبانى في الضعيفة (٢٤٣٣) وضعيف الترغيب (٢٠٠١).

قوله ﷺ: «**إن الصداع والمليلة لا يزال بالعبد وإن ذنبه مثل أحد**» الحديث. الصداع معروف وهو وجع في الرأس، والمليلة قد ضبطها الحافظ وفسّرها فقال: هي الحمى تكون في العظم، اهـ. وقال في النهاية(١): المليلة حرارة الحمى ووهجها، وقيل: هي الحمى التي تكون في العظام كما قاله المنذري.

**فائدة:** يكتب للصداع: بسم الله الرحمن الرحيم ذلك تخفيف من ربكم ورحمة بسم الله الرحمن الرحيم يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الإنسان ضعيفا بسم الله الرحمن الرحيم الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفا بسم الله الرحمن الرحيم [حم] عسق بسم الله الرحمن الرحيم وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب دعوة الداعي إذا دعان بسم الله الرحمن الرحيم ألم تر إلى ربك كيف مد الظل ولو شاء لجعله ساكنا بسم الله الرحمن الرحيم وله ما سكن في الليل والنهار وهو السميع العليم هذا ما وجد [منقولا] في حجر في كنيسة قبل أن يبعث النبي ﷺ بسبعمائة عام، انتهى ذكره في حياة الحيوان(٢).

**فائدة أخرى:** [تكتب] للصداع: قال الحافظ ابن عساكر: ويكتب للصداع بسم الله الرحمن الرحيم كهيعص حم عسق كم لله من نعمة على عبد شاكر

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ٣٦٢).

(٢) حياة الحيوان الكبرى (١/ ٢٦٩).

وغير شاكر وكم من نعمة لله في كل قلب خاشع وغير خاشع وكم من نعمة لله في كل عرق ساكن وغير ساكن اذهب أيها الصداع بعِزِّ عز الله بنور وجه الله وله ما سكن في الليل والنهار وهو السميع العليم ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم وصلى الله على محمد خاتم النبيين وعلى آله وصحبه أجمعين، تكتب وتجعل على الرأس، وذكر لها خبرا اتفق لهارون الرشيد مع بعض الروم ذكر أيضا في حياة الحيوان(١).

**٥٢٠٩- وَعَن أبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ لَا تزَال المليلة والصداع بِالْعَبدِ وَالْأمة وَإِن عَلَيْهِمَا من الْخَطَايَا مثل أحد فَمَا تدعهما وَعَلَيْهِمَا مِثْقَال خردلة رَوَاهُ أَبُو يعلى(٢) وَرُوَاته ثِقَات.**

قوله: «**وعن أبي هريرة**» اختلف في اسمه واسم أبيه على نحو ثلاثين قولا وكان له هرة فكني بها، وتقدم الكلام عليه مبسوطا. قوله: «**لا تزال المليلة والصداع بالعبد**» الحديث، تقدم الكلام على ذلك في الحديث قبله.

---

(١) حياة الحيوان الكبرى (١/ ٢٦٩).

(٢) أخرجه أبو يعلى (٦١٥٠) عن ضمام، عن موسى بن وردان، فذكره ـ وعنه أخرجه ابن عدي، في «الكامل» (٥/ ١٦٦) في ترجمة ضمام بن إسماعيل، وقال: وهذه الأحاديث التي أمليتها لضمام بن إسماعيل لا يرويها غيره، وله غيرها الشيء اليسير. والحديث: أخرجه إبراهيم الحربي في غريب الحديث (١/ ٣٣٠)، والبيهقي، في «شعب الإيمان» (٩٤٣٤ و٩٤٣٥) من طريق ضمام به. إتحاف الخيرة المهرة (٤/ ٤٠٤) هذا إسناد رجاله ثقات، رواه الترمذي في الجامع وصححه بغير هذا اللفظ. ونحوه قال الهيثمي (٢/ ٣٠١). وضعفه الألباني في الترغيب والترهيب (٢/ ٣٧٠).

**٥٢١٠- وَعَن عبد الله بن عمرو ﵄ أَن رَسُول الله ﷺ قَالَ من صدع رَأسه فِي سَبِيل الله فاحتسب غفر لَهُ مَا كَانَ قبل ذَلِك من ذَنْب رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ وَالْبَزَّار بِإِسْنَاد حسن[١].**

**٥٢١١- وَعَن أبي سعيد الْخُدْرِيّ ﵁ أَن رَسُول الله ﷺ قَالَ صداع الْمُؤمن وشوكة يشاكها أَو شَيْء يُؤْذِيه يرفعهُ الله بهَا يَوْم الْقِيَامَة دَرَجَة وَيكفر عَنهُ بهَا ذنُوبه رَوَاهُ ابْن أبي الدُّنْيَا وَرُوَاته ثِقَات[٢].**

**٥٢١٢- وَعَن أبي هُرَيْرَة ﵁ قَالَ سَمِعت رَسُول الله ﷺ يَقُول إِن الله ليبتلي عَبده بِالسقمِ حَتَّى يكفر ذَلِك عَنهُ كل ذَنْب رَوَاهُ الْحَاكِم وَقَالَ صَحِيح على شَرطهمَا[٣].**

---

(١) أخرجه سعيد ين منصور (٢٤٢٥)، وعبد بن حميد (٣٢٩)، والبزار (٢٤٣٧)، والطبرانى في الكبير (١٤/ ٤٥ رقم ١٤٦٣٧).وقال الهيثمي في المجمع ٢/ ٣٠٢: «رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن» .وضعفه الألبانى في الضعيفة (٤٦١٥) وضعيف الترغيب (٢٠٠٣). ولم يدرج المصنف تحته شرحا.

(٢) أخرجه ابن أبى الدنيا في المرض والكفارات (١٨٠) ومن طريقه البيهقى في الشعب (١٢/ ٢٨٥-٢٨٦ رقم ٩٤٠٩). وحسنه الألبانى في صحيح الترغيب (٣٤٣٤). ولم يدرج المصنف تحته شرحا.

(٣) أخرجه الحاكم (١/ ٣٤٧-٣٤٨)، وتمام (١٦٢٥)، والبيهقى في الشعب (١٢/ ٢٨٠-٢٨١ رقم ٩٣٩٧).وصححه الحاكم وسكت الذهبي عليه في تلخيصه. وحسنه الألبانى في الصحيحة (٣٣٩٣) وصحيح الترغيب (٣٤٣٥) وقال: حسن صحيح. ولم يدرج المصنف تحته شرحا.

**٥٢١٣- وَعَن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَن رَسُول الله ﷺ قَالَ إِن الرب سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَقُول وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لَا أخرج أحدا من الدُّنْيَا أُرِيد أَغفر لَهُ حَتَّى أستوفي كل خَطِيئَة فِي عُنُقه بسقم فِي بدنه وإقتار فِي رزقه ذكره رزين ولم أره**(١).

قوله: «**وعن أنس**» تقدم.

قوله: «**إن الرب يقول: وعزتي وجلالي لا أخرج أحدا من الدنيا أريد أن أغفر له حتى أستوفي كل خطيئة في عنقه بسقم في بدنه وإقتار في رزقه**» الحديث، تقدم الكلام على السقم، والإقتار التضييق على الإنسان في الرزق. يقال: أقتر الله رزقه، أي ضيقه وقلله. وقد أقتر الرجل فهو مُقتر وقتِر فهو مقتور عليه. ومنه الحديث: موسع عليه في الدنيا ومقتور عليه في الآخرة. وَالْحَدِيثُ الْآخَرُ «**فأَقْتَرَ أبوَاهُ حَتَّى جَلَسا مَعَ الأوْفاض**»(٢) أَيِ افْتَقَرا حَتَّى جَلسَا مَعَ الْفُقَرَاءِ.اهـ. قاله في النهاية.(٣)

**٥٢١٤- وَعَن يحيى بن سعيد أَن رجلا جَاءَهُ الْمَوْت فِي زمن رَسُول الله ﷺ فَقَالَ رجل هَنِيئًا لَهُ مَاتَ وَلم يبتل بِمَرَض فَقَالَ رَسُول الله ﷺ وَيحك مَا يدْريك لَو أَن الله ابتلاه بِمَرَض يكفر عَنهُ من سيئاته رَوَاهُ مَالك عَنهُ مُرْسلا**(٤).

«**وعن يحيى بن سعيد**» هو: أبو سعيد يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو

---

(١) لم أجده. وضعفه الألباني في ضعيف الترغيب (٢٠٠٤).

(٢) اخرجه الطبراني في الأوسط (٨٧٣٩) ، وقال الهيثمي في المجمع (٣/ ١٢٩): رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ، وَفِيهِ إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ.

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ١٢).

(٤) أخرجه مالك في الموطأ (٢٧١٤).وضعفه الألباني في ضعيف الترغيب (٢٠٠٥).

بن سهل بن ثعلبة بن الحارث بن زيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار الأنصاري المديني.

سمع أنس بن مالك، والسائب بن يزيد، وعبد الله بن عامر بن ربيعة، وأبا أمامة سهل بن حنيف، وسعيد بن المسيب، والقاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، وسليمان بن يسار، وأبا سلمة بن عبد الرحمن وغيرهم ، روى عنه هشام بن عروة، ومالك بن أنس، وابن جريج، وشعبة، والثوري، والحمادان، والليث بن سعد، وابن عيينة، وابن المبارك، ويزيد بن هارون، ويحيى بن سعيد القطان، وهشيم. كان يتولى القضاء بمدينة الرسول- صلوات الله وسلامه عليه- زمن بني أمية، وأقدمه المنصور العراق، وولاه القضاء بالهاشمية، وذكر غير واحد من أهل العلم أنه ولي القضاء بمدينة السلام، قال الخطيب: وليس ذلك ثابتا عندي، مات سنة ثلاث وأربعين ومائة، وقيل: سنة أربع وأربعين، وقيل: سنة ست وأربعين بالهاشمية، وكان إماما من أئمة الحديث والفقه عالما ورعا صالحا زاهدا مشهورا بالثقة والدين، وهو أخو عبد ربه، وسعد[(١)].

قوله: «**فقال رسول الله ﷺ ويحك ما يدريك لو أن الله ابتلاه بمرض لكفر عنه من سيئاته**» الحديث، ويحك كلمة ترحم وتوجع، تقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها. وقد يقال بمعنى المدح والتعجب، وهي منصوبة على المصدر. وقد ترفع، وتضاف ولا تضاف. يقال. ويح زيد، وويحا له، وويح له[(٢)].

---

(١) جامع الأصول (١٢/ ١٠٠٦).

(٢) النهاية (٥/ ٢٣٥).

قوله: «**رواه مالك عنه مرسلا**» تقدم الكلام على الحديث المرسل.

**٥٢١٥- وَعَن أبي أُمَامَة الْبَاهِلِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَن النَّبِي ﷺ قَالَ مَا من عبد يصرع صرعة من مرض إِلَّا بَعثه الله مِنْهَا طَاهِرا رَوَاهُ ابْن أبي الدُّنْيَا وَالطَّبَرَانِيّ فِي الْكَبِير وَرُوَاته ثِقَات**(١).

**٥٢١٦- وَعَن جَابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَن رَسُول الله ﷺ دخل على أم السَّائِب أَو أم الْمسيب فَقَالَ مَا لَك تزفزفين قَالَت الْحمى لَا بَارك الله فِيهَا فَقَالَ لَا تسبي الْحمى فَإِنَّهَا تذْهب خَطَايَا بني آدم كَمَا يذهب الْكِير خبث الْحَدِيد رواه مسلم**(٢).

**تزفزفين روي براءين وبزاءين ومعناهما متقارب وهو الرعدة التي تحصل للمحموم**

قوله: **(٩/ أ) «وعن جابر بن عبد الله»** تقدم.

قوله: «**أن رسول الله ﷺ دخل على أم السائب أو أم المسيب فقال ما لك تزفزفين قالت الحمى لا بارك الله فيها فقال لا تسبي الحمى**» الحديث.

أم السائب أو المسيب اسمها لا يعرف، ذكرها ابن كعب في قبائل العرب

---

(١) أخرجه ابن أبى الدنيا في المرض والكفارات (٢٣)، والرويانى (١٢٧٠)، والطبرانى في الكبير (٨/ ٩٧ رقم ٧٤٨٥) والشاميين (١٥٩٥). وقال الهيثمى في المجمع ٢/ ٣٠٢: رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات. وصححه الألبانى في الصحيحة (٢٢٧٧) وصحيح الترغيب (٣٤٣٦). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

(٢) صحيح مسلم (٥٣-٢٥٧٥).

بين المهاجرين والأنصار[١].

وتزفزفين برائين وبزائين ومعناهما متقارب وهي الرعدة التي تحصل للمحموم، قاله الحافظ. وقال بعضهم هو بزائين معجمتين وفائين والتاء مضمومة وفتح الزاي الأولى[٢]. وقال القاضي عياض رحمه الله تعالى [٣]: هذا هو الصحيح المشهور في ضبط هذه اللفظة، أي ترعدين. والزفزفة الرعدة، وادّعى القاضي أنها رواية جميع رواة مسلم، ووقع في بعض نسخ بلادنا بالراء والفاء، [ورواه] بعضهم في غير مسلم بالراء والفاء اهـ، ورواه بعضهم أيضا بالراء والقاف. قال أبو مروان بن سراج وهما صحيحان يعني الزاي والراء [انتهى] ومعناه تتحركين حركة شديدة [معه] أي ترعدين ومعناه ترتعد، اهـ.

قوله: «**فقال: لا تسبي الحمى فإنها تذهب خطايا بني آدم كما يذهب الكير خبث الحديد**» الحديث، الكير بالكسر كير الحداد [وهو] المبني بالطين وقيل الزق الذي ينفخ به النار والمبني الكور[٤]، اهـ. وتقدم أيضا الكلام عليه قريبا، ومعنى الخبث.

(١) الإصابة (٨/ ٣٩٩).
(٢) شرح النووي على مسلم (١٦/ ١٣١).
(٣) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٨/ ٤٤).
(٤) النهاية (٤/ ٢١٧).

٥٢١٧- وَعَن أم الْعَلَاء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَت عادني رَسُول الله ﷺ وَأَنا مَرِيضَة فَقَالَ أَبْشِرِي يَا أم الْعَلَاء فَإِن مرض الْمُسلم يذهب الله بِهِ خطاياه كَمَا تذْهب النَّار خبث الْفضة رَوَاهُ أَبُو دَاوُد(١).

٥٢١٨- وَعَن عبد الرَّحْمَن بن أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَن رَسُول الله ﷺ قَالَ إِنَّمَا مثل العَبْد الْمُؤمن حِين يُصِيبهُ الوعك والحمى كحديدة تدخل النَّار فَيذْهب خبثها وَيبقى طيبها رَوَاهُ الْحَاكِم وَقَالَ صَحِيح الْإِسْنَاد(٢).

٥٢١٩- وَعَن فَاطِمَة الْخُزَاعِيَّة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَت عَاد النَّبِي ﷺ امْرَأَة من الْأَنْصَار وَهِي وجعة فَقَالَ لَهَا كَيفَ تجدينك فَقَالَت بِخَير إِلَّا أَن أم ملدم قد برحت بِي فَقَالَ النَّبِي ﷺ اصْبِرِي فَإِنَّهَا تذْهب خبث ابْن ادم كَمَا يذهب الْكِير خبث الْحَدِيد رواه الطبراني(٣) ورواته رواة الصحيح.

(١) أخرجه عبد بن حميد (١٥٦٤)، وأبو داود (٣٠٩٢)، والطبرانى في الكبير (٢٥/ ١٤١ رقم ٣٤٠). وصححه الألبانى في الصحيحة (٧١٤) وصحيح الترغيب (٣٤٢٧) و(٣٤٣٨). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

(٢) أخرجه ابن أبى الدنيا في المرض والكفارات (٢٤)، والبزار (٧٥٦-كشف الأستار)، والحاكم (١/ ٧٣) و(١/ ٣٤٨) و(٣/ ٤٣١).وصححه الحاكم ووافقه الذهبى. وصححه الألبانى في الصحيحة (١٧١٤) وصحيح الترغيب (٣٤٣٩). ولم يدرج المصنف تحته شرحا.

(٣) المعجم الكبير للطبراني (٢٤/ ٤٠٥/ ٩٨٤) أخرجه عبد الرزاق، (٢٠٣٠٦)، ومن طريقه: البيهقي في شعب الإيمان (٩٣٨٠)، وفيه: عن الزهري، قال: حدثتني فاطمة الخزاعية- وكانت قد أدركت عامة أصحاب رسول الله ﷺ. وأخرجه ابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (٢٠٤) عن الزهري به. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٣٠٧):رواه =

قوله: «**وعن فاطمة الخزاعية**» روى عنها الزهرى وقالوكانت قد أدركت عامة أصحاب النبي ﷺ. ذكرها أبو بكر بن أبي عاصم في الوحدان، وأوردها الطبراني أيضا في الصحابيات.

قوله: «**عاد النبي ﷺ امرأة من الأنصار وهي وجعة فقال لها: كيف تجدينك؟ فقالت: بخير إلا أن أم مِلدم قد برّحت بي**» الحديث، أم ملدم هي كنية الحمى، والميم الأولى مكسورة زائدة وألدمت [عليَّ] الحمى أي دامت وبعضهم يقولها بالذال المعجمة اهـ. والحمى حرارة غريبة تشتعل في القلب وينبت منه في جميع البدن [فيشتعل] اشتعالا يضر بالأفعال الطبيعية، قاله الكرماني(١). وقولها برَّحت بي [أو بنا] معناه أي كشفت أمرنا وأظهرته. قاله عياض(٢).

---

=

الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح. قلت: فاطمة هذه ليست صحابية، ولا هي من رواة الصحيح.

وله شاهد آخر من حديث خالد بن يزيد عن أبى الزبير عن جابر: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَادَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ» ، فَقَالَ لَهَا: «أَهِيَ أُمُّ مِلْدَمٍ؟» قَالَتْ: نَعَمْ. فَلَعَنَهَا اللهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَسُبِّيهَا، فَإِنَّهَا تَغْسِلُ ذُنُوبَ الْعَبْدِ كَمَا يُذْهِبُ الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ» أخرجه الحاكم (١ / ٣٤٦) وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم وإنما أخرجه بغير هذا اللفظ من حديث حجاج بن أبى عثمان عن أبى الزبير ووافقه الذهبى. وصححه لغيره الألباني في الترغيب والترهيب (٣/ ٣٤٣).

(١) الكواكب الدراري (٢١/ ١٧١).

(٢) مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/ ٨٣).

**٥٢٢٠- وَعَن الْحسن ﷺ رَفعه قَالَ إِن الله ليكفر عَن الْمُؤمن خطاياه كلهَا بحمى لَيْلَة رَوَاهُ ابْن أبي الدُّنْيَا [(١)] من رِوَايَة ابْن الْمُبَارك عَن عمر بن الْمُغيرَة الصَّنْعَانِيّ عَن حَوْشَب عَنهُ وَقَالَ قَالَ ابْن الْمُبَارك هَذَا من جيد الحَدِيث.**

قوله: «**وعن الحسن يرفعه**» تقدم.

قوله ﷺ: «**إن الله ليكفّر عن المؤمن من خطاياه كلها بحمّى ليلة**» الحديث. وأخبرنا الشيخ [أبو علي] بن الحسن عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: من حُمَّ ثلاث ساعات فتصبّر فيها شاكرا حامدا له باهى الله به الملائكة فقال: يا ملائكتي انظروا إلى عبدي وصبره على بلائي، اكتبوا لعبدي براءة من النار، فكتب بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من الله العزيز الحكيم براءة لفلان بن فلان أن قد أمّنتك من ناري وأوجبت لك

---

(١) ابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (٢٨)، ومن طريقه: البيهقي في شعب الإيمان (٩٤٠٠) عن حوشب، عن الحسن، وقال العراقي في طرح التثريب في شرح التقريب (٣/ ٢٣٨): لكن مرسلات الحسن غير محتج بها عند أهل الحديث. المقاصد الحسنة (ص: ٣١٥) وقال ابن المبارك عقب روايته له: إنه من جيد الحديث ومن جهة هشام عن الحسن قال: كانوا يرجون في حمى ليلة كفارة لما مضى من الذنوب، وشواهده كثيرة وبعضها يؤكد بعضا. وقال الألباني في السلسلة الضعيفة (٦١٤٤): منكر.
وروي من قول الحسن أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٩٣٩٩) عن عمر بن مغيرة، عن حوشب، عن الحسن، إنه ليكفر عن العبد خطاياه كلها بحمى ليلة.
وروي من قول شيوخه أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٩٤٠١) عن هشام، عن الحسن قالوا: كانوا يرجون في حمى ليلة كفارة لما مضى من الذنوب.

جنتي فادخلها بسلام.[١].

**٥٢٢١- وَعنهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كَانُوا يرجون فِي حمى لَيْلَة كَفَّارَة لما مضى من الذُّنُوب رَوَاهُ ابْن أبي الدُّنْيَا أَيْضا وَرُوَاته ثِقَات[٢].**

**٥٢٢٢- وَعَن أبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَن النَّبِي ﷺ قَالَ من وعك لَيْلَة فَصَبر وَرَضي بهَا عَن الله عز وَجل خرج من ذُنُوبه كَيَوْم وَلدته أمه رَوَاهُ ابْن أبي الدُّنْيَا فِي كتاب الرِّضَا وَغَيره.[٣].**

**٥٢٢٣- وَعَن جَابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ اسْتَأْذَنت الْحمى على رَسُول الله ﷺ فَقَالَ من هَذِه قَالَت أم ملدم فَأمر بهَا إِلَى أهل قبَاء فَلَقوا مِنْهَا مَا يعلم الله فَأتوهُ فشكوا ذَلِك إِلَيْهِ فَقَالَ مَا شِئْتُم إِن شِئْتُم دَعَوْت الله فكشفها عَنْكُم وَإِن شِئْتُم أَن تكون لكم طهُورا قَالُوا أوتفعل قَالَ نعم قَالُوا فدعها رَوَاهُ أَحْمد وَرُوَاته رُوَاة**

---

(١) انظر: الفردوس بمأثور الخطاب (٥٩٨٨).

(٢) ابن أبى الدنيا في المرض والكفارات (٢٩)، والبيهقى في الشعب (١٢/ ٢٨٢ رقم ٩٤٠١). وحسنه الألبانى في صحيح الترغيب (٣٤٤١). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (ج٤/ ص٣٣٦)، وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (٢٤٠)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩٨٧٣) من طريق إياس بن أبي تميمة قال حدثنا عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة قال ما وجع أحب الى من الحمى لأنها تعطي كل مفصل فسطه من الوجع.

قال ابن حجر في فتح الباري (ج١٠/ ص١١٢): ومثله حديث أبي هريرة عند أحمد وبن أبي شيبة بلفظ:لا يزال البلاء بالمؤمن حتى يلقى الله وليس عليه خطيئة قال أبو هريرة ما من وجع يصيبني أحب إلي من الحمى أنها تدخل في كل مفصل من بن آدم وأن الله يعطي كل مفصل قسطه من الأجر. ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

الصَّحِيح وَأَبُو يعلى وَابْن حبَان فِي صَحِيحه[١] وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ بِنَحْوِهِ من حَدِيث سلمَان وَقَالَ فِيهِ فشكوا الْحمى إِلَى رَسُول الله ﷺ فَقَالَ مَا شِئْتُم إِن شِئْتُم دَعَوْت الله فَدَفعهَا عَنْكُم وَإِن شِئْتُم تَركْتُمُوهَا وأسقطت بَقِيَّة ذنوبكم قَالُوا فدعها يَا رَسُول الله[٢].

٥٢٢٤- وَعَن مُحَمَّد بن معَاذ بن أبي بن كَعْب عَن أَبِيه عَن جده أَنه قَالَ يَا رَسُول الله مَا جَزَاء الْحمى قَالَ تجْرِي الْحَسَنَات على صَاحبهَا مَا اختلج عَلَيْهِ قدم أَو ضرب عَلَيْهِ عرق قَالَ أبيّ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسأَلك حمى لَا تمنعني خُرُوجًا فِي سَبِيلك وَلَا خُرُوجًا إِلَى بَيْتك وَلَا مَسْجِد نبيك قَالَ فَلم يمس أبي قطّ إِلَّا وَبِه حمى. رواه الطبراني في الكبير[٣] والأوسط[٤] وسنده لا بأس به محمد

(١) أخرجه أحمد ٣/ ٣١٦(١٤٣٩٣)، وابن أبى الدنيا في المرض والكفارات (٢٤٥)، وأبو يعلى (١٨٩٢)، وابن حبان (٢٩٣٥).قال الهيثمى في المجمع ٢/ ٢٠٦: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجال أحمد رجال الصحيح. وصححه الألبانى في صحيح الترغيب (٣٤٤٢). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

(٢) أخرجه الطبرانى في الكبير (٦/ ١٤٦ رقم ٦١١٢). وقال الهيثمى في المجمع (٢/ ٣٠٦): فيه هشام بن لاحق تركه أحمد وقواه النسائى، وبقية رجاله ثقات. وصححه الألبانى في صحيح الترغيب (٣٤٤٣). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

(٣) الطبراني في المعجم الكبير (١/ ٢٠٠/ ٥٤٠) .

(٤) المعجم الأوسط (٤٤٥) وعنه أبو نعيم في الحلية (١/ ٢٥٥)، وقال الطبراني:لم يرو هذين الحديثين عن معاذ بن محمد بن أبي، إلا محمد بن عيسى الطباع، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٣٠٥) :رواه الطبراني في الكبير والأوسط عن محمد بن معاذ بن أبي بن كعب عن أبيه وهما مجهولان كما قال ابن معين، قلت: ذكرهما ابن حبان في الثقات. وقال =

**وأبوه ذكرهما ابن حبان في الثقات وتقدم حديث أبي سعيد بقصة أبيّ أيضا.**

قوله: «**وعن محمد بن معاذ بن أبيّ بن كعب عن أبيه عن جده**» ومحمد هذا وأبوه ذكرهما ابن حبان في الثقات[١]. قاله الحافظ[٢].

قوله: «**أنه قال يا رسول الله: ما جزاء الحمى؟ قال: تجري الحسنات على صاحبها ما اختلج عليه قدم أو ضرب عليه عرق**» الحديث. وقال قتادة[٣]: ذكر لنا أن نبي الله ﷺ قال: لا يصيب ابن آدم خدش عود ولا عثرة قدم ولا اختلاج عرق إلا بذنب وما يعفو عنه أكثر، اهـ. الاختلاج التحرك وأصل الاختلاج الحركة والاضطراب. قاله في النهاية.[٤]

٥٢٢٥- وَعَن أبي رَيْحَانَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ الْحمى من فيح جَهَنَّم وَهِي نصيب الْمُؤمن من النَّاررواه ابن أبي الدنيا[٥] والطبراني[٦] كلاهما

=

الألباني في السلسلة الضعيفة (٣٣٨٧) : ضعيف؛ معاذ بن محمد وأبوه وجده مجاهيل. قال ابن المديني: لا نعرف محمدا هذا، ولا أباه، ولا جده في الرواية، وهذا إسناد مجهول.وقال في صحيح الترغيب والترهيب (٣/ ٣٤٤): حسن لغيره.

(١) الثقات لابن حبان (٧ / ٣٧٨)، (٥ / ٤٢٢).

(٢) يعني المنذري.

(٣) تفسير عبد الرزاق (٢٧٤١) ، تفسير الطبري (٧/ ٢٤١) ، شعب الإيمان (٩٣٥٨).

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٦٠).

(٥) أخرجه ابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (٢١).

(٦) أخرجه الطبراني في الكبير (٨/ ٩٣) (٧٤٦٨)، وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٧/ ٦٣) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٢١٧)، وابن قانع في معجم الصحابة (١/ ٣٤٥)، وأبو نعيم معرفة الصحابة (٤٥٢٦) والبيهقي في شعب الإيمان (٩٣٨٦) وابن عبد البر في

=

من رواية شهر بن حوشب عنه

قوله: «**وعن أبي ريحانة**» تقدم.

قوله ﷺ: «**الحمى من فيح جهنم**» وهي نصيب المؤمن من النار، الحديث. فيح جهنم بفتح الفاء وإسكان الياء المثناة من تحت وآخره حاء مهملة هو شدة حرِّها ولهبها وانتشارها. قال أبو العباس القرطبي[(١)].

قوله الحمى من فيح جهنم: [فيح جهنم] شدة حرارتها وأصله من فاحت القدر إذا غلت وجهنم اسم علم من أسماء [نار جهنم]. وفي الحديث دليل على أن جهنم مخلوقة الآن موجودة وهو مذهب أهل السنة والجماعة، ويروى من فوح جهنم وهما سواء، يُروى الحمى من فور جهنم بالراء أي من انتشار حرّها (٩/ ب) ومنه فور الماء وحمى تفور، والظاهر أنه على حقيقته ولهذا كان ابن عمر يقول[(٢)]: اللهم أذهب عنا الرجز، ويحتمل أنه مجاز على طريق التشبيه بحرّ جهنم، والله أعلم. ذكره العراقي في شرح الأحكام. ومما

=

التمهيد(٦/ ٣٦٠) من طريق عصمة بن سالم، عن أشعث الحداني، عن شهر بن حوشب، عن أبي ريحانة الأنصاري.، وقال الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٢/ ٣٣٥): قال أبو طاهر هذا إسناد فيه جماعة من الضعفاء ، وأبو ريحانة اسمه شمعون، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٣٠٦): رواه الطبراني في الكبير، وفيه شهر بن حوشب وفيه كلام ووثقه جماعة. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٩٠)، وفي السلسلة الصحيحة (١٨٢٢)، وصحيح الترغيب والترهيب (٣/ ٣٤٥)، وصحيح الجامع الصغير وزيادته (٣١٩٠).

(١) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٢/ ٥٨٢).

(٢) صحيح البخاري (٥٧٢٣).

يدل في الدنيا على وُجود النار الحمى التي تصيب بني آدم وهي نار باطنة فمنها نفحة من نفحات سَموم جهنم ومنها نفحة زمهريرها.

وقد رُوي في حديث: أنها حظ المؤمن من النار. وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه عاد مريضا ومعه أبو هريرة من وعك كان به فقال رسول الله ﷺ: أبشر فإن الله تعالى يقول: هي ناري أسلِّطها على عبدي المؤمن في الدنيا لتكون حظه من النار في الآخرة.

انفرد به ابن ماجه(١)، والمراد أن الحمى تكفر ذنوب المؤمن [وتنقيه منها] كما ينفي الكير خبثَ الحديث، وتقدم ذلك، وإذا [طهر] المؤمن من ذنوبه في الدنيا لم يجد حرّ النار إذا مرّ عليها يوم القيامة، لأنّ وُجْدان [الناس] لحرّها [عند] المرور عليها بحسب ذنوبهم فمن [طهر] من الذنوب ونقي منها في الدنيا جاز على الصراط كالبرق الخاطف والريح ولم يجد شيئا من حر النار ولم يحسّ بها فتقول النار للمؤمن: جُزْ يا مؤمن، فقد أطفأ نورك لهبي(٢)، وفي

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١٠٨٠٢)، وأخرجه أحمد في المسند (٩٦٧٦)، وهناد في الزهد (٣٩١)، وابن ماجه (٣٤٧٠)، وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (١٩)، والطبراني في مسند الشاميين (٥٦١)، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٦/ ٨٦، والحاكم في المستدرك ١/ ٣٤٥، والبيهقي في شعب الإيمان (٩٨٤٤)، وفي السنن ٣/ ٣٨١- ٣٨٢.

والحديث حسنه النووي في خلاصة الأحكام (٣٢٣٨)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٥٥٧)، وصحيح الجامع الصغير وزيادته (٣٢).

(٢) أخرجه: الحكيم الترمذي في نوادر الأصول (١٠٠)، والطبراني في الكبير (٢٢/ ١١٠/ ٦٦٨)، وابن عدي في الكامل (٩/ ٦٥٢)، وأبو نعيم في حلية الأولياء =

حديث جابر[(١)]. المرفوع في **مسند الإمام أحمد** أنهم يدخلونها فتكون عليهم بردا وسلاما كما كانت على إبراهيم عليه السلام حتى إن للنار ضجيجا من بردهم، اهـ. قاله ابن رجب الحنبلي[(٢)].

**فائدة:** ورد في الحديث: الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء، بهمزة الوصل وضم الراء يقال بردَ الماء حرارة جوفي، وحكى الجوهري فتح الهمزة وكسر الراء وهو ضعيف، قاله في النهاية. وورد في الحديث أيضا :إذا حُمَّ أحدكم فليَشُنّ عليه الماء.[(٣)]

---

=

٩/ ٣٢٩، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٧٥)، والخطيب في تاريخ بغداد (٥/ ٤٠٣)، (٩/ ٢٣١). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٣٦٠):رواه الطبراني، وفيه سليم بن منصور بن عمار، وهو ضعيف. وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة (٣٤١٣)، وضعيف الجامع الصغير وزيادته (٢٤٧٤).

(١) أخرجه: أحمد (١٤٥٢٠)، والحارث في مسنده كما في بغية الباحث (١١٢٧)، وعبد بن حميد (١١٠٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٧٠)، والحكيم الترمذي في نوادر الأصول (٩٩، ٩٩١). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير وزيادته (٦١٥٦).

(٢) لطائف المعارف لابن رجب (ص: ٣٢٥)، تحقيق كلمة الإخلاص (ص: ٤٠)جامع العلوم والحكم (ص: ٢١١).

(٣) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٧٥٦٦) وأبو يعلى (٣٧٩٤)، والحاكم (٧٤٣٨)، (٨٢٢٦)، والطبراني في «الأوسط» (٥١٧٤)، والمقدسي في المختارة (٢٠٤٣) وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

قال أبو حاتم الرازي في «علل الحديث» (٢٠٣٥): رواه موسى بن إسماعيل وغيره، عن حماد بن سلمة، عن حميد، عن الحسن، عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهو أشبه.

=

أي فيرشّه عليه رشّا متفرّقا، الشنّ الصب المنقطع والسنّ الصب المتصل، ومنه حديث ابن عمر(١): كان يسُنُّ على وجهه [ولا يشنّه أي يجريه ويفرّقه]، اهـ.

**فائدة أيضا:** عن عبد الله الأسلمي(٢). قال: أصابتني الحمى المثلثة اثنين وثلاثين سنة إلى أن هلكت منها، فرأيت النبي ﷺ في المنام فقال: خذ دواةً وقرطاسا واكتب: بسم الله الرحمن الرحيم صرخ صارخ من وجه النار نور الله يطفىء النار يا نار كوني بردا وسلاما كما كنت على إبراهيم الخليل أيتها الحمى اخرجي من العظم إلى اللحم ومن اللحم إلى الجلد ومن الجلد إلى الأرض فامكثي ما شاء الله ما شاء الله لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم فكتبتها وبلعتها فعوفيت من وقتي، اهـ.

**تتمة:** عن ابن عباس:(٣) أن النبي ﷺ كان يعلمهم من الحمى والأوجاع كلها أن يقولوا: بسم الله الكبير أعوذ بالله العظيم من شر كل عرق نعار ومن

---

= وقال أبو زرعة: هذا خطأ، إنما هو حميد، عن الحسن، عن النبي ﷺ، وهو الصحيح، وقد صححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٧) والسلسلة الصحيحة (١٣١٠).

(١) في رواية أبي يعلى: «فليسن» بالمهملة، والشن: الصب المنقطع، والسن: الصب المتصل. «النهاية في غريب الحديث» ٢/ ٥٠٦.

(٢) لم أجده.

(٣) أخرجه أحمد (١/ ٣٠٠)، ومعمر بن راشد (١٩٧٧١)، والترمذي (٢٠٧٥)، وابن ماجه (٣٥٢٦)، والطبراني في الدعاء (١٠٩٧)، والحاكم (٤/ ٤١٤)، وضعفه الألباني في ضعيف سنن الترمذي (ص: ٢٣٣)، وفي ضعيف الجامع الصغير (٤٥٨٧) وفي المشكاة (١٥٥٤).

شرّ حرّ النار. قال أبو عامر أما الناس في هذا [فأقول] نعار رواه الترمذي في الطب نعر العرق بالدم إذا ارتفع وجرح [نعار] ونعورا إذا صوّت دمُه عند خروجه، اهـ. وقال بعضهم النعار غليانُ الدم، وقال بعضهم أيضا: العرق النعار الصباب [للدم] هو الذي دمُه من غلبة الدم، يُقال نعر العرق بالدم إذا ارتفع دمُه، ويقال: ما كانت فتنة إلا نَعَر فيها فلان أي نهض، اهـ. وقوله: «**باسم الله**» المراد هنا بالاسم المسمى كأنه قال الله يبرئك كما قال تعالى: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ۝١﴾(١) أي سبح ربك، ولفظ الاسم في أصله عبارة عن الكلمة الدالة على المسمى، والمسى هو مدلولها غير أنه قد يتوسع فيوضع الاسم موضع المسمى مسامحة فتدبر فإنه موضع كثر فيه الغلط وموضع استيفائه علم الكلام. قال القرطبي فيه دليل على استحباب الرقية بأسماء الله تعالى بالعُوَذ الصحيحة المعنى وأن ذلك أيضا [نصّ] التوكل على الله ولا ينقصه إذ لو كان شيء من ذلك لكان النبي ﷺ أحق الناس بأن يجتنب ذلك فإن الله لم يزل يُرقّي نبيه ﷺ في المقامات الشريفة والدرجات الرفيعة إلى أن قبضه على أرفع مقام وأعلى حال وقد رقى في أمراضه حتى في مرض موته والله أعلم. أبو عامر اسمه عبد الملك بن عمرو العقدي البصري الحافظ (١٠/أ) توفي سنة أربع ومائتين. قال يحيى بن معين ثقة. وقال أبو حاتم صدوق.

---

(١) سورة الأعلى، الآية: ١.

قال ابن السمعاني: العقدي نسبة إلى بطن من بَجِيلةَ وقيل من قيس كان إسحاق بن راهويه يُسميه الثِّقة الأمين، روى له الجماعةُ، وعن جُنادة بن أمية قال: سمعت عُبادة بن الصامت يقول: أتى جبريل النبي ﷺ وهو يُوعَك فقال: [بسم] الله أرقيك من كل شيء يؤذيك من حسد حاسد ومن كل عين الله يشفيك، انفرد به ابن ماجه.(١).

**فائدة:** عن عائشة أن النبي ﷺ قال: الحُمّى من فيح جهنم فأبردوها بالماء. [رواه مسلم](٢). وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: الحمى كير من كير جهنم فنحّوها عنكم بالماء البارد(٣).

وشبّه النبي ﷺ نار الحمى بنار الكير والبدن بالحديد وفضول البدن بخبث الحديد، والذي صرّح به في الحديث أنها تنقي الذنوب لأنها كفارة

---

(١) ابن ماجه (٣٥٢٧)، وأحمد (٢٢٧٦٠)، والبزار (٢٦٨٤)، والطبراني في مسند الشاميين للطبراني (٢٢٣)، والحاكم (٨٢٦٨) وقال الحاكم هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.
وقال البوصيري في الزوائد إسناده حسن. لأن ابن ثوبان اسمه عبد الرحمن بن ثابت. وابن ثوبان مختلف فيه. وباقي رجال الإسناد ثقات. وأخرجه أحمد (٢٢٧٥٩)، والنسائي في السنن الكبرى (١٠٧٧٦)، وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (٥٣) عن عاصم الأحول، عن سلمان، رجل من أهل الشام عن ابن أخي عبادة بن الصامت عن عبادة بن الصامت.

(٢) صحيح مسلم (٢٢١٠).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٤٧٥)، وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (١٢٠)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٩٩٠). قال أيوب السختياني: لم يسمع الحسن من أبي هريرة. «المراسيل» لابن أبي حاتم (١٠٦). وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (٣١٨٩) عن أبي هريرة. الصحيحة ١٨٢٢.

[السيئات] تمحو المكفر عنه وحينئذ يكون قد شبه المعقول بالمحسوس [للمريض ليتذكر العقبى]. والمريض [يتذكر العقبى] ويندم على ما مضى ويستغفر من الخطايا فيعود كمن لا ذنب له بمنزلة الملائكة. [وقد] روي عن النبي ﷺ أنه قال: دعاء المريض كدعاء الملائكة(١).

قال: قوله: «**[فأبردوها] بالماء البارد**» [وصوابه] بوصل الألف لأنه من قولهم بردَ الماء حرارة جوفي وهو ثلاثي وقد أخطأ من قال أبردوها بقطع الهمزة، وفي الرواية الأخرى [فأطفئوها بالهمزة] رباعيا من [أطفأ]، [قاله القرطبي(٢)].

قال بعضهم: أبردوها بالماء يُروى بضم الراء وبالقطع وكسر الراء، قال القرطبي(٣): ليس كل حمى يجوز إبرادها بالماء البارد بل الحمايات [المحترقة] التي ليس معها ورم وكثيرا ما تعرض الحمايات التي يوافقها الماء في أرض العرب وكل بلد حار يابس، فجاء الحديث على هذا النمط والأطباء يُسلِّمون أن الحمى الصفراوية يدبر صاحبها بسقي الماء البارد الشديد البرودة ويسقونه الثلج ويغسلون أطرافه بالماء البارد وعلى هذا فلا يبعُد أنه ﷺ أراد هذا النوع هو المقصود بالحديث والله أعلم. ولئن سلمنا أنه أراد جميع جسد المحموم

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٤٤١) وابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٥٧) عن عمر بن الخطاب. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٨٧) وفي مشكاة المصابيح (١٥٨٨) وفي السلسلة الضعيفة (١٠٠٤).

(٢) المفهم (١٨/ ٧٨-٧٩).

(٣) المفهم (١٨/ ٧٩-٨٠).

فجوابه أنه يريد بذلك استعماله بعد أن تقطع الحمى وتسكن حرارتها ويكون ذلك في وقت مخصوص [وبعدد] مخصوص فيكون ذلك من باب الخواص التي أطلع الله تعالى عليها نبيه ﷺ، اهـ.

وقال الخطابي[(١)]: تبريد الحميات الصفراوية بسقي الماء البارد ووضع أطراف المحموم فيه من أنفع العلاج وأسرعه على إطفاء نارها وعلى هذا الوجه [أَمَرَ] رسول الله ﷺ بتبريد الحمى بالماء دون الانغماس فيه. قال[(٢)]: وبلغني عن ابن الأنباري أنه كان يقول معنى [قوله ﷺ]: «**فأبردوها بالماء**»، أي تصدقوا بالماء [على] المريض يشفيه الله عز وجل لما روي أن أفضل الصدقة سقي الماء.

**قلت**: وهذا كله تكلف [والجواب] يردّه ما سيأتي في مسند أسماء بنت أبي بكر أنها كانت إذا أتِيت بالمرأة قد حُمّت تدعوا لها أخذت الماء فصبته بينها وبين جيبها، وقالت: كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نبردها بالماء، وذكر حديث سمرة بن جندب[(٣)] أن رسول الله ﷺ قال: الحمى قطعة من النار [فأبردوها] عنكم بالماء البارد، وكان رسول الله ﷺ إذا حُمّ دعا بقربة من ماء فأفرغها

---

(١) أعلام الحديث (٣/ ٢١٢٤).

(٢) كشف المشكل (٢/ ١٨٥-١٨٦).

(٣) أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٨٥٧)، والطبراني في المعجم الكبير (٧/ ٢٢٧/ ٦٩٤٧)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٣٥٨١)، والحاكم في المستدرك (٨٢٢٩) فيه إسماعيل بن مسلم وهو ضعيف جدا. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ٩٤) رواه الطبراني، والبزار، وفيه إسماعيل بن مسلم، وهو متروك.

على قرنه فاغتسل، فهذا على خلاف ما قاله الخطابي، وابن الأنباري والصحابة أعرف بمقصود الرسول ﷺ في خطابه، وإنما الوجهُ ما أخبرتُك به من عادات العرب في بلادهم، وقد قال إبراهيم الحربي في قوله: فأبردوها (١٠/ ب) بالماء، قال هذا لأهل المدينة لو كان رجل بخراسان في الشتاء كان يصب عليه الماء فهذا يصدق ما ذهبتُ إليه والله أعلم، اهـ.

وقال بعضهم أيضا في قوله ﷺ: الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء، فقوله: من فيح جهنم يعني من اشتعال حرارة الطبيعة وهو يُشبه نار جهنم في كونه معذّبا ومذيبا للجسد(١).

وقوله: فأبردوها بالماء، أي اسقوا المحموم الماء البارد(٢).

قال الإمام التوربشتي(٣): قد وجدت [في كلام بعض الأطباء] المتدينين أن الماء من أنفع الأدوية في التبريد عن الحميات الحادة لأن الماء ينساغ بسهولة فيصل إلى أماكن العلة ويدفع حرارتها من غير حاجة إلى معاونة الطبيعة فلا تشتغل بذلك عن معاونة العلة، [والله أعلم بالصواب].

**لطيفة** يختم بها ذكر الحمى: قال ابن أبي حاتم(٤): حدثنا أبي حدثنا عبد الله بن صالح حدثنا الليث حدثني هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه أن

---

(١) المفاتيح (٥/ ٧٥).

(٢) الميسر (٣/ ١٠٠٣).

(٣) الميسر (٣/ ١٠٠٣-١٠٠٤).

(٤) تفسير ابن أبي حاتم (٦/ ٢٠٣١).

النبي ﷺ قال: لما حمل نوح في السفينة من كل زوجين اثنين قال أصحابه وكيف نطمئن أو تطمئن المواشي ومعنا الأسد، فسلّط الله عليه الحمى فكانت أول حمى نزلت الأرض فهو لا يزال محموما، ثم شكوا الفأرة فقالوا الفويسقة تفسد علينا طعامنا ومتاعنا فأوحى الله إلى الأسد فعطس فخرجت الهرة منه فتخبأت الفأرة منها، وهذا مرسل.

وفي **الحلية**(١) في ترجمة وهب بن منبه أنه قال: لما أمر نوح أن يحمل من كل زوجين اثنين قال: رب كيف أصنع بالأسد والبقرة وكيف أصنع بالعناق والذئب وكيف أصنع بالحمام والهرّ، قال من ألقى بينها العداوة؟ قال: أنت يا رب. قال: فإني أؤلف بينهم فلا يتضررون، اهـ، [قاله] في **حياة الحيوان**(٢).

**٥٢٢٦- وَعَن أبي أُمَامَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَن النَّبِي ﷺ قَالَ الْحمى كير من جَهَنَّم فَمَا أصَاب الْمُؤمن مِنْهَا كَانَ حَظه من جَهَنَّم رَوَاهُ أَحْمد بِإِسْنَاد لَا بَأْس بِهِ.**

**٥٢٢٧- وَعَن عَائِشَة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَن النَّبِي ﷺ قَالَ الْحمى حَظّ كل مُؤمن من النَّار رَوَاهُ الْبَزَّار بِإِسْنَاد حسن**(٣).

---

(١) حلية الأولياء (٤/ ٤٣).

(٢) حياة الحيوان الكبرى (١/ ٢٢).

(٣) أخرجه البزار (٧٦٥- كشف الأستار).قال البزار: لا نعلم أسنده عن هشيم إلا عثمان.وقال الدارقطني: المحفوظ موقوفا.قال الهيثمي في المجمع ٢/ ٣٠٦: رواه البزار وإسناده حسن.وصححه الألباني في صحيح الترغيب (٣٤٤٧). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

**٥٢٢٨- عَن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعت رَسُول الله ﷺ يَقُول إِن الله عز وَجل قَالَ إِذا ابْتليت عَبدِي بحبيبتيه فَصَبر عوضته مِنْهُمَا الْجنَّة يُرِيد عَيْنَيْهِ. البخاري[(١)] والترمذي[(٢)] ولفظه قال رسول الله ﷺ يقول الله عز وجل إذا أخذت كريمتي عبدي في الدنيا لم يكن له جزاء عندي إلا الجنة.**

**٥٢٢٩- وَفِي رِوَايَة لَهُ من أذهبت حبيبتيه فَصَبر واحتسب لم أَرض لَهُ ثَوابًا دون الْجنَّة[(٣)].**

«**عن أنس بن مالك**» [تقدمت ترجمته رضي الله تعالى عنه].

قوله ﷺ: «**إن الله عز وجل يقول إذا ابتليت عبدي بحبيبتيه فصبر عوضته منهما الجنة**» الحديث، الابتلاء هو الامتحان وبحبيبتيه معناه بذهاب بصره، حبيبتيه وهما عيناه، اهـ، قاله شارح مشارق الأنوار[(٤)]، [اهـ].

والحبيبتان أي المحبوبتان يعني العينين وسميتا بذلك لأنهما أحب

---

(١) صحيح البخاري (٥٦٥٣).

(٢) سنن الترمذي (٢٤٠٠) من طريق أبي ظلال، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ، وفي الباب عن أبي هريرة، وزيد بن أرقم وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه، وأبو ظلال اسمه: هلال.

(٣) أخرجه الترمذي (٢٤٠١)، وأحمد (٧٥٩٧)، والدارمي (٢٧٩٥)، والنسائي في الكبرى (١١٤٤٦)، وهناد بن السري في الزهد (٣٨٠)، وابن حبان (٢٩٣٢) عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، به وقال الترمذي: حسن صحيح. وقال صحيح الترغيب والترهيب (٣/ ٣٤٦) صحيح لغيره صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢/ ١٣٥٢) (صحيح). الروض النضير (١٥١).

(٤) حدائق الأزهار شرح مشارق الأنوار للأرزنجانى (لوحة ٢٦٩/ مخ ٨٧٧٨١ كتبخانة).

الأشياء إلى الشخص(١).

وقوله: «**فصبر**» أي على الابتلاء شاكرا عليه راضيا بقضاء الله تعالى، وليس ابتلاء الله تعالى العبدَ بالعمى لسخَطه عليه بل لدفع مكروه يكون بسبب البصر ولتكفير ذنوب سلفت منه [وليبلغه] إلى أجر لم يبلغه بعمله ونعمة [الصبر] وإن كانت أجلّ نعم الله تعالى على العبد في الدنيا [انتهى قاله الكرماني(٢)] فعوّض الله له [بكفِّه] عليها أعظم العوضين وأفضل النعمتين كالبقاء مدة الالتذاذ بالبصر وضعفه وبقاء الالتذاذ الجنة وقوته فمن ابتلي بالعمى أو بفقد جارحة ليتلقّ ذلك بالصبر لتحصل له الجنة التي من صار إليها [فقد ربحت تجارته، انتهى] [والله أعلم. انتهى، قاله الكرماني](٣).

قوله ﷺ في رواية الترمذي: «**يقول الله عز وجل إذا أخذت كريمتي عبد في الدنيا لم يكن له جزاء عندي إلا الجنة**» الحديث، ويروى [كريمته] يريد عينيه أي جارحتيه أي الكريمتين عليه، وكل شيء مكرم عليك فهو كريمُك وكريمتُك، ومنه الحديث: أنه أكرمَ جرير بن عبد الله لما ورد عليه فبسط له رداءه وعمّمه بيده وقال: إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه(٤)، أي كريم قوم

---

(١) الكواكب الدرارى (٢٠/ ١٨٣).

(٢) الكواكب الدراري (٢٠/ ١٨٣-١٨٤).

(٣) الكواكب الدراري (٢٠/ ١٨٤).

(٤) أخرجه ابن ماجه (٣٧١٢) قال البوصيري (٤/ ١١١) وهذا إسناد ضعيف، وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجه، (٢٩٩١). وابن عدي في الكامل (٣/ ٣٧٩) عن ابن عمر، والطبراني في الأوسط (٥٢٦١) (٦٢٩٠) وفي المعجم الكبير (٢/ ٣٠٤) (٢٢٦٦) (٢/ ٣٢٥)
=

وشريفهم، والهاء للمبالغة(١). وقوله في الرواية الأخرى: **«من أذهبت حبيبتيه فصبر واحتسب»** الحديث، تقدم الكلام على الصبر والمراد بالاحتساب هاهنا الرضا والله أعلم.

**٥٢٣٠- وَعَن الْعِرْبَاض بن سَارِيَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَن النَّبِي ﷺ يَعْنِي عَن ربه تبَارك وَتَعَالَى أَنه قَالَ إِذا سلبت من عَبدِي كريمتيه وَهُوَ بهما ضنين لم أَرض لَهُ ثَوابًا دون الْجنَّة إِذا هُوَ حمدني عَلَيْهِمَا رَوَاه ابن حبان (٢) في صحيحه**

=

(٢٣٥٨). والبيهقي في الشعب (١٠٩٩٧) وابن عدي في الكامل (٢/ ٤٥٦) عن أبي هريرة. وأخرجه الحاكم في المستدرك (٤/ ٢٩٢) عن جابر، والطبراني في المعجم الكبير (١١/ ٣٠٤) (١١٨١) وفي الأوسط (٥٥٨٢) وانظر مجمع الزوائد (٨/ ١٦) عن ابن عباس. والطبراني في المعجم الكبير (١٧/ ١٦٠) رقم (٤٢٢) عن عيينة بن بدر الفزاري، والطبراني في الكبير (٢٠/ ١٤٠) و (٢٠٢) عن معاذ بن جبل، وقال الهيثمي في المجمع (٨/ ١٦) رواه الطبراني وشهر لم يدرك معاذ وعبد الله بن خراش ضعيف. وابن عساكر (٢٢/ ١٨٤) عن عائشة. ذكره الحافظ ابن حجر هذا الحديث في الإصابة (٤/ ١٣٥) وقال: قال ابن منده: عبد الله بن ضمرة عداده في أهل البصرة وإسناده مجهول.
وابن عساكر (٤٠/ ٧٧) والقضاعي (٧٦٠)، عن عدي بن حاتم، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٦٩)، والسلسلة الصحيحة (١٢٠٥) وانظر: المقاصد الحسنة (٥٠).

(١) النهاية (٤/ ١٦٧).

(٢) أخرجه أبو يعلى في «المسند» (المطالب العالية ٢٤٦٤)، وابن حبان (٢٩٣١)، والطبراني في الكبير (١٨/ ٢٥٤) (٦٣٣)، (٦٣٤). وأخرجه البزار (٧٧١) والطبراني في الكبير (١٨/ ٢٥٧) (٦٤٣)، وأبو نعيم في الحلية (٦/ ١٠٣) من طريق أبي بكر بن أبي مريم، عن حبيب بن عبيد، عن العرباض، وقال: لا نعلمه عن العرباض بأحسن من هذا الإسناد. وقال الهيثمي في المجمع (٢/ ٢٠٨-٢٠٩)،: رواه البزار، والطبراني في الكبير، وفيه أبو
=

قوله: «**وعن العرباض بن سارية**» تقدم الكلام عليه. قوله في الحديث: «**إذا سلبتُ من عبدي كريمتيه**» وهو بمهملتين «**لم أرضَ له ثوابا**»، السلب هو الأخذ بسرعة، وضنين بهما بالضاد المعجمة أي بخيل بهما.

**٥٢٣١- وَعَن عَائِشَة بنت قدامَة قَالَت قَالَ رَسُول الله ﷺ عَزِيز على الله أَن يَأْخُذ كَرِيمَتي مُؤمن ثمَّ يدْخلهُ النَّار. قَالَ يُونُس يَعْنِي عَيْنَيْهِ رواه أحمد[(١)] والطبراني[(٢)] من رواية عبد الرحمن بن عثمان الحاطبي[(٣)]**

قوله: «**وعن عائشة بنت قدامة**» (١١/ أ) هى عائشة بنت قدامة بن مظعون

---

بكر بن أبي مريم، وهو ضعيف. وحسنه لغيره الألباني في صحيح الجامع الصغير (٤٣٠٥). وصحيح الترغيب والترهيب (٣/ ٣٤٦)، والصحيحة (٢٠١٠).

وفي الباب: عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله تبارك وتعالى: إذا أخذت كريمتي عبدي، فصبر واحتسب، لم أرض له ثوابا دون الجنة»أخرجه أبو يعلى (٢٣٦٥)، وفي المعجم (٣٣١)، وابن حبان (٢٩٣٠)، والطبراني المعجم الكبير (١٢/ ٥٤/ ١٢٤٥٢).

(١) أحمد (٢٧٠٦٣) من طريق عبد الرحمن بن عثمان الحاطبي، قال: وحدثني أبي، عن أمه عائشة بنت قدامة، قالت: قال رسول الله ﷺ.

(٢) المعجم الكبير للطبراني (٢٤/ ٣٤٣/ ٨٥٦) من طريق عبد الرحمن بن عثمان الحاطبي، به. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٣٠٨): رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه عبد الرحمن بن عثمان الحاطبي ضعفه أبو حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٣٧١٠)، وضعيف الترغيب والترهيب (٢/ ٣٧٢)، و ضعيف الجامع الصغير وزيادته (٣٧١٠).

(٣) قال ابن أبي حاتم: عثمان بن إبراهيم بن محمد بن حاطب الجمحي، سألت أبي عنه، فقال: روى عنه ابنه عبد الرحمن أحاديث منكرة. «الجرح والتعديل» ٦/ ١٤٤.

القرشية الجمحية هي وأمها رائطة بنت سفيان الخزاعية من المبايعات[(١)].

قوله: «**عزيز على الله أن يأخذ كريمتي مؤمن ثم يدخله النار**» الحديث، عزيز على الله بمعنى حق على الله.

وتقدم الكريمتين. قال يونس يعني عينيه.

قوله في الحديث: «**من رواية عبد الرحمن بن عثمان الحاطبي**» عبد الرحمن بن عثمان بن إبراهيم بن محمد بن حاطب روى عن أبيه عن ابن عمر وعمه روى عنه سعيد بن سليمان وزكريا بن يحيى بن صبيح وأبو معمر وعثمان بن أبي شيبة قال أبو حاتم: ضعيف الحديث يهولني كثرة ما يسند[(٢)].

**تنبيه:** فيه بشرى للمكفوفين، في الصحيح أن أوّل ما يقضي الله فيه الدماء وأول ما يُعطي الله أجورهم الذين ذهبت أبصارهم ثم ينادي يوم القيامة بالمكفوفين فيقال لهم أنتم أحرى أي أحقّ من ينظر إليهم ربهم ثم يستحيي الله سبحانه وتعالى منهم ويقول لهم اذهبوا إلى ذات اليمين، وتعقد لهم راية وتجعل بيد شعيب عليه السلام فيصير أمامهم ومعهم من ملائكة النور [وما] لا يحصي عددهم إلا الله تعالى يزفونهم كما تزف العروس فيمرّ بهم على الصراط كالبرق الخاطف، وصفة أحدهم الصبر والحلم، كابن عباس ومن ضاهاه من الأئمة، اهـ قاله صاحب الدرة الفاخرة[(٣)].

---

(١) أسد الغابة (٧/ ١٩١).

(٢) الجرح والتعديل (٥/ ٢٦٤).

(٣) الدرة الفاخرة في علوم الآخرة (ص٦٣) للغزالي.

فائدة: نقل القرطبي[(١)] في تفسير قوله تعالى ﴿فَأُوْلَـٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم﴾[(٢)] عن المكي والقشيري أن عبد الله بن زيد المؤذن الذي رأى الأذان في منامه وقصه على رسول الله ﷺ [لما توفي النبي ﷺ] قال: اللهم اعمنى حتى لا أرى شيئا بعده، فعمي من ساعته، وكان رؤياه الأذان في السنة الأولى من الهجرة. قال الترمذي: سمعت البخاري يقول: لا نعرف له إلا حديث الأذان.[(٣)]

قال النووي[(٤)]: قد رُويت له أحاديث وذكر بعضها في تهذيب الأسماء. اهـ.

**فائدة أخرى:** ولما قدم سعد بن أبي وقاص إلى مكة وقد كُف بصره جعل الناس يُهرعون إليه ليدعو لهم [فجعل يدعو لهم]، قال عبد الله بن السائب فأتيته [وأنا] غلام فتعرفت إليه فعرفني فقلت يا عم أنت تدعو للناس فلو دعوت لنفسك لردّ الله عليك بصرك. فتبسّم ثم قال: يا بني قضاء الله عندي

---

(١) تفسير القرطبي (١٧/ ٢٥٣).

(٢) سورة النساء، الآية: ٦٩.

(٣) أخرجه الترمذي (١٨٩) وقال: حديث عبد الله بن زيد حديث حسن صحيح. وعبد الله بن زيد هو ابن عبد ربه، ويقال: ابن عبد رب. ولا نعرف له عن النبي ﷺ شيئا يصح إلا هذا الحديث الواحد في الأذان.

(٤) تهذيب الأسماء واللغات (١/ ٢٦٨) قال:قد روينا في مسند أبى يعلى الموصلى، عن الموصلى، عن محمد ابن المثنى، عن عبد الوهاب، عن عبيد الله بن بشير بن محمد، عن عبد الله بن زيد بن عبد ربه، أنه تصدق على أبويه، ثم توفيا، فرده إليه رسول الله ﷺ ميراثا. وروينا في تاريخ دمشق، عن ابنه محمد، عن أبيه عبد الله بن زيد حديثا في حلق النبى ﷺ رأسه بمنى، وقسمة شعره، وهو في طبقات ابن سعد، وإسناده جيد.

أحب إلي من بصري، اهـ.[١]

**خاتمة يختم بها الباب:** اعلم أن العميان من الأنبياء إسحاق ويعقوب وشعيب ومن الأشراف عبد المطلب بن هاشم وأمية بن عبد شمس وزهرة بن كلاب ومطعم بن عدي ومن الصحابة سواء كان أعمى في عهده أو حدث له بعد وفاته عليه الصلاة والسلام البراء بن عازب وجابر بن عبد الله وحسان بن ثابت والحكم بن أبي العاص وسعد بن أبي وقاص وسعيد بن يربوع وصخر بن حرب أبو سفيان والعباس بن عبد المطلب وعبد الله بن الأرقم وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمير وعبد الله بن أبي أوفى وعتبان بن مالك وعتبة بن مسعود الهذلي وعثمان بن عامر أبو قحافة وعقيل بن أبي طالب وعمرو بن أم مكتوم المؤذن و[قتادة] بن النعمان، هذا ما جاء في حديث أن [عينيه] أصيبتا وهذا قد لا يُعدّ لأنه عليه الصلاة والسلام ردّهما[٢] ومثله حبيب بن فديك لأنه عليه السلام دعا له وهو أعمى مبيضة عيناه فأبصر وكان يدخل الخيط في الإبرة، مختلف في حديثه[٣]، وسبب ما جرى [بعينه] قال له عليه الصلاة والسلام كنت أمرِّن جملا لي فوقفت على بيض حية فأصيب بصري فنفث رسول الله ﷺ في عينيه فأبصر[٤]. وكعب بن مالك

---

(١) إحياء علوم الدين (٤/ ٣٥٠)، مدارج السالكين (٢/ ٢١٧).

(٢) الطبقات (٣/ ٤٥٣)، التاريخ الكبير (٢/ ٦٥٢) لابن أبي خيثمة.

(٣) أسد الغابة (١/ ٦٧٩).

(٤) أخرجه أبو نعيم في الدلائل (٥٥٦) والمعرفة (٢١٨١).

ومالك بن ربيعة أبو أسيد الساعدي ومخرمة بن نوفل وورقة على القول بأنه صحابي وهو الظاهر، وأما حديث عثمان بن حُنيف الأنصاري أن رجلا ضريرا أتى النبي ﷺ يحتمل أن يكون فيمن تقدم. ومن التابعين [عطاء بن أبي رباح] وأبو بكر بن عبد الرحمن وقتادة بن دعامة وأبو عثمان السلمي وأبو هلال الراسبي(١) والله تعالى أعلم.

**٥٢٣٢- وَعَن أبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَن رَسُول الله ﷺ قَالَ لَا يذهب الله بحبيبتي عبد فيصبر ويحتسب إِلَّا أدخلهُ الله الْجنَّة رَوَاهُ ابْن حبَان فِي صَحِيحه.**

**٥٢٣٣- وَعَن ابْن عَبَّاس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ يَقُول الله إِذا أخذت كَرِيمَتي عَبدِي فَصَبر واحتسب لم أَرض لَهُ ثَوابًا دون الْجنَّة.**

**رَوَاهُ أَبُو يعلى وَمن طَرِيقه ابْن حبَان فِي صَحِيحه.**

**٥٢٣٤- وَعَن زيد بن أَرقم رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ مَا ابْتُلِيَ عبد بعد ذهَاب دينه بأشد من ذهَاب بَصَره وَمن ابْتُلِيَ ببصره فَصَبر حَتَّى يلقى الله لَقِي الله تبَارك وَتَعَالَى وَلَا حِسَاب عَلَيْهِ رَوَاهُ الْبَزَّار من رِوَايَة جَابر الْجعْفِيّ(٢).**

**٥٢٣٥- وَعَن بُرَيْدَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ لن يبتلى عبد بِشَيْء أَشد عَلَيْهِ من الشّرك بِالله وَلنْ يبتلى عبد بِشَيْء بعد الشّرك بِالله أَشد عَلَيْهِ من ذهَاب**

---

(١) تلقيح فهوم أهل الأثر (ص٣٢٤-٣٢٥).

(٢) أخرجه البزار (٤٣٤٢)،قال الهيثمي في المجمع ٢/ ٣٠٨: قال الهيثمي: رواه البزار، وفيه جابر الجعفي، وفيه كلام كثير وقد وثق. وضعفه الألبانى جدا في ضعيف الترغيب (٢٠٠٩). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

بَصَره وَلنْ يبتلى عبد بذهاب بَصَره فيصبر إِلَّا غفر الله لَهُ رَوَاهُ الْبَزَّار من رِوَايَة جَابر أَيْضا(١).

٥٢٣٦- وَرُوِيَ عَن ابْن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من أذهب الله بَصَره فَصَبر واحتسب كَانَ حَقًا على الله وَاجِبا أَن لَا ترى عَيناهُ النَّار رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ فِي الصَّغِير والأوسط(٢).

٥٢٣٧- وَرُوِيَ عَن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَن رَسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَن جِبْرِيل عَلَيْهِ السَّلَامُ عَن ربه تبَارك وَتَعَالَى قَالَ يَا جِبْرِيل مَا ثَوَاب عَبدِي إِذا أخذت كريمتيه إِلَّا النّظر إِلَى وَجْهي والجوار فِي دَاري قَالَ أنس فَلَقَد رَأَيْت أَصْحَاب النَّبِي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْكُونَ حوله يُرِيدُونَ أَن تذْهب أَبْصَارهم، رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ فِي الْأَوْسَط(٣).

---

(١) أخرجه البزار (٤٣٨٨) والمحاملى في الأمالى (٤١٠) والدينورى في المجالسة (١٧٨١). قال الهيثمى في المجمع ٢/ ٣٠٨: رواه البزار، وفيه جابر الجعفي وفيه كلام كثير وقد وثق. وضعفه الألبانى جدا في الضعيفة (٤٤٢٤) وضعيف الترغيب (٢٠١٠). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

(٢) أخرجه الطبرانى في الصغير (١/ ٩٣ رقم ١٢٤) والأوسط (٢/ ٣٥١ رقم ٢٢٠٢) و(٦/ ١٩٠-١٩١ رقم ٦١٥٦).قال الهيثمى في المجمع ٣/ ٣٠٩: رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه وهب بن حفص الحواني وهو ضعيف. وضعفه الألبانى جدا في ضعيف الترغيب (٢٠١١). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

(٣) أخرجه الدولابى في الكنى (١١٥٠)، والطبرانى في الأوسط (٨/ ٣٥٤ رقم ٨٨٥٥). قال الهيثمى في المجمع ٢/ ٣٠٩: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه أشرس بن الربيع ولم أجد من ذكره وأبو ظلال ضعفه أبو داود والنسائي وابن عدي ووثقه ابن حبان.وضعفه الألبانى في الضعيفة (٥٧٧٣) وضعيف الترغيب (٢٠١٢). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

## التَّرْغِيب فِي كَلِمَات يقولهن من آلمه شَيْء من جسده (١١/ ب)

٥٢٣٨- عَن عُثْمَان بن أبي العَاصِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنه شكا إِلَى رَسُول الله ﷺ وجعا يجده فِي جسده مُنْذُ أسلم فَقَالَ لَهُ رَسُول الله ﷺ ضع يدك على الَّذِي يألم من جسدك وَقل بِسم الله ثَلَاثًا وَقل سبع مَرَّات أعوذ بِاللهِ وَقدرته من شَرّ مَا أجد وأحاذر رواه مالك[(١)] والبخاري[(٢)] ومسلم[(٣)] وأبو داود[(٤)] والترمذي[(٥)] والنسائي[(٦)] وَعند مَالك[(٧)] أعوذ بعزة الله وَقدرته من شَرّ مَا أجد قَالَ فَفعلت ذَلِك فَأذْهب الله مَا كَانَ بِي فَلم أزل آمُر بهَا أَهلِي وَغَيرهم وَعند التِّرْمِذِيّ وَأبي دَاوُد مثل ذَلِك وَقَالا فِي أول حَدِيثهمَا أَتَانِي رَسُول الله ﷺ وَبِي وجع قد كَاد يهلكني فَقَالَ رَسُول الله ﷺ امسح بيمينك سبع مَرَّات ثمَّ قل أعوذ بعزة الله وَقدرته الحَدِيث.

قوله: «عن عثمان بن أبي العاصي» [تقدم الكلام عليه رضي الله تعالى

---

(١) موطأ مالك (٢/ ٩٤٢/ ٩).

(٢) هذا وهم، انظر: تحفة الأشراف (٧/ ٢٤٠/ ٩٧٧٤).

(٣) صحيح مسلم (٦٧) (٢٢٠٢).

(٤) سنن أبي داود (٣٨٩١).

(٥) سنن الترمذي (٢٠٨٠) وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٦) في السنن الكبرى (١٠٧٧١).

(٧) موطأ مالك (٢/ ٩٤٢/ ٩).

عنه] ورأيت في بعض الأحاديث أن الذي شكى إلى رسول الله ﷺ عثمان بن عاصم الثقفي.

قوله: «**أنه شكى إلى رسول الله ﷺ وجَعا يجده في جسده منذ أسلم، فقال له رسول الله ﷺ: ضع يدك على الذي تألم من جسدك وقل باسم الله ثلاثا، وقل سبع مرات أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر**» الحديث. [في رواية مالك: أعوذ بعزة الله وقدرته، والعزة في الأصل [القوة] والشدة والغلبة. يقول عزّ يعِزّ بالكسر إذا صار عزيزا وعَزَّ يعَزّ بالفتح إذا اشتد، وفي أسماء الله تعالى المعِزّ وهو الذي يهَب العِزّ لمن يشاء من عباده، وفي الأشباه والنظائر[١]: والعزة في القرآن على سبعة أوجه:

أحدها الحمية كقوله تعالى في البقرة: ﴿أَخَذَتْهُ ٱلْعِزَّةُ بِٱلْإِثْمِ﴾[٢] وفي ص: ﴿فِى عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ﴾[٣].

والثاني: المنعة، كقوله في النساء: ﴿أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ ٱلْعِزَّةَ فَإِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾[٤].

والثالث: القدرة كقوله في يونس: ﴿إِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾[٥]، وفي

(١) انظر الوجوه والنظائر (ص ٣٤٢-٣٤٣) للعسكرى، والوجوه والنظائر (ص ٣٣٣-٣٣٤) للدامغانى، والوجوه والنظائر لمقاتل (ص ٨٥-٨٦).

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٠٦.

(٣) سورة ص، الآية: ٢.

(٤) سورة النساء، الآية: ١٣٩.

(٥) سورة يونس، الآية: ٦٥.

الملائكة: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعِزَّةَ فَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ جَمِيعًا﴾[١]، وفي الصافات: ﴿سُبْحَٰنَ رَبِّكَ [رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٨٠﴾]﴾[٢].

والرابع: العظمة كقوله في الشعراء: ﴿وَقَالُواْ بِعِزَّةِ فِرْعَوْنَ﴾[٣]، وفي ص: ﴿فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾[٤].

[والخامس]: القوة كقوله في يس: ﴿فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾[٥].

والسادس الغلبة، كقوله في ص: ﴿وَعَزَّنِي فِي ٱلْخِطَابِ﴾[٦].

والسابع: الحجة، كقوله في المنافقين: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾[٧]].

قال أبو العباس القرطبي[٨]: قوله: ضع يدك على الذي تألم من جسدك هذا الأمر على جهة التعليم والإرشاد إلى ما ينفع من وضد يد الراقي على المريض ومسحه بها وأن ذلك لم يكن مخصوصا بالنبي ﷺ بل ينبغي أن يفعل ذلك كل راق، وقد تأكد أمر ذلك بفعل النبي ﷺ وأصحابه ذلك بأنفسهم وبغيرهم فلا ينبغي للراقي أن يعدل عنه للمسح بجريدة ولا بغيرها،

(١) سورة فاطر، الآية: ١٠.

(٢) سورة الصافات، الآية: ١٨٠.

(٣) سورة الشعراء، الآية: ٤٤.

(٤) سورة ص، الآية: ٨٢.

(٥) سورة يس، الآية: ١٤.

(٦) سورة ص، الآية: ٢٣.

(٧) سورة المنافقون، الآية: ٨.

(٨) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (١٨/ ٧٠).

وكذلك تكرار التسمية ثلاثا وتكرار العوذ سبعا كما جاء في هذا الحديث فينبغي للراقي أن يحافظ عليه إذ قد علّمه النبي ﷺ وأمر به فكل ذلك فيه أسرار يدفع الله بها الأضرار، وبوب النووي على هذا الحديث باب استحباب وضع يده على موضع الألم مع الدعاء، [المقصود] من الحديث أنه [يستحب] وضع يده على موضع الألم ويأتي بالدعاء [المذكور في الحديث[1]] ، اهـ.

قوله: «**من شر ما أجد**» من الوجدان أي الذي أجده من الألم أو من الوجد يقال وجدت من الحزن وجدا والتقدير أجد منه.

وقوله: «**وأحاذر**» [ومعنى] أحاذر أخاف، كقوله تعالى: ﴿وَإِنَّا لَجَمِيعٌ حَٰذِرُونَ ۝٥٦﴾[2] أي خائفون، فاستعاذ بالله من شر ما يجد من الألم ومن شر شر ما يخاف ومن استعاذ بالله أعاذه. قاله في الديباجة ومعناه أتحرّز من الحَذَر وهو التحرّز، دلّ الحديث على جواز الرقية بأسماء الله تعالى وصفاته، قاله في شرح مشارق الأنوار[3].

**٥٢٣٩- وَعَن أبي الدَّرْدَاء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعت رَسُول الله ﷺ يَقُول من اشْتَكَى مِنْكُم شَيْئا أَو اشتكاه أَخ لَهُ فَلْيقل رَبنَا الله الَّذِي فِي السَّمَاء تقدس اسْمك وأمرك فِي السَّمَاء وَالْأَرْض كَمَا رحمتك فِي السَّمَاء فَاجْعَلْ رحمتك**

---

(١) شرح النووى على مسلم (١٤/ ١٨٩).

(٢) سورة الشعراء، الآية: ٥٦.

(٣) وذكر مثله في إكمال المعلم بفوائد مسلم (٧/ ٨١).

**فِي الأَرْض اغْفِر لنا حوبنا وخطايانا أَنْت رب الطيبين أنزل رَحْمَة من رحمتك وشفاء من شفائك على هَذَا الوجع فَيبرأ رواه أبو داود**[١].

قوله: «**وعن أبي الدرداء**» تقدم الكلام على مناقبه.

قوله ﷺ: «**من اشتكى منكم شيئا أو اشتكاه أخ له فليقل ربنا الله الذي في السماء تقدس اسمك، أمرك في السماء والأرض كما رحمتك في السماء فاجعل رحمتك في الأرض، اغفر لنا حوبنا وخطايانا**» الحديث، حوبنا بفتح الحاء المهملة وضمها أي إثمنًا. وقيل الفتح يعني فتح الحاء من حوبنا لغة الحجاز والضم لغة تميم، اهـ. قاله في النهاية[٢].

قال الخطابي[٣]: الحوب الإثم ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾[٤].

وقوله: «**خطايانا**» الصغائر. قوله في الحديث: «**أنزل رحمة من رحمتك وشفاء من شفائك على هذا الوجع فيبرأ**» الحديث، يقال: شفاه الله يشفيه، وهو شفاء، البُرءُ من المرض. وقوله: «**على هذا الموضع**» ضبطه بعض العلماء بكسر الجيم وهو مَن به وجع، والفتح هو الأصل.

**٥٢٤٠- وَعَن مُحَمَّد بن سَالم قَالَ قَالَ لي ثَابت الْبنانِيّ يَا مُحَمَّد إِذا اشتكيت فضع يدك حَيْثُ تَشْتَكِي ثمَّ قل بِسم الله أعوذ بعزة الله وَقدرته من شَرّ**

---

(١) سنن أبي داود (٣٨٩٢). وضعفه الألباني في المشكاة (١٥٥٥). وفي ضعيف الترغيب والترهيب (٢/ ٣٧٤): ضعيف جداً.

(٢) النهاية (١/ ٤٥٥).

(٣) معالم السنن (٤/ ٢٢٨).

(٤) سورة النساء، الآية: ٢.

**مَا أجد من وجعي هَذَا ثمَّ ارْفَعْ يدك ثمَّ أعد ذَلِك وترا فَإِن أنس بن مَالك حَدثنِي أَن رَسُول الله ﷺ حَدثهُ بذلك. رواه الترمذي**(١).

قوله: «**وعن محمد بن سالم قال: قال لي ثابت البُناني: يا محمد إذا اشتكيت فضع يدك حيث تشتكي ثم قل: باسم الله أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما** (١٢/ أ) أجد من وجعي هذا ثم ارفع يدك ثم أعد ذلك وترا» محمد بن سالم هذا هو محمد بن سالم الربعى البصرى قال أبو حاتم : لا بأس به وثابت البناني هو أبو محمد ثابت بن أسلم البناني. تابعي من أعلام أهل البصرة وثقاتهم. اشتهر بالرواية عن أنس بن مالك وصحبه أربعين سنة، وروى عن ابن عمر، وابن الزبير وغيرهما ، روى عنه: شعبة، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، مات سنة ثلاث وعشرين ومائة، وقيل: سنة سبع وعشرين، وله ست وثمانون سنة.

ففي حديث عثمان أوّل الباب أنّه يقول باسم الله ثلاثا وأعوذ بعزة الله وقدرته سبع مرات، وفي حديث محمد بن سالم هذا أنه يقول هذا [المذكور] وترًا ولم يذكر سبعًا، والوتر يطلق على الثلاث والخمس والسبع والتسع والله أعلم.

---

(١) سنن الترمذي (٣٥٨٨) من طريق محمد بن سالم عن ثابت البناني،، وأخرجه ابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (١٥٥)، والطبراني في المعجم الصغير (٥٠٤)، وفي الدعاء (١١٢٧) والحاكم (٧٥١٥)، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه» ومحمد بن سالم هذا شيخ بصري وقال الضياء: سئل أبو حاتم عنه ؟ فقال: لا بأس به. وذكره ابن حبان في الثقات (٢ / ٢٦٧)، وقال الحاكم:صحيح الإسناد. وحسنه لغيره الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣/ ٣٤٧).

**خاتمة تتعلق بالباب:** روى ابن بشكوال في **كتاب المستغيثين بالله**[(١)] عن عبد الله بن المبارك قال: خرجت إلى الجهاد ومعي فرس فبينا أنا في الطريق صرع الفرس فمرّ بي رجل حسن الوجه طيب الرائحة فقال: تحب أن تركب فرسك؟ قلت نعم. فوضع يده على جبهة الفرس حتى انتهى إلى مؤخره وقال: أقسمت عليك أيتها العلة بعزّة الله وبعظمة الله وبجلال الله وبقدرة قدرة الله وسلطان سلطان الله وبلا إله إلا الله وبما جرى به القلم من عند الله وبلا حول ولا قوة إلا بالله إلا انصرفت، فانتفض الفرس وأخذ الرجل بركابي وقال: اركب. فركبت ولحقت بأصحابي، فلما كان من غداة غدٍ [وظهرنا] بالعدو فإذا هو بين أيدينا فقلت: ألستَ صاحبي بالأمس. قال: بلى. فقلت: سألتك بالله من أنت. فوثب قائما فاهتزت الأرض تحته خضراء وإذا هو الخضر عليه السلام. [قال ابن المبارك: فما قلت هذه الكلمات على عليل إلا شفي بإذن الله تعالى] قاله في **حياة الحيوان**[(٢)].

---

(١) ابن بشكوال في المستغيثين بالله تعالى عند المهمات والحاجات (ص: ١٢٠) وحياة الحيوان الكبرى (٢/ ٢٩٨).

(٢)حياة الحيوان الكبرى (٢/ ٢٩٨).

## التَّرْهِيب من تَعْلِيق التمائم والحروز

**٥٢٤١- عَن عقبَة بن عَامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعت رَسُول الله يَقُول من علق تَمِيمَة فَلَا أتم الله لَهُ وَمن علق ودعة فَلَا ودع الله لَهُ رواه أحمد وأبو يعلى[(١)] بإسناد جيد والحاكم وقال: صحيح الإسناد.**

قوله: «**عن عقبة بن عامر**» تقدم الكلام على مناقبه.

قوله ﷺ: «**من علّق تميمة فلا أتم الله له ومن علق ودعة فلا ودع الله له**» الحديث. التميمة يقال أنها خرزة كانوا يعلّقونها يرون أنها تدفع عنهم الآفات، واعتقاد هذا الرأي جهل وضلالة إذ لا مانع ولا دافع غير الله تعالى، اهـ. قاله الحافظ المنذري. وقال بعض العلماء: التميمة تجمع على تمائم وهي خرزات كانت العرب تعلِّقها على أولادهم يتقون بها العين في زعمهم[(٢)] ويعتقدون تأثيرها بنفسها.

وقال بعضهم [تعلقها] النساء بعنق أولادهن ويزعمون أنها تدفع العين فأبطلها الإسلام، واعتقاد هذا الرأي ضلال بل كفر ولا دافع ولا مانع إلا الله تعالى، ومنه الحديث: «**من علق تميمة فلا أتم الله له**»، وسمَوْها تمائم لأنهم

---

(١) أخرجه أحمد (١٧٤٠٤) وأبو يعلى (١٧٥٩)، و الحاكم في المستدرك (٤/ ٢١٦). وصحح الحاكم إسناده. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ١٠٣): رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني، ورجالهم ثقات.وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة (١٢٦٦)، وضعيف الترغيب والترهيب (٢/ ٣٧٥)، وغاية المرام (ص: ١٨٠).

(٢) النهاية (١/ ١٩٧).

كانوا يعتقدون أنها تمام الدواء والشفاء.

وقوله في الحديث بعده: «**ومن علق فقد أشرك**» وإنما جعلها شركا لأنهم أرادوا بها دفع المقادير المكتوبة عليهم فطلبوا دفع الأذى [من غير الله الذى] هو دافعه(١)، اهـ.

قوله: [«**ومن علق ودعة فلا ودع الله له**»، الحديث] «**الودع**» بفتح الدال وسكونها جمع ودعة وهو شيء أبيض مجوف يجلب من البحر يعلق في حلوق الصبيان وغيرهم وإنما نهى عنها لأنهم كانوا يعلقونها مخافة العين(٢).

وقوله: «**فلا ودع الله له**» الحديث أي لا جعله الله في ودعة وحفظ وسكون. وقيل: هو لفظ مبني على الودعة ومعناه لا خفف الله تعالى عنه ما يخافه، مأخوذ من وَدَعَه يدَعُه أي تركه، [قّل] ما يستعمل الماضي منه إلا كقول الشاعر: نما له في الحبّ حتى وَدَعَه، وفي الحديث أنه وَادَعَ بني فلان، أي سَالَم وصالح على أن يترك كل واحد صاحبَه من الحرب والأذى، اهـ. قاله في الروضة.(٣).

**٥٢٤٢- وَعَن عقبَة أَيْضا ﷺ أَنه جَاءَ فِي ركب عشرَة إِلَى رَسُول الله ﷺ فَبَايع تِسْعَة وَأمْسك عَن رجل مِنْهُم فَقَالُوا مَا شَأْنه فَقَالَ إِن فِي عضده تَمِيمَة فَقطع الرجل التميمة فَبَايعهُ رَسُول الله ﷺ ثمَّ قَالَ من علق فقد أشرك رواه**

(١) النهاية (١/ ١٩٨).

(٢) المجموع المغيث (٣/ ٣٩٩)، والنهاية (٥/ ١٦٨).

(٣) المجموع المغيث (٣/ ٣٩٩).

**أحمد[١] والحاكم[٢] واللفظ له ورواة أحمد ثقات التميمة يقال إنها خرزة كانوا يعلقونها يرون أنها تدفع عنهم الآفات واعتقاد هذا الرأي جهل وضلالة إذ لا مانع إلا الله ولا دافع غيره ذكره الخطابي[٣].**

قوله: «**وعن عقبة بن عامر أيضا**» تقدم.

قوله: «**أنه جاء في ركب عشرة إلى رسول الله ﷺ فبايع تسعة وأمسك عن رجل منهم فقالوا: ما شأنه؟ فقال: إن في عضده تميمة. فقطع الرجل التميمة، فبايعه رسول الله ﷺ**» الحديث. (١٢/ ب) المراد بالمبايعة المعاهدة وهي مأخوذة من البيع لأن كل واحد من المتابيعين كان يمدّ يده إلى صاحبه وكذا هذه البيعة تكون بأخذ الكف، وقيل سميت مبايعة لما فيها من المعاوضة لما وعدهم الله تعالى من عظيم الجزاء بقوله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ﴾[٤][٥]، اهـ. قاله في الديباجة. والعضُد

---

(١) أخرجه أحمد (١٧٤٢٢) ، والحارث بغية الباحث (٥٦٣)، والطبراني في الكبير (١٧/ (٨٨٥) من طريق يزيد بن أبي منصور، به، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ١٠٣) رواه أحمد، والطبراني، ورجال أحمد ثقات.

(٢) الحاكم (٧٥١٣) من طريق يزيد بن أبي منصور، به. قال الألباني في السلسلة الصحيحة (٤٩٢) من علق تميمة فقد أشرك .

(٣) نقله القاضي في إكمال المعلم بفوائد مسلم (١/ ٦٠٦) انظر: شرح النووي على مسلم (٣/ ٩٣)، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٣/ ٨٩).

(٤) سورة التوبة، الآية: ١١١ .

(٥) شرح النووى على مسلم (١٢/ ٢٢٩-٢٣٠).

هو من رأس الكتف إلى المرفق. وتقدم تفسير التميمة في الحديث قبله.

**٥٢٤٣- وَعَن عِيسَى بن حَمْزَة قَالَ دخلت على عبد الله بن عكِيم وَبِه حمرَة فَقلت أَلا تعلق تَمِيمَة فَقَالَ نَعُوذ بِالله من ذَلِك قَالَ رَسُول الله ﷺ من علق شَيْئا وكل إِلَيْهِ رَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَالتِّرْمِذِيّ إِلَّا أَنه قَالَ فَقُلْنَا أَلا تعلق شَيْئا فَقَالَ الْمَوْت أقرب من ذَلِك رواه أبو داود[1] والترمذي[2] إلا أنه قال: فقلنا: ألا تعلق شيئا؟ فقال: الموت أقرب من ذلك. وقال الترمذي: لا نعرفه إلا من حديث محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى.**

[قوله: «**وعن عيسى بن حمزة**» هو عيسى بن عبدالرحمن بن أبى ليلى الأنصارى الكوفى، والد عبد الله بن عيسى، وأخو محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى قاضى الكوفة قال ابن معين ثقة وذكره ابن حبان في الثقات.

قوله: «**دخلت على عبدالله بن عكيم**» هو أبو معبد عبدالله بن عكيم الجهني من جهينة بن زيد بن ليث أحد المخضرمين جاهلي إسلامي، أدرك زمن النبي ﷺ، ولا يعرف له رؤية ولا رواية، وقد خرجه غير واحد من أصحاب المعارف في عداد الصحابة، والصحيح أنه تابعي، سمع عمر، وابن

(١) لعله وهم منه، ففي تحفة الأشراف (٦٦٤٣) [ت] حديث: من تعلق شيئا وكل إليه (ت) في الطب (٢٤: ١) عن محمد بن مدويه، عن عبيد الله بن موسى، عن ابن أبي ليلى، عن أخيه عيسى بن عبد الرحمن قال: دخلت على ابن عكيم... فذكره. و(٢٤: ٢) عن ابن بشار، عن يحيى، عن ابن أبي ليلى نحوه. وقال: إنما نعرفه من حديث ابن أبي ليلى.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٠٧٢). وحسنه الألباني في غاية المرام (٢٩٧). صحيح الترغيب والترهيب (٣٤٥٦)حسن لغيره.

مسعود، وحذيفة بن اليمان، روى عنه زيد بن وهب، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، وأبو فروة الجهني، وهلال الوزان. قال الحافظ أبو بكر الخطيب: سكن الكوفة، وقدم المدائن في حياة حذيفة، وكان ثقة حديثه في الكوفيين.

قوله: «**وبه حمرة. فقلت: ألا تعلّق تميمة. فقال: أعوذ بالله من ذلك**». وفي رواية الترمذي فقلت: ألا تعلق شيئًا؟ فقال: الموت أقرب من ذلك. الحمرة: قال في المحكم[(١)] الحمرة داء يعتري الناس فيحمر موضعها. وفي النهاية [(٢)]: أن النبي ﷺ كوى أسعد بن زرارة من الشوكة وهي حمرة تعلو الوجه والجسد يُقال منه شيك الرجل فهو مشوك ولعل هذه الحمرة المذكورة في الحديث والله أعلم.

وقوله ﷺ: «**من علق شيئا وكل الله**» الحديث فقد نهى أن يعلق الإنسان على نفسه أو ولده التمائم وهو أن يعلق خرزة كي لا تصيبه الآفة من الجن وخرزة كي يذهب عنه الحمى وخرزة كذا وكذا وأن العبد إذا اتكل على شيء وكله الله إليه وخذله وأعطاه مناه، استدراجا، فقد كره العلماء كل شيء يُعلّق وكل شيء يعقد مثل الوتر والأعواد التي تنقطع فيمسكها الإنسان للقروح، والحديد والفولاذ الذي يجعل في العضد كي لا تصيبه آفة الجن فهذا وأشباهه غواية الشيطان ومن أجل هذا كره العلماء كثيرًا من التعويذات والعزائم وأشباهها معتقدًا أنها تجلب إليه نفعا أو تدفع عنه سوءًا[(٣)]، اهـ.

---

(١) المحكم والمحيط الأعظم (٣/ ٣٣٢).

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٥١٠).

(٣) المنهيات (ص ٦٥).

**٥٢٤٤- وَعَن عمرَان بن حُصَيْن رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَن رَسُول الله ﷺ أبْصر على عضد رجل حَلقَة أرَاهُ قَالَ من صفر فَقَالَ وَيحك مَا هَذِه قَالَ من الواهنة قَالَ أما إِنَّهَا لَا تزيدك إِلَّا وَهنا انبذها عَنْك فَإنَّك لَو مت وَهِي عَلَيْك مَا أفلحت أبدا. رواه أحمد وابن ماجه دون قوله: انبذها إلى آخره، وابن حبان في صحيحه وقال: فإنك لو مت وهي عليك وكلت إليها. والحاكم وقال: صحيح الإسناد[1].**

**قَالَ الْحَافِظ رَوَوْهُ كلهم عَن مبارك بن فضَالة عَن الْحسن عَن عمرَان وَرَوَاهُ ابْن حبَان أَيْضا بِنَحْوِهِ عَن أبي عَامر الخزاز عَن الْحسن عَن عمرَان وَهَذِه جَيِّدَة إِلَّا أَن الْحسن اخْتلف فِي سَمَاعه من عمرَان وَقَالَ ابْن الْمَدِينيّ وَغَيره لم يسمع مِنْهُ وَقَالَ الْحَاكِم أَكثر مَشَايِخنَا على أَن الْحسن سمع من عمرَان وَالله أعلم.[2]**

قوله: «**وعن عمران بن حصين**» تقدمت ترجمته.

قوله: «**أن رسول الله ﷺ أبصر على عضد رجل حلقة أُراه قال من صفر فقال: ويحك ما هذه؟ فقال: من الواهنة. قال: أما إنها لا تزيدك إلا وهنا، انبذها عنك**» الحديث. وفي رواية: خاتم من صفر. فقال: ما هذا؟ قال: من الواهنة. تقدم الكلام على العضد في حديث عقبة بن عامر، والحلقة بسكون اللام تقدم الكلام عليها في مواضع كثيرة من هذا التعليق وأُراه بضم الهمزة

---

(١) أخرجه أحمد ٥/ ٤٤٥ (٢٠٢٤٢) ابن ماجه (٣٥٣١)، والبزار (٣٥٤٥)، (٣٥٤٧)، وابن حبان (٦٠٨٨)، والحاكم (٤/ ٢١٦). وصححه الحاكم ووافقه الذهبي وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة (١٠٢٩) ضعيف الترغيب والترهيب (٢٠١٥) غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام (٢٩٦).

(٢) المستدرك للحاكم (٤/ ٢١٦).

معناه أظنّه والصفر النحاس وتقدم معنى ويح.

قال في النهاية: والواهنة عرق يأخذ في المنكب وفي اليد كلها فيرقى منها. وقيل: هو مرض يأخذ في العضد وربما علق عليها جنس من الخرز يقال لها خرز الواهنة وهي تأخذ الرجال دون النساء، وإنما نهاه عنها لأنه إتما اتخذها على أنها تعصمه من الألم، وكانت عنده في معنى التمائم المنهي عنها، اهـ. قاله في النهاية.(١)

**٥٢٤٥- وَعَن ابْن أُخْت زَيْنَب امْرَأَة عبد الله عَن زَيْنَب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَت كَانَت عَجُوز تدخل علينا ترقي من الْحمرَة وَكَانَ لنا سَرِير طَوِيل القوائم وَكَانَ عبد الله إِذا دخل تنحنح وَصَوت فَدخل يَوْمًا فَلَمَّا سَمِعت صَوته احْتَجَبت مِنْهُ فجَاء فَجَلَسَ إِلَى جَانِبي فمسني فَوجدَ مس خيط فَقَالَ مَا هَذَا فَقلت رقي لي فِيهِ من الْحمرَة فَجَذَبَهُ فَقَطعه فَرمى بِهِ ثمَّ قَالَ لقد أصبح آل عبد الله أَغْنِيَاء عَن الشّرك سَمِعت رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُول إِن الرقى والتمائم والتولة شرك قلت فَإِنِّي خرجت يَوْمًا فأبصرني فلَان فَدَمَعَتْ عَيْني الَّتِي تليه فَإِذا رقيتها سكنت دمعتها وَإِذا تركتهَا دَمَعَتْ قَالَ ذَلِك الشَّيْطَان إِذا أطعته تَركك وَإِذا عصيته طعن بِأُصْبُعِهِ فِي عَيْنك وَلَكِن لَو فعلت كَمَا فعل رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ خيرا لَك وأجدر أَن تشفي تنضحي فِي عَيْنك المَاء وتقولي أذهب الْبَأْس رب النَّاس واشف أَنْت الشافي لَا شِفَاء إِلَّا شفاؤك شِفَاء لَا يُغَادر سقما رَوَاهُ ابْن مَاجَه، وَاللَّفْظ لَهُ وَأَبُو دَاوُد باختصار عَنهُ إِلَّا أَنه قَالَ: عَن ابْن أخي زَيْنَب، وَهُوَ كَذَا فِي**

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٥/ ٢٣٤).

**بعض نسخ ابن ماجه، وهو على كلا التقديرين مجهول، ورواه الحاكم[(١)] أخصر منهما، وقال: صحيح الإسناد: قَالَ أَبُو سُلَيْمَان الْخطابِيّ الْمنْهِي عَنهُ من الرقى مَا كَانَ بِغَيْر لِسَان الْعَرَب فَلَا يدرى مَا هُوَ وَلَعَلَّه قد يدْخلهُ سحر أَو كفر فَأَما إِذا كَانَ مَفْهُوم الْمَعْنى وَكَانَ فِيهِ ذكر الله تَعَالَى فَإِنَّهُ مُسْتَحبّ متبرك بِهِ وَالله أعلم.**

قوله: «**وعن ابن أخت زينب امرأة عبد الله عن زينب**» ابن أخت زينب اسمه عبد الله بن عمرو بن الحارث بن أبي ضرار بن المصطلق الخزاعي المصطلقي، ابن أخي زينب امرأة عبد الله بن مسعود، وقيل عمرو بن الحارث، وقيل الراوى عن زينب غير عمرو بن الحارث قال ابن حجر: كأنه صحابي ولم أره مسمى[(٢)] روى عنه يحيى بن الجزار[(٣)]، وزينب هذه هي الثقفية امرأة بن مسعود ولها صحبة، وقيل اسمها رابطة وهي بنت معاوية. وقيل بنت أبي معاوية، وقيل بنت عبد الله بن معاوية بن عتاب بن الأسعد. روت عن النبي ﷺ وعن زوجها عبد الله بن مسعود، وروى عنها ابن أخيها

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٥٣٠)، وأبو داود (٣٨٨٣)، وابن حبان (٦٠٩٠)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٢١٦-٢١٧) و(٤/ ٤١٧-٤١٨). وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي. وصححه الألبانى في الصحيحة (٣٣١ و ٢٩٧٢)، غاية المرام (٢٩٩)، تخريج الإيمان لابن سلام (٨٧/ ٨١).

(٢) تهذيب الكمال (١٥/ ترجمة ٣٤٤٨)، وتهذيب التهذيب (٥/ ٣٣٥ و١٢/ ٣١٨) والتقريب (ص ٤١٩ وص ٧٠٤).

(٣) تهذيب الكمال (٣٤/ ٤٨٦).

هذا الحديث[١].

قوله: «**كانت عجوز تدخل علينا ترقى الحمرة**» الحديث إلى آخره. وفي رواية لأبي داود[٢]: وكنت أختلف إلى فلان اليهودي فيرقيني فإذا رقاني سكنت. فقال عبد الله: إنما ذلك الشيطان ينخسها بيده فإذا رقاها كفّ عنها، إنما يكفيك أن تقولي كما كان رسول الله ﷺ يقول: أذهب البأس رب الناس. إلى آخره. وعن حذيفة أنه دخل على رجل مريض يعوده فلمس عضده فإذا فيه خيط فقال: ما هذا؟ قال شيء رقي فيه فقطعه وقال: لو متّ وهو عليك ما (١٣/ أ) صليت عليك[٣].

---

(١) أسد الغابة (٧/ ١٣٦)، وتهذيب الكمال (٣٥/ ترجمة ٧٨٤٩).

(٢) سنن أبي داود (٣٨٨٣).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٧ / ٣٧٢)، والخلال في السنة (١٤٨٢)، (١٦٢٤)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (١٠٣٠)، (١٠٣١) من طريق الأعمش عن أبي ظبيان حصين بن جندب الكوفي قال: دخل حذيفة على رجل من عبس يعوده فمس عضده فإذا فيه خيط، قال: ما هذا؟ قال: شيئا رقي لي فيه، فقطعه، وقال: لو مت وهو عليك ما صليت عليك» ا.هـ.

قلت: رجاله رجال الشيخين. وقال ابن أبي حاتم في المراسيل: قال أبي: حصين بن جندب أبو ظبيان قد أدرك ابن مسعود ولا أظنه سمع منه، ولا أظنه سمع من سلمان حديث العرب الذي يرويه، والذي يثبت له ابن عباس وجرير بن عبدالله، ولا يثبت له سماع من علي رضي الله عنه.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٧ / ٢٧٣) من طريق زيد بن وهب، قال: انطلق حذيفة إلى رجل من النخع يعوده، فانطلق وانطلقت معه، فدخل عليه ودخلت معه، فلمس عضده، فرأى فيه خيطا، فأخذه فقطعه، ثم قال: لو مت وهذا في عضدك ما صليت عليك.

أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٧/ ٢٢٠٨) من طريق عاصم الأحول، عن عزرة قال: =

قوله: «**سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الرقى والتمائم والتولة شرك**» الحديث، أما الرقى فقال الحافظ المنذري قال أبو سليمان الخطابي[(١)] المنهي عنه من الرقى ما كان بغير لسان العرب فلم ندر ما هو إلى آخر كلامه في الترغيب. وأما التمائم فتقدم الكلام عليها في أول الباب. وأما التولة فقال الحافظ بكسر المثناة فوق وبفتح الواو شيء شبيه السحر أو من أنواعه تفعله المرأة ليحببها إلى زوجها، اهـ.

جعله من السحر لأنهم أرادوا بها دفع المقادير المكتوبة عليهم فطلبوا دفع الأذى من غير الله الذي هو دافعه واعتقدوا أن ذلك يؤثر ويفعل خلاف ما قدره الله تعالى[(٢)]. وقال الخليل: التولة بكسر التاء وضمها ضرب من السحر[(٣)].

وقوله: «**شرك**» جعله من الشرك لاعتقادهم أن ذلك يؤثر ويفعل بخلاف قدرة الله عز وجل[(٤)]. قوله في حديث زينب: «**ولكن لو فعلتِ كما فعل رسول الله ﷺ كان خيرًا لك وأجدر أن تشفي تنضحي في عينك الماء**» الحديث، وأجدر معناه أحق والنضح المراد به رش الماء في العين.

---

دخل حذيفة على مريض فرأى في عضده سيرا فقطعه أو انتزعه، ثم قال: (وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون). عزرة: هو ابن عبد الرحمن الخزاعي، روايته عن حذيفة مرسلة. والأثر بمجموع هذه الطرق ثابت إن شاء الله.

(١) معالم السنن (٤/ ٢٢٦).

(٢) النهاية (١/ ١٩٨).

(٣) الصحاح (٤/ ١٦٤٥).

(٤) كشف المناهج (٤/ ١٠٤).

قوله في الحديث: «**أذهب البأس رب الناس واشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما**» الحديث.

وقوله: «**أذهب البأس**» أي شدة المرض، والبأس هو الشدة والعذاب والحزن[١]. وقال بعضهم: البأس الافتقار وشدة الحاجة، «**وربَّ الناس**» بنصب الرب على حذف حرف النداء. قال بعضهم هو منادى مضاف[٢].

وقوله: «**ولا شفاء إلا شفاؤك**» لأن الدواء لا ينفع إذا لم يخلق الله فيه الشفاء[٣]، و«**شفاء لا يغادر سقما**» تكميل لقوله: «**اشف**» والتنكير في سقما للتوكيد.

وقوله: «**لا يغادر سقما**» بغين معجمة ودال مهملة أي لا يترك سقما والمغادرة الترك والسقم بفتحتين وبضم السين وإسكان القاف لغتان، وتقدم ذلك وهو المرض. قاله الكرماني[٤].

**فائدة:** وقد رقى رسول الله ﷺ جبريل عليه السلام وأذن في الرقية وقال لا بأس بها ما لم يكن فيها شرك. واستأذنوه فيها فقال: من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه[٥]. وهذا يدل على أنها نفع وإحسان وذلك مستحب مطلوب لله ورسوله

---

(١) الكواكب الدراري (٢٠/ ٢٠١).

(٢) الكواكب الدراري (٢٠/ ٢٠١).

(٣) الكواكب الدراري (٢٠/ ٢٠١).

(٤) الكواكب الدراري (٢٠/ ٢٠١).

(٥) صحيح مسلم (٢١٩٩) عن جابر، قال: نهى رسول الله ﷺ عن الرقى، فجاء آل عمرو بن حزم إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله إنه كانت عندنا رقية نرقي بها من العقرب، =

فالراقي محسن والمسترقي سائل راج نفع الغير[(١)] وقد رقت عائشة رسول الله ﷺ وجبريل قد رقاه أيضًا كما تقدم فإذا كانت بالقرءان وبإسماء الله تعالى فهي مباحة وإنما جاءت الكراهة منها لما كان بغير لسان العرب فإنه ربما كان كفرًا[(٢)].

قال: ويحتمل أن يكون الذي كرهه من الرقية ما كان على مذاهب الجاهلية من العوذ التي كانوا يتعاطونها ويزعمون أنها تدفع عنهم الآفات ويعتقدون أنها (١٤/أ) من قبل الجن ومعونتهم. قاله الخطابي[(٣)].

**فائدة** أيضا في رقية النملة وغيرها، فعن أنس أن النبي ﷺ أرخص في الرقية من الحمة والعين والنملة[(٤)]. الحُمَة بضم الحاء المهملة وتخفيف الميم هي سم العقرب وشبهها والمراد من] ذي حمة كالعقرب وشبهها[(٥)] أي لا رقية إلا من لدغ ذي حمة واللدغ بالدال المهملة والغين المعجمة، وأما العين فهو إصابة العائن غيره بعينه والعين حق[(٦)].

---

= وإنك نهيت عن الرقى، قال: فعرضوها عليه، فقال: «ما أرى بأسا من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه».

(١) حادى الأرواح (ص ١١١).

(٢) أعلام الحديث (٣/ ٢١١٦).

(٣) أعلام الحديث (٣/ ٢١١٧).

(٤) أخرجه مسلم (٥٧ و٥٨- ٢١٩٦)، وابن ماجه (٣٥١٦)، والترمذى (٢٠٥٦). وصححه الألبانى في صحيح ابن ماجه والترمذى.

(٥) شرح النووى على مسلم (٣/ ٩٣).

(٦) شرح النووى على مسلم (٣/ ٩٣).

قال الخطابي(١): ومعنى الحديث: لا رقية أشفى وأولى من رقية العين وذي الحمة. وقد رقى النبي ﷺ ورقي وأمر بها فإذا كانت بالقرآن وبأسماء الله تعالى فهي مباحة(٢). وأما النملة- بفتح النون وإسكان الميم – فهي تخرج في الجنب(٣). وقال بعضهم أيضا: النملة بثور صغار مع ورم يسير [ثم يتقرح، سمتها] الأطباء الذباب(٤).

روى أبو داود(٥) والحاكم وصححه(٦) أن النبي ﷺ قال للشفاء بنت عبد عبد الله: علِّمي حفصة رقية النملة كما علمتها الكتابة، وفي صحيح مسلم(٧) أن النبي ﷺ أرخص في الرقية من النملة وذلك أن رقية النملة شيء كانت تستعمله النساء يعلم كل من سمعه أنه لا يضر ولا ينفع.

قال الشيخ كمال الدين الدميري: ورأيت في بعض الكتب [خط] بعض الحفاظ أن رقية النملة يصوم راقيها ثلاثة أيام متوالية ثم يرقيها بكرة كل يوم

---

(١) أعلام الحديث (٣/ ٢١١٥)، وإكمال المعلم (١/ ٦٠٦)، وشرح النووي على مسلم (٣/ ٩٣) و الكواكب الدراري (٢٠/ ٢١٨).

(٢) شرح النووى على مسلم (٣/ ٩٣).

(٣) إكمال المعلم (٧/ ١٠٢).

(٤) الصحاح (٥/ ١٨٣٦).

(٥) أبو داود (٣٨٨٧).

(٦) أخرجه أبو داود (٣٨٨٧)، والحاكم (٤/ ٤١٤). وقال: صحيح على شرط الشيخين. وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢٦٥٠- ١٢٣٦)، الصحيحة ١٧٨.

(٧) صحيح مسلم (٤٥٧- ٢١٩٦) عن أنس بن مالك، في الرقى قال: «رخص في الحمة والنملة والعين».

من الثلاثة عند طلوع الشمس فيقول: اقْشَطِرِي وابترجي فقدنوه بنُوه بَرْبَطش دَبْيقت اشف أيها الجرب بألف لا حول ولا قوة إلا [بالله العلي العظيم]، [ويتفل] على الموضع عقب الرقية ويكون في أصبعه زيت طيب يسمح به عليها، قاله في حياة الحيوان[(١)].

**فائدة أيضا في الرقية على الصغير: في صحيح البخاري**[(٢)] عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: كان النبي ﷺ يعوِّذ الحسن والحسين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أعيذكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة، ويقول: إن أباكما كان يعوِّذ بهما إسماعيل وإسحاق صلى الله عليهم أجمعين وسلم. الهامة بتشديد الميم وهي ذات سم تقتل كالحية وغيرها والجمع الهوام. [قال العلماء:] وقد تقع الهوام على ما يدب من الحيوان وإن لم يقتل كالحشرات ومنه حديث كعب بن عجرة: أتؤذيك هوام رأسك؟ أي القمل. وأما العين اللامّة فهي بتشديد الميم وهي التي تصيب ما نظرت إليه بشرّ. قاله النووي في **أذكاره**، اهـ.[(٣)]

**خاتمة في رقية اللديغ بفاتحة الكتاب**: روى البخاري ومسلم[(٤)] عن أبي سعيد الخدري قال: انطلق نفر من أصحاب رسول الله ﷺ في سفرة سافروها حتى نزلوا على حي من أحياء العرب فاستضافوهم فأبوا أن يضيفوهم فلدغ

---

(١) حياة الحيوان الكبرى (٢/ ٥٠٢).

(٢) صحيح البخاري (٣٣٧١) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) الأذكار للنووي (ص: ٢٣٠)، وشرح النووي على مسلم (٨/ ١٢٢).

(٤) صحيح البخاري (٢٢٧٦)، ومسلم (٢٢٠١).

سيد ذلك الحي فسعوا له بكل شيء لا ينفعه شيء. فقال بعضهم: لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعلهم أن يكون عندهم بعض شيء، فأتوهم فقالوا: يا أيها الرهط إن سيدنا لدغ وسعينا له بكل شيء لا ينفعه فهل عند أحدكم من شيء. قال بعضهم: إني لأرقي ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيّفونا فما أنا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلا، فصالحوهم على قطيع من الغنم، فانطلق [يتفل] عليه ويقرأ الحمد لله رب العالمين فكأنما نشط من عقال، فانطلق يمشي وما به قَلَبَة أي وجَع، فأوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه. وقال بعضهم: اقسموا. فقال الذي يرقى لا تفعلوا حتى نأتي النبي ﷺ فنذكر له الذي كان فننظر الذي يأمرنا فقدموا على النبي ﷺ فذكروا له فقال: وما يدريك أنها رقية. [ثم قال]: قد أصبتم، [اقسموا واضربوا] لي معكم سهما، وضحك النبي ﷺ، الحديث. وفي رواية: فأمر له بثلاثين شاة، والراقي هو أبو سعيد، هكذا [جاءت] في بعض الروايات صريحًا.

وقوله في الحديث: اضربوا لي بسهم، إنما قال اضربوا تطييبا لقلوبهم ومبالغة في أنه حلال لا شبهة فيه(١). وفي الحديث التصريح بأن الفاتحة رقية يستحب أن (١٤/ب) يُقرأ بها على اللديغ والمريض وسائر الأسقام. فإن قلت جاء في الحديث في الذين يدخلون الجنة بغير حساب لا يرقون ولا يسترقون، فما وجه الجمع بينهما؟ قلت: الرقى المذمومة هي التي [من كلام] الكفار أو التي لا يُعرف معناه المحتملة أن [تكون] كفرا أو قريبا منه

---

(١) شرح النووي على مسلم (١٤/ ١٨٨).

[كالتي] بالعبرانية وأما غيرها فلا مذمة فيها بل قد تكون ممدوحة كالرقا [بآيات القرآن] والأذكار المشهورة، وقد نقلوا الإجماع على جوازه بالآيات وأسماء الله تعالى وقد يجمع بينها بأن المدح في ترك الرقا للأفضلية وبيان التوكل والذي أذن فيه هو لبيان الجواز مع أن تركها أفضل وبأن النهي إنما هو لقوم كانوا يعتقدون نفعها وتأثيرها بطبعها كما كانت الجاهلية يزعمون في أشياء كثيرة(١).

قال ابن بطال فيه أن في القرآن ما يخص الرقى وإن كان القرآن كله مرجو البركة ولكن إذا كان في الآية تعوذ بالله تعالى أو دعاء كان أخص بالرقية فأراد رسول الله ﷺ بقوله: «**وما يدريك**» أن يختبر علمه بذلك، والموضع الذي فيه الرقية هو: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥﴾(٢) لأن الاستعانة به على كشف الضر وسؤال الفرج والإقرار بالحاجة إلى عونه هو في معنى الدعاء، ويحتمل أنه إنما رقى بالحمد لما علم أنه ثناء على الله تعالى فاستفتح رقيته بالثناء رجاء الفرج، اهـ. قاله الكرماني.(٣)

**تتمة في الشفاء من الأمراض:** عن علي قال: قال رسول الله ﷺ خير الدواء القرآن، انفرد به ابن ماجه(٤)، وعلى تقدير صحته هو محمول على الاسترقاء

(١) الكواكب الدرارى (١٠/ ١١٠).
(٢) سورة الفاتحة، الآية: ٥.
(٣) الكواكب الدراري (١٠/ ١١١).
(٤) أخرجه ابن ماجه (٣٥٣٣)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (١/ ٢٦٥)، والقضاعي في مسند =

كما في الصحيح من حديث الرقية بالفاتحة، وقال ﷺ: إنها لرقيا؛ أو محمول على قوله تعالى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾[(١)]، وعلى قوله تعالى: ﴿وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ﴾[(٢)]، فهو دواء للقلوب والأبرار، وقوله تعالى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾، قال ابن عطية وهذه الآية إحدى آيات الشفاء، وهي ست. ﴿ويشف صدور قوم مؤمنين}، ﴿وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ﴾[(٣)]، ﴿يَخْرُجُ مِنۢ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾[(٤)]، ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾، ﴿وإذا مرضت فهو يشفين﴾، ﴿قل هو للذين آمنوا هدى وشفاء﴾، ومما جُرِّب نفعه للاستشفاء أن تكتب هذه الآيات الست ثم [يُكتب] بسم الله الرحمن ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ إي والله إي والله إي والله ﴿ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢﴾ إي والله إي والله إي والله ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝٣﴾ لا والله لا والله لا والله ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ۝٤﴾ لا والله لا والله لا والله، رب الناس أذهب البأس أنت أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما،

=
الشهاب (٢٨) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٨٥)، وفي السلسلة الضعيفة (٣٠٩٣).

(١) سورة الإسراء، الآية: ٨٢.

(٢) سورة يونس، الآية: ٥٧.

(٣) سورة يونس، الآية: ٥٧.

(٤) سورة النحل، الآية: ٦٩.

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم؛ [يكتب] في إناء نظيف ويسقى [للمريض][(١)] قاله في الديباجة.

**فائدة:** كان النبي ﷺ إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث فلما اشتدّ وجعه كنت أقرأ عليه وأمسح عليه بيده رجاء بركتها، رواه البخاري ومسلم[(٢)]. قال القرطبي[(٣)]: النفث نفخ يسير مع ريق يسير وهو أقل من التفل، قال وحكمة مسح النبي ﷺ بيمينه عند الرقا التبرك بها وفيه دليل على جواز ذلك وأن ذلك غاية [ممكن] الراقي فكأنّه مدّ يده لأخذ المرض وإزالته. ومن حكمته إظهار عجز الراقي عن الشفاء وصحة تفويضه ذلك إلى الله تعالى، [ولذلك] كان النبي ﷺ يقول عند ذلك: لا شفاء إلا شفاؤك. قال القاضي[(٤)]: وفائدة [التفل] التبرك بتلك الرطوبة [أو الهواء] والنفس المباشر [للرقية] والذكر الحسن كما يتبرك بغسالة ما يكتب من الذكر والأسماء الحسنى، اهـ. قاله في الديباجة.

**فائدة:** كان إذا اشتكى الإنسان [للشيء] يجده منه أو كانت به قرحة أو جرح قال النبي ﷺ بإصبعه هكذا ووضع سفيان سبابته بالأرض ثم رفعها باسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا يشفى سقيمنا بإذن ربنا [(٥)]، هذا من فعله

---

(١) نقله في الكوكب المنير شرح الجامع الصغير (لوحة ٣٥٥/ مخ ٢٤٢ ج ٣ التيمورية).

(٢) البخاري (٥٠١٦)، ومسلم (٢١٩٢).

(٣) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (١٨/ ٦٤).

(٤) إكمال المعلم (٧/ ١٠١).

(٥) البخاري (٥٧٤٥)، ومسلم (٢١٩٤) عن عائشة، رضي الله عنها: أن النبي ﷺ كان يقول =

صلى الله عليه (١٥/أ) وسلم. حقيقة الطب مع التبرك باسم الله تعالى والتشفي به وذلك أن تراب الأرض لبرده ويبسه يقوي في الموضع الذي به [الألم] ويمنع انصباب المواد إليه بيبسه وتجفيفه مع منفعته في تجفيف الجراح [واندمالها] واختصاص بعض الأرضين بتحليل الأورام والريق مختص بالتحليل والإنضاج والإدمال وإبراء [الجراحات] والأورام والقوابي والثآليل والجراحات لا سيما من الصائم والجائع ومن بعُد عهده بالأكل والشرب وذلك بانفراده في الأجسام الرخصة. وأما في القوة فقد يضاف إليها في علاج الأورام الحنطة الممضوغة وأشباهها من المحللات المنضجات، وذهب بعضهم إلى تخصيص قوله «**أرضنا**» بالمدينة تبركا بتربتها لفضلها والصواب ما ذكرناه، حكاه في الإكمال[1]، والله تعالى [أعلم بالصواب].

**٥٢٤٦- وَعَن ابْن مَسْعُود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنه دخل على امْرَأَته وَفِي عُنُقهَا شَيْء مَعْقُود فَجَذَبَهُ فَقَطعه ثمَّ قَالَ لقد أصبح آل عبد الله أَغْنِيَاء عَن أَن يشركوا بِاللهِ مَا لم ينزل بِهِ سُلْطَانا ثمَّ قَالَ سَمِعت رَسُول الله ﷺ يَقُول إِن الرقى والتمائم والتولة شرك قَالُوا يَا أَبَا عبد الرَّحْمَن هَذِه الرقى والتمائم قد عرفناهما فَمَا التولة قَالَ شَيْء تَصنعهُ النِّسَاء يتحببن إِلَى أَزْوَاجهنَّ رَوَاهُ ابْن حبَان فِي**

=

للمريض: «بسم الله، تربة أرضنا، بريقة بعضنا، يشفى سقيمنا، بإذن ربنا»

(١) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٧/ ٩٧).

صَحِيحه وَالْحَاكِم بِاخْتِصَار عَنهُ وَقَالَ صَحِيح الإِسْنَاد[١] التولة بِكَسْر الْمُثَنَّاة فَوق وبفتح الْوَاو شَيْء شَبيه بِالسحرِ أَو من أَنْوَاعه تَفْعَلهُ الْمَرْأَة ليحببها إِلَى زَوجهَا.

٥٢٤٧- وَعَن عَائِشَة رَضِيَ اللهُ عَنهَا قَالَت لَيْسَ التميمة مَا تعلق بِهِ بعد الْبلَاء إِنَّمَا التميمة مَا تعلق بِهِ قبل الْبلَاء رَوَاهُ الْحَاكِم وَقَالَ صَحِيح الإِسْنَاد[٢].

(١) أخرجه ابن حبان (٦٠٩٠)، والحاكم (٤/ ٢١٦-٢١٧) و(٤/ ٤١٧-٤١٨). وصححه الحاكم ووافقه الذهبى.وصححه الألبانى في الصحيحة (٢٩٧٢)، وصحيح الترغيب (٣٤٥٧). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

(٢) أخرجه الحاكم (٤/ ٤١١٨) والبيهقى في الكبرى (٩/ ٥٨٩ رقم ١٩٦٠٦). وصححه الألبانى في صحيح الترغيب (٣٤٥٨). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

## [التَّرْغِيب فِي الْحجامَة وَمَتى يحتجم]

**٥٢٤٨- عَن جَابر بن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعت رَسُول الله ﷺ يَقُول إِن كَانَ فِي شَيْء من أدويتكم خير فَفِي شرطة محجم أَو شربة من عسل أَو لدغة بنَار وَمَا أحب أَن أكتوي رواه البخاري ومسلم.** [1]

قوله: «**عن جابر بن عبد الله**» تقدمت ترجمته.

قوله ﷺ: «**إن كان في شيء من أدويتكم خير ففي شرطة محجم أو شربة من عسل أو لذعة بنار وما أحب أن أكتوي**» الحديث، وفي حديث آخر: وأنا أنهى أمتي عن الكي. فقوله: «**شرطة محجم**» هو هنا المشرط من الحديد، قاله عياض[2] أي ما يضرب على موضع الحجامة ليخرج منه الدم[3]، والشرطة المرة منه، [والمراد بالمحجم هنا الحديدة التي يشرط بها وهي المعنية هنا[4]] والمحجم هو بكسر الميم وسكون الحاء وفتح الجيم، [وهي الآلة التي تمص ويجمع بها موضع الحجامة[5]] والمحجمة قارورة الحجام وهو الوعاء الذي يجمع فيه موضع الحجامة [وهي الآلة التي تمص موضع الحجامة[6]].

---

(١) صحيح البخاري (٥٦٨٣)، ومسلم (٢٢٠٥).

(٢) مطالع الأنوار (٢/ ٢٣٧) وشرح المشكاة (٩/ ٢٩٥٤).

(٣) مبارق الأزهار (١/ ٤٢٧) وشرح المصابيح (٥/ ٩٢).

(٤) إكمال المعلم (٧/ ١٢١) والمشارق (١/ ١٨٢).

(٥) شرح السيوطى على مسلم (٥/ ٢٢٠).

(٦) مبارق الأزهار (١/ ٤٢٧) وشرح المصابيح (٥/ ٩٢).

وقوله: «**أو لذعة بنار**» اللذع [الطفيف] من إحراق النار، والمراد به هاهنا الكيّ وهو من العلاج الذي تعرفه الخاصة وأكثر العامة[١]، والكيّ أن يحمى حديد ويوضع على عضو معلول ليحترق ويحتبس دمه ولا يخرج منه الدم [أو لأن] ينقطع العرق [لئلا] تنتشر منه العلة[٢]، وقد جاء النهي عن الكي والرخصة أيضا لبيان جوازه حيث لا يقدر الرجل على أن يُداويَ العلة بدواء آخر، والنهي لأن الكي فيه تعذيب بالنار ولا يجوز ولأنه يبقى من الكي أثر فاحش ولأن أهل الجاهلية يعتقدون الشفاء منه فنهاهم [لأن] الشفاء من الله تعالى[٣]، اهـ.

وقوله في الحديث: «**إن كان في شيء من أدويتكم خير**»، قال القرطبي[٤]: يعني بالخير الشفاء. وجاء هذا الحديث هنا بصيغة الاشتراط من غير تحقيق الأخبار. وقد جاء في حديث ابن عباس: الشفاء في ثلاث وذِكرها محقق الخبر. قال بعض علمائنا: أشار ﷺ إلى جميع ضروب المعاناة القياسية وذلك أن العلل منها ما يكون مفهوم السّبب ومنها ما لا يكون كذلك، فالأول كغلبة أحد الأخلاط التي هي الدم والبلغم والصفراء والسوداء، فمعالجة ذلك باستفراغ ذلك الامتلاء بما يليق من تلك الأمور المذكورات في الحديث، فمنها ما

---

(١) معالم السنن (٤/ ٢١٨).

(٢) المفاتيح (٥/ ٧٢).

(٣) المفاتيح (٥/ ٧٢).

(٤) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (١٨/ ٧٤-٧٥).

يستفرغ بإخراج الدم بالشرط وفي معناه الفصد والبط والعلق، ومنها ما يُستفرغ بالعسل وما في معناه من الأدوية المسهلة ومنها ما يستفرغ بالكي فإنه يخفف رطوبات موضع المرض وهو آخر الطبّ. وأما ما كان من العلل عن ضعف قوة من القوى فعلاجه ما يقوِّي تلك القوة من الأشربة، ومن أنفعها في ذلك العسل إذا استعمله على وجهه. وأما ما كان من العلل غير مفهوم السبب كالسحر والعين ونظرة الجن فعلاجه بالرّقا والكلام الحسن وأنواع من الخواصّ مغيبة [السرّ] ولهذا القسم أشار رسول الله ﷺ فيما روي عنه أنه زاد في هذا الحديث أو آية من كتاب الله زيادة على ما ذكر فيما تقدم منه [قال] الشيخ، هذا معنى ما قاله علماؤنا، ويمكن أن يقال أنّ هذه المذكورات في هذا الحديث إنما خُصّت [بالذكر]لأنها كانت [غالب] أدويتهم وأنفع لهم من غيرها. «١٥/ ب» [بحكم] اعتيادهم لها ومناسبتها لغالب أمراضهم ولا يلزم أن تكون كذلك في حق غيرهم ممن يخالفهم في بلادهم وعاداتهم وأهويتهم ومن المعلوم بالمشاهدة اختلاف [العلاجات في الأدوية] بحسب اختلاف البلاد والعادات وان اتحدت أسباب الأمراض، والله أعلم.

قوله: «**وما أحب أن أكتوي**» وفي لفظ البخاري: وأنا أنهى أمتي عن الكي، إنما كان ذلك لشدة ألم الكي فإنه يربي على ألم المرض ولذلك لا يُرجَع إليه إلا عند العجز عن الشفاء بغيره من غير الأدوية وأيضا فلأنه شبّه التعذيب بعذاب الله الذي نهي عنه[١]، قاله في الديباجة.

---

(١) المفهم (١٨/ ٧٥).

وفي الحديث أن رسول الله ﷺ قال: ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء[١].

وقال: لكل داء دواء فإذا أصيب الداء الدواء برأ بإذن الله تعالى[٢]، الداء والدواء ممدودان والداء العيب والمرض ويقال دواء بفتح الدال وكسرها صحيحان[٣].

[فقوله]: «**ما أنزل الله داءً**» أي ما خلق الله داء.

وقوله: «**إلا أنزل الله له شفاء**» أي خلق.

وقوله: «**برأ**» أي شفي.

وقوله: «**بإذن الله**» أي [برأ] بأمر الله، انتهى.

والعرب [تستعمله] كثيرا فيما يعرض لها من الأدواء وفي أمثالهم: آخر الدواء الكيّ[٤]، اهـ.

وليس الشفاء محصورا في هذه [الثلاثة] بل إنما ذكرت على عادة العرب لتداويهم بتلك.

قال النووي[٥]: فهذا الحديث من بديع الطب عند أهله لأن الأمراض الامتلائية دموية أو صفراوية أو سوداوية أو بلغمية، فإن كانت دموية فشفاؤها إخراج الدم، وإن كانت من الثلاثة الباقية فشفاؤها [بالمسهل] اللائق بكل

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦٧٨)، وابن ماجه (٣٤٣٩) عن أبي هريرة.

(٢) أخرجه مسلم (٦٩- ٢٢٠٤) عن جابر.

(٣) المشارق (١/ ٢٦٣).

(٤) معالم السنن (٤/ ٢١٨).

(٥) شرح النووي على مسلم (١٤/ ١٩٢).

خلط منها [فكأنه ﷺ نبّه] بالعسل على المسهلات وبالحجامة على إخراج الدم بها وبالفصد ووضع العلق وغيرها [مما في معناها] وذكر الكي لأنه يستعمل عند عدم نفع الأدوية المشروبة ونحوها، فآخر الطب الكي. قوله ﷺ: «**وما أحب أن أكتوي**» إشارة إلى تأخير العلاج بالكي حتى يُضطر إليها لما فيه من استعمال الألم في دفع قد يكون أضعف من ألم [الكي] والكلام في الفرق بين الطب والكي يطول، وقد أباحهما النبي ﷺ وأثنى عليهما لكن أذكر منه نكتة تكفي وهو أنه ﷺ تطبب في نفسه وطبّب غيره ولم يكتو وكوى غيره ونهى أمته عن الكي وقال: «**ما أحب أن أكتوي**» فأما تطبب النبي ﷺ ففعله ليبين الجواز والله أعلم.

وفي الحديث[1]. أن النبي ﷺ كوى سعد بن معاذ لينقطع دم جرحه، والكي بالنار من العلاج المعروف في كثير من الأمراض وقد جاء في أحاديث كثيرة النهي عن الكي فقيل إنما [هو] نهى عنه من أجل أنهم كانوا يعظِّمون أمره ويرون أنه يحسم الداء، وإذا لم يكو [العضو] عطب وبطل فنهاهم إذا كان على هذا الوجه وأباحه إذا كان سببا للشفاء لا علة له فإن الله هو الذي يبريه ويشفيه لا الكي والدواء، فنهاهم عن ذلك إذا كان على هذا الوجه وهذا أمر يكثر فيه شكوك الناس يقولون لو شرب الدواء لم يمت ولو أقام ببلده لم

---

(١) أخرجه مسلم (٧٥- ٢٢٠٨)، وأبو داود (٣٨٦٦)، وابن ماجه (٣٤٩٤)، وأحمد (١٤٣٤٣) و (١٤٧٧٣)، والطيالسي (١٧٤٥، ١٧٤٦)، وابن الجعد (٣٣٢٠) من طريق حماد عن أبي الزبير عن جابر أن النبي ﷺ كوى سعد بن معاذ من رميته.

يقتل. وقيل: يحتمل أن يكون نهيه عن الكي إذا استُعمل على سبيل الاحتراز من حدوث المرض. وقيل: الحاجة إليه، وذلك مكروه، وإنما أبيح التداوي والعلاج عند الحاجة ويجوز أن يكون النهي عنه من قبيل التوكل لقوله: «**هم الذين لا يسترقون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون**»، والتوكل درجة أخرى غير الجواز، اهـ. قاله في النهاية(١).

ففي الحديث دليل على جواز التداوي، والناس في ذلك على ثلاث طبقات، فالطبقة الأولى: هم الأنبياء والأولياء، يتداوون وقلوبهم مع خالق الدواء وينتظرون الشفاء من الله تعالى. والطبقة الثانية: هم الذين لم يأمنوا خيانة أنفسهم أن تطمئن (١٦/أ) إلى الدواء وتركن إليه فنفروا من ذلك فكلما عرض لهم دواء فوضوا الأمر في ذلك إلى الله تعالى وتوكلوا عليه وتركوا التداوي من ضعف نفوسهم خوفا على قلوبهم أن تطمئن إلى الدنيا، والطبقة الثالثة أهل تخليط قلوبهم مع الأسباب لا ينفكون منها فهم محتاجون إلى التداوي ولا يصبرون على تركها وهم العامة والأولى أعلى وأقوى، قاله في نوادر الأصول(٢).

فائدة: واختلف العلماء هل الأفضل لمن أصابه المرض التداوي أم تركه [لم] حقق التوكل على الله، وفيه قولان مشهوران وظاهر كلام الإمام أحمد أن التوكل لمن قوي عليه أفضل ومن رجح التداوي قال أنه حال النبي ﷺ

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ٢١٢).

(٢) نوادر الأصول في أحاديث الرسول (١/ ٤٠٤).

الذي كان يداوم عليه وهو لا يفعل إلا الأفضل، اهـ، قاله الشيخ زين الدين ابن رجب.[(١)] .

**٥٢٤٩- وَعَن أبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ إِن كَانَ فِي شَيْء مِمَّا تداويتم بِهِ خير فالحجامة. رواه أبو داود وابن ماجه.[(٢)]**

قوله: «**وعن أبي هريرة**» تقدم.

قوله ﷺ: «**إن كان في شيء مما تداويتم به خير فالحجامة**» تقدم ذلك.

**٥٢٥٠- وَعنهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ أَخْبرنِي أَبُو الْقَاسِم ﷺ أَن جِبْرِيل أخبرهُ أَن الحجم أَنْفَع مَا تداوى بِهِ النَّاس. رواه الحاكم وقال: صحيح على شرطهما[(٣)]**

قوله: «**وعنه**» تقدم الكلام عليه.

---

(١) جامع العلوم والحكم (٢/ ٥٠١)

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٤٧٦)، وأبو داود (٣٨٥٧) صحيح الترغيب والترهيب (٣٤٦٠- حسن صحيح صحيح ابن ماجه (٣٤٧٦).

(٣) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١/ ٢١٣)، وإسحاق بن راهويه في «المسند» (٢٥١) الحاكم في المستدرك (٤/ ٢٠٩)، وأبو زرعة الدمشقي في «الفوائد المعللة» (١٠٤) والطبري في «تهذيب الآثار مسند ابن عباس» (٨٠٥) (٨٠٦) والطبراني في الأوسط «مجمع البحرين » (٤١٧٢) وأبو أحمد الحاكم الكبير في «الأسامي والكنى» (٤/ ١٠) الخطيب في « المتفق والمفترق» (١/ ٢٧٥)، وفي تاريخ بغداد (٣/ ١٩٦). وقال الحاكم: صحيح على شرطهما، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ٩١) رواه أبو داود، وابن ماجه، خلا ذكر جبريل عليه السلام. رواه الطبراني في الأوسط، وفيه محمد بن قيس النخعي، ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه ولم يوثقه، وبقية رجاله رجال الصحيح. وصححه الألباني في (الصحيحة ١١٧٦) صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢١٨) وضعفه الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (٢٠١٧)، والضعيفة (٣٩٠٠).

قوله: «**أخبرني أبو القاسم ﷺ أن جبريل أخبره أن الحجامة أنفع ما تداوى به الناس**» فكنيته ﷺ المشهورة أبو القاسم وكناه جبريل عليه السلام أبا إبراهيم ونهي عن التكني بأبي القاسم، فمذهب الشافعي أن ذلك لا يحل ومذهب مالك يجوز، وجعل النهي خاصا بحياة النبي ﷺ لئلا يقع الاشتباه حال النداء ونحوه.

وقوله: «[**إن الحجامة أنفع ما يداوى به الناس**] الحديث، فيستحب أن لا يحتجم في أيام الصيف في شدة الحر وكذلك في أيام الشتاء [وشدة] البرد وخير زمانه الربيع وخير أوقاته من الشهر إذا أخذ في النقصان بعد نصف الشهر قبل أن ينتهي إلى آخره ويكره في آخر الشهر من المحاق ويكره في أول الشهر ويقال الحجامة في الكفين نافع وتكره الحجامة في نقرة القفا ويقال يورث النسيان وفي وسط الرأس نافع(١).

وعن بكير بن عبد الله(٢) أن الأقرع بن حابس دخل على النبي ﷺ وهو محتجم في وسط الرأس فقال له أتفعل هذا برأسك؟ فقال له: يا ابن حابس إنه ينفع من وجع الرأس والأضراس والنعاس والجذام والبرص والجنون ولا ينبغي أن يدوم على ذلك يضر به، اهـ.

---

(١) بستان العارفين (ص ٣٧٣).

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (١/ ٤٤٧) أخبرنا هاشم بن القاسم، أخبرنا ليث يعني ابن سعد، عن الحجاج بن عبد الله الحميري، عن بكير بن الأشج قال: بلغني أن الأقرع بن حابس، دخل على النبي ﷺ وهو يحتجم في القمحدوة فقال: يا ابن أبي كبشة لم احتجمت وسط رأسك؟ فقال رسول الله ﷺ: «يا ابن حابس إن فيها شفاء من وجع الرأس والأضراس والنعاس والمرض وأشك في الجنون ليت يشك».

تنبيه: روي في كتاب ابن السني عن علي رَضِوَاللهُعَنهُ قال: قال رسول الله ﷺ من قرأ بآية الكرسي عند الحجامة كانت منفعة حجامته[(١)]..

**٥٢٥١- وَعَن مَالك بلغه أَن رَسُول الله ﷺ قَالَ إِن كَانَ دَوَاء يبلغ الدَّاء فَإِن الْحجامَة تبلغه. ذكره في الموطأ هكذا.** [(٢)]

وله: «**وعن مالك رحمه الله تعالى**» تقدم الكلام على بعض مناقب الإمام مالك.

قوله ﷺ: «**إن كان دواء يبلغ الداء فإن الحجامة تبلغه**» [ذكره في الموطأ]، الداء هو المرض.

**٥٢٥٢- وَعَن سلمى خَادِم رَسُول الله ﷺ قَالَت مَا كَانَ أحد يشتكي إِلَى رَسُول الله ﷺ وجعا فِي رَأسه إِلَّا قَالَ احْتجم وَلَا وجعا فِي رجلَيْهِ إِلَّا قَالَ اخضبهما. رواه أبو داود[(٣)] وابن ماجه[(٤)] والترمذي وقال: حديث غريب إنما**

---

(١) عمل اليوم والليلة لابن السني (١٦٧).

(٢) موطأ مالك (٢/ ٩٧٤/ ٢٧).

(٣) أبو داود (٣٨٥٨)، وأخرجه الترمذي (٢١٧٩) و (٢١٨٠) ابن ماجه (٣٥٠٢)، أحمد (٢٧٦١٧) و (٢٧٦١٨).، والبيهقي ٩/ ٣٣٩)، و الطبراني في المعجم الكبير (٢٤/ ٢٩٨) (٧٥٥) والطبري في تهذيب الآثار ١/ ٥٠٩ (مسند ابن عباس)، الحاكم في المستدرك (٨٢٤٦) عن فائد مولى ابن أبي رافع، عن علي بن عبيد الله بن أبي رافع، عن جدته سلمى، به. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه وحسنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣٤٦١) حسن، المشكاة (٤٥٤٠ / التحقيق الثاني)، الصحيحة (٢٠٥٩)..

(٤) ابن ماجه (٣٥٠٢).

**نعرفه من حديث فائد.**[(١)]

**قَالَ الْحَافِظ إِسْنَاده غَرِيب. فائد هُوَ مولى عبيد الله بن عَليّ بن أبي رَافع يَأْتِي الْكَلَام عَلَيْهِ وعَلى شَيْخه عبيد الله بن عَليّ.**

قوله: «**وعن سلمى خادم رسول الله ﷺ**».

قوله: «**ما كان أحد يشتكي إلى رسول الله ﷺ وجعا في رأسه إلا قال احتجم ولا وجعا في رجليه إلا قال اخضبهما**» أي بالحناء، الحديث، فالخضب بالحناء جائز للرجال للضرورة وخضبه للتزين حرام على الرجال دون النساء، وسلمى هذه أمّ رافع وهي زوجة أبي رافع مولى رسول الله ﷺ وكانت مولاة للنبي ﷺ ويقال مولاة صفية بنت عبد المطلب عمة النبي ﷺ روت عن النبي ﷺ وعن فاطمة الزهراء. روى عنها ابنها عبيد الله بن علي بن أبي رافع[(٢)]، قال أبو عمر بن عبد البر[(٣)]: وسلمى هذه هي التي كانت قابلة إبراهيم ابن رسول الله ﷺ وكانت قابلة أولاد فاطمة ابنة رسول الله ﷺ، وهي التي غسلت فاطمة مع زوجها علي بن أبي طالب ومع أسماء بنت عميس وشهدت أسماء هذه خيبر مع رسول الله ﷺ.

روى الأئمة عن عائشة[(٤)]. قالت: أتت سلمى مولاة النبي ﷺ إلى رسول

---

(١) الترمذي (٢١٨٠).

(٢) تهذيب الأسماء واللغات (٢/ ٣٤٧).

(٣) الاستيعاب (٤/ ١٨٦٢).

(٤) أخرجه أحمد (٢٦٣٣٩)، ومن طريقه ابن الأثير في أسد الغابة (١٤٨/٦) والطبراني في الكبير (٢٤/ ٣٠١/ ٧٦٥) البزار (٢٨٠- كشف الأستار) الترمذي في العلل (٤٢) ابن =

الله ﷺ لتستعدِيَه على أبي رافع فقال «١٦/ ب» رسول الله ﷺ: ما لك ولها يا أبا رافع. قال: تؤذيني يا رسول الله. قال: لم آذيتيه؟ قالت: والله يا رسول الله ما آذيته بشيء ولكنه أحدثَ وهو يصلي، فقلت: يا أبا رافع إن رسول الله ﷺ قد أمر المسلمين إذا خرجت من أحدهم ريح أن يتوضأ، فقام يضربني، فجعل رسول الله ﷺ يضحك ويقول: يا أبا رافع إنها لم تأمرك إلا بخير، وجعل النبي ﷺ يضحك ويتمزح إلى أبي رافع. روى لها أبو داود والترمذي وابن ماجه فلها عند ابن ماجه هذا الحديث، اهـ. قاله في الديباجة.

وعن سلمى أم رافع مولاة رسول الله ﷺ: [قالت: كان لا يصيب النبي ﷺ] قرحة ولا شوكة إلا وضع عليها الحناء[1].، هذا بعض حديث. قال عبد

---

=

العديم الحلبي في بغية الطلب في تاريخ حلب (١٠/ ٤٤٤٨) من طريق ابن إسحاق، قال: حدثني هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة

قال البزار: لا نعلم رواه إلا ابن إسحاق. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٢٤٣):رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح، إلا أن فيه محمد بن إسحاق، وقد قال: حدثني هشام بن عروة. والله أعلم. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٠٧٠).

(١) أخرجه الترمذي (٢٠٥٤) وابن ماجه (٣٥٠٢) من طريق فائد، مولى لآل أبي رافع، عن علي بن عبيد الله، عن جدته سلمى، وكانت تخدم النبي ﷺ، وقال الترمذي:هذا حديث غريب إنما نعرفه من حديث فائد، وروى بعضهم هذا الحديث، عن فائد، وقال: عن عبيد الله بن علي، عن جدته سلمى، وعبيد الله بن علي أصح، ويقال: سلمى حدثنا محمد بن العلاء قال: حدثنا زيد بن حباب، عن فائد، مولى عبيد الله بن علي، عن مولاه عبيد الله بن علي، عن جدته، عن النبي ﷺ، نحوه بمعناه، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٦٠). والصحيحة ٢٠٥٩.

اللطيف البغدادي: الحناء مركب من جوهر ناري [نافع] صابغ حار باعتدال وجوهره أرضي بارد قابض مجفف بلا أذى ويردع ويحلل وينفع من حرق النار إذا صب طبيخه على الموضع، ومن خاصيته التبريد والترطيب والتلبيس وفيه قوة موافقة للعصب إذا ضمد به سكنت أوجاعه وفيه قبض يشد الأعضاء وإذا عجن بالسمن وضمد به الجرب المتقرح الزمن أبرأه وينفع من الأورام الحارة ضمادا ومن قروح الفم وإذا خلط بشمع ودهن ورد وضمد به نفع من أوجاع الجنب والوهن وينفع من الجراحات الطرية وإذا خلط بقيرطي وضمد به العظام المكسورة جبرها وينفع من أوجاع العصب وهو ينبت الشعر ويقويه ويحسنه ويقوي الرأس [وكونه] ناري محبوب يهيج قوى المحبة وفي رائحته عطرية مع قبض(١)، اهـ.

وفي الحديث عن عبد الله بن يزيد الخطمي عن أبيه أن النبي ﷺ قال:(٢).

---

(١) الطب في الكتاب والسنة (ص ٩٦-٩٨).

(٢) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٨/ ١٠) وابن أبي الدنيا في الحلم (٦) وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٢٠٨) ومن طريقه أخرجه ابن الأثير في أسد الغابة (١/ ١٢٧٣) والبزار في مسنده كما في كشف الأستار (٥٠٠) والدولابي في الكنى والأسماء (٢٦٤) والطبري في تهذيب الآثار- مسند ابن عباس- (٨١٦) والطبراني في الكبير (٢٢/ ٢٩٣) (٧٤٩) وأبونعيم في معرفة الصحابة (٦٩٢٧) والبيهقي في شعب الإيمان (٧٧١٧) من طريق عمر بن محمد الأسلمي، عن مليح بن عبد الله، عن أبيه، عن عبد الله بن بدر الخطمي، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: خمس من سنن المرسلين: الحياء، والحلم، والحجامة، والسواك، والتعطر . وقال الحافظ العراقي: إسناده ضعيف. المغني (٣١١٩) وقال الهيثمي: رواه البزار، ومليح وأبوه وجده لم أجد من ترجمهم. مجمع الزوائد (٢/ ٢٦٦) وقال: فيه محمد بن عمر الأسلمي قال الذهبي: مجهول، =

خمس من سنن المرسلين الحناء والحلم والحجامة والسواك والتعطر، وإسناده حسن، والله أعلم. وروي في الحديث أيضا[١]: أربع من سنن

=

قال: وروى له الحاكم في المستدرك، وروى عنه غير واحد. مجمع الزوائد (٥/ ١٥٢). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير وزيادته (٢٨٥٨) وله شاهد عن ابن عباس: أخرجه الطبراني في الكبير (١٠/ ١٥٩/ ٧٣٢١) العقيلي في الضعفاء (١/ ٨٣). الطبري في تهذيب الآثار- مسند عمر (٧٧٢)، وابن عدي في الكامل (٦/ ٥١) البيهقي في شعب الإيمان (٧٣٢١)، وأبو عثمان البحيري في السابع من فوائده (١٢٨). وابن منده في مجلس من أماليه (٧٢) من طريق ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: خمس من سنن المرسلين: الحياء، والحلم، والحجامة، والتعطر، والنكاح وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٥٧)، والضعيفة (٤٥٢٣).

(١) وأخرجه الترمذي (١٠٨٠)، والطبراني في الكبير (٤/ ١٨٣)(٤٠٨٥)، وفي مسند الشاميين (٣٥٩٠) من طريق حفص بن غياث، والترمذي بإثر (١٠٨٠)، والطبراني في الكبير (٤٨٠٥)، والبيهقي في شعب الإيمان (٧٧١٩) من طريق عباد بن العوام، كلاهما عن الحجاج بن أرطاة، عن مكحول، عن أبي الشمال بن ضباب، عن أبي أيوب. قال الترمذي: حديث أبي أيوب حديث حسن غريب!

قال الترمذي: روى هذا الحديث هشيم ومحمد بن يزيد الواسطي وأبو معاوية وغير واحد، عن الحجاج، عن مكحول، عن أبي أيوب، ولم يذكروا فيه عن أبي الشمال، وحديث حفص بن غياث وعباد بن العوام أصح.. وأخرجه سعيد بن منصور في سننه (٥٠٣) قال: حدثنا إسماعيل بن زكريا. ابن أبي شيبة في مصنفه (١٨١٣).وعبد بن حميد (٢٢٠)، وأحمد (٢٣٥٨١) عن يزيد بن هارون، وأحمد (٢٣٥٨١) قال: ثنا محمد بن يزيد. وأخرجه عبد الرزاق (١٠٣٩٠) عن يحيى بن العلاء، هناد في الزهد (١٣٤٨) قال: حدثنا أبو معاوية. كلهم عن الحجاج بن أرطاة، عن مكحول،، قال: قال أبو أيوب: قال رسول الله ﷺ: أربع من سنن المرسلين: التعطر، والنكاح، والسواك، والحياء ومكحول

=

المرسلين: الحناء والتعطر والسواك والنكاح، ولم يذكر الحلم والحجامة فيما تقدم [انتهى.

وفي حديث] أنه ﷺ احتجم وهو محرم من شقيقة كانت به[١]. الشقيقة نوع من صداع يعرض للإنسان في مقدم الرأس وإلى أحد جانبيه، قاله في النهاية.

**٥٢٥٣- وَعَن ابْن مَسْعُود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حدث رَسُول الله ﷺ عَن لَيْلَة أسرِي بِهِ أَنه لم يمر على ملإ من الْمَلَائِكَة إِلَّا أَمرُوهُ أَن مر أمتك بالحجامة. رواه الترمذي[٢].**

---

=

عن أبي أيوب مرسل، بينهما في هذا الحديث-كما سبق- أبو الشمال بن ضباب، وهو مجهول (الكاشف ٢/ ٤٣٤، وتقريب التهذيب ١/ ٦٤٨). وقال الدارقطني في العلل (١٠٢٢): والاختلاف فيه من حجاج بن أرطأة، لأنه كثير الوهم. (ضعيف- المشكاة ٣٨٢، الارواء ٧٥، الرد على الكتاني ص ١٢ (ضعيف الجامع الصغير وزيادته ٧٦٠.

(١) علقه البخاري في الطب، باب الحجم من الشقيقة والصداع(٥٧٠١)، ورواه أبو نعيم الأصبهاني في الطب النبوي (٢٣٩) والحافظ في تغليق التعليق (٥ / ٤١) عن هشام، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ: احتجم وهو محرم في رأسه من شقيقة كانت به .

(٢) أخرجه الترمذي في «السنن» (٢٠٥٢) ، قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من حديث ابن مسعود.. وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣٤٦٢).

وفي الباب: عن أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ: ما مررت ليلة أسري بي بملإ، إلا قالوا: يا محمد، مر أمتك بالحجامة. أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٣٤٧٩)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٣١٧٦)، وقال الهيثمي رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد الله بن عمر بن حفص العمري، وهو ثقة وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد (٥/ ٩٢)

وأخرجه الن سعد في « الطبقات الكبرى» (١/ ٤٤٨) سلام بن سلم الطويل، عن زيد

=

وقال: حديث حسن غريب.

قَالَ الْحَافِظ عبد الرَّحْمَن لم يسمع من أَبِيه عبد الله بن مَسْعُود وَقيل سمع.

قوله: «**وعن ابن مسعود**» [المراد بابن مسعود] عبد الله بن مسعود.

قوله: «**حدث رسول الله ﷺ عن ليلة أسري به أنه لم يمر بملأ من الملائكة إلا أمروه أن مر أمتك بالحجامة**» الحديث.

قوله: «**أن مُرْ أمتك بالحجامة أو عليك بالحجامة**» أي بإلزام الحجامة. قال ابن الأثير: الملأ أشراف الناس ورؤساؤهم ومقدِّموهم الذين يُرجع إلى قولهم، فالملأ أشراف الملائكة ورؤساؤهم ومقدموهم الذين يرجع إلى قولهم وجمعه أملاء.

ومنه الحديث، هل تدري فيم يختصم الملأ الأعلى[1]؟ يريد الملائكة

---

=

العمي، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: ليلة أسري بي ما مررت بملإ من الملائكة إلا قالوا: يا محمد مر أمتك بالحجامة

وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٢٠٨١) حدثنا أحمد قال: نا عبد القدوس بن محمد العطار قال: نا عمرو بن عاصم الكلابي قال: نا همام قال: نا قتادة عن أنس بن مالك، عن مالك بن صعصعة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مررت ليلة أسري بي على ملإ من الملائكة إلا أمروني بالحجامة»، وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في الأوسط والكبير، ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد (٥/ ٩١).

(١) الترمذي (٣٢٣٤) البزار (٤٧٢٧)، ابن أبي عاصم في السنة (٤٦٩)، وأبو يعلى(٢٦٠٨) الطبراني في الدعاء (١٤٢٠) والدارقطني في الرؤية(١٨٩- ١٩٠)، و ابن خزيمة في التوحيد (٣١٩) عن معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن أبي قلابة عن خالد بن اللجلاج عن بن عباس عن النبي ﷺ قال الترمذي:هذا حديث حسن غريب من هذا =

الوجه وتوبع قتادة عليه: أخرجه الآجري في الشريعة (١ / ٤٦٥) عباد بن منصور، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن خالد بن اللجلاج أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما حدثه: أن رسول الله ﷺ غدا يوما على أصحابه مستبشرا، يعرفون في وجهه السرور، فقال لهم: إن ربي عز وجل أتاني الليلة في أحسن صورة

ورواه أحمد (١/ ٣٦٨)، وعبد بن حميد(٦٨٢)، والترمذي (٣٢٣٣)، وابن خزيمة في التوحيد (٣٢٠)عن معمر عن أيوب عن أبي قلابة عن بن عباس قال أبو عيسى وقد ذكروا بين أبي قلابة وبين بن عباس في هذا الحديث رجلا وقد رواه قتادة عن أبي قلابة عن خالد بن اللجلاج عن بن عباس قال ابن أبي حاتم في العلل (١ / ١٠/ ٢٦) سألت أبي عن حديث رواه معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن أبي قلابة عن خالد بن اللجلاج عن ابن عباس عن النبي رأيت ربي عز وجل وذكر الحديث في اسباغ الوضوء ونحوه قال أبي:هذا رواه الوليد بن مسلم وصدقه عن ابن جابر قال كنا مع مكحول فمر به خالد بن اللجلاج فقال مكحول يا أبا ابراهيم حدثنا فقال حدثني ابن عايش الحضرمي عن النبي.

قال أبي: وهذا أشبه، وقتادة، يقال: لم يسمع من أبي قلابة الا أحرفا؛ فإنه وقع اليه كتاب من كتب أبي قلابة، فلم يميزوا بين عبد الرحمن بن عايش، وبين ابن عباس.

قال أبي: وروى هذا الحديث جهضم بن عبد الله اليمامي وموسى بن خلف العمى عن يحيي بن أبي كثير عن زيد بن سلام عن جده ممطور عن أبي عبد الرحمن السكسكي عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل عن النبي... قال أبي:وهذا أشبه من حديث ابن جابر. ابن خزيمة في التوحيد (٣٢١) حدثناه أبو موسى، قال: حدثنا معاذ بن هانئ أبو هانئ، قال: حدثنا جهضم بن عبد الله القيسي، قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام أنه حدثه عبد الرحمن الحضرمي قال أبو موسى وهو ابن عائش بالحديث على ما أمليته.

ثم خرج حديث ابن عباس (٣١٩ و٣٢٠) وقال أبوبكر رواية يزيد وعبدالرحمن بن يزيد بن جابر أشبه بالصواب حيث قالا عن عبدالرحمن بن عائش من رواية قال عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما؛ فإنه قد روي عن يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام أنه حدثه عبد الرحمن الحضرمي وهو ابن عائش إن شاء الله تعالى حدثنا مالك بن يخامر =

المقربين، قاله في النهاية.[١].

٥٢٥٤- وَعَن عِكْرِمَة قَالَ كَانَ لِابْنِ عَبَّاس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا غلمة ثَلَاثَة حجامون وَكَانَ اثْنَان مِنْهُم يغلان عَلَيْهِ وعَلى أَهله وَوَاحِد يحجمه ويحجم أَهله قَالَ وَقَالَ ابْن عَبَّاس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ نَبِي الله ﷺ نعم العَبْد الْحجام يذهب الدَّم ويخف الصلب ويجلو عَن الْبَصَر وَقَالَ إِن رَسُول الله ﷺ حَيْثُ عرج بِهِ مَا مر على ملإ من الْمَلَائِكَة إِلَّا قَالُوا عَلَيْك بالحجامة وَقَالَ إِن خير مَا تحتجمون فِيهِ يَوْم سبع عشرَة وَيَوْم تسع عشرَة وَيَوْم إِحْدَى وَعشْرين وَقَالَ إِن خير مَا تداويتم بِهِ السعوط واللدود والحجامة وَالْمَشْي وَأَن رَسُول الله ﷺ لده الْعَبَّاس وَأَصْحَابه فَقَالَ رَسُول الله ﷺ من لدني فكلهم أَمْسكُوا فَقَالَ لَا يبْقى أحد مِمَّن فِي الْبَيْت إِلَّا لد غير عَمه الْعَبَّاس.

قَالَ النَّضر اللدود الوجور. رَوَاهُ التِّرْمِذِيّ[٢] وَقَالَ حَدِيث حسن غَرِيب لَا

---

السكسكي أن معاذ بن جبل.

وله طريق آخر عن ابن عباس أخرجه الطبري في التفسير (٢٢ / ٥٠٧) من طريق سعيد بن زربى عن عمرو بن سليمان، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: رأيت ربي في أحسن صورة، فقال لي: يا محمد هل تدري فيم يختصم الملأ الأعلى؟ فقلت: لا يا رب فوضع يده بين كتفي.

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ٣٥١).

(٢) أخرجه الترمذي (٢١٧٨)، وابن ماجه (٣٤٧٧) من طريق عباد بن منصور، عن عكرمة عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: ما مررت ليلة أسري بي بملإ من الملائكة، إلا كلهم يقول لي: عليك يا محمد بالحجامة وقال الترمذي: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عباد بن منصور. وعباد بن منصور ضعيف وقد دلس في إسناد هذا الخبر، ففي

**نعرفه إِلَّا من حَدِيث عباد بن مَنْصُور يَعْنِي النَّاجِي**

قوله: «**وعن عكرمة**» عكرمة(١). هو المفسر القرشي، كنيته أبو عبد الله، أصله من البربر من أهل المغرب، كان العنبري قاضي البصرة فوهبه لابن عباس حين جاء واليا على البصرة لعلي رضي الله عنه، ولما مات ابن عباس كان عكرمة رقيقا فباعه ولده علي من خالد بن يزيد بن معاوية بأربعة آلاف دينار [فأتى عكرمة عليا رضي الله تعالى عنه فقال: ما خبر لبك بعت غلاما لأبيك، أو قال: بعت علم أبيك بأربعة آلاف دينار] فاستقاله فأقاله وأعتقه. مات سنة خمس ومائة، ولما مات قال الناس مات أعلم الناس وأشعر الناس وأحد

---

= الضعفاء للعقيلي ٣/ ١٣٦، ونقله عنه المزي في ترجمة عباد من التهذيب عن يحيى بن سعيد القطان قال: قلت لعباد بن منصور الناجي: سمعت ما مررت بملإ من الملائكة، والنبي ﷺ كان يكتحل ثلاثًا؟ (يعني من عكرمة)، فقال: حدثني ابن أبي يحيى عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس. فبين هنا أن بينه وبين عكرمة اثنين: ابن أبي يحيى، وهو إبراهيم بن محمد الأسلمي، وهو متروك، وداود بن حصين وهو ضعيف في عكرمة خاصة. وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (٥٦٧٢-١٨٣٥)، والمشكاة ٤٥٤٤، الصحيحة ٢٢٦٤.

(١) طبقات ابن سعد ٥ / ٢٨٧، التاريخ الصغير ١ / ٢٥٧، ٢٥٨ و٢ / ١١٩، مقدمة فتح الباري: ٤٢٤، ٤٢٩، تاريخ الفسوي ٢ / ٥، الجرح والتعديل ٧ / ٧، حلية الأولياء ٣ / ٣٢٦-٣٤٧، تهذيب الأسماء واللغات ١ / ٣٤٠، وفيات الأعيان ٣ / ٢٦٥، تهذيب الكمال: ٩٥٤، ٩٥٧، تذكرة الحفاظ ١ / ٩٥، ميزان الاعتدال ٣ / ٩٣، العبر ١ / ١٣١، سير أعلام النبلاء (٥/ ١٢)، تاريخ الإسلام ٤ / ١٥٦، تهذيب التهذيب ٧ / ٢٦٣.

أوعية العلم[١]، وتقدم الكلام عليه مبسوطا في صلاة التسبيح.

قوله: «**قال نبي الله ﷺ نعم العبد الحجام يذهب الدم ويخف الصلب ويجلو البصر**» الحديث، والصلب [الطين] وجمعه أصلاب.

قوله ﷺ: «**إن خير ما تداويتم به السّعوط واللدود والحجامة والمشي**» الحديث، السّعوط بفتح السين وقد يروى بضمها أيضا، يقال سعطته واستعطتّه فاستعط والاسم السّعوط بالفتح وهو ما يجعل من (١٧/ أ) الدواء في الأنف، قاله في النهاية[٢]. وأما اللدود فقال أهل اللغة بفتح اللام هو الدواء الذي يُصبّ في أحد جانبي فم المريض ويسقاه للمداواة ويدخل هناك بإصبع وغيرها ويحنّك به ويقال منه لددته ألدُّه. وحكى الجوهري أيضا ألددته رباعيا والتددت أنا ويقال للدود لديدٌ أيضا مأخوذ من لديدي الوادي وهما جانباه ولديدا الفم جانباه، يقال لددته إذا سقيته ذلك، قال النضر اللدود الوجود والوجود الدواء يوجد في وسط فم المريض، قاله الجوهري في صحاحه[٣]، وأما الحجامة فقد تقدم ذكرها.

[قوله: «**أن طبيبـًا سأل النبي ﷺ عن ضفدعٍ يجعلها في دواءٍ، فنهاهُ عن قتلها**»، الحديث، الضفدع دويبة يقال لها الورغ نهى عن قتلها لأنه لم ير التداوى بها إما لنجاستها وحرمتها إذا لم يجز التداوي بالمحرمات أو

---

(١) مرآة الزمان (١٠/ ٤٠٤-٤٠٩)، وتهذيب الأسماء واللغات (١/ ٣٤١).

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٣٦٨).

(٣) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٢/ ٥٣٥).

لاستقذار الطبع وتنفره عنها، أو لأنه رأى فيها من المضرة أكثر مما يرى الطبيب فيها من النفع[(١)]] وأما المشي فهو بكسر الشين وتشديد الياء ويجوز فتح الميم وضمها وكسر الميم وهو [ما يشرب] أو يؤكل لإطلاق البطن [وإسهاله][(٢)] يقال شربت مشيا ومشوا وهو الدواء المسهل الذي يحمل شاربه على المشي والتردد إلى الخلاء ومنه حديث أسماء رضي الله عنها قال لها: بم تستمشين؟ أي بم تسهلين بطنك؟ ويجوز أن يكون أراد المشي الذي يعرض عند شرب الدواء إلى المخرج، اهـ. قاله في النهاية أيضا[(٣)].

قوله: «**وإن رسول الله لده العباس وأصحابه فقال رسول الله ﷺ: من لدّني، فكلهم أمسكوا، فقال: لا يبقى أحد ممن في البيت إلا لُدّ غير عمه العباس**» الحديث. قال الحافظ: قال النضر: اللدود الوجود والوجود الدواء يوجد في وسط الفم. قاله في الجوهري في صحاحه[(٤)]، وإنما أمر النبي ﷺ بلدِّهم عقوبة لهم حين خالفوه بإشارته إليهم لا تلدوني، ففيه أن الإشارة المفهمة كصريح العبارة في نحو هذه المسألة، وفيه تعزير المعتدي بنحو من فعله الذي تعدى به إلا أن يكون فعلا محرما[(٥)]، اهـ.

لما كان ﷺ في مرض موته لما أرادوا أن يلدوه قال: لا تلدوني قلنا كراهية

---

(١) تحفة الأبرار (٣/ ١٧٩).

(٢) المفاتيح (٥/ ٥٧).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ٣٣٥).

(٤) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٢/ ٥٣٥).

(٥) شرح النووى على مسلم (١٤/ ١٩٩-٢٠٠).

المريض للدواء، فلما غشي عليه ﷺ لدوه. فلما أفاق قال: ما قلت لكم لا تلدوني، لا يبقى في البيت أحد إلا لدّ وأنا شاهد إلا العباس، حتى أن زينب بنت جحش أمر بها فلدت وكانت صائمة ولا تدري هل كان صومها فرضا أو نفلا وهل نقل أفطرت بذلك أم لا؟ فيه تردد فليتأمل، وفعل النبي ﷺ ذلك عقوبة لهم لأنهم لدوه بغير إذنه. فإن قيل: لم منع التداوي مع أمره به وحثّه عليه بقوله: عليكم بكذا وكذا، منع التداوي في هذه الحالة قلنا: يحتمل أمرين: أحدهما أن اللدود إنما يداوى به لذات الجنب وقد قال ﷺ: إن الله عافاني من ذات الجنب فلم يقدِّره عليّ.

والثاني: أن المريض إذا رجي له الشفاء استحب له التداوي لأنه أسرع لتخلصه من المرض وإلا فيكره له التداوي لأن فيه [إضرارَ المريض] وإضاعة مال. قال حجة الإسلام الغزالي(١): إن أبا بكر الصديق ترك التداوي في مرض موته وقد اقتدى به في ذلك جماعة من الصحابة ومن التابعين أيضا، ولا شك أن تعاطي الأسباب لا ينافي التوكل بل هو رتبة الكاملين فيه ولهذا إن رسول الله ﷺ تداوى وأمر بالتداوي، والصديق إنما تركه لأنه كوشف بانتهاء أجله فعلم حينئذ أن التداوي لا ينفع ومكاشفات الصديق وكراماته كثيرة لا تنحصر والله أعلم، قاله في مجمع الأحباب(٢).

---

(١) الاحياء (٤/ ٢٨٧).

(٢) مجمع الأحباب (لوحة ٣٦).

فإن قيل أنه ﷺ ما كان ينتقم لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله تعالى فينتقم لله تعالى، وقد انتقم في هذه الحالة بقوله ﷺ لا يبقى في البيت أحد إلا لدّ، أي سقي. فالجواب أنه ﷺ: إنما انتقم لله عز وجل لأنهم لما تجرءوا على منصب النبوءة والرسالة وأكرهوه على ذلك بإدخال أصابعهم في فمه الشريف انتقم وانتصر لله عز وجل ويؤخذ من هذا أن الخصم إذا وقع منه في مجلس الشرع إساءة كان للقاضي أن يعزره على ذلك لحق الله تعالى لا لحق «١٧/ ب» نفسه وقد ورد في بعض حديث أنس في بعض طرقه في قوله: «**ولا يقتص لنفسه**» ثم قال: وإذا غضب لله تعالى تتطاير الناس من حوله كما يتطاير الصوف من ظهر الغنم إذا أصابه العاصف من الريح، اهـ، قاله الشريف النسابة في مصنفه في قتل الإمام عمر[(١)] رضي الله عنه وهو كتاب نفيس فيه مسائل كثيرة تتعلق بالفقه والرؤيا وقد قرأته عليه أيده الله تعالى ونفع به وأجازني بذلك في بيته في الحسينية بقرب جامع ابن معروف.

**٥٢٥٥- وروى ابْن مَاجَه مِنْهُ أَن رَسُول الله ﷺ قَالَ مَا مَرَرْت لَيْلَة أسرِي بِي بملاء من الْمَلَائِكَة إِلَّا كلهم يَقُول لي عَلَيْك يَا مُحَمَّد بالحجامة وَرَوَاهُ الْحَاكِم بِتَمَامِهِ مفرقا فِي ثَلَاثَة أَحَادِيث وَقَالَ فِي كل مِنْهَا صَحِيح الْإِسْنَاد**[(٢)].

(١) كتابه اسمه نبذة من الخبر في تعبير رؤيا أمير المؤمنين عمر.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٤٧٧)، والترمذى (٢٠٥٣)، والحاكم (٤/ ٢٠٩ و٤٠٩). وصححه الحاكم وتعقبه الذهبى فقال : لا. وصححه الألبانى في الصحيحة (١٨٤٧)، وصحيح الترغيب (٣٤٦٣). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

٥٢٥٦- وَعَن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُول الله ﷺ يحتجم فِي الأخدعين والكاهل وَكَانَ يحتجم لسبع عشرَة وتسع عشرَةرواه الترمذي[١] وقال: حديث حسن غريب، وأبو داود ولفظه: أن النبي ﷺ احتجم ثلاثا في الأخدعين والكاهل. قال معمر: احتجمت فذهب عقلي حتى كنت ألقن فاتحة الكتاب في صلاتي، وكان احتجم على هامته.

**[الهامة]: الرأس. [والأخدع]: بخاء معجمة ودال وعين مهملتين. قال أهل اللغة: هو عرق في سالفة العنق. [والكاهل]: ما بين الكتفين. من احتجم لسبع عشرة من الشهر كان له شفاء من كل داء**

قوله: «**عن أنس**» تقدم.

قوله: «**كان رسول الله ﷺ يحتجم في الأخدعين والكاهل**»، [الأخدعان] تثنية الأخدع وهو عرق خلف العنق. وقال الحافظ: قال أهل اللغة: هو عرق في سالفة العنق[٢]، والكاهل ما بين الكتفين، قاله المنذري. وقال عياض الكاهل من الإنسان ما بين كتفيه[٣]. وقيل: موصل العنق في الصلب وهو

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٤٨٣)، وأبو داود (٣٨٦٠)، والترمذي (٢٠٥١)، وفي «الشمائل» (٣٦٤)، وأبو يعلى (٣٠٤٨)، وابن حبان (٦٠٧٧)، والبيهقي ٩/ ٣٤٠، والبغوي (٣٢٣٤) من طريق جرير بن حازم عن قتادة عن أنس، وقال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسن. وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٢٧) صحيح الترغيب والترهيب (٣٤٦٤)، وصححه في الصحيحة (٩٠٨). وصححه الألباني في المشكاة (٤٥٤٦).

(٢) مجمل اللغة (ص ٢٧٩)، ومقاييس اللغة (٢/ ١٦١).

(٣) مشارق الأنوار (١/ ٣٤٨).

الكتد[١]. وقال الخليل: هو مقدم أصل الظهر مما يلي العنق وهو الثلث الأعلى، فيه ست فقارات[٢]، انتهى. وقيل: الأخدعان عرقان في جانبي العنق، قاله في النهاية[٣].

وقال الجوهري[٤]: الأخدع عرق في موضع المِحْجمتين وهو شعبة من الوريد وهما أخدعان وربما وقعت الشرطة على أحدهما [فيبرأ] صاحبه. وقولهم فلان شديد [الأخدع] أي شديد موضع الأخدع، وكذلك شديد الأبهر. والكاهل من الإنسان ما بين كتفيه إلى مستوى ظهره، والجمع كواهل، قاله ابن سيدة[٥].

قوله: «**وكان احجتم على هامته**» الهامة الرأس. قال ابن بطال[٦]: روى طاوس عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: الحجامة في الرأس شفاء من سبع: من الجنون والجذام والبرص والصداع والنعاس وظلمة العينين ووجع الأضراس[٧].

---

(١) مشارق الأنوار (١/ ٣٤٨).

(٢) مشارق الأنوار (١/ ٣٤٨).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ١٤).

(٤) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٣/ ١٢٠٢).

(٥) المحكم والمحيط الأعظم (٤/ ١٤٢).

(٦) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٩/ ٤٠١).

(٧) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١١/ ٢٩/ ١٠٩٣٨)، وابن عدي في الكامل (٧/ ٤٠١) (٧/ ٤٠١) من طريق عمر بن رباح، ثنا ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: قال =

قال عبد اللطيف[١]: [وتستحب الحجامة من وسط الرأس. قال: والحجامة على النقرة مقام الفصد في الأكحل، وتنفع من ثقل الحاجبين] [ويجتنب الجفن] [وتنفع] من جرب الجفن ومن البخَر. وأما الحجامة على الكاهل فتنوب عن فصد الباسليق و[تنفع] من وجع المنكب والحلق. والحجامة على الأخدعين تنوب عن فصد القيفان [وتنفع من ارتعاش الرأس ومن أمراض الوجه والأسنان والحلقوم وتنقي الرأس والكفين. والحجامة على الفطر نافعة من] من دماميل الفخذ وجربه و[بثوره] ومن النقرس والبواسير وداء القبل وأرياح المثانة والرحم ووضع المحاجم على المقعدة يجذب من جميع البدن ومن الرأس وينفع الأمعاء ويشفي من فساد الحيض. قال: ومنافع الحجامة أضعاف ما ذكرناه. وإنما ذكرنا منه اليسير وهي في البلاد الحارة أفضل من الفصد وآمن غائلة وقد تغني عن كثير من الأدوية [انتهى].

**٥٢٥٧- وَعَن أبي هُرَيْرَة ﷺ عَن النَّبِي ﷺ قَالَ من احْتجم لسبع عشرَة من الشَّهْر كَانَ لَهُ شِفَاء من كل دَاء رَوَاهُ الْحَاكِم[٢] فَقَالَ صَحِيح على شَرط**

---

رسول الله ﷺ: «الحجامة في الرأس شفاء من سبع إذا ما نوى صاحبها: من الجنون، والجذام، والبرص، والنعاس، ووجع الضرس، والصداع، وظلمة يجدها في عينيه». وقال ابن عدي: ولعمر بن رياح غير ما ذكرت من الحديث، وهو مولى ابن طاووس، ويروي عن ابن طاووس البواطيل ما لا يتابعه أحد عليه، والضعف بين على حديثه. وقال الألباني في السلسلة الضعيفة (٣٥١٣): موضوع.

(١) الطب في الكتاب والسنة (ص ٤٥-٤٨).

(٢) وأخرجه الطبراني في الأوسط (٦٦٢٢)، والحاكم ٤/ ٢١٠. وقال والحاكم: (صحيح

**مُسلم. وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُد[١] أطول مِنْهُ قَالَ من احْتجم لسبع عشرَة وتسع عشرَة وَإِحْدَى وَعشْرين كَانَ شِفَاء من كل دَاء.**

قوله: «**عن أبي هريرة**» تقدمت ترجمته.

قوله في رواية أبي داود: «**من احتجم لسبع عشرة وتسع عشرة وإحدى وعشرين كان شفاء من كل داء**» الحديث. قال عبد اللطيف[٢] تستحب الحجامة في وسط الشهر وبُعيد الوسط لا في أول الشهر ولا في آخره بل في الربع الثالث من أرباع الشهر لأن الأخلاط في أول الشهر لم تكن بعد قد هاجت وتبيّغت وفي آخره تكون قد سكنت. وأما في وسطه وبُعيده [فتكون] في نهاية التزايد.

قوله: «**وفيه ساعة لا يرقأ**» بفتح الياء وهمز الألف، يقال رقا الدم والدمع والعرق ويرقأ رقوءا بالضم إذا سكن وانقطع، والاسم الرقْؤ، ومنه حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فبتّ ليلتي لا يرقأ لي دمع. قاله في النهاية.[٣]

**٥٢٥٨- وَفِي رِوَايَة ذكرهَا رزين وَلم أرها إِذا وَافق يَوْم سبع عشرَة يَوْم الثُّلَاثَاء كَانَ دَوَاء السّنة لمن احْتجم فِيهِ وَقد روى أَبُو دَاوُد من طَرِيق أبي بكرَة**

=

على شرط مسلم ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي.

(١) سنن أبي داود (٣٨٦١)، ومن طريقه البيهقي في السنن الصغير (٣٠٩٢)، والسنن الكبرى (٩/ ٥٧٢). وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٩٦٨)، والصحيحة (٦٢٢). صحيح الترغيب والترهيب (٣٤٦٥).

(٢) الطب في الكتاب والسنة (ص ٤٥-٤٨).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٢٤٨).

**بكار بن عبد الْعَزِيز عَن كَبْشَة بنت أبي بكرَة عَن أَبِيهَا أَنه كَانَ ينْهَى أَهله عَن الْحجامَة يَوْم الثُّلَاثَاء وَيَزْعُم عَن رَسُول الله ﷺ أَن يَوْم الثُّلَاثَاء يَوْم الدَّم وَفِيه سَاعَة لَا يرقأ.**

قوله في آخر الحديث: وقد روى أبو داود[١] من طريق أبي بكرة بكار بن عبد العزيز عن كبشة بنت أبي بكرة عن أبيها أنه كان ينهى أهله عن الحجامة يوم الثلاثاء ويزعم عن رسول الله ﷺ أن يوم الثلاثاء يوم الدم أي يوم يكثر فيه الدم وفيه ساعة لا يرقأ، الحديث. أي لا ينقطع إذا احتجم أو فصد، وربما يهلك الإنسان بعد انقطاع الدم. وروى أنس[٢] أن النبي ﷺ سئل عن يوم الثلاثاء فقال: يوم الدم، أي يوم كان فيه الدم [فيه] حاضت حواء وفيه قتل ابن آدم أخاه يعني قتل قابيل هابيل. قال مقاتل[٣]: وكان قبل ذلك السباع والطيور تستأنس بآدم فلما قتل قابيل هابيل هربت منه الطير (١٨/أ) والوحش وشاكت الأشجار وحمضت الفواكه وملحت المياه واغبرت الأرض، اهـ.

**٥٢٥٩- وَعَن نَافِع أَن ابْن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَهُ يَا نَافِع تبيغ بِي الدَّم فالتمس لي حجاما واجعله رَفِيقًا إِن اسْتَطَعْت وَلَا تَجْعَلهُ شَيخا كَبِيرا وَلَا صَبيا صَغِيرا فَإِنِّي سَمِعت رَسُول الله ﷺ يَقُول الْحجامَة على الرِّيق أمثل وفيهَا شِفَاء وبركة**

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) علقه الثعلبي في التفسير (٤/ ٥٣).

(٣) تفسير السمرقندي (١/ ٣٨٥)، تفسير القرطبي (٦/ ١٣٩).

وتزيد فِي الْعقل وَفِي الْحِفْظ واحتجموا على بركَة الله يَوْم الْخَمِيس وَاجْتَنبُوا بالحجامة يَوْم الْأَرْبَعَاء وَالْجُمُعَة والسبت والأحد تحريا واحتجموا يَوْم الِاثْنَيْنِ وَالثُّلَاثَاء فَإِنَّهُ الْيَوْم الَّذِي عافى الله فِيهِ أَيُّوب وضربه بالبلاء يَوْم الْأَرْبَعَاء فَإِنَّهُ لَا يَبْدُو جذام وَلَا برص إِلَّا يَوْم الْأَرْبَعَاء وَلَيْلَة الْأَرْبَعَاءرواه ابن ماجه

عن سعيد بن ميمون-ولا يحضرني فيه جرح ولا تعديل- عن نافع.

وعن الحسن بن أبي جعفر عن محمد بن جحادة عن نافع. ويأتي الكلام على الحسن ومحمد. ورواه الحاكم[1] عن عبد الله بن صالح: حدثنا عطاف بن خالد عن نافع.

«قال الحافظ»: «عبد الله بن صالح هذا كاتب الليث، أخرج له البخاري في صحيحه، واختلف فيه، وفي عطاف، ويأتي الكلام عليهما». [يعني في آخر كتابه].

«تبيغ به الدم»: إذا غلبه حتى يقهره. وقيل: إذا تردد فيه مرة إلى هنا، ومرة إلى هنا فلم يجد مخرجا، وهو بمثناة فوق مفتوحة ثم موحدة ثم مثناة تحت مشددة ثم غين معجمة.

قوله: «وعن نافع أن ابن عمر قال له: يا نافع تبيّغ بي الدم» الحديث.

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٤٨٧) و(٣٤٨٨)، والبزار في (٥٩٦٨) و(٥٩٦٩)، والطبري في تهذيب الآثار مسند ابن عباس (٨١٢) و(٨٤٢) و(٨٤٣)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٢١١) وأبو بكر الإسماعيلي في «معجم شيوخه» (٢/ ٦٧٥). وحسنه الألبانى في الصحيحة (٧٦٦) وصحيح الترغيب (٣٤٦٦).

نافع هو أبو عبد الله نافع بن هرمز، ويقال: ابن كاوس، ذكر القولين الحاكم أبو عبد الله فى **تاريخ نيسابور**. قال الحاكم: قال البخارى، والحسن بن الوليد: هو من سبى نيسابور. وقال عبد العزيز بن أبى رواد: هو من سبى خراسان، سبى وهو صغير، فاشتراه ابن عمر، وقيل: من سبى كابل، وقيل: من سبى إيران شهر وهى نيسابور، كذا ذكرها الحاكم أبو عبد الله فى مواضع من أول تاريخه، وقيل: من سبى العرب، وقيل: من سبى جبال الطالقان.

وهو تابعى جليل، وأجمعوا على توثيقه وجلالته[(١)].

وابن عمر المراد به عبد الله بن عمر بن الخطاب تقدم الكلام عليه.

وقوله: «**تبيَّغ بي الدم**» الحديث، تبيغ به الدم إذا غلبه حتى يقهره. وقيل إذا تردد فيه مرة إلى هنا ومرة إلى هنا فلم يجد مخرجا، اهـ. قاله المنذري. وقد ضبطه الحافظ بالحروف وقال في النهاية[(٢)]: يقال تبيغ به الدم إذا تردد فيه ومنه تبيّغ الماء وتحيّر في مجراه ويقال فيه تبوغ بالواو، وقيل أنه من المقلوب أي لا يبغي عليه الدم فيقتله من البغي مجاوزة الحد، والأول الوجهُ. قوله: **(١٣/ ب) «فالتمس لي حجَّاما واجعله رفيقا ولا تجعله شيخا ولا صبيا صغيرا»**، ومنه حديث ابن عمر: ابغني خادما لا يكون قحما فانيا ولا صغيرا ضرعا فقد تبيغ بي الدم، اهـ.

---

(١) تهذيب الأسماء واللغات (٢/ ١٢٣-١٢٤).

(٢) النهاية (١/ ١٧٤).

قوله: «**والحجامة على الريق أمثل وفيها شفاء وبركة**»، الحديث. وقال في النهاية[(١)]: الحجامة على الريق فيها شفاء وبركة فمن احتجم فيوم الأحد والخميس ويوم الاثنين والثلاثاء، اهـ. فالحجامة على الفطر نافعة من دماميل الفخذ وجربه وتبوره ومن النقرس والبواسير وداء القُبل وأرياح المثانة والرحم ووضع المحاجم على المقعدة يجذب من جميع البدن ومن الرأس وينفع الأمعاء ويشفي من فساد الحيض. قال: ومنافع الحجامة أضعاف ما ذكرناه، وإنما ذكرنا منه اليسير وهي في البلاد الحارة أفضل من الفصد وآمن غائلة وقد يُغني عن كثير من الأدوية. قوله: «**في العقل وفي الحفظ**» فتستحب الحجامة على الريق لهذا الحديث.

وقوله ﷺ: «**فاحتجموا على بركة الله يوم الخميس واجتنبوا الحجامة يوم الأربعاء**» وفي آخر حديث: كذباك، قال في النهاية[(٢)].

قوله: كذباك معناه عليك بها، يعني اليومين المذكورين وهما الأحد والخميس.[(٣)]

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ١٥٧)«الحجامة على الريق فيها شفاء وبركة، فمن احتجم فيوم الأحد والخميس كذباك، أو يوم الاثنين والثلاثاء» معنى كذباك أي عليك بهما. يعني اليومين المذكورين.

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ١٥٧).

(٣) قال الزمخشري في الفائق في غريب الحديث (٣/ ٢٥٠)كذباك أي عليك بهما. ومنه حديث عمر رضي الله تعالى عنه: كذب عليكم الحج كذب عليكم العمرة كذب عليكم الجهاد. ثلاثة أسفار كذبن عليكم. وعنه رضي الله عنه: إن رجلا أتاه يشكو إليه النقرس. فقال: كذبتك الظهائر. أي عليك بالمشي في حر الهواجر وابتذال النفس.

قال الزمخشري[(١)]: هذه كلمة جرت مجرى المثل في كلامهم ولذلك لم تتصرف ولزمت طريقة واحدة في كونها فعلا ماضيا معلقا بالمخاطب وحده وهي في معنى الأمر كقولهم في الدعاء: رحمك الله أي ليرحمك الله.

قوله: «**واحتجموا يوم الاثنين والثلاثاء فإنه اليوم الذي عافى الله فيه أيوب**» الحديث.

**تنبيه**: تكره الحجامة في يوم الخميس، رُوي أنه ﷺ قال: لا تحتجموا يوم الخميس فمن احتجم يوم الخميس فناله مكروه فلا يلومنَّ إلا نفسه، الحديث[(٢)].

قال محمد بن حمدون بن إسماعيل قال: سمعت المعتصم بالله يحدّث عن المأمون عن الرشيد عن المهدي عن المنصور عن أبيه عن جده ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: من احتجم يوم الخميس، الحديث. قال أبي: فدخلت يوم الخميس على المعتصم وهو يحتجم فلما رأيته وقفت فقال: ما لك لعلك ذكرت الحديث في الحجامة يوم الخميس؟ فقلت: نعم. فقال: إني ما ذكرت ذلك إلا بعدما شرط الحجام، ولو كنت ذكرت ذلك لامتنعت. قال

---

(١) الفائق في غريب الحديث (٣/ ٢٥٠).

(٢) أخرجه ابن عساكر (٨/ ٣٠٣)، و أخرجه الديلمي في المسند-كما في الغرائب الملتقطة من مسند الفردوس لابن حجر- خ- (٢٨٦٩)، وابن حيان في طبقات المحدثين (٤/ ٢٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٣٤٨)، والضعيفة (١٤٠٩) وقال: منكر جدا..

فحم بعقب الحاجمة ومات، خرّجه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس وفي حديث آخر: فحم من غشيته، وكان المرض الذي مات فيه[١].

قوله ﷺ: «**فإنه لا يبدو جذام ولا برص إلا يوم الأربعاء وليلة الأربعاء**»، تقدم الكلام على ضبط الأربعاء في كتاب الصوم.

قوله في آخر الحديث: «**رواه الحاكم عن عبد الله بن صالح**» قال الحافظ: وعبد الله بن صالح هذا كاتب الليث بن سعد أخرج له البخاري في صحيحه[٢].

**تنبيه**: الليث[٣] هو أبو الحارث الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي المصري، اتفق العلماء على وصفه بالأمانة والجلالة والعبادة وغير ذلك من المكارم الظاهرات والمحاسن الباهرات ووصفه (١٨/ ب) الشافعي رحمه

(١) طبقات المحدثين (٤/ ٢٢) وبغية الطلب (٢/ ٨٣٦).

(٢) التاريخ الكبير ٥/ ١٢١، الضعفاء والمتروكين للنسائي: ٦٣، الجرح والتعديل ٥/ ٨٦-٨٧، المجروحين ٢/ ٤٠-٤٣، تاريخ بغداد ٩/ ٤٧٨-٤٨١، تذكرة الحفاظ ١/ ٣٨٨، ٣٩٠، العبر ١/ ٣٨٧، ميزان الاعتدال ٢ / ٤٤٠، ٤٤٧، الكاشف ٢ / ٩٦- ٩٧، المغني في الضعفاء ١/ ٣٤٣، سير أعلام النبلاء (١٠/ ٤٠٥)، تهذيب الكمال (١٥/ ٩٨)، تقريب التهذيب (٣٣٨٨ تهذيب التهذيب (٥/ ٢٥٦) مقدمة فتح الباري ٤١١- ٤١٣.

(٣) طبقات ابن سعد: ٧/ ٥١٧، التاريخ لابن معين: ٥٠١، التاريخ الكبير: ٧ / ٢٤٦، التاريخ الصغير: ٢/ ٢٠٩، الجرح والتعديل: ٧/ ١٧٩-١٨٠، مشاهير علماء الأمصار: (١٥٣٦): ١٩١، الحلية: ٧ / ٣١٨، تاريخ بغداد: ١٣/ ٣، تهذيب الكمال للمزي: ١١٥٢، سير أعلام النبلاء (٨/ ١٣٦)، تذكرة الحفاظ: ١/ ٢٢٤- ٢٢٦، ميزان الاعتدال ٣ / ٤٢٣، العبر للذهبي: ١ / ٢٦٦، تهذيب التهذيب: ٨ / ٤٥٩.

الله بكثرة الفقه وقال: إلا أنه ضيّعه أصحابه، يعني لم يعتنوا بكتبه ونقلها والتعليق عنها، ففات الناس معظم علمه. قال ابن بكير: رأيت من رأيت فلم أر مثل الليث، كان فقيه البدن عربي اللسان ومازال يعقد خصالا جميلة حتى عقد عشرة.

وقال قتيبة: كان دخلُ الليث كل سنة ثمانين ألف دينار وما وجبت عليه زكاة قط وجميل جلالته كثير مشهور، ويكفي في جلالته شهادة الإمامين الجليلين الشافعي وابن بكير أن الإمام الليث أفقه من الإمام مالك فهذان صاحبا مالك وهما بالمنزلة المعروفة من إجلال الإمام مالك وكيف وجلالة مالك وغزارة [فقهه] «لا تخفى. فقال الإمام أحمد: ما أصحّ حديثه وقال ابن بكير الليث أفقه من مالك ولكن كانت الحظوة لمالك وكان أهل بيته يقولون نحن من الفرس من أصبهان وقدم بغداد وعرض عليه المنصور ولاية مصر فأبى واستعفاه. ولد سنة ثلاث أو أربع وتسعين وتوفي في [شعبان سنة] خمس ومائة، ومناقبه كثيرة مشهورة. قاله الكرماني(١).

**تتمة**: عن أبي الزبير عن جابر أن أم سلمة استأذنت النبي ﷺ في الحجامة فأمر أبا طيبة أن يحجمها، قال حسبت أنه قال كان أخاها من الرضاعة أو غلاما لم يحتلم.

قال في **المفهم**(٢): فيه دليل على أن المرأة لا ينبغي لها أن تفعل في نفسها

(١) الكواكب الدراري (١/ ٩٢).

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (١٨/ ٧٦).

شيئا من التداوي أو ما يشبهه إلا بإذن زوجها لإمكان أن يكون ذلك الشيء مانعا له من حقه ومنقصا لغرضه منها وإذا كانت لا تشرع في شيء من التطوعات التي تتقرب بها إلى الله تعالى إلا بإذن منه كان أحرى وأولى أن لا تتعرض لغير القُرَب إلا [بإذنه]، اللهم إلا أن تدعو إلى ذلك ضرورة من خوف موت أو مرض شديد فهذا لا يحتاج فيه إلى أذى لأنه قد التحق بقسم الواجبات المتعينة وأيضا فإن الحجامة وما يتنزل [منزلها ما يحتاج] فيها إلى محاولة الغير فلا بد فيها من استئذان الزوج لنظره فيمن يصلح وفيما يحل من ذلك، ألا ترى أنه ﷺ أمر [أبا طيْبة] أن يحجمها لمّا علم ما بينهما من السبب المبيح كما قال الراوي: حسبت أنه كان أخاها من الرضاعة أو غلاما لم يحتلم ولا شك في مراعاة هذا هي الواجبة متى وجد ذلك فإن لم يوجد من يكون كذلك وقعت الضرورة إلى معالجة الكبير الأجنبي جاز دفعا لأعظم الضررين وترجيحا لأخف الممنوعين وفيه من الفقه ما يدل على [أنّ] ذا المحرم يجوز أن يطلع من ذاتِ محرمه على بعض ما يحرم على الأجنبي وكذلك الصبي فإن الحجامة غالبا إنما تكون من بدن المرأة فيما لا يجوز للأجنبي الاطلاع عليه كالقفا والرأس والساقين، اهـ. وللشافعي في المسألة خلاف والراجح جواز نظره إلى ما يبدو في المهنة، والله أعلم.

خاتمة: قال أبو الليث السمرقندي في كتابه بستان العارفين[١] وإذا أراد الإنسان الحجامة يستحب له أن لا يقرب النساء من قبل ذلك بيوم وليلة

(١) بستان العارفين (ص ٣٧٢).

وبعده مثل ذلك وكذلك إذا أراد الفصد وإذا أراد أن يحتجم في الغد يستحب له في يومه أن يتعشى عند العصر فإنه أنفع وإذا كان الرجل به [مِرَّة] فليذق شيئا ثم ليحتجم كي لا يغلبه على عقله ولا ينبغي أن يدخل الحمام في يومه [ذلك].

وقال بعض الأطباء: من احتجم وجامع ودخل الحمام في يوم واحد عجيب منه إن لم يمت. وإذا احتجم الرجل وافتصد لا ينبغي له أن يأكل على إثره مالحا فإنه يخاف منه القروح والجرب ويستحب على إثره الخل ليسكن ما به ثم يحسو شيئا من المرقة ويتناول شيئا من الحلاوة إن قدر عليها ولا ينبغي أن يأكل في يومه لبنا حليبا أو رائبا أو نحو ذلك ويقل من شرب الماء في يومه ذلك، اهـ. (١٩/ أ).

**٥٢٦٠- وَعَن معمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَن النَّبِي ﷺ قَالَ من احْتجم يَوْم الْأَرْبَعَاء أَو يَوْم السبت فَأَصَابَهُ وضح فَلَا يَلُومن إِلَّا نَفسه رَوَاهُ أَبُو دَاوُد هَكَذَا وَقَالَ قد أسْند وَلَا يَصح**(١)

**الوضح بِفَتْح الْوَاو وَالضَّاد الْمُعْجَمَة جَمِيعًا بعْدهَا حاء مُهْملَة وَالْمرَاد بِهِ هُنَا البرص.**

(١) أخرجه أبو داود في المراسيل (٤٥١) مرسلا عن الزهرى. وأخرجه البزار (٧٨٠٠) والحاكم (٤/ ٤٠٩- ٤١٠) عن أبى هريرة. وصححه الحاكم وتعقبه الذهبى فقال: فيه سليمان بن أرقم متروك. وضعفه الألبانى في الضعيفة (١٥٢٤) وضعيف الترغيب (٢٠٢٣). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

**٥٢٦١- وَعَن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَن النَّبِي صلى الله عليه وسلم قَالَ إِذا اشْتَدَّ الْحر فاستعينوا بالحجامة لَا يتبيغ الدَّم بأحدكم فيقتله رَوَاهُ الْحَاكِم وَقَالَ صَحِيح الْإِسْنَاد[١].**

(١) أخرجه ابن حبّان في المجروحين (٣/ ٢٨٨)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٢١٢)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبى. وضعفه الألبانى في الضعيفة (٢٣٣١) وقال موضوع في ضعيف الترغيب (٢٠٢٤). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

## [التَّرْغِيب فِي عِيَادَة المرضى وتأكيدها وَالتَّرْغِيب فِي دُعَاء الْمَرِيض]

٥٢٦٢- عَن أبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَن رَسُول الله ﷺ قَالَ حق الْمُسلم على الْمُسلم خمس رد السَّلَام وعيادة الْمَرِيض وَاتِّبَاع الْجَنَائِز وَإِجَابَة الدعْوَة وتشميت الْعَاطِس. رواه البخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجه[1].

٥٢٦٣- وَفِي رِوَايَة لمُسلم حق الْمُسلم على الْمُسلم سِتّ قيل وَمَا هن يَا رَسُول الله قَالَ إِذا لَقيته فَسلم عَلَيْهِ وَإِذا دعَاك فأجبه وَإِذا استنصحك فانصح لَهُ وَإِذا عطس فَحَمدَ الله فشمته وَإِذا مرض فعده وَإِذا مَاتَ فَاتبعهُ ورواه الترمذي والنسائي[2] بنحو هذه.

قوله: «**عن أبي هريرة**» تقدم. قوله ﷺ: «**حق المسلم على المسلم خمس**» أي واجب المسلم على المسلم كذا.

قوله: «**رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنائز وإجابة الدعوة وتشميت العاطس**» الحديث، وفي رواية لمسلم حق المسلم على المسلم ست، فالسادسة: [وإذا] استنصحك فانصح له، وتقدم الكلام على النصح مبسوطا و[تقدم الكلام] على [رد السلام في بابه، وأما رد] السلام فهو فرض

(١) البخاري (١٢٤٠)، و مسلم (٢١٦٢)، وابن ماجه (١٤٣٥)، وأبو داود (٥٠٣٠).
(٢) مسلم (٢١٦٢)، والترمذي (٢٧٣٧)، والنسائي (٤/ ٥٣).

بالإجماع فإن كان السلام على واحد كان الردّ فرض عين [عليه] وإن كان على جماعة كان فرض كفاية في حقهم إذا ردّ [بعضهم] سقط الحرج عن [الناس[١]، انتهى، وتقدم الكلام على رد السلام في بابه مبسوطا].

قوله: «**وعيادة المريض**»، أما عيادة المريض فسنة بالإجماع وسواء فيه من يعرفه ومن لا يعرفه، والقريب والأجنبي[٢] ومنهم من جعلها فرض كفاية مطلقا و[قد] أوجبها أبو حنيفة وهذا في المريض المسلم، واختلف العلماء في الأوكد والأفضل منهما فإن لم يكن عند المريض من يتعهده وجبت[٣].

وقال صاحب **الحاوي**[٤] وغيره يستحب أن يعمّ بعيادته الصديق والعدو ومن يعرفه ومن لا يعرفه لعموم الأحاديث.

والسنة في عيادة المريض التخفيف[٥] وتكره إطالة القعود عنده لما فيه من إضجاره والتضييق عليه ومنعه من بعض تصرفاته[٦] ولا فرق في المرض بين قليله وكثيره ومن تمام العيادة وضع اليد في يد المريض[٧] والسؤال عن حاله والدعاء له بالشفاء والبسط له في أجله وإن رآى علامات الموت نبهه على

---

(١) شرح النووى على مسلم (١٤/ ٣٢).

(٢) شرح النووى على مسلم (١٤/ ٣١).

(٣) أعلام الحديث (١/ ٦٦١)، وشرح السنة (٥/ ٢١٢)، وإكمال المعلم (٧/ ٤٦)، والاعلام (١٠/ ٢٤٠).

(٤) الحاوي الكبير (٣/ ٤).

(٥) التمهيد (١/ ١٩٧).

(٦) المجموع (٥/ ١١٢).

(٧) شرح الصحيح (٩/ ٢٨١).

الوصية والتحلل والذكر بلطف وقتا بعد وقت ولقنّه من الذكر ما ورد أن من قاله في مرض موته غفر له ونحو ذلك[١].

وفي مروج الذهب[٢] عن فقير بن مسكين قال: دخلت على الشافعي أعوده في مرض موته فقلت له: كيف أصبحت [يا أبا عبد الله؟] قال: أصبحت من الدنيا [راحلا] ولإخواني مفارقا وبكأس المنية شاربا ولا أدري إلى الجنة تصير روحي فأهنيها أم إلى النار فأعزّيها، وأنشد يقول:

**ولما قسى قلبي وضاقت مذاهبي جعلت [الرجا] مني لعفوك سلما**
**تعاظمني ذنبي فلما قرنته بعفوك ربي كان عفوك أعظما**

قال بعضهم: وللزيارة آداب منها: تطييب قلب المريض والدعاء له قبل الانصراف وأن لا يأكل ولا يضحك عنده بل يظهر له التضجر ولا يطيل الجلوس عنده إلا أن يعلم من حال المريض أنه يشتهي ذلك، ففي الحديث عيادة المريض قدر فواق ناقة وهو قدر ما بين الحلبتين من الراحة وتضم فاؤها وتفتح، قاله في النهاية[٣]، ويحمل معه شيئا يناسب حال المريض من فاكهة ومشموم ونحوهما، واختلفوا في استحباب الزيارة للمرأة، اهـ. قاله ابن العماد في شرح العمدة[٤].

(١) عمدة السالك (ص ٨٩).

(٢) مروج الذهب للمسعودي (٢/ ٤٦)، و فقير بن مسكين لم أجد له ترجمة.

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٤٧٩).

(٤) وهو شرح مفقود.

وأما اتباع الجنائز فسنة بالإجماع وسواء فيه من يعرفه ومن لا يعرفه وقريبه وغيرهما[١]، وسيأتي الكلام على ذلك في بابه، وأما إجابة الدعوة [والمراد بإجابة الدعوة إلى] وليمة ونحوها [من الطعام]، وتقدم الكلام على إجابة الدعوة مبسوطا في بابها. وأما تشميت العاطس فهو أن يقول له يرحمك الله ويقال [تشميت العاطس] بالشين المعجمة والسين المهملة لغتان مشهورتان[٢]، الدعاء بالخير والبركة والمعجمة أعلاهما[٣]. والأصل فيه السين المهملة فقلبت شينا معجما.

وقال صاحب **المحكم**[٤]: تسميت العاطس معناه هداك الله إلى السمت، قال: وذلك لما في العطاس من الانزعاج والقلق، وقال أبو عبيد وغيره بالشين المعجمة أعلى اللغتين وتشميت العاطس سنة على الكفاية إذا فعله بعض الحاضرين سقط الأمر عن الباقين وشرطه أن يسمع قول العاطس الحمد لله[٥]، وفي الحديث عن أنس بن مالك[٦] قال: عطس رجلان عند النبي ﷺ فشمت أحدهما ولم يشمت الآخر فقال (١٩/ ب) إنّ هذا حمد الله تعالى وإن هذا لم يحمد الله، رواه الجماعة إلا النسائي، وتشميت العاطس

---

(١) شرح النووى على مسلم (١٤/ ٣١).

(٢) شرح النووى على مسلم (١٤/ ٣١).

(٣) الكواكب الدرارى (١٩/ ١٢٤).

(٤) المحكم والمحيط الأعظم (٨/ ٤٧١).

(٥) شرح النووى على مسلم (١٤/ ٣١-٣٢).

(٦) صحيح البخاري (٦٢٢١)، ومسلم (٢٩٩١).

بالشين المعجمة والمهملة لغتان كما تقدم[١]. قال ثعلب: معناه بالمعجمة أبعد الله عنك الشماتة وبالمهملة هو من السمت وهو القصد والهدى، وأجمعت الأمة على أنه مشروع ثم اختلفوا في إيجابه فأوجبه أهل الظاهر وابن مريم من المالكية على كل من سمعه لظاهر قوله في الحديث: فحقّ على كل من سمعه أن يُشمته[٢].

قال القاضي: والمشهور من [مذهبه] أنه فرض كفاية وبه قال جماعة من العلماء كردّ السلام، ومذهب الشافعي وأصحابه وآخرين [أنّه] سنة وأدب وليس بواجب، وحملوا الحديث على الندب والأدب، كقوله عليه السلام: حق على كل مسلم أن يغسِل في كل سبعة أيام. قال القاضي[٣]: واختلف العلماء في كيفية الحمد والرد واختلفت فيه الآثار فقيل: يقول الحمد لله، وقيل: يقول الحمد لله رب العالمين، وقيل: يقول الحمد لله على كل حال، وقال ابن جرير: هو مخيّر بين هذا كلّه، وهذا هو الصحيح، وأجمعوا على أنه مأمور بالحمد وأما لفظ المشمت فقيل: يقول يرحمك الله، وقيل: يقول يرحمنا الله وإياكم. قال: واختلفوا في رد العاطس على المشمت فقيل: يهديكم الله ويصلح بالكم، وقيل: يقول يعفو الله لنا ولكم، وقال مالك والشافعي: يتخير بين هذين، هذا هو الصواب، فقد صحت الأحاديث بهما. قال: ولو تكرّر

---

(١) شرح النووي على مسلم (١٨/ ١٢٠).

(٢) شرح النووي على مسلم (١٨/ ١٢٠).

(٣) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٨/ ٥٤١)، وشرح النووي على مسلم (١٨/ ١٢٠-١٢١).

العطاس فقال مالك يشمته ثلاثا ثم يسكت.

وقوله: «**إذا عطس أحدكم فحمد الله فشمتوه وإذا لم يحمد الله فلا تشمتوه**» هذا تصريح بالأمر بالتشميت إذا حمد العاطس وتصريح بالنهي عن تشميته إذا لم يحمد الله فيكره تشميته إذا لم يحمد فلو حمد الله ولم [يسمع] الإنسان لم يشمته. وقال مالك: لا يشمته حتى يسمع حمدَه. قال القاضي: قال بعض شيوخنا: وإنما أمر بالحمد لما حصل له عن المنفعة بخروج ما اختنق في دماغه من الأبخرة[١]، اهـ. قاله في الديباجة.

[فأما من روى التسميت] [فأما] بالسين المهملة [من] السمت والسمت الدعاء، وقيل اشتقاق تسميت العاطس من السمت وهو الهيئة الحسنة أي جعلك الله على سمت حسن لأن هيئته تنزعج للعطاس ومنه حديث عمر: فينظرون إلى سمته وهديه أي حسنه هيئته ومنظره في الدين وليس من الحسن والجمال. وقيل: هو من السمت الطريق، يقال الزم هذا السمت وفلان حسن السمت أي حسن القصد. وأما من رواه بالشين المعجمة فيقال شمت فلان وشمتُّ عليه تشميتا فهو مُشمت واشتقاقه من الشوامت وهي القوائم [فإنه] دعاء للعاطس بالثبات على طاعة الله تعالى، وقيل معناه أبعدك الله عن الشماتة وجنّبك ما يشمت به عليك، قاله في النهاية[٢]. والله أعلم].

---

(١) شرح النووي على مسلم (١٨/ ١٢١).

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٥٠٠).

[تنبيه: في الحديث من سبق العاطس بالحمد أمن من الشَّوْص واللَّوْص والعِلَّوْص]. الشوص وجع الضرس، [وقيل] الشوصة وجع في البطن من ريح ينعقد تحت الأضلاع، وقيل التخمة. [قاله في **النهاية**][١]. واللّوص قيل هو وجع في الرأس، والعلوص قيل هو وجع في القلب، كذا سمعناه من بعض الفضلاء. [وقال أبو الليث: الشوص وجع الضرس واللوص وجع الأذن **والعلوص وجع البطن، اهـ**].

**فائدة في التثاؤب**: قال الجوهري[٢]: لا يقال تثاؤب وأما حدّ التثاؤب فهو التنفس الذي ينفتح منه الفم لدفع البخارات المختنقة في عضلات الفك، وهو إنما ينشأ [عن] امتلاء المعدة وثقل البدن ويورث الكسل وسوء الفهم والغفلة فإذا جرى له ذلك فليضع يده على فمه لئلا يبلغ الشيطان مراده من تشويه صورته ودخوله فمه وضحكه منه، وإنما قال من الشيطان وأضاف إليه لأنه هو الذي يدعو الإنسان (٢٠/أ) إلى إعطاء النفس شهوتها من الطعام ويزين له ذلك وإنما قال يعني إذا بالغ في التثاؤب ضحك الشيطان فرحا بذلك. وقيل لم يتثاوب نبي قط. اهـ قاله الكرماني[٣].

**٥٢٦٤- وَعنهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ إِن الله عز وَجل يَقُول يَوْم الْقِيَامَة يَا ابْن آدم مَرِضت فَلم تعدني قَالَ يَا رب كَيفَ أعودك وَأَنت رب الْعَالمين قَالَ أما علمت أَن عَبدِي فلَانا مرض فَلم تعده أما علمت أَنَّك لَو**

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٥٠٩).
(٢) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (١٣/ ٢٠٥).
(٣) الكواكب الدراري (١٣/ ٢٠٦).

**عدته لَوَجَدْتنِي عِنْده يَا ابْن آدم استطعمتك فَلم تطعمني قَالَ يَا رب كَيفَ أطعمك وَأَنت رب الْعَالمين قَالَ أما علمت أَنه استطعمك عَبدِي فلَان فَلم تطعمه أما علمت أَنَّك لَو أطعمته لوجدت ذَلِك عِنْدِي يَا ابْن آدم استسقيتك فَلم تَسْقِنِي قَالَ يَا رب وَكَيف أسقيك وَأَنت رب الْعَالمين قَالَ استسقاك عَبدِي فلَان فَلم تسقه أما إِنَّك لَو سقيته وجدت ذَلِك عِنْدِي رواه مسلم.**[1]

قوله: «**وعنه**» تقدم الكلام عليه.

قوله ﷺ: «**إن الله عز وجل يقول يوم القيامة: يا ابن آدم مرضت فلم تعدني. قال: يا رب كيف أعودك وأنت رب العالمين؟ قال: أما علمت أن عبدي فلانا مرض فلم تعده، أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده**» الحديث، قال العلماء: إنما أضاف المرض إليه سبحانه وتعالى والمراد العبد تشريفا وتقريبا له، قالوا: ومعنى وجدتني عنده أي وجدت ثوابي وكرامتي ويدل عليه قوله تعالى في تمام الحديث: «**لو أطعمته لوجدت ذلك عندي ولو سقيته لوجدت ذلك عندي**» أي ثوابه والله أعلم[2].

**٥٢٦٥- وَعَن أبي سعيد الْخُدْرِيّ ﵁ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ عودوا المرضى وَاتبعُوا الْجَنَائِز تذكركم الْآخِرَة رَوَاهُ أَحْمد وَالْبَزَّار وَابْن حبَان فِي صَحِيحه**[3].

---

(١) صحيح مسلم (٤٣) (٢٥٦٩).

(٢) شرح النووى على مسلم (١٦/ ١٢٦).

(٣) أخرجه أحمد ٣/ ٤٨(١١٤٤٥) و(١١٤٤٦)، والبخاري في الأدب المفرد (٥١٨)، والبزار (٨٢٢ و٨٢٣/ كشف الأستار)، وابن حبان (٢٩٥٥). وقال الألبانى : حسن =

**٥٢٦٦- وَعنهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنه سمع رَسُول الله ﷺ يَقُول خمس من عملهن فِي يَوْم كتبه الله من أهل الْجنَّة من عَاد مَرِيضا وَشهد جَنَازَة وَصَامَ يَوْمًا وَرَاح إِلَى الْجُمُعَة وَأعْتق رَقَبَة رَوَاهُ ابْن حبَان فِي صَحِيحه[١].**

**٥٢٦٧- وَعَن معَاذ بن جبل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ خمس من فعل وَاحِدَة مِنْهُنَّ كَانَ ضَامِنا على الله عز وَجل من عَاد مَرِيضا أَو خرج مَعَ جَنَازَة أَو خرج غازيا أَو دخل على إِمَام يُرِيد تعزيره وتوقيره أَو قعد فِي بَيته فَسلم النَّاس مِنْهُ وَسلم من النَّاس. رواه أحمد[٢] والطبراني واللفظ له[٣] وأبو يعلى**

---

صحيح- «أحكام الجنائز» (٨٦) وصحيح الترغيب (٣٤٩٧) والصحيحة (١٩٨١). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

(١) أخرجه أبو يعلى (١٠٤٣) و(١٠٤٤)، وابن حبان (٢٧٧١) وقال الهيثمي في المجمع ٣/ ٢٩) رجاله ثقات. وقال الألباني في السلسلة الصحيحة (١٠٢٣)، ـ صحيح الترغيب (٦٨٦) و(١٨٩٩) و(٣٤٧٠) و(٣٤٩٦). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

(٢) أحمد في مسنده (٢٢٠٩٣)، والبزار كما في كشف الأستار (٢/ ٢٥٧) الأموال لابن زنجويه (٤٩)، والطبراني في الكبير (٢٠/ ٣٧) (٥٥)، وفي الأوسط (٨٦٥٤)، وابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٤٩٠)، والحاكم (١/ ٢١٢، ٢/ ٩٠). وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٢٩٩):رواه الطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة وفيه كلام، وبقية رجاله ثقات.

قال البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٢/ ٤١٦) رواه أبو يعلى، وأحمد بن حنبل، والطبراني واللفظ له، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما. ورواه أبو داود في سننه من حديث أبي أمامة.

وقال الحاكم: هذا حديث رواته مصريون، ثقات، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٥٣). صحيح الترغيب والترهيب (٣٤٧١).

(٣) الطبراني في الكبير (٢٠/ ٣٧) (٥٥).

**وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما[(١)]، وروى أبو داود نحوه من حديث أبي أمامة[(٢)]، وتقدم في الأذكار.**

قوله: «**وعن معاذ بن جبل**» تقدم الكلام على مناقبه.

قوله ﷺ: «**خمس من فعل واحدة منهن كان ضامنا على الله تعالى**»، وذكر منهن: «**من عاد مريضا**» الحديث، ضامن بمعنى صاحب ضمان يعني أنه في رعاية الله تعالى. قوله: «**أو دخل على إمام يعزره ويوقره**» الحديث، يعزره التعزير هاهنا: الإعانة والتوقير والنصر مرة بعد مرة. وأصل التعزير: المنع والرد، فكأن من نصرته قد رددت عنه أعداءه ومنعتهم من أذاه، ولهذا قيل للتأديب الذي هو دون الحد تعزير، لأنه يمنع الجاني أن يعاود الذنب. يقال: عزرته، وعزرته، فهو من الأضداد[(٣)].

**٥٢٦٨- وَعَن أبي هُرَيْرَة ﷺ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ من أصبح مِنْكُم الْيَوْم صَائِما فَقَالَ أَبُو بكر أَنا فَقَالَ من أطْعم مِنْكُم الْيَوْم مِسْكينا فَقَالَ أَبُو بكر أَنا فَقَالَ من تبع مِنْكُم الْيَوْم جَنَازَة فَقَالَ أَبُو بكر أَنا قَالَ من عَاد مِنْكُم الْيَوْم**

---

(١) ابن خزيمة (١٤٩٥) وابن حبان (٣٧٢).

(٢) سنن أبي داود (٢٤٩٤) عن أبي أمامة الباهلي، عن رسول الله ﷺ قال: ثلاثة كلهم ضامن على الله عز وجل: رجل خرج غازيا في سبيل الله، فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة، أو يرده بما نال من أجر وغنيمة، ورجل راح إلى المسجد، فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة، أو يرده بما نال من أجر وغنيمة، ورجل دخل بيته بسلام فهو ضامن على الله عز وجل وصححه الألباني.

(٣) النهاية (٣/ ٢٢٨).

مَرِيضا قَالَ أَبُو بكر أَنا فَقَالَ رَسُول الله ﷺ مَا اجْتمعت هَذِه الْخِصَال قطّ فِي رجل إِلَّا دخل الْجنَّة رَوَاهُ ابْن خُزَيْمَة فِي صَحِيحه[(١)].

٥٢٦٩- وَعَن أبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ من عَاد مَرِيضا ناداه مُنَاد من السَّمَاء طبت وطاب ممشاك وتبوأت من الْجنَّة منزلا رَوَاهُ التِّرْمِذِيّ وَحسنه وَابْن مَاجَه وَاللَّفْظ لَهُ وَابْن حبَان فِي صَحِيحه[(٢)]كلهم من طَرِيق أبي سِنَان وَهُوَ عِيسَى بن سِنَان الْقَسْمَلِي عَن عُثْمَان بن أبي سَوْدَة عَنهُ

وَلَفظ ابْن حبَان عَن النَّبِي ﷺ إِذا عَاد الرجل أَخَاهُ أَو زَارَهُ قَالَ الله تَعَالَى طبت وطاب ممشاك وتبوأت منزلا فِي الْجنَّة

قوله: «عن أبي هريرة» تقدم.

قوله: «طبتَ وطاب ممشاك وتبوأت من الجنة منزلا». قوله: «من عاد مريضا» أي زاره وافتقده. سميت عيادة لأن الناس يتكررون عليه أي يرجعون، ويقال عدت المريض عودا وعيادة. ومعنى تبوأت اتخذت من الجنة منزلا.

قوله: «القِسملي» بكسر القاف واسمه عيسى بن سلمان وقيل عيسى بن سنان الشامي سكن البصرة في القسامل فنسب إليها، [فالقسمل] من الأزد.

---

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٥١٥)، ومسلم (١٢ و٨٧- ١٠٢٨)، وابن خزيمة (٢١٣١). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٤٤٣)، والترمذى (٢٠٠٨)، وابن حبان (٢٩٦١). وحسنه الألباني في صحيح الأدب المفرد (ص: ١٣٨)، وتحقيق رياض الصالحين للألباني (ص: ١٨٧).

**٥٢٧٠- وَعَن ثَوْبَان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَن النَّبِي ﷺ قَالَ إِن الْمُسلم إِذا عَاد أَخَاهُ الْمُسلم لم يزل فِي خرفة الْجنَّة حَتَّى يرجع قيل يَا رَسُول الله وَمَا خرفة الْجنَّة قَالَ جناها. رواه أحمد ومسلم واللفظ له والترمذي[١] خرفة الْجنَّة بِضَم الْخَاء الْمُعْجَمَة وَبعدهَا رَاء سَاكِنة هُوَ مَا يخْتَرف من نخلها أَي يجتنى**

[قوله: «**وعن ثوبان**» هو مولى رسول الله ﷺ، تقدم الكلام على مناقبه.

قوله ﷺ: «**المسلم إذا عاد أخاه المسلم لم يزل في خرفة الجنة حتى يرجع**» الحديث، خرفة الجنة بضم الخاء هو ما يخترف من نخلها أي يجتنى، اهـ. قاله المنذري.

قال الأصمعي[٢]: المخارف واحدها مخرف وهو [جنا النخل] لأنه يخترف أي [يجتنى] قال بعض العلماء: أي يئول به ذلك إلى الجنة واجتناء ثمارها، واتفق العلماء على فضل عيادة المريض، وفي هذا الحديث [ذكر] فوائد العيادة عاجلا وآجلا وما أطيب وأكثر خرفة الجنة وخرفة الجنة جناها والجنا اسم ما يجتنى من [الثمر] قاله في [الحقائق] [٣]

**٥٢٧١- وَعَن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ من تَوَضَّأ الْوضُوء وَعَاد أَخَاهُ الْمُسلم محتسبا بوعد من جَهَنَّم سبعين خَرِيفًا قلت يَا أَبَا حَمْزَة مَا**

---

(١) أخرجه أحمد (٢٢٤٠٧)، مسلم (٢٥٦٨)، الترمذي (٩٦٧) وقال: «حديث ثوبان حديث حسن»، انظر: صحيح الجامع الصغير وزيادته (١٩٤٨)، و صحيح الترغيب والترهيب (٣/ ٣٥٨) صحيح.

(٢) غريب الحديث (١/ ٨١)، وإكمال المعلم (٨/ ٣٧)، ومشارق الأنوار (١/ ٢٣٣).

(٣) حدائق الأولياء (٢/ ٥٨).

**الخريف قَالَ الْعَام رواه أبو داود**[1] **من رواية الفضل بن دلهم القصاب**

قوله: «**وعن أنس**» كنيته أبو حمزة.

قوله: «**من توضأ فأحسن الوضوء وعاد أخاه المسلم محتسبا بوعد من جهنم مسيرة سبيعن خريفا. قلت: يا أبا حمزة وما الخريف؟ قال: العام**» الحديث. يستحب لعائد المريض أن يكون على وضوء وتقدم الكلام على إحسان الوضوء في كتاب الطهارة.

قوله: «**روى أبو داود من رواية الفضل ابن دَلْهَم القصاب**» ، الفضل بن دلهم القصاب : قال ابن معين: ضعيف ، وقال مرة صالح: وقال أحمد: لا يحفظ، وقال مرة: ليس به بأس، وقال أبو داود: ليس بالقوي ولا الحافظ ،

(١) سنن أبي داود (٣٠٩٧) من طريق محمد بن خالد، عن الفضل بن دلهم الواسطي، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك. وقال أبو داود: (والذي تفرد به البصريون منه العيادة وهو متوضئ)، وقال المنذري في مختصر سنن أبي داود ٤/ ٢٧٧: (في إسناده الفضل بن دلهم القصاب، بصري وقيل: واسطي، قال يحيى بن معين: ضعيف الحديث، وقال مرة: حديثه صالح، وقال الإمام أحمد: لا يحفظ، وذكر أشياء مما أخطأ فيها، وقال مرة: ليس به بأس، وقال ابن حبان: كان ممن يخطئ، فلم يفحش خطؤه حتى يبطل الاحتجاج به، ولا اقتفى أثر العدول فيسلك سنتهم، فهو غير محتج به إذا انفرد)، وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٥٥٨)، وضعيف الترغيب والترهيب (٢/ ٣٨١)، وضعيف الجامع الصغير وزيادته (٥٥٣٩)، وقال الألباني: ضعيف، ضعيف أبي داود (٦٨٢) وأخرجه الطبراني في الأوسط (٩٤٤١) عن يعقوب بن إسحاق بن الزبير الحلبي، عن أبي جعفر النفيلي، عن أبي سفيان المعمري محمد بن حميد، عن معمر بن رائد، عن ثابت، عن أنس. ويعقوب بن إسحاق شيخ الطبراني لم نقع له على ترجمة فيما بين أيدينا من المصادر.

وقال ابن حبان: هو غير محتج به إذا انفرد].

فائدة: الصواب أن عيادة الذمي مستحبة أو جائزة والقربة موقوفة على نوع حرمة [تقترن] بها من جوار أو قرابة ففي **صحيح البخاري**(١) عن أنس بن مالك قال: كان غلام يهودي يخدم النبي ﷺ فمرض فأتاه النبي ﷺ يعوده فقعد عند رأسه فعرض عليه الإسلام وقال: أسلم. فنظر الغلام إلى أبيه وهو عنده، فقال: أطع أبا القاسم. فأسلم. فخرج النبي ﷺ وهو يقول: الحمد لله الذي أنقذه من النار. ففي هذا الحديث إشارة إلى جواز عيادة المسلم مرضى أهل الذمة، وفيه أيضا إشارة إلى أنه ينبغي لعائد الذمي أن يرغِّبه في الإسلام ويبين له محاسنه ويحثّه عليه ويحرضه على معاجلته قبل أن يصير إلى حال لا ينفعه فيها توبته. وينبغي لإنسان إن دعا لذمي دعا له بالهداية ونحوها.

تتمة: لا فرق في المرض بين قليله وكثيره فتستحب العيادة ولنا وجه أن الأرمد لا يُعاد، ونقل عن المالكية، والصواب خلافه فتستحب العيادة من وجع العين لأن النبي ﷺ عاد زيد بن الأرقم من رمد كان به، رواه أبو داود والحاكم والبيهقي بإسناد صحيح رجاله ثقات(٢).

---

(١) النجم الوهاج في شرح المنهاج (٣/ ٩).

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ٣٧٥)، والبخاري في الأدب المفرد (٥٣٢)، وأبو داود (٣١٠٢) و الحارث في «المسند» (٢٤٧-الزوائد):، وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (١٩٨)، والطبراني في معجمه الكبير (٥/ ١٩٠ / ٥٠٥٢)، والحاكم (١٢٦٥)، وعنه البيهقي في الكبرى (٣/ ٣٨١) عن يونس بن أبي إسحاق عن أبيه عن زيد بن أرقم قال: عادني رسول الله ﷺ من وجع كان بعيني.

=

وقال ابن الصلاح في **رحلته**[(١)]: لا تسن عيادة الأرمد، وهذا الحديث حجة عليه ويقاس عليه وجع [الضرس والرّمد] ونحوهما.

وأما ما رواه الطبراني في [معجمه] الكبير أن النبي ﷺ قال: ثلاثة ليس لهم عيادة العين و[الرمد] والضرس، فقال البيهقي: الصحيح وقفه على يحيى بن أبي كثير.[(٢)] قال: وأما ما رواه جابر مرفوعا لا غمّ إلا غمّ الدين ولا وجع (٢٠/ ب) إلا وجع العين فحديث منكر[(٣)].

---

=

وقال الحاكم هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه، و له شاهد صحيح من حديث أنس بن مالك وأخرجه الحاكم (١٢٦٦) من طريق الزبير بن عدي عن أنس قال: عاد رسول الله ﷺ زيد بن أرقم من رمد كان به والحديث صححه النووي في خلاصة الأحكام (٢ / ٩٠٩)، وقال الألباني: حسن. صحيح أبي داود (٢٦٥٩) وله طريق آخر أخرجه أحمد (٣/ ١٦١)، (٣/ ١٥٦)، وعبد بن حميد (٢٧٠)، وابن الجعد (٢٢٤٤) عن جابر عن خيثمة عن زيد بن أرقم ان النبي ﷺ أتاه يعوده وهو يشتكى عينيه فقال أرأيت ان كان عيناك لما بهما أو نحوا من هذا كيف تصنع قال إذا اصبر واحتسب قال لو كان عيناك لما بهما لقي الله من غير ذنب

قلت: وجابر هو الجعفي المتهم. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٣٠٨) وقال: رواه البزار وفيه جابر الجعفي وفيه كلام كثير وقد وثق.

(١) النجم الوهاج في شرح المنهاج (٣/ ٩).

(٢) عمدة القاري (٢١/ ٢١٣) قال:روى البيهقي والطبراني مرفوعا: ثلاثة ليس لهم عيادة: العين والدمل والضرس. قلت: صحيح البيهقي أنه موقوف على يحيى بن أبي كثير،.

(٣) وقال الألباني في السلسلة الضعيفة (٧٤٦): موضوع. رواه ابن حبان في الضعفاء (١ / ٣٤٦) والطبراني في الأوسط (٦٨ / ١ و١٤٥ / ١) وفي الصغير (ص ١٧٦) وعنه القضاعي (٧٢ / ٢) وابن عدي (١٨٨ / ١).

وروي عن عبد الله بن وهب أنه عاد حرملة بن يحيى وهو أرمد فقال: إني لم أعدك للرمد ولكنك من أهلي، وفي الرحلة أيضا: عن أبي عبد الله الفراوي أن العيادة تستحب في الشتاء ليلا وفي الصيف نهارا، وفي كتاب الأحياء إنما يعاد المريض بعد ثلاثة أيام ويدل له[(١)] ما رواه ابن ماجه[(٢)] عن أنس قال: كان النبي ﷺ لا يعود المريض إلا بعد ثلاثة أيام، اهـ.

**٥٢٧٢- وَعَن عَليّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعت رَسُول الله ﷺ يَقُول مَا من مُسلم يعود مُسلما غدْوَة إِلَّا صلى عَلَيْهِ سَبْعُونَ ألف ملك حَتَّى يُمْسِي وَإِن عَاد عَشِيَّة إِلَّا صلى عَلَيْهِ سَبْعُونَ ألف ملك حَتَّى يصبح وَكَانَ لَهُ خريف فِي الْجنَّة رَوَاهُ التِّرْمِذِيّ[(٣)] وَقَالَ حَدِيث حسن غَرِيب وَقد رُوِيَ عَن عَليّ مَوْقُوفا انْتهى وَرَوَاهُ**

---

(١) النجم الوهاج في شرح المنهاج (٣/ ٩).

(٢) ابن ماجه (١٤٣٧)، وأخرجهابن أبي الدنيا المرض والكفارات (٥٤)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٦٤٢)، وفي المعجم الصغير (٤٨٤)، وابن عدي في الكامل (٩/ ٤٧٨)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ص ٢٣٦.
قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٢٩٥) رواه الطبراني في الأوسط، وفيه نصر بن حماد وهو متروك، وضعفه جماعة وقال ابن عدي: وهو مع ضعفه يكتب حديثه. وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٩٩)، والضعيفة (١٤٥، ١٤٦): موضوع.

(٣) سنن الترمذي (٩٦٩)، وأخرجه ابن المبارك في الزهد (٧١٨)، وابن أبي شيبة في مصنفه ١٠٨٣٥، وأحمد (١/ ٨١)، (١/ ٩١)، وأبو داود (٣٠٩٩)، وابن ماجه (١٤٤٢)، وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (٨٩)، و النسائي في الكبرى (٧٤٩٤)، وأبو يعلى (٢٦٢)، والطبراني في معجمه الأوسط (٧٤٦٤)، والحاكم (١٢٦٤)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وقد روي عن علي هذا الحديث من غير وجه منهم من وقفه ولم =

أَبُو دَاوُد[(١)] مَوْقُوفا على عَليّ ثمَّ قَالَ وَأسْندَ هَذَا عَن عَليّ من غير وَجه صَحِيح عَن النَّبِي ﷺ ثمَّ رَوَاهُ مُسْندًا بِمَعْنَاهُ[(٢)].

وَلَفظ الْمَوْقُوف مَا من رجل يعود مَرِيضا ممسيا إِلَّا خرج مَعَه سَبْعُونَ ألف ملك يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ حَتَّى يصبح وَكَانَ لَهُ خريف فِي الْجنَّة وَمن أَتَاهُ مصبحا خرج مَعَه سَبْعُونَ ألف ملك يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ حَتَّى يُمْسِي وَكَانَ لَهُ خريف فِي الْجنَّة وَرَوَاهُ بِنَحْوِ هَذَا أَحْمد وَابْن مَاجَه مَرْفُوعا[(٣)].

وَزَاد فِي أَوله إِذا عَاد الْمُسلم أَخَاهُ مَشى فِي خرافة الْجنَّة حَتَّى يجلس فَإِذا جلس غمرته الرَّحْمَة.

---

يرفعه، وقال الحاكم: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه لأن جماعة من الرواة أوقفوه عن الحكم بن عتيبة و منصور بن المعتمر عن ابن أبي ليلى عن علي رضي الله عنه من حديث شعبة عنهما و أنا على أصلي في الحكم لراوي الزيادة وقال الألباني: صحيح موقوف الصحيحة (١٣٦٧).

(١) سنن أبي داود (٣٠٩٨) وقال الألباني: صحيح موقوف. أخرجه أحمد ١/ ١٢٠-١/ ١٢١، وأبو داود (٣٠٩٨)، (٣١٠٠)، وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (٨٢ و٨٥)، والبيهقي في الكبرى (٣/ ٣٨١) عن الحكم، عن عبد الله بن نافع، هذا موقوف والصواب الرفع.

(٢) سنن أبي داود (٣٠٩٩)، وقال الألباني: صحيح مرفوع. وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٠٨٣٥)، وأحمد (١/ ٨١)، وابن ماجه (١٤٤٢)، وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (٨٩)، والنسائي في الكبرى (٧٤٩٤)، وأبو يعلى (٢٦٢)، والطبراني في معجمه الأوسط (٧٤٦٤)، وابن عبد البر في الاستذكار (٩ / ٣٨٤)، والضياء المقدسي في المختارة (٦٣٧، ٦٣٨)، وابن عساكر في المعجم (١٤٣٦).

(٣) سنن ابن ماجه (١٤٤٢).

الحَدِيث وَلَيْسَ عِنْدهمَا وَكَانَ لَهُ خريف فِي الْجنَّة رَوَاهُ ابْن حبَان فِي صَحِيحه مَرْفُوعا أَيْضا وَلَفظه مَا من مُسلم يعود مُسلما إِلَّا يبْعَث الله إِلَيْهِ سبعين ألف ملك يصلونَ عَلَيْهِ فِي أَي سَاعَات النَّهَار حَتَّى يُمْسِي وَفِي أَي سَاعَات اللَّيْل حَتَّى يصبح رَوَاهُ الْحَاكِم مَرْفُوعا بِنَحْوِ التِّرْمِذِيّ وَقَالَ صَحِيح على شَرطهمَا قَوْله فِي خرافة الْجنَّة بِكَسْر الْخَاء أَي فِي اجتناء ثَمَر الْجنَّة.

يُقَال خرفت النَّخْلَة أخرفها فَشبه مَا يحوزه عَائِد الْمَرِيض من الثَّوَاب بِمَا يحوزه المخترف من الثَّمر.

هَذَا قول ابْن الْأَنْبَارِي.

قوله: «**وعن علي**» تقدم الكلام عليه.

قوله ﷺ: «**ما من مسلم يعود مسلما غدوة إلا صلى عليه سبعون ألف ملك**» فذكر الحديث إلى قوله: «**وكان له خريف في الجنة**» الخريف التمر المخروف أي المجتنى، وما أبهج هذا وأعلاه وأعظم [اعتناءه] [وفيه تنبيه على المبادرة إلى العيادة أول النهار وأول الليل فكلما كانت صلاة الملائكة أكثر كانت أبهج وأكسب، اهـ، قاله في حدائق الأولياء].

وقوله: «**مشى في خرافة الجنة**» وخرفة الجنة وخرافتها الحائط من النخل. ويروى: عائد المريض [في مخارف الجنة] [كأنه يخترف] ثمارها. وقيل: المخرفة الطريق أنه على طريق تؤديه إلى الجنة، ومعنى غمرته الرحمة أي عمَّته، وفي هذا الحديث استحباب عيادة المريض صباحا ومساء. وقال أبو عبد الله الفراوي من أصحابنا: تستحب العيادة في الشتاء ليلا وفي الصيف

نهارا[١]، وفي إسناده الحكم بن عتيبة الكندي الكوفي مولى امرأة من كندة، كان قاضيا بالكوفة، كان من كبار العلماء وساداتهم، إذا قدم مدينة النبي ﷺ أخلَوا له سارية النبي ﷺ يصلي إليها، وكان صاحب عبادة وفضل وكان فيه تشيع ظهر بعد موته، مات سنة ثلاث عشرة أو أربع عشرة[٢]، انتهى.

**فائدة**: من البدع [التي أحدثت] ترك العيادة بالليل وكراهة ذلك والتطير به وهذا بدعة وقد لا يصبح المريض [فيفوته] ثواب العيادة. وقد حض النبي ﷺ على عيادة المريض ولم يمنع منها في ليل ولا نهار بل قال ﷺ: ما من مسلم يعود مسلما في غدوة إلا صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يصبح وكان له خريف في الجنة، الحديث[٣]. فانظر [رحمك الله] كيف رغّب رسول الله ﷺ في [العيادة] ليلا ونهارا فألقى الشيطان عندهم كراهتها بالليل ويوم السبت ليؤخروها إلى النهار أو إلى الأحد عسى أن يكون التأخير سببا لتفويتهم هذا الأجر الجزيل في العيادة، فربما شفي المريض أو مات أو حدث للعائد ما يمنعه من العيادة في غد ونحو ذلك، اهـ. قاله ابن النحاس في تنبيهه[٤].

**فائدة أيضا**: ومن البدع التي أحدثت في العيادة أنه لا يعاد المريض يوم

(١) التوضيح (٢٧/ ٢٧٥).

(٢) مرآة الزمان (١٠/ ٤٠٤)، وتهذيب الكمال (٧/ ترجمة ١٤٣٨).

(٣) سنن الترمذي (٩٦٩)، وسبق تخريجه.

(٤) تنبيه الغافلين (ص ٤٧٨-٤٧٩).

السبت ومن عاده تطيروا به وشق ذلك عليهم وهذه بدعة في الدين ومخالفة لسنة سيد المرسلين إذ لم يوقت في العيادة يوما دون يوم ولا وقتا دون وقت. وقد ذكر بعضهم أن أصل هذه البدعة أن يهوديا كان طبيبا لملك من الملوك فمرض الملك مرضا شديدا فكان اليهودي لا يفارقه فجاء يوم الجمعة فأراد اليهود أن يمضي إلى سبته فمنعه الملك فما قدر اليهودي أن يستحل سبتَه وخاف من سفك دمه فقال له اليهودي إن المريض لا يدخل عليه يوم السبت فتركه الملك ومضى لسبته ثم شاعت هذه البدعة بعد ذلك «٢١/أ» [واتخذها] كثير من الجهال سنة والله أعلم. قاله ابن النحاس أيضا[١].

**فائدة أخرى**: ومن البدع أيضا أنه لا بد أن العائد يأتي معه بشيء للمريض سواء كان غنيا أوفقيرا فإن لم يفعل [تُكُلِّمَ] فيه وقُدح [بالبخل] والنذالة وقلة المروءة ونحو ذلك وهذه بدعة لم ترد بها السنة وهذا المريض لا يخلو من حالين إما أن يكون فقيرا محتاجا احتياجه فرض كفاية على كل قادر من المسلمين لا يختص ذلك بوقت العيادة ولا غيرها وإن كان غنيا فلا وجه لذم عائده على ترك الهدية [إليه] في حال الضعف ولا في غيره لعدم الاحتاج مع أن الغالب في مثل هذا إنما يكون على سبيل المعاوضة لا على سبيل الهدية والإعانة وقد يكون العائد إذ ذاك ضيق اليد فيحتاج إلى كلفة في تحصيل ما يأتي به إلى المريض أو يترك العيادة خوفا من الملامة ويعتذر عن ذلك بما أمكنه من كذب أو تعريض ونحو ذلك، وقد يؤدي ذلك إلى [قطيعة] بين

---

(١) تنبيه الغافلين (ص ٤٧٨-٤٧٩).

الإخوان والأقارب و[المجازاة] بترك العيادة عمدا ولا يخفى ما في ذلك من المفاسد الدينية والدنيوية مع أن المطلوب إنما هو نفس العيادة ليس إلا فإن أتى معه بشيء على سبيل الهدية والمساعدة لكون الضعيف قد حصل له ما يمنعه من الاكتساب أو شراء الحاجة ونحو هذا فلا بأس بذلك بشرط صحة القصد والله أعلم، قاله ابن النحاس أيضا(١).

قوله في الحديث: «**وقد روي عن علي موقوفا**» الحديث الموقوف (٢) في اصطلاح المحدثين هو ما قاله الصحابي ولم يرفعه إلى النبي ﷺ.

قوله: «**ثم رواه مسندا بمعناه**».

**فائدة:** الحديث المسند(٣) في اصطلاح المحدثين هو ما اتصل إسناده من راويه إلى منتهاه وأكثر ما يستعمل فيما جاء عن رسول الله ﷺ دون ما جاء عن الصحابة وغيرهم. قال ابن عبد البر(٤): الحديث المسند ما رُفع إلى النبي

---

(١) تنبيه الغافلين (ص ٤٧٩-٤٨٠).

(٢) انظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ٤٦)، معرفة علوم الحديث: ١٩، والكفاية: (٥٨)، والتمهيد ١/ ٢٥، والاقتراح: ١٩٤، والمنهل الروي: ٤٠، والخلاصة: ٦٤، والموقظة: ٤١، واختصار علوم الحديث: ٤٥، والمقنع ١/ ١١٣، وشرح التبصرة والتذكرة ١/ ٢٢٩، ونزهة النظر: ١٥٤، وفتح المغيث ١/ ١٠٣، وشرح السيوطي على ألفية العراقي ١٤٦، وفتح الباقي ١/ ١٢٣، وتوضيح الأفكار ١/ ٢٦١.

(٣) انظر التفصيل في (علوم الحديث) (ص ١١) و (الباعث الحثيث) (١/ ٩٩)و علوم الحديث ص ١١).

(٤) في التمهيد (١/ ٢١، ٢٣).

ﷺ خاصة، وقد يكون متصلا مثل مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ وقد يكون منقطعا مثل مالك عن الزهري عن ابن عباس عن النبي ﷺ فهذا مسند لأنه قد أسند إلى رسول الله ﷺ وهو منقطع لأن الزهري لم يسمع من ابن عباس والله أعلم، قاله صاحب **التنقيح على المصابيح**(١).

قوله ﷺ في الحديث في رواية الإمام أحمد وابن ماجه: «**إذا عاد المسلم أخاه مشى في خرافة الجنة حتى يجلس**» الحديث، خرافة الجنة بكسر الخاء أي [في] اجتناء ثمرة الجنة، يقال خرفت النخلة أخرفها فشبّه ما يحوزه عائد المريض من الثواب إلى آخر ما ذكره الحافظ، وقال في النهاية(٢): يقال خرفت النخلة أخرفها خرفا وخِرافا وفي حديث آخر: عائد المريض على خرفة الجنة، الخرفة بالضم اسم ما يخترف من النخلة حين تدرك، اهـ.

وفي حديث آخر: عائد المريض على مخارف الجنة حتى يرجع، المخارف جمع مخرف بالفتح وهو الحائط من النخل أي أن العائد فيما يحوزه من الثواب كأنه على نخل الجنة يخترف ثمارها وقيل المخارف جمع مخرفة وهي سكة بين صفين من نخل يخترف من أيهما شاء أي يجتني، وقيل المخرفة الطريق، أي أنه على طريق تؤديه إلى طرق الجنة، اهـ. قاله في **النهاية**(٣):

---

(١) كشف المناهج والتناقيح (١/ ٥٤).

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٢٤).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٢٤).

٥٢٧٣- وَرُوِيَ عَن أنس بن مَالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ من عَاد مَرِيضا وَجلسَ عِنْده سَاعَة أجْرى الله لَهُ عمل ألف سنة لَا يعْصى الله فِيهَا طرفَة عين رَوَاهُ ابْن أبي الدُّنْيَا فِي كتاب الْمَرَض وَالْكَفَّارَات ولوائح الْوَضع عَلَيْهِ تلوح[(١)].

٥٢٧٤- وَرُوِيَ عَن عبد الله بن عمر وَأبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم قَالَا من مَشى فِي حَاجَة أَخِيه الْمُسلم أظلهُ الله بِخَمْسَة وَسبعين ألف ملك يدعونَ لَهُ وَلم يزل يَخُوض فِي الرَّحْمَة حَتَّى يفرغ فَإِذا فرغ كتب الله لَهُ حجَّة وَعمرَة وَمن عَاد مَرِيضا أظلهُ الله بِخَمْسَة وَسبعين ألف ملك لَا يرفع قدما إِلَّا كتب لَهُ بِهِ حَسَنَة وَلَا يضع قدما إِلَّا حط عَنهُ سَيِّئَة وَرفع لَهُ بهَا دَرَجَة حَتَّى يقْعد فِي مَقْعَده فَإِذا قعد غمرته الرَّحْمَة فَلَا يزَال كَذَلِك حَتَّى إِذا أقبل حَيْثُ يَنْتَهِي إِلَى منزله رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ فِي الْأَوْسَط وَلَيْسَ فِي أُصَلِّي رَفعه[(٢)].

٥٢٧٥- وَرُوِيَ عَن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعت رَسُول الله ﷺ يَقُول أَيّمَا رجل يعود مَرِيضا فَإِنَّمَا يَخُوض فِي الرَّحْمَة فَإِذا قعد عِنْد الْمَرِيض غمرته الرَّحْمَة قَالَ فَقلت يَا رَسُول الله هَذَا للصحيح الَّذِي يعود الْمَرِيض فَمَا للْمَرِيض قَالَ تحط عَنهُ ذُنُوبه رَوَاهُ أَحْمد وَرَوَاهُ ابْن أبي الدُّنْيَا وَالطَّبَرَانِيّ فِي الصَّغِير

---

(١) أخرجه ابن أبى الدنيا في المرض والكفارات (٥٩). وقال الألبانى موضوع ضعيف الترغيب (٢٠٢٦). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

(٢) أخرجه الطبرانى في الأوسط (٤/ ٣٤٧ رقم ٤٣٩٦). وقال الهيثمى في المجمع ٢/ ٢٩٩: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه جعفر بن ميسرة الأشجعي وهو ضعيف. وقال الألبانى منكر ضعيف الترغيب (١٥٧٤) و(٢٠٢٧). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

**والأوسط[١].**

**٥٢٧٦- وَعَن جَابر بن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ من عَاد مَرِيضا لم يزل يَخُوض فِي الرَّحْمَة حَتَّى يجلس فَإِذا جلس اغتمس فِيهَا رواه مالك بلاغا[٢] وأحمد[٣] ورواته رواة الصحيح والبزار[٤] وابن حبان في صحيحه[٥] ورواه الطبراني[٦] من حديث أبي هريرة بنحوه ورواته ثقات.**

---

(١) أخرجه أحمد ٣/ ١٧٤(١٢٧٨٢)، وابن أبى الدنيا في المرض والكفارات (٦١)، والطبرانى في الصغير (٥١٩) والأوسط (٨/ ٣٥٣ رقم ٨٨٥١). قال الهيثمى في المجمع ٢/ ٢٩٧: رواه أحمد والطبراني في الصغير والأوسط وزاد: فقال رسول الله ﷺ: «إذا مرض العبد ثلاثة أيام خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه» وأبو داود ضعيف جدا، وفي إسناد الطبراني إبراهيم بن الحكم بن أبان وهو ضعيف أيضا. وضعفه الألبانى جدا في ضعيف الترغيب (٢٠٢٨). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

(٢) أورده مالك، في «الموطأ» (٢٧٢٣)؛ أنه بلغه، عن جابر بن عبد الله، وقال ابن عبد البر في الاستذكار (٩ / ٣٨٤) حديث جابر هذا محفوظ عن النبي من رواية أهل المدينة.

(٣) أحمد (١٤٢٦٠).

(٤) البزار (٧٧٥- كشف الأستار) وأخرجه ابن أبي شيبة (٣/ ٢٣٤)، والبخاري في الأدب المفرد (٥٢٢)، وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (٨٤)، والحارث (الهيثمي ٢٥٠) (الزوائد)، وابن حبان (٢٩٥٦)، والحاكم (١٢٩٥)، والبيهقي في الكبرى (٣/ ٣٨٠)، وفي شعب الإيمان (٩١٧٩)، وابن عبد البر في التمهيد (٢٤/ ٣٧٤)، وفي الاستذكار (٩ / ٣٨٤) وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٢٩٧) رواه أحمد والبزار، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٥) وابن حبان (٢٩٥٦).

(٦) أخرجه الطبراني في الأوسط كما في مجمع البحرين (ق ٥٢ أ)، وفي الصغير (١٣٩). ورجاله ثقات إلا شيخ الطبراني وهو أحمد بن الحسن الأبلي، قال عنه في الميزان =

قوله: «**وعن جابر**» هو ابن عبد الله، تقدمت ترجمته.

قوله: «**من عاد مريضا لم يزل يخوض في الرحمة حتى يجلس فإذا جلس اغتمس فيها**» الحديث، رواه مالك بلاغا. تقدم الكلام على الإمام مالك إمام دار الهجرة أعاد الله علينا [وعلى المسلمين] من بركاته.

والبلاغ(١) في اصطلاح المحدثين هو نوع من التعليق وهو قول الراوي بلغني عن فلان.

**فائدة:** نهي عن إكراه المرضى على الطعام والشراب لما روي عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تكرهوا مرضاكم على الطعام والشراب فإن الله يطعمهم ويسقيهم. رواه الترمذي وحسّنه(٢)،

---

=

(١/ ٨٩): قال ابن عدي: كان يسرق الحديث. وقال ابن حبان: كذاب دجال، يضع الحديث على الثقات. فالإسناد موضوع.

(١) البلاغ: هي الأحاديث التي يقول فيها بلغني. مقدمة ابن الصلاح (ص: ١٣٦) وذكرَ أبو نصرٍ السِّجْزيُّ الحافظُ قولَ الراوي: بلغني». نحو قول مالك: بلغني عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: للمملوك طعامه وكسوته.. الحديث وقال: أصحاب الحديث يسمونه المعضل.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٤٤٤)، والترمذي (٢٠٤٠)، وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات ٢٠٠، وابن أبي حاتم في العلل (٢/ ٢٤٢)، و الروياني (٢٠٣)، وأبو يعلى (١٧٤١)، والطبراني في معجمه الكبير (١٧/ ٢٩٣ / ٨٠٧)، والأوسط (٦٢٦٨)، وابن عدي في الكامل (٢/ ٣١)، والحاكم (١٢٩٦)،البيهقي في الشعب (٩٢٢٩) وفي الآداب (٧٠٢)، وفي الكبرى (٩/ ٣٤٧)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (١٤٥٣) وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، لانعرفه إلا من هذا الوجه. وقال النووي في خلاصة الأحكام

=

وابن ماجه[(١)].

**٥٢٧٧- وَعَن كَعْب بن مَالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ من عَاد مَرِيضا خَاضَ فِي الرَّحْمَة فَإِذا جلس عِنْده استنقع فِيهَا رَوَاهُ أَحْمد بِإِسْنَاد حسن وَالطَّبَرَانِيّ فِي الْكَبِير والأوسط[(٢)] وَرَوَاهُ فيهمَا أَيْضا من حَدِيث عَمْرو بن حزم رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَزَاد فِيهِ وَإِذا قَامَ من عِنْده فَلَا يزَال يَخُوض فِيهَا حَتَّى يرجع من حَيْثُ خرج وَإِسْنَاده إِلَى الْحسن أقرب[(٣)].**

---

=

(٢/ ٩٢١) رواه الترمذي، وابن ماجه بإسناده ضعيف جدا. وادعى الترمذي أنه حسن وقال ابن أبي حاتم في العلل (٢٢١٦): قال أبي: هذا حديث باطل، وبكر هذا: منكر الحديث. وقال الحاكم هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه. وقال البيهقي: تفرد به بكر بن يونس بن بكير عن موسى بن علي وهو منكر الحديث قاله البخاري. وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٤ / ٥٢): هذا إسناد حسن بكر بن يونس مختلف فيه وباقي رجال الإسناد ثقات، والحديث ضعفه ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (٥ / ٨١٨) وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير (٧٤٣٩)، وصحيح وضعيف سنن ابن ماجه (٧/ ٤٤٤،) حسن، وصححه الألباني في الصحيحة (٧٢٧)، المشكاة (٤٥٣٣ / التحقيق الثاني).

(١) ابن ماجه (٣٤٤٤).

(٢) أخرجه أحمد ٣/ ٤٦٠(١٥٧٩٧)، وابن أبى الدنيا في المرض (٢١٧)، والطبرانى في الأوسط (١/ ٢٧٧ رقم ٩٠٣) والكبير (١٩/ ١٠٢ رقم ٢٠٤) و(١٩/ ١٥٩ رقم ٣٥٣). قال الهيثمى في المجمع ٢/ ٢٩٧: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وإسناده حسن. وصححه الألبانى في صحيح الترغيب (٣٤٧٩). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

(٣) أخرجه عبد بن حميد (٢٨٨)، وابن أبى الدنيا في المرض (٢٣٢)، والطبرانى في الأوسط (٥/ ٢٧٣ رقم ٥٢٩٦). وقال الهيثمى في المجمع ٢/ ٢٩٧: رواه الطبراني في الكبير

=

**٥٢٧٨- عَن عمر بن الْخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ إِذا دخلت على مَرِيض فمره يَدْعُو لَك فَإِن دعاءه كدعاء الْمَلَائِكَة رواه ابن ماجه[(١)] ورواته ثقات مشهورون إلا أن ميمون بن مهران لم يسمع من عمر.**

قوله: «**عن عمر بن الخطاب**» تقدم.

قوله: «**إذا دخلت على مريض فمره يدعو لك**» الحديث، فيه استحباب طلب الدعاء من المريض لأنه مضطر ودعاؤه [أسرع] إجابة [من غيره، ففي السنة أقرب] الدعاء إلى الإجابة دعوة المضطر، ويستحب وعظ المريض عند عافيته ويذكره الوفاء بما عاهد الله عليه من التوبة وغيرها من الخير وينبغي له هو المحافظة على لذلك لقوله تعالى: ﴿وأوفوا بالعهد إن العهد

---

والأوسط، ورجاله موثقون. وضعفه الألبانى في صحيح الترغيب هامش الحديث السابق. ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

(١) أخرجه ابن ماجه (١٤٤١) وأخرجه أبو بكر ابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٥٧)، وقال النووي في خلاصة الأحكام (٣٢٤٠): رواه ابن ماجه، وهو منقطع، ولد ميمون بعد وفاة عمر بنحو ثمان عشرة سنة. وقال ابن كثير في مسند الفاروق (١/ ٢٢٨): اسناد حسن ولكن ميمون بن مهران لم يدرك عمر بن الخطاب.

وقال العلائي في المراسيل والمزي في التهذيب: إن رواية ميمون بن مهران عن عمر مرسلة، وقال ابن الجوزي في العلل (٤٥٥): لا يصح. وقال البوصيري في الزوائد (٢/ ٢١): إسناده صحيح ورجاله ثقات. إلا أنه منقطع. قال العلائي في المراسيل والمزي في رواية ميمون بن مهران عن عمر بن الخطاب ثلمة.

وقال الحافظ في الفتح (١٠/ ١٢٢): إسناده منقطع. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير (٤٨٧) وفي السلسلة الضعيفة (١٠٠٤)، و قال في ضعيف الترغيب والترهيب (٢/ ٣٨٢):ضعيف جداً.

(٢١/ ب) كان مسئولا﴾.

فرع يستحب للمريض الرضا بقضاء الله والصبر على بلائه فإنما يثاب عليهما لا على المصائب نفسها، وكره بعض الأصحاب [للمريض الأنين والتأوّه] وكثرة الشكوى لأن ذلك يدل على ضعف اليقين ويورث شماتة الأعداء، فلو سأله طبيب أو قريب له أو صديق أو نحوهم عن حاله فأخبره بالشدة التي هو فيها لا [على] صورة الجزع فلا بأس. قال المتولي(١): ويكره له التأوه والأنين، و[كذلك] قال القاضي أبو الطيب وصاحب الشامل وغيرهم من الأصحاب أن طاوسا كره ذلك.

قال النووي(٢): الذي قالوه من كراهة التأوه [والأنين] ضعيف أو باطل فإن المكروه هو الذي [ثبت] فيه نهي مقصود ولم يثبت في هذا نهي، بل في صحيح البخاري(٣) عن القاسم قال: قالت عائشة: وارأساه، فقال النبي ﷺ: بل أنا وارأساه. فالصواب أنه لا كراهة فيه، ولكن الاشتغال بالتسبيح ونحوه أولى، فلعلهم أرادوا بالكراهة هذا. وينبغي [للزائر أن يطيب] نفس المريض و[لا يطيل] المكث عنده و[يواصل] الزيارة للقريب والصديق ويجعلها [للأجنبي] غبا.

---

(١) المجموع شرح المهذب (٥/ ١٢٨).
(٢) المجموع شرح المهذب (٥/ ١٢٨).
(٣) صحيح البخاري (٧٢١٧).

تتمة: [ويقرأ] عند الموت سورة يس لما روى أبو داود[١] والنسائي[٢] وابن حبان[٣] عن معقل بن يسار أن النبي ﷺ قال: اقرءوا على موتاكم يس. قال ابن الرفعة ويستحب أن يقرأ عند المريض مطلقا ففي رباعيات أبي بكر الشافعي [لعله الشاشي] أن النبي ﷺ قال: ما من مريض يقرأ عنده يس إلا مات ريّانا وأدخل قبره ريّانا وحشر يوم القيامة ريّانا. وروى الآجري في

---

(١) أخرجه أحمد (٥ /٢٦ و ٢٧)، والبخاري في التاريخ الكبير (٨ /٥٧)، وأبوداود (٣١٢١)، وأبو عبيد في فضائل القرآن (ص ١٣٦)، و ابن أبي شيبة في المصنف ١٠٩٥٨) و عنه ابن ماجه (١٤٤٨)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٧٤) (١٠٧٥)، والبغوي في شرح السنة (١٤٦٤) وفي التفسير (٧/ ٣٠) وابن حبان (٣٠٠٢)، والطيالسي (٩٣١). قلت: لهذا الحديث ثلاث علل: ١- الاضطراب. ٢- جهالة أبي عثمان. وأيضا فقد قال ابن المديني: ٣- جهالة أبيه.قال الدارقطني كما في تلخيص الحبير (٢ / ١٠٤): هذا حديث ضعيف الإسناد، مجهول المتن، لا يصح في الباب حديث . وأعله ابن القطان بالاضطراب والوقف، وبجهالة حال أبي عثمان. انظر: بيان الوهم (٥/ ٤٩)، وتلخيص الحبير ٢ / ١٠٤)، وقال النووي في الأذكار (ص ١١٧) والخلاصة (٣٢٧٨): إسناده ضعيف ؛ فيه مجهولأن، لكن لم يضعفه أبوداود . وقال البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٦ / ٨٦) هذا إسناد ضعيف؟ لجهالة التابعي. وقال أبو بكر بن العربي المالكي في «عارضة الأحوذي» (١١/ ١٧): « حديثها ضعيف (يعني سورة يس) فلم نقبل عليه. وللناس فيها رواء وآراء وروايات وتأويلات وذلك كله لا أصل له. وقد روى أبو داود: « اقرؤا يس على موتاكم » ولم يصح ». انظر تهذيب الكمال ٣٤/ ٧٤- ٧٥ و ميزان الاعتدال ٤/ت ١٠٤٠٩.كنى البخاري (ص ٥٧) الجرح والتعديل (٩ /٤٠٨) جامع التحصيل (ص ٣١٣). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٠٧٢).

(٢) النسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٧٤).

(٣) ابن حبان (٣٠٠٢).

النصيحة[(١)] عن أم الدرداء أن النبي ﷺ قال: [ما من ميت يقرأ] عنده يس إلا هون [الله عليه.

وروى] الحارث بن أبي أسامة [(٢)] أن النبي ﷺ قال: من قرأها وهو خائف أمن أو جائع شبع أو عطشان سقي أو عار كسي أو مريض شفي حتى ذكر خلالا كثيرة.

واستحب أبو الشعثاء التابعي الكبير قراءة سورة الرعد وكأنّ ذلك، والله أعلم لقوله تعالى ﴿له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من أمر الله﴾ الآية.

فرعان: أحدهما: قال الحليمي يستحب تجريع المحتضر ماء فإن العطش يغلب من شدة الفزع فيخاف منه إزلال الشيطان إذ ورد أنه يأتي بماء زلال

---

(١) أخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان ١/ ١٨٨ من طريق مروان بن سالم عن صفوان بن عمرو عن شريح عن أبي الدرداء مرفوعا.

(٢) في «المسند» بغية الباحث (٤٦٩)، والمطالب العالية (٣٦٩٢)، وإتحاف الخيرة المهرة (٣٠٠٤) وقال العجلوني في كشف الخفاء (١/ ٢٦٤):ضعفه البوصيري في الإتحاف:«هذا إسناد مسلسل بالضعفاء، السري وحماد وعبد الرحيم ضعفاء.

وعزاه العراقي في المغني عن حمل الأسفار (١/ ٣١٠) لأبي منصور المظفر بن الحسين الغزنوني في فضائل القرآن. ثم قال: وهو منكر. وكذا ذكره الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٥/ ١٥٤): قال القاري: وروى مرفوعا: إن من قرأها وهو خائف أمن، أو جائع شبع، أو عارٍ كُسِي، أو عاطش سُقِي في خلال كثيرة.

وروى الحارث بن أبي أسامة: في سنده نظر لكن يشهد له أنه ﷺ في ليلة اجتماع قريش على قتله خرج وهو يقرأ أوائلها، وذر عليهم التراب، مع أن الحديث يعمل به في الفضائل.

يقول له: قال لا إله غيري حتى أسقيك، نسأل الله الثبات عند الممات[١].

الثاني في الرونق واللباب: لا يجوز للحائض أن تحضر المحتضر وهو في النزع وكأن السبب في ذلك أن الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب ولا صورة ولا جنب[٢]، اهـ.

**٥٢٧٩- وَرُوِيَ عَن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ عودوا المرضى ومروهم فَلْيَدعُوا لكم فَإِن دَعْوَة الْمَرِيض مستجابة وذنبه مغْفُور. رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ فِي الْأَوْسَط[٣].**

**٥٢٨٠- وَرُوِيَ عَن ابْن عَبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ لَا ترد دَعْوَة الْمَرِيض حَتَّى يبرأ رَوَاهُ ابْن أبي الدُّنْيَا فِي كتاب الْمَرَض وَالْكَفَّارَات[٤].**

---

(١) النجم الوهاج (٣/ ١٢).

(٢) النجم الوهاج (٣/ ١٢- ١٣).

(٣) أخرجه الطبرانى في الأوسط (٦/ ١٤٠ رقم ٦٠٢٧) والدعاء (١١٣٦). وقال الهيثمى في المجمع ٢/ ٢٩٥: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد الرحمن بن قيس العمري وهو متروك الحديث. وقال ابن حجر في نتائج الأفكار ٤/ ٢٤٤: قلت: وهو الزعفراني الضبي، تركه الجمهور، وكذبه عبد الرحمن بن مهدي وأبو زرعة الرازي وغيرهما. وقال الألبانى موضوع الضعيفة (١٢٢٢) وضعيف الترغيب (٢٠٣٠). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

(٤) أخرجه ابن أبى الدنيا في المرض والكفارات (٧٠). وقال الألبانى موضوع في ضعيف الترغيب (٢٠٣١). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

## [التَّرْغِيب فِي كَلِمَات يدعى بِهن للْمَرِيض وكلمات يقولهن الْمَرِيض]

٥٢٨١- عَن ابْن عَبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَن النَّبِي ﷺ قَالَ من عَاد مَرِيضا لم يحضر أَجله فَقَالَ عِنْده سبع مَرَّات أسأَل الله الْعَظِيم رب الْعَرْش الْعَظِيم أَن يشفيك إِلَّا عافاه الله من ذَلِك الْمَرَض رَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَالتِّرْمِذِيّ وَحسنه وَالنَّسَائِيّ وَابْن حبَان فِي صَحِيحه وَالْحَاكِم وَقَالَ صَحِيح على شَرط البُخَارِيّ.

قَالَ الْحَافِظ فِيمَا دَعَا بِهِ النَّبِي ﷺ للْمَرِيض أَو أَمر بِهِ أَحَادِيث مَشْهُورَة لَيست من شَرط كتَابنَا أضربنا عَن ذكرهَا.

قوله: «**عن ابن عباس**» تقدم الكلام على مناقبه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قوله ﷺ: «**من عاد مريضا لم يحضر أجله فقال عنده سبع مرات أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك إلا عافاه الله من ذلك المرض**»، قال النووي في أذكاره[1]: قلت يشفيك بفتح أوله والله أعلم.

فائدة: وفي الباب عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[2] بلفظ: ما من مريض لم يقض أجله

(١) الأذكار للنووي (ص: ٢٣٥).

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (١٩)، والطبراني في الدعاء (١١١٣)، والخطيب في تاريخ بغداد (١٦/ ١٨)، وله شاهد اخرجه البخاري في الأدب المفرد (٥٣٦) وأحمد (١/ ٢٣٩)، و(١/ ٢٤٣)، والترمذي (٢٠٨٣) وأبو داود (٣١٠٦)، والنسائي في الكبرى (١٠٨٨٤)، (١٠٨٨٧)، والطبراني في معجمه الكبير (١١/ ٤٤٨/ ١٢٢٧٢)، (١١/ ٤٥٠ / ١٢٢٧٧)، (١٢/ ١٥٠ / ١٢٧٣١)، وفي معجمه الصغير =

تعوذ بهذه الكلمات إلا خفف «٢٢/أ» الله عنه باسم الله العظيم أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيني سبع مرات، رواه في الجزء الثاني من الأول الكبير من حديث سماك قاله الحافظ العسقلاني الشهير بابن حجر في حاشية نسخته.

فائدة: أيضا في كلمات يقولهن العائد للمريض من السنة قال رسول الله ﷺ: تمام عيادة المريض أن يضع أحدكم يده على جبهته أو على يده فيسأله كيف هو كيف أصبحت كيف أمسيت اللهم رب الناس أذهب البأس [أي الشدة والمرض] اشف وأنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما، بيدك الشفاء لا كاتب له إلا أنت أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك سبعا، اللهم اشف عبدك ينكأ لك عدوا أو يمشي لك إلى صلاة، بسم الله الرحمن الرحيم أعيذك بالله الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفؤا أحد من شر ما يجد باسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك من شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك باسم الله أرقيك لا بأس طهور إن شاء الله تعالى شفى الله سقمك وغفر ذنبك وعافاك في دينك وجسمك إلى مدة

=

(٣٥)، والحاكم (١٢٦٩)، وابن عساكر(١٣/ ٣٦)، والضياء في المختارة (٣٩٤- ٣٩٥- ٣٩٦- ٣٩٧-٣٩٨)، وقال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث المنهال بن عمرو. وقال الحاكم (١٢٦٩): هذا حديث شاهد صحيح غريب من رواية المصريين، عن المدنيين، عن الكوفيين لم نكتبه عاليا إلا عنه، وقد خالف الحجاج بن أرطأة الثقات في هذا الحديث عن المنهال بن عمرو. الحديث صححه النووي في الأذكار ج١/ ص١٠٧/ ٣٨٩.

أجلك. [قوله: «**أذهب البأس**» أي الشدة والمرض.

قوله: «**ينكأ لك عدوا**» هو بفتح أوله وآخره همزة ومعناه يؤلمه ويوجعه، قاله النووي في أذكاره(١)]. وفي البخاري(٢) ومسلم(٣) عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ إذا أتى إلى المريض فدعا له قال: أذهب البأس رب الناس واشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما.

قال النووي(٤): في هذا الحديث استحباب مسح المريض باليمين والدعاء له وقد جاءت فيه دعوات كثيرة صحيحة [جمعتها] في كتاب الأذكار وهذا المذكور هنا من أحسنها ومعنى لا يغادر سقما [ومعنى] لا يترك والسقم بضم السين وإسكان القاف وبفتحهما لغتان، اهـ. ومن أسماء الله تعالى الشافي ولم يرد به القرآن [اسما] لكن ورد فعلا في هذا الحديث وغيره. قال الحليمي(٥): ويجوز أن يقال في الدعاء يا شافي يا كافي لأن الله عز وجل يشفي الصدور من الشبّه والشكوك والحسد والغل والأبدان من الأمراض والآفات ولا يقدر على ذلك غيره ولا يدعى بهذا الاسم سواه ومعنى الشفاء دفع ما يؤذي أو يؤلم البدن فيجب على كل مكلف أن يعلم أن لا شافي على الإطلاق إلا الله وحده وقد بيّن ذلك رسول الله ﷺ بقوله لا شافي إلا أنت، فيعتقد

---

(١) الأذكار للنووي (ص: ١٣٥).

(٢) صحيح البخاري (٥٦٧٥).

(٣) صحيح مسلم (٢١٩١).

(٤) شرح النووي على مسلم (١٤/ ١٨٠).

(٥) الأسماء والصفات للبيهقي (١/ ٢١٩).

الشفاء له ومنه وبه، وأن الأدوية المستعملة لا توجب شفاء وإنما هي أسباب ووسائط يخلق الله عندها فعله وهي الصحة التي [لا] يخلقها أحد سواه فكيف ينسبها عاقل إلى جماد من الأدوية أو سواها ولو شاء ربك لخلق الشفاء دون سبب ولكن لما كانت الدنيا دار أسباب جرت السنة فيها بمقتضى الحكمة على تعليق الأحكام [بالأسباب] وإلى هذا المعنى أشار جبريل ﷺ على رسول الله ﷺ بقوله: باسم الله أرقيك الله يشفيك؛ فبيّن أن الرقية منه وهي سبب لفعل الله تعالى وهو الشافي. اهـ.

فائدة: أيضا وينبغي لمن عاد مريضا أن يذكره التوبة والاستغفار فلا أحسن من تمام الأعمال بالتوبة والاستغفار فإن كان العمل سيئا كان كفارة له وإن كان حسنا كان كالطابع عليه وليكثر في مرضه من ذكر الله عز وجل خصوصا كلمة التوحيد فإنه من كانت آخر كلامه دخل الجنة. ورُوي من حديث حذيفة [(١)] عن النبي ﷺ من خُتم له بقول لا إله إلا الله دخل الجنة ومن خُتم

---

(١) رواه البزار (٢٨٥٤)، وأبو بكر ابن أبي شيبة في مسنده المطالب العالية (٩٧٢)، وأحمد في مسنده (٦/ ٣٩١) وذكره البوصيري في الإتحاف (١/ ١١٣)، وعزاه لأحمد وابن أبي شيبة وصححه. وسنده صحيح. وقال الساعاتي في الفتح الرباني (٧/ ٤٢): وسنده جيد. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٢٢٤)، وفي الجنائز (ص ٤٣)، والسلسلة الصحيحة (٤/ ٢٠١).

وروى البزار-كما في الكشف (١٠٣٨)- عن نعيم بن أبي هند، عن ربعي، عن حذيفة مرفوعا: من ختم له بصيام يوم يبتغي به وجه الله قبل موته دخل الجنة، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٣٢٤)،: رواه أحمد، وروى البزار طرفا منه في الصيام فقط ورجاله =

له بصيام يوم أراد به وجه الله أدخله الله الجنة ومن ختم له بإطعام مسكين أراد به وجه الله أدخله الله الجنة كان السلف رضي الله عنهم يرون أن من مات [عقب] عمل صالح كصيام رمضان أو [عقب] حج أو عمرة يرجى له أن «٢٢/ ب» يدخل الجنة، اهـ. قاله ابن رجب(١).

تنبيه: [مما ينبغي] أن يذكر عند المريض مرضا يخاف منه الموت ما يقصد به بسط رجائه وترغيبه في لقاء الله سبحانه وتعالى، وتسليته عن الدنيا [وتشجيعه] على ملاقاة صدمات سكرات الموت بالصبر الجميل وبسط أمنيته بالعافية والتعرض لمن بلغ في المرض أشدّ من مبلغه ثم شفي

=

موثقون. اهـ.

قلت: بل الحسن بن أبي جعفر، الراجح تضعيفه. قال ابن حجر في التقريب (١٢٢٢): ضعيف الحديث.لكنه يتقوى بالطريق الأولى. ورواه أبو نعيم في الحلية (٥/ ٢٠٨) من طريق نعيم بن أبي هند، عن أبي سهل، عن حذيفة قال: دخلت على النبي ﷺ في مرضه الذي توفي فيه، وعلي يسنده إلى صدره. فقلت: بأبي أنت وأمي يا رسول الله كيف تجدك؟ قال: صالح. فقلت لعلي: ألا تدعني فأسند رسول الله ﷺ إلى صدري فإنك قد جهدت وأعييت. فقال رسول الله ﷺ: لا، هو أحق بذلك يا حذيفة. ادن مني، فدنوت منه فقال: يا حذيفة من ختم له بصدقة أو بصوم يبتغي وجه الله أدخله الله الجنة. قلت: بأبي وأمي وأعلن أم أسر. قال: بل أعلن.

قال أبو نعيم: مشهور من حديث نعيم، غريب من حديث عطاء، تفرد به داود. وله طرق أخرى لا تخلو من الضعف تكلم عليها الألباني في السلسلة الصحيحة (١٦٤٥). ورواه الحارث بن أبي أسامة بغية الباحث (٢/ ٣٤١): عن ابن عجلان، عن حذيفة نحو لفظ أبي نعيم. وسنده ضعيف جدا، فيه الحسن بن قتيبة وهو متروك الحديث.

(١) لطائف المعارف (ص ٣٤٥).

والكشف عن بعض ما في المرض من الحِكم والفوائد العاجلة والآجلة فمن ذلك تكفير السيئات وتضعيف الحسنات ورفع الدرجات وتلطيف كثائف البشرية وصفاء الروحانية والخلوة عن موارد الفتن الدينية والدنوية. فإذا تقرر ذلك ظهر أن المرض أثر من آثار الرحمة ونوع من أنواع النعمة وإن كان في الظاهر صوّره نقمة وليعلم أن الآلام والأسقام كلها مكفرة للذنوب فإن فرضنا أنه بقي على المسلم بقيّة كفّرها الموت، وقد صح كما قال القرطبي(١) أن النبي ﷺ قال: الموت كفارة لكل مسلم، ومما يقوّي رجاء المؤمن في سعة رحمة الله وعفوه وإكرامه له وبرّه كون هذا العبد [المؤمن] من أمة سيد ولد آدم خاتم الأنبياء والمرسلين وأفضلهم ولو لم يكن لهذا المؤمن من أسباب نجاته إلا هذا لكان كافيا: ثم يقال للمريض فطب نفسا وقرّ عينا وأحسن ظنك بربك ولا تدع خوفك يحول بينك وبين الرجاء فإن كنت يا حبيبي قد خفت ذنوبك وخشيت عاقبتها يوم القيامة فاعلم أن خوفك من ذنوبك الآن في مثل هذه الحالة من الدليل على المغفرة ومن أقوى البراهين على أن الله تعالى أراد بك الخير، وفي الحديث(٢) أن النبي ﷺ دخل على

(١) التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة (ص: ١٦٨).

(٢) أخرجه الترمذي (١٠٠٤)، وابن ماجه (٤٢٦١) والنسائي في الكبرى (١٠٨٣٤)، وإسناده ضعيف، لضعف سيار-وهو ابن حاتم العنزي البصري-، وقد خالفه عبد السلام بن مطهر-وهو ثقة- فرواه مرسلا، وهو الصواب. وقال الترمذي: هذا حديث غريب، وقد روى بعضهم هذا الحديث عن ثابت عن النبي ﷺ مرسلًا.

أخرج المرسل أبو حاتم في العلل ٢/ ١٠٥، والبغوي في شرح السنة (١٤٥٦)، وقال أبو =

شاب يعوده في مرضه فقال له: كيف تجدك؟ فقال: أرجو الله وأخاف ذنوبي. فقال ﷺ: ما اجتمعا في قلب عبد في مثل هذا الموطن إلا دخل الجنة. قوله: «**كيف تجدك**»، أي كيف تجد نفسك وقلبك في الانتقال من الدنيا إلى الآخرة أطيبا أم مغموما.

**تنبيه**: وإذا حضر النزع [للمريض] فليكثر من قول لا إله إلا الله ليكون آخر كلامه. ففي سنن أبي داود(١) وغيره عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: من كان آخر كلامه لا إله إلا الله، دخل الجنة. وتقدم ذلك، قال العلماء رضي الله عنهم فإن لم يقل هو لا إله إلا الله لقنه من حضره ويلقنه برفق مخافة أن

=

حاتم: وهو أشبه.. قال الترمذي: سألت محمدا، يعني ابن إسماعيل البخاري، عن هذا الحديث، فقال: إنما يروى هذا الحديث، عن ثابت؛ أن النبي ﷺ دخل على شاب. «ترتيب علل الترمذي الكبير» (٢٤٤). وقال أبو الحسن الدارقطني: ورواه أبو الربيع الزهراني، عن جعفر، عن ثابت، مرسلا، وهو المحفوظ. «العلل» (٢٣٦٨). وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٠٥١) أحكام الجنائز ص (٣)، والمشكاة (١٦١٢)، والصحيحة (١٠٥١).

(١) سنن أبي داود (٣١١٦) وأخرجه أحمد (٢٢٥٣٤)، والبزار في مسنده (٢٦٢٥) و(٢٦٢٦)، والهيثم بن كليب في مسنده (١٣٧٢) و (١٣٧٣)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٢/ ٣١٢) والطبراني في المعجم الكبير (٢٠/ ١١٢) (٢٢١)، وفي الدعاء (١٤٧١)، والحاكم (١/ ٣٥١ و ٥٠٠-٥٠١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩٤) و(٩٢٣٧)، وفي الأسماء والصفات (ص: ١٦٠)، والخطيب في تاريخ بغداد ١٥/ ٣٣٥، قال ابن حجر في التلخيص (٢/ ١٠٣): [وأعله ابن القطان بصالح بن أبي عريب وأنه لا يعرف، وتعقب بأنه روى عنه جماعة. وذكره ابن حبان في الثقات]، وقد حسنه الألباني أيضا في إرواء الغليل (٣/ ١٥٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٤٧٩).

يضجر فيردها وإذا قالها مرة لا يعيدها عليه إلا أن يتكلم بكلام آخر. قال أصحابنا: ويستحب أن يكون الملّقن غير متّهم لئلا يحرج الميت ويتهمه. واعلم أن جماعة من أصحابنا قالوا يلقن ويقول: لا إله إلا الله محمد رسول الله واقتصر الجمهور على قول لا إله إلا الله، اهـ. قاله النووي في **أذكاره**(١).

**٥٢٨٢- وَعَن أبي سعيد وَأبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّهُمَا شَهدا على رَسُول الله ﷺ أَنه قَالَ من قَالَ لَا إِلَه إِلَّا الله وَالله أكبر صدقه ربه فَقَالَ لَا إِلَه إِلَّا أَنا وَأَنا أكبر وَإِذا قَالَ لَا إِلَه إِلَّا هُوَ وَحده قَالَ يَقُول لَا إِلَه إِلَّا أَنا وحدي وَإِذا قَالَ لَا إِلَه إِلَّا الله وَحده لَا شريك لَهُ قَالَ يَقُول صدق عَبدِي لَا إِلَه إِلَّا أَنا وحدي لَا شريك لي وَإِذا قَالَ لَا إِلَه إِلَّا الله وَحده لَا شريك لَهُ لَهُ الْملك وَله الْحَمد قَالَ يَقُول لَا إِلَه إِلَّا أَنا لي الْملك ولي الْحَمد وَإِذا قَالَ لَا إِلَه إِلَّا الله وَلَا حول وَلَا قُوَّة إِلَّا بِاللَّه قَالَ لَا إِلَه إِلَّا أَنا وَلَا حول وَلَا قُوَّة إِلَّا بِي وَكَانَ يَقُول من قَالَهَا فِي مَرضه ثمَّ مَاتَ لم تطعمه النَّار رَوَاهُ التِّرمِذِيّ وَقَالَ حَدِيث حسن وَابْن مَاجَه وَالنَّسَائِيّ وَابْن حبَان فِي صَحِيحه وَالْحَاكِم**(٢).

**٥٢٨٣- وَفِي رِوَايَة للنسائي عَن أبي هُرَيْرَة وَحده مَرْفُوعا من قَالَ لَا إِلَه إِلَّا الله وَالله أكبر لَا إِلَه إِلَّا الله وَحده لَا إِلَه إِلَّا الله وَلَا شريك لَهُ لَا إِلَه إِلَّا الله لَهُ**

---

(١) الأذكار للنووي (ص: ١٤٣).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٧٩٤)، والترمذى (٣٤٣٠)، والنسائى في الكبرى (٩٧٧٧)، وابن حبان (٨٥١)، والحاكم (١/ ٥٠١). قال الألباني: صحيح لغيره- المشكاة (٢٣١٠ / التحقيق الثاني)، الصحيحة (١٣٩٠) وصحيح الترغيب (٣٤٨١).

**الْملك وَله الْحَمد لَا إِلَه إِلَّا الله وَلَا حول وَلَا قُوَّة إِلَّا بِالله يعقدهن خمْسا بأصابعه ثمَّ قَالَ من قالهن فِي يَوْم أَو فِي لَيْلَة أَو فِي شهر ثمَّ مَاتَ فِي ذَلِك الْيَوْم أَو فِي تِلْكَ اللَّيْلَة أَو فِي ذَلِك الشَّهْر غفر لَهُ ذَنبه**(١)

قوله: «**وعن أبي سعيد وأبي هريرة**» تقدم الكلام على مناقبهما رضي الله عنهما.

قوله ﷺ: «**من قال لا إله إلا الله والله أكبر**» فذكره إلى أن قال: «**ولا حول ولاقوة إلا بي**»، قال أبو إسحاق ثم قال الأغر شيئا لم أفهمه. قال: فقلت لأبي جعفر ما قال. قال: من رزقهن عند موته لم تمسّه النار، اهـ.

قوله: «**وفي رواية للنسائي عن أبي هريرة وحده مرفوعا هذا، رواه النسائي في سننه الكبرى**».

**تنبيه**: ورد في الحديث(٢) من قرأ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ في مرضه الذي يموت فيه أمن من فتنة القبر، وروى الحاكم(٣) في المستدرك أنه ﷺ: كان

---

(١) النسائى في الكبرى (٩٧٧٣). وصححه الألبانى لغيى في صحيح الترغيب (٣٤٨١).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٣٤٢٨)- مجمع البحرين- وأبو نعيم في حلية الأولياء (٢ / ٢١٣)، والخلال في فضائل سورة الإخلاص (٥٠) وآفة السند: نصر بن حماد الوراق ؛ فإنه كذاب كما قال ابن معين. وفي الإسناد جهالة مالك بن عبد الله الأزدي، والعباس بن الفضل القرشي، واكتفى الهيثمي رحمه الله في مجمع الزوائد (٧ / ٢٥٠- ٢٥١) بقوله: (وفيه نصر بن حماد الوراق، وهو متروك) وقال الألباني في الضعيفة (٣٠١): (موضوع، المتهم به نصر هذا).

(٣) الحاكم (٨٢٧٤)، وأخرجه أحمد (٢٧٢٩)، وابن ماجه (٣٥٢٦)، والترمذي (٢٠٧٥)، والعقيلي في الضعفاء الكبير (١/ ٤٣)، وقال الترمذي هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة وإبراهيم يضعف في الحديث ويروى: «عرق
=

يعلّمهم من الأوجاع والحمى أن يقول باسم الله الكبير [نعوذ] بالله العظيم من شر كل عرق نعار ومن شر حر النار. والعرق النعار هو الفوار بالدمّ، وفي ظني أن الحديث في الترمذي أيضا.

قوله: «**في حديث أبي سعيد وأبي هريرة من قالها في مرضه ثم مات لم تطعمه النار**» الحديث. تطعمه النار هو بفتح المثناة من فوق وسكون الطاء وفتح العين المهملتين ومعناه لم تأكله النار.

**٥٢٨٤- وَعَن سعد بن مَالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَن رَسُول الله ﷺ قَالَ فِي قَوْله: لَا إِلَه إِلَّا أَنْت سُبْحَانَكَ إِنِّي كنت من الظَّالِمين الأنبي ٧٨ أَيّمَا مُسلم دَعَا بهَا فِي مَرضه أَرْبَعِينَ مرّة فَمَاتَ فِي مَرضه ذَلِك أعطي أجر شَهِيد وَإِن برأ برأَ وَقد غفر لَهُ جَمِيع ذنُوبه. رَوَاهُ الْحَاكِم وَقَالَ رَوَاهُ أَحْمد بن عَمْرو بن أبي بكر السكْسكِي عَن أَبِيه عَن مُحَمَّد بن زيد عَن ابْن الْمسيب عَنهُ**[١].

**٥٢٨٥- وَعَن أبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ يَا أَبَا هُرَيْرَة أَلا أخبرك بِأَمْر هُوَ حق من تكلم بِهِ فِي أول مضجعه من مَرضه نجاه الله من النَّار قلت بلَى بِأبي وَأمي قَالَ فَاعْلَم أَنَّك إِذا أَصبَحت لم تمس وَإِذا أمسيت لم تصبح وَأَنَّك إِذا قلت ذَلِك فِي أول مضجعك من مرضك نجاك الله من النَّار**

=

يعار»، وقال الحاكم:هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه . وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٨٧).

(١) أخرجه الحاكم (١/ ٥٠٥-٥٠٦). وضعفه الألبانى جدا في ضعيف الترغيب (٢٠٣٢). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

أَن تَقول لَا إِلَه إِلَّا الله يحيي وَيُمِيت وَهُوَ حَيّ لَا يَمُوت وَسُبْحَان الله رب الْعباد والبلاد وَالْحَمْد لله كثيرا طيبا مُبَارَكًا فِيهِ على كل حَال. الله أكبر كَبِيرا كبرياء رَبنَا وجلاله وَقدرته بِكُل مَكَان اللَّهُمَّ إِن أَنْت أمرضتني لتقبض روحي فِي مرضِي هَذَا فَاجْعَلْ روحي فِي أَرْوَاح من سبقت لَهُ مِنْك الْحسنى وأعذني من النَّار كَمَا أعذت أولياءك الَّذين سبقت لَهُم مِنْك الْحسنى فَإِن مت فِي مرضك ذَلِك فَإلَى رضوَان الله وَالْجنَّة وَإِن كنت قد اقترفت ذنوبا تَابَ الله عَلَيْك. رَوَاهُ ابْن أبي الدُّنْيَا فِي كتاب الْمَرَض وَالْكَفَّارَات وَلَا يحضرني الْآن إِسْنَاده[(١)].

٥٢٨٦- وَرُوِيَ عَن حجاج بن فرافصة أَن رَسُول الله ﷺ قَالَ مَا من مَرِيض يَقُول سُبْحَانَ الْملك القدوس الرَّحْمَن الْملك الديَّان لَا إِلَه إِلَّا أَنْت مسكن الْعُرُوق الضاربة ومنيم الْعُيُون الساهرة إِلَّا شفَاه الله تَعَالَى. رَوَاهُ ابْن أبي الدُّنْيَا فِي آخر كتاب الْمَرَض وَالْكَفَّارَات هَكَذَا معضلا[(٢)].

قوله: «**وروي عن حجاج بن قرافصة**» «**٢٣/ أ**»هو حجاج بن فرافصة الباهلي البصري العابد عن ابن سيرين وعطاء وعنه سفيان ومعتمر قال أبو زرعة: ليس بالقوي وقال أبو حاتم: شيخ صالح متعبد، وقال ابن معين : لا بأس به، وقال ضمرة، عن ابن شوذب: رأيت حجاج بن فرافصة واقفا

(١) أخرجه ابن أبى الدنيا في المرض والكفارات (١٥٦). وضعفه الألبانى في ضعيف الترغيب (٢٠٣٣). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (٢٥٦) وضعفه الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (٢/ ٣٨٥) معضل وضعيف.

بالسوق عند أصحاب الفاكهة، فقلت: ما تصنع؟ قال: أنظر إلى هذه المقطوعة الممنوعة.

قوله ﷺ: «**ما من مريض يقول سبحان الملك الرحمن الملك الديان**» الحديث وفي آخره رواه ابن أبي الدنيا معضلا، الحديث المعضل(١) في اصطلاح المحدثين: ما سقط من رواته راويان أو ثلاثة.

**خاتمة**: دخل النبي ﷺ على علي وهو مريض فقال له: قل اللهم إني أسألك تعجيل عافيتك وصبرا على بليتك وخروجا من الدنيا إلى رحمتك فإنك ستعطي أجرين، رواه ابن أبي الدنيا في كتاب المرض والكفارات(٢) من حديث أنس بإسناد ضعيف والله أعلم.

---

(١) معرفة علوم الحديث (ص: ٣٦-٣٧). الكفاية (ص: ٥٨). جامع التحصيل (ص: ١٦).

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (٣٠)، والقضاعي في مسند الشهاب (١٤٧٠)، والشجري في الأمالي (٢/ ٢٨٨) قلت: فيه يوسف بن عطية متروك. وضعفه العراقي في المغني عن حمل الأسفار (ص: ٦٧٢).

## [التَّرْغِيب فِي الْوَصِيَّة وَالْعدْل فِيهَا
## والترهيب من تَركهَا أَو المضارة فِيهَا
## وَمَا جَاءَ فِيمَن يعْتق ويَتَصَدَّق عِنْد الْمَوْت]

قال الأزهري[(١)]: الوصية مشتقة من وصيت الشيء أصيه إذا وصلته وسميت وصية لأنه وصل ما كان في حياته بما كان بعده، ويقال وصّى وأوصى أيضا. والاسم الوصية والوصاة فالوصية فعيلة من وصى يصي إذا وصل لأن أصل الإيصاء في اللغة الإيصال والاسم الوصاية بالكسر والفتح. والوصية في الشرع تبرّع بحق أو تفويض تصرف خاص مضافين إلى ما بعد الموت. [وكانت] في أول الإسلام واجبة لجميع الأقربين ثم نسخت بآية المواريث إلا في حق الله تعالى أو الآدمين من زكاة أو حج أو كفارة أو رد وديعة أو دين فيجب أن يوصي إذا لم يعلم به غيره [ممن] يثبت به بعد موته وهي الآن جائزة في ثلث ماله الباقي بعد [دفنه] ومئونة تجهيزه وقضاء دينه مستحبة في الجملة.

**[٥٢٨٧] عَن ابْن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَن رَسُول الله ﷺ قَالَ مَا حق امرىء مُسلم لَهُ شَيْء يُوصي فِيهِ يبيت فِيهِ لَيْلَتَيْنِ وَفِي رِوَايَة ثَلَاث لَيَال إِلَّا ووصيته مَكْتُوبَة عِنْده قَالَ نَافِع سَمِعت عبد الله بن عمر يَقُول مَا مرت عَليّ لَيْلَة مُنْذُ سَمِعت**

(١) تهذيب اللغة (١٢/ ١٨٧).

**رَسُول الله ﷺ يَقُول ذَلِك إِلَّا وَعِنْدِي وصيتي مَكْتُوبَة رواه مالك[(١)] والبخاري[(٢)] ومسلم[(٣)] وأبو داود[(٤)] والترمذي والنسائي[(٥)] وابن ماجه.[(٦)]**

قوله: «**ما حق امرئ**» الحديث أي لا ينبغي [لا] أنه حق عليه وإنما هو حق له ويؤيده رواية: له شيء يريد أن يوصي فيه؛ فعلقه على الإرادة وهذا حجة العامد في [أنّ] الوصية غير واجبة اهـ. قاله المنذري. قوله: «**شيء**» هو الذي رواه الأثبات. قلنا: لا فرق فإن المال أيضا يطلق على القليل والكثير، ورواية نافع: لا يحل لامرئ مسلم له مال. قال ابن عبد البر[(٧)]: هكذا قال: لا يحل، ولم يتابع على هذا اللفظ، وهذا الأمر عام في الصحيح والمريض وخصّه بعضهم بالمريض.

قوله: «**وعن ابن عمر**» تقدم الكلام عليه.

قوله ﷺ: «**ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين [ ] وفي رواية: ثلاث ليال - إلا وصيته مكتوبة عنده**» الحديث.

في هذا الحديث الحث على الوصية وقد أجمع المسلمون على الأمر بها

---

(١) وفي الموطأ برواية أبي مصعب الزهري (٢٩٨٨).

(٢) صحيح البخاري (٢٧٣٨).

(٣) صحيح مسلم (١) (١٦٢٧).

(٤) سنن أبي داود (٢٨٦٢).

(٥) سنن الترمذي (٢١١٨)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.، والنسائي (٦/ ٢٣٨).

(٦) سنن ابن ماجه (٢٦٩٩).

(٧) ابن عبد البر في التمهيد (١٤/ ٢٩١).

لكن مذهب مالك والشافعي وأحمد وأبي حنيفة والجمهور أنها مندوبة لا واجبة، وذهب داود وابن حزم وغيرهما من أهل الظاهر إلى وجوبها لهذا الحديث ولا دلالة لهم فيه وليس فيه تصريح بإيجابها.

وقال ابن عبد البر(١): اختلف السلف والخلف في مقدار المال الذي تستحب فيه الوصية أو تجب عند من أوجبها، فروي عن علي أنه قال: ستمائة درهم أو سبعمائة درهم [ليس] بمال فيه وصية، ورُوي عنه أنه قال: ألف درهم مال فيه وصية، وهذا الذي تقدم من حمل الأمر بالوصية على الاستحباب هو في غير الحقوق الواجبة، أما إذا كان عند الإنسان وديعة أو في ذمته [حق لله] تعالى كزكاة أو حج أو كان عليه دين لآدمي فإنه يجب عليه أن يوصي به ومحل هذا ما إذا لم يعلم به غيره. فأما إذا علم به غيره فلا تجب الوصية بذلك، كذا عبّر به الرافعي من أصحابنا.

وقال النووي(٢) المراد إذا لم يعلم به من يثبت بقوله، وقصد بذلك إخراج الكافر والفاسق والصبي والعبد والمرأة فإنه لا يكفي علمهم مع دخولهم في [تعبير] الرافعي.

فإن قلت: فقد توفي رسول الله ﷺ وعليه دين **(٢٣/ ب)** ليهودي فكيف لم يوص به وقد قدّرتم أن الوصية بالديون واجبة. قلت: كانت درعه عليه الصلاة والسلام مرهونة عند اليهودي فكان الرهن حجة لليهودي فلم يحتج

---

(١) في التمهيد (١٤/ ٢٩٦).

(٢) شرح النووي على مسلم (١١/ ٧٤).

للوصية به مع أن علم ذلك لم يكن مختصا به فقد علمه بعض أصحابه، ولهذا أخبرت عائشة رضي الله عنها والمعتبر فيمن تصح وصيته العقل والحرية فلا تصح وصية مجنون وعبد وفي صحة وصية الصبي المميز خلاف جوّزها مالك إذا عقل القربة ولم يخلّط، والإمام أحمد بن حنبل إذا جاوز العشر وفي [قول] عنه إذا جاوز السبع ومنعها أبو حنيفة وهو أظهر قولي الشافعي وبه قال أكثر أصحابه وهو رواية عن الإمام أحمد وعن الشافعي قول آخر أن وصيته صحيحة.

وأما المحجور عليه بالسفه فوصيته صحيحة عند الجمهور ومنهم الشافعي. قال الشافعي رحمه الله: معنى الحديث: الحزم والاحتياط للمسلم إلا أن تكون وصيته مكتوبة عنده. وقال في النهاية أي ما الأحزم له والأحوط [والاحتياط][1] إلا هذا. وقيل: ما المعروف في الأخلاق الحسنة إلا هذا إلا من جهة الفرض وقيل معناه أن الله حكم على عباده بوجوب الوصية مطلقا ثم نسخ الوصية للوارث فبقي حق الرجل في ماله أن يوصي لغير الوارث وهو ما قدره الشارع ﷺ بثلث ماله، اهـ. فيستحبّ تعجيل الوصية وأن يكتبها في صحيفة ويشهد عليه فيها ويكتب فيها ما يحتاج إليه فإن [تجدّد] له أمر يحتاج إلى الوصية به ألحقهُ بها، قالوا: ولا يكلف أن يكتب كل يوم محقرات المعاملات وجزءيات الأمور المتكررة. قال ابن عبد البر[2]: أجمع العلماء

(١) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٢) ابن عبد البر في التمهيد (١٤/ ٢٩١).

على أن من لم يكن عنده إلا اليسير [التافه] من المال أنه لا يندب إلى الوصية. قال: والحث عليها والتأكيد محمول على الندب لا على الإيجاب عند الجميع لا يختلفون في ذلك. وقد أجمع العلماء على أن الوصية غير واجبة على أحد إلا من عليه تعلقات [كما تقدم]. اهـ.

وأما قوله ﷺ: [ووصيته] مكتوبة عنده فمعناه مكتوبة، وقد أشهد عليه فيها لا أنه يقتصر على الكتابة فإنّ الكتابة لا يعمل بها ولا تنفع إلا إذا كان قد أشهد [بها]، هذا مذهب الشافعي ومذهب الجمهور.

وقال الإمام العلامة محمد بن نصر المروزي من أصحابنا: تكفي الكتابة من غير إشهاد لظاهر الحديث وكأن السبب في ذلك أن نصر بن أحمد أحد أمراء خراسان أراد أن يوصي ولا يطلع على وصيته أحدا فشاور العلماء فلم يفت له بذلك إلا محمد بن نصر فإنه قال يكفي الإشهاد عليه بها. ونقل عنه أنه قال: تكفي الكتابة المجردة، واحتج بهذا الحديث.

قال الإمام السّبكي: فإن وجد مع الوصية شهادة أن هذه وصيته أو أنها بخطّه صح [وإن][1] لم يعلم ما فيها عند محمد بن نصر واختار له من ذلك والمشهور من المذهب أن الكتابة كناية فإذا كتب وقال نويت الوصية لفلان أو اعترف ورثته به بعد الموت وجب أن يصح كذا ذكره الرافعي [كما] ونقل عن المتولي أنه إذا قال وصيت لزيد بكذا لم يصح إن كان ناطقا. قال في المطلب وهو المشهور: وقيل يصح بالكتابة مطلقا لظاهر الحديث: أما إذا

(١) سقط هذا اللفظ من النسخة الهندية.

اعتقل لسانه فإنه يصحّ إيصاؤه بالإشارة كما روي أن أمامة بنت أبي العاصي أصمِتَت فقيل لها لفلان كذا ولفلان كذا، فأشارت أن نعم فجعل ذلك وصيته كذا استدل به الشافعي وغيره وهو غريب، اهـ. قال مالك: وليُقدِّم التشهد قبل الوصية وقد فعله الصالحون ويوصي أهله بالتقوى فيها وإصلاح ذات البين وبما أوصي به إبراهيم بنيه ويعقوب ﴿يا بني إن الله اصطفى لكم الدين﴾ الآية، وأخذ المالكية العمل بالخطّ من هنا «٢٤/ أ» قلنا المراد الخط المشهود عليه بدليل من خارج، اهـ. قاله في شرح الإلمام.

**تتمة:** قال الغزالي في **الإحياء**[1] في ترتيب أوراد الليل: آداب النوم عشرة: الأول الطهارة والسواك. والثاني: أن يُعدّ عند رأسه سواكه وطهوره وينوي القيام للعبادة عند التيقظ. الثالث: أن لا يبيت من له شيء يوصي فيه إلا [ووصيته] مكتوبة عنده فإنه لا يأمن القبض في النوم، يقال: إن من مات من غير وصية لم يؤذن له في الكلام بالبرزخ إلى يوم القيامة، ويتزاور الأموات ويتحدثون وهو لا يتكلم، فيقول بعضهم لبعض هذا المسكين مات من غير وصية، وذلك مستحب خوفا من موت الفجأة وموت الفجأة تخفيف إلا لمن ليس مستعدا للموت لكونه مثقل الظهر بالمظالم ثم ذكر بقية الآداب العشرة، اهـ.

قوله: «**قال نافع: سمعت عبد الله بن عمر يقول: ما مرت عليّ ليلة منذ سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك**».

نافع هو أبو عبد الله نافع بن هرمز، ويقال: ابن كاوس، ذكر القولين

(١) إحياء علوم الدين (١/ ٣٤٣).

الحاكم أبو عبد الله فى **تاريخ نيسابور**. قال الحاكم: قال البخارى، والحسن بن الوليد: هو من سبى نيسابور. وقال عبد العيزيز بن أبى رواد: هو من سبى خراسان، سبى وهو صغير، فاشتراه ابن عمر، وقيل: من سبى كابل، وقيل: من سبى إيران شهر وهى نيسابور، كذا ذكرها الحاكم أبو عبد الله فى مواضع من أول تاريخه، وقيل: من سبى العرب، وقيل: من سبى جبال الطالقان. وهو تابعى جليل، وأجمعوا على توثيقه وجلالته.

**٥٢٨٨- وَرُوِيَ عَن جَابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ من مَاتَ على وَصِيَّة مَاتَ على سَبِيل وَسنة وَمَات على تقى وَشَهَادَة وَمَات مغفورا لَهُ رَوَاهُ ابْن مَاجَه[(١)].**

**٥٢٨٩- وَعَن أنس بن مَالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا عِنْد رَسُول الله ﷺ فَجَاءَهُ رجل فَقَالَ يَا رَسُول الله مَاتَ فلَان قَالَ أَلَيْسَ كَانَ مَعنا آنِفا قَالُوا بلَى قَالَ سُبْحَانَ الله كَأَنَّهَا أَخْذَة على غضب المحروم من حرم وَصيته. رواه أبو يعلى[(٢)] بإسناد حسن. ورواه ابن ماجه[(٣)] مُخْتَصرا قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ المحروم من حرم وَصيته**

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٧٠١). وضعفه الألبانى في ضعيف الترغيب (٢٠٣٥) المشكاة (٣٠٧٦ / التحقيق الثاني). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

(٢) أبو يعلى (٤١٢٢).

(٣) وأخرجه الطيالسي (٢١١٢)، وابن ماجه (٢٧٠٠)، وابن حبان في المجروحين (١/ ٢٩٤)، وابن عدي في الكامل (٤/ ٤٦١)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (١٤٨٩)، والمزي في تهذيب الكمال (٨/ ٤٨٥)، وقال البوصيري في الزوائد، وإتحاف الخيرة المهرة (٣/ ٤٢٣): مدار حديث أنس بن مالك على يزيد بن أبان الرقاشي، وهو =

قوله: «**وعن أنس بن مالك**» تقدمت ترجمته مرارا.

قوله: «**كنا عند رسول الله ﷺ فجاءه رجل فقال: يا رسول الله مات فلان، قال: أليس كان معنا آنفا. قالوا: بلى. قال: سبحان الله كأنها أخذة على غضب**» الحديث، آنفا أي قريبا، وروي أن رسول الله ﷺ قال: أكره موتا كموت الحمار، وقيل: ما موت الحمار؟ قال: موت الفجأة. الفجأة: يقال بالمدّ مع ضم الفاء وبالقصر مع فتح الفاء وهي البغتة. دون تقدم مرض ولا سبب. ويروى أن موت الفجأة أخذة على [الأسف]. والأسف بفتح السين الغضب والأسِف بكسر الغضبان. وقد روي الحديث بهما والمعنى واحد يعني أن موت الفجأة أخذة من الأسف يعني أثر غضب الله على العبد، وروي أن رسول الله ﷺ استعاذ من موت الفجأة، وروي عن أبي السكن الهجري أن إبراهيم وداود وسليمان عليهم الصلاة والسلام [ماتوا فجأة] ويقال أنه موت الصالحين، وحمل الجمهور الأول على من له تعلقات يحتاج إلى الإيصاء أما المنقطعون المستعدّون فإنه تخفيف ورفق بهم. وعن ابن مسعود وعائشة أن موت الفجأة راحة للمؤمن وأخذة غضب للفاجر،

=

ضعيف. ومع ذلك فقد حسن إسناده الحافظ المنذري، والحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٢٠٩). ولحديث أنس طريقان آخران ضعيفان: أخرجهما ابن الجوزي في العلل المنناهية (٢/ ٤١١)، وضعفه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه (٦/ ٢٠٠)، وضعيف، التعليق الرغيب (٤/ ١٦٦)، وضعيف الجامع (٥٩١٦)، وضعيف الترغيب والترهيب (٢٠٣٦).

قاله الكمال الدميري في شرح المنهاج[١]. ويروى أنه ﷺ قال: موت الفجأة أخذة أَسَف أو أخذة أَسِف. قال الله تعالى: ﴿فلما آسفونا انتقمنا منهم فأغرقناهم أجمعين﴾، يقال أسف أسفا إذا اشتد غضبه وآسفونا منقول منه ومعناه أنهم أفرطوا في المعاصي وكذبوا موسى فاستحقوا شدة غضب الله عليهم والغضب [إما] الانتقام فيكون من صفات الفعل [وإما] إرادته فيكون من صفات الذات، اهـ. وقيل إنما كره [موت] الفجأة لئلا يلقى المؤمن ربه عز وجل على غفلة من غير أن يقدّم لنفسه عذرا و[يجدّد] توبة [ويردّ مظالمه][٢] ويستعدّ للآخرة [ولم] يمرض [ليكون] المرض كفارة لذنوبه.

**٥٢٩٠- وَرُوِيَ عَن ابْن عَبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ ترك الْوَصِيَّة عَار فِي الدُّنْيَا ونار وشنار فِي الْآخِرَة. رواه الطبراني في الصغير [٣] والأوسط[٤].**

قوله: وروي عن ابن عباس تقدم الكلام على مناقبه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قوله: «**ترك الوصية عار في الدنيا ونار وشنار في الآخرة**» الحديث. الشنار بفتح الشين المعجمة وبالنون. قال صاحب العباب: ومن أصله بخطِّه نقلت:

(١) النجم الوهاج في شرح المنهاج (٣/ ١٢٣).

(٢) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٣) المعجم الصغير (٨٠٩).

(٤) المعجم الأوسط (٥٤٢٣)، وقال الطبراني: لا يروى هذا الحديث عن رسول الله ﷺ إلا بهذا الإسناد ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٢٠٩) رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه جماعة لم أعرفهم. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٢٦)، وضعيف الترغيب والترهيب (٢٠٣٧)

الشنارُ هو العار والعيب. وقال شمر الشّنار الأمر المشهور بالقبح والشنعة. وقال في النهاية[(١)] الشنار العيب والعار. وقيل: هو العيب الذي فيه عار، اهـ. ورجل شنير كثير الشنار. قال النخعي[(٢)] إذا تطيبت المرأة ثم خرجت كان ذلك شنارا فيه نار.

**٥٢٩١- وَعَن أبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَن رَسُول الله ﷺ قَالَ إِن الرجل ليعْمَل أَو الْمَرْأَة بِطَاعَة الله سِتِّينَ سنة ثمَّ يحضرهما الْمَوْت فيضاران فِي الْوَصِيَّة فَتجب لَهما النَّار ثمَّ قَرَأَ أَبُو هُرَيْرَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ من بعد وَصِيَّة يوصى بهَا أَو دين غير مضار حَتَّى بلغ وَذَلِكَ الْفَوْز الْعَظِيم رَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَالتِّرْمِذِيّ وَقَالَ حَدِيث حسن غَرِيب وَابْن مَاجَه وَلَفظه قَالَ رَسُول الله ﷺ إِن الرجل ليعْمَل بِعَمَل أهل الْخَيْر سبعين الرجل ليعْمَل بِعَمَل أهل الشَّرّ سبعين سنة فيعدل فِي وَصيته فيختم لَهُ بِخَير عمله فَيدْخل الْجنَّة**[(٣)]

**٥٢٩٢] وَعَن ابْن عَبَّاس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَن النَّبِي ﷺ قَالَ الْإِضْرَار فِي الْوَصِيَّة من الْكَبَائِر ثمَّ تَلا تِلْكَ حُدُود الله النِّسَاء سنة فَإِذا أوصى حاف فِي وَصيته فيختم لَهُ بشر عمله فَيدْخل النَّار وَإِن رواه النسائي**[(٤)].

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٥٠٤).

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٥٠٤).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٧٠٤)، وأبو داود (٢٨٦٧)، والترمذى (٢١١٧). وضعفه الألبانى في المشكاة (٣٠٧٥) وضعيف الترغيب (٢٠٣٨). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

(٤) أخرجه النسائي في تفسيره (١١٢)، وابن جرير الطبري في تفسيره (٨ / ٦٥). عن ابن عباس، موقوفا. ورواه عمر بن المغيرة المصيصي، عن داود، عن عكرمة، عن ابن عباس =

قوله: «**وعن ابن عباس**» تقدم الكلام عليه.

قوله: «**الإضرار (٢٤/ ب) في الوصية من الكبائر**». المضارّة في الوصية وهي أن يقصد حرمان الوارث أو تنقيصه بوصيته أو إقرار أو نحوهما لما عنده من بغضه والحقد عليه.

**[٥٢٩٣] وَرُوِيَ عَن أنس رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ من فر بميراث وَارثه قطع الله مِيرَاثه من الْجنَّة يَوْم الْقِيَامَة. رواه ابن ماجه(١).**

---

مرفوعا. أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٨٧٨٨) والعقيلي في الضعفاء (٣ / ١٨٩). والدارقطني في سننه (٤ / ١٥١) وابن مردويه في تفسيره كما في تفسير ابن كثير (١ / ٢١٣) والبيهقي في سننه (٦ / ٢٧١). قال ابن كثير في تفسيره (١ / ٤٦١): قال ابن جرير: «والصحيح الموقوف». وقال العقيلي: «هذا رواه الناس عن داود موقوفا، لا نعلم رفعه غير عمر بن المغيرة». وقال البيهقي: «هذا هو الصحيح موقوف، وكذلك رواه ابن عيينة وغيره عن داود موقوفا، وروى من وجه آخر مرفوعا ورفعه ضعيف». وقال ابن حجر في التهذيب (١ / ٢٢٠) في ترجمة إسحاق بن إبراهيم الفراديسي الدمشقي: «روى له الأزدي في الضعفاء حديثا عن عمر ابن المغيرة، عن داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس رفعه: الضرار في الوصية من الكبائر، قال الأزدي: المحفوظ من قول ابن عباس لا يرفعه. قلت- القائل ابن حجر-: عمر ضعيف جدا، فالحمل فيه عليه، وقد رواه الثوري وغيره عن داود موقوفا» اهـ، والله أعلم.

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٧٠٣). وقال البوصيري في الزوائد في إسناده زيد العمى. وقال السخاوي في المقاصد الحسنة (١١٢٨) أورده الديلمي بلا سند عن أنس مرفوعا، ولا يصح. وقد أخرجه ابن ماجه فقال: حدثنا سويد بن سعيد حدثنا عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن أنس رفعه: من فر عن ميراث وارثه قطع الله ميراثه من الجنة يوم القيامة، وهو ضعيف جدا. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٧٢٣). وضعفه الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (٢٠٤٠).

قوله: «**وروي عن أنس**» تقدمت ترجمته. قوله: «**من فرّ بميراث وارثه قطع الله ميراثه من الجنة يوم القيامة**».

وفي حديث آخر وهو أرجى حديث في الجنة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: ما منكم من واحد إلا له منزلان منزل في الجنة ومنزل في النار، فإذا مات فدخل النار ورث أهل الجنة منزله، فذلك قوله تعالى: ﴿أولئك هم الوارثون﴾ إن هذه الوراثة تختلف باختلاف الوارثين فمنهم من يرث بلا حساب ومنهم من يرث بحساب ومناقشة ومنهم من يرث بعد الخروج من النار على حسب اختلاف الناس.

وقيل يحتمل أن يسمى الحصول في الجنة وراثة من حيث حصولها عن غيرهم بغير تعب وهو مقتضى قوله تعالى: {وقالوا الحمد لله الذي صدقنا وعده وأورثنا الأرض} أي أرض الجنة التي كانت لأهل النار، اهـ.

**[٥٢٩١] وَعَن أبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَن رَسُول الله صلى الله عليه وسلم قَالَ إِن الرجل ليعْمَل أَو الْمَرْأَة بِطَاعَة الله سِتِّينَ سنة ثمَّ يحضرهما الْمَوْت فيضاران فِي الْوَصِيَّة فَتجب لَهما النَّار ثمَّ قَرَأَ أَبُو هُرَيْرَة رضي الله عنه من بعد وَصِيَّة يوصى بهَا أَو دين غير مضار حَتَّى بلغ وَذَلِكَ الْفَوْز الْعَظِيم رواه أبو داود**[1]

---

(١) وأخرجه أبو داود (٢٨٦٧).

ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٦/ ٤٤٤)، وابن عبد البر في الاستذكار (٧/ ٢٦٦)، وفي (١٤/ ٣٠٥).

**والترمذي[1] وقال: حديث حسن غريب، وابن ماجه[2]، وَلَفظه قَالَ رَسُول الله ﷺ إِن الرجل ليعْمَل بِعَمَل أهل الْخَيْر سبعين الرجل ليعْمَل بِعَمَل أهل الشَّرّ سبعين سنة فيعدل فِي وَصيته فيختم لَهُ بِخَير عمله فَيدْخل الْجنَّة.**

[قوله: «**وعن أبي هريرة**» تقدم.

قوله: «**إن الرجل ليعمل أو المرأة بطاعة الله ستين سنة**» الحديث. وفي الحديث الآخر: إن الرجل ليعمل عمل أهل الخير، الحديث.

وقوله في الحديث الأول: «**ثم قرأ أبو هريرة ﴿من بعد وصية﴾ [إلى قوله تعالى: ﴿الفوز العظيم﴾]**» وهذه الآية قال ابن عطية فيها: ﴿تلك حدود الله﴾إشارة إلى القسمة المتقدمة في المواريث. واتخذ [الحجر المانع] لأمر ما إما أن يدخل على غيره أو يدخل عليه غيره ومن هذا قولهم للبواب حدّاد لأنه يمنع، ومنه إحداد المرأة وهو امتناعها من الزينة.

وقوله: «**من تحتها**» يريد من تحت بنائها وأشجارها الذي من أجله سميت جنة لأن أنهار الجنة إنما هي على وجه الأرض في غير أخاديد. وحكى

---

(١) الترمذي (٢١١٧). وقال: هذا حديث حسن! غريب من هذا الوجه.

(٢) أحمد (٧٧٤٢)، وعبد الرزاق في المصنف (١٦٤٥٥)، وإسحاق ابن راهويه (١٤٧)، وابن ماجه (٢٧٠٤)، وابن المنذر في الأوسط (٧٠١٦)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٠٠٢). المغني عن حمل الأسفار (ص: ١٣٨٢) وشهر مختلف فيه. وضعفه الألباني في ضعيف سنن أبي داود ٦١٤ / ٢٨٦٧)، وضعيف الترغيب والترهيب (٢٠٣٨)، وضعيف سنن الترمذي (ص: ٢٤١)، وضعيف ابن ماجه (برقم ٥٩١، مشكاة المصابيح ٣٠٧٥، ضعيف الجامع الصغير ١٤٥٧،.

الطبري أن الحدود هنا شروط الله، وعن ابن عباس: طاعة الله، [وعند بعضهم: سنة الله][(١)].

وعند بعضهم: فرائض الله، وهذا كله معنى واحد والعبارة مختلفة وهاتان آيتا وعد ووعيد والسبب في ذلك أن العرب أنكرت هذه القسمة. وقد كلّم النبي ﷺ فيها عيينة بن حصن وغيره.

قال ابن عباس: الإضرار في الوصية من الكبائر. ورواه عن النبي ﷺ، كذا رواه أحمد في مسنده عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: الإضرار في الوصية من الكبائر، ورأيت في [رحلة] ابن الصلاح [التي بخطه][(٢)] أن من مات بغير وصية لا يتكلم في البرزخ وأن الأموات يتزاورون سواه فيقول بعضهم لبعض ما بال هذا فيقال أنه مات بغير وصية لم يؤذن [لهم] في الكلام مع الموتى. قيل: يا رسول الله وهل يتكلمون؟ قال: نعم ويتزاورون. أخرجه الحافظ أبو موسى، اهـ. قاله في الديباجة][(٣)].

**[٥٢٩٤] وَعَن أبي هُرَيْرَة ؓ قَالَ جَاءَ رجل إِلَى النَّبِي ﷺ فَقَالَ يَا رَسُول الله أَي الصَّدَقَة أعظم أجرا قَالَ أَن تصدق وَأَنت صَحِيح شحيح تخشى الْفقر وَتَأمل الْغنى وَلَا تمهل حَتَّى إِذا بلغت الْحُلْقُوم قلت لفُلَان كَذَا وَلفُلَان**

---

(١) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٢) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٣) وقع تأخير لما بين المعقوفين في النسخة الهندية، وأدرج فيما سيأتي بعد قوله: (وصيته كثير الثواب بالنسبة إلى صدقة الصحيح الشحيح والله تعالى أعلم).

**كَذَا وَقد كَانَ لفُلَان كَذَا** رواه البخاري [(١)] ومسلم [(٢)] والنسائي[(٣)] وابن ماجه [(٤)] بنحوه، وأبو داود[(٥)] **إِلَّا أَنه قَالَ أَن تصدق وَأَنت صَحِيح حَرِيص تَأمل الْبَقَاء وتخشى الْفقر** قوله: «**وعن أبي هريرة**» تقدمت ترجمته.

قوله: «**جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أي الصدقة أعظم؟ قال: أن تصدق وأنت صحيح شحيح تخشى الفقر وتأمل الغنا**» الحديث.

قال الخطابي رحمه الله: الشح أعظم من البخل وكأن الشح جنس والبخل نوع وأكثر ما يقال البخل في أفراد الأمور والشح عام كالوصف اللازم وما هو من قبل الطبع. قال: فمعنى الحديث أن الشح غالب في حال الصحة فإذا سمح فيها وتصدق كان أصدق في نيته وأعظم لأجره بخلاف من أشرف على الموت وأيس من الحياة ورآى مصير المال لغيره فإن [صدقته] حينئذ ناقصة بالنسبة إلى حال الصحة والشح ورجاء البقاء وخوف الفقر اهـ. فالحكمة **(٢٥/أ)** [فيه أن] الإنسان ما دام حيا فهو ضنين بما له شديد المحبة له فإخراج الصدقة في صحته يؤذن بقهره نفسه وسخاوته والله أعلم، وفيه من العفة أن الصحيح يضع ماله حيث شاء من المباح وله أن يشح به على من لا يلزمه فرضه وفيه المنع من الإضرار بالوصية عند الموت، اهـ. قوله: وتأمل

---

(١) صحيح البخاري (١٤١٩).

(٢) صحيح مسلم (١٠٣٢).

(٣) سنن النسائي (٥/ ٦٨).

(٤) سنن ابن ماجه (٢٧٠٦).

(٥) وأبو داود (٢٨٦٥).

الغنا بضمّ الميم أي تطمع فيه.

قوله: «**ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم**» بمعنى بلغت الحلقوم أي قاربت الروح بلوغ الحلقوم فهو إشارة إلى تأخير الصدقة إلى وقت حصول الموت وليس المراد حقيقة بلوغ الحلقوم إذ لو بلغته حقيقة لم تصح [منه][(١)] وصية ولا صدقة ولا شيء من تصرفاته باتفاق الفقهاء وهي الحالة التي آمن فيها فرعون فلم ينفعه إيمانه، اهـ. قاله ابن عقيل وغيره. والحلقوم هو البلعوم، قاله ابن بطال[(٢)]، وهو مجرى النفس إلى الرئة والمريء مجرى الطعام والشراب إلى المعدة فيتصل بالحلقوم وهو أدق منه وأضيق وهو تحت المعدة. قاله صاحب المغيث وغيره. قوله في الحديث: «**قلتَ لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان كذا**» الحديث. قال الخطابي رحمه الله[(٣)]: المراد به الوارث، وقال غيره: المراد به سبق القضاء به للموصى له ويحتمل أن يكون المعنى أنه قد خرج عن تصرفه وكمال ملكه واستقلاله بما شاء من التصرف فليس له في وصيته كثير الثواب بالنسبة إلى صدقة الصحيح الشحيح والله تعالى أعلم. وفي قوله: «**وقد كان لفلان**» دليل على أنه إذا أضرّ في الوصية فإن للورثة أن يبطلوها لأنها حينئذ [مالهم] ألا تراه يقول: وقد كان لفلان يريد الوارث.

---

(١) سقط هذا اللفظ من النسخة الهندية.

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١/ ١٩٦).

(٣) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٣/ ٥٦٥)، وشرح النووي على مسلم (٧/ ١٢٣).

[٥٢٩٥] وَعَن أبي سعيد الْخُدْرِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَن رَسُول الله ﷺ قَالَ لِأَن يتَصَدَّق الْمَرْء فِي حَيَاته وَصِحَّته بدرهم خير لَهُ من أَن يتَصَدَّق عِنْد مَوته بِمِائَة رَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَابْن حبَان فِي صَحِيحه كِلَاهُمَا عَن شُرَحْبِيل بن سعد عَن أبي سعيد.(١)

[٥٢٩٦] وَعَن أبي الدَّرْدَاء رضي الله عنه قَالَ سَمِعت رَسُول الله صلى الله عليه وسلم يَقُول مثل الَّذِي يعْتق عِنْد مَوته كَمثل الَّذِي يهدي إِذا شبع. رواه أبو داود(٢) والترمذي وقال: حديث حسن صحيح(٣)، وابن حبان في

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٨٦٦)، وابن حبان (٣٣٣٤). وضعفه الألبانى في الضعيفة (١٣٢١)، ضعيف أبي داود (٤٩٤) وضعيف الترغيب (٢٠٤١). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

(٢) سنن أبي داود (٣٩٦٨). إسناده ضعيف لجهالة أبي حبيبة الطائي، فقد قال ابن معين في رواية عباس الدوري: لا أدري من هو. ومع ذلك صحح حديثه الترمذي، وابن حبان والحاكم، وحسنه ابن حجر في الفتح (٥/ ٣٧٤).

(٣) الترمذي (٢١٢٣)، (٢٢٥٦)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. وأخرجه النسائي (٦/ ٢٣٨)، وفي الكبرى (٤٨٧٣ و٦٤٠٨)، والطيالسي(٩٨٠) وعبد الرزاق (١٦٧٤٠)، وسعيد بن منصور في سننه (٢٣٣٠)، وابن أبي شيبة في «المسند» (٢٣)، وأحمد (٥/ ١٩٦ و١٩٧و ٦/ ٤٤٨)، وعبد بن حميد (٢٠٢)، والدارمي (٣٢٢٦) وابن الأعرابي في معجمه (١٨٧٢)، وابن حبان (٣٣٣٦)،والطبراني في معجمه الأوسط (٥٤٩٧)، وأبو الشيخ الأصبهاني في الأمثال في الحديث (٣٢٨)، وأبو نعيم الأصبهاني في معرفة الصحابة (٥٢٩٤)، والحاكم (٢٨٤٦)، والبيهقي في الكبرى (٤/ ١٩٠)، (١٠/ ٢٧٣)، وفي الشعب (٤٣٤٧)، وقال الحاكم:هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. قال الحافظ في الفتح (٥ / ٣٧٤): إسناده حسن وصححه ابن حبان. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٤٠)، والضعيفة (١٣٢٢). وضعيف الترغيب والترهيب (٢٠٤٢).

**صحيحه[١] إِلَّا أَنه قَالَ مثل الَّذِي يتَصَدَّق عِنْد مَوته مثل الَّذِي يهدي بَعْدَمَا يشْبع. وَرَوَاهُ النَّسَائِيّ وَعِنْده قَالَ أوصى رجل بِدَنَانِير فِي سَبِيل الله فَسئلَ أَبُو الدَّرْدَاء فَحدث عَن النَّبِي ﷺ قَالَ مثل الَّذِي يعْتق وَيتَصَدَّق عِنْد مَوته مثل الَّذِي يهدي بعد مَا شبع.**

قوله: «**وعن أبي الدراداء**» تقدم.

قوله ﷺ: «**مثل الذي يتصدق عند موته أو يعتق مثل الذي يهدي بعدما يشبع**» يعني أن الذي يطعم عند الجوع يكون على النفس أشد فثوابه كثير والذي يطعم عند الشبع لا يكون شديدا على النفس فلم يكن ثوابه كثيرا، وكذا التفاوت بين الصدقة في حال الصحة والمرض.

---

(١) صحيح ابن حبان (٣٣٣٦).

# التَّرْهِيب من كَرَاهِيَة الْإِنْسَان الْمَوْت وَالتَّرْغِيب فِي تلقيه بالرضى وَالسُّرُور إِذا نزل حبا للقاء الله عز وَجل

[٥٢٩٧] عَن عَائِشَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَت قَالَ رَسُول الله ﷺ من أحب لِقَاء الله أحب الله لقاءه وَمن كره لِقَاء الله كره الله لقاءه فَقلت يَا نَبِي الله أكراهية الْمَوْت فكلنا يكره الْمَوْت قَالَ لَيْسَ ذَلِك وَلَكِن الْمُؤمن إِذا بشر برحمة الله ورضوانه وجنته أحب لِقَاء الله فَأحب الله لقاءه وَإِن الْكَافِر إِذا بشر بِعَذَاب الله وَسخطه كره لِقَاء الله وَكره الله لقاءه رواه البخاري[١] ومسلم[٢] والترمذي[٣] والنسائي[٤].

قوله: «عن عائشة» تقدم الكلام على مناقبها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

قوله ﷺ: «من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه» الحديث.

قال العلماء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم: محبة الله تعالى لعبده هي إرادته الخير له وهدايته وإنعامه عليه ورحمته، وبغضه إرادته عقابه وشقاوته ونحو ذلك، حكاه عنهم النووي في شرح مسلم.

---

(١) صحيح البخاري (٦٥٠٧).

(٢) صحيح مسلم(٢٦٨٤).

(٣) الترمذي (١٠٦٧). ابن ماجه (٤٢٦٤)

(٤) النسائي (٤/ ١٠).

وقوله ﷺ: «**من كره لقاء الله كره الله لقاءه**» الحديث. قال العلماء: معنى هذا الحديث عند الاحتضار والمعاينة فحينئذ يكشف الغطاء، فأهل السعادة يبشرون بما أعدّ الله لهم وأراده فيهم وهو معنى محبته لقاءهم فيغتبطون ويُسرّون بذلك ويحبّون الموت لتحصيل تلك الكرامة وأهل الشقاوة كشف لهم عن حالهم فكرهوا الورود على ربهم لما تيقنوا من تعذيبه لهم والله تعالى قد أبعدهم عنه وأراد بهم العذاب وهو معنى كراهيته لقاءهم فمن هنا خبرية غير شرطية كأنه قال: من أحب لقاء الله فهو الذي أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله فهو الذي كره الله لقاءه. قولها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «**فقلت يا نبي الله الكراهية الموت فكلنا يكره الموت. قال: ليس ذلك**» الحديث. قال ابن عبد البر. قال أبو عبيد: ليس وجه قوله ﷺ **(٢٥/ ب)** ومن كره لقاء الله أن يكره الموت وشدّته لأنّ هذا أمر لا يكاد يخلو منه أحد وبلغنا عن غير واحد من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام أنه [كره] حين نزل به ولكن المكروه من ذلك ما كان إيثارا للدنيا على الآخرة وركونا إلى الحظوظ العاجلة وكراهية أن يصير إلى الله والدار الآخرة، وقد عاب الله تعالى قوما حرصوا على ذلك فقال تعالى: ﴿وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ ٱلنَّاسِ عَلَىٰ حَيَوٰةٍ﴾(١).

قوله ﷺ: «**ولكن المؤمن إذا بشّر برحمة الله ورضوانه وجنته أحبّ لقاء الله فأحب الله لقاؤه**» الحديث، فالحبّ هاهنا هو الذي يقتضيه الإيمان بالله تعالى والثقة بوعده دون ما يقتضيه حكم الجبلّة.

---

(١) سورة البقرة، الآيةك ٩٦.

فائدة فيها بشرى: فمما يجلبه الموت على الإسلام من المنافع المتقدمة عليه وقوع البشرى عند الموت برحمة الله تعالى وجنته، وقد قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ ۝٦٣ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْأَخِرَةِ﴾[١]، قال بعض المفسرين: البشرى في الحياة الدنيا هي البشرى الواقعة عند الموت.

وقيل غير ذلك، وقد جاء في البشرى عند الموت عن محمد بن كعب القرظي[٢] قال: إذا استنقعت نفس العبد المؤمن جاء ملك الموت فقال: السلام عليك يا ولي الله، الله يقرأ عليك السلام، ثم قرأ: ﴿الذين تتوفاهم الملائكة طيبين يقولون سلام عليكم﴾، وممن نص على تسليم الملائكة على المؤمن عند الموت عبد الله بن مسعود والبراء بن عازب وغيرهما. وعن مجاهد أن المؤمن يُبَشّر بصلاح ولده من [بعده] لتقرّ عينه.

واعلم أن البشرى تتكرر للمؤمنين في الحياة الدنيا وفي البرزخ ويوم البعث وفي الجنة، والبشرى العامة لهم من الله تعالى قد نطق بها القرآن في غير موضع كما في قوله: ﴿قُلْ نَزَّلَهُۥ رُوحُ ٱلْقُدُسِ مِن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ لِيُثَبِّتَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ۝١٠٢﴾[٣]، [وقوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ

---

(١) سورة يونس، الآيتان: ٦٣-٦٤.

(٢) الزهد لابن المبارك (٤٤٢)، وتفسير الطبري (١٤/ ١٠١)، والعظمة (٤٣٨).

(٣) سورة النحل، الآية: ١٠٢.

ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾[(١)][(٢)]. وقوله تعالى: ﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ مُّصَدِّقٌ لِّسَانًا عَرَبِيًّا لِّيُنذِرَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ وَبُشْرَىٰ لِلْمُحْسِنِينَ﴾[(٣)]. قال ابن عباس: أي للموحدين.

وانظر كيف شملت البشرى المذكورة في هذه الآيات الثلاث أرباب المراتب الثلاث من أهل دين الإسلام وهم المسلمون والمؤمنون والمحسنون، وكيف لا يبشّرون كلهم وقد ثبت لهم الاصطفاء بمن فيهم من ظالم لنفسه ومقتصد وسابق [بالخيرات بإذن الله] كما قال تعالى: ﴿ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا﴾ الآية، قاله صاحب [حادي] القلوب إلى لقاء المحبوب وهو كتاب نفيس في التشجيع على الموت ينبغي أن لا يخلو الإنسان من مطالعته وسماعه لما فيه من فوائد الموت ونتائجه ولقد قال بهذا القول بعض العباد الزاهدين المتصوفين نفعنا الله ببركاتهم.

**تنبيه**: قول محمد بن كعب القرظي: إذا استنقعت نفس العبد المؤمن أي اجتمعت في فيه تريد الخروج كما يُستنقع الماء في قراره وأراد بالنفس الروح، قاله في النهاية[(٤)].

---

(١) سورة النحل، الآية: ٨٩.

(٢) سقطت هذه الآية من النسخة الهندية.

(٣) سورة الأحقاف، الآية: ١٢.

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر (٥/ ١٠٨).

تنبيه أيضا في قوله: واعلم أن البشرى تتكرر للمؤمنين في الحياة الدنيا وفي البرزخ، روى هناد بن السري قال حدثنا محمد بن فضيل ووكيع عن بكر قال سألت مجاهدا عن قول الله عز وجل: ﴿ومن ورائهم برزخ إلى يوم يبعثون﴾، قال: هو ما بين الموت إلى البعث، وقيل للشعبي: مات فلا، قال: ليس هو في الدنيا ولا في الآخرة، هو في البرزخ، اهـ، قاله القرطبي في التذكرة(١).

**[٥٢٩٨] وَعَن أنس ﵁ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ من أحب لِقَاء الله أحب الله لقاءه وَمن كره لِقَاء الله كره الله لقاءه قُلْنَا يَا رَسُول الله كلنا يكره الْمَوْت قَالَ لَيْسَ ذَلِك كَرَاهِيَة الْمَوْت وَلَكِن الْمُؤمن إِذا حضر جَاءَهُ البشير من الله فَلَيْسَ شَيْء أحب إِلَيْهِ من أَن يكون قد لَقِي الله فَأحب الله لقاءه وَإِن الْفَاجِر أَو الْكَافِر إِذا حضر جَاءَهُ مَا هُوَ صائر إِلَيْهِ من الشَّرّ أَو مَا يلقى من الشَّرّ فكره لِقَاء الله فكره الله لقاءه. رواه أحمد (٢) ورواته رواه الصحيح، والنسائي (٣) بإسناد جيد، إِلَّا أَنه قَالَ قيل يَا رَسُول الله وَمَا منا أحد إِلَّا يكره الْمَوْت قَالَ إِنَّه لَيْسَ بكراهية الْمَوْت إِن الْمُؤمن إِذا جَاءَهُ الْبُشْرَى من الله عز وَجل لم يكن شَيْء أحب إِلَيْهِ من لِقَاء الله وَكَانَ الله للقائه أحب وَإِن الْكَافِر إِذا جَاءَهُ مَا يكره لم**

(١) التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة (ص: ٤٧٧).

(٢) مسند أحمد (١٢٠٤٧).

(٣) النسائي في السنن الكبرى (١١٧٥٨). وأخرجه ابن المبارك في الزهد والرقائق (٩٧١)، والدارمي (٢٧٩٨)، وأبو يعلى الموصلي (٣٨٧٧)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣١٥٥) عن حميد، عن أنس.

**يكن شَيْء أكره إِلَيْهِ من لِقَاء الله وَكَانَ الله للقائه أكره.**

قوله: «**وعن أنس**» تقدمت ترجمته رَضِوَاللَّهُعَنْهُ.

قوله ﷺ: «**من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه**» الحديث، قال صاحب النهاية(١): المراد بلقاء الله المصير إلى الدار الآخرة وطلب ما عند الله وليس الغرض «٢٦/ أ» [به] الموت لأنّ كلا يكرهه، اهـ. وتقدم معنى محبة الله تعالى لعبده وبغضه له. وقوله ﷺ: «**من كره لقاء الله كره الله لقاءه**» الحديث. قال في شرح مسلم(٢): هذا الحديث يفسّر آخره أوله ويبين المراد [باقي] الأحاديث المطلقة: من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومعنى الحديث أن الكراهة المعتبرة هي التي تكون عند النزع في حالة لا تقبل توبة ولا غيرها فحينئذ يبشّر كل إنسان بما هو صائر إليه وما أعد الله له ويكشف له عند ذلك، فأهل السعادة يحبون الموت ولقاء الله لينتقلوا إلى ما أعدّ لهم ويحب الله لقاءهم أي فيجزل لهم العطاء والكرامة، وأهل الشقاوة يكرهون لقاء الله لما علموا من سوء ما ينتقلون إليه ويكره الله لقاءهم أي يبعدهم عن رحمته وكرامته ولا يريد ذلك بهم وهذا معنى كراهيته سبحانه لقاءهم وليس معنى الحديث أن سبب كراهة الله تعالى لقاءهم كراهتهم ذلك ولا أنّ حبّه لقاء الآخرين حبهم ذلك بل هو صفة لهم والله أعلم.

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ٢٦٦).

(٢) شرح النووي على مسلم (١٧/ ٩).

**لطيفة جليلة:** قال سليمان بن عبد الملك لأبي حازم يا أبا حازم ما لنا نكره الموت؟ قال لأنكم عمرتم دنياكم و[أخربتم] أخراكم فأنتم تكرهون النقلة من العمران إلى الخراب. قال: كيف القدوم على الله تعالى؟ قال: يا أمير المؤمنين أما المحسن [فكالغائب] يأتي أهلها فرحا مسرورا وأما المسيء فكالعبد الآبق يأتي مولاه خائفا محزونا.

وقال أحمد بن أبي الحواري: قال أبو سليمان الداراني: رحمة الله عليه الناس رجلان رجل أحب الله وأحب الموت شوقا إلى الله ورجل أحب البقاء لإقامة حق الله. قال: فوثب غلام لم يحتلم فقال: ورجل ثالث أو قال ورجل آخر. فقال أبو سليمان: ومن هو؟ فقال: من لم يختر هذا ولا هذا اختار ما اختار الله عز وجل له. فقال أبو سليمان احتفظوا بالغلام فإنه صدّيق، اهـ. قاله صاحب العاقبة(١). قوله في حديث أنس: «**ولكن المؤمن إذا حُضر جاءه البشير من الله عز وجل**» الحديث.

فائدة: لما احتضر عامر بن عبد الله(٢) بكى وقال لمثل هذا المصرع فليعمل العاملون، اللهم إني أستغفرك من تقصيري وتفريطي وأتوب إليك من جميع ذنوبي لا إله إلا الله، ثم لم يزل يردّدها حتى مات.

وقال عمرو بن العاصي عند موته(٣): اللهم أمرتنا فعصينا ونهيتنا فركبنا

---

(١) العاقبة في ذكر الموت (ص٣٣)، والروضة الريا فيمن دفن بداريا (١/ ٩٢).

(٢) المحتضرين لابن أبي الدنيا (١٧٦).

(٣) المستطرف في كل فن مستظرف ج٢/ ص٥٧٤)، وشذرات الذهب ج١/ ص٥٣)، والنجوم الزاهرة ج١/ ص١١٥).

ولا يسعنا إلا عفوك، لا إله إلا الله، [ثم][١] رددها حتى مات.

وقال عمر بن عبد العزيز عند موته[٢]: أجلسوني فأجلسوه، فقال: أنا الذي أمرتني فقصرت ونهيتني فعصيت ولكن لا إله إلا الله ثم رفع رأسه فأحدّ النظر فقالوا: إنّك تنظر نظرا شديدا يا أمير المؤمنين. قال: أتاني حضرة ما هم بإنس ولا جنّ، ثم قبض، رحمت الله عليه. وسمعوا تاليا يتلو: ﴿تلك الدار الآخرة نجعلها [للذين لا يريدون علوا في الأرض ولا فسادا والعاقبة للمتقين﴾]، اهـ.

وعن شهر بن حوشب[٣] قال: لما حضر عمرو بن العاصي الوفاة قال له ابنه: يا أبتاه: إنك لتقول لنا ليتني كنت ألقى رجلا عاقلا لبيبا عند نزول الموت حتى يصف لي ما [يجد] وأنت ذلك الرجل فصف لي الموت. قال: يا بني [كأن] نفسي في تخت وكأنني أتنفس من سمّ إبرة وكأن غصن شوك يجذب من قدمي إلى هامتي، ثم أنشأ يقول:

**ليتني كنت ما قد بدا لي     في رءوس الجبال أرعى الوعولا**

قاله في **حياة الحيوان**[٤].

(١) سقط هذا اللفظ من النسخة الهندية.

(٢) المحتضرين لابن أبي الدنيا (٩٠).

(٣) المحتضرين لابن أبي الدنيا (١٠٣).

(٤) حياة الحيوان الكبرى (٢/ ٥٥٠).

**فائدة:** الإنسان إذا [احتضر] هل الأفضل كثرة المعالجة أو عدمها؟ الجواب: أنه إذا انتهى إلى حركة المذبوح فترك المعالجة أولى وإلا فالعلاج مشروع وربّك على كل شيء قدير. قاله شيخ الإسلام ابن حجر في بعض فتاويه.

**فائدة أيضا:** روى مسلم في «٢٦/ ب» **صحيحه**(١) [عن] أم سلمة واسمها هند قالت: دخل رسول الله ﷺ على أبي سلمة وقد شُقّ بصره فأغمضه ثم قال: إن الروح إذا قبض تبعه البصر، فضجّ ناس من أهله فقال: لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون، الحديث. قوله: «**شق بصره**» هو بفتح الشين وبصره [برفع] الراء فاعل شق هكذا الرواية فيه. قال صاحب الأفعال: يقال شق بصر الميت وشق الميت بصره إذا شخص. قاله النووي في أذكاره(٢).

وفي حديث آخر(٣): إذا شخص البصر وحشرج الصدر فعند ذلك من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، الحديث. الحشرجة الغرغرة عند الموت وتردد النفس فشخوص البصر ارتفاع الأجفان إلى فوق وتحديد النظر وانزعاجه. يقال للرجل إذا أتاه ما يقلقه قد شخص به كأنه رفع من الأرض لقلقه وانزعاجه ومنه شخوص المسافر خروجه عن منزله. اهـ، قاله صاحب

---

(١) مسلم (٩٢٠).

(٢) الأذكار للنووي (ص: ٢٤٨)، المجموع شرح المهذب (٥/ ١٢٧)، شرح النووي على مسلم (٦/ ٢٢٢).

(٣) صحيح مسلم (٢٦٨٥).

النهاية[١]. فقوله: إن الروح إذا قبض تبعه البصر معناه إذا خرج الروح من الجسد تبعه البصر ناظرا أين يذهب وفيه دليل لمذهب أصحابنا المتكلمين ومن وافقهم أن الروح أجسام لطيفة متحللة في البدن وتذهب الحياة من الجسد بذهابها وليس عرضا كما قاله آخرون ولا دما كما قاله آخرون وفي ذلك كلام متسع للمتكلمين والله أعلم.

**فائدة أيضا:** قال أبو حامد الغزالي في **الدرة الفاخرة**[٢]: فإذا دنت منية الإنسان فحينئذ نزل عليه أربعة من الملائكة تجذب النفس من قدمه اليمنى وملك يجذب النفس من قدمه اليسرى وربما كشف له وملك يجذبها من يده اليمنى وملك يجذبها من يده اليسرى وربما كشف للميت عن الأمر الملكوتي قبل أن يغرغر فيعاين أولئك الملائكة على حقيقة عمله على ما يتحيزون إليه من عالمهم فإن كان لسانه منطلقا حدث بوجودهم أو وجود بعضهم وربما استخف الميت نفسه وأعاد على نفسه الحديث بما [رآى وهم] يجذبونها من أطراف البنان ورءوس الأصابع والنفس تنسل انسلال القذاة من السقاء والفاجر تنسل روحه كالسفود من الصوف المبلول كما في الحديث، والميت يظن أن بطنه مُلئت شوكا كأنما نفسه تخرج من ثقب إبرة أو كأنما السماء انطبقت على الأرض وهو بينهما، ولهذا سئل كعب رضي الله عن الموت فقال: كغصن شوك أدخل في جوف رجل فجذبه إنسان ذو قوة

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٤٥٠).

(٢) التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة (ص: ٢٣٩).

فقطع ما قطع وأبقى ما أبقى وآخر ما [يفقد] من الميت السمع لأن الروح إذا فارقت القلب بأسرها فسد البصر وأما السمع فلا يفقده حتى تقبض النفس ولهذا قال عليه الصلاة والسلام: لقنوا موتاكم شهادة أن لا إله إلا الله محمد رسول الله، فإذا رأيت المحتضر جافّ الفم كأنه يضحك منطلق الوجه مكسورة عينه فاعلم أنه مستبشر بما يلقاه في الآخرة من السرور وكشف له عن حقيقة كرامته فإذا قبض الملك النفس السعيدة تناولها ملكان حسنا الوجهين عليهما أثواب حسنة ولهما رائحة طيبة فيلفّانها في حريرة من حرير الجنة وهي على قدر [نسمة النحلة] شخص إنساني ما فقد من عقله ولا من عمله المكتسب في دار الدنيا شيئا فيفرحون به في الهواء فلا يزال يمرّ بالأمم السالفة والقرون الخالية كأمثال الجراد المنتشر منهم من يعرف ومنهم من لا يعرف حتى ينتهي إلى سماء الدنيا [فيقرع] الأمين الباب فيقال للأمين من أنت فيقول أنا [صلصائيل] وهذا فلان معي بأحسن أسمائه [وأحبها] إليه فيقولون له نعم الرجل كان فلان وكانت عقيدته غير شاك غير شاك ثم ينتهي إلى السماء الثانية فيقرع الباب فيقال له من أنت؟ فيقول مقالته الأولى فيقولون: أهلا وسهلا «٢٧/أ» [بفلان كان محافظا على صلاته بجميع فرائضها، فذكر الحديث إلى أن قال: حتى ينتهي إلى سدرة المنتهى فيقرع الباب فيقال: من أنت؟ فيقول الأمين كدأبه في مقالته فيقال: أهلاً و سهلاً بفلان، كان عمله عملاً صالحـاً لوجه الله عز وجل، ثم يفتح له فيمر في بحر من نار، ثم يمر في بحر من نور، ثم يمر في بحر من ظلمة، ثم يمر في بحر من

ماء. ثم يخترق الحجب المضروبة على عرش الرحمن، وهي ثمانون ألفاً من السرادقات، فذكره إلى أن قال: فحينئذ يُنادي من الحضرة القدسية من وراء أولئك السرادقات: من هذه النفس التي جئتم بها؟ فيقال: فلان ابن فلان فيقول الجليل جلّ جلاله: قرّبوهُ فنعم العبد كنت يا عبدي، فإذا أوقفه بين يديه الكريمتين أخجله ببعض اللوم و المعاتبة حتى يظن أنه قد هلك ثم يعفو عنه سبحانه وتعالى. ومن الناس من إذا انتهى إلى الكرسي سمع النداء: ردوه، فمنهم من يرد من الحجب، و إنما يصل إلى الله عارفوه سبحانه وتعالى، ولا يقف بين يديه إلا أهل العام الرابع فصاعدا انتهى.

**فائدة فيها بشرى:**

روى جعفر بن محمد عن أبيه قال: نظر رسول الله ﷺ إلى ملك الموت عند رأس رجل من الأنصار فقال له رسول الله ﷺ: ارفق بصاحبي فإنه مؤمن. وما من أهل بيت إلا أتصفحهم في كل يوم خمس مرات، ولو أني أردت أن أقبض روح بعوضة ما قدرت حتى يكون الله تعالى هو الآمر بقبضها.

قال جعفر بن محمد: بلغني أنه يفصحهم عند مواقيت الصلاة، انتهى. وفي الخبر: إذا مات المؤمن على الإسلام تقول الملائكة: كيف نجا هذا من دنيا فسد فيها خيارنا.

**٥٢٩٨م١ – وَعَن أبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ قَالَ الله عز وَجل إِذا أحب عَبدِي لقائي أَحْبَبْت لقاءه وَإِذا كره لقائي كرهت لقاءه. رواه**

**مالك[١] والبخاري واللفظ له[٢] ومسلم [٣] والنسائي[٤].**

قوله: «...»، تقدم الكلام على مناقبه رضي الله تعالى عنه.

قوله صلى الله تعالى عليه وسلم عن الله تعالى قال: «...»، الحديث فالموت هو دون لقاء الله تعالى، قال أبو سليمان الخطابي[٥]: يعني بالكراهة كراهة النقلة عن الدنيا إلى الآخرة مخافة العقوبة لما قدمت أيديهم. والمكروه من ذلك هو الإيثار للدنيا والركون إليها كما تقدم من أن يصير إلى الله تعالى والدار الآخرة، فهو يؤثر المقام في الدنيا. وقالت عائشة رضي الله تعالى عنها: «**يا رسول الله كلنا يكره الموت**»، انتهى.

**٥٢٩٨م٢- وَعَن عبد الله بن عَمْرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَن النَّبِي ﷺ قَالَ تحفة الْمُؤمن الْمَوْت رواه الطبراني بإسناد جيد[٦].**

---

(١) موطأ مالك (٥٠).

(٢) صحيح البخاري (٧٥٠٤).

(٣) لم أجده في المطبوع.

(٤) سنن النسائي (٤/ ١٠).

(٥) الاستذكار (٣/ ٩٣).

(٦) أخرجه عبد بن حميد (٣٤٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٤١٨ و٩٧٣٠)، والبغوي شرح السنة (١٤٥٤)، وأبو نعيم في الحلية (٨/ ١٨٥)، والحاكم في المستدرك (٧٩٠٠) والقضاعي في مسند الشهاب (١٠٥)، وقال أبو نعيم: غريب من حديث عبد الله بن عمرو لم يروه عنه إلا الختلي وقال الحاكم: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه)، لكن تعقَّبه الذهبي فقال: (قلت: ابن زياد- هو الافريقي-: ضعيف)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٣٢٠) رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.، وقال العراقي في المغني عن حمل الأسفار =

قوله: «**عن عبد الله بن عمرو**» تقدم الكلام عليه رضي الله تعالى عنهما.

قوله ﷺ: «**تحفة المؤمن الموت**»، أصل التحفة طرفة الفاكهة، والجمع التحف، كأنّ التحفة يقصد بها قصد المتحف، وأراد بالحديث ما يصيب المؤمن في الدنيا من الأذى وما له عند الله عز وجل من الخير الذي لا يصل إليه إلا بالموت. ولهذا قال الشاعر:

**قد قلت إذ مدحوا الحياة وأكثروا ... في الموت ألف فضيلة لا تعرف**

**منها أمان عذابه بلقائه ... وفراق كل معاشر لا ينصف**

ويشبهه الحديث الآخر: الموت راحة المسلم. قاله صاحب المغيث أبو القاسم الأصفهاني.

**٥٢٩٨م٣- وَعَن معَاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ إِن شِئْتُم أنبأتكم مَا أول مَا يَقُول الله عز وَجل للْمُؤْمِنين يَوْم الْقِيَامَة وَمَا أول مَا يَقُولُونَ لَهُ قُلْنَا نعم يَا رَسُول الله قَالَ إِن الله عز وَجل يَقُول للْمُؤْمِنين هَل أَحْبَبْتُم لقائي فَيَقُولُونَ نعم يَا رَبنَا فَيَقُول لم فَيَقُولُونَ رجونا عفوك ومغفرتك فَيَقُول قد وَجَبت لكم مغفرتي رَوَاهُ أَحْمد من رِوَايَة عبيد الله بن زحر**(١).

=

(ص: ١٨٢٧) أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب الموت والطبراني والحاكم من حديث عبد الله بن عمر مرسلا بسند حسن.، وقال البوصيري إتحاف الخيرة المهرة (٢/ ٤٢٨) رواه عبد بن حميد وأبو يعلى والحاكم كلهم من طريق عبد الرحمن الإفريقي، وهو ضعيف. وقال الحاكم: صحيح الإسناد. كذا قال. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٠٤)، وفي السلسلة الضعيفة (١٤/ ٩١٠) ٦٨٩٠)، وضعيف الترغيب والترهيب (٢٠٤٤).

(١) مسند أحمد (٢٢٠٧٢)، وإسناده ضعيف، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٣٢١) رواه =

قوله: «**عن معاذ بن جبل**» تقدم الكلام على مناقبه رضي الله تعالى عنه.

قوله ﷺ: «**إن شئتم أنبأتكم ما أول ما يقول الله عز وجل...**»، فذكر الحديث إلى أن قال: «...» الحديث، قال بعضهم: مضاعفة الحسنات فضل، ومكافأة السيئات عدل، وغفرانها رحمة.

=

أحمد والطبراني في الكبير، وفيه عبيد الله بن زحر وهو ضعيف. وهو في الزهد لابن المبارك (٢٧٦)، ومن طريقه أخرجه الطيالسي (٥٦٤)، وابن أبي الدنيا في حسن الظن (١٠)، وابن أبي عاصم في الأوائل (١٢٨)، والطبراني في المعجم الكبير (٢٠/ ١٢٥) (٢٥١)، وفي الأوائل (٦٦)، وأبو نعيم في الحلية ٨/ ١٧٩، والبغوي في شرح السنة (١٤٥٢)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٣٥٨) رواه الطبراني بسندين أحدهما حسن. وضعفه العراقي في تخريج أحاديث الإحياء (٤/ ٢٥٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٢٩٤)، وفي السلسلة الضعيفة (٦١٢٥)، والترغيب والترهيب (١٩٧٣).

## [التَّرْغِيب فِي كَلِمَات يقولهن من مَاتَ لَهُ ميت]

**[٥٢٩٩] عَن أم سَلمَة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَت قَالَ رَسُول الله ﷺ إِذا حضرتم الْمَرِيض أَو الْمَيِّت فَقولُوا خيرا فَإِن الْمَلَائِكَة يُؤمنُونَ على مَا تَقولُونَ قَالَت فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلمَة أتيت النَّبِي ﷺ فَقلت يَا رَسُول الله إِن أَبَا سَلمَة قد مَاتَ قَالَ قولي اللَّهُمَّ اغْفِر لي وَله وأعقبني مِنْهُ عُقبى حَسَنَة فَقلت ذَلِك فأعقبني الله من هُوَ خير لي مِنْهُ مُحَمَّدًا ﷺ رواه مسلم هكذا بالشك(١)، وأبو داود(٢) والترمذي(٣) والنسائي(٤) وابن ماجه(٥): الميت، بلا شك.**

قوله: «**عن أم سلمة**»، تقدم أن اسمها هند، وتقدم الكلام على مناقبها مبسوطا رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

قوله ﷺ: «**قولي اللهم اغفر لي وله وأعقبني منه عقبى حسنة**»، الحديث.

قال العلماء: هذا أمر ندب وتعليم لما يقال عند المريض أو الميت من الدعاء والاستغفار وله طلب اللطف به والتخفيف عنه ونحوه، وفيه إخبار عن دعاء من هناك، ولهذا استحب أن يحضر الميت الصالحون وأهل الخير

---

(١) صحيح مسلم (٩١٩).

(٢) أبو داود (٣١١٥).

(٣) الترمذي (٩٩٩).

(٤) والنسائي ٤/ ٤.

(٥) ابن ماجه (١٤٤٧).

حالة موته ليذكروه ويدعو له ولمن يخلفه فينتفع بذلك الميت ومن يصاب به ومن يخلفه. وسبب حضور الملائكة المحتضر، قال صاحب الرونق واللباب: لا يجوز للحائض أن تحضر المحتضر وهو في النزع لأن الملائكة لا تدخل بيتا فيه حائض أو جنب، انتهى.

**[٥٣٠٠] وعنها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَت سَمِعت رَسُول الله ﷺ يقُول مَا من عبد تصيبه مُصِيبَة فَيَقُول إِنَّا لله وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُون اللَّهُمَّ آجرني فِي مصيبتي واخلف لي خيرا مِنْهَا إِلَّا آجره الله تَعَالَى فِي مصيبته وأخلف لَهُ خيرا مِنْهَا قَالَت فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلمَة قلت أَي الْمُسلمين خير من أبي سَلمَة أول بَيت هَاجر إِلَى رَسُول الله ﷺ ثمَّ إِنِّي قلتهَا فأخلف الله لي خيرا مِنْهُ رَسُول الله ﷺ. رواه مسلم[١] وابو داود[٢] والنسائي[٣] والترمذي[٤]، وَلَفظه قَالَت قَالَ رَسُول الله ﷺ إِذا أصَاب أحدكُم مُصِيبَة فَلْيقل إِنَّا لله وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُون اللَّهُمَّ عنْدك أحتسب مصيبتي فأجرني بهَا وأبدلني خيرا مِنْهَا فَلَمَّا احْتضرَ أَبُو سَلمَة قَالَ اللَّهُمَّ اخلفني فِي أَهلِي خيرا مني فَلَمَّا قبض قَالَت أم سَلمَة ﴿إِنَّا لله وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُون﴾ عِنْد الله أحتسب مصيبتي فأجرني فِيهَا. رواه ابن ماجه[٥] بنحو الترمذي.**

قوله: «**وعنها**»، تقدم الكلام عليها رضي الله تعالى عنها.

---

(١) أخرجه مسلم (٩١٨).

(٢) أبو داود (٣١١٩).

(٣) النسائي (٦/ ٨١).

(٤) الترمذي (٣٨٢٠).

(٥) سنن ابن ماجه (١٥٩٨).

قوله ﷺ: «**ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول إنا لله وإنا إليه راجعون اللهم آجرني في مصيبتي واخلف لي خيرا منها إلا آجره الله تعالى في مصيبته وأخلف له خيرا منها**»، الحديث، المصيبة كل ما يؤذي المؤمن ويصيبه من بلية وغيرها. والمصيبة البلاء والمكروه الذي يصيب الإنسان. قوله ﷺ: «**فيقول إنا لله وإنا إليه راجعون**» فالاسترجاع عند البلاء تسليم وإذعان، والاسترجاع هو قولك: «**إنا لله وإنا إليه راجعون**». روي أنه طفئ سراج رسول الله ﷺ فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون. فقيل: أمصيبة هو؟ قال: نعم، كل شيء يؤذي المؤمن فهو له مصيبة.

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: إذا انقطع شسع أحدكم فليسترجع فإنه من المصائب. الشِّسع تقدم الكلام عليه في السلام وغيره. وقال عمر رضي الله تعالى عنه: انقطع شسع نعلي فسآني ثم استرجع وقال: كل ما ساءك فهو مصيبة. قوله ﷺ في الحديث: «**آجرني في مصيبتي**» قال القاضي عياض رحمه الله تعالى[1]: يقال آجرني بالمد وكسر الجيم، ويقال بالقصر أيضا، حكاهما صاحب الأفعال. وقال الأصمعي وأكثر أهل اللغة هو مقصور لا يمدّ، وكذا نقله القاضي أيضا عن أهل اللغة.

قوله ﷺ في الحديث: «**وأخلف لي خيرا**»، الحديث. قال النووي هو بقطع الهمزة وكسر اللام. قال أهل اللغة: يقال لمن ذهب له مال أو ولد أو قريب أو شيء يتوقع حصول مثله: أخلف الله تعالى عليك أو لك، أي ردّ الله تعالى

---

(١) مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/ ١٩).

عليك مثله، فإن ذهب ما لا يتوقع مثله غالبا بأن ذهب ملك ولد أو أم أو عم لمن لا جد أو أخ ولا والد له، قيل له: خلف الله تعالى عليك بغير ألف أي كان الله خليفة والدك أي من فقدته عليك، وقيل يقال: خلف الله تعالى عليك إذا مات لك ميت أي كان الله خليفته عليك وأخلف الله تعالى عليك أي أبدلك. ومنه الحديث: تكفل الله تعالى للغازي بأن يخلف نفقته، وحديث أم سلمة: اللهم أخلف لي خيرا منه.

قوله ﷺ: «...»، ومعنى آجره الله تعالى أي أعطاه الله تعالى أجره وجزاء صبره. وعن أبي أمامة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم: يقول الله تعالى: ابن آدم إن صبرت واحتسبت عند الصدمة الأولى لم أرض لك ثوابا دون الجنة، انفرد به ابن ماجه[(١)].

وفي الحديث أيضا[(٢)]: إنما الصبر عند الصدمة الأولى، معناه الصبر الكامل الذي يترتب عليه الأجر الجزيل لكثر المشقة فيه. وأصل الصدم الضرب في شيء صلب بمثله، ثم استعمل مجازا في كل مكروه حصل بغتة. ومعنى عند الصدمة الأولى قال الأزهري[(٣)] معناه عند فورة المصبية وحموتها، ومعناه أن كل ذي رزية قصاراه الصبر، أي آخر أمره أو منتهاه،

---

(١) سنن ابن ماجه (١٥٩٧) قال البوصيري في الزوائد: إسناد حديث أبي أمامة صحيح ورجاله ثقات، وحسنه الألباني في سنن ابن ماجه (١٥٩٧)، و صحيح الجامع الصغير وزيادته (٨١٤٣)، المشكاة (١٧٥٨).

(٢) صحيح البخاري (١٢٨٣)، وصحيح مسلم (١٤) (٩٢٦).

(٣) تهذيب اللغة (١٢/ ١٠٥).

ولكنه إنما يحمد ويثاب عند الصدمة الأولى وهي فورة الرزية فإن الرزية إذا طالت الأيام عليها سليّ المصاب وصار الصبر طبعا فلم يؤجر، انتهى. وتقدم الكلام على شيء من ذلك قريبا. «...» إذا بلغ الإنسان موت صاحبه قال: إنا لله وإنا إليه راجعون وإنا إلى ربنا لمنقلبون، اللهم اكتبه عندك][١] في المحسنين واجعل كتابه في عليين [واخلفه في أهله في الغابرين ولا تحرمنا أجره ولا تفتنا بعده][٢]، رواه ابن السني عن ابن عباس[٣]. قال: قال رسول الله ﷺ: [للموت] فزع، فإذا بلغ أحدكم وفاة أخيه فليقل: إنا لله وإنا إليه راجعون، إلى آخره.

**[٥٣٠١] وَرُوِيَ عَن ابْن عَبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْله تَعَالَى الَّذين إِذا أَصَابَتْهُم مُصِيبَة قَالُوا إِنَّا لله وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُون أُولَئِكَ عَلَيْهِم صلوَات من رَبهم وَرَحْمَة وَأُولَئِكَ هم المهتدون الْبَقَرَة ١٥٦ قَالَ أخبر الله عز وَجل أَن الْمُؤمن إِذا سلم لأمر الله وَرجع فَاسْتَرْجع عِنْد الْمُصِيبَة كتب لَهُ ثَلَاث خِصَال من الْخَيْر الصَّلَاة من الله وَالرَّحْمَة وَتَحْقِيق سَبِيل الْهدى وَقَالَ رَسُول الله ﷺ من اسْتَرْجع عِنْد**

---

(١) وسقط هذا اللوح ونصف من الأصل.

(٢) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٣) عمل اليوم والليلة لابن السني (٥٦١) ؛ وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٢/ ٤٧/ ١٢٤٦٩) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٣٣١): رواه الطبراني في الكبير، وفيه قيس بن الربيع الأسدي، وفيه كلام، وقال الحافظ ابن حجر؛ كما في الفتوحات الربانية (٤/ ١٢٤): هذا حديث غريب... وفي سنده قيس بن الربيع، وهو صدوق؛ لكنه تغير في الآخر، ولم يتميز؛ فما انفرد به يكون ضعيفًا.

**الْمُصِيبَة جبر الله مصيبته وَأحسن عقباه وَجعل لَهُ خلفا يرضاه رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ فِي الْكَبِير شَيْئا لم يُعْطه أحد من الْأُمَم عِنْد الْمُصِيبَة إِنَّا لله وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُون**

**[٥٣٠٢] وَفِي رِوَايَة لَهُ قَالَ رَسُول الله ﷺ أَعْطَيْت أمتِي**[(١)].

**[٥٣٠٣] وَرُوِيَ عَن فَاطِمَة بنت الْحُسَيْن عَن أَبِيهَا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ من أُصِيب بمصيبة فَذكر مصيبته فأحدث استرجاعا وَإِن تقادم عهدها كتب الله لَهُ من الْأجر مثله يَوْم أُصِيب رواه ابن ماجه**[(٢)].

---

(١) أخرجه الطبرانى في الكبير (١٢/ ٤٠ رقم ١٢٤١١) و(١٢/ ٢٥٥ رقم ١٣٠٢٧). وقال الهيثمى في المجمع ٢/ ٣٣٠: رواه الطبراني في الكبير، وفيه محمد بن خالد الطحان وهو ضعيف. وقال في ٢/ ٣٣١: رواه الطبراني في الكبير، وفيه علي بن أبي طلحة وهو ضعيف. وضعفه الألبانى في ضعيف الترغيب (٢٠٤٧). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

(٢) سنن ابن ماجه (١٦٠٠). وأخرجه أحمد (١٧٣٤)، وأبو يعلى (٦٧٧٧) و (٦٧٧٨)، وابن حبان في المجروحين (٣/ ٨٨)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٥٩)، والطبراني في الكبير (٣/ ١٣١) (٢٨٩٥) وفي الأوسط كما في المجمع (٢/ ٣٣١)، والحارث كما في بغية الباحث (ح ٢٥٥)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (ص ٢٦٣)، وإسناده ضعيف جدا، هشام بن زياد-وهو ابن أبي هشام- متروك، وأمه لا يعرف حالها. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٤٣٤)، والضعيفة (٤٥٥١) وقال: ضعيف جدًّا. ضعيف الترغيب والترهيب (٢/ ٣٩٢). وله شاهد من حديث ابن عباس، وله عنه طريقان: الأولى: أخرجه الطبراني في الكبير (١٢/ ٢٥٥) عن ابن عباس مرفوعا: من استرجع عند المصيبة جبر الله مصيبته، وأحسن عقباه، وجعل له خلفا صالحا يرضاه. وذكره الهيثمي في المجمع (٤/ ٣٣١) وقال: فيه علي بن أبي طلحة وهو ضعيف. الثانية: عن ابن عباس مرفوعا: أعطيت أمتي شيئا لم يعطه أحد من الأمم عند المصيبة إنا لله وإنا إليه راجعون. أخرجه الطبراني في الكبير (١٢/ ٤٠). وذكره الهيثمي في المجمع (٢/ ٣٣٠)، وقال: فيه محمد بن خالد الطحان وهو ضعيف.

قوله: «**وروي عن فاطمة بنت الحسين عن أبيها**» هي فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب القرشية الهاشمية المدنية، أخت علي بن الحسين زين العابدين وأمها أم إسحاق بنت طلحة بن عبيد الله تزوجها ابن عمها حسن بن حسن بن علي، فولدت له عبد الله، وإبراهيم، وحسنا، وزينب، ثم مات عنها، فخلف عليها عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان -ويقال له: المطرف لجماله- فولدت له القاسم، ومحمدا، وهو الديباج؛ سمي بذلك لجماله، ورقية؛ بني عبد الله بن عمرو، ومات عبد الله عنها. وكان زوجه بها ابنها عبد الله بن حسن بن حسن وذكرها ابن حبان في كتاب «**الثقات**» وتوفيت فاطمة في سنة سبع عشرة ومئة، وقيل: في سنة أربع عشرة، وست عشرة ومئة. وكانت وفاتها بالمدينة[(١)].

قوله: «**من أصيب بمصيبة**» فذكر مصيبته فأحدث استرجاعا وإن تقادم عهدها كتب الله له من الأجر مثله يوم أصيب» الحديث، وفي لفظ: [جدّد] الله له أجرها مثل ما كان له يوم أصابته. قوله: «**فأحدث استرجاعا**» أي قال: إنا لله وإنا إليه راجعون.

**تنبيه**: جعل الله تعالى هذه الكلمات ملجأ لذوي المصائب وعصمة للمحسنين لما جمعت من المعاني المباركة فإن قوله: ﴿إنا لله﴾ توحيد وإقرار بالعبودية للملك. وقوله: ﴿وإنا إليه راجعون﴾ إقرار [بالمِلك] على أنفسنا والبعث من قبورنا واليقين، لأن رجوع الأمر كله إليه كما هو له. قال

---

(١) مرآة الزمان (١١/ ٦٩-٧١)، وتهذيب الكمال (٣٥/ ترجمة ٧٩٠١).

سعيد بن جبير: لم يعط الله هذه الكلمات نبيا قبل نبينا ﷺ، [أيضا ولو عرَّفنا] يعقوب عليه السلام لما قال: ﴿يا أسفا على يوسف﴾، اهـ

**[٥٣٠٤] وَعَن أبي مُوسَى رضي الله عنه أَن رَسُول الله ﷺ قَالَ إِذا مَاتَ ولد العَبْد قَالَ الله تَعَالَى لملائكته قبضتم ولد عَبدِي فَيَقُولُونَ نعم فَيَقُول قبضتم ثَمَرَة فُؤَاده فَيَقُولُونَ نعم فَيَقُول مَاذَا قَالَ عَبدِي فَيَقُولُونَ حمدك واسترجع فَيَقُول الله تَعَالَى ابْنُوا لعبدي بَيْتا فِي الْجنَّة وسموه بَيت الْحَمد رواه الترمذي(١) وحسنه وابن حبان في صحيحه(٢).**

قوله: «**وعن أبي موسى**»، أبو موسى اسمه عبد الله بن قيس الأشعري، تقدم الكلام على مناقبه.

قوله ﷺ: «**إذا مات ولد العبد، قال الله تعالى لملائكته: قبضتم ولد عبدي؟**

---

(١) الترمذي (١٠٢١). أخرجه ابن المبارك في الزهد والرقائق (٢/ ٢٧)، والطيالسي (٥١٠)، وأحمد (١٩٧٢٥) وفي (١٩٧٢٦)، وعبد بن حميد (٥٥١)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٨١ والبيهقي في السنن الكبرى (٤/ ١١٣)، وفي الآداب (٧٥٦)، وفي شعب الإيمان (٩٢٤٩ / ٩٢٥٠) والبغوي (١٥٤٩).

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، واسم أبي سنان عيسى بن سنان. قال أبو حاتم الرازي: ضحاك بن عبد الرحمن بن عرزب، ويقال: ابن عرزم، وعرزب أصح، روى عن أبي موسى الأشعري، مرسل. «الجرح والتعديل» ٤/ ٤٥٩. والحديث؛ صححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٢٠١٢)، وحسنه في صحيح الجامع (٧٩٥) والسلسلة الصحيحة (١٤٠٨).

(٢) ابن حبان (٢٩٤٨).

**فيقولون: نعم. فيقول: فماذا قال عبدي؟ فيقولون: حمدك واسترجع»** الحديث. أي قال: الحمد لله، إنا لله وإنا إليه راجعون. وفي معنى هذا الحديث ما روي في صحيح البخاري[(١)] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: يقول الله تعالى: ما لعبدي المؤمن جزاء إذا قبضت صفيّه من أهل الدنيا ثم احتسبه إلا الجنة. وفي الأثر: أن موسى عليه الصلاة والسلام قال: يا رب أي خلقك أحبّ إليك، قال: من إذا أخذت منه محبوبه سالمني. قال: فأي خلقك أنت عليه ساخط؟ قال: من يستخيرني في أمر فإذا قضيت له سخط قضائي.

وفي أثر إسرائيلي: أن موسى عليه الصلاة والسلام سأل ربه تبارك وتعالى عما يدني من رضاه فقال: إن رضاي في رضاك بقضائي، انتهى. الشيطان إنما يظفر بالإنسان غالبا عند السخط والشهوة فهناك يصطاده ولا سيما إذا استحكم سخطه، وذكر مسلم بن الحجاج[(٢)] عن أسامة بن زيد رضي الله عنه قال: كنا عند النبي ﷺ فأرسلت إليه إحدى بناته تدعوه وتخبره أن صبيا لها أو ابنا لها في الموت. فقال للرسول ارجع إليها فأخبرها أن لله ما أخذ وله ما أعطى وكل شيء عنده بأجل مسمى فمرها فلتصبر ولتحتسب. فعاد الرسول فقال: إنها قد أقسمت لتأتينّها. قال: فقام رسول الله ﷺ فقام معه سعد بن عبادة

---

(١) صحيح البخاري (٦٤٢٤).

(٢) صحيح مسلم (١١) (٩٢٣)، وصحيح البخاري (١٢٨٤).

ومعاذ بن جبل وانطلقت معهم، فرُفع الصبي إليه ونفسه تقعقع كأنها في شنّة ففاضت عيناه، فقال سعد: ما هذا يا رسول الله؟ قال: هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده وإنما يرحم الله من عباده الرحماء.

قوله: «**ونفسه تقعقع**» أي تتحرك وتضطرب بصوت متدارك. قال أبو علي: كل ما سمعت له عند حركته صوتا فهو قعقعة كالسلاح والجلود اليابسة، اهـ. اعلم أنّ هذا الحديث من أعظم قواعد الإسلام المشتملة على مهمات كثيرة من أصول الدين وفروعه والآداب والصبر على النوازل كلها والهموم والأسقام وغير ذلك من الأعراض، ومعنى لله ما أخذ أن العالم كله ملك لله عز وجل، فلم يأخذ ما هو لكم بل أخذ ما هو له عندكم في معنى العارية «**٢٧/ ب**» ومعنى وله ما أعطى أن ما وهبه لكم ليس خارجا عن ملكه بل هو له سبحانه وتعالى يفعل فيه ما يشاء وكل شيء عنده بأجل مسمى فلا تجزعوا فإن من قبضه قد انقضى أجله المسمى [فمحال] تقدمه أو تأخره عنه فإذا علمتم هذا كله فاصبروا واحتسبوا ما نزل بكم. اهـ. وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ولد لي الليلة غلام فسميته باسم أبي إبراهيم، ذكر الحديث، وفيه فدعا النبي ﷺ بالصبي فضمّه إليه وقال: ما شاء الله أن يقول. قال أنس: لقد رأيته وهو يكيد [نفسه] يعني يموت بين يدي رسول الله ﷺ فدمعت عينا رسول الله ﷺ فقال: تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول إلا ما يرضي الرب والله يا إبراهيم إنا بك لمحزونون، وفي الحديث أن الله لا يُعذّب بدمع العين ولا بحزن القلب وإنما يعذب بهذا وأشار إلى لسانه، اهـ.

وفي صحيح البخاري ومسلم[١] عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ عادَ سعد بن عبادة ومعه عبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وعبد الله بن مسعود فبكى رسول الله ﷺ، فلما رآى القوم بكاء رسول الله ﷺ بكوا. فقال: ألا تسمعون أن الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا ويرحم، وأشار إلى لسانه. وفي صحيح البخاري[٢] عن أنس أن رسول الله ﷺ دخل على ابنه إبراهيم وهو يجود بنفسه فجعلت عينا رسول الله ﷺ تذرفان فقال له عبد الرحمن بن عوف: إنها رحمة ثم أتبعها بأخرى، فقال: إن العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول إلا ما يرضي ربنا وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزنون، والأحاديث بنحو ما ذكرته كثيرة والله أعلم.

ومعنى يجود بنفسه أي يخرجها ويدفعها كما يدفع الإنسان ماله يجود به يريد أنه كان في النزع وسياق الموت، وفلان يجاد للحتف أي يساق إليه، وقيل: يجود بنفسه أي يتحرك في الفراش لكونه في النزع والغرغرة فموت البنين من العوارض التي توجب للعبد التسخط على القدر فأخبر ﷺ أنه لا يقول في مثل هذا المقال الذي يسخطه أكثر الناس فيتكلمون بما لا يرضي الله عز وجل ويفعلون ما لا يرضيه إلا ما يرضي ربه تبارك وتعالى ولهذا لما مات ابن الفضيل بن عياض رئي في الجنازة ضاحكا، فقيل تضحك وقد مات ابنك؟ فقال: إن الله تعالى قضى بقضاء فأحببت أن أرضى بقضائه. فأنكرت

---

(١) صحيح البخاري (١٣٠٤)، ومسلم (١٢) (٩٢٤).

(٢) صحيح البخاري (١٣٠٣).

طائفة هذا على الفضيل وقالوا: رسول الله ﷺ قد بكى يوم مات ابنه، وأخبر أن القلب يحزن والعين تدمع وهو في أعلا مقامات الرضى فكيف يعدّ هذا في مناقب الفضيل! والتحقيق أن قلب رسول الله ﷺ اتسع لتكميل المراتب من الرضى عن الله تعالى والبكاء رحمة للصبي فكان له مقام الرضى ومقام الرحمة ورقة القلب، والفضيل لم يستع لذلك فغيّبه مقام الرضى عن مقام الرحمة فلم يجتمع له الأمران، والناس في ذلك على أربع مراتب: أحدها: من اجتمع له الرضى بالقضاء ورحمة الطفل فدمعت عيناه رحمة والقلب راضٍ، الثاني من غيّبه الرضى عن الرحمة فلم يتسع للأمرين. الثالث من غيبته الرحمة والرقة عن الرضى فلم يشهده. الرابع من لا رضى عنده ولا رحمة وإنما كان حزنه لفوات حظه من الميت وهذا حال أكثر الخلق فلا إحسان ولا رضى عن الرحمن والله المستعان، انتهى.

فائدة: في دفن البنات في أمثال العسكري عن ابن عباس أن النبي ﷺ لما عُزّي في ابنته رقية قال: الحمد لله دفن البنات من المكرمات[1]

---

(١) أخرجه ابن المقرئ في المعجم (٤٠٨)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٣/ ١٥٩)، والطبراني في معجمه الكبير (١١/ ٣٦٧ / ١٢٠٣٥)، وفي مسند الشاميين (٢٤٠٨)، وابن عبد البر في الاستيعاب (١/ ٥٩٥)، وأبو نعيم الأصبهاني في معرفة الصحابة (٧٣٥١)، وابن عدي فيالكامل (٥/ ١٧١) (٦/ ١٩٣)، ومن طريقه: ابن الجوزي في الموضوعات (٣/ ٢٣٦) والخطيب في تاريخ بغداد (٥/ ٦٧)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣/ ١٥٠) و (٢٧/ ٧) (٤٠/ ١٦٥) و (٤٠/ ١٦٦) و (٥٦/ ١٠٤)، القضاعي في مسند الشهاب (١/ ١٧٤ / ٢٥٠) وقال الهيثمى (٣/ ١٢): وفيه عثمان بن عطاء الخراسانى، وهو =

وروى البيهقي[١] وغيره أن عبد الرحمن بن مهدي مات له ابن فجزع عليه جزعا شديدا حتى امتنع من الطعام والشراب فبلغ ذلك محمد بن إدريس الشافعي فكتب [إليه] أما (٢٨/أ) بعد فعزِّ نفسك بما تعزي به غيرك واستقبح من نفسك ما تستقبحه من فعل غيرك:

**واعلم أن أشد [المصائب] ... فقد سرور مع حرمان أجر**
**فكيف إذا اجتمعا ... على اكتساب وزر**
**إني معزّيك لأني على ثقة ... من الحياة ولكن سنة الدين**
**فما المعزَّي بباق بعد صاحبه ... ولا المعزِّي ولو عاشا إلى حين اهـ**

**فائدة أيضا:** في التعزية غريبة: قال الحسن البصري من الأدب ألا يُعزّى الرجل في زوجته[٢]، وروي أن [عبيد] الله بن زياد سأل أبا بكرة نفيع بن الحارث عن موت الأهل فقال: موت الأب قاصمة الظهر وموت الولد صدع في الفؤاد وموت الأخ قص الجناح وموت الزوجة حزن ساعة، اهـ.[٣]

---

=

ضعيف .

وانظر الموضوعات (٣/ ٢٣٥)، وذكره الشوكاني في الفوائد المجموعة (ص ١٢٢ رقم ١٨١).لا يصح، وجزم ابن حجر ببطلانه. وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٩٢)، ضعيف الجامع (٢٩٩٠)، والضعيفة (١٨٥) (١٨٦): موضوع.

(١) مناقب الشافعي للبيهقي (٢/ ٩٠).

(٢) النجم الوهاج في شرح المنهاج (٣/ ٨٧). تحفة المحتاج في شرح المنهاج وحواشي الشرواني والعبادي (٣/ ١٧٩) مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج (٢/ ٤٢)

(٣) النجم الوهاج في شرح المنهاج (٣/ ٨٧). تحفة المحتاج في شرح المنهاج وحواشي الشرواني والعبادي (٣/ ١٧٩) مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج (٢/ ٤٢).

خاتمة يختم بها الباب لها مناسبة أوحى الله تعالى إلى عيسى ابن مريم عليه السلام: إنّ لي أمَة ترافقك في الجنة ودل عليها فإذا بامرأة عمياء مشلولة الأطراف، فعجب منها وسألها فقالت لو كان لي يدان ربّما جمعت بهما الحرام فشهدتا عليّ أو رجلان ربما مشيت بهما في معصية أو عينان ربما أبصرت بهما زخارف الدنيا وحوسبت لأجلهما، قال: فما حاجتك؟ قالت: المغفرة وليست لك لكن لي ابن يتولى وضوئي وصلاتي أسأل الله تعالى أن يعطيني أجره. قال: فلما انفصل لقي شبانا يبكون وقالوا: كان لهذه المرأة ابن واحد يخدمها فأكله الذئب، فرجع إليها عيسى عليه السلام فقال: قد أحسن الله عزاءك في ابنك فقد أكله الذئب. فقالت: الحمد لله الذي رفع عني مئونة مواراته مع ضعفي عن ذلك. فقال عيسى: حقّ لك أن تكوني رفيقتي في الجنة. [فقالت]: من أين لك هذا؟ فأخبرها عن الله تعالى، فشهقت شهقة عظيمة وخرّت ميتة فواراها التراب وانصرف، رحمة الله عليها.

## [ التَّرْغِيب فِي حفر الْقُبُور وتغسيل الْمَوْتَى وتكفينهم ]

[٥٣٠٥] عَن رَافع رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ من غسل مَيتا فكتم عَلَيْهِ غفر الله لَهُ أَرْبَعِينَ كَبِيرَة وَمن حفر لِأَخِيهِ قبرا حَتَّى يجنبه فَكَأَنَّمَا أسْكنهُ مسكنا حَتَّى يبْعَث. رواه الطبراني في الكبير[1]، ورواته محتج بهم في الصحيح، والحاكم[2] وقال: صحيح على شرط مسلم، وَلَفظه من غسل مَيتا فكتم عَلَيْهِ غفر الله لَهُ أَرْبَعِينَ مرّة وَمن كفن مَيتا كَسَاه الله من سندس وإستبرق فِي الْجنَّة وَمن حفر لمَيت قبرا فأجنه فِيهِ أجْرى الله لَهُ من الْأجر كَأَجر مسكن أسْكنهُ إِلَى يَوْم الْقِيَامَة ورواه الطبراني في الأوسط[3] من حديث جابر، وفي سنده الخليل بن مرة، وَلَفظه قَالَ رَسُول الله ﷺ من حفر قبرا بنى الله لَهُ بَيْتا فِي الْجنَّة

(١) الطبراني في معجمه الكبير (١/ ٣١٥ / ٩٢٩). وقال الهيثمي في المجمع (٣/ ٢١): رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح، وقال ابن حجر في الدراية (١/ ٢٣٠): إسناده قوي،، وضعفه الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (٢٠٤٩) [شاذ]، وفي السلسلة الضعيفة (٦٧٨١) (من غسل ميتا فكتم عليه؛ غفرالله له أربعين كبيرة...). شاذ بلفظ: كبيرة. وانظر السلسلة الصحيحة (٢٣٥٣).

(٢) والحاكم في (١٣٠٧، ١٣٤٠). وأخرجه البيهقي في الكبرى (٣/ ٣٩٥)، والشعب (٩٢٦٥) ومعرفة السنن والآثار ٢١٥٣، وأبو نعيم الأصبهاني في معرفة الصحابة ٦١٧٢) وقال النووى في الرياض ١ / ٢٩٦: قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم.وأبو رافع مولى النبي ﷺ مختلف في اسمه، فقيل: اسمه أسلم، وقيل: إبراهيم، وقيل: صالح.

(٣) أخرجه الطبراني في معجمه الأوسط (٩٢٩٢).

**وَمن غسل مَيتا خرج من ذنُوبه كَيَوْم وَلدته أمه وَمن كفن مَيتا كَسَاه الله من حلل الْجنَّة وَمن عزى حَزينًا ألبسهُ الله التَّقْوَى وَصلى على روحه فِي الْأَرْوَاح وَمن عزى مصابا كَسَاه الله حلتين من حلل الْجنَّة لَا تقوم لَهما الدُّنْيَا وَمن تبع جَنَازَة حَتَّى يقْضى دَفنهَا كتب الله لَهُ ثَلَاثَة قراريط القيراط مِنْهَا أعظم من جبل أحد وَمن كفل يَتِيما أَو أرملة أظلهُ الله فِي ظله وَأدْخلهُ الْجنَّة**

قوله: «**عن أبي رافع**» أبو رافع اسمه أسلم وقيل إبراهيم وقيل ثابت وقيل هرمز وقيل غير ذلك، توفي في خلافة علي رضي الله تعالى عنه.

قوله ﷺ: «**من غسل ميتا فكتم عنه غفر الله له أربعين كبيرة**» الحديث، يغسّل الميت لقوله ﷺ: ما من ميت يموت إلا يجنب عند الموت، أورده النيسابوري. وقال بعض أصحاب القفال: اختلفوا في معناه فقيل أنه من شدة النزع ينزل وقيل إن الميت إذا فارقته الروح وارتاح من شدة النزع التذ فأنزل والله أعلم.

واعلم أن غسل الميت وتكفينه ودفنه فرض على الكفاية أي على كل من علم حاله من المسلمين بالإجماع وهذا إذا كان مسلما فإن كان كافرا فلا يجب، قاله في هادي النبيه[(١)].

وقال ﷺ في المحرم الذي وقص به بعيره فاندقّ عنقه اغسلوه بماء وسدر، الحديث. فخاطب به الجمع، وروي أنه ﷺ قال: فرض على أمتي غسل موتاها والصلاة عليها ودفنها فإذا تركه من علمه أثموا جميعا، لكن هل يأثم أقاربه الذين هم أولى بغسله أَغْلظ أم لا؟ فيه وجهان حكاهما الماوردي فقال:

(١) هادي النبيه (لوحة ٦٨ / مخ ٢١٢١ ظاهرية).

أحدهما أن جميع المسلمين في غسله أسوة فعلى هذا لا يجوز لمن علمه من الأقارب وغيرهم تركه حتى يقوم به أحدهم، والثاني أقاربه أحق به وإثم تركه عليهم أغلظ فعلى هذا للأجانب تفويض أمره للأقارب فإن أمسك عنه الأقارب شاركهم في فرضه الأجانب ولو لم يعلم بالميت إلا واحد وتعين عليه فرضه فإن «٢٨/ ب» أخبر به غيره بقي فرض كفاية حتى يواريه أحدهما. قال الماوردي والتكفين والصلاة والدفن كذلك، قاله في مختصر الكفاية[(١)].

فرع: الأطفال من الذكور والإناث يغسلهم النساء والرجال. قال الرافعي والمراد بالصغير من لا يُشتهى مثله وكلام أبي زيد يقتضي أن المناط ما دون البلوغ. وفي التتمة أن ذلك في [صغيرة لا تُشتهى] وصغير لم يبلغ حد من يجامع[(٢)]، وقال بعضهم ذلك فيما دون سن التمييز والمميز الذي يفهم الخطاب ويحسن رد الجواب ولا يضبط ذلك بسن بل يختلف باختلاف الأفهام، كذا قاله الفقهاء[(٣)].

**تنبيه**: شرط من يتولى الغسل أن يكون مسلما فإن كان كافرا فكالمعدوم وأن لا يكون قاتلا فإن قتل بحق بني على إرثه منه. قاله في هادي النبيه[(٤)] [(٥)].

---

(١) الكفاية (٥/ ١٤)، ومختصر الكفاية (لوحة ٣٢ / مخ ٣١٧٦ ظاهرية).

(٢) كفاية النبيه (٥/ ٢١-٢٢).

(٣) المجموع (٧/ ٢٨)، وتحرير ألفاظ التنبيه (ص ١٣٤).

(٤) هادي النبيه (لوحة ٦٨ و٦٩/ مخ ٢١٢١ ظاهرية).

(٥) مخطوط وهناك رسالة ماجستير: دراسة وتحقيق جزء من مخطوطة (هادي النبيه إلى تدريس التنبيه) للإمام ابن الملقن (ت٨٠٤) من أول باب الخلع إلى آخر باب الرضاع.

**فائدة**: قال العلماء يستر الميت في الغسل عن العيون كما في حال الحياة، أي عيون الأجانب بأن يجعل في بيت ويرخى على بابه شيء خشية أن يكون به عيب كان يكتمه فيظهر أو قد اجتمع في موضع من بدنه دم أو التوى عنقه لعارض فيظن من لا يعرف أنه عقوبة وسوء عاقبة ويستحب أن يكون بقربه مجمرة حتى إذا كانت له رائحة لم تظهر كل ذلك طلبا للستر والأولى أن يستر من جهة السماء كسقف وغيره في الأصح. وقيل: بل غسله تحت السماء أحب لتنزل عليه الرحمة. أما أولياء الميت فقال البندنيجي وأبو الطيب وغيرهما أنهم يدخلون لأنه يوثق بهم ولا ينظر الغاسل يعني من غير العورة إلا إلى ما لا بد منه فيغض بصره ما أمكن، والذي يعاون الغاسل في معنى الغاسل إذا لم يستغن عنه فإن استغنى عنه فيستحب أن لا يستعين فإن نظرا إلى ما لهما منه بد كُره كغيرهما من الأجانب. وأما العورة فنظرها حرام مطلقا لقوله ﷺ لعلي رضي الله عنه، ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت، رواه أبو داود، اهـ. قاله في تسهيل الهداية.(١)

(١) لأحمد بن لؤلؤ بن عبد الله الرومي، أبو العباس، شهاب الدين ابن النَّقِيب الشافعي (٧٠٢- ٧٦٩ هـ = ١٣٠٢- ١٣٦٨ م): فقيه شافعيّ مصري مولده ووفاته بالقاهرة كان أبوه روميا من نصارى أنطاكية. رباه أحد الأمراء وأعتقه وجعله نقيبا فتصوف في البيبرسية بالقاهرة. ونشأ ولده صاحب الترجمة فكان أولا بزيّ الجند، ثم حفظ القرآن وتفقه وتأدب وجاور بمكة والمدينة مرات. قال ابن حجر: كان مع تشدده في العبادة، حلو النادرة كثير الانبساط والدعابة. ومات بالطاعون. من كتبه (تسهيل الهداية وتحصيل الكفاية- خ) أجزاء منه، في شستربتي والأزهرية ودار الكتب، اختصر به (الكفاية) في فروع =

فرع: الأفضل عند مالك وأبي حنيفة أن يغسل الميت مجردا إلا أنه تستر عورته. وقال الشافعي وأحمد بن حنبل: الأفضل أن يغسل الميت في قميص اقتداء بما فعل برسول الله ﷺ[١] كما صححه الحاكم لما روى بريدة قال: لما أخذوا في غسل رسول الله ﷺ ناداهم مناد داخل البيت لا تنزعوا عن رسول الله ﷺ قميصه، رواه ابن ماجه والحاكم وأبو داود بمعناه[٢]، وقال المزني إن ذلك خاص بالنبي ﷺ لجلالته وعظم قدره[٣].

فإن قيل: معتمد الشافعي والأصحاب في استحباب الغسل في القميص هذا الحديث وهو مخصوص بالنبي ﷺ كما قاله المزني، فالجواب: [أنما ثبت] كونه سنة في حقه ﷺ فهو سنة في حق غيره حتى يثبت التخصيص، والذي فُعل بالنبي ﷺ هو الأكمل والأفضل[٤]، والحديث يتضمن أن القميص الذي غسّل فيه النبي ﷺ نزع عنه عند تكفينه وهذا هو الصواب

=

الشافعية، للجاجرمي، و (السراج في نكت المنهاج- خ) للنووي، في شستربتي و (الترشيح المذهب في تصحيح المهذب للشيرازي- خ) في دار الكتب، و (عمدة السالك وعدة الناسك- ط). انظر: معجم المؤلفين (٢/ ٥٥)،الأعلام للزركلي (١/ ٢٠٠).

(١) الشافى شرح مسند الشافعى (٢/ ٣٨٨).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٤٦٦) والحاكم ١/ ٣٥٤ و ٣٦٢، والبيهقي ٣/ ٣٨٧عن بريدة. وقال الألبانى: منكر وأخرجه أبو داود (٣١٤١) وابن حبان (٦٦٢٧) و(٦٦٢٨)عن عائشة. وقال الألبانى حسن صحيح الأحكام (ص ٤٩).

(٣) النجم الوهاج (٣/ ١٨).

(٤) المجموع (٥/ ١٦٢-١٦٣).

الذي لا يتجه غيره لأنه لو بقي من رطوبته لأفسد الأكفان[١] والله أعلم.

ولم يثبت التخصيص فيندب الغسل في القميص للاقتداء لأن الصحابة رضي الله تعالى عنهم اختلفوا في غسله ﷺ هل نجرده أو نغسله في ثيابه فغشيهم النعاس وسمعوا هاتفا يقول: لا تجردوا رسول الله ﷺ. وفي رواية: غسِّلوه في قميصه الذي مات فيه فغسل في القميص[٢].

[وقيل الأولى أن (٢٩/أ) يجرّد وعلى الأول ينبغي أن يكون القميص خليعا أو رقيقا ينزل الماء عنه إلى البدن ثم إن كان واسع الكمين أدخل يده منهما وإلا الشقّ الدخاريص وأدخل يده، وكلام الشيخ أبي إسحاق الشيرازي يفهم أن القميص يلبسه حال غسله وهو الأصح وبه صرح المسعودي وغيره، وقال الإمام والغزالي يغسل في قميصه الذي مات فيه ولا ينزع عنه حين موته بل يترك ليغسل فيه كما فعل به ﷺ، قاله في مختصر الكفاية[٣]][٤].

فرع: يستحب أن يغطي وجه الميت بخرقة من أول ما يوضع على المغتسل، نقله المزني عن الإمام الشافعي، واستحب هو إعادة الوضوء في كل غسلة ويندب أن يظفر شعر المرأة وأن يجعل ثلاثة قرون كما في

(١) شرح النووى على مسلم (٧/ ٨).
(٢) الكفاية (٥/ ٢٦).
(٣) الكفاية (٥/ ٢٧)، ومختصر الكفاية (لوحة ٣٤ و٣٥/ مخ ٣١٧٦ ظاهرية).
(٤) وقع تأخير لهذا الموضع في النسخة الهندية، وأدرج قبل قوله: (فرع: ما أحدثه الغسال من القراءة...).

الحديث، قاله الكمال الدميري[١].

**فرع**: ما أحدثه الغسال من القراءة والأذكار على الميت عند كل عضو فذلك بدعة لم ترد عن السلف مع أنك ترى الغاسل يقرأ القرآن ويده تباشر إزالة النجاسة عن بدن الميت وفي ذلك ما فيه، انتهى، قاله ابن النحاس في كتابه التنبيه في الأمر بالمعروف[٢] وهو كتاب نفيس.

فرع أيضا: يندب أن يوضع الميت حال غسله على لوح وتكون جهة رأسه أعلى لينحدر الماء عنه ويكون على ظهره ورجلاه إلى القبلة وللجنب والحائض غسل الميت لكن يكره ولو ماتا غسلا غسلا واحدا، اهـ. قاله أيضا في مختصر الكفاية[٣].

**تنبيه**: والواجب من الغسل النية لأنه غسل واجب لا لإزالة عين كغسل الجنابة فينوب الغاسل عن الميت فيها كما أشار إليه الإمام، وهذا أخذ من نص الشافعي أن الغريق يغسل، وقيل لا تجب النية وهو الأصح لأن الشافعي رضي الله عنه صحح غسل الذمَية زوجها ولأن القصد منه التنظيف لا رفع الحدث، والواجب أيضا الغسل مرة واحدة كغسل الجنابة وهذا لا خلاف فيه بخلاف طهارة الحي، اهـ. قاله أيضا في مختصر الكفاية[٤].

---

(١) النجم الوهاج في شرح المنهاج (٣/ ٢٣).

(٢) تنبيه الغافلين (ص ٤٨٥-٤٨٦).

(٣) الكفاية (٥/ ٣٨).

(٤) مختصر الكفاية (لوحة ٣٦ و٣٧ / مخ ٢١٧٦ ظاهرية).

**فائدة:** مما اعتاده كثير من الناس إعطاء ما على الميت للغاسل وهم قسمان قسم يخشى من هذه العادة فيجرده حتى ربما لا يبقي عليه ما يستر عورته من قميص رفيع أو مهلهل ونحوه خشية أن يترك عليه ما له قيمة فيأخذه الغاسل، والقسم الثاني يتركون ما عليه وربما زادوه من أفخر ثيابه ثم يعطون ذلك للغاسل رياء ومفاخرة، وعلى كلا التقديرين فإن كان في الورثة صغير أو غائب حرم على من يتولى ذلك أن يعطي الغاسل [شيئا من ذلك] زائدا على قدر أجرته وإن كان الورثة كبارا حاضرين بأجمعهم وطابت أنفسهم بإعطاء الغاسل ذلك من غير رياء ولا مفاخرة جاز وهذه صورة نادرة لا تكاد توجد وكثير من الغسال يأخذ ذلك بيده من غير استئذان لاحتقاره أهل الميت أو توهمه أنهم لا يسمحون له إذا استأذنهم [وهذه كلها بدع محرّمة يجب إنكارها على كل قادر عليها، قاله ابن النحاس في كتابه التنبيه(١)](٢).

[فرع: لو حفر قبرا فوجد فيه [عظما] أعاد القبر ولم يتم الحفر. قال الشافعي: فإن فرغ من القبر فظهر شيء من العظام جاز أن يجعل في جانب القبر ويدفن الثاني معه، ذكره الرافعي(٣).

فرع آخر: دفن الاثنين جميعا يكره إلا للضرورة ولا يحرم على الصحيح

---

(١) تنبيه الغافلين (ص ٤٨٧-٤٨٨).

(٢) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٣) تنبيه الغافلين (ص ٤٨٤).

نعم لا يجمع بين الرجال والنساء إلا عند شدة الحاجة، وصرّح في شرح المهذب[(١)] بأن ذلك حرم حتى في الأم وولدها وأباح بعضهم من كان بينهما زوجية أو محرمية[(٢)].

**تنبيه**: ومن البدع أن يدفن في قبر ميت قبل أن يبلى الأول ويذهب أثره من غير ضرورة وهذه بدعة محرمة شائعة في الناس من غير نكير ولا فرق في ذلك بين أن يكون الميت الأول أباه أو أمه أو ابنه أو أجنبيا منه حتى أن بعضهم يوصي أن يدفن على أبيه أو ابنه أو **(٢٩/ ب)** قرابته وذلك لا يجوز لأن نبش القبر والكشف عن الميت حرام وموضعه مختص به لا يجوز لأحد أن يدفن معه فيه إلا أن يفنى ولم يبق له أثر فيجب على كل قادر إنكار ذلك والمنع منه فإن كان عاجزا فيجب عليه أن لا يحضر ذلك لأن حضور الدفن سنة وإنكار ذلك واجب وليس له أن يتعرض لترك واجب بارتكاب سنة والله أعلم، قاله ابن النحاس في تنبيه[(٣)]][(٤)].

**غريبة**: ذكر أبو [حاتم] الأندلسي في كتاب **تحفة الألباب**[(٥)] أن في آخر بلاد الإسلام في الشمال بلد بلغار يكون النهار عندهم في الصيف عشرين ساعة

---

(١) المجموع (٢/ ٢٨٥).

(٢) تنبيه الغافلين (ص ٤٨٤).

(٣) تنبيه الغافلين (ص ٤٨٤).

(٤) حصل تأخير لما بين المعقوفين في النسخة الهندية، وأدرج بعد قوله: (فلم أستطع دفنه إلا بعد ثلاثة أشهر وبقي في البيت كالحجر، اهـ).

(٥) تحفة الألباب ونخبة الإعجاب (ص ١٣٨) لأبى حامد الغرناطى.

والليل أربع ساعات ويشتد البرد فيها حتى لا يقدر أحد أن يدفن الميت ستة أشهر من شدة البرد لأن الأرض تصير كالحديد لا يمكن أن يحفر فيها قبر، قال: ولقد مات لي ولد بها في آخر الشتاء فلم أستطع دفنه [إلا بعد] ثلاثة أشهر وبقي في البيت كالحجر، اهـ. قاله في الديباجة.

قوله ﷺ: «**من غسل ميتا فكتم عليه**» قال النووي[١]: يستحب الإكثار من ذكر الله تعالى والدعاء للميت في حال غسله وتكفينه. قال أصحابنا: وإذا رأى الغاسل من الميت ما يعجبه من استنارة وجهه وطيب ريحه وتبسمه ونحو ذلك استحب له أن يحدث الناس بذلك لا سيما إن كان الميت ممن ينسب إلى صلاح وخير وإذا رأى من الميت ما يكره من سواد وجه وتغير الخلقة ونتن عضو وانقلاب صورة ونحو ذلك حرم عليه أن يحدّث أحدا به واحتجوا بما روي في سنن أبي داود والترمذي عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساويهم[٢] وجملة القول أن الغاسل

---

(١) الأذكار للنووي (ص: ١٥٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٩٠٠)، والترمذي (١٠١٩)، ومن طريقه المزي في تهذيب الكمال (٢٢/ ٣٠٨)، وابن حبان (٣٠٢٠)، وأبو بكر الإسماعيلي في معجم شيوخه (٢٣٥)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٦٠١)، و في المعجم الصغير (الروض الداني ٤٦١)، والحاكم (١٤٢١ـ)، والبيهقي في الكبرى (٤/ ٧٥)، قال الترمذي: هذا حديث غريب. سمعت محمدا يقول عمران بن أنس المكى منكر الحديث وروى بعضهم عن عطاء عن عائشة. قال وعمران بن أبى أنس مصرى أقدم وأثبت من عمران بن أنس المكى. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه وفي ترجمته ذكره الذهبي في ميزان
=

يستحب له إن رآى خيرا ذكره ليكون ذلك أدعى إلى كثرة المصلين عليه والدعاء له وإن رآى غير ذلك حرم عليه ذكره [لأنه] غيبة لمن لا يتأتى الاستحلال منه. وفي صحيح مسلم[١]: [من ستر مسلما][٢] ستره الله في الدنيا والآخرة.

**لطيفة:** مرّ بي عن بعض التواريخ أن امرأة كانت في زمن بني إسرائيل ملكت قومها مدة طويلة وقتلت اثني عشر ألف نبي، فقاتلها ملك آخر فقتلها وألقى جيفتها للكلاب فأكلوا جميع جسدها إلا رأسها ويديها فسأل الملك عن ذلك فقال: إنها كانت تفلي ثياب اليتامى وتسرح شعورهم، اهـ.

ثم [إن][٣] جماهير أصحابنا أطلقوا المسألة كما ذكرته، [أي...][٤] اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساويهم]. وقال أبو الخير اليمني صاحب البيان منهم لو كان الميت مبتدعا مظهرا للبدعة أو ظالما متجاهرا بظلمه ورأى الغاسل منه ما يكره فالذي يقتضيه القياس أن يتحدث به في الناس ليكون ذلك زجرا للناس عن البدعة والظلم[٥] والله أعلم. اهـ.

---

=

الاعتدال (٥/ ٢٨٣) قال البخاري منكر الحديث وقال العقيلي لا يتابع على حديثه والحديث ضعفه النووي في الخلاصة (٢ / ٩٤٤) في الأذكار ١ / ١٣١)، والسخاوي في المقاصد الحسنة (١ / ٩٨). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير (٧٣٩).

(١) صحيح مسلم (٢٦٩٩).

(٢) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٣) سقط هذا اللفظ من النسخة الهندية.

(٤) كلمة غير واضحة.

(٥) البيان (٣/ ٣٨).

قوله: «**غفر الله له أربعين كبيرة**» تقدم الكلام على حد الكبيرة واختلاف العلماء فيها.

**فائدة:** عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: من غسل ميتا فليغتسل، رواه الترمذي[(١)] وحسّنه وصححه ابن حبان[(٢)] ومال ابن حزم إلى تصحيحه[(٣)] وكذلك صاحب الإلمام، وقال الماوردي خرج بعضهم لصحته مائة وعشرين طريقا، وقال علي بن المديني وأحمد بن حنبل ومحمد بن يحيى الذهلي لا يصح في الباب شيء[(٤)]. وقال البخاري[(٥)] الأشبه وقفه على

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٦١١١)، وعنه أحمد في المسند (٢/ ٢٧٢)، ومن طريقه ابن شاهين في ناسخ الحديث (٣٣ و٢٩٧)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٦٢٦)، والذهبي في سير أعلام النبلاء (١٨/ ٣٥٦). وأخرجه ابن ماجه (١٤٦٣). والترمذي (٩٩٣)، ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٦٢٥). والبيهقي في السنن الكبرى (١/ ٣٠٠) وابن حبان في صحيحه (١١٦١) وقال الترمذي عقب الحديث: حديث أبي هريرة حديث حسن وقد روي هذا عن أبي هريرة موقوفا. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤١٧٦).

(٢) وابن حبان في صحيحه (١١٦١).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (٣١٦١)، ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٢/ ٢٣)، والبيهقي في السنن الكبرى (١/ ٣٠٣)، وفي الخلافيات (١٠٠٤).

(٤) قال ابن حجر: وقال الذهلي فيما حكاه الحاكم في تاريخه ليس في: من غسل ميتا فليغتسل حديث ثابت. انظر: فتح الباري (٣/ ١٢٧).

(٥) قال النووي، والزيلعي: ضعفه الجمهور. انظر: خلاصة الأحكام (٢/ ٩٤١)، ونصب الراية (٢/ ٢٠٣). قال النووي: وليس في الغسل من غسل الميت شيء صحيح. اتظر: المجموع (٢/ ٢٣٣). قال البخاري في التاريخ الكبير (١/ ٣٩٦) عقب الحديث: لا يصح.

أبي هريرة. وقال البيهقي(١): أنه الصحيح. وقال الرافعي في **شرح المسند**(٢): أنه لم يصححه الأئمة فيُسنّ الغسل لغاسل الميت سواء كان الميت كبيرا أو صغيرا مسلما كان أو كافرا لعموم هذا الحديث على تقدير صحته، وصرفنا عن الوجوب(٣).

قوله: «**ليس عليكم في غسل ميتكم غسل إذا غسلتموه**»، قال الحاكم(٤):

---

(١) قال البيهقي: ابن لهيعة، وحنين بن أبي حكيم لا يحتج بهما والمحفوظ من حديث أبي سلمة ما أشار إليه البخاري موقوف من قول أبي هريرة.
انظر: السنن الكبرى (١/ ٣٠٢). قال ابن دقيق العيد: البكراوي هو عبد الرحمن بن عثمان طرح الناس حديثه كما قاله أحمد وقال علي بن المديني ذهب حديثه وقال أبو حاتم ليس بقوي يكتب حديثه ولا يحتج به وقال يحيى والنسائي ضعيف، وقال ابن حبان يروي المقلوبات عن الأثبات لا يجوز الاحتجاج به.
انظر: الإمام لابن دقيق العيد (٢/ ٣٧٩)، والبدر المنير (٢/ ٥٣٠-٥٣١). وقال البيهقي: الروايات المرفوعة في هذا الباب عن أبي هريرة غير قوية لجهالة بعض رواتها وضعف بعضهم والصحيح عن أبي هريرة من قوله موقوفا غير مرفوع. السنن الكبرى (١/ ٣٠٣)، والإمام لابن دقيق العيد (٢/ ٣٧٨).

(٢) شرح مسند الشافعى (٤/ ٣٤٥).

(٣) النجم الوهاج (٢/ ٤٨٧).

(٤) الحاكم (١٤٢٦) وعنه البيهقي في الكبرى (١/ ٣٠٦)،وخرجه الدارقطني (٢/ ٧٦ / ٤).
وقال الحاكم هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه، وفيه رفض لحديث مختلف فيه على محمد بن عمرو بأسانيد من غسل ميتا فليغتسل.
وقال البيهقي:هذا ضعيف والحمل فيه على أبي شيبة إبراهيم بن عبد الله كما أظن وروى بعضه من وجه آخر بن عباس مرفوعا. والحديث اختلف في رفعه خرجه البيهقي (١/ ٣٠٦) وفي (٣/ ٣٩٨) عن بن عباس قال ليس عليكم في غسل ميتكم غسل إذا غسلتموه إن ميتكم =

صحيح على شرط البخاري وبهذا قال المزني وقواه في شرح المهذب وقال الشافعي في القديم بوجوب الغسل من [غاسل] الميت لظاهر الأمر به ثم اختلفوا فيه فقيل أنه تعبّد وقيل لنجاسة الميت عند القائل به(١)، ولهذا قال الرافعي وجماعة أنه آكد «٣٠/ أ» الأغسال لأنه مختلف في وجوبه بخلاف غسل الجمعة وقيل هما سواء.

[وقال] الشافعي في القديم آكدّها غسل الجمعة ولذلك قال النووي: إن القديم أظهر(٢)، وصححه الأكثرون وأحاديثه صحيحة كثيرة، وليس للجديد حديث صحيح وتظهر فائدة القولين: فيما إذا أوصى بماء [لا حق للناس] به فحضره مريد الجمعة ومن يغسل ميتا أيهما يستحقه(٣)، اهـ، من الديباجة.

---

=

لمؤمن طاهر وليس بنجس فحسبكم أن تغسلوا أيديكم. وقال البيهقي: وروي هذا مرفوعا ولا يصح رفعه.

ورواه عبد الرزاق (٦١٠١)، وابن أبي شيبة في الصنف (٣/ ٢٦٧): عن ابن عباس به موقوفا مختصرا بلفظ: لا تنجسوا موتاكم ؛ فإن المؤمن ليس بنجس حيا ولا ميتا. قلت: وهذا إسناد صحيح.

وقال ابن حجر في التلخيص (١/ ١٣٨): أبو شيبة- هو: إبراهيم بن أبي بكر بن أبي شيبة- احتج به النسائي، ووثقه الناس، ومن فوقه احتج بهم البخاري ؛ فالإسناد حسن. قلت: وفيه نظر فقد جاء مسمى، والسند ليس مما يحتج به لما سبق ذكره وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٠٨).

(١) النجم الوهاج (٢/ ٤٨٧).

(٢) المجموع (٥/ ١٨٥-١٨٦) والمنهاج (ص ٤٩)، والنجم الوهاج (٢/ ٤٨٩).

(٣) النجم الوهاج (٢/ ٤٨٩).

قوله ﷺ: «**ومن حفر لأخيه قبرا حتى يجنبه فكأنما أسكنه مسكنا حتى يبعث**» الحديث حتى يجنبه معناه حتى يستره. [في الحديث أيضا عن هشام بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: احفروا وأحسنوا، رواه أبو داود والترمذي. وفي رواية النسائي: احفروا وأحسنوا وأعمقوا وادفنوا الاثنين والثلاثةفي قبر واحد. والظاهر أن هذا عند الضرورة].

**فرع**: أقل القبر حفرة تمنع الرائحة والسبع والأولى أن يعمق ويوسع قدر قامة وبسطة(١) لأن عمر رضي الله عنه أوصى بذلك ولم ينكره أحد ولأنه أبلغ في المقصود والزيادة عليه غير مأثورة والمراد قامة رجل معتدل.

وقيل: رجل ربع، والبسطة أن يرفع الرجل يديه [من] فوق رأسه ما أمكنه وهو قائم، وقدر مجموع ذلك على الأصح عند النووي تبعا للجمهور أربعة أذرع ونصف، وجزم الرافعي تبعا للمحاملي أنه ثلاثة أذرع ونصف(٢).

قال النووي(٣): وقد غلط المحاملي فيه وهو شاذ مردود، والعجب من جزم الرافعي به وإعراضه عما جزم به الجمهور وهو أربعة أذرع ونصف، هذا هو الأكمل، [وعن الجويني أن السنة أن يعمق قدر قامة فقط وهو ثلاثة أذرع

---

(١) المنهاج (ص ٦١).

(٢) النجم الوهاج (٣/ ٧٥).

(٣) الأم (١/ ٣١٣) ولفظه خلاف ما نقل عنه الشارح إلا أن تكون كلمة سقطت لفظة لا قبل كلمة أحب حيث قال في الأم: وقد يجعلونه في الصندوق ويفضون به إلى الكافور، ولست أحب هذا، ولا شيئا منه.

وقيل فيه غير ذلك والله أعلم. قاله في مختصر الكفاية(١).

**فرع أيضا**: قال الشافعي في **الأم**(٢): أحّب أن يجعل الميت في صندوق أي تابوت. قال البندنيجي: فيستحب ترك التابوت لأنه ﷺ وأصحابه لم يدفنوا فيه. وقال الرافعي والقاضي حسين والرافعي: يكره أن يدفن الميت في التابوت إلا أن تكون الأرض رخوة أو نديّة ولو أوصى به لم تنفذ وصيته في مثل هذه الحالة ويكون التابوت من رأس المال(٣)، اهـ.

**فرع أيضا**: ومن البدع نقل الميت من بلد إلى بلد وذلك بدعة محرمة يجب إنكارها وممن نص على تحريمه القاضي حسين وأبو الفرج الدارمي وصاحب التتمة ولو أوصى بذلك لم تنفذ وصيته اهـ وقيل نقله مكروه إلا أن يكون بقرب مكة أو المدينة أو بيت المقدس فيستحب نقله إليها، نص عليه الشافعي وعلى هذا إنما يباح قبل الدفن ويشترط أن يؤمن الانفجار وتغيّره فإن كان قد دفن حرم نبشه إلى مكة وغيرها، والله أعلم. قاله ابن النحاس(٤)](٥).

---

(١) مختصر الكفاية (لوحة ٥١/ مخ ٢١٧٦ ظاهرية).

(٢) الحاوي الكبير (٣/ ٢٣).

(٣) المجموع (٥/ ٢٨٧) و(٥/ ٢٩٣) والروضة (٢/ ١٣٥)، وكفاية النبيه (٥/ ١٣٨)، والنجم الوهاج (٣/ ١٠٨).

(٤) تنبيه الغافلين (ص ٤٩٠).

(٥) سقطت هذه الفقرة من النسخة الهندية.

**تتمة**: لو لحق الأرض نداوة أو سيل، [قال الزبيري][(١)] يجوز نقله منهما ومنعه غيره[(٢)]. قال النووي[(٣)]: قول الزبيري أصح واستدل له بما روى البخاري عن جابر عن عبد الله أنه دفن أباه مع رجل آخر في قبر، قال: ثم لم تطب نفسي أن أتركه مع آخر فاستخرجته بعد ستة أشهر فإذا هو كهيئته يوم وضعته، وجعلته في قبر على حدة[(٤)].

قال النووي[(٥)]: وهذا الحديث يقتضي جواز النبش والنقل لهذا الغرض وهو مشكل، وهذا النبش كان في حياة النبي ﷺ ولا شك أن جابرا إنما فعل ذلك بعد استئذان النبي ﷺ فإما أن يكون للأصحاب جواب عنه وإما أن يقال أن النقل لمصلحة الميت جائز مطلقا.

فرع: وإذا تهدم القبر فيتخير أولياء الميت بين أن يتركوه بحاله وبين أن ينبشوه ويصلحوه وبين أن ينقلوه إلى غيره، قاله الكمال الدميرى[(٦)].

فائدة: ومن البدع ما يفعله بعضهم من الفرش تحت الميت والمخدة تحت رأسه وهذه بدعة شنيعة، وكذلك ما يفعله بعضهم من إلباس الميت أفخر ثيابه من الحرير والذهب ونحو ذلك مع الكفن وهذا حرام لأنه إضاعة

---

(١) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٢) النجم الوهاج (٢/ ١١٨).

(٣) المجموع (٥/ ٢٦٥).

(٤) البخاري (١٣٥١ و١٣٥٢).

(٥) النجم الوهاج (٣/ ١١٨).

(٦) النجم الوهاج في شرح المنهاج (٣/ ١١٩).

مال من غير ضرورة وللورثة مطالبة من فعل ذلك به والله أعلم، قاله ابن النحاس[(١)].

قوله ﷺ: «**من كفن ميتا كساه الله من حلل الجنة**» الحديث، وتكفين الميت فرض على الكفاية كما تقدم لقوله صلى «**٣٠/ ب**» الله عليه وسلم كفنوه في ثوبيه فخاطب به الجمع وأيضا فهو إجماع وهل أقاربه فيه وغيرهم سواء فيه ما تقدم وهذا في المسلم وكذا الذمي على الأصح [لا الحربي] قطعا، قاله في هادي النبيه[(٢)].

**فرع**: تكره المغالاة في الكفن لقوله صلى الله عليه وسلك: لا تغالوا في الكفن فإنه يسلب [سلبا سريعا] رواه أبو داود، [وعن] علي ولم يضعِّفه وفهم من التقييد بالمغالاة أن تحسينه لا يكره وهو كذلك بل يستحب، ففي صحيح مسلم[(٣)] إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفنه أي يتخذه أبيض لطيفا سابغا، وفي كامل ابن عدي[(٤)] عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: حسّنوا أكفان

---

(١) تنبيه الغافلين (ص ٤٨٥).

(٢) هادى النبيه (لوحة ٦٩/ مخ ٢١٢١ ظاهرية).

(٣)صحيح مسلم (٩٤٣).

(٤) ابن عدي في الكامل (٤/ ٢٣٧)، وقال ابن عدي: وهذه الأحاديث عن ابن سيرين لا أعلم أعلم يرويه عنه غير سليمان بن أرقم. وقد خولف فيه كما في المنامات لابن ابي الدنيا (١٦٢) وشعب الإيمان. (٩٢٦٨) من وجهين عن: مسلم بن إبراهيم الأزدي قال أنبأنا عكرمة بن عمار عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي قتادة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا ولي أحدكم أخاه فليحسن كفنه فإنهم يتزاورون في قبورهم». ورواه الترمذي =

موتاكم فإنهم يتزاورون في قبورهم، اهـ.

تنبيه: ويستحب أن يكفن الرجل وكذا الصبي في ثلاثة أثواب إزار ولفافتين بيض[١] لحديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وقال ﷺ[٢]: ألبسوا من ثيابكم البياض فإنها من خير ثيابكم وكفنوا فيها موتاكم، رواه الترمذي، و الإزار ما يؤتزر به العورة، واللفافتان أن [تلف] كل منهما على جميع البدن لأن الخبر دل على

=

(٩٩٥) وابن ماجه (١٤٧٤) عن عمر بن يونس حدثنا عكرمة بن عمار عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي قتادة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا ولي أحدكم أخاه فليحسن كفنه». بدون الزيادة في التزاور قلت: وعمر بن يونس ثقة، وقد خالفه مسلم بن إبراهيم الأزدي-كذا جاء في المنامات وهو تصحيف بل هو سلم أوله سين وهو مكذب. وإسماعيل بن سنان في الطريق قبله الرقاشي السيء الحفظ، فلا شك في رجحان طريق عمر بن يونس، أما ثانيًا: فقد خولف في رفعه عكرمة فقد روى عبد الرزاق (٦٢٠٨) عن الثوري عن هشام عن بن سيرين قال: «كان يقال من ولى أخاه فليحسن كفنه وإنه بلغني أنهم يتزاورون في أكفانهم». ولا شك في رجحان الثوري على عكرمة بن عمار سيما وقد توبع: كما في مصنف ابن أبي شيبة (١١١٣١) حدثنا بشر بن مفضل عن سلمة بن علقمة عن بن سيرين قال: كان يحب حسن الكفن ويقال أنهم يتزاورون في أكفانهم.

(١) المجموع (٥/ ١٩٤ و١٩٥).

(٢) أخرجه: الشافعي في مسنده (٥٦٦)، وعبد الرزاق (٦٢٠٠)، وأحمد ١/ ٢٤٧، وأبو داود (٣٨٧٨)، وابن ماجه (٣٥٦٦)، والترمذي (٩٩٤) وقال: حديث حسن صحيح.، وأبو يعلى (٢٤١٠)، وابن حبان (٥٤٢٣)، والحاكم ١/ ٣٥٤، والبيهقي ٣/ ٢٤٥ وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٢/ ٤٥٥)، وصحيح الجامع الصغير وزيادته (١٢٣٦)، وصحيح ابن ماجه (١٤٧٢ و ٣٥٦٦)، وصحيح وضعيف سنن أبي داود (٣٨٧٨).

ثلاثة أثواب وهذه الهيئة أولى به والأصح أن الثلاثة سوابغ[١] نعم لو كفن من بيت المال حيث يجب فلا يزاد على ثوب واحد لتأدي الواجب به والمحرم لا يزاد على إزار ورداء كما قاله ابن سراقة في تلقينه[٢] وتكفن المرأة في خمسة أثواب إزار ودرع وهو القميص وخمار ولفافتين بيض اقتداء بفعله عليه السلام بأم كلثوم[٣] والواجب ثوب واحد لأن ما دونه لا يسمى كفنا، والأصح في الروضة أنه ما يستر العورة، وقيل البدن[٤].

فرع: قال صاحب التقريب: الثوب الواحد حق لله تعالى والثاني والثالث حق للميت فلو أوصى بأن يكفن بثوب واحد كفن بثوب سابغ وقد رضي بإسقاط حقه من الثلاث، ولو قال رضيت بما يستر العورة فلا أثر لوصيته ويجب تكفينه بسابغ واستحسنه الإمام، وفي جزمه بعدم [نفوذ] وصيته نظر فإنه قد نقل عن الشافعي أن الزائد على ستر العورة حق للميت فينبغي أن ينفذ بإسقاطه كالثوبين[٥]، والله أعلم.

فائدة: قال الصيمري وغيره: لا يستحب للإنسان أن يعد لنفسه كفنا في حياته لئلا يحاسب عليه[٦].

---

(١) كفاية النبيه (٥/ ٤٣).

(٢) النجم الوهاج (٣/ ٣١).

(٣) كفاية النبيه (٥/ ٤٤).

(٤) المهذب (ص ٢٤٢)، وروضة الطالبين (٢/ ١١٠)، وكفاية النبيه (٥/ ٤٩).

(٥) المجموع (٥/ ١٩٥)، وكفاية النبيه (٥/ ٥٢).

(٦) روضة الطالبين (٢/ ١١٤).

قال النووي(١): الذي قاله الصيمري صحيح إلا أن يقطع [بحله] أو يكون من أثر أهل الخير كالعلماء والعباد ونحو ذلك فإن ادخاره حسن وقد صح عن بعض الصحابة فعله [ويحمل قول من قال من أصحابنا أنه يكره أن يتخذ لنفسه كفنا لئلا يحاسب عليه على كفن لا يكون من آثارهم، قال ابن الرفعة(٢) وفي كلام الصيمري نظر إذا كان الواجب تكفينه من ماله فإنه يحاسب عليه بكل حال، اهـ. قاله في مختصر الكفاية(٣)](٤)، [والذي قاله مردود فإن أمواله كلها يحاسب عليها] وأشار بقوله: وقد صح عن بعض الصحابة إلى ما رواه البخاري(٥) عن سهل بن سعد أن النبي ﷺ كانت عليه جبة فطلبها منه فأعطاه إياها فأعدّها [ذلك] لنفسه كفنا، وروي أن سعد بن أبي وقاص لما حضرته الوفاة دعا بخلق جبة من صوف فقال كفنوني فيها فإني كنت لقيت المشركين فيها يوم بدر وهي علي وإنما كنت أخبأها لهذا، ولما حضر معاوية الوفاة قال لابنه يزيد: يا بني إني صحبت رسول الله ﷺ فخرج يوما لحاجته فاتبعته بإداوة فكساني أحد ثوبيه اللذين كانا على جلده فخبأته لهذا اليوم، وأخذ رسول الله ﷺ من أظفاره وشعره فأخذته وخبأته لهذا اليوم، فإذا أنا مت فاجعلوا ذلك القميص [فيما] يلي جسدي واجعلوا الشعر

---

(١) روضة الطالبين (٢/ ١١٤).

(٢) كفاية النبيه (٥/ ٤٠).

(٣) لم أجده في المختصر.

(٤) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٥) صحيح البخاري (٢٠٩٣).

والأظفار في فمي وعلى عيني ومواضع السجود مني فإن نفع شيء فذاك، وإلا فإنّ الله غفور رحيم[١]، اهـ.

**فرع**: قال بعضهم يكره إعداد الكفن كما تقدم لمسلم من حسابه بخلاف حفر القبر[٢] والله أعلم.

**فرع**: محل الكفن أصل التركة[٣] فإن مات إنسان ولم يوجد هناك ما يكفن به إلا ثوب مع مالك له غير محتاج إليه لزمه بذله بقيمته «**٣١/ أ**» كالطعام للمضطر[٤] والأصح عندنا أن كفن الزوجة على الزوج وبه قال مالك وأبو حنيفة، وقال [الشعبي] ومحمد بن الحسن وأحمد في مالها، وروي عن مالك[٥].

**تتمة**: يستحب أن يبخر الكفن[٦] بالعود إذا لم يكن الميت محرما، وقال الإمام [والغزالي] أنه أولى من تطييبها بالمسك وخالفهما ابن الصلاح لأنه أطيب الطيب وأوصى [عليّ رضي الله تعالى عنه] أن يحنط بمسك كان عنده من فضل حنوط رسول الله ﷺ، وأفتى أيضا بعدم جواز كتابة شيء من القرآن على الكفن صيانة له عن صديد [الموتى] وفيمن عنده قماش يكريه لتجهيز

---

(١) النجم الوهاج (٣/ ٤٠)

(٢) قاله الصيمرى كما في الكفاية (٥/ ٤٠).

(٣) المجموع (٥/ ١٨٨).

(٤) النجم الوهاج (٣/ ٣٦).

(٥) المجموع (٥/ ١٩١).

(٦) بحر المذهب للروياني (٢/ ٥٤١).

الموتى من ألوان الحرير وغيرها أنه لا يجوز كراؤها لأنه يقصد به الزينة ولا بأس [بما] المقصود به ستر الميت وصيانته، وكره الغزالي التجارة في أكفان الموتى وحنوطهم وما يتعلق بذلك[١]، اهـ.

قوله ﷺ: ومن عزّى حزينا ألبسه الله التقوى[٢]، وفي الحديث الآخر: عزى مصابا كساه الله [حلتين] من حلل الجنة[٣] واعلم أن التعزية هي التصبر، وذكر ما يسلي صاحب الميت وتخفف حزنه وتهوّن مصيبته وهي مستحبة فإنها مشتملة على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهي أيضا داخلة في قول الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾[٤]، وهذا من أحسن ما يستدل يستدل به في التعزية، واعلم أن التعزية مستحبة قبل الدفن وبعده. قال أصحابنا: يدخل وقت التعزية [بعد ثلاثة أيام لأن التعزية] من حين الموت وتبقى إلى ثلاثة أيام بعد الدفن وتكره التعزية بعد ثلاثة أيام لأن التعزية لتسكين قلب المصاب والغالب سكون قلبه بعد الثلاثة فلا يجدد له الحزن،

---

(١) النجم الوهاج (٣/ ٣٥- ٣٦).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٩٢٩٢)، ومكارم الأخلاق (١٠١)، وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٤/ ٣٣٨) ورواه الطبراني في الأوسط من حديث جابر، وفي سنده الخليل بن مرة، ولفظه: قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٢١): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه الخليل بن مرة، وفيه كلام. وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة (٥٠٠٢)، وضعيف الترغيب والترهيب (٢/ ٣٩٣).

(٣) هو جزء من الحديث السابق.

(٤) سورة المائدة، الآية: ٢.

هكذا قاله الجماهير من أصحابنا. قال أصحابنا: والتعزية بعد الدفن أفضل منها قبله لأن أهل الميت مشغولون بتجهيزه ولأن وحشتهم بعد دفنه لفراقه أكثر، هذا إذا لم ير منهم جزعا شديدا فإن رآه قدّم التعزية ليسكِّنهم، ويستحب أن يعم بالتعزية جميع أهل الميت وأقاربه الكبار والصغار، الرجال والنساء إلا أن تكون امرأة شابة فلا يعزّيها إلا محارمها. قال الشافعي رَضِوَاللَّهُعَنهُ وأصحابنا: يكره الجلوس للتعزية، قالوا: ويعني بالجلوس أن يجتمع أهل الميت في بيت ليقصدهم من أراد التعزية بل ينبغي أن ينصرفوا في حوائجهم فيعزّى من وُجِد منهم في مصلاه وفي سوقه وفي طريقه ولا فرق بين الرجال والنساء في كراهة الجلوس لها، صرح به المحاملي ونقله عن نص الشافعي، وهذه كراهة تنزيه إذا لم يكن معها محدث آخر فإن ضم إليها أمر آخر من البدع المحرمة كما هو الغالب منها في العادة كان ذلك حراما من قبائح المحرمات فإنه محدث. وثبت في الحديث الصحيح أن كل محدث بدعة وكل بدعة ضلالة والإعانة عليه مكروه، اهـ. قاله النووي[١].

فرع: إذا كان المعزِّي أو المعزَّى غائبا فإنها مستحبة وإن كانت بعد الثلاث[٢] لأن الحزن يبقى فيها فيحتاج إلى التصبر، وجعل النبي ﷺ الثلاثة نهاية التحزين[٣]، فقال ﷺ: لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد

---

(١) الأذكار للنووي (ص: ١٤٩)، والمجموع شرح المهذب (٥/ ٣٠٥).

(٢) الأذكار (ص ٢٥٥) وروضة الطالبين (٢/ ١٤٤).

(٣) كفاية النبيه (٥/ ١٧١).

على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا،[(١)] اهـ.

فائدة: يقال في تعزية المسلم: أعظم الله أجرك وأحسن عزاءك وغفر لميتك لأنه لائق الحال، قال الشافعي رحمه الله [(٢)] وأحب أن يقول مثل ما عزى به أهل بيته ﷺ ثم يترحم على الميت ويدعو له ولمن خلف وأشار بذلك إلى ما روت عائشة رضي الله عنها [(٣)] لما توفي رسول الله ﷺ سمعنا هاتفا في البيت يسمع صوته ولا يرى شخصه يقول: السلام عليكم أهل [البيت] ورحمة الله وبركاته، إن في الله عزاء من كل مصيبة وخلفا من كل هالك ودركا من كل فائت فبالله فثقوا وإياه فارجوا فإن المصاب من حرم الثواب، فقيل: إن هذا هو الخضر عليه السلام، وقال القاضي حسين: جلس الصحابة رضي الله عنهم في المسجد للتعزية فدخل شيخ فسلم ثم قال: إن في الله عزاء إلى آخره، فقال «**٣١/ ب**» علي إنه الخضر عليه السلام.

---

(١) البخاري (١٢٨٠)، ومسلم (٥٨) (١٤٨٦).

(٢) كفاية النبيه في شرح التنبيه (٥/ ١٧٤).

(٣) الحاكم في المستدرك (٣/ ٥٧) وعنه: البيهقي في دلائل النبوة (٧ / ٢٦٨). ورواه الشافعي (ص ٣٦١)، ومن طريقه البيهقي في الكبرى (٤/ ٦٠)، و في دلائل النبوة (٧ / ٢٦٨) وقال البيهقي:وقد روي معناه من وجه آخر عن جعفر عن أبيه عن جابر ومن وجه آخر عن أنس بن مالك، وفي أسانيده ضعف والله أعلم .وقال في دلائل النبوة :هذان الإسنادان، وإن كانا ضعيفين، فأحدهما يتأكد بالآخر، ويدلك على أن له أصلا من حديث جعفر . وقال الحاكم:هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. وضعفه الألباني في أحكام الجنائز (١/ ٢٥٥)، والسلسلة الضعيفة (٥٣٨٤).

**[٥٣٠٦] وَرُوِيَ عَن أبي أُمَامَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ من غسل مَيتا فكتم عَلَيْهِ طهره الله من ذنُوبه فَإِن كَفنه كَسَاه الله من السندس رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ فِي الْكَبِير**(١).

**[٥٣٠٧] وَرُوِيَ عَن عَليّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ من غسل مَيتا وكفنه وحنطه وَحمله وَصلى عَلَيْهِ وَلم يفش عَلَيْهِ مَا رأى خرج من خطيئته مثل مَا وَلدته أمه رواه ابن ماجه**(٢).

**ورُوي عن علي، تقدم الكلام على مناقبه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.**

**قوله ﷺ: «من غسل ميتا وكفنه وحنطه وحمله وصلى عليه ولم يفش ما رآى»** الحديث، [وتقدم الكلام على غسل الميت وتكفينه](٣).

تتمة: غسلت امرأة بالمدينة في زمن مالك امرأة فالتصقت يدها على فرجها فتحير الناس في أمرها هل تقطع يد الغاسلة أو فرج الميتة، فاستفتي

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٨/ ٢٨١ رقم ٨٠٧٨)، وأبو أحمد الحاكم في الأسامي والكنى (٥/ ٢٣٦)، وأبو القاسم الحرفي في فوائده (٥٢)، والبيهقي في الشعب (١١/ ٤٥٨ رقم ٨٨٢٩). قال الحرفي: حديث غريب من حديث معتمر مسندا ورواه أحمد بن حنبل رحمه الله عن معتمر موقوفا على أبي أمامة وهو الصحيح. قال الهيثمي في المجمع ٣/ ٢١: رواه الطبراني في الكبير، وفيه أبو عبد الله الشامي، روى عن أبي خالد، ولم أجد من ترجمه. وقال الألباني: موضوع الضعيفة (٦٩٥٢) وقال في ضعيف الترغيب (٢٠٥١): ضعيف. ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٤٦٢). وضعفه الألباني جدا في ضعيف الترغيب (٢٠٥٢).

(٣) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

مالك فقال: سلوها ما قالت لما وضعت يدها عليها. فسألوها فقالت: قلت طالما عصى هذا الفرج ربه عز وجل. فقال مالك: هذا قذف، اجلدوها ثمانين جلدة تتخلص يدها، فجلدوها ذلك فتخلصت يدها، فمن ثَمَّ قيل: لا يُفتى ومالك بالمدينة(١)، اهـ.

فرع: روى أحمد في مسنده(٢) عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال: الميت يعرف من يغسله ومن يحمله ومن يدليه في قبره.

وقال صالح المرى(٣): بلغني أن الأرواح تتلاقى عند الموت فتقول أرواح الموتى للروح التي تخرج إليهم كيف كان مأواك وفي أي جسد كنت [في] طيب أو خبيث؟ وقال عبيد بن عمير: أهل القبور [يتوكفون] الأخبار فإذا أتاهم الميت قالوا: ما فعل فلان ما فعل فلان؟ فيقول: ألم يأتكم؟ ألم يقدم عليكم؟ فيقولون: لا، فيقال إنا لله وإنا إليه راجعون، سُلك به غير سبيلنا، اهـ.

---

(١) النجم الوهاج (٣/ ٩٧-٩٨).

(٢) أحمد ٣/ ٣ (١٠٩٩٧) و٣/ ٦٢ (١١٦٠٠)، و ابن أبي الدنيا في المنامات (٦)، والخطيب في تاريخ بغداد (١٢/ ٢٠٨)، والطبراني في المعجم الأوسط ٧/ ٢٥٧ (٧٤٣٨)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (١/ ٢٥١)،وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٣/ ٢١،: رواه أحمد، والطبراني في الأوسط، وفيه رجل لم أجد من ترجمه. وقال العراقي في المغني عن حمل الأسفار (ص: ١٨٨١): رواه أحمد من رواية رجل عنه اسمه معاوية أو ابن معاوية نسبه عبد الملك بن حسن. وقال البوصيري إتحاف الخيرة المهرة (٢/ ٤٥٧): رواه مسدد وأحمد بن حنبل بسند ضعيف لجهالة بعض رواته، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (١٧٩٤) وفي «الضعيفة» (٣١٥٢).

(٣) الروح (ص ١٩)، وأهوال القبور (ص ٢٥-٢٦).

[وتقدم الكلام على غسل الميت وتكفينه] وأما حنوطه فقال العلماء: والمستحب أن يذرّ الحنوط والكافور في الأكفان(١).

قال الماوردي(٢): وهذا لم يذكره غير الشافعي رحمه الله من الفقهاء، وكيفية ذلك أن يبسط أولا أحسن الثياب وأوسعها ويمدد عليه ذلك ثم يفرش فوقها الذي يليها في الحسن والسعة ويذر عليها ثم يفرش الثالثة ويستحب أن يكون ذلك بعد أن تبخر الأكفان ثلاث بالند والعود ثم يحمل الميت مستورا بثوب ويوضع على الكفن مستلقيا على ظهره والحنوط بفتح الحاء طيب يخلط للميت خاصة ويدخل فيه الكافور والصندل وذريرة القصب.

تنبيه: والحكمة في الكافور في غسل الميت أنه يطيب ويصلب بدن الميت ويمنع إسراع فساده ويمنع عنه الهوام ويتضمن كرامة الميت(٣) وفي استعماله تفاؤل بتكفير ذنوب الميت، وفيه دليل على استحباب تكثير الكافور فإن لم يوجد الكثير منه فشيئا منه كما هو مذكور في غسل ابنة النبي ﷺ في قوله: واجعلن في الأخيرة كافورا(٤)، وسيأتي الكلام على حمل الميت والصلاة عليه قريبا إن شاء الله تعالى. [..(٥): يبادر بغسل الميت إذا تيقن موته. حكى

---

(١) التنبيه (ص ٥٠)، والبيان (٣/ ٤٥)، وكفاية النبيه (٥/ ٥٣).

(٢) كفاية النبيه في شرح التنبيه (٥/ ٥٣).

(٣) شرح النووى على مسلم (٧/ ٣)، ورياض الأفهم (٣/ ٢٢٣-٢٢٤)

(٤) أخرجه البخاري (١٢٥٣) و(١٢٥٤) و(١٢٥٨) و(١٢٦١) و(١٢٦٣)، ومسلم (٣٦ و٤٠- ٩٣٩).

(٥) بياض في أصل النسخة الهندية بمقدار ثلاث كلمات وما بعده منها.

ابن عساكر[(١)] أن يعقوب الماجشون جد عبد الملك صاحب مالك رحمه الله تعالى مات ووضع على السرير واجتمع الناس للصلاة عليه فوجد الغاسل عرقا تحت رجله يتحرك، فقال الغاسل: أرى أن يؤخر غسله إلى غد. فلما أصبحوا واجتمع الناس للصلاة عليه وغسله وجده الغاسل كذلك فصرف عنه الناس، ثم كذلك في اليوم الثالث. ثم إنه استوى جالسا وقال: اسقوني سويقا، فسقوه وسألوه عن حاله فقال: عرج بروحى إلى السماء الدنيا ففتح لها الباب ثم كذلك إلى السماء السابعة، فقيل للملك الذي عرج به من معك؟ قال: الماجشون. قال: إنه بقي من عمره كذا كذا شهرا وكذا كذا يوما وكذا كذا ساعة. قال ثم هبط بي فرأيت النبي ﷺ وأبا بكر عن يمينهن وعمر عن يساره وعمر بن عبد العزيز بين يديه. فقلت للملك الذي معي: إنه لقريب المنزلة من رسول الله ﷺ. فقال إنه عمل بالحق في زمن الجور، وإنما عملا بالحق في زمن الحق، انتهى قاله الدميري في **شرح المنهاج**[(٢)]][(٣)].

**[٥٣٠٨] وَعَن عَائِشَة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَت قَالَ رَسُول الله ﷺ من غسل مَيتا فَأدى فِيهِ الْأَمَانَة وَلم يفش عَلَيْهِ مَا يكون مِنْهُ عِنْد ذَلِك خرج من ذُنُوبه كَيَوْم وَلدته أمه رواه أحمد والطبراني من رواية جابر الجعفي.**[(٤)]

---

(١) حاشية الجمل على شرح المنهج (٢/ ١٤٢).

(٢) النجم الوهاج في شرح المنهاج (٣/ ١٧).

(٣) وسقطت هذه الفقرة من الأصل.

(٤) أحمد (٢٤٨٨١-٢٤٩١٠) وأخرجه الطبراني في الأوسط (٣٥٧٥)، وابن عدي في الكامل (٥/ ٣٢٩) (١٠/ ٦١٠)، وأبو نعيم في الحلية (٦/ ١٩٢)، وقوام السنة الترغيب والترهيب =

قوله: «**وعن عائشة**» تقدم الكلام على مناقبها رضي الله عنها.

قوله ﷺ: «**من غسل ميتا فأدى فيه الأمانة ولم يفش عليه ما يكون منه عند ذلك خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه**» يعني لا ذنب له، تقدم الكلام على غسل الميت، وأما قوله فأدّى فيه الأمانة أي أتى بما يتعلق بغسله من واجبات الغسل وستر ما يراه أي كتم ما يشاهده في جسده من عيوب غفرت له ذنوبه، وذكر بعض المتأخرين من الشافعية أن الغاسل إذا رأى تغيرا في وجه الميت من زرقة أو سواد فينبغي أن يكتم ذلك لاحتمال أن يكون سبب ذلك اجتماع الدم في ذلك الموضع[1]، قال: إلا أن يكون الميت مشهورا بالبدعة فإن تغير وجهه يدل على خبث باطنه فينبغي للغاسل والحالة هذه إظهار ذلك وإشاعته تنبيها على سوء ما كان عليه من البدعة لينزجر بذلك من كان موافقا له وليمتنع غيره من التأسي به في ذلك[2]، قاله ابن عقيل في شرح الأحكام،

=

(٣/ ١٥٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٣٩٦)، وفي الشعب (٩٢٦٦)، وقال الدارقطني في العلل (٣٦٩٨): ولعل هذا الاضطراب من جابر، والله أعلم. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٢١) رواه أحمد، والطبراني في الأوسط، وفيه جابر الجعفي، وفيه كلام كثير. وقال البوصيري إتحاف الخيرة المهرة (٢/ ٤٥٤): ومدار إسناد حديث عائشة هذا على جابر الجعفي. وقال الذهبي في المهذب (٣/ ٣٧٣): هذا حديث منكر سمعه إبراهيم بن الحجاج من سلام، وجابر الجعفي واه. وضعفه الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (٢٠٥٣)، و في السلسلة الضعيفة (١٢٢٥).

(١) انظر المجموع (٥/ ١٥٤-١٥٥) والأذكار (ص ٢٧٨)، والنجم الوهاج (٣/ ٩٧).

(٢) البيان (٣/ ٣٨)، والأذكار (ص ٢٧٨).

وتقدم شيء من ذلك في معناه قريبا.

**خاتمة:** خرج البرقاني[1] في **كتاب الروضة** من حديث عمرو بن شمر وهو ضعيف جدا عن جابر الجعفي عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: ما من ميت يموت إلا وهو يعرف غاسله ويناشد حامله إن كان بُشِّر برَوْح وريحان وجنة ونعيم أن يعجِّله وإن بُشِّر بنزل من حميم وتصلية جحيم أن يحبسه[2] والله أعلم.

**[٥٣٠٩] وَعَن أبي ذَر ﵁ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ زر الْقُبُور تذكر بهَا الْآخِرَة واغسل الْمَوْتَى فَإِن معالجة جَسَد خاو موعظة بليغة وصل على الْجَنَائِز لَعَلَّ ذَلِك أَن يحزنك فَإِن الحزين فِي ظلّ الله يتَعَرَّض كل خير رَوَاهُ الْحَاكِم وَقَالَ رُوَاته ثِقَات**[3].

(١) كذا في الأصل وإنما هو محمد بن أحمد بن البراء أبو الحسن العبدى الثقة الصدوق المقرىء تاريخ بغداد (١/ ٢٨١)، أخبار أصبهان (٢/ ٢٢٧)، المنتظم (١٣/ ٢٨)، تاريخ الإسلام (٢٢/ ٢٤١)، معرفة القراء (٢/ ٥٢٦)، غاية النهاية (٢/ ٥٦)، الشذرات (٣/ ٣٨٥).

(٢) عزاه السيوطي في الدر المنثور (٨/ ٣٩) لابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما. أخرجه الديلمى كما في الغرائب الملتقطة (٢٣١٧) وانظر أهوال القبور (ص ٤٤-٤٥).

(٣) أخرجه ابن شاهين في الترغيب (٤٧٠)، والحاكم (١/ ٣٧٥) و(٤/ ٣٣٠). وصححه الحاكم وتعقبه الذهبي في التلخيص فقال: لكنه منكر، ويعقوب هو القاضي أبو يوسف حسن الحديث، ويحيى لم يدرك أبا مسلم فهو منقطع، أو أن أبا مسلم رجل مجهول. وضعفه الألبانى في الضعيفة (٣٦٦٣) وضعيف الترغيب (٢٠٥٤) و(٢٠٧٤). ولم يدرج المصنف تحته شرحا.

## [التَّرْغِيب فِي تشييع الْمَيِّت وَحُضُور دَفنه]

**[٥٣١٠] عَن أبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ حق الْمُسلم على الْمُسلم سِتّ قيل وَمَا هن يَا رَسُول الله قَالَ إِذا لَقيته فَسلم عَلَيْهِ وَإِذا دعَاك فأجبه وَإِذا استنصحك فانصح لَهُ وَإِذا عطس فشمته وَإِذا مرض فعده وَإِذا مَاتَ فَاتبعهُ رواه مسلم[١] والترمذي[٢] والنسائي[٣] وابن ماجه[٤]**

قوله: «**عن أبي هريرة**» تقدم.

قوله ﷺ: «**حق المسلم على المسلم ست، إذا لقيه فسلم عليه**» أما إفشاؤه فهو إشاعته وإكثاره وأن يبذله لكل مسلم[٥]. قال النبي ﷺ: «**وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف**»[٦]، وأما ردّه فهو فرض بالإجماع، وتقدم شيء من ذلك.

قوله: «**وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فانصح له**» تقدم الكلام على الدعوة وعلى النصيحة قريبا.

---

(١) صحيح مسلم (٢١٦٢).

(٢) سنن الترمذي (٢٧٣٧).

(٣) سنن النسائي (٤/ ٥٣).

(٤) سنن ابن ماجه (١٤٣٥) صحيح البخاري (١٢٤٠) سنن أبي داود (٥٠٣٠).

(٥) شرح النووى على مسلم (١٤/ ٣٢).

(٦) البخاري (١٢) و(٢٨) و(٦٢٣٦)، ومسلم (٦٣- ٣٩) عن عبد الله بن عمرو.

قوله: «**وإذا عطش فشمّته**» ورد في الحديث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب، وإذا عطس أحدكم وحمد الله كان حقا على كل مسلم سمعه أن يقول له يرحمك الله[(١)].

قال الخطابي[(٢)] معنى حب العطاس وكراهية التثاؤب وذمّه أن العطاس إنّما يكون مع انفتاح المسام وخفة البدن وتيسير الحركات وسبب هذه الأمور تخفيف الغذاء والإقلال من المطعم [انتهى وهو أمر مندوب إليه لأنه يضعف الشيطان ويسهل الطاعة[(٣)].

وأما التثاؤب بضد ذلك مما وإنما يكون مع] ثقل البدن وامتلائه وعند استرخائه للنوم وميله إلى الكسل[(٤)] وذلك مما يفرح به الشيطان من الإنسان الإنسان فصار العطاس محمودا لأنه يعين على الطاعات والتثاؤب مذموما لأنه يثنيه أي يميله عن الخيرات[(٥)]، فالمحبة والكراهة تنصرف إلى الأسباب الأسباب الجالبة لهما وإنما أضيف إلى الشيطان لأنه هو الذي زيّن للنفس شهوتها[(٦)]، اهـ.

(١) صحيح البخاري (٦٢٢٣).
(٢) معالم السنن (٤/ ١٤١)، وشرح السنة (١٢/ ٢٠٧)، والمفاتيح (٥/ ١٤٨).
(٣) الأذكار (ص ٤٢٦) والمجموع (٤/ ٦٢٤).
(٤) معالم السنن (٤/ ١٤١)، وشرح السنة (١٢/ ٢٠٧)، والمفاتيح (٥/ ١٤٨).
(٥) معالم السنن (٤/ ١٤١)، وشرح السنة (١٢/ ٢٠٧)، والمفاتيح (٥/ ١٤٨).
(٦) أعلام الحديث (٣/ ١٥١٧)، وشرح السنة (١٢/ ٢٠٧)، والكواكب الدرارى (٢٢/ ٦٩).
=

تنبيه: التشميت المشهور استحبابه على الكفاية وأوجبه بعض المالكية والحنفية على كل من سمعه، وقيل هو فرض كفاية(١) وهذا إن سمعه حمد الله تعالى وإلا فلا يشمت كما صح في الحديث، ويستحب في أول مرة فإن تكرر فهو مزكوم، فقيل يقول: أنت مزكوم بعد الثالثة، وجاء بعد الثالثة وعندي أنه يدعى له بالعافية(٢). وأما الذمي فيدعى له الهداية دون الرحمة والفرق أن الدعاء بالهداية يشعر بما هو عليه من الضلالة بخلاف الرحمة فإنها تشعر بأهليته للدعاء بها، اهـ. قاله في **شرح الإلمام**(٣).

**[٥٣١١] وَعَن ابْن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَن النَّبِي ﷺ كَانَ يَقُول الْمُسلم أَخُو الْمُسلم لَا يَظْلمه وَلَا يَخْذُلهُ وَيَقُول وَالَّذِي نَفسِي بِيَدِهِ مَا تواد اثْنَان فَيُفَرق بَينهمَا إِلَّا بذنب يحدثه أَحدهمَا وَكَانَ يَقُول للْمُسلمِ على الْمُسلم سِتّ يشمته إِذا عطس ويعوده إِذا مرض وينصحه إِذا غَابَ أَو شهد وَيسلم عَلَيْهِ إِذا لقِيه ويجيبه إِذا دَعَاهُ ويتبعه إِذا مَاتَ رَوَاهُ أَحْمد بِإِسْنَاد حسن**(٤).

**[٥٣١٢] وَعَن أبي أَيُّوب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعت رَسُول الله ﷺ يَقُول للْمُسلمِ**

=
(٢٢/ ٦٩).

(١) انظر إكمال المعلم (٨/ ٥٤١)، والمفهم (٢١/ ١٤٥-١٤٦)، وشرح النووى على مسلم (١٤/ ٣٢) و(١٨/ ١٢٠) والأذكار (ص ٤٢٨).

(٢) انظر المفهم (٢١/ ١٤٧)، والأذكار (ص ٤٣١).

(٣) شرح الإلمام (٢/ ٩٤ – ٩٥).

(٤) أخرجه أحمد ٢/ ٦٨(٥٣٥٧). قال الهيثمى في المجمع ٨/ ١٨٤: رواه أحمد وإسناده حسن. وصححه الألبانى في صحيح الترغيب (٣٤٩٥). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

على أَخِيه الْمُسلم سِتّ خِصَال وَاجِبَة فَمن ترك خصْلَة مِنْهَا فقد ترك حَقًا وَاجِبا فَذكر الحَدِيث بِنَحْوِ مَا تقدم وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ وَأَبُو الشَّيْخ فِي الثَّوَاب ورواتهما ثِقَات إِلَّا عبد الرَّحْمَن بن زِيَاد بن أنعم[١].

**٥٣١٣- وَعَن أبي سعيد الْخُدْرِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنه سمع رَسُول الله ﷺ يَقُول خمس من عملهن فِي يَوْم كتبه الله من أهل الْجنَّة من عَاد مَرِيضا وَشهد جَنَازَة وَصَامَ يَوْمًا وَرَاح إِلَى الْجُمُعَة وَأعْتق رَقَبَة رواه أحمد[٢] والبزار[٣] وابن حبان في صحيحه[٤]، وتقدم هو وغيره في العيادة.**

قوله: «**وعن أبي سعيد الخدري**» تقدم الكلام عليه.

قوله ﷺ: «**عودوا المرضى واتبعوا الجنائز تذكركم الآخرة**» الحديث، يُندب أن يعمّ بعيادته جميع المرضى ولا يخص بها قريبا من بعيد ولا صديقا

---

(١) أخرجه الحارث في المسند (٩١٠)، والطبرانى في الكبير (٤/ ١٨٠ رقم ٤٠٧٦). وقال الهيثمى في المجمع ٨/ ١٨٥: رواه الطبراني، وعبد الرحمن وثقه يحيى القطان وغيره وضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات. وقال الألبانى : منكر ضعيف الترغيب (٢٠٥٥). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

(٢) أخرجه أبو يعلى (١٠٤٣) و(١٠٤٤)، وابن حبان (٢٧٧١)، وقال الهيثمي في المجمع ٣/ ٢٩) رجاله ثقات. وقال الألباني في السلسلة الصحيحة (١٠٢٣)، ـ صحيح الترغيب (٦٨٦) و(١٨٩٩) و(٣٤٧٠) و(٣٤٩٦).

(٣) البزار (٨٢١)، (٨٢٢ زوائد).

(٤) ابن حبان (٢٩٥٥).

من عدو حتى الأرمد[(١)] لما روى أبو داود عن زيد بن أرقم قال: عادني رسول الله ﷺ من رمد أصابني[(٢)]، لكن شرط ابن الصباغ في عيادة المريض أن يكون مسلما وفيه نظر[(٣)] لأنه ﷺ عاد غلاما يهوديا، الحديث[(٤)]. وقال الشاشي: الصواب عندي أن عيادة الكافر جائزة فإن اقترن بها نوع حرمة كقرابة أو جوار كانت قربة، ولم يورد الرافعي والنووي غير ذلك، فقالا: عيادة الذمي جائزة ولا تستحب إلا لقرابة وجوار ويندب أن تكون العيادة غبا ولا يواصلها في جميع الأيام[(٥)]. قال ﷺ: أغبّوا عيادة المريض أو اربعوا، اهـ. قاله في مختصر الكفاية[(٦)].

قوله ﷺ: «**واتبعوا الجنائز**» الحديث، واتباع الجنائز بالتشديد.

**٥٣١٤- وَعنهُ ﷺ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ عودوا المرضى وَاتبعُوا الْجَنَائِز تذكركم الْآخِرَة رَوَاهُ أَحْمد وَالْبَزَّار وَابْن حبَان فِي صَحِيحه[(٧)] وَتقدم**

---

(١) الحاوى (٣/ ٤) كفاية النبيه (٥/ ٦)، ومختصر الكفاية (لوحة ٣٠/ مخ ٢١٧٦ ظاهرية).

(٢) سبق.

(٣) كفاية النبيه (٥/ ٦) ومختصر الكفاية (لوحة ٣٠/ مخ ٢١٧٦ ظاهرية).

(٤) أخرجه البخاري (١٣٥٦).

(٥) كفاية النبيه (٥/ ٦) ومختصر الكفاية (لوحة ٣٠/ مخ ٢١٧٦ ظاهرية).

(٦) المجموع شرح المهذب (٥/ ١١٢) ومختصر الكفاية (لوحة ٣٠/ مخ ٢١٧٦ ظاهرية).

(٧) أخرجه أحمد ٣/ ٤٨(١١٤٤٥) و(١١٤٤٦)، والبخاري في الأدب المفرد (٥١٨)، والبزار (٨٢٢ و٨٢٣/ كشف الأستار)، وابن حبان (٢٩٥٥). وقال الألبانى : حسن صحيح- «أحكام الجنائز» (٨٦) وصحيح الترغيب (٣٤٩٧) والصحيحة (١٩٨١). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

**هُوَ وَغَيره فِي العيادة.**

**[٥٣١٥] وَعَن أبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ من شهد الْجِنَازَة حَتَّى يصلى عَلَيْهَا فَلهُ قِيرَاط وَمن شَهِدَهَا حَتَّى تدفن فَلهُ قيراطان قيل وَمَا القيراطان قَالَ مثل الجبلين العظيمين رَوَاهُ البُخَارِيّ وَمُسلم وَأَبُو دَاوُد وَالتِّرْمِذِيّ وَالنَّسَائِيّ وَابْن مَاجَه[١]. وَفِي رِوَايَة لمُسلم وَغَيره: أصغرهما مثل أحد.[٢]**

**[٥٣١٦] وَفِي رِوَايَة البُخَارِيّ من اتبع جَنَازَة مُسلم إِيمَانًا واحتسابا وَكَانَ مَعَه حَتَّى يصلى عَلَيْهَا ويفرغ من دَفنهَا فَإِنَّهُ يرجع من الْأجر بقيراطين كل قِيرَاط مثل أحد وَمن صلى عَلَيْهَا ثمَّ رَجَعَ قبل أَن تدفن فَإِنَّهُ يرجع بقيراط[٣]**

قوله: «**وعن أبي هريرة**» تقدم الكلام على مناقبه.

قوله ﷺ: «**من شهد الجنازة حتى يصلى عليها فله قيراط ومن شهدها حتى تدفن فله قيراطان**» الحديث. وفي رواية لمسلم وغيره: أصغرهما مثل أحد، الشهود الحضور، والمراد بذلك أن يكون معها من حين يخرج بها من بيتها وإلا فلا يحصل القيراط بمجرد الصلاة[٤]، نبّه على ذلك شيخنا العلامة العلامة تقي الدين السبكي نعم له أجر الصلاة وهذا قيراط الصلاة أصغرهما،

---

(١) أخرجه البخاري (٤٧) و(١٣٢٥)، ومسلم (٥٢- ٩٤٥)، وابن ماجه (١٥٣٩)، وأبو داود (٣١٦٨)، والترمذي (١٠٤٠)، والنسائي في المجتبى ٤/ ١٣٢(٢٠١١) و(٢٠١٢).

(٢) صحيح مسلم (٥٣- ٩٤٥).

(٣) أخرجه البخاري (٤٧)، والنسائي في المجتبى ٤/ ١٣٣(٢٠١٣) و٤/ ١٣٤(٢٠١٤).

(٤) قاله ابن العطار في العدة (٢/ ٧٩١).

كما رجحه الطوفي وعلله بما في اتباعها «٣٢/ ب» للدفن من المشقة [أو تعظيما] لشأن الصلاة وهو الظاهر(١)، اهـ.

والجنازة بالجيم المفتوحة والمكسورة والكسر أفصح وهي مشتقة من جنز إذا ستر ويقال أنه بالفتح للميت وبالكسر للنعش عليه ميت ويقال عكسه أيضا(٢). قال الجوهري(٣): الجنازة بالكسر [وهو الغالب] والعامة يقولون بالفتح والمعنى للميت على السرير وإذا لم يكن عليه الميت فهو سرير ونعش ويصلى عليها بكسر اللام وفتحها.

قوله: «**فله قيراطان**» أي فله تمام قيراطين، قاله الكرماني(٤). وقال الشيخ شهاب الدين بن العماد في شرح العمدة في هذا الحديث دليل على الحث على الصلاة على الجنازة واتباعها ومصاحبتها حتى تدفن(٥).

**فائدة**: لصلاة الجنازة أركان عدها الجمهور سبعة وجعلها الغزالي تسعة فجعل التكبيرات الأربع أربعة أركان:

**أحدها**: النية ووقتها كغيرها ولا يجب تعيين النية.

**الثاني**: أربع تكبيرات فيها تكبيرة الإحرام.

**والثالث**: السلام لأنه صلاة وقال ﷺ: تحريمها التكبير وتحليلها التسليم.

---

(١) الأشباه والنظائر (١/ ١٣٧-١٣٨).

(٢) المفهم (٨/ ٨١).

(٣) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٣/ ٨٧٠).

(٤) الكواكب الدرارى (١/ ١٨٦) و(٧/ ١١٠).

(٥) انظر: إحكام الأحكام (١/ ٣٧٣).

**الرابع**: القيام إن قدر لأنها صلاة مفروضة. والخامس: قراءة الفاتحة لأن النبي ﷺ قرأها وقراءة الفاتحة فيها فرض بلا خلاف، واتفقوا على استحباب التأمين عقب الفاتحة كما في سائر الصلوات، وفي دعاء الاستفتاح وجهان، أصحهما أن المستحب تركه وفي التعوذ وجهان أصحهما استحبابه[١]، والسادس الصلاة على النبي ﷺ والصحيح أن الصلاة على الآل لا تجب ويستحب الدعاء للمؤمنين والمؤمنات عقب الصلاة على النبي ﷺ[٢] وفي استحباب الحمد قبل الصلاة على النبي ﷺ وجهان أصحهما نعم والثاني وهو مقتضى كلام الأكثرين لا يستحب والركن السابع الدعاء للميت بما يقع عليه الاسم لأنه المقصود الأعظم من صلاته اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا إلى آخره، والمستحب أن يقدم هذا الدعاء ثم يعقّبه بقوله اللهم هذا عبدك وابن عبدك إلى آخره[٣]، وهذا الدعاء نقله المزني في المختصر عن الشافعي وليس منقولا هكذا عن النبي ﷺ ولا عن أحد من الصحابة وإنما أخذه الشافعي من مجموع أحاديث واستحسنه الأصحاب واستحبوه[٤] اهـ.

وقوله: «**ومن شهدها حتى تدفن فله قيراطان**» هل هما غير قيراط الصلاة

---

(١) بحر المذهب (٢/ ٥٨٦)، هادى النبيه (لوحة ٧٠/ مخ ٢١٢١ ظاهرية).

(٢) هادى النبيه (لوحة ٧٠/ مخ ٢١٢١ ظاهرية)

(٣) بحر المذهب (٢/ ٥٨٦)، وهادى النبيه (لوحة ٧٠ و٧١/ مخ ٢١٢١ ظاهرية)، وكفاية الأخيار (ص ١٦٢-١٦٣).

(٤) النجم الوهاج (٣/ ٤٨).

أو به نعم يؤيد الثاني الرواية الأخرى: من شهد جنازة وكان معها حتى يصلى عليها ويفرغ من دفنها رجع بقيراطين وهذا صريح في ذلك[١]، اهـ.

[ومعناه] [على هذا][٢] قيراط [من] الصلاة وقيراط بالدفن لا أنه يكون المجموع ثلاثة قراريط كما زعم أهل الظاهر لأن العرب تضيف الثاني إلى الأول ونظير ذلك حديث من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام الليل كله [ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما قام الليل كله] أي تتمة الليل [نصفا] للعشاء [ونصفا] للصبح وخالف البيهقي فاختار أن الصبح في جماعة بقيام ليلة فإن كانت العشاء جماعة كان له نصف آخر وقالت الظاهرية يكتب له ليلة ونصف ويرد هذا رواية أبي داود فإن صلى العشاء والصبح في جماعة فكأنما قام الليل كله[٣].

وقوله: «**ومن شهدها حتى تدفن**» أي ويفرغ من دفنها، كما في رواية في الصحيحين فهو الصحيح. وقيل: يحصل القيراط الثاني بمجرد ستره باللبن وإن لم يتم دفنه، وقيل بمجرد الوضع والحكمة في شهود الجنائز ومعالجة الموتى حصول الاعتبار بذلك وفيه الحث على الاجتماع لها والتنبيه على فضل الله تعالى فيما شرعه ورتب عليه الأجور.

[وفي قوله ﷺ: «**ومن شهدها حتى تدفن**» فيه] دليل على أن القيراط الثاني

---

(١) شرح النووى على مسلم (٧/ ١٣).

(٢) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٣) انظر : الأشباه والنظائر (١/ ١٣٧)، والاعلام (٤/ ٥٣١-٤٣٢).

إنما يحصل بالفراغ من دفنها. قال النووي[١]: وهذا هو الصحيح عند أصحابنا وقد جاء مصرحا به في حديث عبد الأعلى حتى يفرغ من دفنها. قال: وقال «**٣٣/ أ**» بعض أصحابنا يحصل القيراط الثاني إذا سُتر الميت في القبر باللبن ولم يلق عليه التراب ويدل عليه رواية عبد الرزاق في مسلم حتى يوضع في القبر لكنه مؤوَّل على أن المراد حتى يوضع في القبر ويفرغ من إهالة التراب بدليل الرواية الأخرى وقد يستدل بالحديث على أن من شهدها حتى دفنت ولم يصل عليها على حصول القيراط كما لو صلى عليها ولم يشهد دفنها حتى لو مر بجنازة تدفن فيشهد حصل له القيراط لكن في الرواية الأخرى من تبع الجنازة ما يقتضي خلاف ذلك، وقد ورد في الحديث اتباعها من عند أهلها وسيأتي هذا الحديث في أواخر الباب والقيراط مقدار من الثواب معلوم عند الله تعالى. وهذا الحديث يدل على عدم مقدراه في هذا الموضع ولا يلزم منه أن يكون هو القيراط المذكور فيمن اقتنى كلبا إلا كلب صيد أو زرع أو ماشية نقص من أجره كل يوم قيراط وفي رواية قيراطان بل ذلك قدر معلوم يجوز أن يكون مثل هذا أو أقل أو أكثر.

قال الروياني في **البحر**[٢]: اختلفوا في المراد بنقص منه، فقيل ينقص بما مضى من عمله وقيل من مستقبله. قال: واختلفوا في محل نقص القيراط فقيل ينقص قيراط من عمل النهار وقيراط من عمل الليل، وقيل قيراط من

(١) شرح النووى على مسلم (٧/ ١٣-١٥).
(٢) بحر المذهب للروياني (٢/ ٥٥٣).

عمل الفرض وقيراط من عمل [النفل]. وأما قيراط الصلاة على الجنازة فقال بعض المالكية أنه جزء منسوب إلى بقية سائر عمل الميت حتى أن الشخص لو قام بسائر عمل الميت من تلقينه الشهادة وتغميضه وتوجيهه القبلة وغسله وتكفينه والصلاة عليه وحمله ودفنه كتب له أجر تجهيز الميت كاملا ومن صلى عليه كتب له قيراط من ذلك الأجر الكامل ومن صلى وشهد الدفن كتب له قيراطان وإذا كان القيراطان كالجبلين العظيمين فما ظنك بالأجر الكامل.

وقال في **النهاية**(١): أما القيراط في الجنائز وفي اقتناء الكلب هو اسم لمقدار معلوم في الفرق وهو جزء من أربعة وعشرين جزءًا [هذا] وقد يراد به الجزء مطلقا ويكون عبارة عن الحظ والنصيب فيكون تمثيلا لجزء من الأجر ومقدار منه ألا [ترى] أنه قال مثل الجبلين العظيمين أو مثل أحد وهذا من مجاز التشبيه فإنه شبه المعنى العظيم بالجزء العظيم والمقصود من الحديث أن من صلى على جنازة كان له جزء عظيم من الثواب والأجر فإن صلى عليها واتبعها حتى تدفن كان له حظان عظيمان من ذلك إذ قد عمل عملين أحدهما صلاته والثاني كونه معه إلى أن يدفن، اهـ.

وفي هذا الحديث ما يدل على أن الله تعالى استأثر بعلمه ومقدار فضله وأن الملائكة لا تحصي ذلك وأنها تكتبه مبهما وهذا كما أن ثواب الصوم لا يحصيه إلا الله تعالى والملائكة تكتبه مبهما والله تعالى يضاعف لمن يشاء.

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ٤٢).

وقوله في القيراطين أنهما مثل الجبلين العظيمين فيه تنبيه على أن هذه القراريط لا توزن بموازين الدنيا كما يوزن قراريطها وإنما [توزن] بموازين الآخرة وفيه دفع لما يسبق إليه وَهْمُ السامع من كون القيراطين من قراريط الدنيا[(١)].

وقوله: «**أصغرهما مثل أحد**» [لم][(٢)] يبين فيه الأصغر هل هو قيراط الصلاة أو قيراط الدفن والظاهر أن الأصغر هو قيراط الدفن لأن قيراط الصلاة مرتب على واجب وهو الصلاة وقيراط الدفن مرتب على مستحب وثواب الواجب يفضل على ثواب المستحب بسبعين درجة كما ورد في رواية ويمكن حمل الرواية الأولى على من [تعين عليه] شهود الدفن [فيستوي] قيراطه مع قيراط الصلاة لاستوائهما في الموجب[(٣)]، اهـ. والله أعلم.

[وفي الحديث وجوب الصلاة والحمل والدفن وفيه أداء الحقوق الميت بالصلاة عليه ومواراته وغير ذلك اهـ.

وفي رواية للبخاري من اتبع جنازة مسلم إيمانا واحتسابا وكان معه حتى يصلى عليها ويفرغ من دفنها][(٤)]، الحديث، يفرغ من دفنها ضبط بضم الياء وفتح الراء وعكسه والأول أحسن وأعم ففي هذه الرواية[(٥)] أتبع وفي رواية تبِع، ظاهر هذه

---

(١) كشف الأسرار (لوحة ٥٣).

(٢) سقط هذا اللفظ من النسخة الهندية.

(٣) كشف الأسرار (لوحة ٥٤).

(٤) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٥) شرح النووي على مسلم (٧/ ١٥).

الرواية يقتضي المشي وراء الجنازة[١] وهو قول علي بن أبي طالب، ومذهب «٣٣/ ب» الأوزاعي وأبي حنيفة [وأما] جمهور الصحابة والتابعين وجماهير العلماء[٢]، وأما الأئمة الثلاثة الأخر فقالوا هو قُدامَها أفضل وحملوا الاتباع على المعنى العرفي إذ لو تقدم عليها أو حاذاها أو تأخر بحيث ينسب إلى الجنازة ويعدُّ من مشيعيها كان له حكم الاتباع عرفا ورجحوا القُدَّام[٣] لما روى أبو دواد[٤] بإسناد صحيح [عن ابن عمر قال كان رسول الله ﷺ قال: يمشي أمامها وأبو بكر وعمر وعثمان، من جهة المعنى أنهم شفعاء وحق الشافع أن يتقدم وحد القرب أن يكون بحيث لو التفت لرآها اللهم إلا أن يكثر الحاضرون[٥]]، وبما روي أن النبي ﷺ والشيخين كانوا يمشون أمامها أي ركبانا ومشاة كما رواه أبو داود والترمذي والمشي أفضل من الركوب لأنه ﷺ لم يركب في عيد ولا جنازة بل قال الماوردي: الركوب مكروه لمخالفة السنة إلا أن يعجز أو يبعد الموضع فلا يكره[٦].

وروى الترمذي أنه ﷺ رآى أناسا ركبانا في جنازة فقال: ألا تستحيون أن الملائكة على أقدامهم وأنتم على ظهر الدواب، ولا يكره الركوب في العَوْد لأنه

---

(١) الكواكب الدرارى (١/ ١٨٥).

(٢) شرح النووى على مسلم (٧/ ١٤).

(٣) الكواكب الدرارى (١/ ١٨٥).

(٤) سنن أبي داود (٣١٧٩).

(٥) النجم الوهاج (٣/ ٣٨-٣٩).

(٦) النجم الوهاج (٣/ ٣٨).

ﷺ ركب فرسا في عوده من جنازة أبي الدحداح كما رواه مسلم(١)، وروى أبو داود(٢) أنه ﷺ أتي [بدابة] وهو مع جنازة فلم يركبها فلما انصرف ركب وقال: إن الملائكة كانت تمشي فلم أكن راكبا وهم يمشون فلما ذهبوا ركبت.

وأيضا المشيعون للجنازة كالشفعاء لها ولهذا يقولون في الدعاء: وقد جئناك شفعاء له ومن شأن الشفيع أن يتقدم بين يدي المشفوع له. وقال الثوري وطائفة [معه](٣) الكل على السواء لا ترجيح فيه(٤)، يعني أن قدام الجنازة ووراءها.

**فائدة:** قال القاضي عياض وفي إطلاق هذا الحديث وغيره إشارة إلى أنه لا يحتاج المنصرف عن اتباع الجنازة بعد دفنها إلى استئذان وهو مذهب جماهير العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وهو المشهور عن مالك. وحكى عبد الحكم عنه أنه لا ينصرف إلا بإذن وهو قول جماعة من الصحابة

---

(١) صحيح مسلم (٩٦٥).

(٢) سنن أبي داود (٣١٧٧)، وأخرجه ابن ماجه (١٤٨٠)، والترمذي (١٠٣٣)، والبزار في مسنده كما في مختصر سنن أبي داود للمنذري ٤/ ٣١٤، والحاكم ١/ ٣٥٥، وعنه البيهقي ٤/ ٢٣)، وصححه الحاكم وقال البزار: وهذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن ثوبان بهذا الإسناد، وهو حسن الإسناد، ولا نعلم كلاما جاء به أحد غيره بإسناد متصل. وقد رواه عامر بن يساف عن يحيى بن أبي كثير مرسلا، لم يقل عن أبي سلمة ولا ثوبان. ومعمر أثبت من عامر بن يساف.

(٣) سقط هذا اللفظ من النسخة الهندية.

(٤) الكواكب الدرارى (١/ ١٨٥).

والله تعالى أعلم بالصواب[١].

فرع: ولا يكره لمسلم اتباع جنازة قريبه الكافر لقوله ﷺ لعلي رضي الله عليه وقد مات أبوه أبو طالب اذهب فواره[٢].

قوله ﷺ في رواية البخاري[٣]: حتى يصلى عليها ويفرغ من دفنها فإنه يرجع من الأجر بقيراطين كل قيراط مثل أحد، الحديث، ومن صلى عليها ثم رجع قبل أن تدفن فإنه يرجع بقيراط، والانصراف عن الميت أحوال. أحدها: عقيب الصلاة فله قيراط، والثاني بعد وضعه في القبر ونصب اللبن وقبل إهالة التراب فهل يحصل له القيراطان فيه وجهان: اختيار الإمام الحصول، وصحح الماوردي أنه لا يحصل واختاره النووي لظاهر الحديث. والثالث بعد الفراغ من الدفن فله قيراطان بلا خلاف، والرابع أن يدعو للميت ويستغفر له بعد الدفن وهو أكمل الأحوال، قاله في مختصر الكفاية، ثمّ في الحديث تنبيه على مسألة أخرى وهو أن القيراط الثاني مقيد لمن اتبعها وكان معها في جميع الطريق حتى تدفن فلو صلى وذهب إلى القبر وحده ومكث حتى جاءت الجنازة وحضر الدفن لم يحصل له القيراط الثاني وكذا

---

(١) إكمال المعلم (٣/ ٤٠٣).

(٢) أخرجه أحمد ١/ ١٣١(٧٥٩) وأبو داود (٣٢١٤) والنسائي (١/ ١١٠)، (٤/ ٦٥) وفي الكبرى (١٩٥ و ٢١٣٣) وفي خصائص علي (١٤٩)، وأبو يعلي (٤٢٣) وأبو يعلى في معجمه (٢٣٩) وفي مسنده (٤٢٣)، وصححه الألباني في إرواء الغليل (٧١٧)، وفي السلسلة الصحيحة (١٦١)، وأحكام الجنائز (١/ ١٣٤)

(٣) صحيح البخاري (٤٧).

لو حضر الدفن ولم يصل أو تبعها ولم يصل فليس في الحديث حصول القيراط له إنما حصل القيراط لمن تبعها بعد الصلاة لكن له أجر في الجملة وفاته فضيلة المتابعة للميت، والله أعلم.

سؤال في قوله ﷺ: من صلى جنازة فله قيراط، الحديث، لأيٍّ معنى عبّر بالقيراط ولأي شيء أبهم القيراط ولأيّ جملة نسب القيراط ولم شبّه أصغرهما بأحد قيل: قال فله قيراط ولم يقل فله عشر قراريط على مقتضى القاعدة في أنّ الحسنة بعشر أمثالها. قيل يحتمل والله أعلم أنه عبّر بالقيراط لأنه أول المقادير التي يخبر بها ويوزن وهو أول الأعداد فعبر بالقيراط لأنه أول المراتب ثم بيّن ﷺ أن هذا القيراط ليس معادلا للقيراط الذي ألفوه في موازين الدنيا بل هو قيراط عظيم ليس في موازين الدنيا ما يحمله وإنما يمكن وزنه في موازين القيامة وبيّن أن أصغر القيراطين «**٣٤/ أ**» كأحد لأنه أكبر [جبل] عندهم وإلا ففي الدنيا جبال أكبر من أحد وقيل أكبر جبل في الدنيا لأنه يبلغ إلى الأرض السفلى فلهذا ذكره النبي ﷺ، والقيراط الآخر أبهمه لعظمه لأن عطاء الله واسع فلا يحد والله يضاعف لمن يشاء وإنما عبر بالقيراط ولم يعبر بعشرة لأن الحسنة الواحدة قد ترجح على حسنات كثيرة وهذا كما قيل عمر حسنة من حسنات أبي بكر الصديق(١).

---

(١) أخرجه الحسن بن عرفة في جزء ابن عرفة(٣٥) وعنه: أبو يعلى الموصلي في المسند (١٦٠٣) ومن طريقه: أبو بكر القطيعي في الزوائد على فضائل الصحابة(٦٧٨)، والآجري في الشريعة(١٣٩٣)، وابن عدي في الكامل (٨/ ٣٦٠)، وابن شاهين في شرح =

وأما إبهام الأجر فلم يبين في الحديث الآخر المنسوب إليه هذا القيراط فيحتمل أن يكون ذلك الأجر هو أجر الصائمين وأن هذا قيراط منه ويحتمل أن يكون أجر الجهاد أو أجر الحج لكن ذلك غير مراد لأن هذه أنواع من الخير من غير الجنس والمقادير إنما تنسب وتضاف إلى أجناسها وما يناسبها.

وقد حكي عن بعض المالكية أن القيراط هاهنا مضاف إلى مقدار الأجر الحاصل لمن قام بسائر أعمال الميت والقول متعين وتقدم هذا وعلى هذا لو فرضنا أن إنسانا قام بتجهيز الميت من لدن مات إلى مواراته في التراب حصّل الأجر المرتّب على تجهيز الميت كله فلو صلى معه إنسان على الميت حصل له قيراط منسوب إلى جملة ما حصل لمن أتى بفرض الكفاية كله وليس القيراط منسوبا إلى أربعة وعشرين بل إلى الأعمال التي تتعلق بالميت من تغميضه وتقبيله إلى القبلة وشد لحييه بعصابة ونزع ثيابه التي مات فيها ووضعه على سرير وتغسيله وتكفينه وحمله والمشي معه والصلاة عليه

=

مذاهب أهل السنة (١٢٩)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٢٤٣١)، والحنائي في الفوائد (٢/ ١١٩٢)، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (١٧/ ٣٥)، وقوام السنة الأصبهاني في سير السلف الصالحين (١/ ١٢٩)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٠/ ١٢٣)، وابن الجوزي في الموضوعات(١/ ٣٢١)، وفي العلل المتناهية(١/ ١٨٩)، قال الحنائي: هذا حديث غريب من حديث أبي إسماعيل حماد بن أبي سليمان، قال ابن الجوزي: قال أحمد بن حنبل: هذا حديث موضوع ولا أعرف إسماعيل قال الهيثمي: فيه الوليد بن الفضل العنزي، وهو ضعيف جدا، مجمع الزوائد (٩/ ٦٨).

[وحضور دفنه وحفر القبر ووضعه فيه وسدّه عليه][(١)] وإهالة التراب. فهذه خمسة عشر فمن أتى بالصلاة فله قيراط من خمسة عشر قيراطا والخمسة عشر هي جملة الأجر ومن حضر الدفن فله قيراط آخر وهذه القراريط بعضها أفضل من بعض لأن بعض هذه الأعمال أفضل فالصلاة عليه أفضل من حضور دفنه لأن الصلاة عليه فرض وحضور الدفن سنة ولهذا قال ﷺ: أصغرهما، فيحتمل أن يراد به قيراط شهود الدفن لما تقدم ولموافقته القواعد لأن ثواب الواجب يزيد على ثواب الندب بسبعين درجة وإنما أبهمه ﷺ ليحرص الإنسان على الإتيان بالقيراطين لأنه لو بيّن [لما] يترتب على أصغر القيراطين لربما تكاسل عند الناس ورغبوا في فعل ما ترتب عليه القيراط الأكبر ويحتمل أن يكون القيراط الأكبر مرتبا على شهود الدفن ولا يبعد أن يزيد ثواب المندوب على ثواب الواجب كما إن الإبراء من الدين أفضل من الإنظار مع أنه مستحب والإنظار واجب وابتداء السلام أفضل من الرد ولو صلى إنسان على جنائز دفعة حصل له بكل ميت قيراط لأنه شفع ودعا لهم ولأن الفعل الواحد إذا عمّ نفعه تعدّد الأجر بعدد أفراد ما عمّه النفع، قال الله تعالى: ﴿إنه من قتل نفسا بغير نفس﴾ إلى قوله: ﴿فكأنما أحيا الناس جميعا﴾. قال الزجاج في تفسيره: إنما كان كذلك لأن من أحيا نفسا أو أحسن إليها أو علّمها علما فقد أحسن إلى جنس بني آدم وكأنه أدخل السرور على كل واحد منهم بإحسانه إلى أخيهم فأعطي بكل [نسمة حسنة ومن قتل نفسا

(١) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

فكأنه أساء إلى سائر الجنس وإلى كل فرد من أفراده فأعطى بكل] نسمة سيئة فكما يكون الإحسان على المرة كذلك تكون العقوبة على الإساءة وأيضا فقوله ﷺ: «**من صلى على جنازة**» نكرة في سياق الشرط فيعم كلّ جنازة فوجب أن تتضاعف له القراريط بعدد الأموات(١)، والله أعلم.

**[٥٣١٧] وَعَن عَامر بن سعد بن أبي وَقاص ﵁ أَنه كَانَ قَاعِدا عِنْد ابْن عمر ﵄ إِذْ طلع خباب صَاحب الْمَقْصُورَة فَقَالَ يَا عبد الله بن عمر أَلا تسمع مَا يَقُول أَبُو هُرَيْرَة ﵁ يَقُول إِنَّه سمع رَسُول الله ﷺ يَقُول من خرج مَعَ جَنَازَة من بَيتهَا وَصلى عَلَيْهَا واتبعها حَتَّى تدفن كَانَ لَهُ قيراطان من الْأجر كل قِيرَاط مثل أحد وَمن صلى عَلَيْهَا ثمَّ رَجَعَ كَانَ لَهُ من الْأجر مثل أحد فَأرْسل ابْن عمر إِلَى عَائِشَة ﵄ يسْأَلهَا عَن قَول أبي هُرَيْرَة ثمَّ يرجع إِلَيْهِ فيخبره بِمَا قَالَت وَأخذ ابْن عمر قَبْضَة من حَصى الْمَسْجِد يقلبها فِي يَده حَتَّى يرجع فَقَالَ قَالَت عَائِشَة صدق أَبُو هُرَيْرَة فَضرب ابْن عمر بالحصى الَّذِي كَانَ فِي يَده الأَرْض ثمَّ قَالَ لقد فرطنا فِي قراريط كَثِيرَة رواه مسلم(٢).**

قوله: «**وعن عامر بن سعد بن أي وقاص أنه كان قاعدا عند ابن عمر إذ طلع خبّاب صاحب المقصورة فقال: يا عبد الله بن عمر ألا تسمع إلى ما يقول أبو هريرة؟ يقول إنه سمع رسول الله ﷺ يقول: من خرج مع جنازة من بيتها فصلى عليها واتبعها حتى تدفن فله قيراطان**» فذكر الحديث إلى قوله:

---

(١) كشف الأسرار (لوحة ٥٣ و٥٤ و٥٥).

(٢) صحيح مسلم (٩٤٥).

**«فأرسل ابن عمر خبابا إلى عائشة «٣٤/ ب» يسألها عن قول أبي هريرة ثم** يرجع فيخبره الحديث، وإنما بعث ابن عمر إلى عائشة يسألها بعد إخبار أبي هريرة لأنه خاف على أبي هريرة النسيان والاشتباه فلما وافقته عائشة علم أنه حفظ وأتقن رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[(١)].

قوله: «**وأخذ بن عمر قبضة من حصى المسجد يقلّبها في يده حتى يرجع. فقال: قالت عائشة صدق أبو هريرة**» الحديث، الحصى مقصور جمع حصاة وهكذا هو في معظم الأصول، وفي بعضها حصباء بالباء والمد عكس الأول وكلاهما صحيح، والحصباء هو الحصى وفيه أنه لا بأس بمثل هذا الفعل[(٢)].

قوله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فقال: لقد فرطنا في قراريط كثيرة. أي ضيّعنا حيث قصّرنا في اتباع الجنازة في قراريط كثيرة وفيه ما كانت الصحابة عليه من الرغبة في الطاعات حين تبلغهم والتأسف على ما يفوتهم فيها وإن كانوا لا يعلمون عظم موقعه[(٣)] وفرطت إشارة إلى ما ورد في القرآن ﴿أن تقول نفس يا حسرتى على ما فرطت في جنب الله﴾، ومعناه ضيّعت من أمر الله، وذكره البخاري مناسبة لقوله فرّطنا[(٤)].

---

(١) شرح النووى على مسلم (٧/ ١٦-١٧).

(٢) شرح النووى على مسلم (٧/ ١٦).

(٣) شرح النووى على مسلم (٧/ ١٥).

(٤) الكواكب الدرارى (٧/ ١١٠).

تنبيه: قول الحافظ رواه مسلم. قال الحافظ العسقلاني الشهير بابن حجر قلت: ورواه أبو داود[١] أيضا هكذا ذكره على حاشية نسخته.

**٥٣١٨- وَعَن ثَوْبَان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَن رَسُول الله ﷺ قَالَ من صلى على جَنَازَة فَلهُ قِيرَاط وَإِن شهد دَفنهَا فَلهُ قيراطان القيراط مثل أحد رواه مسلم[٢]. وابن ماجه[٣] أيضا من حديث أبي بن كعب وَزَاد فِي آخِره وَالَّذِي نفس مُحَمَّد بِيَدِهِ القيراط أعظم من أحد هَذَا.**

قوله: «**وعن ثوبان**»، هو مولى رسول الله ﷺ، تقدم الكلام على ترجمته. قوله ﷺ: «**من صلى على جنازة فله قيراط**» وفي آخر الحديث: القيراط مثل أحد، وفي رواية ابن ماجه: والذي نفسي بيده القيراط أعظم من أحد، هذا وفي رواية قالوا: يا رسول الله مثل قراريطنا هذه؟ قال: لا بل مثل أحد وأعظم من أحد، رواه أحمد. أحد منصرف وهو الجبل الذي يجنب المدينة على نحو ميلين منها، والقيراط لغة نصف دانق وأصله قرّاط بتشديد الراء لأن جمعه قراريط فأبدل من أحد حرفي التضعيف كما في الدينار فالقيراط اسم لمقدار

---

(١) سنن أبي داود (٣١٦٩).

(٢) صحيح مسلم (٩٤٦).

(٣) سنن ابن ماجه (١٥٤١) وأخرجه ابن أبي شيبة (١١٦١٤)، وأحمد (٢١٢٠١)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٢٦٧) قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (١/ ٥٠٢): هذا إسناد ضعيف لتدليس حجاج بن أرطأة. الطبراني في الأوسط (٥٨)، ومن طريقه الضياء في المختارة (١١٦٧) و(١١٧٠). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه (٤/ ٤١)، والتعليق الرغيب (٤ / ١٧٢).

معلوم في العرف وأهل الشام يجعلونه جزءا من أربعة وعشرين جزءا، قاله الكرماني. فهذه الأحاديث تدل على عظم مقداره، ومقصود الحديث أن من صلى على جنازة كان له حظ عظيم من الثواب والأجر فإن صلى عليها واتبعها كان له حظان عظيمان من ذلك إذ قد عمل عملين أحدهما صلاته والثاني كونه معه إلى أن يدفن، اهـ. قاله الإمام القرطبي(١).

**٥٣١٩- وَعَن ابْن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَن النَّبِي ﷺ قَالَ من تبع جَنَازَة حَتَّى يصلى عَلَيْهَا فَإِن لَهُ قيراطا فَسُئلَ رَسُول الله ﷺ عَن القيراط فَقَالَ مثل أحد.**

**وَفِي رِوَايَة قَالُوا يَا رَسُول الله مثل قراريطنا هَذِه قَالَ لَا بل مثل أحد أَو أعظم من أحد. رَوَاهُ أَحْمد وَرُوَاته ثِقَات(٢).**

**٥٣٢٠- وَعَن أبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَن النَّبِي ﷺ قَالَ من أَتَى جَنَازَة فِي أَهلهَا فَلهُ قِيرَاط فَإِن اتبعها فَلهُ قِيرَاط فَإِن صلى عَلَيْهَا فَلهُ قِيرَاط فَإِن انتظرها حَتَّى تدفن فَلهُ قِيرَاط رَوَاهُ الْبَزَّار وَرُوَاته رُوَاة الصَّحِيح إِلَّا معدي بن سُلَيْمَان.**

قوله: «**وعن أبي هريرة**» تقدمت ترجمته.

---

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٨/ ٨٢).

(٢) أخرجه أحمد ٢/ ١٦ (٤٦٥٠) و(٢/ ٣١-٣٢)(٤٨٦٧) و(٦٣٠٥)، والترمذي في «العلل الكبير» (٢٥٧)، والطبراني في الكبير (١٣/ ١٨٠ رقم ١٣٨٨٤) و(١٣/ ٢٢٥ رقم ١٣٩٥٣). قال الهيثمي في المجمع ٣/ ٣٠: رواه أحمد، والطبراني في الكبير والأوسط، إلا أنه قال في الكبير: عن رسول الله ﷺ: «من تبع جنازة حتى يصلي عليها ثم يرجع فله قيراط، ومن صلى عليها ثم مشى معها حتى يدفنها فله قيراطان» قيل: يا رسول الله، وما القيراطان؟ قال: «مثل أحد». والبزار بنحوه، ورجاله ثقات. وصححه الألباني في صحيح الترغيب (٣٥٠٢). ولم يدرج الشارح تحته شرحًا.

قوله ﷺ: «**من أتى جنازة في أهلها فله قيراط فإن اتبعها فله قيراط فإن صلى عليها فله قيراط فإن انتظرها حتى تدفن فله قيراط**» فهذا الحديث فيه التصريح بأربعة قراريط إذا أتى جنازة في أهلها وحضرها إلى أن تدفن.

قوله: «**ورواته رواة الصحيح إلا معدي بن سليمان**» قال أبو زرعة واهي الحديث. وقال النسائي ضعيف ووثقه أبو حاتم وغيره وصحح له الترمذي.

**٥٣٢١- وَعَن أبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ من أصبح مِنْكُم الْيَوْم صَائِما قَالَ أَبُو بكر أَنا فَقَالَ من أطْعم مِنْكُم الْيَوْم مِسْكينا قَالَ أَبُو بكر أَنا قَالَ من عَاد مِنْكُم الْيَوْم مَرِيضا فَقَالَ أَبُو بكر أَنا فَقَالَ من تبع مِنْكُم الْيَوْم جنَازَة قَالَ أَبُو بكر أَنا فَقَالَ رَسُول الله ﷺ مَا اجْتمعت هَذِه الْخِصَال قطّ فِي رجل إِلَّا دخل الْجنَّة رَوَاهُ ابْن خُزَيْمَة فِي صَحِيحه**[(١)].

**٥٣٢٢- وَرُوِيَ عَن ابْن عَبَّاس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَن رَسُول الله ﷺ قَالَ إِن أول مَا يجازى بِهِ العَبْد بعد مَوته أَن يغْفر لجَمِيع من اتبع جنَازَته رواه البزار**[(٢)]،

---

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٥١٥)، ومسلم (١٢ و٨٧- ١٠٢٨)، وابن خزيمة (٢١٣١). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

(٢) أخرجه البزار في المسند (٥٨٥٥) وقال البزار: لا نعلم رواه إلا معدي. أخرجه مسلم في التمييز (٨٣) قال مسلم: فهذه الرواية، المتقنون من أهل الحفظ على خلافها، وإنّهم لم يذكروا في الحديث إلا قيراطين، قيراط لمن صلى عليها، ثم يرجع، ولمن انتظر دفنها قيراطان. كذلك روى أصحاب أبي هريرة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، ويروى عن غير أبي هريرة عن النبي ﷺ بوجوه ذوات عدد سنذكرها إن شاء الله.
فأما حديث معدي بن سليمان في روايته من ذكر أربعة قراريط، فلم يواطأ عليه من وجه من الوجوه المعروفة، وخولف في إسناده عن ابن عجلان والحديث ذكره الهيثمي في =

**ورواته رواة الصحيح إلا معدي بن سليمان**[(١)].

**وروي عن ابن عباس رَضِوَاللَّهُعَنهُمَا أن رسول الله ﷺ قال: إن أول ما يجازى به العبد بعد موته أن يغفر لجميع من اتبع جنازته. رواه البزار.**[(٢)]

قوله: «**وروي عن ابن عباس**» تقدم.

قوله ﷺ: «**إن أول ما يجازى به العبد بعد موته أن يغفر لجميع من اتبع جنازته**» فهذا الحديث فيه بشرى لمتبع الجنازة [بغفران] ذنوبه الصغائر دون

=

مجمع الزوائد ٣/ ٣٣ وقال: رواه البزار وفيه معدي بن سليمان صحح له الترمذي ووثقه أبو حاتم وغيره وضعفه أبو زرعة والنسائي وبقية رجاله رجال الصحيح. وقال ابن حجر في التلخيص الحبير (٢/ ٣٠٩) ومعدي فيه مقال.

(١) معدي بن سليمان أبو سليمان صاحب الطعام ضعيف وكان عابدا تهذيب الكمال (٢٨/ ٢٥٨). تقريب التهذيب (ص: ٥٤٠ ت ٦٧٨٨).

(٢) أخرجه البزار (٤٧٩٦ و٥١٦٠)، البزار في مسنده-كما في كشف الأستار (١/ ٣٨٨)-، وعبد بن حميد في المنتخب (١/ ٥٣٩)، والعقيلي، في «الضعفاء» ٦/ ٤١)، وابن عدي، في «الكامل» ٨/ ١١٩، والبيهقي، في «شعب الإيمان» (٨٨٢٠)، وقال البزار: وقد روى عن مروان: محمد بن الزبرقان وعبد المجيد، وهو مع ذلك لين الحديث. وقال العقيلي: «مروان بن سالم الجزري،...أحاديثه مناكير، لا يتابع عليها إلا من طريق يقاربه.

وقال ابن عدي:« ولمروان بن سالم غير ما ذكرت من الحديث، وعامة حديثه مما لا يتابعه الثقات عليه. وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٢٩)، وقال: فيه مروان بن سالم الشامي وهو ضعيف.

وقال البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٢/ ٤٥١) فيه مروان بن سالم الجزري، وهو ضعيف.

وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٨٢٣). ضعيف الترغيب والترهيب (٢٠٥٧).

الكبائر كما ذكر في غيره. [فروع يختم بها الباب.

الفرع الأول: لا يقدح في نقص الأجر من القيراط كون الإنسان يتبع الجنازة لأجل أقاربها لأن ذلك مأمور به فلا يداخله الرياء كما توهمه بعضهم. وقد روينا في الحلية لأبي نعيم عن ابن سيرين أنه سئل عن ذلك فقال: إن فيه صلة الحي والميت أي فيكون ذلك أعظم أجرا[١] والله أعلم. ذكره ابن العماد في **شرح العمدة**.

الفرع الثاني: [إذا مر عليه بالجنازة فالمنصوص وقول الأكثرين أنه لا يستحب له القيام لها بل قالوا يكره. قال وفي زوائد الروضة وانفرد المتولي باستحبابه واختار في شرح المهذب مقالة المتولي[٢] والله تعالى أعلم.

فيستحب خفض الصوت في السير بالجنازة ومعها وأن لا يشتغل بشيء عن التفكر فيما هو لاقيه وصائر إليه[٣].

قال سعيد بن معاذ[٤]: ثلاثة أشياء قويت عليها ما مشيت في جنازة قط إلا وكنت متفكرا فيما يقال لها وما به يجيب، ولا صليت صلاة فحدثت فيها

---

(١) الحلية (٢/ ٢٦٤) ولفظه : عن يحيى بن عتيق، قال: قلت لمحمد بن سيرين: الرجل يتبع الجنازة لا يتبعها حسبة يتبعها حياء من أهلها له في ذلك أجر قال: «أجر واحد بل له أجران أجر لصلاته على أخيه وأجر لصلته الحي».

(٢) النجم الوهاج (٣/ ٤١).

(٣) النجم الوهاج (٣/ ٩٢).

(٤) النجم الوهاج في شرح المنهاج (٣/ ٩٢).

نفسي بشيء من أمور الدنيا ولا بلغتني سنة عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا عملت بها][١].

من البدع ما يفعله بعضهم من حضور القراء على باب الميت أو قريبا من داره ويبسط لهم [الحصر] والبسط على الطريق المشتركة وذلك بدعة، وهم غاصبون لطريق المسلمين التي جلسوا فيها من غير ضرورة شرعية، وقد نهى النبي ﷺ عن الجلوس على الطرقات[٢] فيجب إنكار ذلك على كل قادر[٣] والله أعلم.

الفرع الثالث من البدع قراءة المقرئين (٣٥/ أ) أمام الجنازة على ما يعهد من تمطيطهم القراءة وتلحينهم وزيادتهم في الحروف وهذا بدعة محرمة يجب إنكارها على كل قادر وقد استفتي النووري رحمه الله فقيل له هذه القراءة التي يقرءونها الجهال على الجنائز بدمشق بالتمطيط الفاحش والتغني الزائد وإدخال حروف زائدة ونحو ذلك ونحو ذلك مما هو مشاهد منهم هل هو مذموم أم لا

أجاب رحمه الله: بل هذا منكر ظاهر فاحش وهو حرام بإجماع العلماء وقد نقل الإجماع فيه الماوردي وغير واحد وعلى ولي الأمر وفقه الله تعالى

(١) (١)، وسقطت هذه الفقرة من الأصل.

(٢) صحيح البخاري (٢٤٦٥)، ومسلم (٢١٢١).

(٣) تنبيه الغافلين (ص ٤٨٦).

زجرهم عنه وتعزيرهم واستتابتهم ويجب إنكاره على كل [مسلم] تمكن من إنكاره، اهـ، فإن كانت القراءة على وجهها من غير تمطيط ولا إلحان كان ذلك بدعة مكروهة لأن ذلك لم يرد فعله عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن أحد ممن يقتدى به من السلف وكذلك الذكارين مع الجنازة بدعة مكروهة(١) والله أعلم.

الفرع الرابع: ومن البدع ما ابتدعه بعضهم وهو أنهم يحملون أمام الجنازة الخبز والزيت والملح والغنم على رءوس الحمالين فإذا أتوا إلى القبر ذبحوا الغنم وفرّقوا لحمها مع الخبز ويقع بسبب ذلك زحمة وضراب [ولغط] ونهب وأكثر ذلك يصل إلى من لا يستحقه وربما نهبوا ذلك قبل وصوله إلى القبر والضعيف على المزاحمة والضراب لا [يصل] إليه شيء وهذا إن كان من مال التركة وفيها يتيم أو غائب فذلك حرام وإن كان الميت قد أوصى بذلك أو تبرّع به الورثة الجائز تبرعهم ففيه ما فيه من المفاخرة والرياء والسمعة والمباهاة إذ لو كان القصد بهذه الصدقة وجه الله تعالى وأيضا الأجر إلى الميت لكانوا يصرفونها سرا وجهرا في غير الجنازة مع قصد المستحقين للصدقة وأما الذبح عند القبر وإن سلِم من المقاصد الفاسدة فهو بدعة مكروهة من أعمال الجاهلية. وقد روى أبو داود(٢) عن أنس أن النبي

(١) تنبيه الغافلين (ص ٤٨١).

(٢) سنن أبي داود (٣٢٢٢)، وأخرجه الترمذي (١٦٠١) وفي العلل (٢/ ٦٨٤) والنسائي ٤/ ١٦، وعبد الرزاق في المصنف (٦٦٩٠)، وأحمد (١٣٠٣٢)، وعبد بن حميد =

ﷺ قال: لا عقر في الإسلام، والمراد بالعقر ما كانت الجاهلية يفعلونه من الذبح عند القبر[(١)]، اهـ.

الفرع الخامس: ومن البدع ما يفعل على القبر بالصندوق والدربزين وذلك بدعة مخالفة للسنة وأكثر ما يفعلون ذلك في قبور الصالحين الذين هم أولى الناس باتباع السنة[(٢)]، والله أعلم. ذكر هذه الفروع ابن النحاس في كتابه **التنبيه** ومنه نقلت][(٣)].

**تتمة**: استحب القاضي حسين والشيخ نصر المقدسي وغيرهما تلقين الميت بعد الدفن مستدلين بأن النبي ﷺ لقّن ولده إبراهيم وهو غريب، قالوا: ولم يزل أهل الشام على العمل به فيعقد الملقن عند رأس القبر ويقول: يا عبد الله ابن أمة الله اذكر العهد الذي فارقتنا عليه شهادة أن لا إله إلا

=

(١٢٥٣)، وابن حبان (٣١٤٦)، والبيهقي (٤/ ٥٧ و ٩/ ٣١٤)، والضياء في المختارة (١٧٨٥، ١٧٨٦) وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث أنسوقال الترمذي: سألت محمدا عن هذا الحديث، فقال: لا أعرف هذا الحديث إلا من حديث عبد الرزاق، لا أعلم أحدا رواه عن ثابت غير معمر وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير (٧٥٣٥)، والصحيحة (٢٤٣٦)، و التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (٥/ ١١٥) ٣١٣٦)، وأحكام الجنائز (١/ ٢٠٣).

(١) تنبيه الغافلين (ص ٤٨٨-٤٨٩).

(٢) تنبيه الغافلين (ص ٤٨٩).

(٣) وقع تأخير لهذه الصحيفة [] في النسخة الهندية، وأدرجت بعد قوله فيما سيأتي: (وليس المراد المقبرة الموقوفة للدفن فإن هذه يحرم البناء فيها قطعا والله أعلم، قاله في الديباجة).

الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله وأن الجنة حق والنار حق والساعة لا ريب فيها وأن الله يبعث من في القبور وأنك رضيت بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد ﷺ نبيا وبالقرآن إمام وبالكعبة قبلة وبالمؤمنين إخوانا، رواه أبو عوانةوالطبراني في الكبير(١) وله شواهد كثيرة يعضد بعضها بعضا. وفي زوائد الروضة أن الطفل ونحوه لا يلقن، وحكى ابن الصلاح وجهين في أن التلقين قبل إهالة التراب أو بعده، قال والمختار الأول، وقال ابن عبد السلام في فتاويه التلقين بدعة لم يصح فيه شيء، اهـ.(٢)

**تنبيه:** روى البيهقي(٣) من حديث عامر بن ربيعة أنه رأى النبي ﷺ يحثو

(١) أكبر (معاجمه) [٨/ ٢٤٩].

(٢) النجم الوهاج (٣/ ١٢٠-١٢١).

(٣) السنن الكبرى للبيهقي (٣/ ٥٧٥)، والبزار = البحر الزخار (٩/ ٢٧٣)، ومعجم ابن المقرئ (ص: ٣٩٣)، وقال ابن الملقن في البدر المنير (٥/ ٣١٦- ٣١٧) وهذا حديث ضعيف، القاسم بن عبد الله واه، قال أحمد: كان يكذب ويضع الحديث، ترك الناس حديثه. وأما عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر فضعفه مالك وغيره، وأما علي بن حفص فقد أخرج له م، ووثقه د وس، وقال أبو حاتم الرازي: لا يحتج به. وأجمل البيهقي القول في تضعيفه فقال لما رواه: إسناده ضعيف، إلا أن له شاهدا من جهة جعفر بن محمد، عن أبيه، عن النبي ﷺ مرسلًا.

قلت: رواه الشافعي عن إبراهيم بن محمد عن جعفر به، قال البيهقي: ويروى عن أبي هريرة مرفوعا. قلت: ورواه أبو داود في «مراسيله» عن أحمد بن منيع، عن حماد بن خالد، عن هشام بن سعد، عن [زياد]، عن أبي المنذر: «أنه عليه السلام حثى في قبر ثلاثًا». وذكر هذا ابن أبي حاتم في «مراسيله»، وقال: قال أبي: أبو المنذر والذي قبله مجهولان.

بيديه ثلاث حثيات من التراب وهو قائم على قبر عثمان بن مظعون وفي رواية ابن ماجه[١] أن النبي ﷺ حثى عليه من قبل رأسه ثلاثا فيكون الحثو من جهة الرأس مستحبا فيستحب لكل من دنا من القبر أن يحثي ثلاث حثيات من التراب باليدين جميعا بعد الفراغ من شفير اللحد، هذا هو المنصوص المتفق عليه، وقال القاضي حسين والمتولي وآخرون «**٣٥/ ب**» يستحب أن يقول في الحثية الأولى ﴿منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة أخرى﴾[٢]، وكذلك رواه أحمد في مسنده، ثم يهال التراب بعد ذلك بالمساحي[٣]، قاله في الديباجة.

**تتمة**: يستحب أن يوضع رأس الميت عند [رجل] القبر وهو طرفه الذي يكون فيه رجل الميت وأن يُسجّى القبر بثوب عند الدفن سواء كان الميت رجلا أو امرأة، وفي وجه يختص ذلك بالمرأة واختاره أبو الفضل بن عبدان من أصحابنا وهو مذهب أبي حنيفة ثم يسلّ من قبل رأسه سلا رفيقا ويقال [عند ذلك] باسم الله [وبالله] وعلى سنة رسول الله ﷺ، رواه أبو داود، وفي رواية للترمذي باسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله ﷺ، ولابن ماجه باسم

---

(١) وقال ابن الملقن في البدر المنير (٥/ ٣١٦-٣١٧) ورواه ابن ماجه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه «أن رسول الله ﷺ حثى من قبل رأس الميت ثلاثًا». إسناده لا بأس به، وخالف أبو حاتم الرازي فقال: إنه حديث باطل، وفيه زيادة لطيفة وهي: «من قبل رأسه». فيكون الحثي من قبل الرأس مستحبا وضعفه الألباني في إرواء الغليل (٧٥٢).

(٢) سورة طه: ٥٥.

(٣) المجموع (٥/ ٢٩٣)، وروضة الطالبين (٢/ ١٣٦)، والنجم الوهاج (٣/ ٧٩-٨٠).

الله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله ﷺ، والمراد بالملة والسنة هنا الدين والشريعة[(١)].

قال الطوفي: والملة والسنة في الأصل واحدة[(٢)]، وأما في الاصطلاح فالملة أخص لأنها عبارة عن التوحيد أصلا وفرعا اعتقادا وقولا والسنة عبارة عن الأحكام الفرعية ولهذا يقال: التوحيد من الملة ولا يقال من السنة إلا إن أراد بها الملة[(٣)]. وفي الحديث استحباب قول ذلك لما فيه من التبرك باسمه الكريم لعل قائله ينجو ببركته من الأهوال ويسأل الله له التثبيت.

قال الشافعي في **المختصر**: ويستحب أن يقال: اللهم سلمه إليك الأشحاء من ولده وأهله وقرابته وإخوانه وفارق من كان يحب قربه وخرج من سعة الدنيا والحياة إلى ظلمه وضيقه ونزل بك وأنت خير منزول به إن عاقبته فبذنب وإن عفوت فأهل العفو أنت وأنت غني عن عذابه وهو فقير إلى رحمتك الله اشكر حسنته واغفر سيئته وأعذه من عذاب القبر واجمع له الأمن من عذابك واكفه كل هول دون الجنة، اللهم اخلفه في تركته في الغابرين وارفعه في عليين وعد عليه بفضلك ورحمتك يا أرحم الراحمين[(٤)] ويستحب أن يوسّد رأسه بلبنة أو حجر أو نحوها ويفضي بخده إلى القبلة [وإلى التراب] ومعناه أن ينحي الكفن عن

(١) المجموع (٥/ ٢٩١) وكفاية النبيه (٥/ ١٣٩).
(٢) البيان (٣/ ١٠٥).
(٣) الاحكام (٤/ ١٤٦) للآمدى.
(٤) مختصر المزنى (٨/ ١٣٣).

خده ويوضع على التراب ويستحب أن يجعل خلفه شيء من لبن أو غيره يسنده ويمنعه أن يقع على قفاه[١]. اهـ.

تتمة أيضا: السنة أن يجعل عند رأس الميت علامة [شاخصة] من حجر أو خشبة أو غيرهما، هكذا قاله الشافعي وسائر الأصحاب إلا صاحب الحاوي فإنه قال يستحب علامتان إحداهما عند رأسه والأخرى عند رجليه، قال: لأن النبي ﷺ جعل حجرين كذلك على قبر عثمان بن مظعون[٢] كذا قال، والمعروف في الحديث حجر واحد[٣]، ويستحب أن يوضع على القبر حصى وهو الحصى الصغار كما فعل النبي ﷺ بقبر ولده إبراهيم ﷺ[٤]، قاله في الديباجة.

**فائدة:** اتفقوا على أن البناء في المقبرة المسبّلة يهدم لأنه يضيق على الناس، وجزم النووي في شرح المهذب[٥] بتحريم البناء على القبر وذكر نحوه في شرح مسلم[٦]. قال الشافعي: رأيت من الولاة عندنا بمكة من يهدم ما بني في المقبرة المسبلة ولم أر الفقهاء يعيبون عليه ذلك، ولا فرق بين أن

---

(١) المجموع (٥/ ٢٩٣).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٢٠١)، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٤١٢)، وقال ابن حجر في التلخيص (٢/ ١٣٣): إسناده حسن. وصححه الألباني صحيح أبي داود (٢٧٤٥).

(٣) المجموع (٥/ ٢٩٨)

(٤) الأم (٣/ ١٠٧) والنجم الوهاج (٣/ ١١٢).

(٥) المجموع شرح المهذب (٥/ ٢٩٦).

(٦) شرح النووي على مسلم (٧/ ٢٧).

يكون ذلك بيتا أو مسجدا أو غير ذلك، فمن المسبّل قرافة مصر، قال ابن عبد الحكم ذكر في تاريخ مصر(١) أن عمرو بن العاصي أعطاه المقوقس فيها مالا جزيلا وذكر أنه وجد في الكتاب الأول أنها تربة الجنة فكاتب أمير المؤمنين عمر في ذلك فكتب إليه إني لا أعرف تربة الجنة إلا لأجساد المؤمنين فاجعلها لموتاهم، وقد أفتى الشيخ الإمام العلامة بهاء الدين الجميزي وتلميذه الظهير [التزمنتي بهدم ما بني بها والمراد بالمسبلة التي جرت عادة أهل البلد] بالدفن فيها وليس المراد المقبرة الموقوفة للدفن فإن هذه يحرم البناء فيها قطعا(٢) والله أعلم، قاله في الديباجة.

**تتمة:** يكره تجصيص القبور والكتابة عليها، كرهها الجمهور سواء «٣٦/ أ» كان المكتوب اسم صاحبه أو غيره وسواء كان في لوح أو ثوب وضع عليه أو غير ذلك وهذا لا خلاف فيه عندنا وبه قال الإمام مالك والإمام أحمد وداود وجماهير العلماء، وقال أبو حنيفة: لا يكره ودليلنا الأحاديث الصريحة في النهي(٣) لكن الجمهور صرحوا بأن وضع الحجر ليعرف به الميت مستحب فإذا كانت الكتابة طريقا إلى ذلك ينبغي أن لا يكره هذا إذا كان بقدر الحاجة إلى الإعلام فقط(٤).

---

(١) ذكره الدميرى في النجم الوهاج (٣/ ١١١) وهو في فتوح مصر (ص ١٨٣-١٨٤).
(٢) النجم الوهاج (٣/ ١١١).
(٣) المجموع (٥/ ٢٩٧).
(٤) النجم الوهاج (٣/ ١١٠).

وقال الشيخ أبو زيد: إذا خشي من نبش القبر يجصص ويبني عليه حتى لا يقدر النابش عليه ويظهر أن يكون مثله إذا خشي عليه نبش الضبع ونحوه، والتجصيص التبييض بالجص وهو النورة البيضاء وهو الجير ويروى التقصيص بالقاف وصادين مهملتين هو التجصيص والقصة بفتح القاف وتشديد الصاد المهملة هو الجص وفيه من جهة المعنى أنه زينة وهي لا تناسب حال الميت بخلاف التطيين فإنه لا بأس به[(١)]، ونقل أبو عيسى الترمذي عن الشافعي أنه قال: لا يكره التطيين أيضا وهو الصحيح ويكره أيضا أن يجعل على القبر قبة أو مظلة لأن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رآى قبة على قبر فنحاها وقال: نحوه يظله عمله[(٢)].

وفي **صحيح البخاري**[(٣)]: مات الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب فضربت امرأته على قبره قبة سنة ثم رفعت فسمعوا صائحا يقول: هل وجدوا ما فقدوا، فأجابه آخر: بل يئسوا فانقلبوا، اهـ.

---

(١) النجم الوهاج (٣/ ١٠٩-١١٠).

(٢) صحيح البخاري (٢/ ٩٥) وانظر التذهيب (٢/ ٤٤٦) والنجم الوهاج (٣/ ١١٠).

(٣) صحيح البخاري (٢/ ٨٨) معلقا.

## التَّرْغِيب فِي كَثْرَة الْمُصَلِّين على الْجِنَازَة وَفِي التَّعْزِيَة

**٥٣٢٣- عَن عَائِشَة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَت قَالَ رَسُول الله ﷺ مَا من ميت يُصَلِّي عَلَيْهِ أمة من الْمُسلمين يبلغون مائَة كلهم يشفعون لَهُ إِلَّا شفعوا فِيهِ رواه مسلم[(١)] والنسائي[(٢)] والترمذي[(٣)]، وعنده: مائة فما فوقها.**

قوله: «**عن عائشة**» تقدم الكلام على فضائلها رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

قوله صلى الله عليه وسلم: «**ما من ميت يصلي عليه أمة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له إلا شفعوا فيه**» الحديث، وعند الترمذي مائة فما فوقها. الأمة الجماعة، وفي رواية: ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا إلا شفعهم الله فيه[(٤)] وفي حديث آخر: ثلاثة صفوف. رواه أصحاب السنن[(٥)]، قال القاضي عياض رحمه الله

---

(١) صحيح مسلم (٩٤٧).

(٢) سنن النسائي (٤/ ٧٥).

(٣) سنن الترمذي (١٠٢٩)، وقال: «حديث عائشة حديث حسن صحيح، وقد أوقفه بعضهم ولم يرفعه».

(٤) صحيح مسلم (٩٤٨).

(٥) ابن ماجه (١٤٩٠)، وأبو داود (٣١٦٦)، و الترمذي (١٠٢٨)، وأحمد (١٦٧٢٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (١١٦٢٥)، وابن أبي عاصم، في «الآحاد والمثاني» (٢٨١٦)، والروياني (١٥٣٧)، والحاكم (١٣٤١)، وقال الترمذي: حديث مالك بن هبيرة حديث حسن هكذا رواه غير واحد، عن محمد بن إسحاق، وروى إبراهيم بن سعد، عن محمد =

تعالى[١]: قيل: هذه الأحاديث خرجت أجوبة لسائلين سألوا عن ذلك فأجاب كل واحد عن سؤاله. هذا كلام القاضي عياض ويحتمل أن يكون النبي ﷺ [أخبر بقبول] شفاعة مائة فأخبر به ثم عن قبول شفاعة أربعين فأخبر به ثم عن ثلاثة صفوف وإن قل عددهم فأخبر به[٢].

قلت: وهكذا رتّب ابن ماجه أحاديث الباب فقدّم حديث المائة ثم الأربعين ثم الثلاثة صفوف فكأنه والله أعلم يميل إلى هذا الجواب. قال النووي وغيره: ويحتمل أيضا أن يقال هذا مفهوم عدد ولا يحتج به جماهير الأصوليين فلا يلزم من الإخبار بقبول شفاعة المائة منع قبول ما دون ذلك وكذا في الأربعين مع ثلاث صفوف، وحيئنذ كل الأحاديث معمول بها وتحصل الشفاعة بأقل الأمرين من [الثلاثة الصفوف والأربعين] والله أعلم[٣].

واعلم أنه يشترط في الصلاة على الميت أن يكون مسلما أما الكافر فلا تحلّ الصلاة عليه. قال الله تعالى: ﴿ولا تصل على أحد منهم مات أبدا﴾[٤]، وهي فرض على الكفاية لقوله ﷺ: فرض على أمتي غسل موتاها والصلاة

---

=

ابن إسحاق هذا الحديث، وأدخل بين مرثد، ومالك بن هبيرة رجلا، ورواية هؤلاء أصح عندنا.، وقال الحاكم:هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

(١) شرح النووي على مسلم (٧/ ١٧).

(٢) شرح النووي على مسلم (٧/ ١٧).

(٣) شرح النووي على مسلم (٧/ ١٧).

(٤) سورة التوبة: ٨٤.

عليها ودفنها[١].

وقال ﷺ[٢]: صلوا على من قال لا إله إلا الله، فظاهره الوجوب وليس فرض عين اتفاقا فتعين أنه فرض كفاية وهذا كله مجمع عليه[٣] وفيما يسقط به فرض الصلاة أربعة أوجه أصحها عند أكثر أصحابنا تسقط بصلاة رجل واحد والثاني يشترط اثنان والثالث ثلاثة والرابع أربعة[٤] سواء صلوا جماعة أو فرادى لأن الصحابة صلوا على النبي ﷺ أفرادا كما رواه مسلم[٥] وإنما

---

(١) لم أجده إلا في كتب الشافعية، ولم أعثر عليه في المصنفات الحديثية.

(٢)أخرجه الطبراني في الكبير (١٢/ ٤٤٧/ ١٣٦٢٢)، وأبو نعيم في الحلية (١٠/ ٣٢٠)، والدارقطني ٢/ ٥٦، وابن عدي في الكامل (٣/ ٤٧٨) و(٦/ ٣٠١)، وابن حبان في المجروحين ٢/ ٢٧٩، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٧١٢) و (٧١٣) و (٧١٥) و (٧١٦) وقال ابن حجر في التلخيص الحبير (٢/ ٩٦): الدارقطني من طريق عثمان بن عبد الرحمن عن عطاء عن ابن عمر وعثمان كذبه يحيى بن معين ومن حديث نافع عنه وفيه خالد بن إسماعيل عن العمري به وخالد متروك ووقع في الطريق عن أبي الوليد المخزومي فخفي حاله على الضياء المقدسي وتابعه أبو البختري وهب وهو كذاب ومن طريق مجاهد عن ابن عمر وفيه محمد بن الفضل وهو متروك وهو في الطبراني أيضا وله طريق أخرى من رواية عثمان بن عبد الله العثماني عن مالك عن نافع عن ابن عمر وعثمان رواه ابن عدي بالوضع وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٦٧):رواه الطبراني في الكبير، وفيه محمد بن الفضل بن عطية وهو كذاب. وانظر الإرواء (٢/ ٣٠٦) وانظر الميزان (٥/ ٥٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٣٤٨٣).

(٣) كفاية النبيه (٥/ ٥٩).

(٤) كفاية النبيه (٥/ ٥٩-٦٠).

(٥) هذا وهم وإنما أخرجه ابن ماجه (١٦٢٨) وأبو يعلى (٢٢). وضعفه الألباني في ضعيف ابن ماجه.

فعلوا ذلك تعظيما له. وقال الشافعي «٣٦/ ب» للتنافس في ذلك حتى تنعقد الخلافة لأحد أما النساء الخلّص فالانفراد أفضل لهن وتجوز الجماعة وقيل [تستحب في] جنازة المرأة[١]، وأما كيفية هذه الصلاة فهي أن ينوي عند التحرم كسائر الصلوات فيقول: أصلي فرض الجنازة مأموما أو إماما لتحصل له فضيلة الجماعة يعني للإمام ولا يشترط ذلك في الإمامة وفي التعرض للفرضية والإضافة إلى الله تعالى الخلاف كما في غيرها من الصلوات فلا يجب التعرض لكونها فرض كفاية في أصح الوجهين بل يكفي مطلق الفرض[٢] ويكبر أربع تكبيرات لا يزيد ولا ينقص لدوامه عليه السلام عليها من موت النجاشي إلى أن توفي كما قاله القاضي عياض[٣]، وانعقد عليه الإجماع في زمن عمر رضي الله عنه[٤]، فإن أخلّ بواحدة من التكبيرات لم تصح صلاته وإن زاد خامسة ففي بطلان صلاته وجهان لأصحابنا الأصح لا تبطل ولو كان مأموما فكبر إمامه خامسة فإن قلنا أن الخامسة تبطل الصلاة فارقه المأموم كما لو قام إلى ركعة خامسة وإن قلنا بالأصح أنها لا تبطل لم يفارقه ولا يتابعه على الصحيح والمشهور. وإذا قلنا بالمذهب الصحيح أنه لا يتابعه فهل ينتظره ليسلم معه أم يسلم في الحال؟ فيه وجهان الأصح ينتظره، قاله

---

(١) كفاية النبيه (٥/ ٦٢).

(٢) كفاية النبيه (٥/ ٧٤-٧٥)، والنجم الوهاج (٣/ ٤١-٤٢).

(٣) إكمال المعلم (٣/ ٤١٦).

(٤) كفاية النبيه (٥/ ٧٦).

النووي في أذكاره[١]، ويرفع في التكبير اليدين حذو المنكبين كما رواه ابن عباس عن النبي ﷺ وكان ابن عمر وأنس رضي الله عنهما يفعلانه ويندب أن يجمع يديه بينهما ويضعهما تحت صدره ويقرأ بعد التكبيرة الأولى الفاتحة[٢] وهل يشرع دعاء الاستفتاح والتعوذ قبل القراءة فيه أوجه أصحها يشرع التعوذ دون الاستفتاح لأن صلاة الجنازة مبناها على التخفيف وهذا التعليل يقتضي أنه لو صلى على غائب استحب دعاء الاستفتاح لأن طلب الإسراع [بالميت] مفقود هاهنا[٣] والله أعلم.

ذكر هذا التعليل ابن العماد في شرح العمدة ولا تشرع قراءة السورة بعد الفاتحة في صلاة الجنازة على النص، وجزم به جماعة وفي وجه يقرأ سورة قصيرة لأنه صح عن ابن عباس أنه قرأ بعد الفاتحة سورة جهرا. وقال: فعلت ذلك لتعملوا أنها سنة[٤].

وبعد الثانية يصلي على النبي ﷺ وأقله اللهم صل على محمد ويستحب أن يقول: وعلى آل محمد ولا يجب ذلك عند جماهير أصحابنا، اهـ. قاله النووي في أذكاره[٥] ولا يفعله كما يفعله كثير من العوام قراءتهم ﴿إن الله

---

(١) الأذكار (ص ١٥٥).

(٢) كفاية النبيه (٥/ ٧٩)، والنجم الوهاج (٣/ ٤٧).

(٣) النجم الوهاج (٣/ ٤٨).

(٤) أخرجه النسائى في المجتبى ٤/ ١٢٧ (٢٠٠٣) والكبرى (٢١٢٥)، وأبو يعلى (٢٦٦١). وصححه الألبانى في صفة الصلاة (٢/ ٥٥٤) والارواء (٣/ ١٧٩).

(٥) الأذكار (ص: ١٥٥).

وملائكته يصلون على النبي﴾[١] الآية، فإنه لا تصح صلاته إذا اقتصر عليه ويندب الدعاء للمؤمنين والمؤمنات عقب الصلاة على النبي ﷺ على الأصح تقريبا للإجابة، وهل يستحب الحمد قبل الصلاة على النبي ﷺ فيه وجهان أرجحهما في الروضة نعم وثانيهما لا وهو مقتضى كلام الأكثرين ولا يشترط ترتيب هذه الثلاثة لكنه أولى، قاله في هادي النبيه[٢]. وبعد الثالثة يدعو للميت لخبر أبي أمامة وهذا هو المقصود الأعظم منها، وما قبله مقدمات[٣]، والواجب منه ما يقع عليه اسم الدعاء كقوله: رحمه الله أو غفر الله له أو اللهم اغفر له وارحمه أو الطف به ونحو ذلك[٤] وبعد الرابعة يقول: اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتنا بعده واغفر لنا وله[٥]، رواه أبو هريرة عنه ﷺ في آخر ما دعا به[٦] وهذا ما نقله البويطي عن الشافعي[٧]، وحكى [ابن] أبي

---

(١) سورة الأحزاب: ٥٦.

(٢) هادى النبيه (لوحة ٧٠/ مخ ٢١٢١ ظاهرية).

(٣) كفاية النبيه (٥/ ٨٢)، وهادى النبيه (لوحة ٧٠ و٧١/ مخ ٢١٢١ ظاهرية)، والنجم الوهاج (٣/ ٤٧).

(٤) الأذكار (ص ١٥٦-١٥٧).

(٥) الأذكار (ص ١٥٩)، وهادى النبيه (لوحة ٧١/ مخ ٢١٢١ ظاهرية)، والنجم الوهاج (٣/ ٥٠).

(٦) أخرجه ابن ماجه (١٤٩٨)، وأبو داود (٣٢٠١)، والبيهقي ٤/ ٤١، والحاكم في المستدرك ١/ ٣٥٨، والنسائي في الكبرى (١٠٨٥٢). وقال الألباني: صحيح الأحكام (١٢٤) ، المشكاة (١٦٧٥).

(٧) الأذكار (ص ١٥٩).

أبي هريرة أن المتقدمين كانوا يقولون ﴿ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار﴾[(١)(٢)] ثم يسلم يمينا وشمالا كما في غيرها من الصلوات، وأما ذكر الرابعة فلا يجب بعدها ذكر أصلا ولكن يستحب الدعاء والمختار أنه يطول في الدعاء وفي الرابعة خلاف ما يعتاده أكثر الناس[(٣)].

**فرع**: وأركان صلاة الجنازة أحد عشر ركنا: القيام على المذهب إن قدر ونية الفرضية والتكبير وقراءة «٣٧/ أ» الفاتحة والصلاة على النبي ﷺ بعد الثانية والصحيح أن الصلاة على الآل لا تجب والدعاء للميت بعد الثالثة أو الرابعة وأربع تكبيرات والسلام[(٤)]، اهـ. وزاد في **هادي النبيه**[(٥)]: تقديم الغسل الغسل وطهارة الحدث والخبث والستر والاستقبال.

**فرع**: إذا اجتمع جنائز قُدِّم إلى الإمام أفضلهم فيقدم الرجل ثم الصبي ثم الخنثى ثم المرأة فإن اتحد النوع قدم إليه أفضلهم وعند التساوي يقدم بالتراضي أو القرعة هذا إذا حضرن معا فإذا حضرن مرتبا فلا ينحى السابق وإن كان مفضولا سوى الأنثى والخنثى للذكر ويفارق الصبي حيث لا ينحى للرجل على الأصح فإنه قد يقف معه في الصف بخلافهما.

**فرع آخر**: يضع الموتى أمامه صفوفا هكذا.

---

(١) سورة البقرة: ٢٠١.

(٢) الأذكار (ص ١٥٩)، وكفاية النبيه (٥/ ٨٧).

(٣) انظر هادى النبيه (لوحة ٧١/ مخ ٢١٢١ ظاهرية)، والنجم الوهاج (٣/ ٥٠).

(٤) المنهاج (ص ٥٨-٥٩).

(٥) هادى النبيه (لوحة ٧١/ مخ ٢١٢١ ظاهرية).

وقيل صفا رأس كل إنسان عند رجل الآخر ويكونون عن يمينه هكذا ويقف الإمام عند رأس الرجل وعند عجيزة المرأة هذا هو المذهب. وبه جزم جماعة لأن أنسا رضي الله عنه وقف عند رأس رجل وكبر أربعا وعند عجيزة المرأة[(١)]، فقيل له هكذا كان ﷺ يفعل يكبر أربعا ويقوم عند رأس الرجل وعجيزة المرأة، فقال: نعم، رواه أبو داود[(٢)] وروى البخاري[(٣)] ومسلم[(٤)] أنه ﷺ صلى على امرأة فقام وسطها، وروي أن أنسا فعله وعزاه إلى النبي ﷺ وهذا الخلاف في الأولى وإلا فلو وقف وهي أمامه كيف شاء جاز اهـ.

فرع آخر: الخنثى كالمرأة[(٥)].

فرع: واختلفوا في عدد الذين يسقط بهم فرض صلاة الجنازة فقيل واحد وهو الأصح عند أكثر أصحابنا[(٦)] وقيل اثنان وقيل ثلاثة وروي أن النبي ﷺ صلى على ابن [لأبي] طلحة في منزلهم [فتقدّم] وكان أبو طلحة وراءه وأم سليم وراء أبي طلحة ولم يكن معهم غيرهم، حكاه البغوي في شرح

---

(١) هادى النبيه (لوحة ٧٠/ مخ ٢١٢١ ظاهرية).

(٢) سنن أبي داود (٣١٩٤)، وأخرجه الترمذي (١٠٣٤) وقال: حديث حسن. وابن ماجه (١٤٩٤)، وأحمد (٣/ ١١٨، و١٥١) مختصراً، وقد صححه ابن الملقن في البدر المنير ٥/ ٢٥٧. وصححه الألباني إلا قوله (فحدثوني أنه إنما...) صحيح أبي داود (٢٧٣٥).

(٣) صحيح البخاري (٣٣٢).

(٤)صحيح مسلم (٨٧) (٩٦٤).

(٥) هادى النبيه (لوحة ٧٠/ مخ ٢١٢١ ظاهرية).

(٦) قاله النووى كما في شرح مسلم (٧/ ٢١) والمنهاج (ص ٦٠).

السنة(١)، وقيل أربعة سواء صلوا جماعة أو فرادى(٢) ومحل هذه الفروع في الترتيب أن تقدم على الصلاة لكن حصل سهو عن الترتيب.

**٥٣٢٤- وَعَن كريب أَن ابْن عَبَّاس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا مَاتَ لَهُ ابْن بِقديد أَو بعسفان فَقَالَ يَا كريب انْظُر مَا اجْتمع لَهُ من النَّاس قَالَ فَخرجت فَإِذا نَاس قد اجْتَمعُوا فَأَخْبَرته فَقَالَ تَقول هم أَرْبَعُونَ قَالَ قلت نعم قَالَ أَخْرجُوهُ فَإِنِّي سَمِعت رَسُول الله ﷺ يَقُول مَا من رجل مُسلم يَمُوت فَيقوم على جنَازَته أَرْبَعُونَ رجلا لَا يشركُونَ بِاللَّه شَيْئا إِلَّا شفعهم الله فِيهِ رَوَاهُ مُسلم وَأَبُو دَاوُد وَابْن مَاجَه رواه مسلم(٣) وأبو داود(٤) وابن ماجه(٥).**

قوله: «**وعن كريب** رَضِيَ اللهُ عَنْهُ» كريب هو مولى ابن عباس تابعي أدرك عثمان وزيد بن ثابت وغيرهما، وهو كريب بن أبي مسلم أبو رشدين المدني، روى عن مولاه ابن عباس وعائشة وأم هانئ وميمونة وثقه ابن معين والنسائي [وكان عنده حمل بعير] من كتب ابن عباس، [توفي سنة ثمان وتسعين بالمدينة](٦)، والله أعلم.

---

(١) البغوي في شرح السنة (٥/ ٣٨٢).

(٢) المجموع (٥/ ٢١٣).

(٣) صحيح مسلم (٩٤٨).

(٤) سنن أبي داود (٣١٧٠).

(٥) ابن ماجه (١٤٨٩).

(٦) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

قوله: «**أن ابن عباس مات له ابن بقديد أو بعسفان**» الظاهر أنه كان بالغا لأنه طلب له شفاعة المصلين فدل على الخوف عليه من جهة التكليف فإن الصبي لا خوف عليه ويحتمل أن يكون صبيا وتكون الشفاعة إما لرفع الدرجات وإما أن شدة الخوف تقتضي ذلك فإن الله يفعل ما يشاء ولا يسأل عما يفعل، ومذهب أهل السنة أن [له] تعالى تعذيب الطائع وتنعيم العاصي (١) والله أعلم.

وقوله: «**ما من رجل مسلم**» يدل للأول، وقد جاء: ما من ميت، وهذا يدل على الثاني لعمومه في الكبير والصغير والذكر والأنثى، إلا أن الظاهر حمله على البالغ للرواية الأخرى، والله أعلم.

قوله: «**قديد**» بضم القاف وفتح الدال ثم ياء ساكنة ثم دال على مرحلة من عسفان وعسفان بضم العين وسين ساكنة مهملتين قرية جامعة بها منبر وهي

(١) نقل هذا المذهب عن الأشاعرة الماتريدى كما في تفسيره (١/ ١٧٢-١٧٣) وكذلك الشاطبى في الموافقات (٢/ ٤٨٦) وقال الأشاعرة بجوازه عقلا وامتناعه شرعا وقال الماتريدى بامتناعه شرعا وعقلا والاختلاف بينهما على مسألة الحكمة من التصرف ويقول ابن تيمية في منهاج السنة (٢/ ٣٠٤-٣٠٥): وأما قوله: ويثيب المطيع لئلا يكون ظالما فقد قدمنا [أن] للمثبتين للقدر في تفسير الظلم الذي يجب تنزيه الله عنه قولين أحدهما: أن الظلم [هو] الممتنع لذاته وهو المحال لذاته ، وإن كان ما يمكن أن يكون فالرب قادر عليه، وكل ما كان قادرا عليه لا يكون ظالما. وهذا قول الجهم والأشعري وموافقيهما، وقول كثير من السلف والخلف، أهل السنة والحديث ، ويروى عن إياس بن معاوية قال: ما ناظرت بعقلي كله إلا القدرية، قلت لهم: أخبروني عن الظلم ما هو؟ قالوا: التصرف في ملك غيره. قلت: فلله كل شيء. وهذا قول كثير من أتباع الأئمة الأربعة وغيرهم.

بين مكة والمدينة على نحو مرحلتين من مكة، وأما قول صاحب المطالع بينهما ستة وثلاثون ميلا فليس بمقبول. قال مالك في الموطأ بينهما أربعون [بُردا](١) وهذا صحيح(٢) والله أعلم. [وروى عن ابن عباس وغيره رضي الله تعالى عنهم، توفي سنة ثمان وتسعين بالمدينة، والله تعالى أعلم].

قوله ﷺ: «**ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا إلا شفعهم الله فيه**» الحديث، هذا الحديث شريف كبير ولهذا شرطه الشافعية في انعقاد الجمعة. وجاء في أبي داود ثلاثة صفوف وهي «**٣٧/ ب**» في الغالب تكون نحو ذلك لكنها تصدق على اثنين فما زاد في كل صف ولكنه بعيد فقد جاء: ما من ميت يصلي عليه أمة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون فيه [إلا شفعوا فيه](٣) وهي في مسلم، [فلعل] المائة ذكرت أولا ثم خفف لأنه قد يعسر اجتماعهم فاكتفي بأربعين ثم خفف فاكتفي بثلاثة صفوف من غير حصر للعدد(٤).

قوله: «**تقول هم أربعون**» أي تظن ذلك.

وقوله: «**أربعون رجلا**» خرج مخرج الغالب فلو كانوا رجالا ونساء أو نساء ليس فيهم رجل فكذلك.

---

(١) كذا في الأصل والصواب أربعة برد كما في الموطأ (٣٩٨) وتهذيب الأسماء واللغات (٤/ ٥٦) التى نقل عنها الشارح.

(٢) تهذيب الأسماء واللغات (٤/ ٥٦).

(٣) سقطت هذه العبارة من النسخة الهندية.

(٤) شرح النووى على مسلم (٧/ ١٧).

قوله: «**لا يشركون بالله شيئا**» أي لا يشترط لقبولهم إلا التوحيد فلو كانوا عصاة أو بعضهم فإنه لا يردّون وصلاتهم صحيحة مسقطة للفرض، اهـ. فيستحب كثرة اجتماع الناس له لهذا الحديث، فهذا مقصود الصلاة على الميت وهو الدعاء له والاستغفار والشفاعة فيه ومعلوم أنه في قبره أشدّ حاجة منه على نعشه فإنه حينئذ معرّض للسؤال وغيره وقد كان رسول الله ﷺ يقف على القبر بعد الدفن فيقول: سلوا له التثبيت فإنه الآن يُسأل، فعلم أنه محتاج إلى الدعاء بعد الدفن فإذا كنا على جنازته ندعو له فلأن ندعو له ونشفع له لا [نستشفع] به فبعد الدفن [أولى] وأحرى(١).

**فائدة:** هل الأولى تأخير الصلاة عليه ليجتمع له هذا العدد أو الإسراع به وإن لم يجتمعوا لقوله ﷺ: أسرعوا بالجنازة(٢)، الظاهر الثاني ويُرجى ببركة امتثال السنة بالإسراع أن يعطى أفضل ما يعطاه من شفع له [أولئك مع] تأخيره ولذلك قدم الإسراع به يوم الجمعة على انتظار الصلاة عليه من المصلين في الجمعة على ما بينه العلماء وحثوا عليه خلافا لما يفعله كثير من الجهال بل أفتى شيخ الإسلام بن عبد السلام بسقوط الجمعة عن الحمالين ونحوهم كذلك(٣) والله أعلم قاله في **شرح الإلمام**(٤).

---

(١) إغاثة اللهفان (١/ ٢٠٢).

(٢) أخرجه البخاري (١٣١٥)، ومسلم (٥٠ و٥١- ٩٤٤) عن أبي هريرة.

(٣) نقله عنه الدميري في النجم الوهاج (٢/ ٥٦٧).

(٤) لم أجده في المطبوع.

**٥٣٢٥- وَعَن ابْن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَن النَّبِي ﷺ قَالَ مَا من رجل يُصَلِّي عَلَيْهِ مائَة إِلَّا غفر الله لَهُ رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ فِي الْكَبِير وَفِيه مُبشر بن أبي الْمليح لَا يحضرني حَاله** [(١)].

**٥٣٢٦- وَعَن الحكم بن فروخ قَالَ صلى بِنَا أَبُو الْمليح على جَنَازَة فظننا أَنه قد كبر فَأقبل علينا بِوَجْهِهِ فَقَالَ أقِيمُوا صفوفكم ولتحسن شفاعتكم قَالَ أَبُو الْمليح حَدثنِي عبد الله عَن إِحْدَى أُمَّهَات الْمُؤمنِينَ وَهِي مَيْمُونَة زوج النَّبِي ﷺ قَالَت أَخْبرنِي النَّبِي ﷺ قَالَ مَا من ميت يُصَلِّي عَلَيْهِ أمة من النَّاس إِلَّا شفعوا فِيهِ فَسَأَلت أَبَا الْمليح عَن الْأمة قَالَ أَرْبَعُونَ رواه النسائي** [(٢)].

قوله: «**وعن الحكم بن فروخ**» هو أبو بكار الحكم بن فروخ الغزال البصري، سمع عكرمة، وأبا المليح، روى عنه: يحيى القطان، ومحمد بن سواء. حديثه في البصريين، وثقه النسائى وابن المدينى وقال أحمد : صالح الحديث[(٣)].

قوله: «**صلى بنا أبو المليح على جنازة**» فذكر الحديث، إلى أن قال: «**ما من ميت يصلي عليه أمة من الناس إلا شفعوا فيه فسألت أبا المليح عن الأمة**» قال:

---

(١) أخرجه الطبرانى (١٣/ ٢٨٣ رقم ١٤٠٤٦) وعنه أبو نعيم في الحلية (٨/ ٣٩١). وقال الهيثمى في المجمع ٣/ ٣٦: رواه الطبراني في الكبير، وفيه مبشر بن أبي المليح، ولم أجد من ذكره. قلت: مبشر قال الدارقطنى: مبشر بن أبي المليح، عن أبيه، لا بأس به، ويحتج بحديثه، وأخواه زياد ومحمد يحدثان عن أبيهما أيضًا، يعتبر بهما.[سؤالات البرقانى :٤٨٦] وصححه الألبانى في صحيح الترغيب (٣٥٠٦). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

(٢) سنن النسائي (٤/ ٧٦)، وقال الألباني حسن صحيح.

(٣) الاستغناء (١/ ٤٨٢) لابن عبد البر، وتهذيب الكمال (٧/ ترجمة ١٤٤١).

أربعون الحديث، والشفاعة السؤال في التجاوز عن الذنوب. قال النيسابوري: والحكمة في الأربعين أنه لم يجتمع قط أربعون إلا ولله تعالى فيهم عبد صالح[(١)]: قيل: [سبب] هذا الاختلاف اختلاف السؤال وذلك أنه سئل ﷺ مرة عمن صلى عليه مائة واستشفعوا له فقال: شفعوا وسئل مرة أخرى عمن صلى عليه أربعون فأجاب بذلك ولو سئل عن أقل من ذلك لقال ذلك والله أعلم، [إذ] قد يستجاب دعاء الواحد ويقبل استشفاعه وقد روى عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: من صلى عليه ثلاثة صفوف شفعوا فيه ولعلهم يكونون أقل من أربعين قاله القرطبي[(٢)]. وتقدم كلام القاضي عياض في ذلك.

**٥٣٢٧- وَعَن مَالك بن هُبَيْرَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعت رَسُول الله ﷺ يَقُول مَا من مُسلم يَمُوت فَيصَلي عَلَيْهِ ثَلَاثَة صُفُوف من الْمُسلمين إِلَّا أوجب وَكَانَ مَالك إِذا اسْتقْبل أهل الْجِنَازَة جزأهم ثَلَاثَة صُفُوف لهَذَا الحَدِيث رَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَاللَّفْظ لَهُ وَابْن مَاجَه وَالتِّرْمِذِيّ وَقَالَ حَدِيث حسن قَوْله أوجب أَي وَجَبت لَهُ الْجنَّة. رواه أبو داود[(٣)] واللفظ له وابن ماجه[(٤)] والترمذي[(٥)] وقال: حديث حسن.**

---

(١) تسهيل المقاصد (لوحة ٣٩)، والخادم (ص ٤٩٥/ رسالة علمية).

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٨/ ٨٢).

(٣) أبو داود (٣١٦٦).

(٤) ابن ماجه (١٤٩٠).

(٥) الترمذي (١٠٢٨) وقال:حديث مالك بن هبيرة حديث حسن هكذا رواه غير واحد عن محمد بن إسحاق وروى إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق هذا الحديث وأدخل بين مرثد ومالك بن هبيرة رجلا ورواية هؤلاء أصح عندنا. وأخرجه ابن ابي شيبة في مصنفه =

[قوله: أوجب]: أي وجبت له الجنة.

قوله: «**وعن مالك بن هبيرة**» هو مالك بن هبيرة بن خالد بن مسلم الكندي، وقيل: السكوني، قال ابن عبد البر كنيته أبو سعيد وقيل أبو سليمان له صحبة سكن مصر وقيل أنه شهد الفتح قال: ابن عبد البر معدود من الشاميين ومنهم من يعده من المصريين ومنهم من يعده من [الحسينيين] وأنه وليها لمعاوية وكان أميرا لمعاوية على الجيوش وغزو الروم روى عنه أبو الخير مرثد بن عبد الله اليزني [له حديث واحد] في الصف على الجنازة لا

---

=

(١١٦٢٥)، وأحمد ٤/ ٧٩) والبخاري في التاريخ الكبير (٧/ ٣٠٣)، والروياني (١٥٣٧)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٨١٦) وأبو يعلى (٦٨٣١)، وابن قانع في معجم الصحابة (٣/ ٤٤)، والطبراني في معجمه الكبير (١٩/ ٢٩٩ / ٦٦٥)، وأبو نعيم الأصبهاني في معرفة الصحابة (٥٤٣١) تاريخ دمشق (٥٦/ ٥١٠) تهذيب الكمال (٢٧/ ١٦٦) وابن الأثير في اسد الغابة (٥/ ٥٥)، والحاكم (١٣٤١)، وعنه البيهقي فيالكبرى(٤/ ٣٠) وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه، والحديث مما حسنه أو صححه جمع غفير من الحفاظ فأصابوا، وعلى رأسهم الإمام أحمد، وذلك فيما ذكره ابن رجب في فتح الباري (٥/ ٢٩٦)، وابن التركماني في الجوهر النقي (٣/ ١٨٠)، وقال ابن حجر في الفتح ٣/ ١٨٧: وفي الإصابة (٥/ ٧٥٦):حسنه الترمذى و صححه الحاكم. قال النووى في الخلاصة (٢/ ٩٦٢) وفى الرياض ١/ ٢٩٨: قال الترمذى: حديث حسن. ضعيف صحيح وضعيف سنن أبي داود (ص: ٢) ضعيف، وضعيف الجامع الصغير (٥٢٢٠)، المشكاة (١٦٨٧) ضعيف الترغيب والترهيب (٢٠٥٨ (ضعيف- ابن ماجه ١٤٩٥ (برقم ٣٢٧ مع اختلاف في اللفظ وضعيف الجامع ٥٠٨٧ و ٥٦٦٨ وأحكام الجنائز ١٠٠).

يعرف له سواه وليس في الصحابة من اسمه مالك بن هبيرة سواه[(١)] والله أعلم. قوله ﷺ: «**ما من مسلم يموت فيصلي عليه ثلاثة صفوف من المسلمين إلا أوجب**» الحديث أوجب معناه وجبت له الجنة، قاله المنذري، وقيل معناه غفر له وكذا رواه أحمد والحاكم بلفظ غفر له فيستحب جعل الصفوف في الصلاة على «**٣٨/ أ**» الميت ثلاثة، قال ابن العماد: سمعت شيخنا ولي الدين الملَّوي يحكي عن بعض مشائخه إن ذلك من باب التوسع في الرجاء كأنهم يقولون جئناك ثلاثة صفوف شافعين فلا تردنا وهذا مثل تكثير الخطا إلى المساجد فإنه يستحب تقصير الخطا في المشي إلى المسجد لأنه يكتب له بكل خطوة حسنة ويحط عنه سيئة ويرفع له درجة فهو من باب التوسع في الرجاء وإذا استحب جعل الصفوف ثلاثا فالظاهر أنهم في الفضيلة سواء ولا مزية حيئنذ للصف المقدم ولأنهم مأمورون بالتأخر[(٢)]، اهـ.

**٥٣٢٨- وَرُوِيَ عَن عبد الله قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ من عزى مصابا فَلَهُ مثل أجر صَاحبه رَوَاهُ التِّرمِذِيّ وَقَالَ حَدِيث غَرِيب وَقد رُوِيَ مَوْقُوفا رواه الترمذي.**[(٣)]

---

(١) الاستيعاب (٣/ ١٣٦١-١٣٦٢).

(٢) ذكره الزركشي في الخادم (ص ٤٩٤/ رسالة علمية).

(٣) الترمذي (١٠٧٣). أخرجه ابن ماجه (١٦٠٢)، والعقيلي (٣/ ٢٤٧)، والطبراني في الدعاء (١٢٢٣) والشاشي في المسند (٤٤٠و٤٤١) والبيهقي في الكبرى (٤/ ٥٩)، وفي الآداب (رقم / ٢٧٩) والخطيب في تاريخ بغداد (٤/ ٢٤٤)، وعنه: ابن الجوزي في الموضوعات (٣/ ٢٢٣) القضاعي في مسند الشهاب (٣٧٨)وتمام الرازي في الفوائد (١٢١٧) والبزار =

وقال: حديث غريب، وقد روي موقوفا.

قوله: وروى عن عبد الله، تقدم الكلام على مناقبه رضي الله عنه.

=

في المسند-البحر الزخار (١٦٣٢) وقال الترمذي: هذا حديث غريب، لا نعرفه مرفوعا إلا من حديث علي بن عاصم وروى بعضهم عن محمد بن سوقة، بهذا الإسناد مثله، موقوفا، ولم يرفعه، ويقال: أكثر ما ابتلي به علي بن عاصم بهذا الحديث نقموا عليه .وقال العقيلي: لم يتابعه عليه ثقة.

اقتصر على تضعيفه النووي فيالخلاصة (٢/ ١٠٤٦)، وفي المجموع شرح المهذب (٥/ ٣٠٥). ونقل الخطيب عن يعقوب بن شيبة قال: هذا الحديث من أعظم ما أنكره الناس على علي بن عاصم، وتكلموا فيه

وذكر ابن حجر في التلخيص الحبير (٢/ ١٣٨)، والسيوطي في اللآلئ المصنوعة (١/ ٤٢٣) إنكار يحيى بن سعيد القطان عليه هذا الحديث، وقال أبو داود: يخطئ في أحاديث يرويها، منها حديث ابن مسعود: من عزى مصابا ، وإنما هو حديث منقطع، فوصله علي بن عاصم، فعاتبه يحيى، فقال: أصحابك الذين سمعوا معك ما أسندوه، وأنت تسنده؟ فأبى أن يرجع، فسبه يحيى

وقال ابن رجب في شرح علل الترمذي (٢/ ٣٢٧):ومما أنكر على علي بن عاصم روايته يعني هذا، وقد تابعه عليه قوم من الضعفاء. وقال البزار: وهذا الحديث رواه غير واحد موقوفا، وأسنده علي بن عاصم، وعبد الحكيم وتوبع علي، متابعات، لكنها غير محفوظة، ولم يغفل عنها العلماء، لكنهم لم يعدوها شيئا، لذا عصبوا الحديث برقبته هو دونهم.

قال الخطيب (١١/ ٤٥٣-٤٥٤): وقد روى حديث ابن سوقة: عبد الحكيم بن منصور مثل ما رواه علي بن عاصم، وروي كذلك عن سفيان الثوري، وشعبة، وإسرائيل، ومحمد بن الفضل بن عطية، وعبد الرحمن بن مالك بن مغول، والحارث بن عمران الجعفري. كلهم عن ابن سوقة، وقد ذكرنا أحاديثهم في مجموعنا لحديث محمد بن سوقة، وليس شئ منها ثابتا .

قوله: من عزّى مصابا فله مثل أجر صاحبه، الحديث. قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام[١] معناه فله مثل أجر صبره فإن المصيبة ليست من فعله حتى يؤجر عليها، وقد قال الله تعالى ﴿إنما تجزون ما كنتم تعلمون﴾ فلا أجر ولا جزاء إلا بمكتسب في نفسه أو مكتسب بسببه فالتعزية لم يبيّن ما هي وهي في اللغة التسلية عن المصيبة والصبر عليها وهي في الشرع التصبر، يقال: عزيته أي أمرته بالصبر والعزاء بالمد الصبر.

وقال في **المهذب**[٢]: الأولى فيها تعزية [الخضر] ومن خواص هذه الأمة القول عند المصيبة: إنا لله وإنا إليه راجعون، وقد روى البيهقي أن النبي ﷺ عزّى رجلا بولد له مات[٣]، وروى شيخه الحاكم عن معاذ أنه مات له ابن فكتب إليه النبي ﷺ يعزيه: بسم الله الرحمن الرحيم من محمد ﷺ إلى معاذ بن جبل سلام عليك فإني أحمد [إليك] الله الذي لا إله إلا هو، أما بعد فأعظم الله لك الأجر وألهمك الصبر ورزقنا وإياك الشكر فإن أنفسنا وأموالنا وأهلينا من مواهب الله عز وجل الهنيّة وعواريه المستردّة متّعك الله به في غبطة وسرور وقبضه منك بأجر والصلاة والرحمة والهدى إن احتسبته فاصبر ولا [يحبط] جزعك أجرك فتندم واعلم أن الجزع لا يردّ شيئا ولا

---

(١) الامام في بيان أدلة الأحكام (ص ١٧٦)، وقواعد الأحكام (١/ ١٣٦).

(٢) المهذب (١/ ٢٥٧) وزاد: وهو يقول: إن في الله سبحانه عزاء من كل مصيبة وخلفـًا من كل هالك ودركـًا من كل فائت فبالله فثقوا وإياه فارجوا فإن المصاب من حرم الثواب.

(٣) السنن الكبرى (٤/ ٩٩ رقم ٧٠٩٢) عن أبي خالد يعني الوالبي وقال: وهذا مرسل.

يدفع حزنا وما هو نازل فكأن قَدْ والسلام(١).

[ويتأكد] استحباب التعزية قبل الدفن لأنه وقت شدة الجزع وقد قال النبي ﷺ: إنما الصبر عند الصدمة الأولى. قال الرافعي (٢): وتأخيرها إلى ما بعد الدفن حسن وبعد الدفن إلى ثلاثة أيام لأن الغالب أن الحزن بعدها يسكن فتكره حينئذ لأنها [تجدد] الحزن وابتداؤها من الدفن. قاله في شرح المهذب(٣).

**وقيل**: من الموت. قاله الماوردي وصححه في الكافي، والثلاثة تقريب كل هذا إذا كان المعزِّي والمعزَّى حاضرين فإن كانا غائبين امتد الاستحباب إلى ما بعد الثلاث(٤).

[قال الشاعر:

**إِذا النَّائِبَـاتُ بَلَغْـنَ النُّهَـى ... وكَـادَتْ بِهِـنَّ تَـذوبُ الْمُهَـجُ**
**وحَـلَّ الْـبَلاءُ وقَـلَّ الْعَـزَا ... فَعِنْـدَ التَّنَـاهِي يَكُـونُ الْفُـرَجُ]**(٥)

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٠/ ١٥٥ رقم ٣٢٤) والأوسط (١/ ٣٣ رقم ٨٣) والدعاء (١٢١٦)، والحاكم (٣/ ٢٧٣). قال الحاكم : غريب حسن. وقال الذهبي: ذا من وضع مجاشع. وقال الهيثمي في المجمع ٣/ ٣: رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه مجاشع بن عمرو، وهو ضعيف. وقال الألباني : موضوع أحكام الجنائز (١/ ٢٥٥).

(٢) العزيز شرح الوجيز (٢/ ٤٥٩)، والنجم الوهاج في شرح المنهاج (٣/ ٨٥).

(٣) المجموع (٥/ ٣٠٦) والنجم الوهاج في شرح المنهاج (٣/ ٨٥).

(٤) النجم الوهاج في شرح المنهاج (٣/ ٨٥).

(٥) النجم الوهاج في شرح المنهاج (٣/ ٨٥)، وقع تأخير هذا القول في النسخة الهندية، وأدرج بعد قوله فيما سيأتي: (جلس يعرف في وجهه الحزن).

وقال الشيخ محب الدين الطبري: يُعزّى الغائب بعد قدومه لما روي أن أبا بكر لما قدم مكة بعد [وفاة] رسول الله ﷺ بأشهر جاءه أهل مكة يعزّونه، وقيل: لا أمد للتعزية[١]. وقال أبو حنيفة: يُعزّى قبل الدفن لا بعده، والمستحب أن يعم بالتعزية أهل البيت الكبير والصغير والرجال والنساء، لكن لا يُعزّي الشابة إلا محرم لها[٢] ويكره الجلوس لها، قيل: [وأول من] جلس لها عبد الله بن المبارك لما ماتت أخته دخل عليه بعض جيرانه فقال: حق العاقل أن يفعل في أول يوم ما يفعله الجاهل بعد ثلاثة أيام، فأمر عبد الله بطيّ البساط وتذكّر التعزية. وقال ابن الفركاح: لا كراهة في الجلوس لها لأن النبي صلى عليه وسلم لما جاءه نعي زيد وجعفر وابن رواحة جلس يعرف في وجهه الحزن[٣].

**[٥٣٢٩] وروى الترمذي[٤] أيضًا عن أبي بررة عن النبي ﷺ قال: من عزى ثكلى كسي بردا في الجنة، وقال: حديث غريب.**

---

(١) النجم الوهاج في شرح المنهاج (٣/ ٨٥).

(٢) النجم الوهاج في شرح المنهاج (٣/ ٨٥).

(٣) النجم الوهاج في شرح المنهاج (٣/ ٨٨).

(٤) أخرجه الترمذي (١٠٧٦)، وقال: هذا حديث غريب، وليس إسناده بالقوي. أخرجه أبو يعلى (٧٤٣٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٨٤٢)، وضعفه الألباني في ضعيف سنن الترمذي (ص: ١٢١)، و (المشكاة ١٧٣٨)، وضعيف الجامع الصغير (٥٦٩٥)، والارواء (٧٦٤)، وضعيف الترغيب والترهيب (٢٠٦٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٦٩٥).

وقوله في رواية الترمذي: من عزَّى ثكلى كُسِي بردا في الجنة، ثكلى بفتح الثاء المثلثة وسكون الكاف وهي المرأة الفاقدة لولدها.

**٥٣٣٠- وروى ابْن مَاجَه عَن عَمْرو بن حزم عَن النَّبِي ﷺ قَالَ مَا من مُؤمن يعزي أَخَاهُ بمصيبة إِلَّا كَسَاه الله من حلل الْكَرَامَة يَوْم الْقِيَامَة**[1].

(١) أخرجه ابن ماجه (١٦٠١). وحسنه الألبانى في الإرواء (٧٦٤)، وصحيح الترغيب (٣٥٠٨). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

## [التَّرْغِيب فِي الْإِسْرَاع بالجنازة وتعجيل الدّفن]

**٥٣٣١- عَن أبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللهُ عَنهُ عَن النَّبِي ﷺ قَالَ أَسْرعُوا بالجنازة فَإِن تَكُ صَالِحَة فَخير تقدمونها إِلَيْهِ وَإِن تَكُ سوى ذَلِك فشر تضعونه عَن رِقَابكُمْ رواه البخاري[١] ومسلم[٢] وأبو داود[٣] والترمذي[٤] والنسائي[٥] وابن ماجه.[٦]**

قوله: «**عن أبي هريرة**» تقدم الكلام عليه.

قوله ﷺ: «**أسرعوا بالجنازة فإن تك صالحة فخير** «٣٨/ ب» تقدِّمونها إليه وإن تكُ سوى ذلك فشرّ تضعونه عن رقابكم»، الحديث. أسرعوا بالجنازة أي أسرعوا بحملها إلى قبرها في مشيكم، [المراد] الإسراع في المشي بالميت إلى الدفن يدل عليه قوله في آخر الحديث: فخير تقدمونها إليه أو شر تضعونه عن رقابكم. وقيل يعني به الإسراع بتجهيزها بعد موتها لئلا تتغير[٧] وهذا القول باطل مردود بقوله: فشر تضعونه عن رقابكم. قاله عياض[٨].

---

(١) البخاري (١٣١٥).

(٢) مسلم (٩٤٤).

(٣) أبو داود (٣١٨١).

(٤) الترمذي (١٠١٥).

(٥) سنن النسائي (٤/ ٤١).

(٦) سنن ابن ماجه (١٤٧٧).

(٧) المفهم (٨/ ٨٠).

(٨) إكمال المعلم (٣/ ٤١٠) وعنه النووي في شرح مسلم (٧/ ١٣) والتعليق للنووى وليس للقاضى كما يوهم كلام الشارح.

قال القرطبي[١]: قلت: والأول أظهر والجمع بينهما أولى ولكن شرطه في المشي أن لا يزري بالميت بل يكون متوسطا وما كرهه بعض السلف من الإسراع محمول على ما جاوز ذلك[٢]، وقال ابن عباس في ميمونة لما ماتت: ماتت: لا تُزعزعوها ولا تزلزلوها[٣]، والخطاب خاص بالرجال لضعف النساء عن الحمل[٤]، وفيه المبادرة بإكرام أهل الخير لينالوا جزاء ما قدموه من فضل الله[٥] فإن قيل: فإذا كان الإسراع مطلوبا لذلك فكيف أُخِّر دفن النبي ﷺ يوما [ومساء]؟ قلنا لأنّهم شكّوا في موته فإنه كان ينزل عليه الوحي فربما كان ذلك من جنس ما كان يأخذه فاحتاطوا حتى تيقنوا موته، والاحتياط في ذلك واجب بكل وجه وأيضا فاختلفوا في موضع ذلك.

والجنازة: بفتح الجيم وكسرها لغتان والكسر أفصح قاله القتبي[٦]، ويقال ويقال الكسر للنعش وبالفتح للميت[٧] إلا على الأعلى والأسفل للأسفل[٨] للأسفل[٨] نظير ما ذكروه في المايح والماتح فالمايح بالياء المثناة تحت

(١) المفهم (٨/ ٨٠) والتذكرة (١/ ٢٦٩).

(٢) العدة (٢/ ٧٧٨)، والاعلام (٤/ ٤٧١).

(٣) أخرجه البخاري (٥٠٦٧).

(٤) العدة (٢/ ٧٧٨)، والاعلام (٤/ ٤٧٠)، وطرح التثريب (٣/ ٢٩٣)

(٥) العدة (٢/ ٧٧٩)، الاعلام (٤/ ٤٧٢).

(٦) المفهم (٨/ ٨١).

(٧) قاله ابن الأعرابى انظر إكمال المعلم (٣/ ٤٠٢)، والمفهم (٨/ ٨١).

(٨) إحكام الأحكام (١/ ٣٧٠)، وشرح الإلمام (٢/ ١٩)، وحاشية ابن القيم على أبى داود =

للذي هو أسفل البئر والماتح بالتاء المثناة فوق للذي هو أعلاها[١]، وتقدم الكلام على الجنازة [مرارا][٢]، ففي هذا الحديث دليل [على] استحباب المبادرة إلى تجهيز الميت بغسله وتكفينه والصلاة عليه ودفنه[٣].

قال الشيخ نصر المقدسي في **تهذيبه**: إلا أن يكون عليه دين فيبدأ بوفائه فإن كثر فليتحمله عنه بعض الورثة وفيه دليل على أنه لا يجوز تأخير دفن الميت بغير عذر.

قال النووي[٤]: قال أصحابنا وغيرهم: يستحب الإسراع بالمشي بها [ما لم] ينته إلى حد يخاف انفجارها أو نحوه وإنما يستحب الإسراع بشرط أن لا يخاف من شدته انفجارها أو نحوه، وجاء عن بعض السلف كراهة الإسراع وهو محمول على الإسراع المفرط الذي يُخاف معه انفجارها [أو خروج شيء منها. وحمل الجنازة فرض كفاية. قال أصحابنا: ولا يجوز حملها على الهيئات المزرية أو على] هيئة يخاف معها سقوطها، قالوا ولا يحملها إلا الرجال وإن كان الميت امرأة لأنهم أقوى لذلك، والنساء ضعيفات وربما انكشف من الحامل بعض بدنه وهذا الذي ذكرناه من

---

=

(٧/ ٢٨٧).

(١) معالم السنن (٢/ ٣٠٧)، والنهاية (٤/ ٢٩١).

(٢) سقط هذا اللفظ من النسخة الهندية.

(٣) انظر تفسير القرطبي (٤/ ٢٩٨)، والشرح الكبير (٦/ ٢١)، والمدخل (٣/ ٢٣٦ و٢٤٠).

(٤) شرح النووي على مسلم (٧/ ١٢-١٣).

استحباب الإسراع بالمشي بها وأنه مراد الحديث هو المطلوب الذي عليه جماهير العلماء، اهـ، قاله ابن العماد في شرح العمدة وغيره[(١)].

ويؤخذ من قوله: «**أسرعوا بالجنازة**» استحباب التخفيف في صلاة الجنازة وإن آثر المأمومون التطويل وأنه لو حضر جنائز صلى عليهم دفعة واحدة[(٢)] لكن أصحابنا قالوا: الأفضل أن يصلى على كل شخص وحده إذا لم يخش التغير ويحتاجون إلى الجواب عن ذلك[(٣)].

ومنها: لو حضر عند القبر من لم يصل على الميت لم يترك له الميت حتى يصلى عليه بل يدفن ويصلي على القبر[(٤)].

فقوله: «**فخير تقدمونها إليه**» يعني حاله في القبر حسن طيب فأسرعوا بها[(٥)].

**فائدة: فيها بشرى**: قال في **الروضة**[(٦)] في قوله ﷺ: فإن تك صالحة فخير تقدِّمونها إليه: يُستنبط من الحديث أن الصالح لا يُعذّب في قبره ولا يهوله سؤال الملائكة ولا تلحقه ضغطة القبر عملا بقوله ﷺ فخير تقدمونها إليه، ويمكن تخصيصه بحديث سعد بن معاذ رضي الله عنه ويمكن أن يكون هذا ناسخا

---

(١) العدة (٢/ ٧٧٨).

(٢) التهذيب (٢/ ٤٣٠).

(٣) النجم الوهاج (٣/ ٦٣-٦٤).

(٤) بحر المذهب (٢/ ٥٧٧).

(٥) المفاتيح (٢/ ٤٢٩)، وشرح المشكاة (٤/ ١٣٩٠)، والكواكب الدرارى (٧/ ١٠٥).

(٦) لم أجده في المطبوع.

لضغطة القبر لأنه متأخر عن حديث سعد بن [معاذ] ويحمل [قوله] ﷺ أن هذه القبور مملوءة «**٣٩/ أ**» على أهلها ظلمة وأن الله تعالى ينورها لهم بصلاتي عليهم على تلك القبور المشار إليها خاصة والله أعلم.

قوله ﷺ: «**وإن تك سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم**» أي معناه أنها بعيدة من الرحمة فلا مصلحة لكم في مصاحبتها ويؤخذ منه ترك صحبة أهل البطالة وغير الصالحين والتقرب منهم(١).

**تنبيه**: يستحب للإنسان أن يدفن عند أمواته من هو مشهور بالصلاح لما روي أنه لما مات كرز بن الحارث رآى رجل فيما يرى النائم كأن أهل القبور جلوس على قبورهم وعليهم ثياب جرد فقال لهم: ما هذا؟ قالوا: إن أهل القبور كسُوا ثيابا جردا لقدوم كرز عليهم(٢). وذكر أبو الفرج بن الجوزي: أن بعضهم رآى في منامه معروفا الكرخي لما دفن في قبره شفع في أربعين ألفا من كل جانب من جوانبه فأعتقوا من النار وعكس هذا من يتأذى جيرانه من الموتى بعذابه كما روي أن زبيدة امرأة هارون الرشيد رئيت في المنام وأخبرت أنه غفر لها وكان على وجهها أثر صفرة فسئلت عن ذلك فقالت: دفن عندنا بشر المريسي فزفرت جهنم زفرة فأصابنا من ذلك(٣). [قوله في الحديث: «**ولو سمعها الإنسان لصعق**» ويصعق الناس الصاعقة والصعقة

---

(١) الكواكب الدراري (٧/ ١٠٥-١٠٦).

(٢) الحلية (٥/ ٨١)، وأهوال القبور (ص ٧٥).

(٣) أهوال القبور (ص ٧٥).

الموت، وقيل: كل عذاب مهلك والصاعقة والصعقة أيضا الغشية تعتري الإنسان من خوف وفزع من سماع هول كالرعد ونحوه، يقال: صعق بفتح الصاد وصعق بضمها، وقيل: لا يُقال بضمها، والصاعقة العذاب: كيف كان ومنه: ﴿أنذرتكم صاعقة مثل صاعقة عاد وثمود﴾[(١)]، وأصله صوت النار وصوت الرعد الشديد الذي يُغشى منه[(٢)]، اهـ][(٣)].

**٥٣٣٢- وَعَن عُيَيْنَة بن عبد الرَّحْمَن عَن أَبِيه أَنه كَانَ فِي جَنَازَة عُثْمَان بن أبي العَاصِي ﷺ وَكُنَّا نمشي مشيا خَفِيفا فلحقنا أَبُو بكرَة ﷺ فَرفع صَوته قَالَ لقد رَأَيْتنَا وَنحن مَعَ رَسُول الله ﷺ نرمل رملا رَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيّ. رواه أبو داود[(٤)] والنسائي[(٥)].**

(١) سورة فصلت: ١٣.

(٢) إكمال المعلم (٧/ ٣٥٦)، ومطالع الأنوار (٤/ ٢٩٥).

(٣) سقطت هذه الفقرة من النسخة الهندية.

(٤) أبو داود (٣١٨٢)، ومن طريقه: البيهقي في السنن الكبرى (٤/ ٣٣).

(٥) النسائي (١٩١٢). وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٧٧) الحاكم (٥٨٨٤)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤/ ٢٢)، وقال الألباني: صحيح، لكن قوله: عثمان بن أبي العاص شاذ، والمحفوظ: عبد الرحمن بن سمرة. قال البخاري في التاريخ الأوسط (١/ ١٢٧): «وقال شعبة، عن عيينة، عن أبيه: جنازة عثمان بن أبي العاص، وعثمان وهم».والمحفوظ من رواية جماعة عن عيينة، وفيه: «في جنازة عبد الرحمن بن سمرة» وهو الصحيح. وقال ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (٣/ ٥٧٨/ ١١٠٢): «وسمعت أبي وذكر حديثا رواه مسلم بن إبراهيم، عن شعبة، عن عيينة بن عبد الرحمن بن جوشن، عن أبيه؛ قال: شهدت جنازة ابن عبد الرحمن بن سمرة، فجعل رجال من مواليه وأهله يمشون =

قوله: «**وعن عيينة بن عبد الرحمن عن أبيه أنه كان في جنازة عثمان بن أبي العاصي**»، هو عثمان بن أبي العاصي واسمه: عثمان بن أبي العاص بن بشر بن عبد بن دهمان- وقيل: عبد دهمان بن عبد الله بن همام بن أبان بن سيار بن مالك بن حطيط بن جشم بن ثقيف الثقفي. قدم على رسول الله ﷺ فى وفد ثقيف، واستعمله النبى ﷺ على الطائف، ثم أقره أبو بكر وعمر، رضى الله عنهما.

روى له عن رسول الله ﷺ تسعة أحاديث، روى مسلم ثلاثة منها. روى عنه ابن المسيب، ونافع بن جبير، وغيرهما، والحسن البصرى.

وقيل: لم يسمعه. واستعمله عمر على عمان والبحرين، ثم نزل البصرة. قال ابن قتيبة: قطعه عثمان بن عفان اثنى عشر ألف جريب. توفى فى خلافة معاوية، وله عقب كثير أشراف[(١)].

قوله: «**قال لقد رأيتنا ونحن مع رسول الله ﷺ نرمُل رمَلا**»، الرمل بفتح الراء والميم إسراع المشي مع تقارب الخطا دون الوثوب والعدو وهو الخبب[(٢)]. قال الشافعي رضي الله عنه في مختصر المزني: الرمل هو الخبب[(٣)]، يقال

---

=

أمام السرير على أعقابهم، ويقولون: رويدا! بارك الله وقال الزيلعي في «نصب الراية» (٢/ ٢٩٠) عن النووي في الخلاصة- وهو في خلاصة الأحكام (٣٥٦٠): «بأسانيد صحيحة».

(١) أسد الغابة (٣/ ٥٧٣)، وتهذيب الأسماء واللغات (١/ ٣٢١).

(٢) شرح النووى على مسلم (٩/ ٧)، والمجموع (٨/ ٤٠) وتحرير ألفاظ التنبيه (ص ١٥٢).

(٣) مختصر المزنى (٨/ ١٦٤).

رمَل يرمُل بضم اللام ورملا ورملانا[١]. قال أهل اللغة: الرمل والرملان الهرولة[٢]. والله أعلم.

**٥٣٣٣- وَعَن ابْن مَسْعُود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ سَأَلنَا نبينا ﷺ عَن الْمَشْي مَعَ الْجِنَازَة فَقَالَ مَا دون الخبب إِن يكن خيرا فَعجل إِلَيْهِ وَإِن يكن غير ذَلِك فبعدا لأهل النَّار رَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَالتِّرْمِذِيّ وَقَالَ حَدِيث غَرِيب لَا نعرفه من حَدِيث عبد الله بن مَسْعُود إِلَّا من هَذَا الْوَجْه يَعْنِي من حَدِيث يحيى إِمَام بني تيم الله عَن أبي ماجد عَن عبد الله قَالَ الْحَافِظ يحيى هَذَا هُوَ ابْن عبد الله بن الْحَارِث الجابر الْكُوفِي التَّيْمِيّ قَالَ أَحْمد لَيْسَ بِهِ بَأْس وَقَالَ ابْن معِين وَالنَّسَائِيّ ضَعِيف وَقَالَ ابْن عدي أَحَادِيثه مُتَقَارِبَة وَأَرْجُو أَنه لَا بَأْس بِهِ وَأَبُو ماجد فِي عداد من لَا يعرف وَقَالَ البُخَارِيّ ضَعِيف وَقَالَ النَّسَائِيّ مُنكر الحَدِيث وَالله أعلم، الخبب بخاء مُعْجمَة مَفْتُوحَة وباءين موحدتين ضرب من الْعَدو وَقيل هُوَ الرمل رواه أبو داود[٣] والترمذي[٤]، وقال: حديث غريب لا نعرفه من حديث عبد الله بن**

(١) المجموع (٨/ ٤٠) وتحرير ألفاظ التنبيه (ص ١٥٢).

(٢) الصحاح (٤/ ١٧١٣)، جمهرة اللغة ٢/ ٨٠١، والمطلع (ص ٢٢٧).

(٣) أبو داود (٣١٨٤) وضعفه أبو داود قال أبو داود: وهو ضعيف، هو يحيى بن عبد الله، وهو يحيى الجابر قال أبو داود: وهذا كوفي، وأبو ماجدة بصري..

(٤) أخرجه الترمذي (١٠١١)، وفي ترتيب علل الكبير (٢٤٩)، وابن ماجه (١٤٨٤)، وأحمد (١/ ٣٧٨، ٣٩٤). وأخرجه أحمد (٣٧٣٤)، وابن أبي شيبة ٣/ ٢٧٩، وأبو داود (٣١٨٤)، والترمذي (١٠١١)، وابن ماجه (١٤٨٤)، وأبو يعلى (٥٠٣٨) و (٥١٥٤) و (٥٤٠٤)، وابن عدي في الكامل (١٠/ ٥٣٤)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤/ ٣٣)، =

**مسعود إلا من هذا الوجه، يعني من حديث يحيى إمام بني تيم الله عن أبي ماجد عن عبد الله، [قال الحافظ] يحيى هذا هو ابن عبد الله بن الحارث الجابر الكوفي التيمي. قال أحمد[1]: ليس به بأس، وقال ابن معين[2]**

---

=
(٤/ ٣٨)، وقال الترمذي وفي ترتيب علل الكبير (٢٤٩) سألت محمدا عن حديث شعبة، عن يحيى، إمام بني تيم الله، عن أبي ماجد، عن عبد الله، قال: سألنا رسول الله ﷺ عن المشي خلف الجنازة فقال: «ما دون الخبب» الحديث. فقال: أبو ماجد منكر الحديث وضعفه جدا. قال أبو عيسى: ويحيى إمام بني تيم الله وهو ابن الحارث يكنى: أبا الحارث. وهو الكوفي، ويقال له: يحيى الجابر والمجبر، وروى عنه سفيان الثوري، وابن عيينة وأبو الأحوص وغيرهم.

وقال الترمذي (١٠١١) وقال: هذا حديث لا يعرف من حديث عبد الله بن مسعود إلا من هذا الوجه، قال سمعت محمد بن إسماعيل يضعف حديث أبي ماجد هذا، وقال محمد: قال الحميدي، قال ابن عيينة قيل ليحيى من أبو ماجد هذا ؟ قال طائر طار فحدثنا، وقال البيهقي هذا حديث ضعيف، يحيى بن عبد الله الجابر ضعيف، وأبو ماجد، وقيل أبو ماجد مجهول، وقال النووي في خلاصة الأحكام (٢/ ٩٩٧) رواه أبو داود، والترمذي وغيرهما، واتفقوا على ضعفه، وأن أبا ماجدة مجهول منكر الحديث.، وضعفه الألباني في ضعيف سنن الترمذي (١٦٩ / ١٠٢٢)، وضعيف سنن ابن ماجه برقم (٣٢٤)، ضعيف الجامع الصغير (٥٠٦٦)، المشكاة (١٦٦٩)، ضعيف أبي داود (٦٩٨ / ٣١٨٤) ضعيف الترغيب والترهيب (٢٠٦١).

(١) قال عبد الله بن أحمد: سألت أبي، عن يحيى بن عبد الله الجابر. فقال: ليس به بأس، حدث عنه شعبة بحديث عن أبي ماجد، وأبو ماجد رجل مجهول لا يعرف. «العلل» (٨٠٤). انظر: تهذيب الكمال (٣١/ ٤٠٤).

(٢) الجرح والتعديل (٩/ ١٦١).

**والنسائي[١] ضعيف، وقال ابن عدي[٢] أحاديثه متقاربة، وأرجو أنه لا بأس به، وابو ماجد[٣] في عداد من لا يعرف، وقال البخاري[٤]: ضعيف، وقال النسائي، منكر الحديث[٥]، والله أعلم.**

[الخبب] بخاء معجمة مفتوحة وباءين موحدتين: ضرب من العدو، وقيل: هو الرمل.

قوله: «**وعن ابن مسعود**» هو عبد الله بن مسعود، تقدم الكلام على مناقبه.

قوله: «**سألنا رسول الله ﷺ عن المشي مع الجنازة فقال: دون الخبب**» الحديث، الخبب قد ضبطه الحافظ رحمه الله وفسّره فقال: هو ضرب من العدو، وقيل هو كالرمل والله أعلم.

هذا الحديث ذكره أبو عمر[٦] وقال: والذي عليه جماعة من أهل العلم في ذلك الإسراع فوق السجيّة قليلا والعجلة أحبّ إليهم من الإبطاء ويكره الإسراع الذي يشقّ على ضعفة من يتبعها. قال[٧]: والسجية العادة، اهـ.

---

(١) الضعفاء والمتروكون للنسائي (٦٢٣).

(٢) ابن عدي في الكامل (١٠/ ٥٣٥).

(٣) الجرح والتعديل (٧/ ١٦) تهذيب الكمال (٣٤/ ٢٤١) وَقَال علي ابن المديني: مجهول لا يعرف (المعرفة ليعقوب: ٢ / ٥٨٠). وَقَال الجوزجاني: غير معروف (الترجمة ٧١).

(٤) البخاري في الكنى ص ٧٣، والتاريخ الصغير ١/ ٢٦٧. الضعفاء الصغير للبخاري (٤٤٢).

(٥) الضعفاء والمتروكون للنسائي (٦٥٥).

(٦) الاستذكار (٣/ ١٢٢)، والقرطبى في التذكرة (ص ٢٧٠-٢٧١) نقلا عن ابن عبد البر .

(٧) القائل هو القرطبى كما في التذكرة (ص ٢٧١).

نعم لو خيف تغير الميت زيد في الإسراع ولو خيف انفجارها ترفق به، نص عليه الشافعي[(١)]. ولا يزلزل حال الحمل، قاله في مختصر الكفاية[(٢)].

**فوائد يختم بها الباب:**

**الفائدة الأولى**: في الحديث الصحيح إذا حملت الجنازة وكانت صالحة قالت: قدِّموني قدِّموني، وإن كانت غير ذلك قالت: يا ويلها أين تذهبون بها؟ يسمع صوتها كل شيء إلا الإنسان ولو سمعها الإنسان لصعق[(٣)]، [الحديث. قوله: «**ولو سمعها الإنسان لصعق**» ويصعق الناس الصاعقة [والصعقة الموت، وقيل: كل عذاب مهلك والصاعقة][(٤)] والصعقة أيضا الغشية [تعتري][(٥)] الإنسان من خوف وفزع من سماع هول كالرعد ونحوه، يقال: صعق بفتح الصاد وصعق بضمها، وقيل: لا يُقال بضمها، والصاعقة العذاب: كيف كان ومنه: ﴿أنذرتكم صاعقة مثل صاعقة عاد وثمود﴾، وأصله صوت النار وصوت (**٣٩/ ب**) الرعد الشديد الذي يُغشى منه[(٦)]، اهـ][(٧)].

---

(١) الكفاية (٥/ ١٢٣)، ومختصر الكفاية (لوحة ٥٠/ مخ ٢١٧٦ ظاهرية).

(٢) مختصر الكفاية (لوحة ٥٠/ مخ ٢١٧٩ ظاهرية).

(٣) البخاري (١٣١٤) و(١٣١٦) و(١٣٨٠) عن أبي سعيد.

(٤) سقطت هذه الجملة من النسخة الهندية.

(٥) سقط هذا اللفظ من النسخة الهندية.

(٦) الزاهر (٢/ ٣١٨-٣١٩) ، والإبانة (٣/ ٣٧٤-٣٧٥)، وإكمال المعلم (٧/ ٣٥٦)، ومطالع الأنوار (٤/ ٢٩٥)، و شرح الأبي على مسلم (٦/ ١٦٧).

(٧) وقع تأخير لهذه الفقرة في النسخة الهندية، وأدرجت فيما سيأتي قبل الفائدة الثانية مباشرة.

=

قوله: «**يا ويلها**» معناه يا حزني احضر فهذا أوانك، فإن قلت: كأن القياس أن يقال يا ويلي. قلت: أضاف إلى الغائب حملا على المعنى كأنه لما أبصر نفسه غير صالحة [نفر عنها] وجعلها كأنه غيره أو كره أن يضيف الويل إلى نفسه[١].

قوله: «**قالت قدموني**» قال ابن بطال[٢] قدموني أي إلى العمل الصالح الذي عملته [يعني] إلى ثوابه، وفي لفظ: يسمع صوتها كل شيء، دلالة أن القول هاهنا حقيقة لا مجاز وأنه تعالى يحدث النطق في الميت إذا شاء، وقالت: يا ويلها لأنها تعلم [أنها] لم تقدِّم خيرا [وأنها] تَقْدُم على ما يسوءها فتكره القدوم عليه، والضمير في: لو سمعه، راجع إلى دعائه بالويل على نفسها أي تصيح بصوت منكر لو سمعه الإنسان لأغشي عليه، اهـ، قاله الكرماني[٣].

**الفائدة الثانية في حمل الجنازة:** واعلم أن حمل الجنازة فرض كفاية إن احتيج إليه وإلا سقط[٤].

قال الشافعي ﵁: وليس في حمل الجنازة دناءة ولا إسقاط مروءة بل ذلك مكرمة وثواب وبر وفعل أهل الخير، فعله رسول الله ﷺ ثم الصحابة

---

=

مباشرة.

(١) الكواكب الدرارى (٧/ ١٠٤) وعبارته: معناه يا حسرتي احضري فهذا أوانك.

(٢) الكواكب الدراري (٧/ ١٠٤).

(٣) الكواكب الدراري (٧/ ١٠٥).

(٤) المجموع (٥/ ٢٧٠).

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ والتابعون[(١)]، اهـ.

فينبغي فعله ولو لحظة من الطريق فإنه من الواجبات على الكفاية، ومن أراد التبرك بحملها من جوانبها الأربع فليبدأ بالعمود الأيسر من مقدمها على عاتقه الأيمن ثم ينتقل إلى الأيسر من مؤخرها ثم يتقدم فيعترض بين يديها لئلا يمشي خلفها فيأخذ العمود الأيمن من [مقدمها على عاتقه الأيسر ثم ينتقل إلى الأيمن من][(٢)] مؤخرها، هذا نص الشافعي[(٣)].

قال الرافعي[(٤)]: وهذا إنما يتأتي في هيئة التربيع [والثاني التربيع أفضل لأنه أصون للميت، بل حكى في النهاية عن الشيخ أبي علي وجوبه لأن ما دونه [إزراء] بالميت[(٥)].

والثالث هما سواء لحصول المقصود بكل كيفية كذا هذا إذا أريد الاقتصار على إحدى الكيفيتين والأفضل الجمع بينهما بأن يحمل تارة كذا وتارة كذا [فهذا بالنسبة إلى الجنازة[(٦)]][(٧)] [أما] في هيئة بين العمودين فليبدأ بالمقدمة

---

(١) الحاوى (٣/ ٤٠)، وبحر المذهب (٢/ ٥٧١)، والمجموع (٥/ ٢٧٠)، وكفاية النبيه (٥/ ١٢٢)، والنجم الوهاج (٣/ ٣٨).

(٢) سقطت هذه الجملة من النسخة الهندية.

(٣) كفاية النبيه (٥/ ١٢٢)، ومختصر الكفاية (لوحة ٤٩ و٥٠ / مخ ٢١٧٦ ظاهرية).

(٤) العزيز شرح الوجيز (٥/ ١٤٢).

(٥) النجم الوهاج (٣/ ٣٧).

(٦) النجم الوهاج (٣/ ٣٧).

(٧) حصل تأخير لهذه الفقرة في النسخة الهندية- وهو الصواب-، وأدرجت بعد قوله: (أن =

فيحملها على كاهله ثم ينتقل إلى المؤخرة اليسرى ثم يدور بين يديها إلى المؤخرة اليمنى، قاله في التتمة هكذا هو في مختصر الكفاية(١) والأصح حملها بين العمودين أفضل من التربيع كما فعل بعثمان وسعد بن أبي وقاص وابن عمر وأبي هريرة، وروى البيهقي في [المعرفة] أن النبي ﷺ حمل جنازة سعد بن معاذ بين العمودين(٢).

[الثالثة: ما يفعله كثير من الجهال وهو يمشي مع الجنازة من الحديث في أمور الدنيا وما لا ينبغي، وربما ارتفعت أصواتهم بالضحك والقهقهة أو تشاجروا أو تسابّوا وهذه كلها بدع إذ السنة أن يمشي الإنسان مع الجنازة ساكنا مطرقا معتبرا متفكرا فيما يقال للميت وما يجيب به كذا كان السلف رضي الله عنهم حتى كان بعضهم يريد أن يلقى صاحبه لضرورات له به فيلقاه في الجنازة فلا يزيد على رد السلام شيئا، وكره جماعة من العلماء قول المنادي مع الجنازة استغفروا له، [قاله] ابن المنذر: ونحن نكره [كما] كرهوه(٣). اهـ. ولقد روي عن ابن مسعود أنه سمع رجلا يقول في الجنازة جهرا: استغفروا لأخيكم فقال له: لا غفر الله لك. فإذا كان هذا قوله لمن لم يقل إلا خيرا فما ظنك بما يقوله المدرا بالصوت العالي من التزكية والكذب الصراح

---

= النبي ﷺ حمل جنازة سعد بن معاذ بين العمودين).

(١) كفاية النبيه (٥/ ١٢٢)، ومختصر الكفاية (لوحة ٥٠/ مخ ٢١٧٦ ظاهرية).

(٢) معرفة السنن (٥/ ٢٦٤)، والنجم الوهاج (٣/ ٣٧).

(٣) تنبيه الغافلين (ص ٤٨٧).

ونحو ذلك.

قال في شرح المهذب[(١)]: والمختار بل الصواب ما كان عليه السلف رضي الله عنهم من السكوت في حال السير مع الجنازة فلا يرفع صوت بقراءة ولا ذكر ولا غيرهما بل يشتغل بالتفكر في الموت وما يتعلق به، اهـ. قاله ابن النحاس في تنبيهه][(٢)].

**تنبيه في المشي أمام الجنازة:** عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال[(٣)]: رآى رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسا ركبانا على دوابهم في جنازة فقال: (٤٠/أ) ألا تستحيون أن ملائكة الله يمشون على أقدامهم وأنتم ركبانا، رواه الترمذي. السنة ألا يركب مشيّع الجنازة لأن النبي صلى الله عليه وسلم ما ركب في عيد ولا في جنازة فإن ركب في

---

(١) الأذكار للنووي (ص: ٢٧١).

(٢) تنبيه الغافلين (ص ٤٨٧) ، وقع تأخير لهذه الفقرة في النسخة الهندية وأدرجت قبل قوله (الفائدة الرابعة).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٤٨٠) والترمذي (١٠١٢)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٤٧٦ و١٤٥٢)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٦/ ١١٨)، والحاكم (١٣١٥)، والبيهقي السنن الكبرى (٤/ ٣٥) قال أبو عيسى الترمذي: حديث ثوبان قد روي عنه موقوفا. قال محمد (يعني البخاري): الموقوف منه أصح والبيهقي كذلك رواه جماعة عن عيسى، ورواه ثور بن يزيد، عن راشد بن سعد موقوفا، عن ثوبان وفي ذلك دلالة على أن الموقوف أصح وكذا قاله البخاري وضعفه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه (٣/ ٤٨٠)، والأحكام ص (٧٥)، المشكاة (١٦٧٢).

الانصراف لم يكره[١].

الفائدة الرابعة في شأن الروح وأين تصير حين تخرج من الجسد؟: قال أبو الحسن القابسي[٢]: الصحيح من المذهب والذي عليه أهل السنة أنها ترفعها الملائكة حتى ترفعها بين يدي الله تعالى فيسألها فإن كانت من أهل السعادة قال سيروا بها وأروها مقعدها من الجنة فيسيرون بها في الجنة على قدر ما يُغسل الميت فإذا غسل الميت وكفن رُدّت وأدرجت بين كفنه وجسده فإذا حمل على النعش فإنه يسمع كلام [الناس] من تكلم بخير ومن تكلم بشر فإذا وصل إلى قبره وصليّ عليه ردّت فيه الروح وأقعد ذا روح وجسد ودخل عليه الملكان الفتّانان على ما يأتي.

قال الإمام القرطبي[٣]: وأما روح الكافر ففي الحديث أنها لا تفتح لها أبواب السماء وأنها ترسل من السماء على ما سيذكر في الحديث، وقد قيل إن الروح ترفرف فوق النعش وتتكلم، وروي عن عمرو بن دينار قال: ما من ميت يموت إلا روحه في يد ملك ينظر إلى جسده كيف يغسل وكيف يُكفن وكيف يمشى به فيجلس في قبره. قال داود وزاد في هذا الحديث: قال يقال له وهو على سريره اسمع ثناء الناس عليك، ذكره أبو نعيم الحافظ في باب عمر

---

(١) المجموع (٥/ ٢٧٩).

(٢) التذكرة (ص ٢٣٦-٢٣٨).

(٣) التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة (ص: ٢٣٨).

وقاله في التذكرة[١].

وفي **الدرة الفاخرة** للغزالي[٢] فإذا ردت النفس إلى الجسد ووجدته قد أخذ في غسله فتقعد عند رأسه حتى يغسل فيكشف الله عن بصر من يشاهده من الصالحين فينظرها على صورتها الدنيوية فإذا أدرج الميت في أكفانه صارت ملتصقة بالقلب من خارج الصدر ولها خوار وعجيج تقول: أسرعوا بي إلى رحمة الله أي رحمة لو تعلمون ما أنتم حاملوني إليه.

---

(١) التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة (ص: ٢٣٨).

(٢) الدرة الفاخرة (ص ١٧)، والتذكرة (ص ٢٣٨ وص ٢٤٥-٢٤٦).

## [التَّرْغِيب فِي الدُّعَاء للْمَيت وإحسان الثَّنَاء عَلَيْهِ والترهيب من سوى ذَلِك]

**٥٣٣٤- عَن عُثْمَان بن عَفَّان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِي ﷺ إِذا فرغ من دفن الْمَيِّت وقف عَلَيْهِ فَقَالَ اسْتَغْفرُوا لأخيكم واسألوا لَهُ بالتثبيت فَإِنَّهُ الْآن يسْأَل رواه أبو داود.**(١)

قوله: «**عن عثمان بن عفان**» عفان يحتمل الصرف وعدمه وتقدم الكلام على مناقبه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. قوله: «**كان النبي ﷺ إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه فقال: استغفروا لأخيكم واسألوا له التثبيت فإنه الآن يسأل**» هذا الحديث لا يدل على وجوب تلقين الميت عند الدفن كما هو عادة بعض الناس، وأورد الغزالي في الإحياء(٢) والإمام الطبري في كتابه المسمى بكتاب الأدعية حديثا

---

(١) أخرجه: أبو داود (٣٢٢١)، وأخرجه أيضا عبد الله بن أحمد بن حنبل في السنة (١٤٢٥)، وفي زياداته على فضائل الصحابة لأبيه (٧٧٣)، والبزار (٤٤٥)، وابن المنذر في الأوسط ٥/ ٤٥٨، الحاكم (١٣٧٢) والبيهقي (٤/ ٥٦) والضياء المقدسي في المختارة (٣٨٨)، والمزي في تهذيب الكمال ٣٠/ ١٤٧- ١٤٨ وقال الحاكم: صحيح الإسناد. والحديث حسنه النووي في الخلاصة (٢ / ١٠٢٨) في الأذكار ١٤٧. قال ابن الملقن في الخلاصة (١ / ٢٧٤) رواه البزار وأبو داود والحاكم والبيهقي من رواية عثمان بن عفان قال الحاكم صحيح الإسناد. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٦٠)، وأحكام الجنائز (١/ ١٥٦)، التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (٥/ ٨٧)، وصحيح الترغيب والترهيب (٣٥١١).

(٢) لم أجده في المطبوع.

في تلقين الميت عند الدفن ولم يصححه بعض المحدثين[١] وسيأتي ذكره.

وأما قوله ﷺ لقنوا موتاكم قول لا إله إلا الله، المراد عند الموت لا بعد الموت، فلو لقّن أحد الميت عند الدفن لم يكن فيه حرج لأنه ليس فيه إلا ذكر الله وعرض الاعتقاد على الميت والحاضرين ودعاء الميت والمسلمين وفيه إرغام [لمنكري] البعث والحشر وكل ذلك معنى حسن[٢]، اهـ.

قال النووي رحمه الله: ورُوِّينا عن عمرو بن العاصي رضي الله عنه قال: إذا دفتنموني فأقيموا عند قبري قدر ما ينحر جزور ويفرق لحمها حتى أستأنس بكم وأعلم ماذا أراجع رسل ربي، أخرجه مسلم[٣]. قال الإمام الشافعي في الأم والقديم[٤]: ويستحب أن يقرأ عنده شيء من القرآن وإن ختم القرآن كله كان حسنا. وقال الآجري في كتاب النصيحة يستحب الوقوف بعد الدفن قليلا والدعاء للميت مستقبل وجهه بالتفات فقال: اللهم هذا عبدك وأنت أعلم به منا ولا نعلم منه إلا خيرا وقد أجلسته لتسأله اللهم فثبته بالقول الثابت في الآخرة كما ثبته بالقول الثابت في الحياة الدنيا، اللهم ارحمه وألحقه بنبيه محمد ﷺ ولا تضلنا بعده ولا تحرمنا أجره، اهـ، قاله في التذكرة[٥]. واستحب القاضي حسين والمتولي ونصر المقدسي وغيرهم تلقين الميت

---

(١) المفاتيح (١/ ٢٣٥).

(٢) المفاتيح (١/ ٢٣٥).

(٣) صحيح مسلم (١٢١).

(٤) الأم للشافعي (١/ ١٢٣).

(٥) التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة (ص: ٣٣٥).

بعد الدفن لأنه ﷺ لقن ولده إبراهيم ولم يزل أهل الشام على «٤٠/ب» العمل بالتلقين ويقعد الملقِّن عند رأس القبر ولا يُلقَّن ميت طفل فيقول يا عبد الله بن أمة الله أو يا فلان ابن حواء اذكر ما خرجت عليه أو اثبت على ما كنت عليه من شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وأن الجنة حق وأن النار حق وأن البعث حق وأن الساعة آتية لا ريب فيها وأن الله يبعث من في القبور وأنك رضيت بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد ﷺ نبيا وبالقرآن إماما وبالكعبة قبلة وبالمؤمنين إخوانا، لأن الخبر ورد بذلك(١) وهو ما روى الطبراني(٢) عن أبي أمامة الباهلي قال: أمرنا رسول الله ﷺ فقال: إذا مات

(١) كفاية النبيه (٥/ ١٤٨).

(٢) الدعاء للطبراني (١٢١٤)، والمعجم الكبير للطبراني (٨/ ٢٤٩/ ٧٩٧٩)، والربعي ابن زبر وصايا العلماء عند حضور الموت (ص: ٤٧)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٣٢٤)، (٣/ ٤٥)رواه الطبراني في الكبير، وفي إسناده جماعة لم أعرفهم. وقال ابن حجر في التلخيص الحبير (٢/ ٢٧٠) وإسناده صالح. وقد قواه الضياء في أحكامه وضعفه الألباني في إرواء الغليل (٧٥٣) وقال ابن القيم في زاد المعاد في هدي خير العباد (١/ ٥٠٤) فهذا حديث لا يصح رفعه، ولكن قال الأثرم: قلت لأبي عبد الله: فهذا الذي يصنعونه إذا دفن الميت يقف الرجل، ويقول: يا فلان بن فلانة، اذكر ما فارقت عليه الدنيا: شهادة أن لا إله إلا الله. فقال ما رأيت أحدا فعل هذا إلا أهل الشام، حين مات أبو المغيرة، جاء إنسان فقال ذلك، وكان أبو المغيرة يروي فيه عن أبي بكر بن أبي مريم، عن أشياخهم، أنهم كانوا يفعلونه، وكان ابن عياش يروي فيه.

قلت: يريد حديث إسماعيل بن عياش، هذا الذي رواه الطبراني عن أبي أمامة. وقد ذكر سعيد بن منصور في سننه عن راشد بن سعد، وضمرة بن حبيب، وحكيم بن عمير، قالوا: إذا سوي على الميت قبره، وانصرف الناس عنه، فكانوا يستحبون أن يقال للميت عند =

أحد من إخوانكم فسوّيتم التراب على قبره فليقم أحدكم على رأس قبره ثم ليقل يا فلان بن فلانة فإنه يسمعه ولا يجيب ثم يقول يا فلان بن فلانة فيستوي قاعدا ثم يقول يا فلان بن فلانة فإنه يقول أرشدنا يرحمك الله ولكن لا تشعرون، فليقل: اذكر ما خرجت عليه من الدنيا شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وأنك رضيت بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد نبيا وبالقرآن إماما فإن منكرا ونكيرا يأخذ كل واحد منهما بيد صاحبه ويقول: انطلق بنا ما يقعدنا عند من لقن حجته ويكون الله حجيجه دونهما. فقال رجل: يا رسول الله فإن لم يعرف أمه، قال ينسبه إلى أمه حواء، إسناده صحيح وقد قوّاه [الضياء] في أحكامه، قال النووي في الروضة(١): والخبر في التلقين ضعيف لكن أحاديث الفضائل يُتسامح فيها، وقد اعتضد بشواهد صحيحة والله أعلم. التلقين عن القاضي حسين والمتولي في **مختصر الكفاية**(٢).

---

=

قبره: يا فلان! قل: لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله ثلاث مرات، يا فلان! قل: ربي الله وديني الإسلام، نبيي محمد، ثم ينصرف..

(١) المجموع شرح المهذب (٥/ ٣٠٤)، فتاوى النووي (ص: ٧٥)، وقال: رواه الطبراني في معجمه وهو حديث ضعيف، ولكن يُستأنس به، وقد اتفق علماء الحديث وغيرهم على المسامحة في أحاديث الفضائل والترغيب والترهيب، وقد بسطتُ هذا بشواهد من الأحاديث بينتها في شرح المهذب، ولم يزل أهل الشام على العمل بهذا في زمن من يُقتدى به إلى الآن وهذا التلقين إِنما هو في حق الميت المكلف وأما الصبي فلا يلقن، والله أعلم.

(٢) مختصر الكفاية (لوحة ٥٣/ مخ ٢١٧٦ ظاهرية).

**فائدة:** ذكر الإمام القرطبي أن أبا حامد الغزالي قال في **الدرة الفاخرة في كشف علوم الآخرة**(١): وقد روي عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(٢) أنه قال: يا رسول الله [ما أول] ما يلقى الميت إذا دخل قبره: قال يا ابن مسعود ما سألني عنه أحد إلا أنت: فأول من يناديه ملك اسمه رومان [يجوس] خلال المقابر فيقول يا عبد الله اكتب عملك فيقول: ليس معي دواة ولا قرطاس، فيقول: هيهات كفنك قرطاسك ومدادك ريقك وقلمك إصبعك فيقطع له قطعة من كفنه ثم يجعل العبد يكتب وإن كان غير كاتب في الدنيا فيذكر [حينئذ] حسناته وسيئاته كيوم واحد ثم يطوي الملك تلك الرقعة ويعلقها في عنقه. قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(٣): قال الله تعالى: ﴿وكل إنسان ألزمناه طائره في عنقه﴾ أي عمله فإذا فرغ من ذلك دخل عليه فتانا القبر وهما ملكان أسودان يخرقان الأرض [بأنيابهما] لهما شعور مسدولة يجرّانها على الأرض كلامهما كالرعد القاصف وأعينهما كالبرق الخاطف ونفسهما كالريح العاصف بيد كل واحد منهما مقمع من حديد، الحديث. فإذا أبصرتهما النفس ارتعدت وولت هاربة فتدخل في منخر الميت فيحيى الميت من الصدر ويكون [كهيئته] عند الغرغرة ولا يقدر على حراك غير أنه يسمع وينظر. قال فيسألانه بعنف وينهرانه بجفاء وقد صار التراب له كالماء حيث ما تحرك انفسح فيه، [ووجد

---

(١) الدرة الفاخرة (ص ٢٣- ٢٤).

(٢) التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة (ص: ٣٥٣).

(٣) لم أجده.

فرجة]، فيقال له: من ربك وما دينك ومن نبيك وما قبلتك؟ فمن وفقه الله وثبته بالقول الثابت فيقول لهما: من وكلكما علي ومن أرسلكما إلي، وهذا لا يقوله إلا علماء الأحبار، فيقول أحدهما للآخر: صدق وكفي شرّنا، ثم يضربان عليه القبر كالقبة العظيمة ويفتحان له بابا إلى الجنة من تلقاء يمينه ثم يفرشان له من حريرها ولا يزال في فرح وسرور ما بقيت الدنيا حتى تقوم الساعة ويسأل متى تقوم الساعة فليس إليه شيء أحب إليه من قيامها، اهـ.

**فائدة أخرى:** جاء في حديث البخاري[١] ومسلم[٢] سؤال الملكين وكذلك في حديث الترمذي ونصّ على اسميهما ونعتيهما، وجاء في حديث في أبي داود سؤال ملك واحد ولا تعارض في ذلك والحمد لله بل كل ذلك صحيح المعنى بالنسبة إلى الأشخاص، فرب شخص يأتيانه جميعا ويسألانه جميعا في حال واحدة عند انصراف الناس عنه ليكون السؤال عليه أهون والفتنة في حقه أشد وأعظم وذلك بحسب ما اقترف من الآثام واقترف من سيء الأعمال. وآخر يأتيانه قبل انصراف الناس عنه، آخر يأتيه أحدهما على الانفراد فيكون ذلك أخف في السؤال وأقل في المراجعة والمراجعة والجواب لما عمل من صالح الأعمال. وقد يحتمل حديث أبي داود وجها آخر وهو أن الملكين يأتيانه جميعا ويكون السائل أحدهما وإن تشاركا في الإتيان، فيكون الراوي اقتصر على الملك السائل و ترك غيره لأنه لم يقل في

---

(١) صحيح البخاري (١٣٦٩).

(٢) صحيح مسلم (٧٤) (٢٨٧١).

الحديث أنه لا يأتيه إلى قبره إلا ملك واحد ولو قاله هكذا صريحا لكان الجواب عنه ما قدمناه من أحوال الناس و الله تعالى أعلم.

وقد يكون من الناس من يوقى فتنتهما ولا يأتيه أحد منهما. واختلفت الأحاديث أيضا في كيفية السؤال والجواب وذلك بحسب اختلاف أحوال الناس فمنهم من يقتصر على سؤاله عن بعض اعتقاداته ومنهم من يسأل عن كلها فلا تناقص ووجه آخر وهو: أن يكون بعض الرواة اقتصر على بعض السؤال وأتى به غيره على الكمال فيكون الإنسان مسؤولا عن الجميع كما جاء في حديث البراء وسيأتي ذلك في غير هذا الباب؛ قاله القرطبي[١]. وهو أن السؤال في القبر هل هو عام في حق المسلمين والمنافقين والكفار أو يختص باسم المنافق؟ فقال أبو عمر ابن عبد البر في كتاب التمهيد[٢]: والآثار الدالة على أن الفتنة في القبر لا تكون إلا لمؤمن أو منافق ممن كان منسوبـًا إلى أهل القبلة ودين الإسلام بظاهر الشهادة.

وأما الكافر الجاحد المبطل فليس ممن يسأل عن ربه ودينه ونبيه، وإنما يسأل عن هذا أهل الإسلام، فيثبت الله الذين آمنوا ويرتاب المبطلون. والقرآن والسنة تدل على خلاف هذا القول وأن السؤال للكافر والمسلم، قال الله تعالى: ﴿يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي

(١) التذكرة (ص٣٥٧-٣٥٨).

(٢) ابن عبد البر في التمهيد (٢٢/ ٢٥٢).

الآخرة﴾، وقد ثبت في الصحيح[١] أنها نزلت في عذاب القبر حين يسأل من ربك وما دينك وما نبيك؟ ويؤيد ذلك ما في الأحاديث. وأما المنافق والكافر فيقال له: ما كنت تقول في هذا الرجل. فيقول: لا أدري، الحديث. قاله ابن قيم الجوزية[٢]....

في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم: ما تقول في هذا الرجل الذي بعث فيكم؟ هل يكشف له حتى يرى النبي ﷺ؟ فالجواب: أن هذا لم يرد في حديث صحيح وإنما ادعاه بعض من لا يحتج به بغير مستند إلا من جهة قوله: في هذا الرجل، وأن الإشارة هنا تكون للحاضر، وهذا لا معنى له لأنه حاضر في الذهن والله تعالى أعلم. قاله الحافظ العسقلاني الشهير ابن حجر[٣].

أيضا هل يسمع الميت التلقين؟ فالجواب: نعم لوجود الاتصال لأن لكل روح اتصال بجسدها وهو اتصال معنوى لا يشبه الاتصال فى الحياة، بل أشبه شيء به حال النائم وإن كان هو أشد حالا من حال النائم انفصالا، ولا يقاس على حال الحي إذا كان في قعر بئر مردوم مثلا فإنه لا يسمع كلام من هو على البئر والله تعالى أعلم. قاله الحافظ العسقلاني أيضا[٤].

---

(١) مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة (١/ ٤٣).

(٢) الروح (ص ٥٤).

(٣) إرشاد السارى (٢/ ٤٦٤).

(٤) فتاوى ابن حجر (ص ٢١-٢٢)، وشرح الصدور (ص ٢٣٩).

وكان على هذا السؤال عند تلقين الميت لكن [...][١] وفي كل خير والله تعالى أعلم....

أجمع العلماء على أن الدعاء للأموات ينفعهم ويصلهم ثوابه، واحتجوا بقول الله تعالى: ﴿والذين جاؤوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان﴾ الآية، وغير ذلك من الآيات المشهورة بمعناها، وبالأحاديث المشهورة كقوله ﷺ:[٢] «**اللهم اغفر لحينا وميتنا**» **وغير ذلك**[٣].

واختلف العلماء في وصول ثواب قراءة القرآن فالمشهور من مذهب الشافعي وجماعة أنه لا يصل، ومذهب الإمام أحمد بن حنبل من العلماء وجماعة من أصحاب الشافعي إلى أنه يصل ثواب قراءة القرآن فالمختار أن قول القارئ بعد فراغه: اللهم أوصل ثواب ما قرأته إلى فلان، والله تعالى أعلم. قاله النووي[٤]. وتقدم في هذا المعنى وفي الصدقة أبسط من هذا.

روى الإمام أحمد في **كتاب الزهد**[٥] أنه قال: إن الموتى يفتنون في قبورهم سبعة أيام فكانوا يستحيون أن يطعم عنهم تلك الأيام، والله تعالى أعلم.

---

(١) عبارة غير واضحة .

(٢) سبق.

(٣) الأذكار (ص ١٦٤-١٦٥).

(٤) الأذكار (ص ١٦٥).

(٥) أخرجه أحمد في الزهد كما في المطالب العالية (٨٣٤)، وأبو نعيم في الحلية (٤/ ١١) من طريق الإمام أحمد.

**٥٣٣٥- وَعَن أبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مروا على النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجنَازَة فَأَثْنوا عَلَيْهَا خيرا رواه أبو داود واللفظ له وابن ماجه**[١].

قوله رحمه الله تعالى: «**عن أبى هريرة**» تقدمت ترجمته.

قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**وجبت**» أي الجنة، «**وجبت**» أي النار. قال أهل اللغة الثناء بتقديم الثاء وبالمد يستعمل في الخير ولا يستعمل في الشر. وفيه لغة شاذة أنه يستعمل في الشر أيضا. وأما النثاء بتقديم النون وبالقصر فيستعمل في الشر خاصة. وإما استعمل الثناء الممدود هنا في الشر مجازا لتجانس الكلام كقوله تعالى: ﴿وجزاء سيئة سيئة مثلها﴾، ﴿ومكروا ومكر الله﴾[٢]، وما أحسن ما صنع مسلم بإلحاق هذا الحديث بحديث أبي قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[٣] أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مر عليه بجنازة فقال: «**مستريح ومستراح منه**». فقالوا: يا رسول الله ما المستريح وما المستراح منه؟ فقال: «**العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا، والعبد الفاجر يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب**»، ومعنى هذا الحديث أن

---

(١) ابن ماجه (١٤٩٢)، وأبو داود (٣٢٣٣).

وقال البوصيري في المصباح (٢/ ٣٠): هذا إسناد صحيح رجاله محتج بهم في الصحيحين، وأخرجه النسائي (٤/ ٥٠)، وأحمد (٧٥٥٢) و (١٠٠١٣)، وابن حبان (٣٠٢٤) والطيالسي (٣١٤: ٢٣٨٨).

والبزار في مسنده-كما في كشف الأستار (٨٦٧)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣/ ٣٧٦) ٣٥١٢)، وصحيح وضعيف سنن أبي داود (٣٢٣٣)

(٢) شرح النووى على مسلم (٧/ ٢٠).

(٣) صحيح البخاري (٦٥١٢)، ومسلم (٦١) (٩٥٠).

الموتى قسمان: مستريح ومستراح منه، ونصب الدنيا تعبها. وأما استراحة العباد من الفاجر فمعناه اندفاع أذاه عنهم، وأذاه يكون بوجوه منها: ظلمه لهم، ومنها ارتكابه للمنكرات. فإن أنكروها قاسوا مشقة من ذلك، وربما نالهم ضرورة وإن سكتوا عنه أثموا. واستراحة الدواب منه كذلك لأنه يؤذيها بضربها ويحملها ما لا تطيقه ويجيعها في بعض الأوقات وغير ذلك. واستراحة العباد والشجر قيل لأنها تمنع القطر بمعصيته، قاله الداودي. وقال الباجي: يغصبها ويمنعها حقها من الشرب وغيره[1]، قاله في الديباجة.

**٥٣٣٦- وَعَن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ مر بِجنَازَة فأثني عَلَيْهَا خير فَقَالَ نَبِي الله ﷺ وَجَبت وَجَبت وَجَبت وَمر بِجنَازَة فأثني عَلَيْهَا شَرّ فَقَالَ نَبِي الله ﷺ وَجَبت وَجَبت وَجَبت فَقَالَ عمر فدَاك أبي وَأمي مر بِجنَازَة فأثني عَلَيْهَا خير فَقلت وَجَبت وَجَبت وَجَبت وَمر بِجنَازَة فأثني عَلَيْهَا شَرّ فَقلت وَجَبت وَجَبت وَجَبت فَقَالَ رَسُول الله ﷺ من أثنيتم عَلَيْهِ خيرا وَجَبت لَهُ الْجنَّة وَمن أثنيتم عَلَيْهِ شرا وَجَبت لَهُ النَّار أَنْتُم شُهَدَاء الله فِي الأَرْض رَوَاهُ البُخَارِيّ وَمُسلم وَاللَّفْظ لَهُ وَالتِّرْمِذِيّ وَالنَّسَائِيّ وَابْن مَاجَه رواه البخاري ومسلم واللفظ له والترمذي والنسائي وابن ماجه.**[2]

قوله: «**عن أنس**» تقدم الكلام على مناقبه.

---

(١) شرح النووى على مسلم (٧/ ٢٠-٢١).

(٢) أخرجه البخاري (١٣٦٧)، ومسلم (٦٠- ٩٤)، وابن ماجه (١٤٩١)، والترمذي (١٠٥٨)، و النسائى ٤/ ٨٢(١٩٤٨).

قوله ﷺ: «**ما هذه الجنازة؟**» فذكر الحديث إلى قوله: «**وجبت وجبت وجبت**» الحديث، هكذا وقع الحديث في الأصول: وجبت ثلاثا. قوله ﷺ: «**فأثنى عليها خير وأثنى عليها شر**» هكذا وقع في بعض الأصول مرفوع ووقع في بعض الأصول: «**خيرا وشرا**»، بالنصب بإسقاط الجار أي فأثنى بخير وبشر، ففي هذا الحديث استحباب توكيد الكلام المهتم بتكراره ليحفظ ويكون أبلغ[١]. وأما معنى الحديث: قال النووي[٢]: ففيه قولان للعلماء: أحدهما: أن هذا الثناء بالخير لمن أثنى عليه أهل الفضل والصدق والعدالة وكان ثناؤهم مطابقا لأفعاله فيكون من أهل الجنة لأن الفسقة قد يثنون على الفاسق فلا يدخل في الحديث. وكذلك لو كان القائل فيه عدوا له وإن كان فاضلا لأن شهادته عليه في حياته كانت غير مقبولة وإن كان عدلا. وكذلك الحكم في الآخر على ما تقدم. وقيل ذلك فيمن علم الله تعالى أنه لا يحمله الحسد والعداوة أو فرط المحبة وكثرة الإطراء والغلو المذموم فيقول ما ليس فيه من خير أو شر. ولكن إنما ذلك لمن وفق الله ممن يريد بقوله.. وقال بعضهم: في تكرار «**أنتم شهداء الله في الأرض**» ثلاثا إشارة إلى القرون الثلاثة الذي قال عليه الصلاة والسلام فيهم: «**خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم**»، والأظهر فيه التأكيد على ما تقرر، وأنه ﷺ كان][٣] (٤١/أ)

---

(١) شرح النووي على مسلم (٧/ ١٩).

(٢) شرح النووي على مسلم (٧/ ١٩).

(٣) هكذا في النسخة الهندية وسقط هذان اللوحان من الأصل.

إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثا حتى تفهم عنه، اهـ.

قال النووى[١]: والثانى هو الصحيح المختار أنه على عمومه وإطلاقه وأن كل مسلم مات فألهم الله تعالى الناس أو معظمهم الثناء عليه كان ذلك دليلا على أنه من أهل الجنة سواء كانت أفعاله تقتضي ذلك أم لا وإن لم تكن أفعاله تقتضيه فلا تحتم عليه العقوبة بل هو في خطر المشيئة[٢] فإذا ألهم الله عز وجل الناس الثناء عليه استدللنا بذلك على أنه سبحانه وتعالى قد شاء المغفرة له وبهذا تظهر فائدة الثناء وإلا فلا فائدة له وقد أثبت رسول الله ﷺ له فائدة.

فإن قيل كيف مكنوا بالثناء بالشر مع الحديث الصحيح في البخاري وغيره في قوله لا تسبوا الأموات فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا[٣] وبقوله ﷺ اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساوئهم[٤] فالجواب عنه من وجوه ذكرها الإمام القرطبى[٥]:

---

(١) شرح النووى على مسلم (٧/ ١٩-٢٠).

(٢) في الحاشية : المشيئة مهموزة الإرادة وقد شئت الشيء أشاؤه قاله ابن الأثير. النهاية (٢/ ٥١٧).

(٣) أخرجه البخاري (١٣٩٣) و(٦٥١٦).

(٤) أخرجه أبو داود (٤٩٠٠)، والترمذى (١٠١٩)، وابن حبان (٣٠٢٠). وضعفه الألبانى في المشكاة (١٦٧٨)، الروض (٤٨٥).

(٥) المفهم (٨/ ٨٤-٨٥).

**أحدهما**: أن هذا الذي تحدث عنه بالشر كان مستظهرا به ومشهورا به، فيكون ذلك من باب «**لا غيبة في فاسق**».

**وثانيها** : أن محل النهي إنما هو فيما بعد الدفن، وأما قبله فمسوغ ؛ ليتعظ به الفساق، وهذا كما يكره لأهل الفضل الصلاة على المعلنين بالبدع والكبائر.

**وثالثها**: أن الذي أثنى عليه الصحابة بالشر يحتمل أن يكون من المنافقين، ظهرت عليه دلائل النفاق ، فشهدت الصحابة بما ظهر لهم ، ولذلك قال النبي ﷺ: «**أوجبت له النار**» ، والمسلم لا تجب له النار ، وهذا هو مختار عياض.

وهذا هو الصواب في الجواب.

**ورابعها** : أن يكون النهي عن سب الأموات متأخرا عن هذا الحديث ، فيكون ناسخا والله تعالى أعلم.

قوله في الحديث : «**فقال عمر: فداك أبي وأمي، مر بجنازة، فأثني عليها خيرا**» الحديث الفداء إذا كسر أوله يمد ويقصر وإذا فتح فهو مقصور قاله الكرماني[1].

**٥٣٣٧- وَعَن أبي الْأسود قَالَ قدمت الْمَدِينَة فَجَلَست إِلَى عمر بن الْخطاب رضي الله عنه فمرت بهم جَنَازَة فَأَثْنوا على صَاحبهَا خيرا فَقَالَ عمر رضي الله عنه وَجَبت ثمَّ مر بِأُخْرَى فَأَثْنوا على صَاحبهَا خيرا فَقَالَ عمر وَجَبت ثمَّ مر بالثالثة**

(١) الكواكب الدراري (٢٢/ ٤٣).

**فَأَثْنوا على صَاحبهَا شرا فَقَالَ عمر وَجَبت قَالَ أَبُو الْأسود فَقلت مَا وَجَبت يَا أَمِير الْمُؤمنِينَ قَالَ قلت كَمَا قَالَ النَّبِي ﷺ أَيّمَا مُسلم شهد لَهُ أَرْبَعَة نفر بِخَير أدخلهُ الله الْجنَّة قَالَ فَقُلْنَا وَثَلَاثَة فَقَالَ وَثَلَاثَة فَقُلْنَا وَاثْنَانِ قَالَ وَاثْنَانِ ثمَّ لم نَسْأَلهُ عَن الْوَاحِد رَوَاهُ البُخَارِيّ.** (١)

قوله: «**وعن أبي الأسود الدؤلي**» اسمه ظالم بن عمرو بن سفيان بن جندل بن يعمر بن حلبس، بفتح الحاء المهملة وبالباء الموحدة وإسكان اللام بينهما، ابن نفاثة، بضم النون وتخفيف الفاء وبثاء مثلثة، ابن على بن الدول، ويقال: اسمه ظالم بن عمرو بن ظالم، وقيل: اسمه عمرو بن ظالم، وقيل: عثمان بن عمرو، وقيل: عمرو بن سفيان.

وقال الواقدى: اسمه عويمر بن ظويلم، وهو بصرى، كان قاضى البصرة. سمع عمر ابن الخطاب، وعليا، والزبير، وأبا ذر، وعمران بن الحصين، وأبا موسى الأشعرى، وابن عباس، وولى البصرة. قال يحيى بن معين، وأحمد بن عبد الله: هو ثقة. روى له البخارى ومسلم، وهو أول من تكلم فى النحو(٢).

قوله ﷺ: «**أيما مسلم شهد له أربعة نفر بخير أدخله الله الجنة. قال فقلنا: وثلاثة؟ قال: وثلاثة. قال فقلنا: واثنان؟ قال: واثنان. ثم لم نسأله عن الواحد**»، الحديث.

---

(١) صحيح البخاري (١٣٦٨).

(٢) تهذيب الأسماء واللغات (٢/ ١٧٥-١٧٦).

أعلى البينات الأربع في إقامة حدّ خاص فمتى شهد لمسلم أربعة من المسلمين أدخله الله الجنة لأنهم شهداء الله تعالى في أرضه، ثم لما سألوه عن الاثنين وهي البينة الوسطى أجابهم إلى ذلك لأن الأموال تثبت بها وثواب الجنة جزاء الأعمال فهي بمنزلة المال ولم يسألوه [عن الواحد] إذ لا يثبت لنا شيء بشهادة الواحد بل يثبت علينا كصيام شهر رمضان(١) والله أعلم.

قال: أبو محمد عبد الحق صاحب **العاقبة**(٢): وهذا الحديث مخصوص والله أعلم، والذي قبله وهو قوله مر بجنازة فأثنى عليها خير الحديث يعطي العموم كما تقدم وأن من كثرت شهوده وانطلقت ألسنة الناس فيه بالخير والثناء الصالح كانت له الجنة وغير مستنكر إذا أحب الله عبدا أن يلقي على ألسنة المسلمين الثناء عليه وفي قلوبهم المحبة له قال الله تبارك وتعالى: ﴿إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن ودا﴾(٣)، تفسيرها كما قال [عليه الصلاة والسلام: «**إذا أحب الله عبدا دعا جبريل عليه السلام فقال: إن الله عز وجل يحب فلان فأحبوه. قال فيحبه أهل السماء ثم يوضع له القبول في الأرض**». وذكر في البغضاء مثل ذلك، رواه مسلم(٤) وغيره.

---

(١) انظر عقد الجواهر الثمينة (٣/ ١٠٤٣-١٠٤٤)، والتوضيح (١٠/ ١٤٧)، وعمدة القارى (٨/ ١٩٧).

(٢) العاقبة في ذكر الموت (ص ١٥٧-١٥٩).

(٣) سورة مريم: ٩٦.

(٤) صحيح مسلم (١٥٧ - (٢٦٣٧).

قال:][1] الحافظ عبد الحق وقد شوهد رجال من المسلمين علماء وصالحون كثر الثناء عليهم فصرفت القلوب إليهم في حياتهم وبعد مماتهم ومنهم من كثر المشيعون لجنازته وكثر الحاملون لها والمشتغلون بها وربما كثر الله الخلق من الجن والإنس أو غيرهم ويكونوا في صور الناس، ثم روي بإسناده أنه لما مات عمرو بن قيس [الملائي] بناحية فارس اجتمع لجنازته من الخلق ما لا يُحصى كثرة فلما دفن نظروا فلم يجدوا واحدا وكان سفيان الثوري يتبرك بالنظر إلى عمرو بن قيس وهو ممن روى له مسلم والأربعة ولما مات الإمام (٤١/ب) أحمد صلى عليه ما لا يحصى عددا فأمر المتوكل أن يمسح موضع الصلاة عليه من الأرض فوجد موقف ذلك ألفي ألف وثلاثمائة ألف ونحوها، وصلى على قبره ما لا يحصى عددا ولما مات الأوزاعي صلى عليه ما لا يحصى عددا وروي أنه أسلم في ذلك اليوم من أهل الذمة ثلاثون ألفا لما رأوا من كثرة الخلق في جنازته ولما رأوا من العجب ذلك اليوم، ولما مات سهل بن عبد الله التستري انكبّ الناس على جنازته وحضرها من الخلق ما لا يعلمه إلا الله، ورئيت فيها الملائكة تنزل من السماء تتمسح بجنازته ويقال أن الكعبة لم تخل من طائف يطوف بها إلا يوم مات المغيرة بن حكيم فإنها خلت لانحشار الناس تبركا بها ورغبة في الصلاة عليها وقد شوهد من جنائز الصالحين من تشيعه الطير وتسير معها حيث سارت حدّث بذلك الثقات ذو النون المصري وغيره اهـ.

---

(١) (١)، وسقطت هذه الفقرة من الأصل.

**٥٣٣٨- وَعَن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَن النَّبِي ﷺ قَالَ مَا من مُسلم يَمُوت فَيشْهد لَهُ أَرْبَعَة أهل أَبْيَات من جِيرَانه الأدنين إِنَّهُم لَا يعلمُونَ إِلَّا خيرا إِلَّا قَالَ الله قد قبلت علمكُم فِيهِ وغفرت لَهُ مَا لَا تعلمُونَ رَوَاهُ أَبُو يعلى وَابْن حبَان فِي صَحِيحه**(١).

قوله: «**عن أنس**» تقدم. قوله ﷺ: «**ما من مسلم يموت يشهد له أربعة أهل أبيات**» الحديث، يستحب ذكر الميت بما يعلمه فيه من الخير لعله يغفر له بشهادتهم فيه كما في هذا الحديث، والحكمة في ذكر من تقدم من الكفار [بما] وقع منهم ليكون ذلك تخويفا لنا بأن الأصفياء وقعت مؤاخذتهم بالقليل فكيف نبارز بالعظائم منا وإذا مات أحدنا [لا يدري] ما ختم له وأيضا فقد علم أنهم مغفور لهم فلا نقص فيهم والله أعلم.

---

(١) أخرجه أحمد ٣/ ٢٤٢(١٣٥٤١) وأبو يعلى (٣٤٨١) وفي المعجم (٨٦) وعنه ابن حبان (٣٠٢٦) والحاكم (١/ ٣٧٨) وأبو نعيم في الحلية (٩/ ٢٥٢) والبيهقي في الشعب (٩١٢١) قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣ / ٤) رواه أحمد وأبو يعلى... ورجال أحمد رجال الصحيح، قلت لانس حديث في الصحيح غير هذا. وقال البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٢ / ١٣١) رواه أبو يعلى وعنه ابن حبان في صحيحه وهو في الصحيح والسنن الأربعة بغير هذا اللفظ، ورواه البخاري وغيره من حديث عمر بن الخطاب.وقال الحافظ في فَتح البَاري (٣/ ٤٧٤): رواه أحمد وابن حبان والحاكم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس مرفوعا، ولأحمد من حديث أبي هريرة نحوه وقال: ثلاثة بدل أربعة، وفي إسناده من لم يسم، وله شاهد من مراسيل بشير بن كعب أخرجه أبو مسلم الكجي حسن، وقال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣٥١٥) حسن لغيره.

**٥٣٣٩- وروى أَحْمد عَن شيخ من أهل الْبَصْرَة لم يسمه عَن أبي هُرَيْرَة ﷺ عَن النَّبِي ﷺ يرويهِ عَن ربه عز وَجل مَا من عبد مُسلم يَمُوت فَيشْهد لَهُ ثَلَاثَة أَبْيَات من جِيرَانه الأدنين بِخَير إِلَّا قَالَ الله عز وَجل قد قبلت شَهَادَة عبَادي على مَا علمُوا وغفرت لَهُ مَا أعلم**[1].

**٥٣٤٠- وَرُوِيَ عَن عَامر بن ربيعَة ﷺ قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ إِذا مَاتَ العَبْد وَالله يعلم مِنْهُ شرا وَيَقُول النَّاس خيرا قَالَ الله عز وَجل لملائكته قد قبلت شَهَادَة عبَادي على عَبدِي وغفرت لَهُ علمي فِيهِ. رواه البزار.**[2]

قوله: «**عن عامر بن ربيعة**» هو عامر بن ربيعة ابن مالك بن عامر بن ربيعة بن حجر بن سلامان بن مالك بن ربيعة بن رفيدة بن عنز بن وائل بن عبد الله العنزي العدوي، حليف الخطاب بن نفيل والد عمر بن الخطاب، وقال ابن سعد: ولما حالف الخطاب تبناه، فكان يقال: عامر بن الخطاب؛ حتى نزل قوله تعالى: ﴿ادعوهم لآبائهم﴾[3] فرجع عامر إلى نسبه، فقيل عامر بن

---

(١) أخرجه أحمد ٢/ ٣٨٤ (٨٩٨٩) و٢/ ٤٠٨ (٩٢٩٥). قال الهيثمي في المجمع ٣/ ٤: رواه أحمد، وفيه راو لم يسم. وحسنه الألبانى في صحيح الترغيب (٣٥١٦). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

(٢) أخرجه البزار في مسنده (٨٦٥)، والضياء المقدسي فيالمنتقى من مسموعاته بمرو (ق ١٣٠/ ١). وقال الهيثمي (٣/ ٥): رواه البزار، وفيه محمد بن عبد الرحمن القشيري، وهومتروك الحديث . وقال الألباني ضعيف الترغيب والترهيب (٢/ ٣٩٨): ضعيف جداً، وفي السلسلة الضعيفة (٦٤٤٨): موضوع.

(٣) سورة الأحزاب، الآية: ٥.

ربيعة، وعامر من الطبقة الأولى من المهاجرين، أسلم قديما قبل دخول النبي ﷺ دار الأرقم، وهاجر إلى الحبشة الهجرتين، وكانت معه امرأته ليلى بنت أبي حثمة العدوية، وهاجر إلى المدينة، فلم يقدمها أحد قبله إلا أبو سلمة بن عبد الأسد، وزوجة عامر أول ظعينة قدمت المدينة مهاجرة، وآخى رسول الله ﷺ بينه وبين يزيد بن المنذر الأنصاري، وشهد عامر بدرًا وأحدا والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، وقدم مع عمر الجابية في سنة ست عشرة، وعقد عمر لواءه ودفعه إلى عامر أسند عامر بن ربيعة عن رسول الله ﷺ الحديث، فأخرج له أحمد في «**المسند**» أحد عشر حديثا، وأخرج عنه في «**الصحيحين**» حديثان متفق عليهما، وروى عامر عن أبي بكر وعمر، وروى عنه ابن عمر، وابنه عبد الله بن عامر، وابن الزبير عبد الله وغيرهم، وليس في الصحابة من اسمه عامر بن ربيعة غيره.

قال ابن سعد: قال محمد بن عمر: كان موت عامر بن ربيعة بعد قتل عثمان بأيام، وكان قد لزم بيته فلم يشعر الناس إلا بجنازته وقد أخرج، وقيل: إنه مات قبل قتل عثمان بأيام[(١)].

قوله ﷺ: «**إذا مات العبد والله يعلم منه شرا ويقول الناس خيرا، قال الله لملائكته: قد قبلت شهادة عبادي على عبدي وغفرت له علمي فيه**» وفي الحديث أيضا عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: أهل الجنة من ملأ الله أذنيه من ثناء الناس خيرًا وهو يسمع وأهل النار من ملأ الله أذنيه من ثناء

(١) مرآة الزمان (٦/ ٥٩-٦٠).

الناس شرا وهو يسمع»، انفرد به ابن ماجه[١] وأبو نعيم[٢]، اهـ. [قال عليه الصلاة والسلام: إذا أحب الله عبدا دعا جبريل عليه السلام فقال: إن الله عز وجل يحب فلانا فأحبّوه، قال: فيحبّه أهل السماء ثم يوضع له القبول في الأرض، وذكر في البغضاء مثل ذلك. رواه مسلم[٣] وغيره][٤].

**٥٣٤١- وَعَن أبي قَتَادَة رضي الله عنه قَالَ كَانَ رَسُول الله ﷺ إِذا دعِي إِلَى جَنَازَة سَأَلَ عَنْهَا فَإِن أثني عَلَيْهَا خير قَامَ فصلى عَلَيْهَا وَإِن أثني عَلَيْهَا غير ذَلِك قَالَ لأَهْلهَا شَأْنكُمْ بهَا وَلم يصل عَلَيْهَا رَوَاهُ أَحْمد وَرُوَاته رُوَاة الصَّحِيح[٥].**

**٥٣٤٢- وَعَن ابْن عمر رضي الله عنهما قَالَ قَالَ رَسُول الله ﷺ اذْكروا محَاسِن مَوْتَاكُم وكفوا عَن مساويهم رَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَالتِّرْمِذِيّ وَابْن حبَان فِي صَحِيحه**

---

(١) سنن ابن ماجه (٤٢٢٤).

(٢) وأخرجه الطبراني (١٢٧٨٧)، وأبو نعيم في الحلية ٣/ ٨٠، والبيهقي في الزهد الكبير (٨٠٨)، والمزي في تهذيب الكمال ٢٠/ ١٩٢، وقال أبو نعيم: غريب من حديث أبي الجوزاء، لم يرفعه ولم يسنده إلا مسلم عن أبي هلال، وقال البوصيري في الزوائد إسناده صحيح رجاله ثقات. وأبو الجوزاء هو أويس بن عبد الله الربعي. وأبو هلال هو محمد بن سليم. وقال الألباني: حسن صحيح.

(٣) صحيح مسلم (١٥٧) (٢٦٣٧).

(٤) سقطت هذه الفقرة من النسخة الهندية في هذا الموضع وتقدم قريبا موضعها.

(٥) أخرجه أحمد ٥/ ٢٩٩ (٢٢٥٥٥) و٥/ ٣٠٠ (٢٢٥٥٦)، وابن حبان (٣٠٥٧)، والحاكم (١/ ٣٦٤). قال الهيثمى في المجمع ٣/ ٤: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح. وصححه الألبانى في أحكام الجنائز (١/ ٨٤)، وصحيح الترغيب (٣٥١٧). ولم يدرج الشارح تحته شرحا.

**كلهم من رِوَايَة عمرَان بن أنس الْمَكِّيّ عَن عَطاء عَنهُ وَقَالَ التِّرْمِذِيّ حَدِيث غَرِيب سَمِعت مُحَمَّد بن إِسْمَاعِيل البُخَارِيّ يَقُول عمرَان بن أنس مُنكر الحَدِيث قَالَ الْحَافِظ وَتقدم حَدِيث أم سَلمَة الصَّحِيح قَالَت قَالَ رَسُول الله ﷺ إِذا حضرتم الْمَيِّت فَقولُوا خيرا فَإِن الْمَلَائِكَة يُؤمنُونَ على مَا تَقولُونَ رواه أبو داود[(١)] والترمذي[(٢)]. حديث غريب، سمعت محمد بن إسماعيل البخاري يقول: عمران بن أنس منكر الحديث.**

[قال الحافظ] وتقدم حديث أم سلمة الصحيح قالت: قال رسول الله ﷺ: إذا حضرتم الميت فقولوا خيرا فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون.[(٣)]

قوله: «**وعن ابن عمر**» تقدم الكلام على مناقبه رضي الله عنه. قوله ﷺ: «**اذكروا محاسن موتاكم وكفّوا عن مساويهم**» الحديث، فيه الأمر بالكف عن سب الأموات. قال العلماء: لا يجوز غيبة الميت، وقد ورد في بعض الأخبار أن

(١) أخرجه أبو داود (٤٩٠٠)، والترمذي (١٠١٩)، ومن طريقه المزي في تهذيب الكمال (٢٢/ ٣٠٨)، و في البيهقي الكبرى (٤/ ٧٥)، وأبو بكر الإسماعيلي في معجم شيوخه (٢٣٥) والطبراني في المعجم الأوسط ٣٦٠١)، و في المعجم الصغير (الروض الداني ٤٦١)، وابن حبان (٣٠٢٠)، وقال الترمذي: هذا حديث غريب. سمعت محمدا يقول عمران بن أنس المكى منكر الحديث وروى بعضهم عن عطاء عن عائشة. قال وعمران بن أبى أنس مصرى أقدم وأثبت من عمران بن أنس المكى. وفي ترجته ذكره الذهبي في ميزان الاعتدال (٥/ ٢٨٣) قال البخاري منكر الحديث وقال العقيلي لا يتابع على حديثه، والحديث ضعفه النووي في الخلاصة (٢/ ٩٤٤).

(٢) الترمذي (١٠١٩).

(٣) صحيح مسلم (٩١٩).

من اغتاب ميتا فكأنما اغتاب نبيا، وقد روى البخاري أن رسول الله ﷺ قال:[(١)] لا تسبّوا الموتى فإنهم قد أفضوا إلى ما قدّموا، وروى غيره أن رسول الله ﷺ قال: لا تسبّوا الموتى فتؤذوا الأحياء[(٢)].

**٥٣٤٣- وَعَن مُجَاهِد قَالَ قَالَت عَائِشَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَا فعل يزِيد بن قيس لَعنه الله قَالُوا قد مَاتَ قَالَت فأستغفر الله فَقَالُوا لَهَا مَا لَك لعنته ثمَّ قلت أَسْتَغْفر الله قَالَت إِن رَسُول الله ﷺ قَالَ لَا تسبوا الْأَمْوَات فَإِنَّهُم أفضوا إِلَى مَا قدمُوا رَوَاهُ ابْن حبَان فِي صَحِيحه وَهُوَ عِنْد البُخَارِيّ دون ذكر الْقِصَّة وَلأبي دَاوُد إِذا مَاتَ صَاحبكُم فَدَعوهُ لَا تقعوا فِيهِ رواه ابن حبان في صحيحه[(٣)]، وهو عند البخاري**

---

(١) البخاري (١٣٩٣).

(٢) مسند أحمد ١٨٢٠٩)، (١٨٢١٠) وأخرجه الترمذي (١٩٨٢) وقد اختلف أصحاب سفيان في هذا الحديث، فروى بعضهم مثل رواية الحفري، وروى بعضهم، عن سفيان، عن زياد بن علاقة، قال: سمعت رجلا يحدث عند المغيرة بن شعبة، عن النبي ﷺ، نحوه.، وأخرجه ابن حبان (٣٠٢٢) والطبراني في المعجم الكبير للطبراني (٢٠/ ٤٢٠/ ١٠١٣)، وابن أبي شيبة (١٣/ ٣٥٠)، وهنّاد في الزهد (٢/ ٥٥٩)، والخرائطي في مساوئ الأخلاق (٩٥)، والقضاعي في مسند الشهاب (٢/ ٨١)، والحاكم (١/ ٣٨٥)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وقال النووي في خلاصة الأحكام (٢/ ١٠٣٩) رواه الترمذي بإسناد حسن أو صحيح.، وقال العراقي في المغني عن حمل الأسفار (ص: ١٠١٥): ورجاله ثقات إلا أن بعضهم أدخل بين المغيرة وبين زياد بن علاقة رجل لم يسم. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ٧٦): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٧٣١٢). في السلسلة الصحيحة (٢٣٧٩)، والتعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (٥/ ٤٣) ٣٠١١)، والروض النضير (٣٥٧)، والتعليق الرغيب (٤ / ١٣٥).

(٣) صحيح ابن حبان (٣٠٢١)، وأخرجه النسائي (٤/ ٥٣)، وصححه الألباني في صحيح
=

**دون ذكر القصة**[١]**. ولأبي داود: إذا مات صاحبكم فدعوه لا تقعوا فيه.**[٢]

قوله: «**وعن مجاهد**» هو أبو الحجاج مجاهد بن جبر، ويقال: ابن جبير، بالتصغير، المكى المخزومى، مولاهم مولى عبد الله بن أبى السائب، ويقال: مولى السائب ابن أبى السائب، ويقال: مولى قيس بن الحارث، وهو تابعى، إمام، متفق على جلالته وإمامته. سمع ابن عمر، وابن عباس، وجابر بن عبد الله، وغيرهم من الصحابة، رضى الله عنهم. وسمع من التابعين طاووسا، وابن أبى ليلى، ومصعب بن سعد، وآخرين.

روى عنه طاووس، وعكرمة، وعمرو بن دينار، وعبد الله بن أبى نجيح، وخلائق لا يحصون. واتفق العلماء على إمامته، وجلالته، وتوثيقه، وهو إمام فى الفقه، والتفسير، والحديث.

قال مجاهد: عرضت القرآن على ابن عباس ثلاثين مرة. وقال خصيف: كان أعلمهم بالتفسير مجاهد. وقال أبو حاتم: لم يسمع مجاهد عائشة. ومناقبه كثيرة مشهورة. وقال ابن بكير: توفى مجاهد سنة إحدى ومائة، وهو ابن ثلاث وثمانين سنة، وقيل: توفى سنة مائة، وقيل: سنة ثنتين ومائة، وقيل:

---

=

الترغيب والترهيب (٣٥١٨)، وصحيح الجامع الصغير وزيادته (٧٣١١)، والروض النضير (١/ ٤٣٧)، والصحيحة (٢٣٩٧)، والتعليق الرغيب (٤ / ١٧٥).

(١) صحيح البخاري (١٣٩٣)، (٦٥١٦).

(٢) سنن أبي داود (٤٨٩٩) وأخرجه الطيالسي في مسنده (١٤٤٦)، والدارمي في سننه (٢٢٦٠)، والترمذي (٤٢٣٣)، وابن حبان (٣٠١٨) (٣٠١٩)و (٤١٧٧).

سنة ثلاث ومائة[١].

قوله ﷺ: «**لا تسبّوا الأموات فإنهم أفضوا إلى ما قدموا**»، وفي رواية أبي داود: إذا مات صاحبكم فدعوه لا تقعوا فيه[٢]، الحديث.

الإفضاء الإسراع فمعنى أفضوا أي وصلوا أو صاروا إلى ما قدموا من خير وشر فإن كانوا من أهل السعادة فقد صاروا إليها فينبغي عليكم تبعة من سبّهم وإن كانوا من أهل الشقاء فتتحملون من أوزارهم بالسبّ. وفي الحديث النهي عن سبّ الأموات كالأحياء، وهو حرام فيهما، وإنما خصص الأموات لأنهم في محل أن يرحموا وليس في محل المؤاخذة لانقطاع حياتهم وخراب أيديهم وأيضا فإن مجازاتهم على أعمالهم لا تزيد بسب الأحياء لهم فإنه من يعمل مثقال ذرة خيرا يره، وهذا معنى قوله: فإنهم أفضوا إلى ما قدّموا، أي من خير وشر.

ومن أسباب النهي أيضا: أن الأحياء يتأذون بذلك كما جاء: لا تسبّوا الموتى فتؤذوا الأحياء فيقع (٤٢/أ) الإنسان بسبّهم في إثمين إثم لأذى الحي وإثم لذكر الميت بالسب والأذى. فقوله: «**لا تسبّوا الأموات**» عام مخصوص [بذلك، وممن] يغلب شره [لوحظ به الفساق]، [نعم] إن كان الميت كافرا فيجوز ذلك لأنه عدو لله وللمؤمنين وعذابه في ازدياد إلى أبد الآبدين والله

(١) تهذيب الأسماء واللغات (٢/ ٨٣).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٨٩٩)، والترمذى (٣٨٩٥)، وابن حبان (٣٠١٨) و(٣٠١٩) عن عائشة. وصححه الألبانى في الصحيحة (٢٨٥).

أعلم. قاله في شرح الإلمام[١].

قال النووي في **أذكاره**[٢]: قال العلماء: يحرم سب الميت المسلم الذي ليس معلنا بفسقه وأما الكافر [والمعلم] بفسقه من المسلمين ففيه خلاف للسلف وجاءت فيه نصوص متقابلة وحاصله أنه ثبت في النهي عن سب الأموات أحاديث صحيحة مشهورة معروفة، وجاء في [التخصيص] في سبّ الأشرار أشياء كثيرة منها ما قصه الله علينا في كتابه العزيز وأمرنا بتلاوته وإشاعة قراءته، ومنها أحاديث كثيرة في الصحيح كالحديث الذي ذكر فيه النبي ﷺ عمرو بن لحي وقصة أبي رغال الذي كان يسرق الحاج بمحجنه وقصة ابن جذعان وغيرهم، ومنها الحديث الصحيح المذكور في الجنازة لما مرت فأثنوا عليها شرا فلم ينكر عليهم النبي ﷺ بل قال: وجبت. وتقدم الكلام على ذلك. قاله في الأذكار[٣]. واختلف العلماء في الجمع بين هذه النصوص على أقوال أصحها وأظهرها [أموات الكفار] يجوز ذكر مساويهم، وأما ذكر أموات المسلمين المعلنين بفسق أو بدعة أو نحوهما فيجوز ذكرهم بذلك إذا كان فيه مصلحة لحاجة إليه للتحذير من حالهم والتنفير من قبول ما قالوه والاقتداء بهم فيما فعلوه وإن لم تكن حاجة لم يجز، وعلى هذا التفصيل تنزل النصوص، وقد أجمع العلماء على جرح المجروح من

---

(١) لم أجده في المطبوع.

(٢) الأذكار للنووي (ص: ٢٩٥).

(٣) الأذكار للنووي (ص: ٢٩٥).

الرواة[١]، اهـ. ولهذا مازال المحدثون يذكرون الرواة بما فيهم من الكذب وسوء الحفظ وغيره ولا يكون ذلك حراما والله أعلم.

**خاتمة:** روى الطبراني في **كتاب الدعاء**[٢] من حديث أنس رفعه إلى النبي ﷺ: من رأى جنازة فقال: الله أكبر صدق الله ورسوله هذا ما وعد الله ورسوله اللهم زدنا إيمانا وتسليما كتب له عشرون حسنة. ومن حديث نافع[٣] قال: كان ابن عمر رضي الله عنه إذا رآى جنازة قال: هذا ما وعد الله ورسوله وصدق الله ورسوله، اللهم زدنا إيمانا وتسليما.

قال البندنيجي والقاضي الإمام أبو المحاسن الروياني من أصحابنا في كتابه **البحر**: ويستحب لمن مرت به جنازة أن يدعو لها وأن يثني عليها بالخير إن كانت أهلا للثناء ولا يجازف في ثنائه وأن يقول من رآها سبحان الحي الذي لا يموت أو سبحان الملك القدوس، اهـ. قاله في هادي النبيه[٤].

***

(١) الأذكار (ص ٢٩٥).

(٢) الدعاء للطبراني (١١٦١). السيوطي الزيادات على الموضوعات (٢/ ٦١١) سليمان بن عمرو أبو داود النخعي كذاب

(٣) الدعاء للطبراني (١١٦٠).

(٤) هادى النبيه (لوحة ٧٤/ مخ ٢١٢١).

# فهرس الموضوعات

***